صحیفه

صحيفه

صحيفه

صحيفه

صحيفه

صحيفة

صحيفه

صحيفه

صحيفه

صحيفه

﴿ مافى هذا المجلد من بياض الاصل من نسخة الشارح رحمه الله ﴾

صحيفه	صحيفه	صحيفه
٧١	٤١٠	٦٩٦

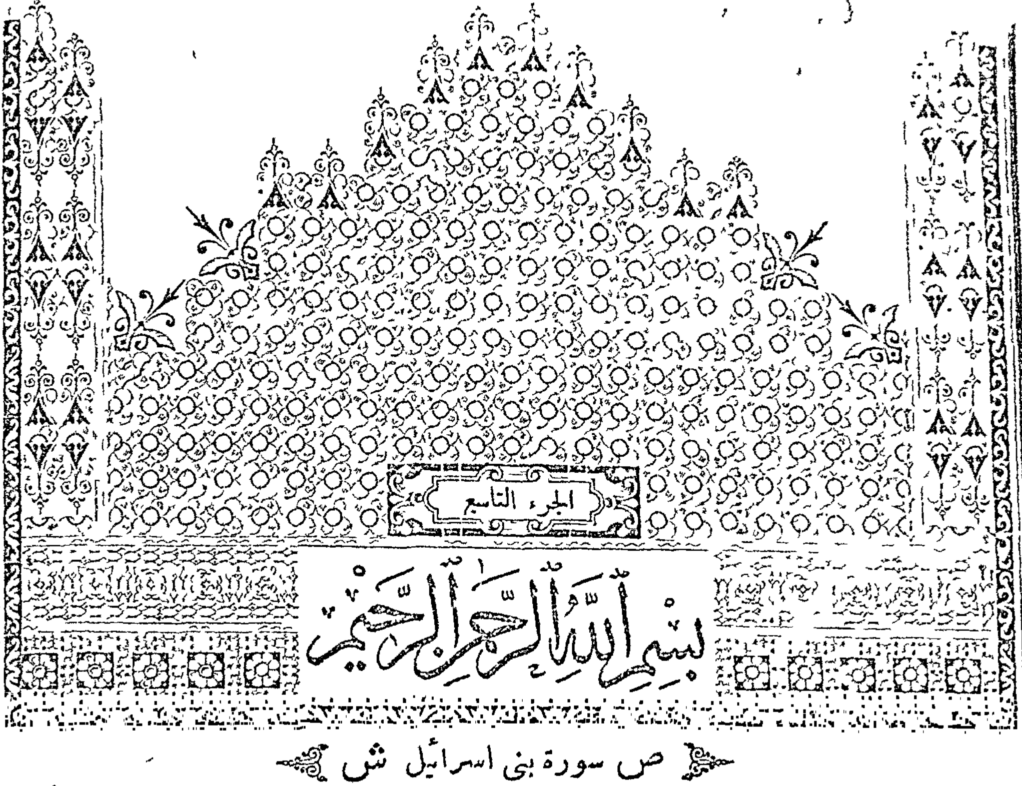
فيما وقع فى هذا الجلد من الاسماء والكنى والالقاب على ترتيب الهجاء

حرف الياء

الكنى

الجزء التاسع من عمدة القارى لشرح
صحيح البخارى للعلامة العينى الحنفى
نفعنا الله تعالى به
آمين





ص سورة بنى اسرائيل ش

اى هذا فى تفسير بعض سورة بنى اسرائيل قال قتادة هى مكية الا ثمان آيات نزلن بالمدينة وهى من قوله وان كادوا ليفتنونك الى آخرهن وسجدتها مدنية وفى تفسير ابن مردويه من غير طريق عن ابن عباس هى مكية وقال السخاوى نزلت بعد القصص وقبل سورة يونس عليه السلام وهى ستة آلاف واربع مائة وستون حرفا والف وخمسمائة وثلاث وثلاثون كلمة ومائة واحدى عشر آية

ص بسم الله الرحمن الرحيم ش لم تثبت البسملة الا لابى ذر ص حدثنا آدم حدثنا شعبة عن ابى اسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد سمعت ابن مسعود رضى الله عنه قال فى بنى اسرائيل والكهف ومريم انهن من العتاق الاول وهن من تلادى ش اى هذا باب وليس فى كثير من النسخ لفظ باب وابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى وعبد الرحمان بن يزيد النخعى الكوفى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى فضائل القرآن عن آدم واخرجه فى التفسير ايضا عن بندار عن غندر قوله من العتاق بكسر العين المهملة وتخفيف التاء المثناة من فوق جمع عتيق والعرب يجعل كل شئ بلغ الغاية فى الجودة عتيقا يريد تفضيل هذه السورة لما يتضمن مفتتح كل منها بأمر غريب وقع فى العالم خارق للعادة وهو الاسراء وقصة اصحاب الكهف وقصة مريم ونحوها قوله الاول بضم الهمزة وفتح الواو المخففة والاولية اما باعتبار حفظها او باعتبار نزولها لانها مكيات قوله من تلادى بكسر التاء المثناة من فوق وتخفيف اللام وهو ما كان قديما يقال ماله طارف ولا تالد اى لا حديث ولا قديم واراد بقوله من تلادى اى من محفوظاتى القديمة ص وقال ابن عباس رضى الله عنهما فسينغضون يهزون وقال غيره نغضت سنك اى تحركت ش اشار به الى قوله تعالى (قل الذى فطركم اول مرة فسينغضون اليك رؤسهم) الآية قال ابن عباس فى تفسير قوله فسينغضون اى يهزون اى يحركون وكذا رواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عنه

وروى من طريق العوفى عنه قال يحركون رؤسهم استهزاء **قوله** وقال غيره اى غير ابن عباس منهم ابوعبيدة فانه قال يقال قدنغضت سنه اى تحركت وارتفعت من اصلها ومعنى الآية ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امر ان يقول للمشركين الذين يقولون من يعيدنا قل الذى فطركم اى خلقكم اول مرة قادر على ان يعيدكم فاذا سمعوا ينغضون اليه رؤسهم متعجبين مستهزئين ﴿ص وقضينا الى بنى اسرائيل اخبرناهم انهم سيفسدون والقضاء على وجوه وقضى ربك امر ربك ومنه الحكم ان ربك يقضى بينهم ومنه الخلق فقضاهن سبع سموات ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وقضينا الى بنى اسرائيل فى الكتاب لتفسدن فى الارض الآية وفسر قوله وقضينا الى بنى اسرائيل بقوله واخبرناهم وكذا فسره ابوعبيدة ويقال معناه اعلمناهم اعلاما قاطعا **قوله** والقضاء على وجوه اشار بهذا الى ان لفظ القضاء يأتى لمعان كثيرة وذكر منها ثلاثة ٭ الاول ان القضاء بمعنى الامر كما فى قوله تعالى وقضى ربك اى امر ٭ الثانى انه بمعنى الحكم كما فى قوله تعالى (ان ربك يقضى بينهم) اى يحكم ٭ الثالث انه بمعنى الخلق كما فى قوله (فقضاهن سبع سموات) اى خلقهن وفى بعض النسخ بعد سبع سموات خلقهن وذكر بعضهم فيه معانى جملتها ثمانية عشر وجها منها الثلاثة التى ذكرت والرابع الفراغ كما فى قوله تعالى (فاذا قضيتم مناسككم) اى اذا فرغتم منها والخامس الكتابة كما فى قوله فاذا قضى امرا اذا كتب والسادس الاجل كما فى قوله تعالى فنهم من قضى نحبه والسابع الفصل كما فى قوله لقضى الامر بينى وبينكم والثامن المضى كما فى قوله ليقضى الله امرا كان مفعولا والتاسع الهلاك كما فى قوله لقضى اليهم اجلهم والعاشر الوجوب كما فى قوله تعالى لما قضى الامر والحادى عشر الابرام كما فى قوله تعالى الا حاجة فى نفس يعقوب قضاها والثانى عشر الوصية كما فى قوله وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه والثالث عشر الموت كما فى قوله تعالى فوكزه موسى فقضى عليه والرابع عشر النزول كما فى قوله تعالى فلما قضينا عليه الموت والخامس عشر الفعل كما فى قوله تعالى كلا لما يقض ما امره والسادس عشر العهد كما فى قوله تعالى اذ قضينا الى موسى الامر والسابع عشر الدفع كما فى قولهم قضى دينه اى دفع مالغريمه عليه بالاداء والثامن عشر الختم والاتمام كما فى قوله تعالى ثم قضى اجلا وقال الازهرى قضى فى اللغة على وجوه مرجعها الى انقطاع الشئ وتمامه ﴿ص نفيرا من ينفر معه ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وجعلناكم اكثر نفيرا قال ابوعبيدة معناه الذين ينفرون معه وروى الطبرى من طريق سعيد عن قتادة فى قوله (وجعلناكم اكثر نفيرا اى عددا وقال الثعلبى اصله من ينفر مع الرجل من عشيرته واهل بيته ودليله قول مجاهد اكثر رجلا والنفير والنافر واحد كالقدير والقادر ﴿ص ميسورا لينا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى فقل لهم قولا ميسورا وفسره بقوله لينا وكذا فسره ابوعبيدة وروى الطبرى من طريق ابراهيم النخعى اى لينا تعدهم ومن طريق عكرمة عدهم عدة حسنة وروى ابن ابى حاتم من طريق السدى قال يقول نعم وكرامة وليس عندنا اليوم ومن طريق الحسن يقول سيكون ان شاء الله ﴿ص وليتبروا يدمروا ما علوا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وليتبروا ما علوا تتبيرا وفسر قوله وليتبروا بقوله يدمروا من التدمير وهو الاهلاك من الدمار وهو الهلاك **قوله** ما علوا اى ما غلبوا عليه من بلادكم والجملة فى محل النصب لانها مفعول ليتبروا وقال الزجاج كل شئ كسرته وفتته فقد تبرته والمعنى وليخربوا ما غلبوا عليه ﴿ص حصيرا محبسا محصرا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا) وفسر حصيرا بقوله محبسا وكذا روى ابن المنذر من طريق على بن ابى طلحة عن ابن

عباس قوله محصرا بفتح الميم وسكون الحاء وكسر الصاد وهو اسم موضع الحصر وكذا فسر ابو عبيدة قوله حصيرا وقال صاحب التوضيح محصرا بفتح الصاد لانه من حصر يحصر قلت هذا اذا كان مفتوح الميم لانه يكون اسم موضع من حصر يحصر من باب نصر ينصر واما مضموم الميم ومفتوح الصاد فهو من احصر بالالف فى اوله ﴿ص حق وجب ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فحق عليها القول فدمرناها تدميرا) وفسر قوله فحق بقوله وجب وكذا فسره ابن عباس وفى التفسير اى وجب عليها العذاب والضمير يرجع الى القرية المذكورة قبله ﴿ص خطأ اثما وهو اسم من خطيت والخطأ مفتوح مصدر من الاثم ثم خطيت بمعنى اخطأت ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ان قتلهم كان خطأ كبيرا) وفسر خطأ بقوله اثما وكذا فسره ابو عبيدة قوله وهو اى الخطأ اسم من خطيت والذى قاله اهل اللغة ان خطأ بالكسر مصدر فقال الجوهرى تقول من خطأ يخطأ خطأ وخطأة على فعلة قوله والخطأ مفتوح مصدر هذا ايضا عكس ماقاله اهل اللغة فان الخطاء بالفتح اسم وهو نقيض الصواب وقال الزمخشرى قرئ خطئ خطأ كاثم اثما وخطأ وهو ضد الصواب اسم من اخطاء وخطاء بالكسر والمد وخطاء بالمد والفتح وخطأ بالفتح والسكون وعن الحسن بالفتح وحذف الهمزة وروى عن ابى رجا بكسر الخاء غير مهموز انتهى وهذا ايضا ينادى بان الخطأ بالكسر والسكون مصدر والخطأ بفتحتين اسم قوله من الاثم خطيت فيه تقديم وتأخير اى خطيت الذى اخذ معناه من الاثم بمعنى اخطأت وهذا ايضا خلاف ماقاله اهل اللغة لان معنى خطئ اثم وتعمد الذنب واخطأ اذا لم يتعمده ولكن قال الجوهرى قال ابو عبيدة خطئ واخطأ لغتان بمعنى واحد وانشد لامرئ القيس ❊ يالهف هند اذ خطئن كاهلا ❊ اى اخطأن والذى قاله يساعد البخارى فيما قاله ﴿ص تخرق تقطع ش﴾ وفى بعض النسخ لن تخرق لن تقطع وهو الصواب اشار به الى قوله تعالى (ولا تمش فى الارض مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا) وفسر قوله لن تخرق بقوله لن تقطع قوله مرحا اى بطرا او كبرا او فخرا او خيلا قال الثعلبى هو تفسير المشى لا نعته فلذلك اخرجه عن المصدر وقال الزمخشرى مرحا حال اى ذا مرح وقرئ مرحا بكسر الراء وفضل الاخفش المصدر على اسم الفاعل لما فيه من التأكيد قوله انك لن تخرق الارض قال الثعلبى اى تقطعها بكبرك حتى تبلغ آخرها يقال فلان اخرق الارض من فلان اذا كان اكثر اسفارا قوله ولن تبلغ الجبال طولا اى لن تساويها وتحاذيها بكبرك ﴿ص واذهم نجوى مصدر من ناجيت فوصفهم بها والمعنى يتناجون ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (اذ يستمعون اليك واذهم نجوى) الآية قوله اذ يستمعون اليك نصب بقوله اعلم اى اعلم وقت استماعهم مايستمعون قوله واذهم نجوى اى وبما يتناجون به اذهم ذو نجوى يعنى يتناجون فى امرك بعضهم يقول هو مجنون وبعضهم يقول كاهن وبعضهم يقول ساحر وبعضهم يقول شاعر قوله مصدر من ناجيت الاظهر انه اسم غير مصدر قال الجوهرى قوله تعالى واذهم نجوى فجعلهم النجوى وانما النجوى فعلهم كما تقول قوم رضى وانما الرضى فعلهم انتهى وقيل يجوز ان يكون نجوى جمع نجى كقتلى جمع قتيل ﴿ص رفاتا حطاما ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وقالوا ائذا كنا عظاما ورفاتا وفسر رفاتا بقوله حطاما وروى الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد هكذا قوله حطاما اى عظاما محطمة ﴿ش واستفزز استخف بخيلك

الفرسان والرجل الرجالة واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر ش اشاربه الى قوله تعالى واستفزز من استطعت منهم بصوتك واجلب عليهم بخيلك ورجلك الآية وتفسيرها هذا بعين تفسير ابى عبيدة هنا وفى التفسير امر تهديد **قوله** منهم اى من ذرية آدم عليه الصلاة والسلام **قوله** بصوتك اى بدعائك الى معصية الله تعالى قال ابن عباس وقتادة وكل داع الى معصية الله تعالى فهو من جند ابليس وعن مجاهد بصوتك بالغناء والمزامير **قوله** واجلب اى اجمع وصح وقال مجاهد استعن عليهم بخيلك اى ركبان جندك **قوله** ورجلك اى مشاتهم وعن جماعة من المفسرين كل راكب وماش فى معاصى الله تعالى ص حاصبا الريح العاصف والحاصب ايضا ماترمى به الريح ومنه حصب جهنم من يرمى به فى جهنم وهو حصبها ويقال حصب فى الارض ذهب والحصب مشتق من الحصباء الحجارة ش اشاربه الى قوله تعالى اويرسل عليكم حاصبا ثم لاتجدوا لكم وكيلا وفسر الحاصب بالريح العاصف وفى التفسير حاصبا حجارة تمطر من السماء عليكم كما امطر على قوم لوط وقال ابوعبيدة والقتبى حاصبا الريح التى ترمى بالحصباء وهى الحصى الصغار وهو معنى قوله والحاصب ايضا ماترمى به الريح وقال الجوهرى الحاصب الريح الشديدة التى تثير الحصباء قوله ومنه اى ومن معنى لفظ الحاصب حصب جهنم وكل شئ القيته فى النار فقد حصبتها به **قوله** وهو حصبها اى الشئ الذى يرمى فيها هو حصبها ويروى وهم حصبها اى القوم الذين يرمون فيها حصبها **قوله** ويقال حصب فى الارض ذهب كذا قال الجوهرى ايضا **قوله** والحصب مشتق من الحصباء لم يرد بالاشتقاق الاشتقاق المصطلح به اعنى الاشتقاق الصغير لعدم صدقه عليه على مالايخفى وفسر الحصباء بالحجارة وهو من تفسير الخاص بالعام وقال اهل اللغة الحصباء الحصى ص تارة مرة وجماعة تيرة وتارات ش اشاربه الى قوله تعالى (ام أمنتم ان يعيدكم فيه تارة اخرى) وفسر تارة بقوله مرة وكذا فسره ابوعبيدة ويجمع على تيرة بكسر التاء وفتح الياء آخر الحروف وعلى تارات وقال ابن التين الاحسن سكون الياء آخر الحروف وفتح الراء كما يقال فى جمع قاعة قيعة ص لاحتنكن لاستأصلنهم يقال احتنك فلان ماعند فلان من علم استقصاه ش اشاربه الى قوله تعالى (لئن اخرتن الى يوم القيامة لأحتنكن ذريته الاقليلا) وفسر الاحتناك بالاستيصال وقيل معناه لاستولين عليهم بالاغواء والاضلال واصله من احتنك الجراد الزرع وهو ان يأكله ويستأصله باحتنا كها وتفسده هذا هو الاصل ثم يسمى الاستيلاء على الشئ واخذكله احتنا كا وعن مجاهد معنى لاحتنكن لاحتوين ص طائره حظه ش اشاربه الى قوله تعالى وكل انسان الزمناه طائره فى عنقه الآية وفسر طائره بقوله حظه وكذا فسره ابوعبيدة والقتبى وقالا اراد بالطائر حظه من الخير والشر من قولهم طاربهم فلان بكذا وانما خص عنقه دون سائر اعضائه لان العنق موضع السمات وموضع القلادة وغير ذلك مما يزين اويشين فجرى كلام العرب بنسبة الاشياء اللازمة الى الاعناق فيقولون هذا الشئ لك فى عنقى حتى اخرج منه وعن ابن عباس طائره عمله وعن الكلبى ومقاتل خيره وشره معه لايفارقه حتى يحاسب عليه وعن الحسن يمنه وشومه وعن مجاهد رزقه ص وقال ابن عباس كل سلطان فى القرآن فهو حجة ش هذا التعليق رواه ابومحمد اسحق بن ابراهيم البستى عن ابن ابى عمر حدثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس واما لفظ السلطان فى هذه السورة فى موضعين

احدهما قوله فقد جعلنا لوليه سلطانا والآخر قوله (واجعل لى من لدنك سلطانا نصيرا) ص
ولى من الذل لم يخالف احدا ش اشار به الى قوله تعالى ولم يكن له ولى من الذل وكبره
تكبيرا قوله لم يحالف بالحاء المهملة اى لم يوال احدا لاجل مذلة به ليدفعها بموالاته وعن مجاهد
لم يحتج فى الانتصار الى احد والله سبحانه اعلم ص * باب * قوله (سبحان الذى اسرى
بعبده ليلا من المسجد الحرام) ش اى هذا باب فى قوله تعالى (سبحان الذى اسرى بعبده)
الآية وسبحان علم للتسبيح والمعنى سبح الله تعالى واسرى وسرى لغتان وليلا نصب على الظرف وانما
ذكر ليلا بالتنكير وان كان الاسراء لا يكون الا بالليل اشارة الى تقليل مدة الاسراء ص
حدثنا عبدان حدثنا عبد الله اخبرنا يونس (ح) وحدثنا احمد بن صالح حدثنا عنبسة حدثنا
يونس عن ابن شهاب قال ابن المسيب قال ابو هريرة اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة
اسرى به بايلياء بقدحين من خمر ولبن فنظر اليهما فاخذ اللبن فقال جبريل عليه الصلاة والسلام الحمد لله
الذى هداك للفطرة لو اخذت الخمر غوت امتك ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من
طريقين احدهما عن عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزى عن عبد الله بن المبارك المروزى عن يونس
ابن يزيد الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن سعيد بن المسيب والآخر عن احمد بن صالح ابى
جعفر المصرى عن عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة وبالسين المهملة ابن
خالد عن يونس الى آخره والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاشربة عن عبدان واخرجه مسلم
فى الاشربة عن زهير بن حرب واخرجه النسائى فيه عن سويد بن نصر قوله بايلياء بكسر الهمزة واللام
واسكان التحتانية الاولى ممدودا هو بيت المقدس على الاشهر قوله للفطرة اى الاسلام الذى هو مقتضى
الطبيعة السليمة التى فطر الله الناس عليها فان قلت قدم فى حديث المعراج انه ثلاثة اقداح والثالث فيه
عسل قلت لا منافاة بينهما ص حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب اخبرنى يونس عن
ابن شهاب قال ابو سلمة سمعت جابر بن عبد الله قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لما كذبنى
قريش قمت فى الحجر فجلا الله لى بيت المقدس فطفقت اخبرهم عن آياته وانا انظر اليه زاد يعقوب بن ابراهيم
حدثنا ابن اخى ابن شهاب عن عمه لما كذبنى قريش حين اسرى بى الى بيت المقدس نحوه ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وابن وهب هو عبد الله بن المصرى والحديث اخرجه البخارى ايضا عن يحيى
ابن بكير عن الليث واخرجه مسلم فى الايمان عن قتيبة واخرجه الترمذى والنسائى جميعا فى التفسير
عن قتيبة به قوله لما كذبنى قريش هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية الاكثرين لما كذبتنى بالتأنيث
قوله فى الحجر بكسر الحاء المهملة وهو تحت ميزاب الكعبة قوله فجلا الله بالجيم اى كشف الله تعالى
قوله فطفقت من افعال المقاربة بمعنى شرعت واخذت اخبرهم من الاخبار قوله عن آياته اى علاماته
والذى سأل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يصف لهم بيت المقدس هو المطعم بن عدى فوصف لهم
فمن مصفق ومن واضع يده على رأسه متعجبا وكان فى القول من سافر الى بيت المقدس ورأى المسجد
فقيل له هل تستطيع ان تنعت لنا بيت المقدس فقال صلى الله تعالى عليه وسلم فذهبت انعت لهم فما زلت
انعت حتى التبس على بعض النعت فجئ بالمسجد حتى وضع قال فنعته وانا انظر اليه فقال القوم
اما النعت فقد اصاب قوله زاد يعقوب بن ابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
القرشى الزهرى قال حدثنا ابن اخى ابن شهاب وهو محمد بن عبد الله بن مسلم بن اخى الزهرى عن عمه

(محمد)

محمد بن مسلم الزهري وهذه الزيادة رواها الذهلي في الزهريات عن يعقوب بهذا الاسناد ﴿ص قاصفا ريح تقصف كل شئ ﴾ش﴿ اشار به الى قوله تعالى (فيرسل عليكم قاصفا من الريح فيغرقكم) الآية وفسر القاصف بقوله ريح اى القاصف ريح تقصف كل شئ اى تكسره بشدة وهكذا روى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما والله تعالى اعلم ﴿ص * باب * قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم ﴾ش﴿ اى هذا باب في قوله تعالى ولقد كرمنا وليست في بعض النسخ هذه الترجمة قوله ولقد كرمنا بني آدم اى بالعقل قاله ابن عباس وعن الضحاك بالنطق والتمييز وعن عطاء بتعديل القامة وامتدادها وعن يمان بحسن الصورة وعن محمد بن جرير بتسليطهم على غيرهم من الخلق وتسخير سائر الخلق لهم وعن ابن عباس كل شئ يأكل بفيه الا ابن آدم يأكل بيده ﴿ص كرمنا واكرمنا واحد ﴾ش﴿ قال بعضهم اى في الاصل والا فبالتشديد ابلغ قلت اذا كان مراده بالاصل الوضع فليس كذلك لان لكل منهما بابا في الاصل موضوعا وان كان مراده بالاصل الاستعمال فليس كذلك لان كرمنا بالتشديد من باب التفعيل واكرمنا من باب الافعال بل المراد انهما واحد في التعدي غير ان في كرمنا بالتشديد من المبالغة ماليس في اكرمنا فافهم ﴿ص ضعف الحياة عذاب الحياة وضعف الممات عذاب الممات ﴾ش﴿ اشار به الى قوله تعالى (اذا لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات ثم لاتجد لك علينا نصيرا) قال ابو عبيدة التقدير ضعف عذاب الحياة وضعف عذاب الممات يريد عذاب الدنيا والآخرة اى ضعف مايعذب به غيره وهذا تخويف لامته عليه الصلاة والسلام لئلا يركن احد من المسلمين الى احد من المشركين في شئ من احكام الله وشرائعه وذلك لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان معصوما وقال ابن الجوزي هذا وماشابهه محال في حقه عليه الصلاة والسلام ﴿ص خلافك وخلفك سواء ﴾ش﴿ اشار به الى قوله تعالى (واذا لايلبثون خلافك الا قليلا) وكذا قال ابو عبيدة قال وهما لغتان بمعنى وقرئ بهما فالجمهور قرؤا خلفك الا قليلا وابن عامر خلافك ومعناه الا قليلا بعدك ﴿ص ونأى تباعد ﴾ش﴿ اشار به الى قوله تعالى (واذا انعمنا على الانسان اعرض ونأى بجانبه) وفسر قوله نأى بقوله تباعد قال المفسرون اى تباعد منا بنفسه وعن عطاء تعظم وتكبر ويقال نأى من الاضداد ﴿ص شاكلته ناحيته وهي من شكلته ﴾ش﴿ اشار به الى قوله تعالى (قل كل يعمل على شاكلته) وفسرها بقوله ناحيته وكذا رواه الطبري من طريق على بن ابي طلحة عن ابن عباس وعن مجاهد على حدته وعن الحسن وقتادة على نيته وعن ابي زيد على دينه وعن مقاتل على جبلته وعن الفراء على طريقته التي جبل عليها وعن ابي عبيدة والقتبي على خليقته وطبيعته قوله وهي من شكلته اى الشاكلة مشتقة من شكلته اذا قيدته ويروى من شكلته بالفتح بمعنى المثل وبالكسر بمعنى الدن ﴿ص صرفنا وجهنا ﴾ش﴿ اشار به الى قوله تعالى (ولقد صرفنا للناس في هذا القرآن) وفسره بقوله وجهنا وكذا فسره ابو عبيدة ويقال اى وبينا من الامثال وغيرهما مما يوجب الاعتبار به ﴿ص قبيلا معاينة ومقابلة وقيل القابلة لانها مقابلتها تقبل ولدها ﴾ش﴿ اشار به الى قوله تعالى (او تأتي بالله والملائكة قبيلا) وفسره بقوله معاينة ومقابلة قوله وقيل القابلة اراد انه قيل للمرأة التي تتلقى الولد عند الولادة قابلة لانها مقابلتها اى مقابلة المرأة التي تولدها قوله تقبل ولدها اى تتلقاه عند الولادة يقال قبلت القابلة المرأة تقبلها قبالة بالكسر اى تلقته

عند الولادة وقال ابن التين ضبطه بعضهم بتقبل ولدها بضم الموحدة وليس ببين قلت تقبل بالفتح هو البين لانه من باب علم يعلم وقد يظن ان تقبل ولدها من التقبيل وليس بظاهر ﴿ص﴾ خشية الانفاق يقال انفق الرجل املق ونفق الشئ ذهب ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (اذاً لأمسكتم خشية الانفاق وكان الانسان قتورا) وفسر الانفاق بالاملاق وروى ابن ابى حاتم من طريق السدى قال خشية الانفاق اى خشية ان تنفقوا فتفتقروا قوله ونفق الشئ ذهب بفتح الفاء وقيل بكسرها وكذا فسره ابو عبيدة واشار به ايضا الى الفرق بين الثلاثى والمزيد فيه من حيث المعنى وفى هذه السورة ايضا قوله ولاتقتلوا اولادكم خشية املاق الآية الاملاق الفقر وقد خبط بعضهم هنا خباطا لا ينجلى وقد طويت ذكره ﴿ص﴾ قتورا مقترا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وكان الانسان قتورا) وقال ان قتوراً الذى على وزن فعول بمعنى مقترا على وزن اسم الفاعل من الاقتار ومعناه بخيلا ممسكا يقال قتر يقتر قترا واقترا قتارا اذا قصر فى الانفاق ﴿ص﴾ للاذقان مجمع اللحيين والواحد ذقن ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (يخرون للاذقان سجدا) وقال الاذقان مجمع اللحيين بفتح اللام وقيل بكسرها ايضا تثنية لحى وهو العظم الذى عليه الاسنان قوله والواحد ذقن بفتح الذال المعجمة والقاف واللام فيه بمعنى على والمعنى يسجدون على اذقانهم وقال ابن عباس الوجوه يريد يسجدون بوجوههم وجباههم واذقانهم ﴿ص﴾ وقال مجاهد موفورا وافرا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ان جهنم جزاؤكم جزاء موفورا) وفسر مجاهد موفورا بقوله وافرا وكذا روى الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عنه والحاصل ان المفعول هنا بمعنى الفاعل عكس عيشة راضية ﴿ص﴾ تبيعا ثائرا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ثم لاتجدوا لكم علينا به تبيعا) بقوله ثائرا اى طالبا للثأر منتقما ويقال لكل طالب بثأر تبيع وتابع هذا ايضا تفسير مجاهد وصله الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عنه ﴿ص﴾ وقال ابن عباس نصيرا ﴿ش﴾ اى ابن عباس فسر تبيعا بقوله نصيرا وكذا رواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه ﴿ص﴾ خبت طفئت ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (كلما خبت زدناهم سعيرا) وفسر خبت بقوله طفئت يقال خبت النار تخبو خبوا اذا سكن لهبها واصل خبت خبيت قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ماقبلها ثم حذفت لالتقاء الساكنين فصار خبت على وزن فعت ﴿ص﴾ وقال ابن عباس لاتبذر لاتنفق فى الباطل ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (ولاتبذر تبذيرا) اى لاتنفق فى الباطل وكذا رواه الطبرى من طريق عطاء الخراسانى عن ابن عباس ويقال التبذير انفاق المال فيما لاينبغى والاسراف هو الصرف فيما ينبغى زائدا على ماينبغى ﴿ص﴾ ابتغاء رحمة رزق ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (واما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك) وفسر الرحمة بالرزق وكذا رواه الطبرى من طريق عطاء عن ابن عباس ﴿ص﴾ مثبورا ملعونا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وانى لاظنك يافرعون مثبورا) وفسره بقوله ملعونا وكذا رواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس وقال ابو عبيدة المعروف فى الثبور الهلاك والملعون هالك وعن العوفى معناه مغلوبا وعن مجاهد هالكا وعن قتادة مهلكا وعن عطية مغيرا مبدلا وعن ابن زيد بن اسلم مخبولا لا عقل له ﴿ص﴾ لاتقف لاتقل ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولاتقف ماليس لك به علم) وفسر لاتقف بقوله لاتقل اى فى شئ بما لاتعلم وعن قتادة

(لاتقل)

لاتقل رأيت ولم تره وسمعت ولم تسمعه وعلمت ولم تعلمه وهذه رواية عن ابن عباس وعن مجاهد ولاترم احدا بماليس لك به علم وهى رواية ايضا عن ابن عباس وقال القتيبى هو مأخوذ من القفا كأنه يقفو الامور اى يكون فى قفاها يتعقبها ويتتبعها ويتعرفها يقال قفوت اثره على وزن دعوت والنهى فيه لاتقف مثل لاتدع وبهذا استدل ابوحنيفة على ترك العمل بالقائف وماورد من ذلك من اخبار الآحاد فلايعارض النص ص فجاسوا تيمموا ش اشار به الى قوله تعالى (فجاسوا خلال الديار وكان وعدا مفعولا) وفسر جاسوا بقوله تيمموا اى قصدوا وسط الدار وجاسوا من الجوس وهو طلب الشئ باستقصاء وقال ابن عرفة معناه عاثوا وافسدوا ص يزجى الفلك يجرى الفلك ش اشار به الى قوله تعالى (ربكم الذى يزجى لكم الفلك فى البحر) وفسر يزجى من الازجاء بالزاى بقوله يجرى من الاجراء بالراء المهملة ويقال معناه يسوق الفلك ويسيره حالا بعد حال ويقال ازجيت الابل سقتها والريح تزجى السحاب والبقرة تزجى ولدها وروى الطبرى من طريق سعيد عن قتادة تزجى الفلك اى يسيرها فى البحر والله اعلم ص باب واذا اردنا ان نهلك قرية امرنا مترفيها الآية ش اى هذا باب فى قوله عزوجل واذا اردنا ان نهلك قرية الآية اى اذا اردنا اهلاك قرية امرنا بفتح الميم من امر ضد نهى وهى قراءة الجمهور وفيه حذف تقديره امرنا مترفيها بطاعة ففسقوا اى فخرجوا عن الطاعة فحق عليها القول اى فوجب عليهم العذاب فدمرناها تدميرا اى فخربناها تخريبا واهلكنا من فيها اهلاكا وفسر بعضهم امرنا بكثرنا وقال الزمخشرى وقرئ آمرنا من امر يعنى بكسر الميم وأمره غيره وامرنا بمعنى أمرنا او من أمر امارة وامره الله اى جعلناهم امراء وسلطناهم قوله مترفيها جمع مترف وهو المتنعم المتوسع فى ملاذ الدنيا ص حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان اخبرنا منصور عن ابى وائل عن عبدالله قال كنانقول للحى اذا كثروا فى الجاهلية امر بنو فلان ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله امر فانه بفتح الميم وكسرها كما جاءت القراآت المذكورة فى الآية المذكورة مبنية على الاختلاف فى معنى امر الذى هو الماضى والاختلاف فى بابه وعلى بن عبدالله هو المعروف بابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل هو شقيق بن سلمة وعبدالله هو ابن مسعود قوله للحى اى للقبيلة قوله امر بكسر الميم بمعنى كثر وجاء بفتح الميم ايضا وهما لغتان جاءتا بمعنى كثر وفيه رد على ابن التين حيث انكر الفتح فى معنى كثر وقال بعضهم وضبط الكرمانى احدهما بضم الهمزة وهو غلط منه قلت لم يصرح الكرمانى بذلك بل نسبه الى الحميدى وفيه المناقشة ص حدثنا الحميدى حدثنا سفيان وقال امر ش اشار بذلك الى سفيان بن عيينة روى عنه الحميدى امر بفتح الميم وروى عنه على بن عبدالله امر بكسر الميم وهما لغتان كما ذكرنا فى معنى كثر والحميدى عبدالله بن الزبير بن عيسى ونسبته الى احد اجداده حميد وقدمر غير مرة والله سبحانه وتعالى اعلم ص باب قوله تعالى (ذرية من حملنا مع نوح انه كان عبدا شكورا) ش اى هذا باب فى قوله عزوجل ذرية من حملنا مع نوح الى آخره قال المفسرون يعنى ياذرية من حملنا وقال الزمخشرى وقرئ ذرية بالرفع بدلا من واو تتخذوا وقرأ زيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه ذرية بكسر الذال وروى عنه انه فسرها بولد الولد قوله (انه كان عبدا شكورا) قال المفسرون كان نوح عليه الصلاة والسلام اذا لبس ثوبا اواكل طعاما اوشرب شرابا قال الحمد لله فسمى عبدا شكورا وعن عمران بن سليم انما سمى نوح عليه

الصلاة والسلام عبدا شكورا لانه كان اذا اكل طعاما قال الحمدلله الذى اطعمنى ولوشاء اجاعنى واذا شرب شرابا قال الحمدلله سقانى ولوشاء اظمانى واذا اكتسى قال الحمدلله الذى كسانى ولو شاء اعرانى واذا احتذى قال الحمدلله الذى حذنى ولوشاء احفانى واذاقضى حاجته قال الحمدلله الذى اخرج عنى اذاه فى عافية ولوشاء حبسه ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبدالله اخبرنا ابو حيان التيمى عن ابى زرعة بن عمرو بن جرير عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بلحم فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهش منها نهشة ثم قال انا سيد الناس يوم القيامة وهل تدرون مم ذلك يجمع الله الناس الاولين والآخرين فى صعيد واحد يسمعهم الداعى وينفذهم البصر وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب مالايطيقون ولايحتملون فيقول الناس الاترون ماقد بلغكم الاتنظرون من يشفع لكم الى ربكم فيقول بعض الناس لبعض عليكم بآدم عليه الصلاة والسلام فيأتون آدم عليه الصلاة والسلام فيقولون له انت ابو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا الى ربك الاترى الى مانحن فيه الاترى الى ماقد بلغنا فيقول آدم عليه الصلاة والسلام ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه نهانى عن الشجرة فعصيته نفسى نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى نوح فيأتون نوحا عليه الصلاة والسلام فيقولون يانوح انك انت اول الرسل الى اهل الارض وقد سماك الله عبدا شكورا اشفع لنا الى ربك الاترى الى مانحن فيه فيقول ان ربى عزوجل قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه قد كانت لى دعوة دعوتها على قومى نفسى نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى ابراهيم فيأتون ابراهيم عليه الصلاة والسلام فيقولون يا ابراهيم انت نبى الله وخليله من اهل الارض اشفع لنا الى ربك الاترى الى مانحن فيه فيقول لهم ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانى قد كنت كذبت ثلاث كذبات فذكرهن ابو حيان فى الحديث نفسى نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى موسى فيأتون موسى عليه السلام فيقولون ياموسى انت رسول الله فضلك الله برسالته وبكلامه على الناس اشفع لنا الى ربك الاترى الى مانحن فيه فيقول ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانى قد قتلت نفسا لم اومر بقتلها نفسى نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى عيسى فيأتون عيسى عليه السلام فيقولون ياعيسى انت رسول الله وكلمته القاها الى مريم عليها السلام وروح منه وكلمت الناس فى المهد صبيا اشفع لنا الى ربك الاترى الى مانحن فيه فيقول عيسى عليه السلام ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ولم يذكر ذنبا نفسى نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فيأتون محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم فيقولون يامحمد انت رسول الله وخاتم الانبياء عليهم السلام وقد غفر لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر اشفع لنا الى ربك الاترى الى مانحن فيه فانطلق فآتى تحت العرش فاقع ساجدا لربى عزوجل ثم يفتح الله على من محامده وحسن الثناء عليه شيأ لم يفتحه على احد قبلى ثم يقال يامحمد ارفع رأسك سل تعطه واشفع تشفع فارفع رأسى فاقول امتى يارب امتى يارب فيقال يامحمد ادخل من امتك من لاحساب عليهم من الباب الايمن من ابواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب ثم قال والذى نفسى بيده ان مابين المصراعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وحميرا اوكما بين مكة وبصرى ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله عبدا شكورا ومحمد بن مقاتل المروزى وعبدالله هو ابن المبارك

المروزى ابوحيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف واسمه يحيى بن سعيد بن حيان التيمى تيم الرباب الكوفى وابو زرعة هو هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلى الكوفى والحديث مضى مختصرا فى احاديث الانبياء عليهم السلام عن اسحاق بن نصر عن محمد بن عبيد عن ابى حيان عن ابى زرعة عن ابى هريرة ومضى الكلام فيه هناك ولنتكلم فيما لم يذكر **قوله** فنهس من النهش وهو اخذ اللحم باطراف الاسنان والنهش بالمعجمة الاخذ بجميعها **قوله** ثم ذلك ويروى ثم ذاك **قوله** يسمعهم من الاسماع **قوله** وينفذهم بضم الياء اى يحيط بهم بصر الناظر لايخفى عليه شئ لاستواء الارض وعدم الحجاب **قوله** ولن يغضب ويروى ولايغضب **قوله** وانه نهانى ويروى وانه قد نهانى **قوله** نفسى نفسى ثلاث مرات **قوله** فذكرهن ابوحيان اى فذكر الثلاث الكذبات ابوحيان الراوى المذكور **قوله** انى سقيم وبل فعله كبيرهم وانها اختى فى حق سارة انتهى **قوله** لم اومر على صيغة المجهول **قوله** تشفع على صيغة المجهول من التشفع وهو قبول الشفاعة **قوله** ادخل امر من الادخال **قوله** وحمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء آخر الحروف هو باليمن وبصرى بضم الباء مدينة بالشام ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ قوله وآتينا داود زبورا ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل وآتينا داود زبورا قال الربيع بن انس الزبور هنا ثناء على الله ودعاء وتسبيح وقال قتادة كنا نحدث انه دعاء علمه الله داود وتحميد وتمجيد لله ليس فيه حلال ولاحرام ولا فرائض ولاحدود ﴿ص﴾ حدثنى اسحاق بن نصر حدثنا عبدالرزاق عن معمر عن همام عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال خفف على داود القراءة فكان يأمر بدابته لتسرج فكان يقرأ قبل ان يفرغ يعنى القرآن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله القراءة لان معناه قراءة الزبور وهذه رواية ابى ذر وفى رواية غيره القرآن قال الكرمانى المراد منه التورية والزبور وكل شئ جمعته فقد قرأته وسمى القرآن قرآنا لانه جمع الامر والنهى وغيرهما انتهى قلت قوله لانه جمع الامر والنهى لايتأتى فى الزبور لانه كان قصصا وامثالا ومواعظ ولم يكن الامر والنهى الا فى التورية والحديث مضى فى احاديث الانبياء فى باب قول الله تعالى وآتينا داود زبورا بأتم منه **قوله** خفف على صيغة المجهول من التخفيف **قوله** لتسرج اى لان تسرج من الاسراج وهو شد الدابة بالسرج **قوله** قبل ان يفرغ اى من الاسراج وفيه ان الله تعالى يطوى الزمان لمن شاء من عباده كما يطوى المكان ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ قوله تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولاتحويلا ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل قل ادعوا الذين الآية كذا سبق فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر قل ادعوا الذين زعمتم من دونه الآية **قوله** زعمتم من دونه اى زعمتم انها آلهة من دون الله **قوله** فلا يملكون كشف الضر عنكم قيل هو ما اصابهم من القحط سبع سنين **قوله** ولاتحويلا اى ولايملكون تحويلا عليكم الى غيركم ﴿ص﴾ حدثنى عمرو بن على حدثنا يحيى حدثنا سفيان حدثنى سليمان عن ابراهيم عن ابى معمر عن عبدالله الى ربهم الوسيلة قال كان ناس من الانس يعبدون ناسا من الجن فاسلم الجن وتمسك هؤلاء بدينهم زاد الاشجعى عن سفيان عن الاعمش قل ادعوا الذين زعمتم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى زيادة الاشجعى وعمرو بن على بن بحر ابوحفص الباهلى البصرى الصيرفى وهو شيخ مسلم ايضا ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثورى وابراهيم هو النخعى وابو معمر هو عبدالله بن سخبرة الازدى الكوفى وعبدالله هو ابن مسعود رضى الله تعالى

عنه والحديث اخرجه البخارى ايضاهنا عن بشر بن خالد واخرجه مسلم فى آخر الكتاب عن بشر
ابن خالد به وعن غيره واخرجه النسائى فى التفسير عن عمرو بن على به وعن غيره **قوله** الى ربهم الوسيلة
فيه حذف تقديره عن عبدالله قال اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة قال كان ناس من الانس
الى آخره وهكذا فى رواية مسلم غير ان فى قوله كان نفر من الانس يعبدون نفرا من الجن فاسلم النفر
من الجن واستمسك الانس بعبادتهم فنزلت اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة انتهى
والمراد بالوسيلة القربة وقال الكرمانى الناس هو الانس ضد الجن قال تعالى شياطين الانس والجن
فكيف قال ناسا من الانس وناسا من الجن فان قلت المراد من لفظ ناس طائفة والناس قد يكون من الانس
والجن قلت فى كلامه الاول نظر والوجه كلامه الثانى وكذا قال الجوهرى والناس قد يكون من الانس
ومن الجن واصله اناس فخفف انتهى **قوله** وتمسك هؤلاء بدينهم اى استمر الانس الذين كانوا
يعبدون الجن على عبادة الجن والجن لا يرضون بذلك لكونهم اسلموا وهم الذين صاروا يبتغون
الى ربهم الوسيلة **قوله** زاد الاشجعى هو عبيدالله بن عبيد الرحمن بالتصغير فيهما الكوفى مات سنة ثنتين
وثمانين ومائة ارادانه زاد فى روايته عن سفيان الثورى عن سليمان الاعمش وروى ابن مردويه
هذه الزيادة عن محمد بن احمد بن ابراهيم حدثنا ابراهيم بن محمد حدثنا عبدالجبار ابن العلا عن يحيى
حدثنا سفيان فذكره بزيادة قوله فاسلم الجن من غير ان يعلم الانسيون فنزلت اولئك الذين يدعون
انتهى قلت حاصل الكلام ان طريق يحيى عن سفيان ابن عبدالله لما قرأ الى ربهم الوسيلة قال كان ناس
وطريق الاشجعى عن سفيان انه زاد فى القراءة وقرأ ادعوا الذين زعمتم ايضا الى آخر الآيتين ثم
قال كان ناس ﴿ص﴾ ﴿باب﴾ اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة الآية ﴿ش﴾
اى هذا باب فى قوله تعالى اولئك الذين يدعون الآية **قوله** يدعون مفعوله محذوف تقديره اولئك
الذين يدعونهم الهة يبتغون الى ربهم الوسيلة اى الزلفة والقربة ايهم اقرب وعن ابن عباس ومجاهد واكثر
العلماء هم عيسى وامه وعزير والملائكة والشمس والقمر والنجوم ﴿ص﴾ حدثنا بشر بن خالد اخبرنا
محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن ابى معمر عن ابى عبدالله فى هذه الآية يدعون يبتغون
الى ربهم الوسيلة ايهم قال كان ناس من الجن يعبدون فاسلموا ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور
قبله اورده مختصرا عن بشر بن خالد الى آخره **قوله** يعبدون بضم الياء على صيغة المجهول والله اعلم
﴿ص﴾ ﴿باب﴾ (وماجعلنا الرؤيا التى اريناك الافتنة للناس) ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله
عزوجل (وماجعلنا الرؤيا التى اريناك) الآية وهو مارى ليلة الاسرى من العجائب والآيات قال
ابن الانبارى الرؤية يقل استعمالها والرؤيا يكثر استعمالها فى المنام ويجوز استعمال كل واحد منهما
فى المعنيين **قوله** الافتنة اى الابلاء للناس حيث اتخذوه سخريا ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا
سفيان عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما (وماجعلنا الرؤيا التى اريناك الافتنة
للناس) قال هى رؤيا عين اريها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة اسرى به والشجرة
الملعونة شجرة الزقوم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى
وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وهذا الحديث اخرجه البخارى ايضا فى القدر
وفى البعث عن الحميدى واخرجه الترمذى فى التفسير عن محمد بن يحيى واخرجه النسائى فيه
عن محمد بن منصور **قوله** هى رؤيا عين وزاد سعيد بن منصور عن سفيان فى آخر الحديث وليست

رؤيا منام قوله اريها بضم الهمزة وكسر الراء من الاراءة قوله والشجرة الملعونة بالنصب عطف على الرؤيا تقديره وماجعلنا الرؤيا التى اريناك والشجرة الملعونة فى القرآن الافتنة للناس وكان فتنتهم فى الرؤيا ان جماعة ارتدوا وقالوا كيف يسرى به الى بيت المقدس فى ليلة واحدة وقيل رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بنى امية ينزون على منبره نزو القردة فساءه ذلك فما استجمع ضاحكا حتى مات فانزل الله تعالى وماجعلنا الرؤيا الآية وكانت فتنتهم فى الشجرة الملعونة ان اباجهل عليه اللعنة قال لما نزلت هذه الآية ليس من كذب ابن ابى كبشة ان يعدكم بنار تحرق الحجارة ثم يزعم انه تنبت فيها شجرة وانتم تعلمون ان النار تحرق الشجرة وروى ابن مردويه عن عبدالرزاق عن ابيه عن مينا مولى عبدالرحمن بن عوف ان عائشة رضى الله تعالى عنها قالت لمروان اشهد انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لك ولابيك ولجدك انكم الشجرة الملعونة فى القرآن وروى ابن ابى حاتم من حديث عبدالله بن عمروان الشجرة الملعونة فى القرآن الحكم بن ابى العاص وولده قوله شجرة الزقوم على وزن فعول من الزقم وهو اللقم الشديد والشرب المفرط وقال ابو موسى المدينى هى شجرة غبراء مرة قبيحة الرؤس وقال ثعلب الزقوم كل طعام يقتل والرقة الطاعون وفى غرر التبيان هى شجرة الكشوت تلتوى على الشجر فتجففه وقيل هى الشيطان وقيل ابوجهل وروى عكرمة عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما لما ذكرالله عزوجل الزقوم فى القرآن قال ابوجهل هل تدرون ما الزقوم هو التمر بالزبد اما والله لئن امكننا الله منها لنتزقمنها تزقما فنزلت والشجرة الملعونة فى القرآن وعن مقاتل قال عبدالله بن الزبعرى ان الزقوم بلسان البربر الزبد فقال ابوجهل ياجارية ابغنا تمرا وزبدا وقال لقريش تزقموا من هذا الزقوم وقال ابن سيدة لما نزلت آية الزقوم لم يعرفه قريش فقال ابو جهل ان هذا ليس ينبت ببلادنا فمنكم من يعرفه فقال رجل قدم عليهم من افريقية ان الزقوم بلغة اهل افريقية الزبد بالتمر فان قلت فاين ذكرت فى القرآن لعنتها قلت قدلعن آكلها والعرب تقول لكل طعام مكروه ملعون ووصف الله تعالى شجرة الزقوم فى سورة الصافات فقال انها شجرة تخرج فى اصل الجحيم الآيات اى خلقت من النار وعذب بها ﴿ ص ﴾ باب * قوله تعالى ان قرآن الفجر كان مشهودا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل ان قرآن الفجر اى صلاة الفجر سميت الصلاة قرآنا لانها لاتجوز الابقرآن وقيل يعنى قراءة الفجر اى مايقرأ به فى صلاة الفجر قوله كان مشهودا اى تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار ينزل هؤلاء ويصعد هؤلاء فهو آخر ديوان الليل واول ديوان النهار وروى ابن مردويه بسند لابأس به عن ابى الدرداء رضى الله تعالى عنه قرأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان قرآن الفجر كان مشهودا قال يشهده الله وملائكة الليل والنهار وفى لفظ ثلاث ساعات يبقين من الليل يفتح الله الذكر الذى لم يره احد غيره فيمحو مايشاء ويثبت ثم فى الساعة الثانية ينزل الى عدن فيقول طوبى لمن دخلك ثم ينزل فى الساعة الثالثة الى السماء الدنيا فيقول هل من مستغفر فاغفر له هل من داع فاجيبه حتى يصلى الفجر وذلك قوله وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يقول يشهده الله وملائكته وملائكة الليل النهار ﴿ ص ﴾ قال مجاهد صلاة الفجر ﴿ ش ﴾ اى قرآن الفجر صلاة الفجر وهذا التعليق رواه ابن المنذر عن موسى حدثنا ابوبكر حدثنا شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد

ص حدثني عبدالله بن محمد حدثنا عبدالرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة وابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال فضل صلاة الجميع على صلاة الواحد خمس وعشرون درجة وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الصبح يقول ابو هريرة اقرؤا ان شئتم وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالله بن محمد هو المعروف بالمسندي والحديث قد مضى في كتاب الصلاة في باب فضل صلاة الفجر في الجماعة فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري الى آخره ومضى الكلام فيه هناك والله سبحانه وتعالى اعلم ص باب قوله تعالى (عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا) ش اي هذا باب في قوله عز وجل عسى ان يبعثك الآية اعلم ان كلمة عسى ولعل من الله واجبتان لانه ليس من صفات الله الغرور والمقام المحمود هو المقام الذي يشفع فيه لامته يحمده فيه الاولون والآخرون وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قرأ عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال يدنيني فيقعدني معه على العرش وقال ابن زنجويه يجلسني معه على السرير وذكرهما الثعلبي في تفسيره ص حدثني اسمعيل بن ابان حدثنا ابو الاحوص عن آدم بن علي قال سمعت ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان الناس يصيرون يوم القيامة جثا كل امة تتبع نبيها يقولون يافلان اشفع حتى تنتهي الشفاعة الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة وبالنون منصرفا ابو اسحق الوراق الأزدي الكوفي توفي بالكوفة سنة ست عشرة ومائتين وابو الاحوص هو سلام بن سليم وآدم بن علي العجلي البكري وهو من افراده وليس له في البخاري الا هذا الحديث والحديث اخرجه النسائي ايضا في التفسير عن العباس ابن عبدالله **قوله** جثا قال الكرماني جثا بضم الجيم وفتح المثلثة مقصورا اي جماعات واحدها جثوة وكل شئ جمعته من تراب ونحوه فهو جثوة قلت قال ابن الجوزي عن ابن الخشاب (جثى) بالتشديد والضم جمع جاث كغاز وغزى وجثى مخففة جمع جثوة ولا معنى له ههنا وقال ابن الاثير ويروى جثي بتشديد الثاء جمع جاث اي جلس على ركبتيه وفي المغيث يجوز ايضا فتح الجيم وكسرها كالعصى والعصى **قوله** الشفاعة الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زاد في الرواية المتعلقة في الزكوة فيشفع ليقضى بين الخلق ص حدثنا علي بن عياش حدثنا شعيب بن ابي حمزة عن ابن المنكدر عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيامة ش مطابقته للترجمة في قوله مقاما محمودا وعلي بن عياش بتشديد الياء آخر الحروف الالهاني الحمصي وشعيب بن ابي حمزة الحمصي وابن المنكدر هو محمد بن المنكدر والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب الدعاء عند النداء بعين هذا الاسناد والمتن ومضى الكلام فيه هناك ص رواه حمزة بن عبدالله عن ابيه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ش اي روى الحديث المذكور حمزة بن عبدالله عن ابيه عبدالله بن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا المعلق رواه الاسمعيلي عن ابي معاوية الرازي حدثنا ابو زرعة الرازي حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عبدالله بن ابي جعفر قال سمعت حمزة بن عبدالله قال سمعت ابي فذكره والله اعلم ص باب وقل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا ش اي

(هذا)

ذا باب فى قوله تعالى (وقل جاء الحق وزهق الباطل) الاية اى قل يامحمد جاء الحق اى الاسلام زهق الباطل اى الشرك وقيل الحق دين الرحمن والباطل الاوثان وعن ابن جريج الحق الجهاد الباطل القتال **قوله** زهوقا اى ذاهبا ويأتى الكلام فيه الان ﴿ص﴾ يزهق يهلك ﴿ش﴾ اشار به الى ان معنى قوله زهوقا اى هالكا قال ابو عبيدة فى قوله تعالى وتزهق انفسهم وهم كارهون اى تخرج وتهلك ويقال زهق ماعندك اى ذهب كله وزهق السهم اذا جاوز الغرض وقال ابو محمد الرازى اخبرنا الطبرانى فيما كتب الى اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن قتادة زهق الباطل هلك فان قلت كيف قلتم زهق بمعنى هلك والباطل موجود معمول به عند اهله قلت المراد ببطلانه وهلكته وضوح عينه فيكون كالهالك عند المتدبر الناظر ﴿ص﴾ حدثنا الحميدى حدثنا سفيان عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابى معمر عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه قال دخل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مكة وحول البيت ستون وثلثمائة نصب فجعل يطعنها بعود فى يده ويقول جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا جاء الحق وما يبدئ الباطل ومايعيد ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدى عبد الله بن الزبير نسبته الى احد اجداده حميد وابن ابى نجيح هو عبد الله واسم ابى نجيح يسار ضد اليمين وفى بعض النسخ حدثنا ابن ابى نجيح وابو معمر بفتح الميمين واسمه عبد الله بن سخبرة الازدى الكوفى وفى هذا الاسناد لطيفة وهى ان ثلاثة من الرواة فيه اسم كل منهم عبد الله وكلهم ذكروا بغير اسمه وعبد الله الرابع هو ابن مسعود والحديث مضى فى غزوة الفتح فانه اخرجه هناك عن صدقة بن الفضل عن سفيان بن عيينة الى اخره ومضى الكلام فيه هناك **قوله** دخل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مكة اراد به عام الفتح **قوله** وحول البيت الواو فيه للحال **قوله** نصب بضمتين وهى الاصنام قال الكرمانى وقال صاحب التوضيح نصب بالرفع صفة لقول ستون وثلثمائة وقال بعضهم كذا وقع للاكثر نصب بغير الف والاوجه نصبا على التمييز اذ لو كان مرفوعا لكان صفة والواحد لايقع صفة للجمع قلت اخذ هذا من كلام ابن التين والحق هنا ان النصب واحد الانصاب وقال الجوهرى النصب مانصب فعبد من دون الله وكذلك النصب بالضم واحد الانصاب وفى دعوى الاوجهية نظر لانه انما يتجه اذا جاءت الرواية بالنصب على التمييز وليست الرواية الا بالرفع فحينئذ الوجه فيه ان يقال ان النصب مانصب اعم من ان يكون واحدا او جمعا وايضا هو فى الاصل مصدر نصبت الشئ اذا اقمته فيتناول عموم الشئ **قوله** يطعنها بضم العين **قوله** بعود فى يده اى بعود كائن فى يده **قوله** ويقول عطف على يطعن ويجوز ان يكون الواو للحال وفى كسر الاصنام دلالة على كسر مافى معناها من العيدان والمزامير التى لامعنى لها الا اللهو بها عن ذكر الله عز وجل وقال ابن المنذر وفى معنى الاصنام الصور المتخذة من المدر والخشب وشبههما ولايجوز بيع شئ من الاصنام التى تكون من ذهب او فضة او خشب او حديد او رصاص اذا غيرت وصارت قطعا وقال المهلب ماكسر من آلات الباطل وكان فيها بعد كسرها منفعة فصاحبها اولى بها مكسورة الا ان يرى الامام حرقها بالنار على معنى التشديد والعقوبة فى المال وقد هم صلى الله تعالى عليه وسلم بحرق دور من تخلف عن صلاة الجماعة والله سبحانه وتعالى اعلم ﴿ص﴾ باب * **قوله** (ويسألونك عن الروح) ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل ويسألونك عن الروح قال الزمخشرى الاكثر على ان الذى سألوه هو عن حقيقة الروح فاخبر انه من امر الله اى مما استأثر بعلمه وعن ابى بريدة مضى صلى الله تعالى عليه وسلم ومايعلم الروح وعن ابن عباس قالت اليهود للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرنا عن الروح وكيف يعذب وانما

بوحى من الله ولم يكن نزل عليه فيه شئ فلم يحر اليهم جوابا فجاءه جبريل عليه الصلاة والسلام بهذه الآية وقال الاشعرى هو النفس الداخل من الخارج قال وقيل هو جسم لطيف يشارك الاجسام الظاهرة والاعضاء الظاهرة وقال بعضهم لايعلمها الا الله تعالى وقال الجمهور هى معلومة وقيل هى الدم وقيل هى نور من نور الله وحياة من حياته وقيل هى امر من امر الله عزوجل اخفى حقيقتها وعلمها عن الخلق وقيل هى روحانية خلقت من الملكوت فاذا صفت رجعت الى الملكوت وقيل الروح روحان روح اللاهوتية وروح الناسوتية وقيل الروح نورية وروحانية وملكوتية اذا كانت صافية وقيل الروح لاهوتية والنفس ارضية طينية نارية وقيل الروح استنشاق الهواء وقالت عامة المعتزلة انها عرض واغرب ابن الراوندى فقال انها جسم لطيف يسكن البدن وقال الواقدى المختار انه جسم لطيف توجد به الحياة وقيل الارواح على صور الخلق لها ايد وارجل وسمع وبصر ثم اعلم ان ارواح الخلق كلها مخلوقة وهو مذهب اهل السنة والجماعة والاثر واختلفوا هل تموت بموت الابدان والانفس اولا تموت فقالت طائفة لا تموت ولا تبلى وقال بعضهم تموت ولا تبلى وتبلى الابدان وقيل الارواح تعذب كاتعذب الاجسام وقال بعضهم تعذب الارواح والابدان جميعا وكذلك تنعم وقال بعضهم الارواح تبعث يوم القيامة لانها من حكم السماء ولا تبعث الابدان لانها من الارض خلقت وهذا مخالف للكتاب والاثر واقوال الصحابة والتابعين وقال بعضهم تبعث الارواح يوم القيامة وينشئ الله عزوجل لها اجساما من الجنة وهذا ايضا مخالف لما ذكرنا واختلفوا ايضا فى الروح والنفس فقال اهل الاثر الروح غير النفس وقوام النفس بالروح والنفس تريد الدنيا والروح تدعو الى الآخرة وتؤثرها وقد جعل الهوى تبعا للنفس والشيطان مع النفس والهوى والملك مع العقل والروح وقيل الارواح تتناسخ وتنتقل من جسم الى جسم وهذا فاسد وهو شر الاقاويل وقال الثعلبى اختلفوا فى تفسير الروح المسؤل عنه فى الآية ماهو فقال الحسن وقتادة هو جبريل عليه الصلاة والسلام وقال على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه هو ملك من الملائكة له سبعون الف رأس فى كل رأس سبعون الف وجه لكل وجه منها سبعون الف فم فى كل فم سبعون الف لسان لكل لسان منها سبعون الف لغة يسبح الله تعالى بتلك اللغات كلها يخلق من كل تسبيحة ملك يطير مع الملائكة الى يوم القيمة وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما الروح ضرب من الملائكة خلق الله صورهم على صور بنى آدم لهم ايد وارجل ورؤس وكذا روى عن مجاهد وابى صالح والاعمش وذكر ابو اسحق الثعلبى عن عبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنه موقوفا عليه قال الروح ملك عظيم اعظم من السموات والارض والجبال والملائكة وهو فى السماء الرابعة يسبح كل يوم اثنى عشر الف تسبيحة يخلق من كل تسبيحة ملك يجئ يوم القيامة صفا واحدا وحده والملائكة بامرهم يجيؤن صفا وقيل المراد به بنى آدم قال ابن عباس والحسن وقتادة وعن ابن عباس هو الذى ينزل ليلة القدر زعيم الملائكة وبيده لواء طوله الف عام فيغرزه على ظهر الكعبة ولو اذن الله له ان يلتقم السموات والارض لفعل وعن سعيد بن جبير لم يخلق الله خلقا اعظم من الروح ومن عظمته لو اراد ان يبلغ السموات السبع والارضين السبع ومن فيهما لقمة واحدة لفعل صورة خلقه على صورة الملائكة وصورة وجهه على صورة وجه الآدميين فيقوم يوم القيامة عن يمين العرش والملائكة معه فى صفه وهو اقرب الخلق الى الله تعالى اليوم عند الحجب السبعين وهو ممن يشفع لاهل التوحيد ولولا ان بينه وبين الملائكة سترا من نور لاحترق اهل السموات من نوره وقال قوم هو المركب فى الخلق الذى بفقده فناؤهم وبوجوده بقاؤهم وقال بعضهم اراد

بالروح القرآن وذلك ان المشركين قالوا يامحمد من اتاك بهذا القرآن فانزل الله تعالى هذه الآية وبين انه من عنده ﴿ ص حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنى ابراهيم عن علقمة عن عبدالله رضى الله تعالى عنه قال بينا انامع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى حرث وهو متكئ على عسيب اذمر اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال مارابكم اليه وقال بعضهم لايستقبلكم بشئ تكرهونه فقالوا سلوه فسألوه عن الروح فامسك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يرد عليهم شيئا فعلمت انه يوحى اليه فقمت مقامى فلما نزل الوحى قال ويسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربى وما اوتيتم من العلم الا قليلا ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والاعمش هو سليمان وابراهيم هو النخعى وعلقمة هو ابن قيس النخعى وعبدالله هو ابن مسعود والحديث اخرجه البخارى ايضا فى العلم عن قيس بن حفص واخرجه ايضا فى التوحيد عن موسى بن اسماعيل وعن يحيى عن وكيع وفى الاعتصام عن محمد بن عبيد واخرجه مسلم فى التوبة عن عمر بن حفص وغيره واخرجه الترمذى والنسائى جميعا فى التفسير عن على بن حشرم به **قوله** بينا انا قدمر غير مرة ان بين زيدت فيه الالف ويضاف الى جملة ويحتاج الى جواب وهو قوله اذمر اليهود **قوله** فى حرث بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وبالثاء المثلثة ووقع فى كتاب العلم من وجه اخر فى خرب بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء وبالباء الموحدة وفى رواية مسلم بلفظ كان فى نخل وزاد فى رواية العلم بالمدينة ووقع فى رواية ابن مردويه عن الاعمش فى حرث الانصار **قوله** وهو متكئ الواو فيه للحال ويروى وهو متوكاء اى يعتمد **قوله** عسيب بفتح العين وكسر السين المهملتين وفى اخره باء موحدة وهو الجريدة التى لاخوص فيها ووقع فى رواية ابن حبان ومعه جريدة **قوله** من اليهود بالرفع على الفاعلية ووقع فى بقية روايات البخارى فى المواضع التى ذكرناها الآن اذمر بنفر من اليهود وكذا فى رواية مسلم ووقع فى رواية الطبرانى عن الاعمش اذ مررنا على يهود واليهود تارة بالالف وتارة يجرد عنها وهو جمع يهودى **قوله** مارابكم اليه كذا بصيغة الفعل الماضى فى رواية الاكثرين من الريب ويقال رابه كذا واراب كذا بمعنى واحد وفى رواية ابى ذر عن الحموى وحده بهمزة وضم الباء الموحدة من الرأب وهو الاصلاح يقال فيه رأب بين القوم اذا اصلح بينهم وقال الخطابى الصواب ماار بكم بفتح الهمزة والراء اى ماحاجتكم قال الكرمانى ويروى مارأيكم اى فكركم **قوله** لايستقبلكم بشئ بالرفع وقال بعضهم ويجوز السكون والنصب قلت السكون ظاهر لانه يكون فى صورة النهى واما النصب فليس له وجه وفى رواية العلم لايجئ فيه بشئ تكرهونه وفى الاعتصام لايسمعكم ماتكرهونه **قوله** سلوه اصله اسألوه وفى رواية التوحيد لنسأله واللام فيه جواب قسم محذوف **قوله** فسألوه عن الروح ويروى فى التوحيد فقام رجل منهم فقال ياابا القاسم ماالروح وفى رواية الطبرى فقالوا اخبرنا عن الروح **قوله** فلم يرد عليهم وفى رواية الكشميهنى فلم يرد عليه بالافراد **قوله** فعلمت انه يوحى اليه وفى رواية فظننت انه يوحى اليه وفى الاعتصام فقلت انه يوحى اليه **قوله** فقمت مقامى وفى رواية الاعتصام فتأخرت عنه **قوله** فلما نزل الوحى وفى رواية الاعتصام حتى صعد الوحى وفى رواية العلم فقمت فلما انجلى **قوله** من امر ربى قال الاسماعيلى يحتمل ان يكون جوابا وان الروح من امر الله تعالى ومن جملة امر الله ويحتمل ان يكون المراد ان الله اختص بعلمه وقد مر الكلام فيه عن قريب **قوله** وما اوتيتم كذا للكشميهنى هنا وكذا لهم فى الاعتصام ولغير الكشميهنى هنا وما اوتوا

وكذا اثم فى العلم **قوله** الا قليلا الاستثناء من العلم اى الاعلما قليلا اومن الاعطاء اى الا اعطاء قليلا اومن ضمير المخاطب او الغائب على القراءتين اى الاقليلا منكم او منهم ص * باب * ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ش اى هذا باب فى قوله عزوجل ولا تجهر الآية وليس لغير ابى ذر لفظ باب وفى سبب نزول هذه الآية اقوال احدها ماذكره البخارى ويأتى الان الثانى عن سعيد بن جبير كان النبى صلى الله عليه وسلم يجهر بقراءة القرآن فى المسجد الحرام فقالت قريش لاتجهر بالقراءة فتؤذى الهتنا فنهجو ربك فانزل الله هذه الاية الثالث قال الواحدى كان الاعرابى يجهر فيقول التحيات لله والصلوات والطيبات يرفع بها صوته فنزلت هذه الآية الرابع قال عبدالله بن شداد كان اعراب بنى تميم اذا سلم النبى عليه السلام من صلاته قالوا اللهم ارزقنا مالا وولدا ويجهرون فنزلت هذه الآية الخامس عن ابن عباس رواه ابن مردويه عنه نزلت هذه الآية فى الدعاء وسيجئ مزيد الكلام فيه ص حدثنا يعقوب ابن ابراهيم حدثنا هشيم حدثنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة كان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقرآن فاذا سمع المشركون سبوا القرآن ومن انزله ومن جاءبه فقال الله تعالى لنبيه (ولاتجهر بصلاتك) اى بقراءتك فيسمع المشركون فيسبوا القرآن ولا تخافت بها عن اصحابك فلاتسمعهم وابتغ بين ذلك سبيلا ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويعقوب بن ابراهيم هو الدورقى وهشيم مصغر هشم بن بشير مصغر بشر الواسطى وقال الكرمانى قالوا انه مدلس ولهذا لم يذكر البخارى حديثه فى هذا الجامع معنعنا بل ذكره دائما بلفظ التحديث والاخبار وابو بشر بكسر الباء الموحدة واسمه جعفر بن ابى وحشية الواسطى وقال بعضهم وذكر الكرمانى انه وقع فى نسخته يونس بدل قوله ابو بشر وهو تصحيف قلت سبحان الله ماهذا الافتراء على الكرمانى ولم يقل هكذا وانما قال وفى بعض النسخ يونس بدله وهو تصحيف من الناسخ وكأن قصد هذا القائل الحط على الكرمانى وان القول بالتصحيف هو قوله وليس كذلك فانه هو الذى صرح بانه تصحيف وانه لم يقل انه فى نسخته قوله مختف بمكة يعنى فى اول الاسلام **قوله** بصلاتك اى بقراءتك وهو من باب اطلاق الكل وارادة الجزء **قوله** وابتغ اى اطلب بين ذلك سبيلا اى طريقا وسطا بين الجهر والاخفاء ص حدثنا طلق بن غنام حدثنا زائدة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت انزل ذلك فى الدعاء ش طلق بفتح الطاء وسكون اللام والقاف بن غنام بفتح العين المعجمة وتشديد النون ابو محمد النخعى الكوفى من كبار شيوخ البخارى وروايته عنه فى هذا الكتاب قليلة مات فى رجب سنة احدى عشرة ومائتين وزائدة هو ابن قدامة وهشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام والحديث من افراده **قوله** ذلك اشارة الى قوله ولاتجهر بصلاتك **قوله** فى الدعاء امامن ارادة معناه اللغوى او ارادة الجزء لان الدعاء جزء من الصلوة وقيل سمت عائشة رضى الله تعالى عنها الصلوة دعاء لانها فى الاصل دعاء وروى عن ابن عباس مثل ماروى عن عائشة رواه ابن مردويه من حديث اشعث عن عكرمة عن ابن عباس نزلت هذه الآية ولاتجهر بصلاتك فى الدعاء وروى ايضا بسند صحيح الى دراج عن انصارى له صحبة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال هذه الآية نزلت فى الدعاء ومن حديث ابن ابراهيم الهجرى عن ابن عباس عن ابى هريرة ولاتجهر بصلاتك نزلت فى الدعاء والمسئلة والله سبحانه وتعالى اعلم ص سورة الكهف ش اى هذا فى بيان تفسير سورة الكهف ذكر ابن مردويه ان ابن عباس

وعبدالله بن الزبير رضى الله تعالى عنهم قالا انها مكية وعن القرطبى عن ابن عباس مكية الاقوله واصبر نفسك فانها مدنية وفى مقامات التنزيل فيها ثلاث آيات مدنيات قوله : اصبر نفسك وقوله و يسئلونك عن ذى القرنين وهى ستة الاف وثلثمائة وستون حرفا والف وخمسمائة وسبع وسبعون كلمة ومائة وعشر آيات ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ ثبتت البسملة للاكثرين الا لابى ذر لم تثبت ﴿ص وقال مجاهد تقرضهم تتركهم ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى واذا غربت تقرضهم ذات الشمال وفسر مجاهد تقرضهم بقوله تتركهم هذا التعليق رواه الحنظلى عن حجاج بن حمزة حدثنا شبابة حدثنا ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد فذكره وعن ابن عباس تقرضهم تدعهم وعن مقاتل تجاوزهم واصل القرض القطع ﴿ص وكان له ثمر ذهب وفضة ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى وفجرنا خلالهما نهرا وكان له ثمر الآية وفسر الثمر بضم الثاء بالذهب والفضة وهذا من تتمة قول مجاهد ورواه ابن عيينة فى تفسيره عن ابن جريج عنه واخرج الفراء من وجه آخر عن مجاهد قال ما كان فى القرآن ثمر بالضم فهو المال وما كان بالفتح فهو النبات ﴿ص وقال غيره يريد بالغير ابن عباس الثمر ش﴾ قال بعضهم كأنه عنى به قتادة قلت الذى قاله صاحب التلويح جماعة هو الصواب قوله جماعة اى جمع اى جمع الثمر بالفتح الثمر بضمتين وقيل ان الثمرة تجمع على ثمار والثمار تجمع على ثمر فيكون الثمر جمع الجمع ﴿ص باخع مهلك ش﴾ اشاربه الى قوله عز وجل فلعلك باخع نفسك على آثارهم الآية وفسر باخع بقوله مهلك وبه فسر ابو عبيدة ﴿ص اسفا ندما ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا وفسر اسفا قوله ندما وكذا فسره ابو عبيدة وعن قتادة اسفا حزنا واراد بالحديث القرآن ﴿ص الكهف الفتح فى الجبل ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى ام حسبت ان اصحاب الكهف والرقيم وفسر الكهف بقوله الفتح فى الجبل ويقال الكهف الغار فى الجبل ﴿ص والرقيم الكتاب مرقوم مكتوب من الرقم ش﴾ اختلف المفسرون فى الرقيم فقيل هو الطاق فى الجبل وعن ابن عباس هو واد بين ايلة وعسفان وايلة دون فلسطين وهو الوادى الذى فيه اصحاب الكهف وقال كعب هو قريتهم فعلى هذا التأويل من رقة الوادى وهو موضع الماء منه وعن سعيد بن جبير الرقيم لوح من حجارة وقيل من رصاص كتبوا فيه اسماء اصحاب الكهف وقصصهم ثم وضعوه على باب الكهف فعلى هذا بمعنى المرقوم اى المكتوب والرقم الخط والعلامة والرقم الكتابة ﴿ص ربطنا على قلوبهم الهمناهم صبرا ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى وربطنا على قلوبهم اذقاموا وفسر ربطنا بقوله الهمناهم صبرا وفى التفسير شددنا على قلوبهم بالصبر والهمناهم ذلك وقويناهم بنور الايمان حتى صبروا على هجران دار قومهم وفراق ما كانوا فيه من خفض العيش ﴿ص لولا ان ربطنا على قلبها ش﴾ هذا فى تفسير سورة القصص وهو قوله تعالى واصبح فؤاد ام موسى فارغا ان كادت لتبدى به لولا ان ربطنا على قلبها لتكون من المؤمنين ذكره هنا استطرادا لانه من مادة ربطنا على قلوبهم وروى عبدالرزاق عن معمر عن قتادة لولا ان ربطنا على قلبها بالايمان ﴿ص شططا افراطا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لن ندعو من دونه الها لقد قلنا اذا شططا) وفسر شططا بقوله افراطا وعن ابن عباس ومقاتل جورا وعن قتادة كذبا واصل الشطط مجاوزة القدر والافراط ﴿ص الوصيد الفناء جمع وصايد ووصد ويقال الوصيد الباب موصدة مطبقة اصد الباب واوصد ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وكلبهم

باسط ذراعيه بالوصيد وفسره بالفناء بكسر الفاء وهو سعة امام البيوت وقيل ماامتد من جوانبها قوله ويقال الوصيد الباب وروى كذلك عن ابن عباس وقال السدى ايضا وعن عطاء الوصيد عتبة الباب قوله موصدة مطبقة ذكره استطرادا وهو فى قوله تعالى انها عليهم مؤصدة يعنى ان النار عليهم اى على الكافرين مؤصدة اى مطبقة قاله الكلبى واشتقاقه من آصد يوصد اشار اليه بقوله آصد الباب بمد الهمزة اى اطبقه وكذلك اوصد ﴿ص بعثناهم احييناهم ش﴾ اشار به الى قوله تعالى ثم بعثناهم لنعلم اى الحزبين أحصى لما لبثوا امدا والى قوله تعالى ايضا وكذلك بعثناهم ليتساءلوا الآية وفى التفسير قوله ثم بعثناهم يعنى من نومهم وذلك حين تنازع المسلمون الاولون اصحاب الكهف والمسلمون الآخرون الذين اسلموا حين رأوا اصحاب الكهف فى قدر مدة لبثهم فى الكهف فقال المسلمون الاولون مكثوا فى الكهف ثلثمائة وتسع سنين وقال المسلمون الآخرون بل مكثوا كذا وكذا وقال الآخرون الله اعلم بما لبثوا فذلك قوله تعالى ثم بعثناهم لنعلم قوله احصى اى احفظ فى العد قوله لما لبثوا اى لما مكثوا فى كهفهم نياما قوله امدا اى غاية وعن مجاهد عددا وكذلك بعثناهم يعنى كما انمناهم فى الكهف ومنعناهم من الوصول اليهم وحفظنا اجسامهم من البلى على طول الزمان وثيابهم من العفن كذلك بعثناهم من النومة التى تشبه الموت ﴿ص زكى اكثر ويقال احل ويقال اكثر ريعا وقال ابن عباس اكلها ش﴾ اشار به الى قوله تعالى فلينظر ايها ازكى طعاما وفسر ازكى بقوله اكثر وكذا فسره عكرمة واصله من الزكوة وهى الزيادة والنماء قوله ويقال احل اى احل ذبيحة قال ابن عباس وسعيد بن جبير لان عامتهم كانوا مجوسا وفيهم قوم مؤمنون يخفون ايمانهم قوله ويقال اكثر ريعا اى بمعنى ازكى ريعا والريع الزيادة والنماء على الاصل قاله ابن الاثير قوله وقال ابن عباس اكلها اى ازكى اكلها اى اطيب اكلها والمعانى المذكورة متقاربة ﴿ص ولم تظلم لم تنقص ش﴾ اشار به الى قوله تعالى كلتا الجنتين آتت اكلها ولم تظلم منه شيئا وفسر قوله لم تظلم بقوله لم تنقص وهذا من تفسير ابن عباس رواه ابن ابى حاتم عن ابيه حدثنا ابراهيم بن موسى حدثنا هشام بن يوسف عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ﴿ص وقال سعيد عن ابن عباس الرقيم اللوح من رصاص كتب عاملهم اسماءهم ثم طرحه فى خزانته ش﴾ لا يوجد هذا فى كثير من النسخ ومع هذا لو كان ذكر عند قوله والرقيم الكتاب مرقوم مكتوب من الرقم لكان اوجد واقرب وسعيد هو ابن جبير وروى هذا التعليق ابن المنذر عن على عن ابى عبيد حدثنا سفيان بن حسين عن يعلى بن مسلم عن سعيد عن ابن عباس بلفظ ان الفتية طلبوا فلم يجدوهم فرفع ذلك الى الملك فقال ليكونن لهؤلاء شأن فدعى بلوح من رصاص فكتب اسماءهم فيه وطرحه فى خزانته قال فالرقيم هو اللوح الذى كتبوا فيه ﴿ص وضرب الله على آذانهم فناموا ش﴾ هذه اشارة الى قوله تعالى فضربنا على آذانهم فى الكهف سنين عددا هذا من فصيحات القرآن التى اقر العرب بالقصور عن الاتيان بمثله ومعناه انمناهم وسلطنا عليهم النوم كما يقال ضرب الله فلانا بالفالج اى ابتلاه به وارسله عليه وقيل معناه حجبناهم عن السمع وسددنا نفوذ الصوت الى مسامعهم وهذا وصف الاموات والنيام ﴿ص وقال غيره وألت تئل تنجوا وقال مجاهد موئلا محرزا ش﴾ اى وقال غير ابن عباس فى قوله بل له موعد لن يجدوا من دونه موئلا اراد ان لفظ موئلا مشتق من وألت تئل من باب فعل يفعل بفتح العين فى الماضى وكسرها فى المستقبل ومعنى تئل تنجوا وقال الجوهرى وأل اليه

يئل وألا ووؤلا على فعول اى نجا والوئل الملجأ قوله وقال مجاهد موئلا محرزا يعني معناه محرزا وعن قتادة معناه ملجأ ورجح ابن قتيبة هذا المعنى ﴿ص لايستطيعون سمعا لايعقلون ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (الذين كانت اعينهم فى غطاء عن ذكرى وكانوا لايستطيعون سمعا) وفسر قوله لايستطيعون سمعا بقوله لايعقلون وفى التفسير وصف الله الكافرين بقوله الذين كانت اعينهم فى غطاء اى غشاء وغفلة عن ذكرى اى عن الايمان والقرآن لايستطيعون اى لايطيقون ان يسمعوا كتاب الله عزوجل ويتدبروه ويؤمنون به لغلبة الشقاء عليهم والله سبحانه وتعالى اعلم ﴿ص * باب * وكان الانسان اكثر شئ جدلا ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (وكان الانسان اكثر شئ جدلا) اى خصومة فى الباطل نزلت فى النضر بن الحارث وكان جداله فى القرآن قاله ابن عباس وقيل فى ابى بن خلف وكان جداله فى البعث ﴿ص حدثنا على بن عبدالله حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني على ابن حسين ان حسين بن على اخبره عن على رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طرقه وفاطمة وقال الاتصليان ش﴾ هذا الحديث ذكره هنا مختصرا وقد مضى بأتم منه فى الصلاة فى باب تحريض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على قيام الليل وفى آخره وكان الانسان اكثر شئ جدلا وهذا هو وجه المطابقة بين الحديث والترجمة وان لم يذكر صريحا وعلى ابن عبدالله هو المديني ويعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى وعلى بن حسين هو على بن الحسين بن على بن ابى طالب سمع اباه ومضى الكلام فى الحديث هناك قوله طرقه اى اتاه ليلا ﴿ص رجما بالغيب لم يستبن ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ويقولون خمسة سادسهم كلبهم رجما بالغيب) وفسره بقوله لم يستبن وقيل قذفا بالظن من غير تعين وهذا لم يثبت فى رواية غير ابى ذر ﴿ص فرطا ندما ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (واتبع هواه وكان امره فرطا) نزلت فى عيينة بن حصين بن بدر الفزارى قبل ان يسلم قاله ابن جريج وفسر قوله فرطا بقوله ندما وروى الطبرى من طريق داود بن ابى هند فى قوله فرطا اى ندامة وعن ابى عبيدة تضييعا واسرافا وعن مجاهد ضياعا وعن السدى اهلاكا ﴿ص سرادقها مثل السرادق والحجرة التى تطيف بالفساطيط ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (انا اعتدنا للظالمين نارا احاط بهم سرادقها) والضمير فى سرادقها يرجع الى النار والمعنى ان سرادق النار مثل السرادق والحجرة التى تطيف اى تحيط بالفساطيط وهو جمع فسطاط وهى الخيمة العظيمة والسرادق هو الذى يمد فوق صحن الدار ويطيف به ويقاربه وفى التفسير عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال سرادق النار اربع جدر كثف كل واحدة مسيرة اربعين سنة وعن ابن عباس السرادق حائط من نار وعن الكلبى هو عنق يخرج من النار فيحيط بالكفار كالحظيرة وعن القتبى السرادق الحجرة التى تكون حول الفسطاط وهو هنا دخان يحيط بالكفار يوم القيامة ﴿ص يحاوره من المحاورة ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وكان له ثمر فقال لصاحبه وهو يحاوره الآية قوله من المحاورة يعني لفظ يحاوره مشتق من المحاورة) وهى المراجعة وفى التفسير يحاوره اى يجاريه ﴿ص لكنا هو الله ربى اى لكن انا هو الله ثم حذف الالف وادغم احدى النونين فى الاخرى ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لكنا هو الله ربى ولااشرك بربى احدا) هذا الذى ذكره هو تصرف

عامة النحويين وهو حذف همزة انا طلبا للخفة لكثرة استعماله وادغام احدى النونين فى الاخرى وعن الكسائى فيه تقديم وتأخير مجازه لكن هوالله ربى ﴿ص وفجرنا خلالهما نهرا يقول بينهما ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (كلتا الجنتين آتت اكلها ولم تظلم منه شيئا وفجرنا خلالهما نهرا وكان له ثمر) الآية وفسر قوله خلالهما بقوله بينهما وفى التفسير وفجرنا خلالهما يعنى شققنا وسطهما نهرا وفى بعض النسخ وقع هذا مقدما وثبت لابى ذر ﴿ص زلقا لاينبت فيه قدم ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى فتصبح صعيدا زلقا وفسره بقوله لاتنبت فيه قدم وفى التفسير (صعيدا زلقا) يعنى حصيدا املس لانبات عليه وعن مجاهد رملا هائلا وترابا ﴿ص هنالك الولاية مصدر الولى ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (وما كان منتصرا هنالك الولاية لله الحق الاية قوله الولاية بفتح الواو وفى قراءة الجمهور وقال الزمخشرى الولاية بالفتح النصرة والتولى وبالكسر السلطان والملك وقد قرئ بهما قوله مصدر الولى ويروى مصدر ولى بدون الالف واللام وهكذا فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر مصدر ولى المولى ولاء والاول هو الاصوب قوله هنالك اى يوم القيامة وفى التفسير هنالك يتولون الله تعالى ويتبرؤن مما كانوا يعبدونه ﴿ص عقبا عاقبة وعقبى وعقبة واحد وهى الاخرة ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (هو خير ثوابا وخير عقبا) وفسر عقبا بقوله عاقبة ثم قال العاقبة وعقبى وعقبة بمعنى واحد يقال هذا عقب امر كذا اوعقباه وعاقبته اى آخره وقال الجوهرى عاقبة كل شئ آخره ﴿ص قبلا وقبلا استينافا ش﴾ اشار الى قوله تعالى اويأتيهم العذاب قبلا وقبلا الاول بكسر القاف وفتح الباء والثانى بضمتين والثالثة بفتحتين وفسر ذلك كله بقوله استينافا يعنى استقبالا وفى التفسير اى عيانا قاله ابن عباس وقال الثعلبى قال الكلبى هو السيف يوم بدر وقال مقاتل فجأة ومن قرأ بضمتين اراد اصناف العذاب ﴿ص ليدحضوا ليزيلوا الدحض الزلق ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى ويجادل (الذين كفروا بالباطل ليدحضوا به الحق) وفسر ليدحضوا بقوله ليزيلوا من الدحض وهو الزلق يقال دحضت رجله اذا زلقت وعن السدى معناه ليفسدوا وقيل ليبطلوا به الحق ﴿ص﴾ باب ﴿ (واذقال موسى لفتاه لاابرح حتى ابلغ مجمع البحرين اوامضى حقبا) زمانا وجمعه احقاب ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (واذ قال موسى) اى اذكر حين قال موسى هو ابن عمران لفتاه اى لصاحبه يوشع بن نون قيل كان معه فى سفره وقيل فتاه عبده ومملوكه قوله لاابرح اى لاازال اسير حتى ابلغ مجمع البحرين بحر فارس والروم مما يلى المشرق وعن محمد بن كعب بطنجة وعن ابى بن كعب بافريقية وقيل هما بحر الاردن والقلزم وعن ابن المبارك قال بعضهم بحر ارمينية وعن السدى هما الكر والرش حيث يصبان فى البحر قوله اوامضى حقبا اى اوامضى زمانا طويلا وعن قتادة الحقب الزمان وعن ابن عباس الحقب الدهر وعن سعيد بن جبير الحقب الحين وعن عبدالله بن عمرو بن العاص انه ثمانون سنة وعن مجاهد سبعون سنة قوله وجمعه اى وجمع الحقب احقاب ﴿ص﴾ حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار اخبرنى سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان نوفا البكالى يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس هو موسى صاحب بنى اسرائيل فقال ابن عباس كذب عدوالله حدثنى ابى بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان موسى قام خطيبا فى بنى اسرائل فسئل اى الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذلم يرد العلم اليه فاوحى الله اليه ان لى عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك قال

(موسى)

موسى عليه الصلاة والسلام يارب فكيف لى به قال تأخذ معك حوتا فتجعله فى مكتل فحيث مافقدت الحوت فهو ثم فاخذ حوتا فجعله فى مكتل وانطلق معه فتاه يوشع بن نون حتى اذا اتيا الصخرة وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت فى المكتل فخرج منه فسقط فى البحر فاتخذ سبيله فى البحر سربا وامسك الله عن الحوت جرية الماء فصار عليه مثل الطاق فلما استيقظ نسى صاحبه ان يخبره بالحوت فانطلقا بقية يومهما وليلتهما حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا قال ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذى امر الله به فقال له فتاه ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان أذكره واتخذ سبيله فى البحر عجبا قال فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغى فارتدا على آثارهما قصصا قال رجعا يقصان آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل مسجى ثوبا فسلم عليه موسى عليه الصلاة والسلام فقال الخضر وانى بارضك السلام قال انا موسى قال موسى بنى اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمنى مما علمت رشدا (قال انك لن تستطيع معى صبرا) ياموسى انى على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه انت وانت على علم من علم الله علمك الله لا اعلمه فقال موسى ستجدنى ان شاء الله صابرا ولا اعصى لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتنى فلا تسألنى عن شئ حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم ان يحملوهم فعرفوا الخضر عليه الصلاة والسلام فحملوه بغير نول فلما ركبا فى السفينة لم يفجأ الا والخضر قد قلع لوحا من الواح السفينة بالقدوم فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا قال لا تؤاخذنى بما نسيت ولا ترهقنى من امرى عسرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت الاولى من موسى نسيانا وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر فى البحر نقرة فقال له الخضر عليه الصلاة والسلام ما علمى وعلمك من علم الله الا مثل مانقص هذا العصفور من هذا البحر ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر رأسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا قال وهذا اشد من الاولى قال ان سألتك عن شئ بعدها فلا تصاحبنى قد بلغت من لدنى عذرا فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض قال مائل فقام الخضر فاقامه بيده فقال موسى عليه الصلاة والسلام قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا فراق بينى وبينك الى قوله ذلك تأويل مالم تسطع عليه صبرا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وددنا ان موسى كان صبر حتى يقص الله علينا من خبرهما قال سعيد ابن جبير فكان ابن عباس يقرأ وكان امامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا وكان يقرأ واما الغلام فكان كافرا وكان ابواه مؤمنين ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانه يوضح مافيها والحميدى هو عبدالله بن الزبير بن عيسى وسفيان هو ابن عيينة والحديث فى كتاب العلم فى باب مايستحب للعالم اذا سئل اى الناس اعلم فيكل العلم الى الله عزوجل فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن محمد المسندى عن سفيان عن عمرو الى آخره وهذا الحديث اخرجه البخارى فى اكثر من عشر مواضع قدمر بيانه فى كتاب العلم فى باب ماذكر فى ذهاب موسى عليه الصلاة والسلام فى البحر الى الخضر عليه الصلاة والسلام ومر الكلام فيه هناك وفى باب مايستحب للعالم كما ينبغى مستقصى ونذكر ههنا بعض شئ لبعد المسافة على الطالب سيما عند قلة الكتب فقوله ان نوفا بفتح النون وسكون الواو وبالفاء والبكالى بكسر الباء الموحدة وتخفيف الكاف ويقال

ايضا بفتح الباء وتشديد الكاف قال الكرمانى وفيه نظر قوله كذب عدوالله هذا تغليظ من ابن عباس ولاسيما كان فى حالة الغضب والافهو مؤمن مسلم حسن الايمان والاسلام قوله اذلم يرد كأنه ادلتعليل انتهى قوله فى مكتل بكسر الميم وهو الزنبيل قوله فهو ثم بفتح الثاء المثلثة وتشديد الميم اى فهو هناك قوله حتى اذااتيا الصخرة التى دون نهرالزيت قاله معقل بن زياد وقيل الصخرة هى التى عند مجمع البحرين وكان اتياها ليلا فناما قوله واضطرب الحوت اى تحرك فى المكتل وكان الحوت مالحا وخرج من المكتل فسقط فى البحر ويقال كان فى اصل الصخرة عين يقال لها عين الحياة لايصيب من مائها شى الاحي فاصاب الحوت من ماء تلك العين فتحرك وانسل من المكتل فدخل البحر وروى ابن مردويه هذا وفى لفظ فقطرت من ذلك الماء على الحوت قطرة فعاش وخرج من المكتل فسقط فى البحر قوله سربااى مسلكاومذهبا يسرب ويذهب فيه قال الثعلبى روى ابى بن كعب عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انجاب الماء على مسلك الحوت فصار كوة لم يلتئم فدخل موسى عليه الصلاة والسلام الكوة على اثر الحوت فاذاهو بالخضر عليه الصلاة والسلام قوله على جرية الماءاى جريانه فصار عليه مثل الطاق اى مثل عقد البناء وعن الكلبى توضأ يوشع من عين الحياة فانتضح على الحوت المالح فى المكتل من ذلك الماءفعاش ثم وثب فى الماء فجعل يضرب بذنبه فلايضرب بذنبه شيئا فى الماءوهوذاهب الايبس قوله غداءنا اى طعامنا وزادنا قوله نصبا اى شدة وتعبا وذلك انه القى على موسى عليه الصلاة والسلام الجوع بعد ماجاوز الصخرة ليتذكر الحوت ويرجع الى موضع مطلبه قوله نبغى اى نطلب انتهى قوله فارتدا اى رجعا على آثارهما التى جاء منها قوله قصصا اى يقصان الاثرويتبعانه قوله مسجى اى مغطى قوله فقال الخضر بفتح الخاءو كسر الضادوسكونها مع فتح الخاء وكسرها ولقدذكرنا فى احاديث الانبياسبب تسميته بالخضرواسمه بليابفتح الباء الموحدة وسكون اللام وتخفيف الياء اخر الحروف مقصورا قوله وانى بارضك السلام اى من اين قوله رشدا اى علما ذارشد ارشدبه فى دينى وقال الزمخشرى رشدا قرئ يعنى فى القرآن بفتحتين وبضمة وسكون قوله انك لن تستطيع معى صبرا اى لن تصبر على صنعى فيثقل عليك الصبر عن الانكار اوالسؤال قوله فلاتسألن عن شئ اى شئ اعمله مماتنكره قوله ذكرا اى حتى ابتدى بذكره لك وابين لك شأنه قوله بغير نول بفتح النون وسكون الواو اى بغير اجرة قوله لم يفجاء يقال فجأه الامر فجاءة بضم الفاء وبالمد اذا اتاه بغتة من غير توقع قوله امرا بكسر الهمزة اى منكرا وعن القتبى عجبا والامر فى كلام العرب الداهية قوله (الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا) اى تحقق ماقلت لك قال له موسى عليه الصلاة والسلام (لاتؤاخذنى بمانسيت) اى لاتؤاخذنى بالنسيان قوله (ولا ترهقنى من امرى عسرا) اى لاتعنفنى بماتركت من وصيتك ولاتطردنى عنك وقيل لاتضيق على امرى معك وصحبتى اياك قوله الامثل مانقص هذا العصفور من هذا البحر هذا التشبيه لبيان القلة والحقارة فقط وقيل معنى نقص اخذ قوله وهذا اشدمن الاولى اى اوكد من الاولى حيث زاد كلمة لك قوله غلاما اسمه خوش بود وقيل جيسور واسم ابيه ملاس واسم امه رحمه وكان ظريفا وضئ الوجه قوله فاقتلعه اى فاقتلع الخضر رأس الغلام فقتله وقيل اضجعه فذبحه بالسكين وعن الضحاك كان غلاما يعمل الفساد ويتأذى منه ابواه وعن الكلبى كان يقطع الطريق ويأخذ المتاع ويلجأ الى ابويه فيحلفان دونه فأخذه الخضر فصرعه ونزع

(رأسه)

رأسه من جسده وقيل رفسه برجله وعن ابن عباس كان غلاما لم يبلغ الحنث **قوله** زاكية اى طاهرة وقيل مسلمة وعن الكسائى الزاكية والزكية لغتان وعن ابى عمرو والزاكية التى لم تذنب والزكية التى اذنبت ثم تابت **قوله** نكرا اى منكرا وعن قتادة وابن كيسان النكر اشد واعظم من الامر **قوله** فلا تصاحبنى يعنى فارقنى **قوله** عذرا يعنى فى فراقى **قوله** اهل قرية هى انطاكية وعن ابن سيرين الابلة وهى ابعد ارض من الخير **قوله** يضيفوهما اى ينزلوهما بمنزلة الاضياف **قوله** فيها اى فى القرية **قوله** جدارا قال وهب كان طوله فى السماء مائة ذراع **قوله** يريد ان ينقض هذا مجاز لان الجدار لا ارادة له ومعناه قرب ودنى من ذلك **قوله** ان ينقض اى ان يسقط وينهدم ومنه انقضاض الكواكب وزوالها عن اماكنها وقيل ينقطع وينصدع **قوله** فاقامه اى سواه **قوله** اجرا اى اجرة وجعلا وقيل قرى وضيافة وبقية الكلام قدمرت فى كتاب العلم والله سبحانه وتعالى اعلم

ص ﴿ باب ﴾ فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما فاتخذ سبيله فى البحر سربا مذهبا يسرب يسلك ومنه وسارب بالنهار ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل فلما بلغا مجمع بينهما ووقع فى رواية الاصيلى فلما بلغ مجمع بينهما والاول هو الموافق للتلاوة **قوله** فلما بلغا يعنى موسى والخضر عليهما الصلاة والسلام **قوله** بينهما اى بين البحرين **قوله** نسيا حوتهما قال الثعلبى وكان الحوت مع يوشع وهو الذى نسيه فصرف النسيان اليهما والمراد احدهما كما قال يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وانما يخرج من الملح **قوله** سربا قدم الكلام فيه فى الباب السابق **قوله** ومنه اى ومن سربا قوله تعالى وسارب بالنهار وقال ابو عبيدة اى سالك فى سربه اى مذهبه ومنه انسرب فلان اذا مضى

ص ﴿ حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى يعلى ابن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه وغيرهما قد سمعته يحدثه عن سعيد قال انا لعند ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فى بيته اذ قال سلونى قلت اى اباعباس جعلنى الله فداك بالكوفة رجل قاص يقال له نوف يزعم انه ليس بموسى بنى اسرائيل اما عمرو فقال لى قال قد كذب عدو الله واما يعلى فقال لى قال ابن عباس حدثنى ابى بن كعب قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم موسى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ذكر الناس يوما حتى اذا فاضت العيون ورقت القلوب ولى فادركه رجل فقال اى رسول الله هل فى الارض احد اعلم منك قال لا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم الى الله قيل بلى قال اى رب فاين قال بمجمع البحرين قال اى رب اجعل لى علما اعلم ذلك منه فقال لى عمرو قال حيث يفارقك الحوت وقال لى يعلى قال خذ نونا ميتا حيث ينفخ فيه الروح فاخذ نونا فجعله فى مكتل فقال لفتاه لا اكلفك الا ان تخبرنى حيث يفارقك الحوت قال ما كلفت كثيرا فذلك قوله جل ذكره واذ قال موسى لفتاه يوشع بن نون ليست عن سعيد قال فبينما هو فى ظل صخرة فى مكان ثريان اذ تضرب الحوت وموسى نائم فقال فتاه لا اوقظه حتى اذا استيقظ فنسى ان يخبره وتضرب الحوت حتى دخل البحر فامسك الله عنه جرية البحر حتى كان اثره فى حجر قال لى عمرو وهكذا كان اثره فى حجر وحلق بين ابهاميه واللتين تليانهما لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا قال قد قطع الله عنك النصب ليست هذه عن سعيد اخبره فرجعا فوجدا خضرا قال لى عثمان بن ابى سليمان على طنفسة خضراء على كبد البحر قال سعيد بن جبير مسجى بثوبه قد جعل طرفه تحت رجليه وطرفه تحت رأسه فسلم عليه موسى فكشف عن وجهه وقال هل بارضى من سلام من انت قال انا موسى قال موسى بنى اسرائيل قال نعم قال فما شانك قال جئت

لتعلمني مما علمت رشدا قال اما يكفيك ان التوراة بيديك وان الوحي يأتيك ياموسى ان لي علما لا ينبغي لك ان تعلمه وان لك علما لا ينبغي لي ان اعلمه فاخذ طائر بمنقاره من البحر فقال والله ما علمي وعلمك في جنب علم الله الا كما اخذ الطائر بمنقاره من البحر حتى اذا ركبا في السفينة وجدا معابر صغارا تحمل اهل هذا الساحل الى اهل هذا الساحل الآخر عرفوه فقالوا عبد الله الصالح قال قلنا لسعيد خضر قال نعم لا نحمله باجر فخرقها ووتدها وتدا قال موسى اخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا قال مجاهد منكرا قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا كانت الاولى نسيانا والوسطى شرطا والثالثة عمدا قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا لقيا غلاما فقتله قال يعلى قال سعيد وجد غلمانا يلعبون فاخذ غلاما كافرا ظريفا فاضجعه ثم ذبحه بالسكين قال اقتلت نفسا زكية بغير نفس لم تعمل بالحنث وكان ابن عباس قرأها زكية زاكية مسلمة كقولك غلاما زاكيا فانطلقا فوجدا جدارا يريد ان ينقض فأقامه قال سعيد بيده هكذا ورفع يده فاستقام وقال يعلى حسبت ان سعيدا قال فمسحه بيده فاستقام لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال سعيد اجرا نأكله وكان وراءهم وكان امامهم قرأها ابن عباس امامهم ملك يزعمون عن غير سعيد انه هدد بن بدد والغلام المقتول اسمه يزعمون جيسور ملك يأخذ كل سفينة غصبا فاردت اذا هي مرت به ان يدعها لعيبها فاذا جاوزوا اصلحوها فانتفعوا بها ومنهم من يقول سدوها بقارورة ومنهم من يقول بالقار كان ابواه مؤمنين وكان كافرا فخشينا ان يرهقهما طغيانا وكفرا ان يحملهما حبه على ان يتابعاه على دينه فاردنا ان يبدلهما ربهما خيرا منه زكوة واقرب رحما لقوله قتلت نفسا زكية واقرب رحما هما به ارحم منهما بالاول الذى قتل خضر وزعم غير سعيد انهما ابدلا جارية واما داود بن ابي عاصم فقال عن غير واحد انها جارية **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة لانه في توضيحها وهو طريق آخر برواية آخرين وبزيادة ونقصان في المتن اخرجه عن ابراهيم بن موسى ابو اسحاق الفراء الرازى المعروف بالصغير عن هشام ابن يوسف اليماني قاضيها عن عبد الملك بن عبد العزيز جريج عن يعلى بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح اللام وبالقصر ابن مسلم بلفظ الفاعل من الاسلام ابن هرمز الى آخره **قوله** يزيد احدهما على صاحبه اى احد المذكورين وهما يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار فقط وهو احد شيخي ابن جريج فيه وهنا ابن جريج يروى عن يعلى ابن مسلم وعمرو بن دينار **قوله** وغيرهما قد سمعته يحدث عن سعيد هذا من كلام ابن جريج اى غير يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار قد سمعته يحدث هذا الحديث عن سعيد بن جبير وقد عين ابن جريج بعض من ابهمه في قوله وغيرهما وهو عثمان بن ابي سليمان بن جبير بن مطعم القرشي المكي فان قلت كيف اعراب هذا قلت غيرهما مبتدأ وقوله قد سمعته جملة وقعت حالا ووقع في رواية الكشميهني يحدث بحذف الضمير المنصوب **قوله** عن سعيد اى سعيد بن جبير **قوله** لعند ابن عباس اللام فيه مفتوحة للتأكيد اى قال سعيد ابن جبير انا كنت عند عبد الله بن عباس حال كونه في بيته قوله اى اباعباس اى يا اباعباس وابو عباس كنية عبد الله بن عباس **قوله** بالكوفة رجل قاص هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره ان بالكوفة رجلا قاصا والقاص بتشديد الصاد الذى يقص الناس الاخبار من المواعظ وغيرها **قوله** اما عمرو فقال لي كذب عدو الله اراد ان ابن جريج قال اما عمرو بن دينار فانه قال لي في روايته قال ابن عباس كذب عدو الله واشار بهذا الى ان هذه الكلمة لم تقع في رواية يعلى بن مسلم ولهذا قال واما يعلى اى ابن مسلم الراوى فانه قال لي قال ابن عباس الى اخره **قوله** ذكر الناس بتشديد الكاف من التذكير **قوله** ولى اى رجع الى حاله **قوله** فقال اى رسول الله صلى الله تعالى

عليه وسلم اى يارسول الله قاله لموسى عليه الصلاة والسلام قوله قيل بلى اى بلى فى الارض احداعلم منك وفى رواية مسلم ان فى الارض رجلا هواعلم منك ووقع فى رواية سفيان فاوحى الله اليه ان لى عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك وعلم من هاتين الروايتين ان القائل فى قوله بلى هو الله تعالى فاوحى الله بذلك قوله اى رب فاين يعنى يارب اين هو فى اى مكان وفى رواية سفيان يارب فكيف لى به وفى رواية النسائى فادلنى على هذا الرجل حتى اتعلم منه قوله علما بفتح العين واللام اى علامة قوله اعلم ذلك اى اعلم المكان الذى اطلبه بالعلم قوله فقال لى عمرو القائل هو ابن جريج الراوى اى قال لى عمرو بن دينار قوله حيث يفارقك الحوت اى العلم على ذلك المكان الذى يفارقك فيه الحوت ووقع ذلك مفسرا فى رواية سفيان عن عمرو وقال تأخذ معك حوتا فتجعله فى مكتل فحيث ما فقدت الحوت فهو ثم قوله قال لى يعنى القائل هو ابن جريج اى قال لى يعلى بن مسلم فى روايته خذ نونا اى حوتا ولفظ نونا وقع فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره حوتا وفى رواية مسلم تزود حوتا مالحافانه حيث تفقد الحوت قوله حيث ينفخ فيه اى فى النون الروح يعنى حيث تفقده فى المكان الذى يحيى الحوت قوله فاخذ نونا اى فاخذ موسى حوتا ووقع فى رواية ابن ابى حاتم ان موسى و يوشع فتاه اصطاداه قوله فقال لفتاه وهو يوشع بن نون قوله ماكلفت كثيرا بالثاء المثلثة وفى رواية الكشميهنى بالباء الموحدة ليست عن سعيد القائل به هو ابن جريج اراد بذلك ان تسمية الفتى ليست عن رواية سعيد بن جبير قوله ثريان بفتح الثاء المثلثة وسكون الراء وتخفيف الياء اخر الحروف على وزن فعلان من الثرى وهو التراب الذى فيه نداوة قوله تضرب اى اضطرب وفى رواية واضطرب الحوت فى المكتل فسقط فى البحر وفى رواية مسلم فاضطرب الحوت فى الماء قوله وموسى نائم جملة حالية قوله حتى اذا استيقظ نسى ان يخبره فيه حذف تقديره حتى اذا استيقظ صار فنسى قوله فى جحر بفتح الحاء المهملة والجيم ويروى بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وهو اوضح قوله قال لى عمرو القائل هو ابن جريج اى قال لى عمرو بن دينار قوله واللتين تليا نهما يعنى السبابتين وهكذا وقع فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره وحلق بين ابهاميه فقط قوله لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا وقع هنا مختصرا وفى رواية سفيان فانطلقا بقية يومهما وليلتهما حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا قوله قال قد قطع الله عنك النصب هذا من قول ابن جريج وليست هذه اللفظة عن سعيد بن جبير قوله اخبره بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الباء الموحدة والراء وهاء الضمير هكذا فى رواية من الاخبار قال بعضهم اى اخبر الفتى موسى بالقصة قلت ما اظن ان هذا المعنى صحيح والذى يظهر لى ان المعنى نفى الاخبار عن سعيد بهذه اللفظة لمن روى عنه وفى رواية لابى ذر اخره بهمزة ومعجمة وراء وهاء وفى اخرى بمد الهمزة وكسر الخاء وفتح الراء بعدها هاء الضمير اى الى اخر الكلام وفى اخرى بفتحات وتاء تأنيث منونة منصوبة قال لى عثمان بن ابى سليمان القائل ابن جريج يقول قال لى عثمان وقدمت ترجمته عن قريب قوله على طنفسة وهى فرش صغير وقيل بساط له خمل وفيها لغات كسر الطاء والفاء بينهما نون ساكنة وضم الطاء والفاء وكسر الطاء وفتح الطاء قوله على كبد الحوت اى على وسطه وهذه الرواية القائلة بانه كان فى وسط البحر غريبة قوله هل بارضى من سلام وفى رواية الكشميهنى هل بارض قوله ماشأنك اى ما الذى تطلب ولما جئت قوله رشدا قرأ ابو عمرو بفتحتين والباقون كلهم بضم اوله وسكون ثانيه والجمهور على انهما بمعنى قوله معابر جمع معبرة وهى السفن الصغار قوله خضرا اى هو خضر قالوا هذا

لسعيد بن جبير قال نعم قيل القائل بذلك يعلى بن مسلم والله اعلم **قوله** ووتدها بفتح الواو وتشديد التاء المثناة من فوق اى جعل فيها وتدا وفى رواية سفيان قلع لوحا بالقدوم والجمع بين الروايتين انه قلع اللوح وجعل مكانه وتدا وروى عبد بن حميد من رواية ابن المبارك عن ابن جريج عن يعلى بن مسلم جاء بود حين خرقها والود بفتح الواو وتشديد الدال لغة فى الوتد قلت الوتد انما كان للاصلاح ودفع نفوذ الماء وفى رواية ابى العالية فخرق السفينة فلم يره احد الا موسى ولو رأه القوم لحالوا بينه وبين ذلك **قوله** قال مجاهد منكرا وصل ابن المنذر هذا التعليق عن على ابن المبارك عن زيد بن ثور عن ابن جريج عن مجاهد **قوله** نسيانا حيث قال لاتؤاخذنى بمانسيت وشرطا حيث قال ان سألتك عن شئ بعدها وعمدا حيث قال لوشئت لاتخذت عليه اجرا **قوله** لقيا غلاما فى رواية سفيان فبينماهما يمشيان على ساحل البحراذ ابصر الخضر غلاما **قوله** قال يعلى هو يعلى بن مسلم الراوى وسعيد بن جبير **قوله** ثم ذبحه بالسكين فان قلت قال اولا فقتله ثم قال فذبحه وفى رواية سفيان فاقتلعه بيده قلت لامنافاة بينها لانه لعله قطع بعضه بالسكين ثم قلع الباقى والقتل يشملهما **قوله** لم يعمل بالحنث بكسر الحاء المهملة وسكون النون وبالثاء المثلثة وهو الاثم والمعصية **قوله** قرأها كذا هو فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره وكان ابن عباس يقرأها زكية وهى قراءة الجمهور وقرأ نافع وابن كثير وابوعمرو زاكية **قوله** مسلمة بضم الميم وسكون السين وكسر اللام عند الاكثرين ولبعضهم بفتح السين وتشديد اللام المفتوحة **قوله** فانطلقا اى موسى وخضر عليهما السلام **قوله** يزعمون عن غير سعيد القائل بهذا هو ابن جريج ومراده ان اسم الملك الذى كان يأخذ السفن لم يقع فى رواية سعيد بن جبير وعزاه ابن خالويه فى كتاب ليس لمجاهد **قوله** هدد بضم الهاء وحكى ابن الاثير فتحها والدال مفتوحة بلاخلاف **قوله** بدد بفتح الباء الموحدة وقال الكرمانى بضم الباء والدال مفتوحة وزعم ابن دريد ان هدد اسم ملك من ملوك حمير زوجه سليمان بن داود عليهما السلام بلقيس قيل ان ثبت هذا حمل على التعدد والاشتراك فى الاسم لبعد ما بين مدة سليمان وموسى عليهما السلام وجاء فى تفسير مقاتل ان اسمه مولة بن الجلندى بن سعيد الازدى وقيل هو الجلندى وكان بجزيرة الاندلس **قوله** والغلام المقتول اسمه يزعمون جيسور القائل بذلك هو ابن جريج وجيسور بفتح الجيم وسكون الياء آخر الحروف وضم السين المهملة كذا هو فى رواية عن ابى ذر وفى رواية اخرى له عن الكشميهنى بفتح الهاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وكذا فى رواية ابن السكن وفى رواية القابسى بنون بدل الياء آخر الحروف وعند عبدوس بنون بدل الراء وعن السهيلى انه رأه فى نسخة بفتح المهملة والموحدة ونونين الاولى مضمومة بينهما الواو الساكنة وفى تفسير الضحاك اسمه حسرو وفى تفسير الكلبى اسم الغلام سمعون **قوله** يأخذ كل سفينة غصبا وفى رواية النسائى كل سفينة صالحة وفى رواية ابراهيم بن بشار عن سفيان وكان ابن مسعود يقرؤ كل سفينة صحيحة غصبا **قوله** فاردت اذا هى مرت به ان يدعها اى ان يتركها لاجل عيبها وفى رواية النسائى فأردت ان اعيبها حتى لايأخذها **قوله** فاذا جاوزوا اى عدوا عن الملك اصلحوها وفى رواية النسائى فاذا جاوزوه رقعوها **قوله** بقارورة بالقاف وهى الزجاج وقال الكرمانى كيفية السد بالقارورة غير معلومة ثم وجهه بوجهين احدهما ان تكون قارورة بقدر الموضع المخروق فتوضع فيه والآخر يسحق الزجاج ويخلط بشئ كالدقيق فيسد به وقال بعضهم بعد ان ذكر الوجه الثانى فيه بعد قلت لابعد فيه لانه غير متعذر ولامتعسر والبعد فى الذى قاله هو ان القارورة فاعولة من القار **قوله** بالقار بالقاف والراء وهو الزفت وهذا

اقرب من القول الاول قوله كان ابواه اى ابوا الغلام قوله ان يرهقهما اى يلحقهما وقوله فخشينا الى قوله من دينه من تفسير ابن جريج عن يعلى بن مسلم عن سعيد ابن جبير انتهى قوله ان يحملهما يجوز ان يكون بدلا من قوله ان يرهقهما ويجوز ان يكون التقدير بان يحملهما وقوله حبه بالرفع فاعله قوله خيرا منه اى من الغلام المقتول قوله زكوة نصب على التمييز وانما ذكرها للمناسبة بينها وبين قوله نفسا زكية اشار الى ذلك بقوله أقتلت نفسا زكية ولما وصف موسى نفس الغلام بالزكية وذكر الله تعالى بقوله (فاردنا ان يبدلهما ربهما خيرا منه زكاة واقرب رحما) وفى التفسير قوله زكوة اى صلاحا واسلاما ونماء قوله واقرب رحما قال الثعلبى من الرحم والقرابة وقيل هو من الرحمة وعن ابن عباس اوصل للرحم وابر بوالديه وعن الفراء اقرب ان يرحماه وقيل من الرحم بكسر الحاء اشد مبالغة من الرحمة التى هى رقة القلب والعطف لاستلزام القرابة الرقة غالبا من غير عكس وقال الكرمانى وظن بعضهم انه مشتق من الرحم الذى هو الرحمة وغرضه انه يعنى القرابة لا الرقة وعند البعض بالعكس قوله هما به ارحم منهما بالاول اى الابوان المذكوران به اى بالذى يبدل من المقتول ارحم منهما بالاول وهو المقتول قوله وزعم غير سعيد من قول ابن جريج اى زعم غير سعيد بن جبير انهما اى الابوين ابدلا جارية بدل المقتول وروى عن سعيد ايضا انها جارية على ماجاء وفى رواية النسائى من طريق ابن ابى اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ابدلهما جارية فولدت نبيا من الانبياء وفى رواية الطبرانى ببنين وعن السدى ولدت جارية فولدت نبيا وهو الذى كان بعد موسى فقالوا له ابعث لنا ملكا نقاتل فى سبيل الله واسم هذا النبى شمعون واسم امه حنة فان قلت روى ابن مردويه من حديث ابى ابن كعب انها ولدت غلاما قلت اسناده ضعيف وفى تفسير ابن الكلبى ولدت جارية ولدت عدة انبياء فهدى الله بهم امما وقيل عدة من جاء من ولدها من الانبيا سبعون نبيا قوله واما داود بن ابى عاصم الى آخره من قول ابن جريج ايضا وداود بن ابى عاصم بن عروة بن مسعود الثقفى ثقة من صغار التابعين وله اخ يسمى يعقوب هو ايضا ثقة من التابعين ﴿ص باب ﴾ فلما جاوزا قال لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا الى قوله عجبا ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل فلما جاوزا اى لما جاوزا الموضع الذى نسيا فيه الحوت قال موسى لفتاه يوشع بن نون آتنا غداءنا يعنى طعامنا وزادنا قوله نصبا اى تعبا لانهما سارا بعد مفارقة الصخرة يوما وليلة ﴿ص صنعا عملا ﴾ ﴿ص﴾ اشار به الى قوله تعالى وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا وفسر صنعا بقوله عملا وقوله هم يرجع الى الاخسرين اعمالا فى قوله هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا واختلفوا فيهم فعن على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه هم الرهبان والقسوس الذين حبسوا انفسهم فى الصوامع وعن سعيد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه هم اليهود والنصارى وسأل عبد الله ابن الكوا عليا رضى الله تعالى عنه عن الاخسرين اعمالا قال انتم يا اهل حرور قوله يحسبون اى يظنون ﴿ص حولا تحولا ﴾ ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى لايبغون عنها حولا وفسر حولا بقوله تحولا والحول مصدر مثل الصغر والعوج والمعنى اصحاب لايطلبون عن الجنة تحويلا ﴿ش امرا ونكرا داهية ﴾ ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى لقد جئت شيأ امرا وقوله لقد جئت شيأ نكرا وقد مر تفسيرهما وفسرهما البخارى بقوله داهية ﴿ص ينقض

ينقاض كما ينقاض السن ش اشار به الى قوله تعالى فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض وقد مر تفسيره قوله السن بكسر السين المهملة وتشديد النون ويروى الشين ص لاتخذت واتخذت واحد ش اشار به الى قوله تعالى قال لوشئت لاتخذت عليه اجرا قال وذكر ان معنى لاتخذت واتخذت واحد وكذا قال ابو عبيدة هو فى رواية مسلم ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قرأها لاتخذت وهى قراءة ابى عمرو وقراءة غيره لاتخذت ص رحما من الرحم وهى اشد مبالغة من الرحمة ويظن انه من الرحمة وتدعى مكة ام رحم اى الرحمة تنزل بها ش اشار به الى قوله تعالى خيرا منه زكاة واقرب رحما قوله من الرحم بكسر الحاء الى آخره من كلام ابى عبيدة ولكن وقع عنده معرفا وقد مر الكلام فيه عن قريب قوله ويظن على صيغة المجهول قوله ام رحم بضم الراء وسكون الحاء ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالى يزعم ان موسى نبى الله ليس بموسى الخضر فقال كذب عدو الله حدثنا ابى بن كعب عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال قام موسى خطيبا فى بنى اسرائيل فقيل له اى الناس اعلم قال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه واوحى اليه بلى عبد من عبادى بمجمع البحرين هو اعلم منك قال اى رب كيف السبيل اليه قال تأخذ حوتا فى مكتل فحيث مافقدت الحوت فاتبعه قال فخرج موسى عليه الصلاة والسلام ومعه فتاه يوشع بن نون ومعهما الحوت حتى انتهيا الى الصخرة فنزلا عندها قال فوضع موسى رأسه فنام قال سفيان وفى حديث غير عمرو قال وفى اصل الصخرة عين يقال لها الحياة لايصيب من مائها شئ الاحيي فاصاب الحوت من ماء تلك العين قال فتحرك وانسل من المكتل فدخل البحر فلما استيقظ موسى عليه الصلاة والسلام قال لفتاه آتنا غداءنا الاية قال ولم يجد النصب حتى جاوز ما امر به قال له فتاه يوشع بن نون (أرأيت اذ أوينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت) الاية قال فرجعا يقصان فى آثارهما فوجدا فى البحر كالطاق ممر الحوت فكان لفتاه عجبا وللحوت سربا قال فلما انتهيا الى الصخرة اذاهما برجل مسجى بثوب فسلم عليه موسى عليه الصلاة والسلام قال وانى بارضك السلام فقال انا موسى قال موسى بنى اسرائيل قال نعم قال هل اتبعك على ان تعلمنى مما علمت رشدا قال له الخضر يا موسى انك على علم من علم الله علمكه الله لااعلمه وانا على علم من علم الله علمنيه الله لاتعلمه قال هل اتبعك قال فان اتبعتنى فلاتسألنى عن شئ حتى أحدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على الساحل فمرت بهما سفينة فعرف الخضر فحملوهم فى سفينتهم بغير نول يقول بغير اجر فركبا السفينة قال ووقع عصفور على حرف السفينة فغمس منقاره البحر فقال الخضر لموسى ماعلمك وعلمى وعلم الخلائق فى علم الله الا مقدار ما غمس هذا العصفور منقاره فلم يفجأ موسى اذ عمد الخضر الى قدوم فخرق السفينة فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت الآية فانطلقا اذاهما بغلام يلعب مع الغلمان فأخذ الخضر برأسه فقطعه قال له موسى أقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا الى قوله فأبوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض فقال بيده هكذا فأقامه فقال له موسى انا دخلنا هذه القرية فلم يضيفونا ولم يطعمونا لوشئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا فراق بينى وبينك سأنبئك بتأويل مالم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وددنا ان موسى صبر حتى يقص علينا من امرهما قال وكان ابن عباس يقرأ

(وكان)

وكان امامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا و اما الغلام فكان كافرا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة **قوله** قال لفتاه آتنا غداءنا وهو طريق آخر فى الحديث المذكور قبله وهو عن قتيبة عن سفيان الى آخره وفيه بعض اختلاف فى المتن بعض زيادة و بعض نقصان وفيه حدثنى قتيبة حدثنى سفيان و يروى حدثنا قتيبة حدثنا سفيان وفيه عن عمرو بن دينار وفى رواية الحميدى فى الباب المتقدم حدثنا عمرو بن دينار **قوله** يقال لها الحياة وهى المشهور بين الناس بماء الحياة و عين الحياة **قوله** فلم يفجأ و يروى فلم يفج و وجهه ان الهمزة تخفف فتصير الفا فتحذف بالجزم نحو لم يخش **قوله** وكان ابن عباس يقرأ الى اخره و وافقه عليها عثمان ايضا ﴿ص﴾ * باب * هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا وقدمر تفسيره عن قريب ﴿ص﴾ حدثنى محمد بن بشار حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو عن مصعب قال سألت ابى قل هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا هم الحرورية قال لا هم اليهود و النصارى اما اليهود فقد كذبوا محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم و اما النصارى كفروا بالجنة وقالوا لا طعام فيها ولا شراب والحرورية الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه وكان سعد يسميهم الفاسقين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن بشار الملقب ببندار و محمد بن جعفر الملقب بغندر وعمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبدالله المرادى الاعمى الكوفى ومصعب بضم الميم وفتح العين ابن سعد بن ابى وقاص احد العشرة المبشرة مات سنة ثلاث ومائة والحديث اخرجه النسائى فى التفسير عن محمد بن اسمعيل **قوله** عن مصعب قال سألت ابى هو سعد بن ابى وقاص **قوله** الحرورية بفتح الحاء المهملة وضم الراء الاولى هم طائفة خوارج ينسبون الى حرورا قرية بقرب الكوفة وكان ابتداء خروج الخوارج على على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه منها وروى الحاكم على شرطهما عن مصعب بن سعد لما خرجت الحرورية قلت لابى سعد هؤلاء الذين انزل الله فيهم الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا قال اولئك اهل الصوامع وهؤلاء زاغوا فأزاغ الله قلوبهم انتهى وانما خسرت اليهود والنصارى لانهم تعبدوا على اصل غير صحيح فخسروا الاعمال والاعمار والحرورية لما خالفوا ماعهد الله اليهم فى القرآن من طاعة اولى الامر بعد اقرارهم به كان ذلك نقضا منهم له ويقال الحرورية هم الخاسرون لانهم ليسوا كفرة بل هم فسقة قال تعالى الذين ينقضون عهد الله الى قوله هم الخاسرون والكافرون هم الاخسرون قال تعالى فيهم اولئك الذين كفروا بآيات ربهم **قوله** وكان سعد هو سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه ﴿ص﴾ * باب * اولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت اعمالهم الآية ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل اولئك الذين كفروا الآية اى اولئك الذين جحدوا بالدلائل وكفروا بالبعث والثواب والعقاب فحبطت اعمالهم لانها خلت من الثواب ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عبدالله حدثنا سعيد بن ابى مريم اخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن حدثنى ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انه ليأتى الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة وقال اقرؤا فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وقال اقرؤا الى آخره لانها فى الآية التى هى الترجمة ومحمد ابن عبدالله هو محمد بن يحيي بن عبدالله الذهلى فنسبته الى جده والمغيرة هو ابن عبد الرحمن الحزامى بكسر الحاء المهملة وبالزاى وابو الزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث اخرجه مسلم فى التوبة وذكر المنافقين عن ابى بكر محمد بن اسحق **قوله** الرجل العظيم السمين وفى رواية ابن مردويه من وجه آخر عن ابى هريرة الطويل العظيم الاكول الشروب

قوله وقال اقرؤا القائل فى الظاهر هو الصحابى اومرفوع من بقية الحديث قوله وزنا اى قدرا
ص وعن يحيى بن بكير عن المغيرة بن عبد الرحمن عن ابى الزناد مثله ش وعن يحيى معطوف
على سعيد بن ابى مريم وعن يحيى بن بكير وبهذا جزم ابو مسعود وقال المزنى اخرج البخارى عن محمد بن
عبد الله عن سعيد بن ابى مريم عنه به وقال فى عقبه وعن يحيى بن بكير عنه به ولم يقل حدثنا يحيى بن بكير وهو
يحيى بن عبد الله بن بكير نسبه الى جده وهو ايضا من شيوخ البخارى روى عنه هنا بواسطة وكذا روى
هنا عن سعيد ابن ابى مريم وهو شيخه بواسطة قلت على قول المزنى هذا معلق ووصله مسلم عن محمد بن
اسحق الصغانى عنه قوله العظيم اى جثة او جاها عند الناس والله تعالى اعلم ص بسم الله الرحمن
الرحيم ش لم تثبت البسملة الا لابى ذر ص سورة كهيعص ش اى هذا فى تفسير
بعض كهيعص قال الثعلبى مكية كلها وقال مقاتل مكية كلها الا سجدتها فانها مدنية وعن القرطبى عنه
نزلت بعد المهاجرة الى ارض الحبشة وهى ثمان وتسعون آية وتسع مائة واثنان وستون كلمة وثلاثة آلاف
وثمان مائة حرفان واختلفوا فى معناها فعن ابن عباس اسم من اسماء الله تعالى وقيل اسم الله الاعظم وعن
قتادة هو اسم من اسماء القرآن وقيل اسم السورة وعن ابن عباس ايضا هو قسم اقسم الله تعالى به وعن الكلبى
هو ثناء اثنى الله به على نفسه وعن ابن عباس ايضا الكاف من كريم والهاء من هاد والياء من رحيم والعين
من عليم وعظيم والصاد من صادق رواه الحاكم من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
ص قال ابن عباس اسمع بهم وابصر الله يقوله وهم اليوم لا يسمعون ولا يبصرون فى ضلال مبين يعنى
قوله اسمع بهم وابصر الكفار يومئذ اسمع شئ وابصره ش اى قال ابن عباس فى قوله تعالى اسمع
بهم وابصر يوم يأتوننا لكن الظالمون اليوم فى ضلال مبين قوله اسمع بهم وابصر لفظه لفظ الامر
ومعناه الخبر اى ما اسمعهم وابصرهم يوم القيامة حين لا ينفعهم ذلك وقيل اسمع بحديثهم وابصر كيف
يسمع بهم يوم يأتوننا يعنى يوم القيامة قوله الله يقوله جملة اسمية قوله وهم اى الكفار اليوم لا يسمعون
ولا يبصرون واليوم نصب على الظرف قوله الكفار يومئذ اسمع شئ وابصره لكنهم اليوم يعنى
فى الدنيا فى ضلال مبين لا يسمعون ولا يبصرون ثم تعليق ابن عباس هذا وصله ابن ابى حاتم من طريق ابن
جريج عن عطاء عن ابن عباس قوله ص لارجمنك لاشتمنك ش اشار به الى قوله تعالى يا ابراهيم
لئن لم تنته لأرجمنك واهجرنى مليا وفسر قوله لأرجمنك بقوله لاشتمنك وكذا فسره مقاتل والضحاك
والكلبى وعن ابن عباس معناه لأضربنك وقيل لاظهرن امرك قوله مليا اى دهرا قاله سعيد بن جبير وعن
مجاهد وعكرمة حينا وعن قتادة والحسن وعطاء سالما ص ورئيا منظرا ش اشار به الى قوله تعالى
وكم اهلكنا قبلهم من قرن هم احسن اثاثا ورئيا وفسر ورئيا بقوله منظرا ووصله الطبرى من طريق
على بن ابى طلحة عن ابن عباس به وقال الثعلبى وقرئ بالزاى وهو الهيئة ص وقال ابن
عيينة تؤزهم ازا اى تزعجهم الى المعاصى ازعاجا ش اى قال سفيان بن عيينة فى قوله عز وجل الم
تر انا ارسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم ازا اى تزعجهم الى المعاصى ازعاجا وكذا روى عن ابن عباس
رضى الله تعالى عنهما وعن الضحاك تأمرهم بالمعاصى امرا وعن سعيد بن جبير تغريهم اغراء وعن مجاهد
تشليهم اشلاء وعن الاخفش توهجهم وعن المورج تحركهم ولازفى الاصل الصوت ص وقال
مجاهد لدا عوجا ش اشار به الى قوله تعالى لتبشر به المتقين وتنذر به قوما لدا وفسر لدا بقوله
عوجا بضم العين جمع اعوج والادجع الديقال رجل الد اذا كان من عادته مخاصمة الناس وعن مجاهد

الالد الظالم الذى لا يستقيم وعن ابى عبيدة الالد الذى لا يقبل الحق ويدعى الباطل وتعليق مجاهد رواه ابن المنذر عن على بن ابى طلحة حدثنا زيد حدثنا ابن ثور عن ابن جريج عن مجاهد ﴿ص قال ابن عباس وردا عطاشا ش﴾ اى قال عبد الله بن عباس فى قوله تعالى (ونسوق المجرمين الى جهنم وردا) وفسر وردا بقوله عطاشا والورد جماعة يردون الماء اسم على لفظ المصدر وقال الثعلبى عطاشا مشاة على ارجلهم قد تقطعت اعناقهم من العطش ﴿ص اثاثا مالا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى هم احسن اثاثا ورئيا وفسر اثاثا بقوله مالا وعن ابن عباس هيئة وعن مقاتل ثيابا وقيل متاعا ﴿ص ادا قولا عظيما ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وقالوا اتخذ الرحمن ولدا لقد جئتم شيئا ادا) وفسر ادا بقوله قولا عظيما وهو اتخاذهم لله ولدا وروى هكذا عن ابن عباس رواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس ﴿ص ركزا صوتا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (او تسمع لهم ركزا) وفسر ركزا بقوله صوتا وكذا رواه ابن ابى حاتم من طريق على ابن ابى طلحة عن ابن عباس وكذا روى عبد الرزاق عن قتادة مثله قال الطبرى الركز فى كلام العرب الصوت الخفى ﴿ص غيا خسرانا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا) وفسر غيا بقوله خسرانا وثبت هذا لابى ذر وروى الطبرى من طريق على ابن ابى طلحة عن ابن عباس مثله وعن ابن مسعود الغى واد فى جهنم بعيد القعر اخرجه الحاكم وعنه الغى نهر فى جهنم وعن عطاء الغى واد فى جهنم يسيل قيحا ودما وعن كعب هو واد فى جهنم ابعدها قعرا واشدها حرا اليمى الهيم كلما خبت جهنم فتح الله ثلاث فيسعرها جهنم ﴿ص بكيا جماعة باك ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (خروا سجدا وبكيا) وقال بكيا جمع باك وكذا قاله ابو عبيدة قلت اصله بكوى على وزن فعول كقعود جمع قاعد اجتمعت الواو والياء وسبقت احدهما بالسكون فقلبت ياء ثم ادغمت الياء فى الياء ثم ابدلت ضمة الكاف كسرا لاجل الياء فافهم وقال الثعلبى هذه الآية نزلت فى مؤمنى اهل الكتاب عبد الله ابن سلام واصحابه ﴿ص صليا صلى يصلى ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ثم لنحن اعلم بالذين هم اولى بها صليا) وكان ينبغى ان يقول صليا مصدر صلى يصلى من باب علم يعلم كلقى يلقى لقيا يقال صلى فلان النار اى دخلها واحترق ﴿ص نديا والنادى واحد مجلسا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (اى الفريقين خير مقاما واحسن نديا) وان نديا والنادى واحد ثم فسر نديا بقوله مجلسا وقال ابو عبيدة الندى والنادى واحد والجمع اندية وفسر قوله تعالى نديا اى مجلسا والندى مجلس القوم ومجتمعهم وقيل اخذ من الندى وهو الكرم لان الكرماء يجتمعون فيه ﴿ص * باب * وانذرهم يوم الحسرة ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل (وانذرهم يوم الحسرة اذ قضى الامر وهم فى غفلة وهم لا يؤمنون) اى انذر كفار مكة يوم الحسرة يوم القيامة يوم يتحسر المسئ هلا احسن العمل والمحسن هل لا ازداد من الاحسان واكثر المفسرين يوم الحسرة حين يذبح الموت قوله اذ قضى الامر اى فرغ من الحساب وقيل ذبح الموت وهم فى غفلة من الدنيا وهم لا يؤمنون بما يكون فى الآخرة وكلمة اذ بدل من الحسرة او منصوب بالحسرة ﴿ص حدثنا عمر بن حفص ابن غياث حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنا ابو صالح عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يؤتى بالموت كهيئة كبش املح فينادى مناد يا اهل الجنة فيشرئبون وينظرون فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قد رآه ثم ينادى يا اهل النار فيشرئبون وينظرون فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قد رآه فيذبح ثم يقول يا اهل الجنة خلود فلا موت ويا اهل النار خلود فلا موت ثم قرأ وانذرهم يوم الحسرة اذ قضى الامر وهم فى غفلة

وهؤلاء فى غفلة اهل الدنيا وهم لا يؤمنون ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والاعمش هو سليمان وابو صالح هو ذكوان السمان وابو سعيد اسمه سعد بن مالك والحديث اخرجه مسلم فى صفة النار عن عثمان بن ابى شيبة وغيره واخرجه الترمذى فى التفسير عن احمد بن المنيع واخرجه النسائى فى التفسير عن هناد بن العوسى قوله يؤتى بالموت كهيئة كبش املح والاملح الذى فيه بياض كثير وسواد قاله الكسائى وقال ابن الاعرابى هو الابيض الخالص والحكمة فى كونه على هيئة كبش ابيض لانه جاء ان ملك الموت اتى آدم عليه الصلاة والسلام فى صورة كبش املح قد نشر من اجنحته اربعة آلاف جناح والحكمة فى كون الكبش ابيض واسود ان البياض من جهة الجنة والسواد من جهة النار قاله على ابن حمزة قوله فيشرئبون من الاشرئباب يقال اشرأب اذا مد عنقه لينظر وقال الاصمعى اذا رفع رأسه قوله فيقولون نعم فان قلت من اين عرفوا ذلك حتى يقولوا نعم قلت لانهم يعاينون ملك الموت فى هذه الصورة عند قبض ارواحهم قوله فيذبح اى بين الجنة والنار فيذبح الحديث وقيل يذبح على الصراط على ما رواه ابن ماجة عن ابى هريرة بلفظ يجاء بالموت فيوقف على الصراط فيقال يا اهل الجنة فيطلعون خائفين ان يخرجوا من مكانهم ثم يقال يا اهل النار فيطلعون مستبشرين فرحين ان يخرجوا من النار فيقال هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت فيؤمر به فيذبح على الصراط وقيل يذبح على السور الذى بين الجنة والنار واخرج الترمذى هذا فيقولون نعم هذا الموت ثم قال حسن صحيح فان قلت الموت عرض ينافى الحياة او هو عدم الحياة فكيف يذبح قلت يجعله الله مجسما حيوانا مثل الكبش او المقصود منه التمثيل وعن ابن عباس ومقاتل والكلبى ان الموت والحياة جسمان فالموت فى هيئة كبش ولا يجد ريحه شئ الا مات وخلق الحياة على صورة فرس انثى بلقا وهى التى كان جبريل والانبياء عليهم الصلاة والسلام يركبونها خطوها مد البصر فوق الحمار ودون البغل لا تمر بشئ ولا يجد ريحها الا حيي وهو الذى اخذ السامرى من اثرها فألقاه على العجل فان قلت من الذابح للموت قلت يذبحه يحيى بن زكريا عليه الصلاة والسلام بين يدى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل الذى يذبحه جبريل عليه الصلاة والسلام ذكره القرطبى فى التذكرة قوله خلود لا موت لفظ خلود اما مصدر واما جمع خالد قال الكرمانى ولم يبين ما وراء ذلك قلت اذا كان مصدرا يكون تقديره انتم خلود وصف بالمصدر للمبالغة كما تقول رجل عدل واذا كان جمعا يكون تقديره انتم خالدون وهذا ايضا يدل على الخلود لاهل الدارين لا الى امد وغاية ومن قال انهم يخرجون منها وان النار تبقى خالية وانها تفنى وتزول فقد خرج عن مقتضى العقول وخالف ما جاء به الرسول وما اجمع عليه اهل السنة والعدول وانما يخلى جهنم وهى الطبقة العليا التى فيها عصاة اهل التوحيد وهى التى ينبت على شفيرها الجرجير وقد بين ذلك موقوفا عبد الله بن عمرو بن العاص يأتى على النار زمان تخفق الرياح ابوابها ليس فيها احد من الموحدين هذا وان كان موقوفا فان مثله لا يقال بالرأى قوله وهم فى غفلة فسر بهؤلاء ليشير اليهم بيانا لكونهم اهل الدنيا اذ الآخرة ليست دار غفلة ﴿ ص ﴾ ☼ باب ☼ وما نتنزل الا بامر ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا وما بين ذلك ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل وما نتنزل الآية قال عكرمة والضحاك وقتادة ومقاتل والكلبى احتبس جبريل عليه السلام عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين سأله قومه عن قصة اصحاب الكهف وذى القرنين والروح ولم يدر ما يجيبهم ورجا ان يأتيه جبريل بجواب ما سألوه فابطأ عليه قال عكرمة اربعين يوما وقال مجاهد اثنى عشر ليلة وقيل خمس عشر فشق على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما نزل عليه جبريل عليه السلام قال ابطأت على حتى ساء ظنى فاشتقت

اليك فقال له جبريل لست اشوق ولكني عبد مأمور واذا بعثت نزلت واذا حبست احتبست فانزل الله تعالى وماتنزل الابامر ربك **قوله** له مابين ايدينا قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة له مابين ايدينا الآخرة وما خلفنا الدنيا ومابين ذلك مابين النفختين ﴿ص حدثنا ابونعيم حدثنا عمرو بن ذر قال سمعت ابى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لجبريل عليه السلام مايمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت (وماتنزل الابأمر ربك له مابين ايدينا وماخلفنا الآية ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابونعيم بضم النون الفضل بن دكين وعمرو بن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء ابن عبدالله بن زرارة ابوذر الهمداني الكوفي سمع اباه الحديث مر في بدء الخلق في باب ذكر الملائكة ﴿ص افرأيت الذى كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا ش﴾ وفي بعض النسخ باب قوله (افرأيت الذى كفر بآياتنا الآية قوله افرأيت بمعنى اخبر والفاء جاءت لافادة معناها الذى هو التعقيب كأنه قال اخبر ايضا بقصة هذا الكافر واذكر حديثه عقيب حديث اولئك والفاء بعد همزة الاستفهام عاطفة على جملة الذى يعنى العاص بن وائل كفر بآياتنا القرآن وقال لأوتين مالا وولدا يعنى في الجنة بعد البعث قال ذلك استهزاء قرأ حمزة والكسائى ولدا بضم الواو وسكون اللام والباقون بفتحهما وهما لغتان كالعرب والعرب ﴿ص حدثنا الحميدى حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابى الضحى عن مسروق قال سمعت خبابا قال جئت العاص بن وائل السهمى اتقاضاه حقا لى عنده فقال لا اعطيك حتى تكفر بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت لا حتى تموت ثم تبعث قال وانى لميت ثم مبعوث قلت نعم قال ان لى هناك مالا وولدا فاقضيكه فنزلت هذه الآية افرأيت الذى كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدى عبدالله بن الزبير وسفيان هو ابن عيينة والاعمش هو سليمان وابو الضحى مسلم بن صبيح ومسروق هو ابن الاجدع وخباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى ابن الارت بفتح الهمزة والراء وتشديد التاء المثناة من فوق والحديث مر في البيوع في باب القين والحداد فانه اخرجه هناك عن محمد بن بشار عن ابن ابى عدى عن شعبة عن سليمان عن ابى الضحى الى آخره ومر الكلام فيه هناك **قوله** العاص ابن وائل هو والد عمرو بن العاص الصحابى المشهور وكان له قدر في الجاهلية ولم يوفق للاسلام وقال الكلبى كان من حكام قريش وفي التوضيح العاص بلاياء وليس من العصيان انما هو من عصى يعصو اذا ضرب بالسيف قلت لامانع ان يكون من العصيان بل الظاهر انه منه وانما حذفت الياء للتخفيف وقال الكرمانى العاص بفتح الصاد المهملة وبكسرها اجوفيا وناقصيا قلت اذا كان اجوفيا يكون من العوص واذا كان ناقصيا يكون من العصيان ووائل بالهمزة بعد الالف **قوله** فقلت لا اى لا اكفر قال الكرمانى فان قلت مفهوم الغاية انه يكفر بعد الموت قلت لا يتصور الكفر بعد الموت فكأنه قال لا اكفر ابدا وهو مثل قوله تعالى (لايذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى في ان ذكره للتأكيد ﴿ص رواه الثورى وشعبة وحفص وابو معاوية ووكيع عن الاعمش ش﴾ اى روى الحديث المذكور هؤلاء الخمسة عن سليمان الاعمش اما رواية سفيان الثورى عن الاعمش الى آخره فوصلها البخارى بعد هذا وهو قوله حدثنا محمد ابن كثير اخبرنا سفيان عن الاعمش الى اخره واما رواية شعبة فكذلك وصلها البخارى عقيب رواية محمد ابن كثير عن بشر بن خالد عن محمد بن جعفر عن شعبة الى آخره واما رواية حفص وهو ابن غياث فوصلها في الاجارة في باب هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث عن الاعمش واما رواية ابى معاوية محمد بن حازم بالمعجمة والزاى فوصلها احمد قال حدثنا ابو معاوية حدثنا الاعمش الى اخره واما رواية وكيع فوصلها البخارى ايضا عن يحيى عن وكيع عن الاعمش الى آخره وعن قريب يأتى ﴿ص

باب (أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا قال موثقا) ش أي هذا باب في قوله عز وجل (أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا) الآية قال ابن عباس أنظر في اللوح المحفوظ يعني العاص بن وائل وقال مجاهد أعلم الغيب حتى يعلم أفي الجنة هو أم لا قوله أطلع من اطلع الجبل إذا ارتقى إلى أعلاه قوله عهدا أي أم قال لا إله إلا الله وعن قتادة عملا صالحا قدمه وعن الكلبي عهد إليه أنه يدخله الجنة وفسر البخاري عهدا بقوله موثقا وكذا أخرجه ابن أبي حاتم عن أبيه عن محمد بن كثير شيخ البخاري فيه وليس في رواية أبي ذر قوله موثقا وهو التعاقد والتعاهد وأصله من الوثاق وهو حبل يشد به الأسير والدابة وقال الجوهري الموثق الميثاق ص حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن خباب قال كنت قينا بمكة فعملت للعاص بن وائل السهمي سيفا فجئت أتقاضاه فقال لا أعطيك حتى تكفر بمحمد فقلت لا أكفر بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يميتك الله ثم يحييك قال إذا أماتني الله ثم بعثني ولي مال وولد فأنزل الله أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا قال موثقا لم يقل الأشجعي عن سفيان سيفا ولا موثقا ش هذا طريق آخر في الحديث المذكور أخرجه عن محمد بن كثير إلى آخره وقد أخرج هذا الحديث من أربع طرق وترجم لكل حديث آية من الآيات الأربعة المذكورة إشارة إلى أن هذه الآيات كلها في قصة العاص بن وائل وذكر في كل ترجمة ما يطابقها من الحديث قوله لم يقل الأشجعي نسبة إلى أشجع بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الجيم وبالعين المهملة ابن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس غيلان بن مضر ابن نزار وهو عبيد الله ابن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن الكوفي سمع سفيان الثوري مات سنة اثنتين وثمانين ومائة في أولها وروى الأشجعي هذا الحديث عن سفيان الثوري ولم يذكر في روايته سيفا ولا موثقا ص باب كلا سنكتب ما يقول ونمد له من العذاب مدا ش أي هذا باب في قوله عز وجل كلا الآية كلمة كلا ردع وردع على العاص ابن وائل قوله سنكتب أي سنحفظ عليه ما يقول فنجازيه به في الآخرة قوله ونمد له أي نزيده عذابا فوق العذاب ص حدثنا بشر بن خالد حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان سمعت أبا الضحى يحدث عن مسروق عن خباب قال كنت قينا في الجاهلية وكان لي دين على العاص بن وائل قال فأتاه يتقاضاه فقال لا أعطيك حتى تكفر بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم فقال والله لا أكفر حتى يميتك الله ثم تبعث قال فذرني حتى أموت ثم أبعث فسوف أعطى مالا وولدا فأقضيك فنزلت هذه الآية أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا ش هذا طريق ثالث في الحديث المذكور ومطابقته للترجمة ظاهرة قوله عن سليمان عن الأعمش قوله قينا أي حدادا قوله ثم أبعث على صيغة المجهول وكذلك قوله أوتى والله سبحانه وتعالى أعلم ص باب ونرثه ما يقول ويأتينا فردا ش أي هذا باب في قوله عز وجل ونرثه أي نرث العاص بن وائل ما يقول من المال والولد ويأتينا يوم القيامة فردا أي بلا مال ولا ولد وقال النسفي معناه لا ننسى قوله هذا ولا نلقيه بل نثبته في صحيفته لنضرب به وجهه في الموقف ونعيره به ويأتينا على فقره ومسكنته فردا من المال والولد ص وقال ابن عباس الجبال هدا هدما ش أي قال عبد الله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في قوله عز وجل وتنشق الأرض وتخر الجبال هدا هدما يعني فسر الهد بالهدم وروى هذا التعليق الحنظلي عن أبيه عن أبي صالح عن معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وعن مقاتل هدا كسرا وعن أبي عبيدة سقوطا ص حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن خباب قال كنت رجلا قينا وكان لي على العاص بن

(وائل)

وائل دين فأتيته اتقاضاه فقال لى لا اقضيك حتى تكفر بمحمد قال قلت لن اكفر به حتى تموت ثم تبعث قال وانى لمبعوث من بعد الموت فسوف اقضيك اذا رجعت الى مال وولد قال فنزلت (افرأيت الذى كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا اطلع الغيب ام اتخذ عند الرحمن عهدا كلا سنكتب مايقول ونمدله من العذاب مدا ونرثه مايقول ويأتينا فردا) ﴿ش﴾ هذا طريق رابع فى الحديث المذكور ومطابقته للترجمة ظاهرة اخرجه عن يحيى هو ابن موسى بن عبد ربه ابو زكريا السختيانى البلخى يقال له خت بفتح الخاء المعجمة وتشديد التاء المثناة من فوق وهو من افراده ﴿ص﴾ باب * سورة طه ﴿ش﴾ ليس فى كثير من النسخ لفظ باب اى هذا باب فى تفسير بعض سورة طه قال مقاتل مكية كلها وكذا ذكره ابن عباس وابن الزبير رضى الله تعالى عنهم فيما ذكره ابن مردويه وفى مقامات التنزيل مكية كلها لم يعرف فيها اختلاف الا ماذكر عن الكلبى فى رواية غير ابى بكر انه قال ومن آناء الليل واطراف النهار لعلك ترضى نزلت بالمدينة وهى فى اوقات الصلوات وهى مائة وخمس وثلاثون آية والف وثلثمائة واحدى واربعون كلمة وخمسة آلاف ومأتان واثنان واربعون حرفا ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم قال ابن جبير بالنبطية طه يارجل ﴿ش﴾ اى قال سعيد بن جبير معنى طه بالنبطية يارجل والنبطية منسوب الى النبط بفتح النون والباء الموحدة وبالطاء المهملة قوم ينزلون البطائح بين العراقين وكثيرا يستعمل ويراد به الزارعون والمذكور هو رواية قوم وفى رواية ابى ذر والنسفى بسم الله الرحمن الرحيم قال عكرمة والضحاك بالنبطية طه اى يارجل وتعليق عكرمة وصله ابن ابى حاتم من رواية حصين ابن عبد الرحمن عن عكرمة فى قوله طه اى ياطه يارجل وتعليق الضحاك وصله الطبرى من طريق قرة بن خالد عن الضحاك بن مزاحم فى قوله طه قال يارجل بالنبطية انتهى وتمثيل قول ابن جبير روى عن ابن عباس والحسن والعطاء وابى مالك ومجاهد وقتادة ومحمد بن كعب والسدى وعطية وابن ابزى فى تفسير مقاتل طه يارجل بالسريانية وقال الكلبى عن ابن عباس نزلت بلغة على يارجل وعند ابن مردويه بسند صحيح عن ابن عباس يس بالحبشية ياانسان وطه بالنبطية يارجل وقيل معنى طه ياانسان وقيل هى حروف مقطعة لمعان قال الواسطى اراد بها ياطاهر ياهادى وعن ابى حاتم طه استفتاح سورة وقيل هو قسم اقسم الله به وهى من اسماء الله عز وجل وقيل هو من الوطى والهاء كناية عن الارض اى اعتمد على الارض بقدمك ولا تنصب نفسك بالاعتماد على قدم واحدة وهو قوله تعالى (ما انزلنا عليك القرآن لتشقى) نزلت الآية فيما كان صلى الله تعالى عليه وسلم يتكلفه من السهر والتعب وقيام الليل وقال الليث بلغنا ان موسى عليه الصلاة والسلام لما سمع كلام الرب تعالى استفزه الخوف حتى قام على اصابع قدميه خوفا فقال عز وجل طه اى اطمئن قال الازهرى لوكان كذلك لقال طأها اى طأ الارض بقدمك وهى مهموزة وفى المعانى للفراء هو حرف هجاء وحدثنى قيس قال حدثنى عاصم عن زر قال قرأ رجل على ابن مسعود رضى الله تعالى عنه طأها فقال له عبد الله طه فقال الرجل يااباعبد الرحمن أليس انما امر ان يطأ قدمه قال فقال عبد الله طه هكذا اقرأنيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وزاد فى تفسير ابن مردويه وكذا نزل بها جبريل عليه الصلاة والسلام بكسر الطاء والهاء وكان بعض القراء يقطعهما وقرأ ابو عمرو بن العلاء طاه قال الزجاج يقرأ طه بفتح الطا والهاء وطه بكسرهما وطه بفتح الطاء وسكون الهاء وطه بفتح الطاء وكسر الهاء ﴿ص﴾ وقال مجاهد القى صنع ﴿ش﴾

تلقى) اى تصنع و قد مرّ هذا فى قصة موسى عليه الصلاة و السلام فى احاديث الانبياء عليهم السلام و كذلك يأتى لفظ التى فى قوله فكذلك القى السامرى و فسر هنا ايضا بقوله تصنع و المفسرون فسروا كليهما فى الالقاء و هو الرمى ﴿ص﴾ يقال كما اى قال مجاهد فى قوله تعالى يا موسى اما ان تلقى و اما ان نكون اول من القى) اى تصنع
لم ينطق بحرف او فيه تمتمة او فأفأة فهو عقدة ﴿ش﴾ اشار بذلك الى تفسير عقدة فى قوله تعالى و احلل عقدة من لسانى و فسر العقدة بما ذكره و قال ابن عباس يريد موسى عليه الصلاة و السلام اطلق من لسانى العقدة التى فيه حتى يفقهوا كلامى و التمتمة التردد بالتاء فى الكلام و الفأفأة التردد بالفاء ﴿ص﴾ ازرى ظهرى ﴿ش﴾ اشار به الى قول هارون اخى اشدد به ازرى و فسر الازر بالظهر و فى التفسير الازر القوة و الظهر يقال ازرت فلانا على الامر اى قويته عليه و كنت له فيه ظهرا ﴿ص﴾ فيسحتكم فيهلككم ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لا تفتروا على الله كذبا فيسحتكم بعذاب) الآية و فسر يسحتكم بقوله يهلككم و فى التفسير اى يستأصلكم يقال سحته الله و اسحته اى استأصله و اهلكه و قرأ حمزة و الكسائى و حفص عن عاصم بضم الياء و الباقون بالفتح لان فيه لغتين بمعنى واحد ﴿ص﴾ المثلى تأنيث الامثل يقول بدينكم يقال خذ المثلى خذ الامثل ﴿ش﴾ اشار به الى قوله (تعالى و يذهبا بطريقتكم المثلى) و قال المثلى تأنيث الامثل و فسر قوله و يذهبا بطريقتكم المثلى يعنى يذهب بدينكم و قد اخبر تعالى عن فرعون انه قال ان موسى و هارون عليهما السلام يريدان ان يخرجاكم من ارضكم بسحرهما و يذهبا بطريقتكم المثلى يعنى بدينكم و هكذا فسره الكسائى ايضا قوله يقال خذ المثلى اى خذ الطريقة المثلى اى الفضلى و خذ الامثل اى الافضل يقال فلان امثل قومه اى افضلهم ﴿ص﴾ ثم أتوا صفا يقال أتيت الصف اليوم يعنى المصلى الذى يصلى فيه ﴿ش﴾ اشار به الى قوله عز و جل فاجمعوا كيدكم ثم أتوا صفا و اشار بقوله يقال الى اخره ان معنى صفا مصلى و مجتمعا و كذا قال ابو عبيدة و عن مقاتل و الكلبى معناه جمعا حاصل المعنى ان فرعون يقول لقومه أجمعوا كيدكم اى مكركم و سحركم ثم أتوا صفا يعنى مصلى و هو مجمع الناس و حكى عن بعض العرب الفصحاء ما استطعت ان آتى الصف امس اى المصلى ﴿ص﴾ فاوجس اضمر خوفا فذهب الواو من خيفة لكسرة الخاء ﴿ش﴾ اشار به الى قوله (تعالى فاوجس فى نفسه خيفة موسى) و فسر اوجس بقوله اضمر قوله خوفا اى لاجل الخوف و قال مقاتل انما خاف موسى عليه الصلاة و السلام اذ صنع القوم مثل صنعه ان يشكوا فيه فلا يتبعوا و يشكوا من تابعه فيه قوله فذهبت الواو الى آخره قال الكرمانى و مثل هذا لا يليق بحال هذا الكتاب ان يذكر فيه قلت انما قال هذا الكلام لانه مخالف لما قاله اهل الصرف على ما لا يخفى ﴿ص﴾ فى جذوع اى على جذوع ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (و لاصلبنكم فى جذوع النخل) و اشار به الى ان كلمة فى بمعنى على كما فى قوله تعالى ام لهم سلم يستمعون فيه اى عليه ﴿ص﴾ خطبك بالك ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (قال فما خطبك يا سامرى) و فسره بقوله بالك و فى التفسير قال موسى عليه الصلاة و السلام للسامرى فما خطبك اى فما امرك و شأنك الذى دعاك و حملك على ما صنعت ﴿ص﴾ مساس مصدر ماسه مساسا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله عز و جل (فاذهب فان لك فى الحياة ان تقول لا مساس) الاية و لم يذكر معناه و انما قال مساس مصدر ماسه يماسه مماسة و مساسا و المعنى ان موسى عليه الصلاة و السلام قال للسامرى اذهب من بيننا فان لك فى الحياة اى ما دمت حيا ان تقول لا مساس اى لا امس و لا امس فعاقبه الله فى الدنيا بعقوبة لا شئ اشد و اوحش منها و ذلك لانه منع من مخالطة الناس منعا كليا و حرم عليهم ملاقاته و مكالمته ﴿ص﴾ لننسفنه لنذرينه ﴿ش﴾ اشار به الى

(قوله)

قوله تعالى (لنحرقنه ثم لننسفنه فى اليم نسفا) وفسر لننسفنه بقوله لنذرينه من الذرية وفى التفسير ان موسى عليه الصلاة والسلام اخذ العجل فذبحه فسال منه الدم لانه كان قد صار لحما ودما ثم احرقه ثم ذرأه فى اليم اى فى البحر ص قاعا يعلوه الماء ش اشار به الى قوله تعالى (فيذرها قاعا صفصفا) وفسر القاع بانه يعلوه الماء وهو كذلك لان القاع ما يعلوه الماء والصفصف المستوى وقال عبدالرزاق عن معمر عن قتادة القاع الصفصف الارض المستوية وقال الفراء القاع ما انبسط من الارض ويكون فيه السراب نصف النهار والصفصف الاملس الذى لانبات فيه ص الصفصف المستوى من الارض ش قدم الكلام فيه وفى التفسير الصفصف المستوى كأنها من استوائها على صفة واحدة وقيل هى التى لا اثر للجبال فيها ص وقال مجاهد اوزارا اثقالا ش اى قال مجاهد فى تفسير قوله تعالى (ولكنا حملنا اوزارا من زينة القوم) اى اثقالا وهو جمع وزر ويراد به العقوبة الثقيلة سماها وزرا تشبيها فى ثقلها على المعاقب وصعوبة احتمالها بالحمل الذى يقدح الحامل وينقض ظهره اولانها جزاء الوزر وهو الاثم ص من زينة القوم الحلى الذى استعاروا من آل فرعون ش اشار به الى قوله تعالى (ولكنا حملنا اوزارا من زينة القوم) وفسر زينة القوم بقوله الحلى الذى استعاروا اى استعار بنو اسرائيل من الحلى الذى هو من آل فرعون يعنى من قومه واسنده ابو محمد الرازى من حديث ابن ابى نجيح عن مجاهد وفى بعض النسخ وقال مجاهد من زينة القوم الى آخره ص فقذفناها فألقيناها ش اشار به الى قوله تعالى (فقذفناها فكذلك القى السامرى) وفسر قوله فقذفناها بقوله فالقيناها وقال الثعلبى اى فجمعناها ودفعناها الى السامرى فألقاها فى النار لترجع انت فترى فيه رأيك وفى بعض النسخ فقذفتها فالقيتها ص القى صنع ش اشار به الى قوله تعالى (فكذلك القى السامرى) وفسر القى بقوله صنع وفى التفسير فكذلك القى السامرى اى القى ما معه معنا كما القينا ص فنسى موسا هم يقولونه اخطاء الرب لايرجع اليهم قولا العجل ش اشار به الى قوله تعالى (هذا الهكم واله موسى فنسى افلا يرون الايرجع اليهم قولا) **قوله** هم يقولونه اى السامرى ومن تبعه يقولون نسى موسى ربه اى اخطأ حيث لم يخبركم ان هذا الهه وقيل قالوا نسى موسى الطريق الى ربه وقيل نسى موسى الهه عندكم وخالفه فى طريق آخر **قوله** لايرجع اليهم قولا يعنى لايكلمهم العجل ولايجيبهم ص همسا حس الاقدام ش اشار به الى قوله تعالى (وخشعت الاصوات للرحمن فلاتسمع الاهمسا) وفسر همسا بقوله حس الاقدام وكذا فسره الثعلبى اى وطئ الاقدام ونقلها الى المحشر وكذا فسر قتادة وعكرمة واصله الصوت الخفى يقال همس فلان لحديثه اذا اسره واخفاه ص حشرتنى اعمى عن حجتى وقد كنت بصيرا فى الدنيا ش اشار به الى قوله تعالى (قال رب لم حشرتنى اعمى وقد كنت بصيرا) وفسر بقوله اى عن حجتى الى آخره وفى التفسير قوله اعمى قال ابن عباس اعمى البصر وقال مجاهد اعمى عن الحجة ص وقال ابن عيينة امثلهم طريقة افضلهم ش اى قال سفيان ابن عيينة فى معنى قوله تعالى (اذ يقول امثلهم طريقة) اى افضلهم وفسره الطبرى بقوله اوفاهم عقلا رواه عن سعيد بن جبير ص وقال ابن عباس هضما لايظلم فيهضم من حسناته ش اى قال عبدالله بن عباس فى معنى قوله تعالى فلايخاف ظلما ولاهضما لايظلم فيهضم اى فينقص من حسناته ورواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس واصل الهضم النقص والكسر يقال اهضمت

لك من حنك اى حططت وهضم الطعام ﴿ص عوجا واديا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى
(لاترى فيها عوجا) وفسره بقوله واديا وعن ابن عباس العوج الاودية وعن مجاهد العوج الا
نخفاض ﴿ص امتاً رابية ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لاترى فيها عوجا ولا امتا) وفسر
الامت بالرابية وعن ابن عباس الامت الروابى وعن مجاهد الارتفاع وعن ابن زيد الامت التفاوت
وعن يمان الامت الشقوق فى الارض ﴿ص سيرتها حالتها الاولى ش﴾ اشار به الى قوله
تعالى (سنعيدها سيرتها الاولى) وفسره بقوله حالتها الاولى اى هيئتها الاولى وهى كما كان عصى
وذلك ان موسى عليه السلام لما امر بالقاء عصاه فألقاها فصارت حية تسعى قال الله تعالى (خذها
ولاتخف سنعيدها سيرتها الاولى ﴿ص النهى التقى ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ان فى ذلك
لآيات لاولى النهى) وفسر النهى بقوله التقى وعن ابن عباس معناه ذوو التقى وعن الضحاك هم الذين ينهون
عما حرم الله عليهم وعن قتادة هم ذوو الورع وقال الثعلبى ذوو العقول واحدها نهية سميت بذلك لانها تنهى
صاحبها عن القبائح والفضائح وارتكاب المحظورات والمحرمات ﴿ص ضنكا الشقاء ش﴾
اشار به الى قوله تعالى (ومن اعرض عن ذكرى فان له معيشة ضنكا) وفسر الضنك بالشقاء ورواه ابن
ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس قال الثعلبى ضنكا ضيقا يقال منزل ضنك وعيش
ضنك يستوى فيه الذكر والانثى والواحد والاثنان والجمع وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم الضنك عذاب القبر وعن الحسن الزقوم والغسلين والضريع وعن عكرمة الحرام وعن
الضحاك الكسب الخبيث ويقال الضنك معرب واصله التنك وهو فى اللغة الفارسية الضيق
﴿ص هوى شقى ش﴾ اشار به الى قوله تعالى ومن يحلل عليه غضبى فقد هوى وفسره بقوله
شقى وقيل هلك وتردى فى النار ﴿ص المقدس المبارك ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (انك
بالوادى المقدس طوى) وفسره بقوله المبارك ﴿ص طوى اسم الوادى ش﴾ اشار به
الى قوله تعالى المقدس طوى وفسره بالوادى وعن الضحاك واد عميق مستدير مثل المطوى فى استدارته
وقيل هو الليل يقال اتيتك طوى من الليل وقيل طويت عليه البركة طيا ﴿ص بملكنا بأمرنا
ش﴾ اشار به الى قوله تعالى قالوا ما اخلفنا موعدك بملكنا وفسره بقوله بامرنا هذا على كسر الميم
وعليها اكثر القراء ومن قرأ بالفتح فهو المصدر الحقيقى ومن قرأ بالضم فمعناه بقدرتنا وسلطاننا وسقط
هذا لابى ذر ﴿ص مكانا سوى منصف بينهم ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لانخلفه نحن ولا انت
مكانا سوى) قوله منصف بينهم اى مكانا بينهم تستوى فيه مسافته على الفريقين وقرئ بضم السين وهذا
ايضا سقط لابى ذر ﴿ص يبسا يابسا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى فاضرب لهم طريقا فى البحر
يبسا وفسره بقوله يابسا وفى التفسير اى يابسا ليس فيه ماء ولا طين ﴿ص على قدر على موعد
ش﴾ اشار به الى قوله تعالى ثم جئت على قدر ياموسى وفسره بقوله على موعد على القدر الذى
قدر لك انك تجئ وعن عبد الرحمن بن كيسان على رأس اربعين سنة وهو القدر الذى يوحى فيه الى الانبياء
﴿ص لاتنيا لاتضعفا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولا تنيا فى ذكرى اذهبا الى
فرعون انه طغى) وفسره بقوله لاتضعفا وهكذا فسره ابن عباس وعن السدى لاتفترا وعن محمد
بن كعب لاتقصرا وفى قراءة ابن مسعود لاتهنا واصله من ونى بنى ونيا قال الجوهرى الونى الضعف
والفتور والكلال والاعياء والله سبحانه وتعالى اعلم ﴿ص باب قوله واصطنعتك
لنفسى الآية ش﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل واصطنعتك لنفسى اى اخترتك واصطفيتك

واختصصتك بالرسالة والنبوة ﴿ ص ﴾ حدثنا الصلت بن محمد حدثنا مهدي بن ميمون حدثنا محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال التقى آدم وموسى عليهما الصلاة والسلام فقال موسى لآدم انت الذي اشقيت الناس واخرجتهم من الجنة قال له آدم انت الذي اصطفاك الله برسالته واصطفاك لنفسه وانزل عليك التوراة قال نعم قال فوجدتها كتبت على قبل ان يخلقني قال نعم فحج آدم موسى واليم البحر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انت الذي اصطفاك الله برسالته واصطفاك لنفسه يفهم بالتأمل والصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام وبالثاء المثناة من فوق ابن محمد بن عبد الرحمن الخاركي بالخاء المعجمة والراء البصري وهو من افراده والحديث من افراده ايضا من هذا الوجه وقال الدارقطني رواه ابو هلال الراسي عن ابي هريرة فوقفه وكان كثيرا مما يتوقى رفعه ولما رواه هدبة عن مهدي رفعه مرة ثم رجع عنه فوقفه ومضى هذا الحديث ايضا في كتاب الانبياء في باب وفاة موسى فانه أخرجه هناك عن عبد العزيز بن عبد الله عن ابراهيم ابن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة الى آخره وسيأتي ايضا من حديث ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة واخرجه ايضا من حديث ابي سعيد واخرجه مسلم بالفاظ منها فقال موسى يا آدم انت ابونا اخرجتنا من الجنة ومنها قبل ان يخلقني باربعين سنة ومنها انت الذي اغويت الناس واخرجتهم من الجنة ومنها وجدت فيها يعني في التوراة وعصى آدم ربه فغوى قال نعم **قوله** التقى آدم وموسى عليهما السلام وفي لفظ ابن مردوية فلقيه موسى فقال له وفي لفظ البخاري احتج آدم وموسى عليهما السلام وفي حديث عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان موسى قال يارب ارنا ابانا الذي اخرجنا ونفسه من الجنة فأراه آدم عليه السلام فقال انت ابونا قال نعم قال انت الذي نفخ الله فيك من روحه واسجد لك ملائكته قال نعم قال فاحملك على ان اخرجتنا من الجنة فقال له آدم من انت قال موسى قال نبي بني اسرائيل الذي كلمك الله من غير رسول من خلقه قال نعم قال اما وجدت ان ذلك كان في كتاب الله قبل ان اخلق قال نعم قال ففيم تلومني في شيء سبق من الله فيه القضاء قبل فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عند ذلك فحج آدم موسى فان قلت التقاؤهما في اين كان أكان بالارواح فقط او بالارواح والاجسام قلت قال القابسي التقت ارواحهما في السماء وقيل يجوز ان يكون ذلك يوم القيامة وقال عياض يجوز ان يحمل على ظاهره وانهما اجتمعا باشخاصهما وقد ثبت في حديث الاسراء انه صلى الله تعالى عليه وسلم اجتمع بالانبياء عليهم الصلاة والسلام في السموات وفي بيت المقدس وصلى بهم فلا يبعد ان الله عز وجل أحياهم كما أحيي الشهداء ويحتمل ان يكون جرى ذلك في حياة موسى عليه الصلاة والسلام بحديث عمر أرنا ابانا وقدم الآن وقال ابن الجوزي يجوز ان يكون المراد شرح حال بضرب مثل لو اجتمعا لقالا فان قلت ما وجه اختصاص موسى عليه الصلاة والسلام بهذا دون غيره من الانبياء عليهم الصلاة والسلام قلت لانه اول من جاء بالتكاليف **قوله** انت الذي أشقيت الناس من الشقاوة وهي ضد السعادة وفي لفظ لمسلم يا آدم انت ابونا خيبتنا اي اوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان والخسران وقد خاب يخيب ويخوب معناه كنت سبب خيبتنا وفيه جواز اطلاق نسبة الشيء على من تسبب فيه **قوله** من الجنة المراد بالجنة التي اخرج منها آدم عليه الصلاة والسلام جنة الخلد وجنة الفردوس التي هي دار الجزاء في الآخرة وجنة الفردوس وغيرها التي هي دار البقاء وهي كانت موجودة قبل آدم عليه الصلاة والسلام وهو مذهب اهل الحق **قوله** اصطفاك الله اي اخصك الله بذلك ويقال جعلك خالصا صافيا عن شائبة ما لا يليق بك وفيه تلميح الى قوله تعالى وكلم الله موسى تكليما **قوله**

والتوراة فيها تبيان كل شيء من الاخبار بالغيوب والقصص والحلال والحرام والمواعظ وغير
ذلك قوله فوجدتها روى فوجدته الضمير بالتأنيث والتذكير يرجع الى التورية بالتأنيث باعتبار اللفظ
والتذكير باعتبار المعنى وهو الكتاب قوله كتب على ليس المراد انه الزمه اياه واوجبه عليه فلم يكن له فى تناول
الشجرة كسب واختيار وان المعنى ان الله اثبته فى ام الكتاب قبل كونه وحكم بان ذلك كائن لا محالة لعلمه
السابق فهل يكون ان يصدر عنى خلاف علم الله فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذى هو
السبب وتنسى الاصل الذى هو القدر قوله فحج آدم موسى عليهما السلام هكذا الرواية برفع آدم على
الفاعلية فى جميع كتب الحديث باتفاق الناقلين والرواة والشراح اى غلبه بالحجة وظهر عليه بها
وموسى عليه الصلاة والسلام مال فى لومه الى الكسب وآدم عليه الصلاة والسلام مال الى القدر
وكلاهما حق لا يبطل احدهما صاحبه ومتى قضى للقدر على الكسب اخرج الى مذهب القدرية
او للكسب على القدر اخرج الى مذهب الجبرية وانما وقعت الغلبة لآدم عليه الصلاة والسلام من
وجهين احدهما انه ليس لمخلوق ان يلوم مخلوقا فيما قضى عليه الا ان يأذن الشرع بلومه فيكون الشرع
هو اللائم الثانى ان الفعل اجتمع فيه القدر والكسب والتوبة تمحو اثر الكسب فلما ثبت عليه لم يبق
الا القدر والقدر لا يتوجه اليه لوم قوله واليم البحر انما اورده هذا فى آخر الحديث اشارة الى تفسير ما وقع
فى كتاب الله تعالى من قوله فاقذفيه فى اليم وفسر بان المراد من اليم هو البحر وقال الثعلبى اليم نهر النيل قيل
وموضع ذكر هذا فى الباب الآتى وذكره هنا ليس بموجه قلت المراد باليم فى الباب الآتى هو بحر القلزم
والذى ذكره هنا هو النيل اطلق عليه البحر لتبحره ايام الزيادة والله اعلم ﴿ص﴾ باب (واوحينا الى
موسى ان اسر بعبادى فاضرب لهم طريقا فى البحر يبسا لا تخاف دركا ولا تخشى فاتبعهم فرعون بجنوده
فغشيهم من اليم ما غشيهم واضل فرعون قومه وما هدى ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل ولقد
اوحينا والقرآن هكذا وقع هنا اوحينا بدون لفظ لقد وقد وقع فى رواية ابى ذر مثل ما فى القرآن قوله ان
اسر بعبادى اى اسر بهم فى الليل من ارض مصر قوله يبسا اى يابسا ليس فيه ماء ولا طين قوله لا تخاف اى
من فرعون خلفك قوله دركا اى ادراكا منهم قوله ولا تخشى اى غرقا من البحر امامك قوله
فاتبعهم اى فلحقهم فرعون بجنوده قوله فغشيهم اى اصابهم قوله وما هدى اى وما هداهم الى مراشدهم
﴿ص﴾ حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا روح حدثنا شعبة حدثنا ابو بشر عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس قال لما قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة واليهود تصوم يوم عاشوراء
فسألهم فقالوا هذا اليوم الذى ظهر فيه موسى على فرعون فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
نحن اولى بموسى منهم فصوموا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة يمكن اخذها من مضمون الترجمة وروح
بفتح الراء ابن عبادة وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابى وحشية والحديث
قد مضى فى كتاب الصيام فى باب صيام عاشوراء فانه اخرجه هناك عن ابى معمر عن عبد الوارث
عن ايوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وقد مضى الكلام فيه
هناك والله اعلم ﴿ص﴾ باب فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى ﴿ش﴾ اى هذا باب فى
قوله عز وجل فلا يخرجنكما اى الشيطان والخطاب لآدم وحواء عليهما الصلاة والسلام قوله
فتشقى اى فتتعب ويكون عيشك من كد يمينك بعرق جبينك وعن سعيد بن جبير اهبط الى آدم ثور
احمر فكان يحرث عليه ويمسح العرق من جبينه فهو الشقاء الذى قال الله تعالى وكان حقه ان يقول

(فشقيا)

فشقيا ولكن غلب المذكر رجوعا به الى آدم عليه الصلاة والسلام لان تعبه اكثر وقيل لاجل رؤس الآى
ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ايوب بن النجار عن يحيي بن ابى كثير عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال حاج موسى آدم فقال له انت الذى اخرجت الناس من الجنة بذنبك فأشقيتهم قال قال آدم ياموسى انت الذى اصطفاك الله برسالاته وبكلامه أتلومنى على امر كتبه الله على قبل ان يخلقنى اوقدره على قبل ان يخلقنى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فحج آدم موسى عليه الصلاة والسلام ش هذا طريق آخر فى الحديث المذكور قبل هذا الباب ومطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله واشقيتهم وايوب بن النجار بفتح النون وتشديد الجيم وبالراء ابو اسماعيل الحنفى اليمامى قوله اوقدره شك من الراوى وعند مسلم أتلومنى على امر قدره على قبل ان يخلقنى باربعين سنة وقال النووى المراد بالتقدير هنا الكتابة فى اللوح المحفوظ اوفى صحف التوراة والواحها اى كتبه على قبل خلقى باربعين سنة وقد صرح بهذا فى الرواية التى بعد هذه وهو قوله قال بكم وجدت الله كتب التورية قبل ان اخلق قال موسى بأربعين سنة قال أتلومنى على ان عملت عملا كتبه الله على قبل ان يخلقنى بأربعين سنة فهذه الرواية مصرحة ببيان المراد بالتقدير ولا يجوز ان يراد به حقيقة القدر فان علم الله وما قدره على عباده واراده من خلقه ازلى لا اول له فان قلت ما المعنى بالتحديد المذكور وجاء فى الحديث ان الله قدر المقادير قبل ان يخلق الخلق بخمسين الف سنة قلت المعلومات كلها قد احاط بها العلم القديم قبل وجود كل مخلوق ولكنه كتبها فى اللوح المحفوظ زمانا دون زمان فجاز ان يكون كتب ما يجرى لآدم قبل خلقه بأربعين سنة اشارة الى مدة لبثه طينا فانه بقى كذلك اربعين سنة فكأنه يقول كتب على ماجرى منذ سوانى طينا قبل ان ينفخ فى الروح والله سبحانه وتعالى اعلم ص سورة الانبياء عليهم الصلاة والسلام ش اى هذا فى تفسير بعض سورة الانبياء وقال ابن مردويه عن عبد الله بن الزبير وعبد الله بن عباس رضى الله تعالى عنهم انها نزلت بمكة وكذا قال مقاتل وفى مقامات التنزيل اختلفوا فى آية منها وهى قوله افلا يرون انا نأتى الارض ننقصها من اطرافها قال بالقتل والسبى وعن عطاء بموت الفقهاء وخيار اهلها وعن مجاهد بموت اهلها وعن الشعبى بنقص الانفس والثمرات وعن السخاوى انها نزلت بعد سورة ابراهيم عليه الصلاة والسلام وقبل سورة الفتح وهى مائة واثنى عشر آية واربعة وثمانمائة وتسعون حرفا والف ومائة وثمان وستون كلمة ص بسم الله الرحمن الرحيم حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن ابى اسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال بنى اسرائيل والكهف ومريم وطه والانبياء هن من العتاق الاول وهن من تلادى ش هذا الحديث مضى فى تفسير بنى اسرائيل فانه أخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه ومضى الكلام فيه هناك قوله بنى اسرائيل فيه حذف تقديره سورة بنى اسرائيل قوله والكهف يجوز فيه الرفع والجر اما الرفع فعلى تقدير انه خبر مبتدأ محذوف تقديره والثانى الكهف واما الجر فعلى العطف على لفظ بنى اسرائيل لانه مجرور بالاضافة التقديرية وعلى هذا الكلام فى الباقى والعتاق بكسر العين المهملة جمع عتيق وهو مابلغ الغاية فى الجودة والتلاد بكسر التاء المثناة من فوق ما كان قديما والاولية باعتبار النزول لانها مكيات وانها اول ماحفظها من القرآن ووجه تفضيل هذه الصور لما تضمن ذكر القصص

وخبر اجلة الانبياء عليهم السلام ﴿ ص وقال قتادة جذاذا قطعهن ش ﴾ اى قال قتادة في تفسير جذاذا في قوله عز وجل فجعله جذاذا الا كبيرا قطعهن رواه الحنظلى عن محمد بن يحيى عن العباس بن الوليد عن يزيد بن زريع عن قتادة وقال الثعلبى جذاذا اى كسرا وقطعا جمع جذيذ كخفاف جمع خفيف وقرأ الكسائى بكسر الجيم والباقون بالضم وبالضم يقع على الواحد والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث ﴿ ص وقال الحسن في فلك مثل فلكة المغزل ش ﴾ اى قال الحسن البصرى في تفسير فلك في قوله تعالى كل في فلك يسبحون مثل فلكة المغزل ورواه ابن عيينة عن عمرو عن الحسن وعن مجاهد كهيئة حديدة الرحى وعن الضحاك فلكها مجراها وسرعة سيرها وقيل الفلك موج مكفوف تجرى القمر والشمس فيه وقيل الفلك السماء الذى فيه تلك الكواكب ﴿ ص يسبحون يدورون ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى كل في فلك يسبحون وفسر بقوله يدورون ورواه ابن المنذر من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس يسبحون يدورون حوله وقيل يجرون وجعل الضمير واو العقلاء لوصف بفعلهم ﴿ ص قال ابن عباس نفشت رعت ليلا ش ﴾ اى قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى (اذ نفشت فيه غنم القوم) اى معنى نفشت رعت ليلا وصله ابن ابى حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وهو قول اهل اللغة نفشت اذا رعت ليلا بلا راع واذا رعت نهارا بلا راع همات وعند ابن مردويه كان كرما اينع قوله ليلا لم يثبت الا في رواية ابى ذر ﴿ ص يصحبون يمنعون ش ﴾ اشار بقوله ولاهم منا يصحبون وفسره بقوله يمنعون ووصله ابن المنذر من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس قال يمنعون وعن مجاهد ولاهم منا ينصرون ويحفظون وعن قتادة لا يصحبون من الله بخير ﴿ ص امتكم امة واحدة قال دينكم دين واحد ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ان هذه امتكم امة واحدة وانا ربكم فاعبدون) وفسر الامة بالدين وعن قتادة قال ان هذه امتكم اى دينكم قوله قال دينكم اى قال ابن عباس ليس في بعض النسخ قال ونصب امتكم على القطع ﴿ ص وقال عكرمة حصب حطب بالحبشية ش ﴾ اشار به تعالى الى قوله (انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم) وقال عكرمة الحصب هو الحطب بلغة الحبش وليس هذا في رواية ابى ذر وعن ابن عباس يعنى الاصنام وقود جهنم وقرأ بالطاء وكذا روى عن عائشة وقيل الحصب في لغة اهل اليمن الحطب وعن ابن عباس ايضا انه قرأها بالضاد الساقطة المنقوطة وهو ما هيجت به النار ﴿ ص وقال غيره احسوا توقعوه من احسست ش ﴾ اى قال غير عكرمة في معنى احسوا في قوله تعالى (فلما احسوا بأسنا اذا هم منها يركضون) قال معناه توقعوه اى العذاب وفي التفسير اى لما رأوا عذابنا اذا هم منها اى من القرية يركضون اى يخرجون مسرعين والركض في الاصل ضرب الدابة بالرجل وقيل للسوق قال معمر موضع قال غير عكرمة ومعمر بفتح الميمين هو ابو عبيدة معمر بن المثنى قوله من احسست يعنى احسوا مشتق من احسست من الاحساس وهو في الاصل العلم بالحواس وهى مشاعر الانسان كالعين والاذن والانف واللسان واليد ومن هذا قال بعض المفسرين يعنى فلما احسوا اى فلما ادركوا بحواسهم شدة عذابنا وبطشنا علم حس ومشاهدة لم يشكوا فيها اذا هم منها يركضون اى يهربون سراعا ﴿ ص خامدين هامدين ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (حتى جعلناهم حصيدا خامدين) وفسره بقوله هامدين وكذا فسره ابو عبيدة يقال همدت النار تهمد همودا اى طفئت وذهبت البتة والهمدة السكتة وهمد الثوب يهمد همودا اى بلى واهمد في المكان اقام واهمد في السير اسرع وهذا الحرف من الاضداد وارض هامدة لا نبات بها ونبات هامد يابس وفي التفسير معنى خامدين ميتين

﴿ص حصيد مستأصل يقع على الواحد والاثنين والجمع ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (حتى جعلناهم حصيدا) وفسر الحصيد بقوله مستأصل وهو من الاستيصال وهو قلع الشى من اصله قوله يقع اى لفظ حصيد يستوى فيه الواحد والاثنان والجمع من الذكور والاناث ﴿ص لايستحسرون لايعيون ومنه حسير وحسرت بعيرى ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لايستكبرون عن عبادته ولايستحسرون) وفسره بقوله لايعيون بفتح الياء كذا وقع فى رواية ابى ذر ورد عليه ابن التين وقال الصواب الضم من الاعياء قلت لاوجه للرد عليه بل الصواب الفتح لان معنى لايعيون بالفتح لايعجزون وقيل لاينقطعون ومنه الحسير وهو المنقطع الواقف عيا وكلالا والاعياء يكون من الغير قوله وحسرت بعيرى اى اعييته ﴿ص عميق بعيد ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (من كل فج عميق) وفسر العميق بالبعيد ولكن هذا فى سورة الحج واعتذر عنه بعضهم بما ملخصه انه ذكر فى هذه السورة فجاجا وذكر الفج استطراد قلت فيه مافيه بل الظاهر انه من غيره ﴿ص نكسوا ردوا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (نكسوا على رؤسهم) وفسره بقوله ردوا على صيغة المجهول من الماضى وعن ابى عبيدة اى قلبوا وقال الثعلبى نكسوا متحيرين وعلموا ان الاصنام لاتنطق ولا تبطش يقال نكسته قلبته فجعلت اسفله اعلاه وانتكس انقلب وقيل انتكسوا عن كونهم مجادلين لابراهيم عليه السلام ﴿ص صنعة لبوس الدروع ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وعلمناه صنعة لبوس لكم لتحصنكم من بأسكم) وفسر صنعة لبوس بالدروع قال ابو عبيدة اللبوس السلاح كله من درع الى رمح وروى عبدالرزاق عن معمر عن قتادة اللبوس الدروع كانت صفائح واول من سردها وحلقها داود عليه السلام وقال الثعلبى اللبوس عند العرب السلاح كله درعا كان او جوشنا او سيفا او رمحا وانما عنى الله تعالى به فى هذا الموضع الدرع وهو بمعنى الملبوس كالحلوب والركوب ﴿ص تقطعوا امرهم اختلفوا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وتقطعوا امرهم بينهم كل الينا راجعون) وفسره بقوله اختلفوا وكذا فسره ابو عبيدة وزاد وتفرقوا وفى التفسير اى اختلفوا فى الدين وصاروا فيه فرقا واحزابا فقد قال عز وجل (كل الينا راجعون) فيجزيهم باعمالهم ويقال اختلفوا فصاروا يهود ونصارى ومجوس والمشركين ﴿ص الحسيس والحس والجرس والهمس واحد وهو من الصوت الخفى ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لايسمعون حسيسها) قوله الحسيس مبتدأ ومابعده عطف عليه وخبره واحد قوله الخفى مرفوع على انه خبر المبتدأ الذى هو قوله وهو وكلمة من بيانية وفى التفسير لايسمع اهل الجنة حسيس النار اى صوتها اذا نزلوا منازلهم من الجنة قوله والجرس بفتح الجيم وكسرها وسكون الراء وهذا كله لم يثبت فى رواية ابى ذر ﴿ص آذناك اعلمناك آذنتكم اذا اعلمته فانت وهو على سواء لم تغدر ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (قالوا آذناك مامنا من شهيد) وفسره بقوله اعلمناك ولكن هذا ليس فى هذه السورة بل هو فى سورة حم فصلت وانما ذكره استطرادا لمناسبة قوله آذنتكم فى قوله تعالى (فان تولوا فقل آذنتكم على سواء) وقد فسره اذا اعلمته الى آخره قوله على سواء اى مستوين فى الاعلام به ظاهرين بذلك فلا غدر ولا خداع لاحد ﴿ص وقال مجاهد لعلكم تسألون تفهمون ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (لاتركضوا وارجعوا الى ماأترفتم فيه ومساكنكم لعلكم تسألون قال اى تفهمون وقال الحنظلى حدثنا حجاج عن شبابة عن ورقاء عن

ابن ابی نجیح عن مجاهد ولفظه تفهمون وهذا هو عند ابن المنذر ﴿ص ارتضى رضى ش﴾
اشار به الى قوله تعالى (يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم ولا يشفعون الا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون)
وفسر ارتضى بقوله رضى قال ابن عباس رضى يقول لا اله الا الله وقال مجاهد لمن رضى عنه
﴿ص التماثيل الاصنام ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ماهذه التماثيل التى انتم لها عاكفون) وفسر
التماثيل بالاصنام وهو جمع تمثال وهو اسم للشئ المصنوع شبيها بخلق من خلق الله تعالى واصله من
مثلت الشئ بالشئ اذا شبهته به ﴿ص السجل الصحيفة ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (يوم نطوى السماء
كطى السجل للكتب) وفسر السجل بالصحيفة اى المكتوب وقيل السجل اسم مخصوص كان يكتب
لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اخرجه ابو داود والنسائى من طريق عمرو بن مالك عن ابى الجوزاء
عن ابن عباس وقيل هو ملك يطوى الصحف وبه قال السدى ايضا واللام فى قوله للكتب بمعنى
على يعنى كطى الصحيفة على مكتوبها ﴿ص كما بدأنا اول خلق نعيده ش﴾ وفى بعض
النسخ باب قوله كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين قوله كما بدأنا اى كما بدأناهم فى بطون
امهاتهم حفاة عراة غرلا كذلك نعيدهم يوم القيامة وقيل كما بدأناه من الماء نعيده من التراب ونصب وعدا
على المصدر اى وعدناه وعدا علينا قوله فاعلين يعنى الاعادة والبعث ﴿ص حدثنا سليمان بن
حرب حدثنا شعبة عن المغيرة بن النعمان شيخ من النخع عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خطب النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انكم محشورون الى الله حفاة عراة غرلا كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا
انا كنا فاعلين ثم ان اول من يكسى يوم القيامة ابراهيم عليه الصلاة والسلام الا انه يجاء برجال من امتى
فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول يارب اصحابى فيقال لا تدرى ما أحدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح
وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله شهيدا فيقال ان هؤلاء لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم
ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة قوله من النخع بفتح الخاء والنون المعجمة وبالعين المهملة وهى قبيلة
كبيرة من مدحج واسم النخع جسر بن عمرو بن علة بن جلد بن مالك بن ادد وقيل له النخع لانه انتخع عن قومه
اى بعد عنهم ونزلوا فى الاسلام الكوفة والحديث مضى فى كتاب الانبياء فى باب قوله تعالى (واتخذ الله
ابراهيم خليلا) فانه أخرجه هناك عن محمد بن كثير عن سفيان عن المغيرة الى آخره قوله غرلا بضم الغين المعجمة
جمع اغرل وهو الاقلف قوله الا انه اى لكن ان الشان قوله ذات الشمال اى جهة النار قوله مرتدين لم يرد
بهم الردة عن الاسلام بل التخلف عن الحقوق الواجبة ولم يرتد بحمد الله احد من الصحابة وانما ارتد قوم من
جفاة العرب الداخلين فى الاسلام رغبة او رهبة وقدم الكلام فيه هناك مستقصى والله أعلم ﴿ص
سورة الحج ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الحج وذكر ابن مردويه عن ابن عباس وابن الزبير
رضى الله تعالى عنهم انهما قالا نزلت سورة الحج بالمدينة وقال مقاتل بعضها مكى ايضا وعن قتادة انها مكية
وعنه مدنية غير اربع آيات وعن عطاء الا ثلاث آيات منها قوله (هذان خصمان) وقال هبة بن سلامة هى من
اعاجيب سور القرآن لان فيها مكيا ومدنيا وسفريا وحضريا وحربيا وسلميا وليليا ونهاريا وناسخا ومنسوخا
وهى خمسة آلاف وخمسة وسبعون حرفا والف ومائتان واحدى وتسعون كلمة وثمان وتسعون آية ﴿ص
بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ ثبتت البسملة للكل ﴿ص وقال ابن عيينة المخبتين المطمئنين ش﴾
اى قال سفيان بن عيينة فى قوله تعالى وبشر المخبتين اى المطمئنين كذا ذكره ابن عيينة فى تفسيره عن ابن
جريج عن مجاهد وقيل المطمئنين بامر الله وقيل المطيعين وقيل المتواضعين وقيل الخاشعين وهو من الاخبات
والخبت بفتح اوله المطمئن من الارض ﴿ص وقال ابن عباس اذا تمنى القى الشيطان فى امنيته القى الشيطان

فی حدیثه فیبطل الله مایلقی الشیطان ثم یحکم الله آیاته ﴿ش﴾ ای قال ابن عباس فی قوله عزوجل (وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبی الا اذا تمنی القی الشیطان فی امنیته) الآیة وهذا التعلیق رواه ابو محمد الرازی عن ابیه حدثنا ابو صالح حدثنی معاویة عن علی بن ابی طلحة عنه وقد تکلم المفسرون فی هذه الآیة اشیاء کثیرة والاحسن منها ماقاله ابوالحسن بن علی الطبری لیس هذا التمنی من القرآن والوحی فی شیٔ وانما هو ان النبی صلی الله تعالی علیه وسلم کان اذا اصفرت یده من المال ورأی مابا صحابه من سوء الحال تمنی الدنیا بقلبه ووسوسه الشیطان واحسن من هذا ایضا ماقاله بعضهم کان النبی صلی الله تعالی علیه وسلم یرتل القران فارتصده الشیطان فی سکتة من السکتات ونطق بتلك الکلمات محاکیا نغمته بحیث سمعه من دنی الیه فظنها من قوله واشاعها قلت تلك الکلمات هی مااخرجه ابن ابی حاتم والطبری وابن المنذر من طرق عن شعبة عن ابی بشر عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال قرأ رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم بمکة النجم فلما بلغ (افرأیتم اللات والعزی ومناة الثالثة الاخری) القی الشیطان علی لسانه * تلك الغرانیق العلی وان شفاعتهم لترتجی * فقال المشرکون ماذکر آلهتنا بخیر قبل الیوم فسجد وسجدوا فنزلت هذه الآیة وروی هذا ایضا من طرق کثیرة وقال ابن العربی ذکر الطبری فی ذلك روایات کثیرة باطلة لااصل لها وقال عیاض هذا الحدیث لم یخرجه احد من اهل الصحة ولا رواه ثقة بسند سلیم متصل مع ضعف نقلته واضطراب روایاته وانقطاع اسناده وکذا من تکلم بهذه القصة من التابعین والمفسرین لم یسندها احد منهم ولا رفعها الی صاحبه واکثر الطرق عنهم فی ذلك ضعیفة وقال بعضهم هذا الذی ذکره ابن العربی وعیاض لایمشی علی القواعد فان الطرق اذا کثرت وتباینت مخارجها دل ذلك علی ان لها اصلا انتهی قلت الذی ذکراه هو اللائق بجلالة قدر النبی صلی الله تعالی علیه وسلم فانه قد قامت الحجة واجتمعت الامة علی عصمته صلی الله تعالی علیه وسلم ونزاهته عن مثل هذه الرذیلة وحاشاه عن ان یجری علی قلبه اولسانه شیٔ من ذلك لاعمدا ولا سهوا اویکون للشیطان علیه سبیل او ان یتقول علی الله عزوجل لاعمدا ولا سهوا والنظر والعرف ایضا یستحیلان ذلك ولو وقع لارتد کثیر ممن اسلم ولم ینقل ذلك ولا کان یخفی علی من کان بحضرته من المسلمین **قوله** من رسول ولا نبی الرسول هو الذی یأتیه جبریل علیه الصلاة والسلام بالوحی عیانا وشفاها والنبی هو الذی تکون نبوته الهاما او کلاما فکل رسول نبی بغیر عکس **قوله** اذا تمنی ای اذا احب واشتهی وحدثت به نفسه ممالم یؤمر به **قوله** فی امنیته ای مراده وقال ابن العربی ای فی قرأته فاخبر الله تعالی فی هذه الآیة ان سنته فی رسله اذا قالوا قولا زاد الشیطان فیه من قبل نفسه فهذا نص فی ان الشیطان زاده فی قول النبی صلی الله تعالی علیه وسلم لا ان النبی قاله ﴿ص﴾ ویقال امنیته قرأته الامانی یقرأون ولا یکتبون ﴿ش﴾ هو قول الفراء فانه قال معنی **قوله** الا اذا تمنی الا اذا تلی قال الشاعر * تمنی کتاب الله اول لیلة * تمنی داود الزبور علی رسل * **قوله** الامانی اشارة الی قوله تعالی (ومنهم امیون لایعلمون الکتاب الامانی) اورده استشهادا بان تمنی بمعنی تلا لان معنی قوله الامانی الامایقرأون ﴿ص﴾ وقال مجاهد مشید بالقصة ﴿ش﴾ ای قال مجاهد فی قوله تعالی (وبئر معطلة وقصر مشید) ان معناه قصر مشید یعنی معمول بالشید بکسر الشین المعجمة وسکون الیاء آخر الحروف وبالدال المهملة وهو الجص بکسر الجیم وفتحها وهو الکلس وفی المغرب الجص تعریب کچ وقال الجوهری تقول شاده یشیده شیدا جصصه وقال قتادة

والضحاك وربيع قصر مشيد اى طويل وعن الضحاك ان هذه البئر انما كانت بحضرموت فى بلدة يقال لها حاضوراء وذلك ان اربعة آلاف نفر ممن آمن بصالح عليه السلام لما نجوا من العذاب أتوا حضرموت ومعهم صالح عليه الصلاة والسلام فلما حضروه مات صالح فسميت حضرموت لان صالحا لما مات بنوا حاضورا وقعدوا على هذه البئر وامروا عليهم رجلا يقال له جلهس بن جلاس بن سويد وجعلوا وزيره سخاريب بن سواده فاقاموا دهرا وتناسلوا حتى نموا وكثروا ثم عبدوا الاصنام وكفروا بالله تعالى فارسل الله اليهم نبيا يقال له حنظلة بن صفوان كان حمالا فيهم فقتلوه فى السوق فاهلكهم الله تعالى وعطلت بئرهم وخربت قصورهم ﴿ص﴾ وقال غيره يسطون يفرطون من السطوة ويقال يسطون يبطشون ﴿ش﴾ اى قال غير مجاهد فى قوله عز وجل (يكادون يسطون بالذين يتلون عليهم) ان معنى قوله يسطون يفرطون وكذا فسره ابو عبيدة من فرط يفرط فرطا من باب نصر ينصر اى قصر وضيع حتى مات وفرط عليه اذا عجل وعدا وفرط اذا سبق قوله من السطوة اى اشتقاقه من السطوة يقال سطا عليه وسطا به اذا تناوله بالبطش والعنف والشدة اى يكادون يقعون بمحمد واصحابه من شدة الغيض ويبسطون اليهم ايديهم بالسوء قوله ويقال هو قول الفراء فانه كان مشركوا قريش اذا سمعوا المسلم يتلو القرآن كادوا يبطشون به وكذا روى ابن المنذر من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس فى قوله يسطون فقال يبطشون ﴿ص﴾ وهدوا الى الطيب من القول الهموا الى القرآن ﴿ش﴾ هذا فى وصف اهل الجنة وفسر الطيب من القول بقوله الهموا الى القرآن هكذا فسره السدى قوله وعن ابن عباس يريد لا اله الا الله والحمد لله وزاد ابن زيد والله اكبر قوله الهموا فى رواية النسفى الى القرآن لم يثبت الا فى رواية ابى ذر ولا بد منه لان ذكر شئ من القرآن من غير تفسيره لاطائل تحته ﴿ص﴾ وقال ابن عباس بسبب بحبل الى سقف البيت ﴿ش﴾ اى قال عبد الله بن عباس رضى الله تعالى عنهما فى تفسير قوله عز وجل (فليمدد بسبب الى السماء ثم ليقطع) وفسره بقوله بحبل الى سقف البيت هذا التعليق رواه ابن المنذر عن عبد الله بن الوليد عن سفيان عن التميمى عن ابن عباس بلفظ فليمدد بحبل الى سماء بيته فليختنق به ورواه عبد بن حميد من طريق ابى اسحاق عن التميمى عن ابن عباس بلفظ من كان يظن ان لن ينصر الله محمدا فليمدد بسبب الى سماء بيته فليختنق به ﴿ص﴾ تذهل تشغل ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (يوم تذهل كل مرضعة) وفسر تذهل بقوله تشغل قال الثعلبى كذا فسره ابن عباس وعن الضحاك تسلوا يقال ذهلت عن كذا اى تركته ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنا ابو صالح عن ابى سعيد الخدرى قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيامة يا آدم فيقول لبيك ربنا وسعديك فينادى بصوت ان الله يأمرك ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار قال يارب وما بعث النار قال من كل الف أراه قال تسع مائة وتسعة وتسعين فحينئذ تضع الحامل حملها ويشيب الوليد وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد فشق ذلك على الناس حتى تغيرت وجوههم فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من يأجوج ومأجوج تسعمائة وتسعة وتسعين ومنكم واحد ثم انتم فى الناس كالشعرة السوداء فى جنب الثور الابيض او كالشعرة البيضاء فى جنب الثور الاسود وانى لأرجوا ان تكونوا ربع اهل الجنة فكبرنا ثم قال ثلث اهل الجنة فكبرنا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة وهى فى سورة الحج ظاهرة وابو صالح ذكوان السمان والحديث مضى فى احاديث الانبياء فى باب قصة يأجوج ومأجوج ومضى الكلام فيه هناك قوله ربنا اى يا ربنا قوله فينادى على

صيغة المعلوم قوله بعثا بفتح الباء الموحدة اى مبعوثا اى اخرج من الناس الذين هم اهل النار وابعثهم اليهـا قوله اراه بضم الهمزة قوله او كالشعرة كلمة او هنا يحتمل التنويع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والشك من الراوى فكبرنا اى فعظمنا ذلك اوقلنا الله اكبر سرورا بهذه البشارة قوله شطر اهل الجنة اى نصفها ﴿ص﴾ باب * قوله وترى الناس سكارى ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى وترى الناس سكارى الآية ولم توجد هذه الترجمة الا فى رواية ابى ذر وحده ﴿ص﴾ قال ابو اسامة عن الاعمش ترى الناس سكارى وماهم بسكارى قال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين ﴿ش﴾ ابو اسامة حماد بن اسامة يروى عن سليمان الاعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد الخدرى وقد وصل البخارى هذا التعليق فى احاديث الانبياء فى باب قصة يأجوج ومأجوج عن اسحاق بن نصر عن ابى اسامة الى آخره ﴿ص﴾ وقال جرير وعيسى بن يونس وابو معاوية سكرى وماهم بسكرى ﴿ش﴾ اراد ان هؤلاء رووه عن الاعمش باسناده ومتنه لكنهم خالفوه فى لفظ سكارى لانهم رووه بلفظ سكرى بالافراد دون الجمع اما قول جرير بن عبد الحميد فوصله البخارى فى الرقاق فى باب قول الله عز وجل ان زلزلة الساعة شئ عظيم عن يوسف بن موسى عن جرير عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد الى آخره واما قوله عيسى بن يونس فوصله اسحاق بن راهوية عنه كذلك فى مسنده بلفظ الافراد واما قول ابى معاوية محمد بن حازم فوصله مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة عن وكيع عن ابى معاوية عن الاعمش الى آخره ولكن اختلف فيه على ابى معاوية ففى رواية مسلم بلفظ الجمع وفى رواية مردويه عنه بلفظ الافراد فافهم ﴿ص﴾ باب * ومن الناس من يعبد الله على حرف فان اصابه خير اطمأن به وان اصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة الى قوله ذلك هو الضلال البعيد ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل ومن الناس الآية قال الواحدى روى عطية عن ابى سعيد قال اسلم رجل من اليهود فذهب بصره وماله فتشأم بالاسلام فأتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اقلنى قال ان الاسلام لا يقال والاسلام يسكب الرجال كما تسكب النار خبث الحديد فنزلت هذه الآية وسيأتى عن ابن عباس وجه آخر قوله على حرف اى طرف واحد وجانب فى الدين لا يدخل فيه على الثبات والتمكين والحرف منتهى الجسم وعن مجاهد على شك وعن الحسن هو المنافق يعبد بلسانه دون قلبه قوله خيرا اى صحة فى جسمه وسعة فى معيشته قوله اطمأن به اى رضى به واقام عليه قوله فتنة اى بلاء فى جسمه وضيقا فى معيشته قوله انقلب على وجهه اى ارتد فرجع الى وجهه الذى كان عليه من الكفر قوله الخسران المبين اى الضلال الظاهر قوله الضلال البعيد اى ذهب عن الحق ذهابا بعيدا ﴿ص﴾ شك ﴿ش﴾ قوله شك تفسير قوله حرف ولم يوجد ذلك الا فى رواية ابى ذر ﴿ص﴾ اترفناهم وسعناهم ﴿ش﴾ هذه من السورة التى تليها وهو قوله تعالى (وقال الملاء من قومه الذين كفروا وكذبوا بلقاء الآخرة واترفناهم فى الحياة الدنيا) ولم يكن موضعه هنا ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن الحارث حدثنا يحيى بن ابى بكير حدثنا اسرائيل عن ابى حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال (ومن الناس من يعبد الله على حرف) قال كان الرجل يقدم المدينة فان ولدت امرأته غلاما ونتجت خيله قال هذا دين صالح فان لم تلد امرأته ولم تنتج خيله قال هذا دين سوء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم بن الحارث الكرمانى سكن بغداد روى عنه البخارى حديثين احدهما هنا والآخر فى الوصايا ويحيى بن ابى بكير واسم ابى بكير قيس الكوفى قاضى كرمان

واسرائيل بن يونس ابن ابى اسحاق السبيعى وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم الاسدى والحديث من افراده قوله كان الرجل يقدم المدينة وفى رواية لابن مردويه كان احدهم اذا قدم المدينة وفى رواية جعفر بن ابى المغيرة عن سعيد بن جبير كان ناس من الاعراب يأتون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يسلمون قوله ونتجت خيله بضم النون على صيغة المجهول يقال نتجت الناقة فهى منتوجة مثل نفست المرأة فهى منفوسة فاذا اردت انها حاضت قلت نفست بفتح النون ونتجها اهلها ومنهم من حكى الضم فى نفست فى الثانى والفتح فى الاول وزاد العوفى عن ابن عباس وصح جسمه اخرجه ابن ابى حاتم قوله قال هذا دين صالح وفى رواية الحسن قال نعم الدين هذا وفى رواية جعفر قالوا ان ديننا هذا لصالح فتمسكوا به قوله قال هذا دين سوء يجوز بالصفة وبالاضافة وفى رواية جعفر وان وجد واعام جذب وقحط وولاد سؤ قالوا مافى ديننا هذا خير وفى رواية العوفى وان اصابه الوجع المدينة وولدت امرأته جارية وتأخرت عنه الصدقة اتاه الشيطان فقال والله ما اصبت على دينك هذا الاشرا وفى رواية الحسن فان سقم جسمه وحبست عنه الصدقة واصابته الحاجة قال والله ليس الدين هذا مازلت اتعرف النقصان فى جسمى ومالى والله سبحانه وتعالى اعلم ﴿ص﴾ * باب * هذان خصمان اختصموا فى ربهم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل هذان خصمان الآية وليس فى بعض النسخ لفظ باب والخصمان تثنية خصم وهو يطلق على الواحد وغيره ويقال الخصم اسم شبيه بالمصدر فلذلك قال اختصموا والخصم من تقع منه المخاصمة ﴿ص﴾ حدثنا حجاج بن منهال حدثنا هشيم اخبرنا ابو هاشم عن ابى مجلز عن قيس بن عباد عن ابى ذر رضى الله عنه انه كان يقسم فيها ان هذه الآية (هذان خصمان اختصموا فى ربهم) نزلت فى حمزة وصاحبيه وعتبة وصاحبيه يوم برزوا فى يوم بدر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهشيم بالتصغير ابن بشير كذلك وابو هاشم يحيى بن دينار الرمانى بضم الراء وابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام وبالزاى اسمه لاحق بن حميد السدوسى وقيس بن عباد بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة البصرى وابو ذر اسمه جندب بن جنادة والحديث قدمر فى كتاب المغازى فى باب قتل ابى جهل قوله كان يقسم فيها هكذا وقع فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى قيل هو تصحيف والصواب رواية الاكثر يقسم قسما قوله فى ربهم اى فى دينه وامره قوله فى حمزة وصاحبيه هما على وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب قوله وعتبة هو ابن ربيعة وصاحباه اخوه شيبة والوليد بن عتبة المذكور ﴿ص﴾ ورواه سعيد عن ابى هاشم ﴿ش﴾ اى روى الحديث المذكور باسناده ومتنه سفيان الثورى عن ابى هاشم المذكور وقد تقدمت روايته موصولة فى غزوة بدر ﴿ص﴾ وقال عثمان بن جرير عن منصور عن ابى هاشم عن ابى مجلز قوله ﴿ش﴾ اى قال عثمان بن ابى شيبة شيخ البخارى عن جرير بن عبد الحميد عن منصور بن المعتمر عن ابى هاشم المذكور عن ابى مجلز المذكور قوله اى موقوفا عليه ﴿ص﴾ حدثنا حجاج بن منهال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابى قال حدثنا ابو مجلز عن قيس ابن عباد عن على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه قال انا اول من يجثو بين يدى الرحمن للخصومة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قدمر فى المغازى عن محمد بن عبد الله الرقاشى عن معتمر بن سليمان عن ابيه ﴿ص﴾ قال قيس وفيهم نزلت هذان خصمان اختصموا فى ربهم قال هم الذين بارزوا يوم بدر على وحمزة وعبيدة وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة

ش اى قال قيس بن عباد المذكور قوله على وحمزة وعبيدة اى على بن ابى طالب وحمزة بن عبدالمطلب وعبيدة بن الحارث هؤلاء الثلاثة المسلمون اقارب بعض لاولئك الكفار وهم شيبة الى آخره فان قلت روى الطبرى من طريق العوفى عن ابن عباس انها نزلت فى اهل الكتاب والمسلمين ومن طريق الحسن قال هم الكفار والمؤمنون ومن طريق مجاهد هو اختصام المؤمن والكافر فى البعث قلت الآية اذا نزلت فى سبب من الاسباب لا يمتنع ان تكون عامة فى نظير ذلك السبب والله تعالى اعلم ص سورة المؤمنين ش اى هذا تفسير فى بعض سورة المؤمنين قال ابو العباس مكية كلها وهى مائة وثمان عشرة آية واربعة آلاف وثمانمائة حرف وحرفان والف وثمانمائة واربعون كلمة ص بسم الله الرحمن الرحيم ش لم تثبت البسملة الا لابى ذر ص باب ش ليس فى كثير من النسخ لفظ باب ص قال ابن عباس عيينة سبع طرائق سبع سموات ش اشار بذلك الى قوله تعالى (ولقد خلقنا فوقكم سبع طرائق) وفسره سفيان ابن عيينة بقوله سبع سموات وقال الثعلبى انما قيل لها طرائق لان بعضهن فوق بعض فكل سماء منهن طريقة والعرب تسمى كل شئ فوق شئ طريقة وقيل لانها طرائق الملائكة ص لها سابقون سبقت لهم السعادة ش اشار به الى قوله تعالى (اولئك يسارعون فى الخيرات وهم لها سابقون) قوله لها بمعنى اليها وكان ابن عباس يقول سبقت لهم من الله السعادة فلذلك سارعوا الى الخيرات وهذا ثبت لغير ابى ذر ص قلوبهم وجلة خائفين ش اشار به الى قوله تعالى (والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة انهم الى ربهم راجعون) وفسر وجلة بقوله خائفين وروى ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس فيه قال يعملون خائفين اى ان لا يتقبل منهم ما عملوه وعن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قلت يا رسول الله فى قوله تعالى قلوبهم وجلة اهو الرجل يزنى ويسرق وهو مع ذلك يخاف الله قال لا بل هو الرجل يصوم ويصلى وهو مع ذلك يخاف الله اخرجه الترمذى واحمد وابن ماجه وصححه الحاكم ص قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما هيهات هيهات بعيد بعيد ش فسر ابن عباس قوله تعالى (هيهات هيهات لما توعدون) بقوله بعيد بعيد ورواه هكذا الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس قرأ السبعة بفتح الياء فيهما فى الوصل وباسكانها فى الوقف ويقال من وقف على هيهات وقف بالهاء ص فاسئل العادين قال الملائكة ش اشار به الى قوله تعالى (قالوا لبثنا يوما او بعض يوم فاسئل العادين) وفسر العادين بقوله قال الملائكة وليس فاعل قال ابن عباس كما يذهب اليه الوهم من حيث مجئ قال ابن عباس قبل هذا بل الفاعل مجاهد لانه صرح بذلك فى رواية ابى ذر والنسفى فقيل قال مجاهد فاسئل العادين الى آخره وذكر الثعلبى الملائكة اما الحفظة واما الحساب بضم الحاء وتشديد السين وروى عبدالرزاق عن معمر عن قتادة فى قوله العادين قال الحساب ص تنكصون تستأخرون ش اشار به الى قوله عز وجل (وكنتم على اعقابكم تنكصون) وفسره بقوله تستأخرون وكذا ذكره الطبرى عن مجاهد وقيل اى ترجعون القهقرى وهذا لم يثبت الا عند النسفى ص لناكبون لعادلون ش اشار به الى قوله تعالى (وان الذين لا يؤمنون بالاخرة عن الصراط لناكبون) وفسره بقوله لعادلون وكذا روى عن ابن عباس يقال نكب اذا مال وأعرض ومنه الريح النكباء وهذا ثبت فى رواية ابى ذر ص كالحون عابسون ش اشار به الى قوله تعالى (تلفح وجوههم النار وهم فيها كالحون) وفسره بقوله عابسون وكذا رواه الطبرى عن ابن عباس ويقال

بكلوح ان تقلص الشفتان عن الاسنان حتى تبدو الاسنان وعن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى قوله تلفح وجوههم النار الآية قال تشويه النار فتقلص شفته العليا حتى تبلغ وسط رأسه وتسترخى شفته السفلى حتى تبلغ سرته ﴿ص﴾ وقال غيره من سلالة الولد والنطفة السلالة ﴿ش﴾ لم يثبت قوله وقال غيره الا فى رواية ابى ذر اى قال غير مجاهد وهو ابو عبيدة فانه قال فى قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة السلالة الولد والنطفة السلالة وقال الثعلبى من سلالة استل من الارض قاله قتادة ومجاهد وابن عباس والعرب تسمى نطفة الرجل وولده سليلة وسلالة لانهما مسلولان منه وقال الكرمانى فان قلت كيف يصح تفسير السلالة بالولد اذليس الانسان من الولد بل الامر بالعكس قلت ليس الولد تفسيرا لها بل الولد مبتدأ وخبره السلالة يعنى السلالة مايستل من الشئ كالولد والنطفة ﴿ص﴾ والجنة والجنون واحد ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ام يقولون به جنة) اى جنون وكلاهما بمعنى واحد ﴿ص﴾ والغثاء الزبد وهو ماارتفع من الماء ومالاينتفع به ﴿ش﴾ اشار به الى قوله عزوجل (فجعلناهم غثاء) وفسره بقوله الزبد الى آخره وروى عبدالرزاق عن معمر عن قتادة قال الغثاء الشئ البالى ﴿ص﴾ سورة النور ﴿ش﴾ اى هذا فى بيان تفسير بعض سورة النور قال ابو العباس ومقاتل وابن الزبير وابن عباس فى آخرين مدنية كلها لم يذكر فيها اختلاف وهى اربع وستون آية والف وثلثمائة وست عشرة كلمة وخمسة آلاف وستمائة وثمانون حرفا ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم من خلاله من بين اضعاف السماء ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فترى الودق يخرج من خلاله) وفسره بقوله من بين اضعاف السماء وهكذا فسره ابو عبيدة والخلال جمع خلل وهو الوسط ويقال الخلل موضع المطر والودق المطر ﴿ص﴾ سنا برقه الضياء وفى التفسير ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (يكاد سنا برقه يذهب بالابصار) من شدة ضوئه وبرقه ﴿ص﴾ مذعنين يقال للمستخذى مذعن ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وان يكن لهم الحق يأتوا اليه مذعنين) واشار بقوله يقال الى آخره ان معنى مذعنين مستخذين من استخذى بالخاء والذال المعجمتين اى خضع قاله الكرمانى وقال الجوهرى يقال خذت الناقة تخذى اسرعت مثل وخذت وخوذت كله بمعنى واحد وقال ايضا خذا الشئ يخذو خذوا استرخى وخذى بالكسر مثله واما المذعن فمن الاذعان وهو الاسراع قال الزجاج يقال اذعن لى بحقى اى طاوعنى لما كنت التمس منه وصار يسرع اليه ﴿ص﴾ اشتاتا وشتى وشتات وشت واحد ﴿ش﴾ اشار به الى قوله (تعالى ليس عليكم جناح ان تأكلوا جميعا او اشتاتا) قوله اشتاتا فى محل الرفع على الابتداء بتقدير قوله اشتاتا وقوله وشتى وشتات وشت عطف عليه قوله واحد خبر المبتدأ والاشتات جمع والشت مفرد ومعنى اشتاتا متفرقين ﴿ص﴾ وقال ابن عباس سورة انزلناها بيناها ﴿ش﴾ كذا وقع وقال عياض كذا فى النسخ والصواب انزلناها وفرضناها بيناها فقوله بيناها تفسير فرضناها ويؤيد قول عياض مارواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس فى قوله فرضناها يقول بيناها ﴿ص﴾ وقال غيره سمى القرآن لجماعه السور وسميت السورة لانها مقطوعة عن الاخرى فلما قرن بعضها الى بعض سمى قرآنا ﴿ش﴾ اى قال غير ابن عباس وهو قول ابى عبيدة قوله لجماعه السور قال الكرمانى السور بالنصب بان يكون مفعول الجماع بمعنى الجمع مصدرا وهو بكسر الجيم وهاء الضمير

وباالجربان يكون مضافااليه والجماعة بمعنى الجمع ضد المفرد وهو بفتح الجيم وتاء التأنيث قوله وسميت السورة وهى الطائفة من القرآن محدودة واما من السور التى هى الرتبة لان السور بمنزلة المنازل والمراتب واما من السور التى هى البقية من الشئ فقلبت همزتها واوا لانها قطعة من القرآن ص وقال سعد بن عياض الثمالى المشكاة الكوة بلسان الحبشة ش سعد بن عياض من التابعين من اصحاب ابن مسعود وقال ابن عبد البر حديثه مرسل ولا يصح له صحبة والثمالى بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم نسبة الى ثمالة فى الازد وفى الهان وفى تميم والذى فى الازد ثمالة هو عوف بن اسلم بن كعب والذى فى الهان ثمالة بن الهان والذى فى تميم ثمالة وهو عبد الله بن حرام بن مجاشع ابن دارم قوله المشكاة الكوة بفتح الكاف وضمها وقال الواحدى وهى عند الجميع غير نافذة وقيل المشكاة التى يعلق بها القنديل التى يدخل فيها الفتيلة وقيل المشكاة الوعاء من ادم يردفيها الماء وعن مجاهد هى القنديل وقال ابن كعب المشكاة صدره والمصباح الايمان والقرآن والزجاجة قلبه والشجرة المباركة الاخلاص ص وقوله تعالى (ان علينا جمعه وقرآنه) تأليف بعضه الى بعض فاذا قرأناه فاتبع قرآنه فاذا جمعناه والفناه فاتبع قرآنه اى ماجمع فيه فاعمل بما امرك وانته عما نهاك الله ويقال ليس لشعره قرآن اى تأليف وسمى الفرقان لانه يفرق بين الحق والباطل ويقال للمرأة ماقرأت نسلا قط اى لم تجمع فى بطنها ولدا ش هذا كله ظاهر ومقصوده البيان ان القرآن مشتق من قرأ بمعنى جمع لا من قرأ بمعنى تلا قوله سلا بفتح السين المهملة وفتح اللام مقصور او هى الجلدة الرقيقة التى فيها الولد ص فرضناها انزلنا فيها فرائض مختلفة ومن قرأ فرضناها يقول فرضنا عليكم وعلى من بعدكم ش فرضناها بتشديد الراء معناه انزلنا فيها فرائض مختلفة واوجبناها عليكم وعلى من بعدكم الى قيام الساعة وهذه قراءة ابن كثير وابى عمرو وقراءة الباقين فرضناها بالتخفيف اى جعلناها واجبة مقطوعا بها وهو معنى قوله ومن قرأ فرضناها يعنى بالتخفيف من الفرض وهو القطع قوله وعلى من بعدكم اى على الذين يأتون بعدكم الى يوم القيامة ص قال مجاهد والطفل الذين لم يظهروا لم يدروا لمابهم من الصغر ش اى قال مجاهد فى قوله عزوجل او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء وفسره بقوله لم يدروا لمابهم اى لاجل مابهم من الصغر وروى الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد لم يدروا ماهى من الصغر قبل الحلم وفى رواية النسفى وقال مجاهد لا يهمه الا بطنه ولا يخاف على النساء والطفل الذين لم يظهروا الى آخره وقال الثعلبى الطفل يكون واحدا وجمعا ص وقال الشعبى غير اولى الاربة من ليس له ارب ش هذا ثبت للنسفى اى قال عامر بن شراحيل الشعبى فى قوله تعالى او التابعين غير اولى الاربة من الرجال وفسر غير اولى الاربة بقوله من ليس له ارب بكسر الهمزة اى حاجة من الرجال وهم الذين يتبعونكم ليصيبوا من فضل طعامكم ولا حاجة لهم فى النساء ولا يشتهونهن ص وقال طاؤس هو الاحمق الذى لا حاجة له فى النساء ش اى غير اولى الاربة هو الاحمق الى آخره ووصله عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاؤس عن ابيه مثله وفى تفسير النسفى وقيل هذا التابع هو الاحمق الذى لا تشتهيه المرأة ولا يغار عليه الرجل وقيل هو الابله الذى يريد الطعام ولا يريد النساء وقيل العنين وقيل الشيخ الفانى وقيل المجبوب وقال الزجاج غير صفة للتابعين ص *باب* قوله (والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين) ش اى هذا باب فى قوله عزوجل والذين يرمون الآية اى يقذفونهم بالزنا ولم يكن لهم شهداء على صحة ماقالوا الا انفسهم بالرفع على انه بدل من الشهداء قوله اربع شهادات قرأ حمزة والكسائى وحفص

عن عاصم اربع بالرفع والمعنى فشهادة احدهم التى تدرأ العذاب اربع شهادات والباقون بالنصب لانه فى حكم المصدر والعامل فيه المصدر الذى هو فشهادة احدهم وهى مبتدأ محذوف الخبر تقديره فواجب شهادة احدهم اربع شهادات ﴿ص﴾ حدثنا اسحق حدثنا محمد بن يوسف الفريابى حدثنا الاوزاعى قال حدثنى الزهرى عن سهل بن سعد ان عويمر أتى عاصم بن عدى وكان سيد بنى عجلان فقال كيف تقولون فى رجل وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يصنع سل لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك فأتى عاصم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله فكره رسول الله المسائل فسأله عويمر فقال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كره المسائل وعابها قال عويمر والله لا أنتهى حتى اسأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك فجاء عويمر فقال يارسول الله رجل وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه ام كيف يصنع فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد انزل الله القرآن فيك وفى صاحبتك فأمرهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالملاعنة بما سمى الله فى كتابه فلاعنها ثم قال يارسول الله ان حبستها فقد ظلمتها فطلقها فكانت سنة لمن كان بعدهما فى المتلاعنين ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انظروا فان جاءت به اسحم ادعج العينين عظيم الاليتين خدلج الساقين فلا احسب عويمراً الاقد صدق عليها وان جاءت به احيمر كأنه وحرة فلا أحسب عويمر الاقد كذب عليها فجاءت به على النعت الذى نعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تصديق عويمر فكان بعد ينسب الى امه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة تؤخذ من ظاهر الحديث ﴿ذكر رجاله﴾ وهم سبعة ٭ الاول اسحاق ذكر غير منسوب وقال بعضهم عندى انه ابن منصور قلت لاحاجة الى قوله وعندى لابن الغسانى قال انه منصور ٭ الثانى محمد بن يوسف ابو عبد الله الفريابى وهو من مشايخ البخارى وروى عنه بالواسطة ٭ الثالث عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعى ٭ الرابع محمد بن مسلم الزهرى ٭ الخامس سهل بن سعد بن مالك الساعدى الانصارى رضى الله عنه وهؤلاء رواة الحديث ٭ السادس عويمر مصغر عامر بن الحارث بن زيد بن حارثة بن الجد ابن العجلانى كذا ذكره صاحب التوضيح وقال الذهبى عويمر بن ابيض وقيل بن اشقر العجلانى الانصارى صاحب قصة اللعان وقيل هو ابن الحارث ٭ السابع عاصم بن عدى بن الجد بن العجلان ابن حارثة العجلانى وهو اخو معن بن عدى ووالد ابى البداح بن عاصم وعاش عاصم عشرين ومائة سنة ومات فى سنة خمس واربعين وذكر موسى بن عقبة انه واخاه من شهداء بدر ومعن قتل باليمامة رضى الله عنهما ﴿ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه غيره﴾ اخرجه البخارى ايضا فى الطلاق عن اسمعيل بن عبد الله وفى التفسير عن عبد الله بن يوسف وفى الاعتصام عن آدم وفى الاحكام وفى المحاربين عن على بن عبد الله وفى التفسير ايضا عن ابى الربيع الزهرانى وفى الطلاق ايضا عن يحيى واخرجه مسلم فى اللعان عن يحيى وغيره واخرجه ابو داود فى الطلاق عن القعنبى وغيره واخرجه النسائى فيه عن محمد بن مسلمة واخرجه ابن ماجه فيه عن ابى مروان محمد بن عثمان ﴿ذكر معانيه﴾ قوله أيقتله الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار اى ايقتل الرجل قوله سل اصله اسأل فقلبت حركة الهمزة الى السين بعد حذفها للتخفيف واستغنى عن همزة الوصل فحذفت فصار سل على وزن فل قوله فكره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسائل انما كره لان سؤال عاصم فيه عن قضية لم تقع بعد ولم يحتج اليها وفيها اشاعة على المسلمين والمسلمات وتسليط اليهود والمنافقين فى الكلام فى عرض المسلمين وفى رواية مسلم فسأل عاصم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكره

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاءه عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال عاصم لعويمر لم تأتني بخير فكره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسألة التى سألته عنها قال عويمر والله لا انتهى حتى اسأله عنها فاقبل عويمر حتى اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسط الناس فقال يارسول الله ارأيت الى آخره **قوله** فامرهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالملاعنة اى ملاعنة الرجل امرأته وسميت بذلك لقول الزوج وعلى لعنة الله ان كنت من الكاذبين واختير لفظ اللعن على لفظ الغضب وان كانا موجودين فى الآية الكريمة وفى صورة اللعان لان لفظ اللعن متقدم فى الآية ولان جانب الرجل فيه اقوى من جانبها لانه قادر على الابتداء باللعان دونها ولانه قد ينفك لعانه عن لعانها ولا ينعكس وقيل سمى لعانا من اللعن وهو الطرد والابعاد لان كلا منهما يبعد عن صاحبه ويحرم النكاح بينهما على التأبيد بخلاف المطلق وغيره وكانت قصة اللعان فى شعبان سنة تسع من الهجرة وممن نقله القاضى عن الطبرى واختلف العلماء فى سبب نزول آية اللعان هل هو بسبب عويمر العجلانى ام بسبب هلال بن امية فقال بعضهم بسبب عويمر العجلانى واستدلوا بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم قد انزل الله القرآن فيك وفى صاحبتك وقال جمهور العلماء سبب نزولها قصة هلال قال وكان اول رجل لاعن فى الاسلام وجمع الداودى بينهما باحتمال كونهما فى وقت فنزل القرأن فيهما اويكون احديهما وقال الماوردى النقل فيهما مشتبه مختلف وقال ابن الصباغ قصة هلال تبين ان الآية نزلت فيه اولا واما قوله عليه الصلاة والسلام لعويمر ان الله انزل فيك وفى صاحبتك فمعناه ما نزل فى قصة هلال لان ذلك حكم عام لجميع الناس وقال النووى لعلهما سألا فى وقتين متقاربين فنزلت الآية فيهما وسبق هلال باللعان فيصدق انها نزلت فى ذا وذاك قلت هذا مثل جواب الداودى بالوجه الاول وهو الاوجه فان قلت جاء فى حديث انس بن مالك هلال بن امية وفى حديث ابن عباس لاعن بين العجلانى وامرأته وفى حديث عبد الله بن مسعود وكان رجلا من الانصار جاء الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلاعن امرأته قلت لا اختلاف فى ذلك لان العجلانى هو عويمر وكذا فى قول ابن مسعود وكان رجلا **قوله** فتلاعنا فيه حذف والتقدير انه سأل وقذف امرأته وانكرت الزنا واصر كل واحد منهما على كلامه ثم تلاعنا والفاء فيه فاء الفصيحة **قوله** ان حبستها فقد ظلمتها فطلقها يفهم من ذلك ان بمجرد اللعان لا تحصل الفرقة على ما نذكره فى استنباط الاحكام **قوله** فكانت اى الملاعنة كانت سنة بالوجه المذكور لمن يأتى بعدهما من المتلاعنين **قوله** فان جاءت به اى بالولد اسحم بالحاء المهملة وهو شديد السواد **قوله** ادعج العينين الدعج فى العين شدة سوادها وفى حديث ابن عباس الآتى اكحل العينين **قوله** عظيم الاليتين بفتح الهمزة العجز يقال رجل الى وامرأة عجزاء وفى حديث ابن عباس سابغ الاليتين **قوله** خدلج الساقين الخدلج بفتح الخاء المعجمة وفتح الدال المهملة وفتح اللام المشددة وبالجيم العظيم وساق خدلجة مملوة **قوله** احيمر تصغير احمر وقال ابن التين الاحمر الشديد الشقرة **قوله** وحرة بفتح الواو وبالحاء المهملة والراء وهى دويبة حمراء تلزق بالارض كالقطابة **قوله** فكان بعداى بعد ان جاء الولد ينسب الى امه (ذكر استنباط الاحكام) وهو على وجوه الاول فيه الاستعداد للوقائع قبل وقوعها ليعلم احكامها الثانى فيه الرجوع الى من له الامر الثالث فيه اداء الاحكام على الظاهر والله يتولى السرائر الرابع فيه كراهة المسائل التى لا يحتاج اليها لاسيما كان فيه هتك سيرة مسلم او مسلمة او اشاعة فاحشة على مسلم او مسلمة الخامس فيه ان العالم يقصد فى تنزله للسؤال ولا ينتظر به عند تصادفه

فى المسجد او الطريق السادس اختلف العلماء فيمن قتل رجلا وزعم انه وجده قد زنى بامرأته فقال
جمهورهم لا يقتل بل يلزمه القصاص الا ان يقوم بذلك بينة او يعترف به ورثة القتيل والبينة اربعة
من عدول الرجال يشهدون على نفس الزنا ويكون القتيل محصنا واما فيما بينه وبين الله تعالى فان كان صادقا
فلا شئ عليه وقال بعض الشافعية يجب على كل من قتل زانيا محصنا القصاص السابع فيه مشروعية اللعان
وهو مقتبس من قوله تعالى (والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين) وقال اصحابنا اللعان شهادة
مؤكدة بالايمان مقرونة باللعن والغضب وانه فى جانب الزوج قائم مقام حد القذف وفى جانبها قائم مقام
حد الزنا وقال الشافعى اللعان انما كان بلفظ الشهادة مقرونة بالغضب او اللعن فكل من كان من
اهل الشهادة واليمين كان من اهل اللعان ومن لا فلا عندنا وكل من كان من اهل اليمين فهو من اهل
اللعان عنده سواء كان من اهل الشهادة او لم يكن ومن لم يكن من اهل الشهادة ولا من اهل اليمين لا يكون من
اهل اللعان بالاجماع الثامن ان اللعان يكون بحضرة الامام او القاضى وبجمع من الناس وهو
احد انواع تغليظ اللعان وقال النووى يغلظ اللعان بالزمان والمكان والجمع فاما الزمان فبعد
العصر والمكان فى اشرف موضع فى ذلك البلد والجمع طائفة من الناس واقلهم اربعة
وهل هذه التغليظات واجبة ام مستحبة فيه خلاف عندنا الاصح الاستحباب التاسع فيه ان بمجرد
اللعان لا تقع الفرقة بل تقع بحكم الحاكم عند ابى حنيفة كقوله صلى الله عليه وسلم فطلقها ولما فى حديث
ابن عمر اخرجه مسلم ثم فرق بينهما وبه قال الثورى واحمد وفى مذهب مالك اربعة اقوال احدها
ان الفرقة لا تقع الا بالتعانهما جميعا والثانى وهو ظاهر قول مالك فى الموطأ انها تقع بلعان الزوج وهو
رواية اصبغ والثالث قول سحنون يتم بلعان الزوج مع نكول المرأة والرابع قول ابى القاسم يتم
بالتعان الزوج ان التعنت فحاصل مذهب مالك انها تقع بينهما بغير حكم حاكم ولا تطليق وبه قال الليث
والاوزاعى وابو عبيد وزفر بن هذيل وعند الشافعى تقع بالتعان الزوج واتفق ابو حنيفة والثورى
والاوزاعى والليث والشافعى ومالك واحمد واسحاق وابو عبيد وابو ثور ان اللعان حكمه وسنته
الفرقة بين المتلاعنين اما باللعان واما بتفريق الحاكم على ما ذكرنا من مذاهبهم وهو مذهب
اهل المدينة ومكة وكوفه والشام ومصر وقال عثمان البتى وطائفة من اهل البصرة اذا تلاعنا
لم ينقص اللعان شيئا من العصمة حتى يطلق الزوج قال واحب الى ان يطلق وقال الاشبيلى هذا قول
لم يتقدمه احد اليه قلت حكى ابن جرير هذا القول ايضا عن ابى الشعثاء جابر بن زيد ثم اختلفوا ان الفرقة
بين المتلاعنين فسخ او تطليقة فعند ابى حنيفة وابراهيم النخعى وسعيد بن المسيب هى طلقة
واحدة وقال مالك والشافعى هى فسخ العاشر فيه انهما لا يجتمعان اصلا لقوله فكانت سنة
لمن كان بعدهما الحادى عشر فيه الاعتبار بالشبه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم اعتبر الشبه ولكن
لم يحكم به لاجل ما هو اقوى من الشبه فكذلك قال فى ولد وليدة زمعة لما رأى الشبه بعينه
احتجبى منه يا سودة وقضى بالولد للفراش لانه اقوى من الشبه وحكم بالشبه فى حكم القافة اذ لم يكن
هناك شئ اقوى من الشبه الثانى عشر فيه اثبات التوارث بينها وبين ولدها يفهم ذلك
من قوله فكان بعد ينسب الى امه وجاء فى حديث يأتى اصرح منه وهو قوله ثم جرت السنة
فى الميراث ان يرثها وترث منه ما فرض الله لها وهذا اجماع فيما بينه وبين الام وكذا بينه وبين اصحاب
الفروض من جهة امه وبه قال الزهرى ومالك وابو ثور وقال احمد اذا انفردت الام اخذت جميع

ماله بالعصوبة وقال ابو حنيفة اذا انفردت اخذت الجميع لكن الثلث فرضا والباقى ردا على قاعدته فى اثبات الرد الثالث عشر فيه ان شرط اللعان ان يكون بين الزوجين لان الله خصه بالازواج بقوله والذين يرمون ازواجهم فعلى هذا اذا تزوج امرأة نكاحا فاسدا ثم قذفها لم يلاعنها لعدم الزوجية وقال الشافعى يلاعنها اذا كان القذف بنفى الولد وكذا لو طلق امرأته طلاقا بائنا او ثلاثا ثم قذفها بالزنا لا يجب اللعان ولو طلقها طلاقا رجعيا ثم قذفها يجب اللعان ولو قذفها بزنا كان قبل الزوجية فعليه اللعان عندنا لعموم الآية خلافا للشافعى ولو قذف امرأته بعد موتها لم يلاعن عندنا وعند الشافعى يلاعن على قبرها الرابع عشر فيه سقوط الحد من الرجل وذلك لاجل ايمانه سقط الحد الخامس عشر فيه ان شرط وجوب اللعان عدم اقامة البينة لقوله تعالى ثم لم يأتوا باربعة شهداء حتى لو اقامهم الزوج عليها بالزنا لا يجب اللعان ويقام عليها الحد السادس عشر فيه اشارة الى ان شرط وجوب اللعان انكار المرأة وجود الزنا حتى لو اقرت بذلك لا يجب اللعان ويلزمها حد الزنا الجلد ان كانت غير محصنة والرجم اذا كانت محصنة والله سبحانه وتعالى اعلم ﴿ص﴾ باب والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل والخامسة الآية **قوله** والخامسة اى الشهادة الخامسة وهى بعد اربع شهادات كما هى معروفة فى موضعها وقرئ ان لعنة الله وان غضب الله على تخفيف ان ورفع ما بعدها وقرئ ان غضب الله بكسر الضاد وعلى فعل الغضب وقرئ بنصب الخامستين على معنى ويشهد الخامسة ﴿ص﴾ حدثنى سليمان بن داود ابو الربيع حدثنا فليح عن سهل بن سعد ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارأيت رجلا رأى مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه ام كيف يفعل فأنزل الله فيهما ما ذكر فى القرآن من التلاعن فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد قضى فيك وفى امرأتك قال فتلاعنا وانا شاهد عند رسول صلى الله تعالى عليه وسلم ففارقها فكانت سنة ان يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملا فأنكر حملها وكان ابنها يدعى اليها ثم جرت السنة فى الميراث ان يرثها وترث منه ما فرض الله لها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة تؤخذ من قوله فأنزل الله فيها وفليح بضم الفاء وفتح اللام ابن سليمان ابو يحيى الخزاعى وكان اسمه عبد الملك ولقبه فليح والحديث روى عن سهل بطريقين احدهما عن اسحق عن محمد بن يوسف وقدمر والآخر عن سليمان بن داود وقدمر الكلام فيه فى الباب الذى قبله ولنذكر ما لم يذكر فيه فقوله ان رجلا هو عويمر العجلانى **قوله** قد قضى فيك وفى امرأتك القضاء فيهما هو بآية اللعان التى نزلت **قوله** فتلاعنا فيه حذف كما ذكرناه فى الحديث الماضى تقديره قذف امرأته وانكرت هى الزنا واصر كل واحد منهما على قوله ثم تلاعنا **قوله** ففارقها وفى رواية فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ففارقها عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفى رواية لاعن ثم لاعنت ثم فرق بينهما وفى رواية قال لا سبيل لك عليها **قوله** فكانت اى الملاعنة سنة التفريق بينهما وكلمة ان مصدرية وقد تأوله ابن نافع المالكى على ان معناه استحباب ظهور الطلاق بعد اللعان وقال النووى وقال الجمهور معناه حصول الفرقة بنفس اللعان قلنا معنى الجواب عن هذا فيما مضى انه لابد من حكم الحاكم لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لعويمر بعد اللعان فطلقها **قوله** وكانت حاملا فانكر اى الرجل انكر حملها فيه دليل على جواز الملاعنة بالحمل واليه ذهب ابن ابى ليلى ومالك وابو عبيدة وابو يوسف فى رواية فانهم قالوا من نفى حمل امرأته لاعن بينهما القاضى والحق الولد بامه وقال الثورى وابو حنيفة وابو يوسف فى المشهور عنه ومحمد واحمد فى رواية وابن الماجشون من اصحاب مالك وزفر بن الهذيل لا تلاعن بالحمل وسواء عند

ابي حنيفة وزفر ولدت بعد النفي لتمام ستة اشهر اوقبلها وعند ابي يوسف ومحمد واحد ان ولدت
لاقل من ستة اشهر منذ نفاه وجب عليه اللعان لانه حينئذ يتيقن بوجوده عند النفي ولا كثر
منها احتمل ان يكون حمل حادث وبه قال مالك الا انه يشترط عدم وطئها بعد النفي واجابوا عن
الحديث ان اللعان فيه كان بالقذف لابالحمل ولانه يجوز ان يكون حملا لان مايظهر من المرأة مما يتوهم
به انها حامل ليس بعلم انه حمل على حقيقته انما هو توهم فنفي المتوهم لايوجب اللعان **قوله** ثم جرت السنة
الى آخره قدمر حاصله في الباب الذى قبله وقد اجمع العلماء على جريان التوارث بينه وبين اصحاب
الفروض من جهة امه وهم اخوته واخواته من امه وجداته من امه ثم اذا رفع الى امه فرضها او الى
اصحاب الفروض ويبقى شئ فهو لموالى امه ان كان عليها ولاء وان لم يكن يكون لبيت المال عند
من لايرى بالرد ولا بتوريث ذوى الارحام والله سبحانه وتعالى اعلم ﴿ ص ﴾ باب ويدرأ
عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في قوله عز وجل
ويدرأ عنها العذاب اى ويدفع عن الزوجة الحد بان تشهد اربع شهادات بالله انه اى ان الزوج
﴿ ص ﴾ حدثني محمد بن بشار حدثنا ابن ابي عدى عن هشام بن حسان حدثنا عكرمة عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما ان هلال بن امية قذف امرأته عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بشريك
ابن سحماء فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم البينة اوحد في ظهرك فقال يارسول الله اذا
رأى احدنا على امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول
البينة والاحد في ظهرك فقال هلال والذى بعثك بالحق انى لصادق فلينزلن الله مايبرئ ظهرى
من الحد فنزل جبريل عليه الصلاة والسلام وانزل عليه والذين يرمون ازواجهم فقرأ حتى بلغ ان كان
من الصادقين فانصرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فأرسل اليها فجاء هلال فشهد والنبي صلى الله
تعالى عليه وسلم يقول ان الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثم قامت فشهدت فلما كانت عند
الخامسة وقفوها وقالوا انها موجبة قال ابن عباس فتلكأت ونكصت حتى ظننا انها ترجع ثم قالت
لاافضح قومي سائر اليوم فمضت فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابصروها فان جاءت به اكحل
العينين سابغ الاليتين خدلج الساقين فهو لشريك بن سحماء فجاءت به كذلك فقال النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم لولا مامضى من كتاب الله لكان لى ولها شأن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة
تؤخذ من الآية وهى والذين يرمون وابن عدى محمد واسم ابى عدى ابراهيم البصرى والحديث
بعينه اسنادا ومتنا قدمر في كتاب الشهادة في باب اذا ادعى اوقذف فله ان يلتمس البينة ولكن الى
قوله اوحد في ظهرك فذكر حديث اللعان ولنذكر هنا تفسير بعض شئ لبعد المسافة ولنذكر ايضا
بعض معانى مازاد على هنالك فقوله ان هلال بن امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد الياء آخر الحروف
الواقفى بكسر القاف وبالفاء الانصارى وهو احد الثلاثة الذين تخلفوا عن رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم في غزوة تبوك وتيب عليهم **قوله** بشريك بن سحماء وهو اسم امه واما ابوه فهو عبدة
ضد الحرة العجلانى وهو ابن عم عاصم بن عدى وامرأته وامرأة هلال خولة بنت عاصم **قوله**
البينة بالنصب والرفع اما النصب فعلى تقدير احضر البينة واما الرفع فعلى تقدير اما البينة واما حد
وقيل التقدير وان لم تحضر البينة فجزاؤك حد في ظهرك ومثل هذا الحذف لم يذكره النحاة الا في
ضرورة الشعر ويرد عليهم ماروى في هذا الحديث الصحيح **قوله** مايبرئ بضم الياء آخر الحروف
وفتح الباء الموحدة وتشديد الراء المكسورة وهى في محل النصب على المفعول **قوله** فشهد اى بالشهادات

اللعانية اى لاعن الزوج قوله وشهدت اى المرأة اربع شهادات قوله عندالخامسة اى المرة الخامسة قوله انها موجبة اى للعذاب الاليم ان كانت كاذبة قوله فتلكأت وزن تفعلت يقال تلكأ الرجل عن الامر اى تبطأ عنه وتوقف ومادته لام و كاف وهمزة قوله ونكصت من النكوص وهو الاحجام من الشيء قوله فمضت اى فى تمام اللعان قوله اكحل العينين هو ان يعلو جفون العين سواد مثل الكحل من غير اكتحال قوله سابغ الاليتين السابغ التام الضخم قوله خدلج الساقين اى عظيمهما وقدم الكلام فيه عن قريب قوله شأن يريد به الرجم اى لولا ان الشرع اسقط الرجم عنها لحكمت بمقتضى المشابهة ولرجمتها وبقية الكلام من الاحكام والسؤال والجواب قد مضت عن قريب والله اعلم ص باب * والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين ش اى هذا باب فى قوله تعالى والخامسة اى الشهادة الخامسة والكلام فيه قدم فى قوله والخامسة ان لعنة الله ص حدثنا مقدم بن محمد بن يحيي حدثنا عمى القاسم ابن يحيي عن عبيدالله وقد سمع منه عن نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رجلا رمى امرأته فانتفى من ولدها فى زمان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله ثم قضى بالولد للمرأة وفرق بين المتلاعنين ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فتلاعنا كما قال الله ومقدم بضم الميم وفتح القاف وتشديد الدال المفتوحة وبالميم ابن محمد بن يحيي الهلالى الواسطى وليس له فى البخارى الا هذا واخر فى التوحيد يروى عن عمه القاسم بن يحيي وهو ثقة وليس له عند البخارى سوى الحديثين المذكورين وعبيدالله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه والحديث من افراده قوله وقد سمع منه من كلام البخارى قوله ان رجلا هو العجلانى وفيه من زيادة الاحكام نفى الولد وقدم الكلام فيه من قريب قوله وفرق بين المتلاعنين احتج به ابو حنيفة ان بمجرد اللعان لا يحصل التفريق ولابد من حكم حاكم وهو حجة على من يقول تحصل الفرقة بمجرد اللعان ص باب * ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم لكل امرئ منهم ما اكتسب من الاثم والذى تولى كبره منهم له عذاب عظيم ش اى هذا باب فى قوله عز وجل ان الذين جاؤا الآية واقتصر ابو ذر فى هذا على قوله باب ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم وغيره ساق الآية كلها اجمع المفسرون على ان هذه الآية وما تعلق بها بعدها نزلت فى قصة عائشة رضى الله تعالى عنها قوله بالافك اى بالكذب ويقال الافك اسوأ الكذب واقبحه مأخوذ من افك الشيء اذا قلبه عن وجهه فالافك هو الحديث المقلوب عن وجهه ومعنى القلب هنا ان عائشة رضى الله تعالى عنها كانت تستحق الثناء بما كانت عليه من الحصانة وشرف النسب لا القذف فالذين رموا بالسوء قلبوا الامر عن وجهه فهو افك قبيح وكذب ظاهر قوله عصبة اى جماعة قال الفرا الجماعة من الواحد الى الاربعين ويقال من العشرة الى الاربعين قوله منكم خطاب للمسلمين وهم عبدالله بن ابى رأس المنافقين وزيد بن رفاعة وحسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة وحمنة بنت جحش ومن ساعدهم قوله لا تحسبوه شرا لكم اى لا تحسبوا الافك او القذف او المجيء بالافك او ما نالكم من الغم والخطاب للمؤمنين الذين ساءهم ذلك وخاصة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابو بكر وعائشة وصفوان بن المعطل شرا لكم بل هو خير لكم لان الله يأجركم على ذلك الاجر العظيم وتظهر براءتكم وينزل فيكم ثمانية عشر آية كل واحدة منها مستقلة بما هو تعظيم لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وتسلية له وتبرئة لام المؤمنين وتطهير لاهل البيت وتهويل لمن تكلم فى ذلك قوله لكل امرئ منهم اى من الذين جاؤا بالافك ما اكتسب من الاثم جزاء

ما اجترح من الذنب والمعصية قوله والذى تولى كبره اى عظمه و بداء به وهو عبدالله بن ابى وقيل حسان ابن ثابت وقال الثعلبى حسان و مسطح وحمنة هم الذين تولوا اكبره ثم فشى ذلك فى الناس ص افاك كذاب ش افاك على وزن فعال للمبالغة وفسره بقوله كذاب وكذا فسره ابو عبيدة ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها والذى تولى كبره قالت عبدالله ابن ابى بن سلول ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثورى وقد صرح به ابن مردويه من وجه اخر عن ابى نعيم شيخ البخارى معه معمر بفتح الميمين هو ابن راشد وهو من افراده قوله كبره بضم الكاف وكسرها اى كبر الافك وقد مر تفسيره قوله ابن سلول برفع الابن لانه صفة لعبدالله لا لابى وسلول غير منصرف لانه اسم ام عبدالله فالتأنيث والعلمية والله سبحانه وتعالى اعلم ص باب (ولولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا الى قوله الكاذبون ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم (لولا جاؤا عليه باربعة شهداء فاذلم يأتوا بالشهداء فاولئك عندالله هم الكاذبون) ش اى هذا باب فى قوله عزوجل (ولولا اذ سمعتموه الى اخر ماذكره ووقع عند ابى ذر الآية الاولى هكذا ولولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا الى قوله الكاذبون وعند غيره وقع الآيتان المذكورتان غير متواليتين الاولى قوله اذ سمعتموه قلتم الآية والثانية قوله لولا جاؤ عليه الى آخر الآية ووقع عند النسفى الآية الاخيرة فقط وتمام الآية الاولى بانفسهم خيرا وقالوا هذا افك مبين لولا جاؤ عليه الى قوله الكاذبون قوله لولا اذ سمعتموه اى هلا للتحريض اى حين سمعتم الافك قوله ظن المؤمنون فيه التفات من الخطاب الى الغيبة لان الاصل لولا اذ سمعتم ظننتم وقلتم وذلك للتوبيخ وقيل تقدير الآية هلا ظننتم كما ظن المؤمنون والمؤمنات قوله بانفسهم قيل باهلهم وازواجهم وقيل هلا ظنوا بها ما يظن بالرجل لو خلا بامه والمرأة لو خلت بابنها لان ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امهات المؤمنين قوله وقالوا اى هلا قلتم هذا افك مبين اى كذب ظاهر قوله ولولا اذ سمعتموه قلتم اى هلا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا ان نتكلم بهذا اى لا يحل لنا ان نخوض فى هذا الحديث وما ينبغى لنا ان نتكلم بهذا سبحانك للتعجب من عظم الامر قوله بهتان هو كذب يواجه به المؤمن فيتحير منه قوله لولا جاؤا عليه اى هلا جاؤ ولو كانوا صادقين باربعة شهداء فان لم يأتوا بالشهداء فاولئك عندالله اى فى حكمه هم الكاذبون فيما قالوه ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرنى عروة بن الزبير وسعيد ابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله مما قالوا وكل حدثنى طائفة من الحديث وبعض حديثهم يصدق بعضا وان كان بعضهم اوعى له من بعض الذى حدثنى عروة عن عائشة ان عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج اقرع بين ازواجه فايتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم معه قالت عائشة فاقرع بيننا فى غزوة غزاها فخرج سهمى فخرجت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ما انزل الحجاب فانا احمل فى هودجى وانزل فيه فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة قافلين آذن ليلة بالرحيل فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شأنى اقبلت الى رحلى فاذا عقد لى من جزع ظفار قد انقطع

فالتمست عقدی وحبسنی ابتغاؤه واقبل الرهط الذین کانوا یرحلون لی فاحتملوا هودجی فرحلوه علی بعیری الذی کنت رکبت وهم یحسبون انی فیه وکان النساء اذ ذاک خفافا لم یثقلهن اللحم انما تأکل العلقة من الطعام فلم یستنکر القوم خفة الهودج حین رفعوه وکنت جاریة حدیثة السن فبعثوا الجمل وساروا فوجدت عقدی بعد ما استمر الجیش فجئت منازلهم ولیس بها داع ولا مجیب فأممت منزلی الذی کنت به فظننت انهم سیفقدونی فیرجعون الی فبینا انا جالسة فی منزلی غلبتنی عینی فنمت وکان صفوان بن المعطل السلمی ثم الذکوانی من وراء الجیش فادلج فاصبح عند منزلی فرأی سواد انسان نائم فأتانی فعرفنی حین رآنی وکان یرانی قبل الحجاب فاستیقظت باسترجاعه حین عرفنی فخمرت وجهی بجلبابی والله ما کلمنی کلمة ولا سمعت منه کلمة غیر استرجاعه حتی اناخ راحلته فوطیٔ علی یدیها فرکبتها فانطلق یقود بی الراحلة حتی اتینا الجیش بعد ما نزلوا موغرین فی نحو الظهیرة فهلک من هلک وکان الذی تولی الافک عبدالله بن ابی ابن سلول فقدمنا المدینة فاشتکیت حین قدمت شهرا والناس یفیضون فی قول اصحاب الافک لا اشعر بشیٔ من ذلک وهو یریبنی فی وجعی انی لا اعرف من رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم اللطف الذی کنت اری منه حین اشتکی انما یدخل علی رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم فیسلم ثم یقول کیف تیکم ثم ینصرف فذلک الذی یریبنی ولا اشعر بالشر حتی خرجت بعد ما نقهت فخرجت معی ام مسطح قبل المناصع وهو متبرزنا وکنا لا نخرج الا لیلا الی لیل وذلک قبل ان نتخذ الکنف قریبا من بیوتنا وامرنا امر العرب الاول فی التبرز قبل الغائط فکنا نتأذی بالکنف ان نتخذها عند بیوتنا فانطلقت انا وام مسطح وهی ابنة ابی رهم بن عبدمناف وامها بنت صخر بن عامر خالة ابی بکر الصدیق وابنها مسطح بن اثاثة فاقبلت انا وام مسطح قبل بیتی قد فرغنا من شأننا فعثرت ام مسطح فی مرطها فقالت تعس مسطح فقلت لها بئس ما قلت أتسبین رجلا شهد بدرا قال ای هنتاه اولم تسمعی ما قال قالت قلت وما قال قالت فأخبرتنی بقول اهل الافک فازددت مرضا علی مرضی قالت فلما رجعت الی بیتی ودخل علی رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم تعنی سلم ثم قال کیف تیکم فقلت اتأذن لی ان آتی ابوی وانا حینئذ ارید ان استیقن الخبر من قبلهما قالت فأذن لی رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم فجئت ابوی فقلت لامی یا امتاه ما یتحدث الناس قالت یا بنیة قالت هونی علیک فوالله لقل ما کانت امرأة قط وضیئة عند رجل یحبها ولها ضرائر الا کثرن علیها قالت فقلت سبحان الله ولقد تحدث الناس بهذا قالت فبکیت تلک اللیلة حتی اصبحت لا یرقالی دمع ولا اکتحل بنوم حتی اصبحت ابکی فدعی رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم علی بن ابی طالب واسامة بن زید رضی الله تعالی عنه حین استلبث الوحی یستأمرهما فی فراق اهله قالت فاما اسامة بن زید فاشار علی رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم بالذی یعلم من برآءة اهله وبالذی یعلم لهم فی نفسه من الود فقال یا رسول الله اهلک وما نعلم الا خیرا واما علی بن ابی طالب فقال یا رسول الله لم یضیق الله علیک والنساء سواها کثیر وان تسأل الجاریة تصدقک قالت فدعا رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم بریرة فقال ای بریرة هل رأیت من شیٔ یریبک قالت بریرة لا والذی بعثک بالحق ان رأیت امرا اغمصه علیها اکثر من انها جاریة حدیثة السن تنام عن عجین اهلها فتأتی الداجن فتأکله فقام رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم فاستعذر یومئذ من عبدالله بن ابی ابن سلول قالت فقال رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم وهو علی المنبر یا معشر المسلمین من یعذرنی من رجل قد بلغنی اذاه فی اهل بیتی فوالله ما علمت علی اهلی الا خیرا

ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلى الا معى فقام سعد بن معاذ الانصارى فقال
يارسول الله انا اعذرك منه ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا
امرك قالت فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال لسعد
كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله فقام اسيد بن حضير وهو ابن عم سعد فقال لسعد بن عبادة كذبت
لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين فثاور الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ان
يقتتلوا ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قائم على المنبر فلم يزل رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يخفضهم حتى سكتوا وسكت قالت فمكثت يومى لا يرقى لى دمع ولا اكتحل بنوم قالت
فاصبح ابواى عندى وقد بكيت ليلتين ويوما لا اكتحل بنوم ولا يرقى لى دمع يظنان ان البكاء فالق
كبدى قالت فبينما هما قبلها جالسان عندى وانا ابكى فاستأذنت على امرأة من الانصار فاذنت لها فجلست
تبكى معى قالت فبينا نحن على ذلك دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جلس قالت ولم يجلس عندى
منذ قيل ما قيل قبلها وقد لبث شهرا لا يوحى اليه فى شأنى قالت فتشهد رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم حين جلس ثم قال اما بعد ياعائشة فانه قد بلغنى عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله
وان كنت الممت بذنب فاستغفرى الله وتوبى اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب الى الله تاب الله
عليه قالت فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعى حتى ما احس منه قطرة
فقلت لابى اجب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما قال قال والله ما ادرى ما اقول لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت لامى اجيبى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما أدرى ما أقول لرسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم قالت وانا جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن انى والله لقد علمت
لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر فى انفسكم وصدقتم به فلئن قلت لكم انى بريئة والله يعلم انى بريئة لا
تصدقونى بذلك ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم انى منه بريئة لتصدقنى والله ما اجد لكم مثلا الا قول
ابى يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون قال ثم تحولت فاضطجعت على فراشى قالت
وانا حينئذ اعلم انى بريئة وان الله يبرئنى ببرائتى ولكن والله ما ظن ان الله منزل فى شأنى وحيا يتلى
ولشأنى فى نفسى كان احقر من ان يتكلم الله فى بامر يتلى ولكن كنت ارجو ان يرى رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فى النوم رؤيا يبرئنى الله بها قالت فوالله مارام رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه فاخذه ما كان يأخذه من البرحاء حتى انه
ليتحدر منه مثل الجمان من العرق وهو فى يوم شات من ثقل القول الذى ينزل عليه قالت فلما سرى
عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالت سرى عنه وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها
ياعائشة اما الله عزوجل فقد برأك فقالت امى قومى اليه قالت فقلت والله لا اقوم اليه ولا احمد
الا الله عزوجل وانزل الله (ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم لا تحسبوه) العشر الآيات كلها
فلما انزل الله هذا فى برائتى قال ابو بكر الصديق رضى الله عنه وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته
منه وفقره والله لا انفق على مسطح شيأ ابدا بعد الذى قال لعائشة ما قال فأنزل الله (ولا يأتل اولو
الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اولى القربى والمساكين والمهاجرين فى سبيل الله وليعفوا وليصفحوا
الا تحبون ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم) قال ابو بكر بلى والله انى احب ان يغفر الله لى فرجع الى
مسطح النفقة التى كان ينفق عليه قال والله لا انزعها منه ابدا قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسأل زينب بنت جحش عن امرى فقال يازينب ماذا علمت او رأيت فقالت يارسول الله احمى سمعى وبصرى

ماعلمت الاخيرا قالت وهي التي كانت تساميني من ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم فعصمها الله بالورع وطفقت اختها حنة تحارب لها فهلكت فيمن هلك من اصحاب الافك ش هذا الحديث اخرجه البخاري مطولا ومختصرا في عدة مواضع ذكرناها في كتاب الشهادات في باب تعديل النساء بعضهن بعضا وذكرنا ايضا ما يتعلق بالمعاني وغيرها هناك ولنذكر هنا بعض شيء قوله وكل حدثني طائفة اي بعضا قال عياض انتقدوا على الزهري ماصنعه من روايته لهذا الحديث ملفقا عن هؤلاء الاربعة وقالوا كان ينبغي له ان يفرد حديث كل واحد منهم عن الآخر انتهى قد ذكرنا هناك ما فيه جواب عما قالوه قوله عن عروة عن عائشة ان عائشة قالت ليس المراد ان عائشة تروى عن نفسها بل معنى قوله عن عائشة اي عن حديث عائشة في قصة الافك ثم شرع يحدث عن عائشة فقال ان عائشة قالت ووقع في رواية فليح ان عائشة قالت والزعم قد يقع موقع القول قوله في غزوة غزاها هي غزوة بني المصطلق قوله فخرج سهمي هذا يشعر بانها كانت في تلك الغزوة وحدها ويروى عن الواقدي ان ام سلمة ايضا كانت في تلك الغزوة وهو ضعيف قوله بعد ما نزل الحجاب اي بعد ما نزل الامر بالحجاب والمراد حجاب النساء عن رؤية الرجال لهن وكن قبل ذلك لا يمنعن قوله فسرنا حتى اذا فرغ فيه حذف تقديره فسرنا وغمنا اموالهم وانفسهم الى ان فرغ قوله لم يثقلهن من التثقيل وفي رواية فليح لم يثقلهن ولم يغشهن اللحم وفي رواية معمر لم يهبلن وحكى ابن الجوزي ان ابن الخشاب ضبطه بفتح اوله وسكون الهاء وكسر الباء الموحدة وقال القرطبي بضمها وقال النووي المشهور في ضبطه ضم اوله وفتح الهاء وتشديد الموحدة وبفتح اوله وثالثه ايضا وبضم اوله وكسر ثالثه من الرباعي يقال هبله اللحم واهبله اذا اثقله واصبح فلان مهبلا اي كثير اللحم قوله انما نأكل بنون المتكلم مع الغير وهي رواية الكشميهني وفي رواية غيره انما يأكل قوله خفة الهودج ووقع في رواية فليح ومعمر ثقل الهودج والاول اوضح قوله حديثة السن لانها حينئذ لم تكمل خمس عشرة سنة قوله فاممت اي قصدت وفي رواية ابي ذر هنا بتشديد الميم الاولى قوله بعدما استمر الجيش اي بعد ما مر الجيش اي ذهبوا ماضين والسين فيه زائدة قوله سيفقدوني هذا في رواية فليح بنون واحدة وفي رواية غيره بنونين لعدم الجازم والناصب والاولى لغة قوله فيرجعون الى ووقع في رواية معمر فيرجعوا بغير نون وقد قلنا انه لغة قوله غير استرجاعه هو قوله انا لله وانا اليه راجعون قوله موغرين بالغين المعجمة وبالراء اي داخلين في شدة الحر من اوغر من الوغرة وهي شدة الحر ويروى مغورين بتقديم الغين المعجمة وتشديد الواو من التغوير وهو النزول وقت القايلة وفي رواية فليح معرسين من التعريس وهو نزول المسافر في آخر الليل قوله في نحر الظهيرة بالنون اي في اولها قوله فاشتكيت اي مرضت قوله شهرا اي مدة شهر قوله فهلك اي بسبب الافك ومن فاعله وزاد صالح في روايته في شأني قوله والناس يفيضون بضم الياء من الافاضة اي يخوضون في القول يقال افاض في القول اذا كثر فيه قوله وهو يريبني بفتح الياء من الريب وبضمها من الارابة وهو التشكيك يقال رابه وارابه قوله اللطف وفيه لغة بفتحتين قوله كيف تيكم بكسر التاء المثناة من فوق وهي للمؤنث مثل ذاكم للمذكر قوله فقهت بفتح القاف وقد تكسر من نقه من مرضه يعني افاق ولم تتكامل صحته قوله قبل المناصع بكسر القاف وفتح الباء اي جهة المناصع وهي المواضع الخارجة عن المدينة يتبرزون فيها قوله متبرزنا بفتح الراء قبل الزاي وهو موضع التبرز قوله الكنف بضمتين جمع كنيف قوله الاول بضم الهمزة وفتح الواو صفة العرب وبفتح الهمزة وتشديد الواو صفة الامر وقال النووي وكلاهما

صحيح قوله في التبرز وفي رواية فليح في البرية بفتح الباء الموحدة وتشديد الراء المكسورة او في التنزه بالشك وهو بفتح التاء المثناة من فوق والزاى المشددة وهو طلب النزاهة والمراد البعد عن البيوت قوله ام مسطح اسمها سلمى قوله بنت ابى رهم بضم الراء واسم ابى رهم انيس قوله اثاثة بضم الهمزة وبثائين مثلثتين مخففتين ابن عباد بن المطلب وهو مطلبى من أبيه وامه والمسطح عود من اعواد الخباء وهو لقب واسمه عوف وقيل عامر والاول اصح قوله يا هنتاه بفتح الهاء وسكون النون وقد يفتح بعدها تاء مثناة من فوق وآخرها ساكنة وقد تضم اى هذه وقيل امرأة وقيل بلها كأنها نسبتها الى قلة المعرفة بمكائد الناس وهذه اللفظة تختص بالنداء واذا خوطب المذكر قيل يا هنة وحكى تشديد النون وانكره الازهرى قوله ودخل على وفى رواية فدخل قيل الفاء زائدة والاولى ان يقال فيه حذف تقديره فلما رجعت الى بيتى واستقررت فيه فدخل قوله وضيئة على وزن عظيمة اى جميلة حسناء من الوضاءة وهى الحسن وفى رواية مسلم حظية من الحظوة بالظاء المعجمة اى رفيعة المنزل قوله ضرائر جمع ضرة وقيل للزوجات ضرائر لان كل واحدة يحصل لها الضرر من الاخرى بالغيرة قوله الاكثرن بالتشديد من التكثير وفى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره اكثرن اى اكثرن القول فى عيبها قوله لا يرقا بفتح القاف وبالهمزة اى لا يسكن ولا ينقطع قوله ولا اكتحل بنوم استعارة عن السهر قوله حين استلبث الوحى والوحى بالرفع فاعل استلبث ويجوز بالنصب على معنى استبطاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نزوله قوله يستأمرهما اى يستشيرهما قوله فى فراق اهله ولم يقل فى فراقها لكراهة اضافة التفريق اليها صريحا قوله اهلك ذكر بالرفع اى هى اهلك وعلم من هذا جواز اطلاق الاهل على الزوجة وفى رواية معمر هم اهلك ذكر بلفظ الجمع للتعظيم ويجوز النصب اى الزم اهلك قوله لم يضيق الله عليك لم يقصد على رضى الله تعالى عنه بهذا الكلام الاسكان ما عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من القلق بسببها والالم يكن فى قلبه منها شئ قوله اغمصه بغين معجمة وصاد مهملة اى اعيبه قوله الداجن بالجيم هى الشاة التى تقتنى فى البيت ولا تخرج الى المرعى وقيل كل ما يقتنى فى البيت من شاة او طير فهو داجن قوله فاستعذر يومئذ من عبد الله اى طلب من يعذره منه اى ينصفه قوله ضربت عنقه هذا فى رواية صالح بن كيسان وفى رواية غيره ضربنا بنون الجمع قوله وان كان من اخواننا من الخزرج كلمة من الاولى تبعيضية والثانية بيانية قوله وكان قبل ذلك رجلا صالحا اى كامل الصلاح ولكنه تغير يدل عليه رواية الواقدى وكان صالحا لكن الغضب بلغ منه ومع ذلك لم يغمص عليه فى دينه قوله لعمر الله بفتح العين لانه لا يستعمل فى القسم الا بالفتح قوله ولكن احتملته الحمية اى اغضبته وفى رواية مسلم اجتهلته بالجيم اى حملته على الجهل قوله اسيد بن حضير بالتصغير فيهما قوله فتثاور تفاعل من الثورة يقال ثار يثور ثورا اذا ارتفع واراد به النهوض للنزاع والعصبية والحيان تثنية حى وهى كالقبيلة ووقع فى حديث ابن عمر قام سعد بن معاذ فسل سيفه قوله يخفضهم اى يسكتهم وفى رواية ابن حاطب فلم يزل يومى بيده الى الناس ههنا حتى هدأ الصوت وفى رواية فليح فنزل يخفضهم حتى سكتوا وفى رواية عن الزهرى فحجز بينهم قوله فمكثت من المكث وفى رواية الكشميهنى فبكيت من البكاء قوله ليلتين ويوما اى الليلة التى اخبرتها فيها ام مسطح الخبر واليوم الذى خطب فيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم للناس والليلة التى تليها قوله فاستأذنت على تقديره جاءت فاستأذنت على بتشديد الياء قوله فبينا نحن كذلك رواية الكشميهنى وفى رواية غيره

بينا نحن على ذلك **قوله** فتشهد وفي رواية هشام بن عروة فحمد الله واثنى عليه **قوله** عنك كذا وكذا كناية عما رميت به من الافك انتهى **قوله** وان كنت الممت اى وقع منك على خلاف العادة **قوله** قلص بفتح القاف واللام وبالصاد المهملة اى ارتفع دمعي لاستعظام مابغني من الكلام وتخلف بالكلية **قوله** وانا جارية حديثة السن الى آخره ذكرت هذه الاشياء توطئة لعذرها لكونها لم تستحضر اسم يعقوب عليه الصلاة والسلام **قوله** وصدقتم بها وفي رواية هشام بن عروة لقد تكلمتم به واشربته قلوبكم **قوله** لاتصدقوني بذلك وروى لاتصدقونني بنونين على الاصل اى لاتقطعون بصدقي وفي رواية هشام بن عروة ماذاك بنا فيى عندكم **قوله** لتصدقوني فادغمت احدى النونين في الاخرى **قوله** وان الله يبرئني والرواية المشهورة وان الله يبرئ بغير نون وقال ابن التين انه وقع عندي مبرئني بنون وزعم انه هو الصحيح ولكن المشهور بغير نون فافهم **قوله** مارام اى مافارق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا من الريم واما رام بمعنى طلب فمن الروم **قوله** من البرحاء بفتح الباء الموحدة وفتح الراء وتخفيف الحاء المهملة وبالمد وهى شدة الحمى وقيل شدة الكرب ووقع في رواية اسحق بن راشد وهو العرق وبه جزم الداودي وهي رواية ابن حاطب وشخص بصره الى السقف وفي رواية عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن عائشة فأتاه الوحي وكان اذا أتاه الوحي اخذه السبل اخرجه الحاكم وفي رواية ابي اسحق فسجي بثوب ووضعت تحت رأسه وسادة من ادم **قوله** الجمان بضم الجيم وتخفيف الميم اللؤلؤ وقيل حب يعمل من الفضة كاللؤلؤ وقال الداودي خرز ابيض **قوله** فلما سرى بضم السين المهملة وكسر الراء المشددة اى كشف **قوله** العشر الآيات اخرها والله يعلم وانتم لاتعلمون فان قلت وقع في رواية عطاء الخراساني عن الزهري فانزل الله تعالى (ان الذين جاؤا الى قوله (ان الله يغفر لكم والله غفور رحيم) وعدد الآى الى هذا الموضع ثلاث عشرة آية ووقع في رواية الحكم ابن عتيبة مرسلا فانزل الله خمس عشرة آية من سورة النور حتى بلغ الخبيثات للخبيثين اخرجه الطبرى وعدد الآى الى هذا الموضع ست عشرة ووقع في مرسل سعيد بن جبير فنزلت ثمانية عشر آية متوالية ان الذين جاؤا الى قوله رزق كريم اخرجه ابن ابي حاتم والحاكم في الاكليل قلت اجاب بعضهم عن هذه بالاطائل تحته حيث قال في الاول لعلها في كون العشر الآيات مجاز بطريق الغاء الكسر وهذا لايصدر عمن له ادنى تأمل وفي الثاني وهذا فيه تجوز وفي الثالث وفيه مافيه انتهى ويمكن ان يقال ان كلا منهم ذهب الى ماانتهى علمه به وروى على قدر ما احاط به علمه على ان التنصيص على عدد معين لايستلزم نفي الزيادة **قوله** ولايأتل ولايحلف من الالية وهو اليمين والفضل هنا المال والسعة والعيش في الرزق **قوله** احمى من الحماية والمعنى فلا انسب الى سمعي مالم اسمع والى بصرى مالم ابصر **قوله** تساميني اى تعاليني من السمو وهو العلو اى تطلب من العلو والحظوة عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ماطلب او تعتقد ان لها مثل الذي لي عنده كذا قيل وهذا يدل على ان زينب كانت في عصمة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الكرماني واختلفوا في انها كانت وقت الافك تحت نكاح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اوتزوجها بعد ذلك **قوله** فعصمها الله اى حفظها ومنعها بالورع اى بالمحافظة على دينها ومجانبة ماتخشى سوء العاقبة **قوله** وطفقت بكسر الفاء وفتحها اى شرعت اختها حمنة تحارب اى تجادل لها وتعصب وتحكي ماقال اهل الافك لتنخفض منزلة عائشة وترتفع منزلة اختها زينب **قوله** فهلكت اى حمنة اى حدت فيمن حد او اثمت مع من اثم وحمنة بفتح الحاء

المهملة وسكون الميم وفتح النون بنت جحش بن رباب الاسدية اخت زينب بنت جحش كانت عند مصعب بن عمير وقتل عنها يوم احد فتزوجها طلحة بن عبيد الله وقد ذكرنا فوائده واشياء غير ماذكرناها في كتاب الشهادات ولله الحمد والله تعالى اعلم ﴿ص﴾ باب (ولولا فضل الله عليكم ورحمته في الدنيا والآخرة لمسكم فيما افضتم فيه عذاب عظيم) ﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله عز وجل ولولا فضل الله الآية وفي رواية ابى ذر بعد قوله افضتم فيه الآية وكلمة لولا لامتناع الشئ لوجود غيره اى لولا امتن الله به عليكم وتفضله عليكم في الدنيا بضروب النعم التي من جملتها الامهال للتوبة وان ترحم عليكم في الآخرة بالعفو والمغفرة لمسكم فيما افضتم اى خضتم فيه من حديث الافك يقال افاض في الحديث اندفع وخاض قوله عذاب فاعل لمسكم عذاب عظيم في الدنيا والآخرة وقال ابن عباس لا انقطاع له ﴿ص﴾ وقال مجاهد تلقونه يرويه بعض عن بعض ﴿ش﴾ اى قال مجاهد في قوله تعالى (اذ تلقونه بالسنتكم وتقولون بافواهكم) الآية وفسر تلقونه بقوله يرويه بعضكم عن بعض هذا تفسير فتح اللام مع تشديد القاف وهي قراءة الاكثرين من السبعة فمنهم من ادغم الذال في التاء ومنهم من اظهرها وهو من التلقى للشئ وهو اخذه وقبوله وقرأ ابى بن كعب وابن مسعود اذ تتلقونه بتائين وقرأت عائشة رضي الله تعالى عنها ويحيى بن يعمر بكسر اللام وتخفيف القاف من الولق وهو الاسراع في الكذب وقيل هو الكذب وقرأ محمد بن السميقع بضم التاء وسكون اللام وضم القاف ﴿ص﴾ تفيضون تقولون ﴿ش﴾ هذا في سورة يونس وهو قوله تعالى (ولا تعملون من عمل الا كنا عليكم شهودا اذ تفيضون فيه) وانما ذكره ههنا استطرادا لقوله فيما افضتم فيه فان كلا منهما من الافاضة وهو الاكثار في القول ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سليمان عن حصين عن ابى وائل عن مسروق عن ام رومان ام عائشة انها قالت لما رميت عائشة خرت مغشيا عليها ﴿ش﴾ قيل لا مطابقة بين هذا الحديث وبين الترجمة واجيب بانه لا خذ فيه قصة الافك وان كان بحسب الظاهر غير ملايم ومحمد بن كثير ضد القليل العبدي البصري يروى عن اخيه سليمان بن كثير عن حصين مصغر حصن ابن عبد الرحمن عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن مسروق بن الاجدع عن ام رومان بضم الراء وفتحها بنت عامر بن عويمر امرأة ابى بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وام عائشة ماتت في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سنة ست من الهجرة فنزل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قبرها واستغفر لها وقال ابو عمر رواية مسروق عن ام رومان مرسلة ولعله سمع ذلك من عائشة ورواية الاكثرين محمد ابن كثير عن سليمان وفي رواية الاصيلي عن الجرجاني سفيان بدل سليمان وقال الجياني هكذا هذا الاسناد عند الجماعة وفي نسخة ابى محمد عن ابى احمد حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن حصين قال ابو علي سليمان هو الصواب وهو سليمان بن كثير اخو محمد ومحمد مشهور بالرواية عن اخيه قوله مغشيا عليها وقال ابن التين الصواب مغشية والله اعلم ﴿ص﴾ باب (اذ تلقونه بالسنتكم وتقولون بافواهكم ماليس لكم به علم) الآية ﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله عز وجل اذ تلقونه الى آخره هكذا هو في رواية ابى ذر وفي رواية غيره ساق الى قوله عظيم وليس في كثير من النسخ لفظ باب قوله اذ ظرف لمسكم او لافضتم تلقونه يأخذه بعضكم من بعض وقد مضى الكلام فيه عن قريب فان قيل ما معنى قوله بافواهكم والقول لا يكون الا بالفم قلنا معناه ان الشئ المعلوم يكون علمه في القلب فيترجم عنه باللسان وهذا الافك ليس الا قولا يجرى على السنتكم ويدور في افواهكم من غير ترجمة عن علم به

(في القلب)

في القلب كقوله تعالى يقولون بافواههم ماليس في قلوبهم ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن موسى ناهشام ان ابن جريج اخبرهم قال ابن ابي مليكة سمعت عائشة رضي الله تعالى عنها تقرأ اذتلقونه بالسنتكم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهشام هو ابن يوسف وفي بعض النسخ صرح به وابن جريج هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج المكي وابن ابي مليكة هو عبدالله بن عبدالرحمن بن ابي مليكة واسمه زهير التيمي الاحول المكي القاضي على عهد عبدالله بن الزبير رضي الله تعالى عنهم والحديث مضى في المغازي **قوله** اذتلقونه بكسر اللام وتخفيف القاف من الولق وهو الكذب وقدم عن قريب واصل تلقونه تولقونه حذفت الواو منه تبعا للفعل الغائب لوقوعها فيه بين الياء آخر الحروف والكسرة طردا للباب ﴿ص﴾ * باب * ولولا اذ سمعتموه قلتم مايكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم ﴿ش﴾ هذه الآية ذكرت عند قوله باب ولولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات واقتصر ابوذر الى قوله ان نتكلم بهذا وساق غيره بقية الآية وذكرها ههنا تكرار على مالايخفى على انها غير مذكورة في بعض النسخ ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيي عن عمر بن سعيد بن ابي حسين قال حدثني ابن ابي مليكة قال استأذن ابن عباس قبل موتها على عائشة وهي مغلوبة قالت اخشى ان يثني على فقيل ابن عم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومن وجوه المسلمين قالت ائذنوا له فقال كيف تجدينك قالت بخير ان اتقيت قال فانت بخير ان شاء الله زوجة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولم ينكح بكرا غيرك ونزل عذرك من السماء ودخل ابن الزبير خلافه فقالت دخل ابن عباس فاثنى علي وودت اني كنت نسيا منسيا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ونزل عذرك من السماء ويحيى هو ابن سعيد القطان وابن ابي مليكة عبدالله وقدم عن قريب قبيل الباب والحديث ذكره ايضا في النكاح **قوله** وهي مغلوبة جملة حالية اي مغلوبة من كرب الموت **قوله** فقيل ابن عم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي هو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما قال ذلك لانه فهم منها انها تمنعه فدخل عليها هذا القائل في الاذن له بالدخول وذكرها منزلته وهذا القائل هو عبدالله بن عبدالرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهم والذي استأذن هو ذكوان مولى عائشة وقد بين ذلك عبدالرزاق قال اخبرنا معمر عن عبدالله بن عثمان بن خثيم عن ابن ابي مليكة عن ذكوان مولى عائشة انه استأذن لابن عباس على عائشة وهي تموت وعندها ابن اخيها عبدالله بن عبدالرحمن فذكره ورواه احمد عن عبدالرزاق وقال صاحب التوضيح هذه الرواية تدل على ارسال رواية البخاري وان ابن ابي مليكة لم يشهد ذلك ولاسمعه منه حالة قوله لها لعدم حضوره انتهى وقال بعضهم ادعى بعض الشراح فذكره ثم قال وما ادري من اين له الجزم بعدم حضوره وسماعه وما المانع من ذلك ولعله حضر جميع ذلك انتهى قلت هو ماادعى الجزم بذلك بل له احتمال قريب وكيف يشنع عليه وقد رد كلام نفسه بكلمة الترجي **قوله** كيف تجدينك الخطاب لعائشة بالتاء والكاف اي كيف تجدين نفسك **قوله** ان اتقيت اي ان كنت من اهل التقوى وفي رواية الكشميهني ان اتقيت من التقاء على صيغة المجهول **قوله** ونزل عذرك من السماء اشار به الى قصة الافك **قوله** خلافه اي ودخل عبدالله بن الزبير على عائشة بعده متخالفين ذهابا وايابا اي وافق رجوعه مجيئه **قوله** نسيا منسيا معناه ليتني لم اك شيأ وقال الجوهري وقرئ قوله تعالى نسيا منسيا بالفتح اي بفتح النون ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبدالوهاب بن عبدالمجيد حدثنا ابن عون عن القاسم ان ابن عباس استأذن على عائشة نحوه

[illegible]

[illegible] حديث المذكور [illegible] ص باب [illegible]

[illegible] ش اي هذا باب في قوله تعالى (يعظكم الله [illegible]

[illegible] وقيل يعظكم الله ان لا تعودوا

[illegible] ص حدثنا محمد بن يوسف

[illegible] رضي الله تعالى عنها [illegible]

[illegible] عذاب عظيم قال سفيان [illegible]

[illegible] حصان رزان ما تزن بريبة * وتصبح غرثى من لحوم الغوافل * قالت لكن انت

ش [illegible] مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله [illegible] ومحمد بن يوسف هو الفريابي
وسفيان هو الثوري و الاعمش هو سليمان [illegible] ووقع التصريح بذلك عند الاسماعيلي وفي غير هذا الموضع
[illegible] البخاري [illegible] محمد بن يوسف البيكندي عن سفيان بن عيينة عن الاعمش وابو الضحى مسلم
بن صبيح والحديث مضى في المغازي في باب حديث الافك فانه اخرجه هناك عن بشر بن خالد عن
محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابي الضحى الى آخره ومر الكلام فيه هناك قوله لكن انت
وفي رواية شعبة انت لست كذلك الخطاب لحسان يعني لكن انت لم تصبح غرثان من لحوم الغوافل
وهو دال على انه كان ممن خاض [illegible] ص باب (ويبين الله لكم الآيات والله عليم
حكيم) ش اي هذا باب في قوله عز وجل قوله اي يبين الله لكم الآيات الدالات على علمه
وحكمته بما ينزل عليكم من الشرائع ويعلمكم من الآداب الجميلة والله عليم بامر [illegible]
[illegible] بعض الاشياء في حالها ص حدثنا محمد بن بشار انا ابن ابي عدي انبأنا شعبة عن
الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق قال دخل حسان بن ثابت على عائشة فشبب وقال * حصان رزان
ما تزن بريبة * وتصبح غرثى من لحوم الغوافل * قالت لست كذاك قلت تدعين مثل هذا يدخل عليك وقد
انزل الله والذي تولى كبره منهم فقالت واي عذاب اشد من العمى وقالت وقد كان يرد عن رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ش [illegible] هذا طريق آخر في الحديث المذكور في الباب الذي قبله وابن ابي عدي محمد
واسم ابي عدي ابراهيم قوله فشبب من التشبيب وهو انشاد الشعر على وجه الغزل قوله قالت لست كذاك
اي قالت عائشة لحسان انت كذاك يعني لم تصبح غرثان من لحوم الغوافل اشارت به الى انه خاض في الافك
وما سلم من اكل لحوم الغوافل قوله قلت القائل هو مسروق قوله تدعين اي تتركين مثل هذا
يعني حسانا يدخل عليك وقد خاض في الافك ثم بين ذلك بقوله وقد انزل الله والذي تولى كبره منهم
وفسره بانه هو الذي تولى كبره على قول قوله وقد كان يرد عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي
[illegible] رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يهجوهم ويذب عنه [illegible] ص باب ان الذين
يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وانتم لا تعلمون
ولولا فضل الله عليكم ورحمته وان الله رؤف رحيم ش اي هذا باب في قوله عز وجل ان الذين
يحبون الى آخر رؤف رحيم كذا عند الاكثرين وعند ابي ذر ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة
في الذين آمنوا الآية الى قوله رؤف رحيم قوله ان الذين يحبون تهديد للقاذفين قوله ان تشيع
اي تنتشر وتشيع الفاحشة لهم عذاب اليم في الدنيا بالحد وفي تفسير النسفي وقد ضرب رسول الله

صلى الله

صلى الله تعالى عليه وسلم عبدالله ابن ابى وحسانا ومسطحا وقد ذكر ابو داود ان حساناً حد زاد الطحاوى ثمانين وكذا حمنة ومسطح ليكفر الله عنهم بذلك اثم ماصدر منهم حتى لايبقى عليهم تبعة فى الآخرة واما ابن ابى فانه لم يحد لئلا ينقص من عذابه شئ او اطفاء للفتنة وتألفا لقومه وقد روى القيشيرى فى تفسيره انه حد ثمانين وقال القشيرى ومسطح لم يثبت منه قذف صريح فلم يذكر فيمن حد واغرب الماوردى فقال انه لم يحد احد من اهل الافك **قوله** ولولا فضل الله عليكم ورحمته هذا اظهار المنة بترك العاجلة بالعقاب وجواب لولا محذوف تقديره لعاجلكم بالعذاب **ص** تشيع تظهر **ش** لم يثبت هذا الا لابى ذر وحده وفسر قوله ان تشيع الفاحشة بقوله تظهر وكذا فسره مجاهد وزاد ويتحدث به والفاحشة الزنا **ص** باب ولا يأتل اولوا الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اولى القربى والمساكين والمهاجرين فى سبيل الله وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم **ش** اى هذا باب فى قوله عزوجل ولا يأتل الى آخره وليس فى كثير من النسخ لفظ باب ولم تثبت هذه الآية هنا الا لابى ذر وحده **قوله** ولا يأتل قال ابو عبيدة معناه ولا يفتعل من آليت اى اقسمت وعن ابن عباس لا يأتل اى لا يقسم وقدم الكلام فيه عن قريب وقال الاخفش وان شئت جعلته من قول العرب ماالوت جهدى فى شأن فلان اى ما تركته ولا قصرت فيه **ص** وقال ابو اسامة **ش** وفى بعض النسخ قال ابو عبدالله قال ابو اسامة وهو حماد بن اسامة وابو عبدالله هو البخارى نفسه وفى التلويح يريد بهذا التعليق ما رواه مسلم فى صحيحه عن ابى بكر بن ابى شيبة وابى كريب عن ابى اسامة به وقال الكرمانى وفى بعض النسخ حدثنا اسحق قال نا حميد بن لربيع الخرار وقال بعضهم ووقع رواية المستمع عن الفربرى حدثنا حميد بن الربيع نا ابو اسامة فظن الكرمانى ان البخارى وصله عن حميد بن الربيع وليس كذلك بل هو خطأ فاحش فلا تغتبر به انتهى قلت هذا حط على الكرمانى بغير فهم كلامه فانه لم يقل مثل ما نسبه اليه وانما قاله مثل مانقلت عنه ولم يقل حدثنا حميد بن الربيع وانما قال حدثنا اسحق قال حدثنا حميد بن الربيع نقل ذلك على ما رآه فى بعض النسخ وليس عليه فى ذلك شئ **ص** عن هشام بن عروة قال اخبرنى ابى عن عائشة قالت لما ذكر من شأنى الذى ذكروا ما علمت به قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى خطيبا فتشهد فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد اشيروا على فى اناس ابنوا اهلى وايم الله ما علمت على اهلى من سوء وابنوهم بمن والله ما علمت عليه من سوء قط ولا يدخل بيتى قط الا وانا حاضر ولا غبت فى سفر الا غاب معى فقام سعد بن معاذ رضى الله تعالى عنه فقال أئذن لى يارسول الله ان نضرب اعناقهم وقام رجل من بنى الخزرج وكانت ام حسان بن ثابت من رهط ذلك الرجل فقال كذبت اما والله ان لو كانوا من الاوس ما احببت ان تضرب اعناقهم حتى كاد ان يكون بين الاوس والخزرج شر فى المسجد وما علمت فلما كان مساء ذلك اليوم خرجت لبعض حاجتى ومعى ام مسطح فعثرت وقالت تعس مسطح فقلت اى ام تسبين ابنك وسكتت ثم عثرت الثانية فقالت تعس مسطح فقلت لها تسبين ابنك ثم عثرت الثالثة فقالت تعس مسطح فانتهرتها فقالت والله ما اسبه الا فيك فقلت فى اى شأنى قالت فبقرت لى الحديث فقلت وقد كان هذا قالت نعم والله فرجعت الى بيتى كأن الذى خرجت له لا اجد منه قليلا ولا كثيرا ووعكت فقلت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارسلنى الى بيت ابى فأرسل معى الغلام فدخلت الدار فوجدت ام رومان

في السفل وابابكر فوق البيت يقرأ فقالت امي ماجابك يابنية فأخبرتها وذكرت لها الحديث واذا هو لم يبلغ منها مثل مابلغ مني فقالت يابنية خفضي عليك الشأن فانه والله لقل ما كانت امرأة قط حسناء عند رجل يحبها الها ضرائر الاحسدنها وقيل فيها واذا هو لم يبلغ منها مابلغ مني قلت وقد علم به ابي قالت نعم قلت ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالت نعم ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واستعبرت وبكيت فسمع ابوبكر صوتي وهو فوق البيت يقرأ فنزل فقال لامي ماشأنها قالت بلغها الذي ذكر من شأنها ففاضت عيناه قال اقسمت عليك اي بنية الارجعت الى بيتك فرجعت ولقد جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بيتي فسأل عن خادمتي فقالت لا والله ماعلمت عليها عيبا الا انها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتأكل خميرها او عجينها وانتهرها بعض اصحابه فقال اصدقي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى اسقطوا الها به فقالت سبحان الله والله ماعلمت عليها الا مايعلم الصائغ على تبر الذهب الاحمر وبلغ الامر الى ذلك الرجل الذي قيل له فقال سبحان الله والله ما كشفت كنف انثى قط قالت عائشة فقتل شهيدا في سبيل الله قالت واصبح ابواي عندي فلم يزالا حتى دخل علي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد صلى العصر ثم دخل وقد اكتنفني ابواي عن يميني وعن شمالي فحمد الله وأثنى عليه ثم قال امابعد ياعائشة ان كنت قارفت سوء او ظلمت فتوبي الى الله فان الله يقبل التوبة عن عباده قالت وقد جاءت امرأة من الانصار فهي جالسة بالباب فقلت الاتستحي من هذه المرأة ان تذكر شيئا فوعظ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فالتفت الى ابي فقلت اجبه قال فماذا اقول فالتفت الى امي فقلت اجيبيه فقالت اقول ماذا فلما لم يجيباه تشهدت فحمدت الله واثنيت عليه بما هو اهله ثم قلت امابعد فوالله لئن قلت لكم اني لم افعل والله عز وجل يشهد اني لصادقة ماذاك بنافعي عندكم لقد تكلمتم به واشربته قلوبكم وان قلت اني فعلت والله يعلم اني لم افعل لتقولن قدباءت به على نفسها واني والله ماأجدلي ولكم مثلا والتمست اسم يعقوب فلم اقدر عليه الا ابا يوسف حين قال فصبر جميل والله المستعان على ماتصفون وانزل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من ساعته فسكتنا فرفع عنه واني لاتبين السرور في وجهه وهو يمسح جبينه ويقول ابشري ياعائشة فقد انزل الله براءتك قالت وكنت اشد ماكنت غضبا فقال لي ابواي قومي اليه فقلت والله لا اقوم اليه ولا احمده ولا احمدكما ولكن احمد الله الذي انزل براءتي لقد سمعتموه فما انكرتموه ولا غيرتموه وكانت عائشة تقول امازينب بنت جحش فعصمها الله بدينها فلم تقل الاخيرا واما اختها حمنة فهلكت فيمن هلك وكان الذي يتكلم فيه مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن ابي وهو الذي كان يستوشيه ويجمعه وهو الذي تولى كبره منهم هو وحمنة قالت فحلف ابوبكر رضي الله تعالى عنه ان لاينفع مسطحا بنافعة ابدا فأنزل الله عز وجل ولايأتل اولوا الفضل منكم الى آخر الآية يعني ابابكر والسعة ان يؤتوا اولي القربى والمساكين يعني مسطحا الى قوله الا تحبون ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم حتى قال ابوبكر بلى والله يا ربنا انا لنحب ان تغفر لنا وعادله بما كان يصنع **ش** هذا طريق آخر في قصة الافك وهو معلق كما ذكرنا واسنده مسلم في كتاب التوبة مختصرا **قوله** لما ذكر من شأني على صيغة المجهول والشأن الامر والحال قاله الجوهري **قوله** وماعلمت به الواو فيه للحال **قوله** قام جواب لما **قوله** في بكسر الفاء وتشديد الياء **قوله** ابنوا بفتح الباء الموحدة وروي بالتخفيف والتشديد والتخفيف اشهر ومعناه اتهموا اهلي والابن بفتح الهمزة التهمة يقال

ابتدیأبنه بضم الباء وکسرها اذا اتهمه ورماه بخلة سوء فهو مأبون قالوا وهو مشتق من الابن بضم الهمزة وفتح الباء وهی العقد فی القسی تفسدها قوله وابنوهم بمن كلمة من هنا عبارة عن صفوان قوله والله الى قوله فقام سعد بن معاذ فی براءة صفوان وبیان دینه المتین وقام رجل هو سعد بن عبادة قوله ام حسان وهی الفریعة بنت خالد بن حسر بن لوذان بن عبدود بن زید بن ثعلبة بن الخزرج ابن کعب بن ساعدة الانصاریة والفریعة بضم الفاء وبالعین المهملة قوله فیك كلمة فی هنا للتعلیل ای لاجلك قوله فنقرت بالنون والقاف ای اظهرت وقررت بعجره وبجره قاله الکرمانی وقال ابن الاثیر فی باب الباء الموحدة مع القاف ومنه فبقرت لها الحدیث ای فتحته وکشفته قوله لااجد منه لاقلیلا ولا کثیرا معناه انی دهشت بحیث ماعرفت لای امر خرجت من البیت قوله ووعكت بضم الواو ای صرت بحمی قوله ام رومان قدذکرنا انه بضم الراء وفتحها وقال الکرمانی سمها زینب قوله فی السفل بکسر السین وضمها قوله اقسمت علیك هذا مثل قولهم نشدتك بالله الافعلت ای ماطلب منك الارجوعك الى بیت رسول الله صلى الله تعالى علیه وسلم قوله عن خادمتی ویروی عن خادمی والخادم یطلق على الذکر والانثى والمراد بها بریرة بفتح الباء الموحدة قوله حتى اسقطوا لها به قال النووی هکذا هو فی جمیع النسخ بلادنا بالباء التی هی حرف الجر کذا نقله القاضی عن روایة الجلودی وفی روایة ابن ماهان لها تها بالتاء المثناة من فوق قال الجمهور هذا غلط والصواب الاول ومعناه صرحوا لها بالامر ولهذا قالت سبحان الله استعظاما لذلك وقیل معناه اتوا بسقط من القول فی سؤالها وانتهارها ویقال اسقط وسقط فی کلامه اذا اتى فیه بساقط وقیل اذا اخطأ فیه وعلى روایة ابن ماهان ان صحت معناه اسکتوها وهذا ضعیف لانها لم تسکت بل قالت سبحان الله والضمیر فی به عائد الى الانتهار والسؤال وقال الکرمانی ویروی الهابة بلفظ المصدر من الاهیب قوله على تبر الذهب بکسر التاء المثناة من فوق وسکون الباء الموحدة وهو القطعة الخالصة قوله وبلغ الامر ای امر الافك قوله الى ذلك الرجل وهو صفوان قوله کنف انثى بفتح الکاف والنون وهو الساتر واراد به الثوب قوله فقتل شهیدا فی سبیل الله وهو صفوان بن المعطل السلمی وقال ابن اسحق قتل صفوان بن المعطل فی غزوة ارمینیة شهیدا وامیرهم یومئذ عثمان بن العاص سنة تسع عشرة فی خلافة عمر رضی الله تعالى عنه وقیل انه مات بالجزیرة فی ناحیة شمشاط ودفن هنالك وقیل غیر ذلك قوله قارفت بالقاف والراء والفاء ای کسبت قوله وقد جاءت امرأة قوله اقول ماذا فان قلت الاستفهام یقتضی الصدارة قلت هو متعلق بفعل مقدر بعده قوله واشربته على صیغة المجهول والضمیر المنصوب فیه یرجع الى امر الافك وقلوبکم مرفوع بقوله اشربت قوله بائت به على نفسها ای اقرت به قوله اشد ماکنت غضبا نحو قولهم اخطب مایکون الامیر قائما قال الکرمانی قلت لیس کذلك لان قوله اخطب فی قوله اخطب مایکون مبتدأ وقوله قائما حال سد مسد الخبر والتقدیر اخطب کون الامیر قائما حاصل وقوله اشد ماکنت خبر قوله وکنت اشد ماکنت وقوله غضبا خبر کنت الثانی والمعنى وکنت حین اخبر النبی صلى الله تعالى علیه وسلم ببراءتی اشد ای اقوى ماکنت غضبا من غضبی قبل ذلك لان افعل التفضیل یستعمل اما بالاضافة او بمن او بالالف واللام وهنا یقتضی الحال استعماله بمن على مالا یخفى قوله فعصمها الله ای حفظها ومنعها قوله فهلکت فیمن هلك ای حدت فیمن حد قوله یستوشیه ای یطلب ماعنده

يزيد ويربه قوله ولا يأتل اى ولايحلف ومضى الكلام فيه فى قصة الافك مستوفى فى كتاب
الشهادات ﴿ ص ﴾ باب – وليضربن بخمرهن على جيوبهن ﴿ ش ﴾ اى هذا باب
فى قوله عز وجل وليضربن واوله وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن الآية ومعنى وليضربن
وليضعن خمرهن جمع خمار على جيوبهن جمع جيب واريد به على صدورهن ليسترن بذلك
شعورهن واعناقهن وقرطهن وذلك لان جيوبهن كانت واسعة تبدو منها نحورهن وصدورهن
وماحواليها وكن يسدلن الخمر من ورائهن فتبقى مكشوفة فامرن بان يسدلنها من قدامهن حتى يغطينها
﴿ ص ﴾ وقال احمد بن شبيب حدثنا ابى عن يونس قال ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت
يرحم الله نساء المهاجرات الاول لما انزل الله وليضربن بخمرهن على جيوبهن شققن مروطهن
فاختمرن بها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وذكره معلقا مع ان احمد بن شبيب من جملة
مشايخ البخارى وشبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الباء الموحدة بعدها ياء آخر الحروف ساكنة بعدها باء
موحدة وهو ابن سعيد يروى عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى ووصل هذا
المعلق ابن المنذر قال حدثنا محمد بن على بن زيد الصائغ عن احمد بن شبيب فذكره وكذا اخرجه ابو
داود والطبرى من طريق قرة بن عبد الرحمن عن الزهرى مثله قوله نساء المهاجرات اى النساء المهاجرات
وهو نحو شجر الاراك اى شجر هو الاراك وفى رواية ابى داود من وجه آخر النساء المهاجرات
قوله الاول بضم الهمزة وفتح الواو واللام اى السابقات من المهاجرات قوله مروطهن جمع
مرط بكسر الميم وهو الازار قوله فاختمرن بها اى غطين وجوههن بالمروط التى شققنها
﴿ ص ﴾ حدثنا ابو نعيم اخبرنا ابراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة ان عائشة
رضى الله تعالى عنها كانت تقول لما نزلت هذه الآية (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) اخذن
ازرهن فشققنها من قبل الحواشى فاختمرن بها ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور
اخرجه عن ابى نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن ابراهيم بن نافع المخزومى المكى عن الحسن بن مسلم
ابن يناق المكى عن صفية بنت شيبة بن عثمان القرشية المكية والحديث اخرجه النسائى فى التفسير
ايضا عن محمد بن حاتم عن حبان عن عبد الله عن ابراهيم بن نافع الى آخره قوله ازرهن بضم الهمزة
جمع ازار وهى الملاءة بضم الميم وتخفيف اللام وبالمد وهى الملحفة فان قلت حديث عائشة يدل
على ان اللاتى شققن ازرهن النساء المهاجرات وورد فى حديث عائشة ايضا ان ذلك كان فى نساء الانصار
رواه ابن ابى حاتم قلت يمكن الجمع بينهما بان نساء الانصار بادرن الى ذلك حين نزول الآية
المذكورة والله اعلم ﴿ ص ﴾ سورة الفرقان ﴿ ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الفرقان
وهو مصدر فرق بين الشيئين اذا فصل بينهما وسمى القرآن به لفصله بين الحق والباطل وقيل لانه
لم ينزل جملة واحدة ولكن مفروقا مفصولا بين بعضه وبعض فى الانزال قال تعالى (وقرآنا فرقناه
لتقرأه على الناس الآية وهى مكية وفى آية اختلاف وهى قوله عز وجل (الا من تاب وآمن
وعمل عملا صالحا) وقيل فيها آيتان اختلف الناس فيهما فقيل انهما مدنيتان وقيل مكيتان وقيل
احداهما مكية والاخرى مدنية وهما قوله (والذين لايدعون مع الله الها آخر الآية وقوله الا
من تاب وآمن فالذى قال ان الاولى مكية وهو سعيد بن جبير وهى قوله والذين لايدعون الى قوله
مهانا والثانية مدنية وهى قوله الا من تاب وآمن الى قوله وكان الله غفورا رحيما وهى سبع وسبعون

آية وثمانمائة واثنتان وتسعون كلمة وثلاثة آلاف وسبعمائة وثمانون حرفا ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ ثبتت عند الكل ﴿ص وقال ابن عباس هباء منثورا ماتسفى به الريح ش﴾ اى قال عبدالله بن عباس فى تفسير هباء منثورا فى قوله تعالى (وقدمنا الى ماعملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا) ماتسفى به الريح اى تذريه وترميه ووصله ابن المنذر من حديث عطاء عن ابن عباس بلفظ ماتسفى به الريح وتبثه وقال الثعلبى هباء منثورا اى باطلا لاثواب له لانهم لم يعملوه لله وانما عملوه للشيطان واختلف المفسرون فى الهباء فقال مجاهد وعكرمة والحسن هو الذى يرى فى الكوى من شعاع الشمس كالغبار ولا يمس بالايدى ولا يرى فى الظل وقال ابن زيد هو الغبار وقال مقاتل هو ماسطع من حوافر الدواب ويقال الهباء جمع هباة والمنثور المتفرق ﴿ص مد الظل مابين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ألم تر الى ربك كيف مد الظل) الآية وفسره بقوله مابين طلوع الفجر الى طلوع الشمس وانما جعله ممدودا لانه لاشمس معه كما قال فى ظل الجنة وظل ممدود ومثل مافسره رواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس وروى مثله ايضا عبدالرزاق عن معمر عن الحسن وقتادة ﴿ص ساكنا دائما عليه دليلا) طلوع الشمس ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولو شاء لجعله ساكنا ثم جعلنا الشمس عليه دليلا) وفسر ساكنا بقوله دائما اى غير زائل وقيل لاصقا باصل الجدار غير منبسط وفسر دليلا بقوله طلوع الشمس اى طلوع الشمس دليل على حصول الظل وهو قول ابن عباس يدل الشمس على الظل يعنى لولا الشمس ماعرف الظل ولولا النور ماعرفت الظلمة ﴿ص خلفة من فاته من الليل عمل ادركه بالنهار اوفاته بالنهار ادركه بالليل ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وهو الذى جعل الليل والنهار خلفة) الآية وفسر خلفة بقوله من فاته الى آخره واخرجه عبدالرزاق عن معمر عن الحسن مثله وفى التفسير وعن ابن عباس وقتادة خلفة يعنى عوضا وخلفا يقوم احدهما مكان صاحبه فمن فاته عمله فى احدهما قضاه فى الآخر وعن مجاهد يعنى جعل كل واحد منهما مخالفا للآخر فجعل هذا اسود وهذا ابيض وعن ابن زيد يعنى اذا جاء احدهما ذهب الآخر فهما يتعاقبان فى الظلام والضياء والزيادة والنقصان ﴿ص وقال الحسن هب لنا من ازواجنا فى طاعة الله وماشئ اقر لعين المؤمن ان يرى حبيبه فى طاعة الله ش﴾ اى قال الحسن البصرى فى قوله تعالى (والذين يقولون ربنا هب لنا من ازواجنا وذرياتنا قرة اعين واجعلنا للمتقين اماما) وهكذا اسنده عند ابن المنذر من حديث جرير عنه وفى التفسير قرة اعين بان نراهم مؤمنين صالحين مطيعين لك ووحد القرة لانها مصدر واصلها من البرد لان العين تتأذى بالحر وتستريح بالبرد ﴿ص وقال ابن عباس ثبورا ويلا ش﴾ اى قال ابن عباس فى تفسير قوله تعالى (دعوا هنالك ثبورا) اى ويلا واسنده ابن المنذر عنه من حديث على بن ابى طلحة عنه ﴿ش وقال غيره السعير مذكر والتسعر والاضطرام التوقد الشديد ش﴾ اى قال غير ابن عباس وهو ابو عبيدة فى قوله تعالى (واعتدنا لمن كذب بالساعة سعيرا) وقال السعير مذكر لانه مايسعر به النار وانما حكم بتذكيره امامن حيث انه فعيل فيصدق عليه انه مذكر وانه مؤنث وقيل المشهور ان السعير مؤنث وقال تعالى (اذا رأتهم من مكان بعيد سمعوا لها تغيظا وزفيرا) ويمكن ان يقال ان الضمير يحتمل ان يعود الى الزبانية اشار اليه الزمخشرى فقوله والتسعر الى آخره يريد به ان معنى التسعر ومعنى الاضطرام

التوقد الشديد ﴿ص تملى عليه اى تقرأ عليه من امليت واملات ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وقالوا اساطير الاولين اكتتبها فهى تملى عليه بكرة واصيلا) وفسر تملى عليه بقوله تقرأ عليه قوله وقالوا اى الكفار اساطير الاولين يعنى ما سطره المتقدمون من نحو احاديث رستم واسفنديار والاساطير جمع اسطار واسطورة كاحدوثة قوله اكتتبها يعنى امر بكتبها لنفسه واخذها وقيل المعنى اكتتبها كاتب له لانه كان اميا لا يكتب بيده وذلك من تمام اعجازه قوله من امليت اشار به الى ان تملى من امليت من الاملاء واشار بقوله املات الى ان الاملال لغة فى الاملاء وقال الجوهرى امليت الكتاب املى واملته امله لغتان جيدتان جاء بهما القرآن كقوله تعالى فليملل الذى عليه الحق ﴿ص الرس المعدن جمعه رساس ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وعادا (وثمود واصحاب الرس وقرونا بين ذلك كثيرا) وفسر الرس بالمعدن وكذا فسره ابو عبيدة وقال الخليل الرس كل بئر غير مطوية وقال قتادة اصحاب الايكة واصحاب الرس امتان ارسل الله اليهما شعيبا فعذبوا فعذبا بين قال السدى الرس بئر بانطاكية قتلوا فيها حبيبا النجار فنسبوا اليها رواه عكرمة عن ابن عباس وروى عكرمة ايضا عن ابن عباس فى قوله اصحاب الرس قال بئر باذربيجان ﴿ص ما يعبأ يقال ما عبأت به شيئا لا يعتد به ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (قل ما يعبأ بكم ربى لولا دعائكم) الآية وفسر ما يعبأ بقوله يقال الخ وعن ابى عبيدة يقال ما عبأت به شيئا اى لم اعده فوجوده وعدمه سواء واصل هذه الكلمة تهيئة الشئ يقال عبيت الجيش وعبأت الطيب عبوا اذا هيأته ﴿ص غراما هلاكا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ان عذابها كان غراما) وفسر الغرام بالهلاك وكذا فسره ابو عبيدة ومنه قولهم رجل مغرم بالحب ﴿ص وقال مجاهد وعتوا طغوا ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (لقد استكبروا فى انفسهم وعتوا عتوا كبيرا) وقال يعنى عتوا طغوا اخرجه ورقاء فى تفسيره عن ابن ابى نجيح عنه ﴿ص وقال ابن عيينة عاتية عتت على الخزان ش﴾ اى قال سفيان بن عيينة فى قوله تعالى (واما عاد فاهلكوا بريح صرصر عاتية) هذه فى سورة الحاقة ذكرها ههنا استطرادا لقوله وعتوا قوله صرصر هو الشديد الصوت وقيل الريح البادرة من الصر فتحرق من شدة بردها قوله عاتية شديدة العصف وقال سفيان فى تفسير عاتية عتت على خزانها فخرجت بلا كيل ولا وزن والخزان بضم الخاء وتشديد الزاى جمع خازن واريد به خزان الريح الذين لا يرسلون شيئا من الريح الا باذن الله بمقدار معلوم ووقع فى هذه التفاسير فى النسخ تقديم وتأخير وزيادة ونقصان ﴿ص باب قوله الذين يحشرون على وجوههم الى جهنم الآية ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى الذين يحشرون الى آخره وهذا المقدار فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره ساقه الى قوله واضل سبيلا قوله الذين يحشرون اى يسحبون على وجوههم قوله اولئك شر مكانا اى منزلة وهى النار قوله واضل سبيلا اى طريقا لان طريقهم الى النار ﴿ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يونس بن محمد البغدادى حدثنا شيبان عن قتادة حدثنا انس بن مالك رضى الله عنه ان رجلا قال يا نبى الله يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة قال أليس الذى امشاه على الرجلين فى الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة قال قتادة بلى وعزة ربنا ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندى وشيبان بن عبد الرحمن النحوى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الرقاق عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم فى التوبة عن زهير بن حرب وعبد بن حميد واخرجه النسائى فى التفسير عن الحسين ابن منصور قوله قال قتادة الى آخره زيادة موصولة بالاسناد المذكور قالها قتادة تصديقا لقوله

اليس الذى امثاه ﴿ص﴾ باب ❊ والذين يدعون مع الله الهـا اخر ولا يقتلون النفس الآية
﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى والذين الى آخره وهذا المقدار هو المروى فى رواية
ابى ذر وفى رواية غيره الى قوله اثاما وعن ابن عباس ان ناسا من اهل الشرك قد قتلوا فأكثروا
وزنوا فاكثروا ثم اتوا محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا ان الذى تقول وتدعونا اليه لحسن
لو تخبرنا ان لما عملناه كفارة فنزلت (والذين لا يدعون مع الله آلها آخر) الآية وقيل نزلت فى وحشى
غلام ابن مطعم ﴿ص﴾ حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثنى منصور وسليمان عن ابى وائل
عن ابى ميسرة عن عبدالله قال وحدثنى واصل عن ابى وائل عن عبدالله قال سألت او سئل رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اى الذنب عند الله اكبر قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم اى قال ثم
ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك قلت ثم اى قال ان تزانى بحليلة جارك قال ونزلت هذه الآية
تصديقا لقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون
النفس التى حرم الله الا بالحق) ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان
هو الثورى ومنصور هو ابن المعتمر وسليمان هو الاعمش وابو وائل شقيق بن سلمة وابو ميسرة ضد الميمنة
عمرو بن شرحبيل الهمدانى وعبدالله هو ابن مسعود وواصل هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد
الياء آخر الحروف من الحياة او من الحين منصرفا وغير منصرف الكوفى والحديث مضى فى اوائل
تفسير سورة البقرة فانه أخرجه هناك عن عثمان بن ابى شيبة حدثنا جرير عن منصور عن ابى وائل
عن عمرو بن شرحبيل عن عبدالله قال سألت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكره مختصرا وقال
اعظم بدل اكبر **قوله** قال وحدثنى واصل القائل هو سفيان الثورى والحاصل ان الحديث عند
سفيان عن ثلثة انفس اما اثنان فأدخلا فيه بين ابى وائل وعبدالله ابا ميسرة واما الثالث وهو واصل
فاسقطه وقد رواه عبدالرحمن بن مهدى عن سفيان عن الثلثة عن ابى وائل عن ابى ميسرة عن عبدالله
فعدوه وهما والصواب اسقاط ابى ميسرة من رواية واصل والله اعلم **قوله** سألت او سئل شك
من الراوى وفى رواية قلت يارسول الله **قوله** اكبر وفى رواية مسلم اعظم **قوله** ندا بكسر النون
وتشديد الدال اى نظيراً **قوله** خشية ان يطعم معك اى لاجل خشية اطعمه معك فان قيل لو لم يقيدها
لكان الحكم كذلك واجيب بان لا اعتبار لهذا المفهوم لان شرطه ان لا يخرج الكلام مخرج الغالب
وكانت عادتهم قتل الاولاد لخشيتهم ذلك **قوله** بحليلة جارك اى بامرأته والحليلة على وزن فعيلة
اما من الحل لانها تحل له واما من الحلول لانها تحل معه ويحل معها فان قلت القتل والزنا فى الآية مطلقان
وفى الحديث مقيدان قلت لانهما بالقيد اعظم وافحش ولا مانع من الاستدلال لذلك بالآية ﴿ص﴾
حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى القاسم بن ابى بزة
انه سأل سعيد بن جبير هل لمن قتل مؤمنا متعمدا من توبة فقرأت عليه (ولا يقتلون النفس التى حرم الله
الا بالحق) فقال سعيد قرأتها على ابن عباس كما قرأتها على فقال هذه مكية نسختها آية مدنية التى فى سورة
النساء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن جريج عبدالملك والقاسم بن بزة بفتح الباء وتشديد الزاى
واسم ابى بزة نافع ابن يسار ويقال يسار اسم ابى بزة ويقال ابو بزة جد القاسم لا ابوه وهو مكى تابعى ثقة وهو
والد جد البزى المقرى وهو احمد بن عبدالله بن القاسم وليس للقاسم فى البخارى الا هذا الحديث الواحد
قوله فقال سعيد اى سعيد بن جبير **قوله** فى سورة النساء هى قوله تعالى (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاءه

جهنم) وليس فيها استثناء التائب بخلاف هذه الآية اذقال الله تعالى فيها (الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيأتهم حسنات) فان قيل كيف قال ابن عباس لاتوبة للقاتل وقال الله عز وجل (وتوبوا الى الله جميعا) وقال (ان الله يقبل التوبة عن عباده) واجمع الامة على وجوب التوبة اجيب بان ذلك محمول فيه على الاقتداء بسنة الله في التغليظ والتشديد والافكل ذنب قابل للتوبة وناهيك بمحو الشرك دليلا ﴿ص﴾ حدثني محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير قال اختلف اهل الكوفة في قتل المؤمن فرحلت فيه الى ابن عباس فقال نزلت في آخر ما نزل ولم ينسخها شيء ﴿ش﴾ هذا طريق آخر عن سعيد بن جبير وغندر بضم الغين المعجمة محمد ابن جعفر وقدم كثيرا وقدم الكلام فيه في سورة النساء ﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة عن منصور عن سعيد بن جبير قال سألت ابن عباس عن قوله تعالى (فجزاؤه جهنم) قال لاتوبة له وعن قوله جل ذكره (لايدعون مع الله الها آخر) قال كانت هذه في الجاهلية ﴿ش﴾ هذا ايضا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس **قوله** كانت هذه اى قوله تعالى (لايدعون مع الله الها آخر) **قوله** في الجاهلية يعني في حق اهل الشرك من اهل مكة واما الآية الاخرى ففي حق الرجل الذي عرف الاسلام ثم قتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم لاتوبة له وهذا مشهور عن ابن عباس وقد حمل جمهور السلف وجميع اهل السنة ما ورد من ذلك على التغليظ والتهديد وصححوا توبة القاتل كغيره ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهانا ﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله عز وجل يضاعف له الآية **قوله** يضاعف بدل من قوله يلق اثاما لانهما في معنى واحد ومعنى يضاعف له العذاب ان المشرك اذا ارتكب المعاصي مع الشرك يعذب على الشرك وعلى المعاصي جميعا وقرأ عاصم يضاعف بالرفع على تفسير يلق اثاما كأن قائلا يقول مالقي الاثام فقيل يضاعف العذاب وقرأ الباقون بالجزم بدلا من قوله يلق لانه مجزوم على الجزاء وابن كثير وابن عامر يحذفان الالف ويشددان العين **قوله** ويخلد فيه اى في النار مهانا ذليلا وقرأ ابن عامر يخلد بالرفع على الاستيناف والباقون بالجزم ﴿ص﴾ حدثنا سعد بن حفص نا شيبان عن منصور عن سعيد بن جبير قال ابن ابزى سئل ابن عباس عن قوله تعالى (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم) وقوله (ولايقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق) حتى بلغ الا من تاب وآمن فسألته فقال لما نزلت قال اهل مكة فقد عدلنا بالله وقتلنا النفس التي حرم الله الا بالحق واتينا الفواحش فأنزل الله الا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحا الى قوله غفورا رحيما ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من تمام الآية التي هي الترجمة وسعد بن حفص الطلحي يقال له الضخم وشيبان هو ابن عبد الرحمن ومنصور هو ابن المعتمر وابن ابزى بفتح الهمزة وسكون الباء الموحدة وبزاى مقصور واسمه عبد الرحمن وهو من صغار الصحابة **قوله** سئل ابن عباس كذا في رواية ابي ذر على صيغة المجهول وفي رواية الاصيلي سل بصيغة الامر **قوله** عدلنا اى اشركنا به وجعلنا له مثلا ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ قوله الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما ﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله الا من تاب الآية وليس في كثير من النسخ لفظ باب ﴿ص﴾ حدثنا عبدان اخبرنا ابي عن شعبة عن منصور عن سعيد بن جبير قال امرني عبد الرحمن بن ابزى ان اسأل ابن عباس عن هاتين الآيتين (ومن يقتل مؤمنا متعمدا) فسألته فقال لم ينسخها شيء وعن (والذين لايدعون مع الله

الها اخر قال نزلت فى اهل الشرك ش هذا طريق اخر فى حديث ابن ابزى وعبدان هو ابن عثمان بن جبلة الازدى المروزى وحاصل هذه الاحاديث التى رواها سعيد بن جبير ان ابن عباس يفرق بين الآيتين المذكورتين وهو ان قوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا الآية فى حق المسلم العارف بالامور الشرعية وان قوله الامن تاب الآية فى حق المشرك فاذا كان كذلك فلا توبة للقاتل عنده قدم الكلام فيه عن قريب وفيما مضى ص باب فسوف يكون لزاما هلكة ش اى هذا باب فى قوله تعالى (فقد كذبتم فسوف يكون لزاما) وقد فسره بقوله هلكة وقال الثعلبى اختلف فى اللزام فقيل يوم بدر قتل منهم سبعون واسر سبعون وقيل عذاب القبر وقال ابن جرير عذابا دائما لازما وهلاكا مستمرا ص حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنا مسلم عن مسروق قال قال عبدالله خمس قد مضين الدخان والقمر والروم والبطشة واللزام فسوف يكون لزاما ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومسلم هو ابن صبيح ابو الضحى وعبدالله هو ابن مسعود رضى الله تعالى عنه **قوله** خمس اى خمسة علامات قد مضين اى وقعن الاولى الدخان قال تعالى (يوم تأتى السماء بدخان مبين) الثانية القمر قال الله تعالى (اقتربت الساعة وانشق القمر) الثالثة الروم قال الله تعالى (الم غلبت الروم) الرابعة البطشة قال الله تعالى (يوم نبطش البطشة الكبرى) وهو القتل الذى وقع يوم بدر الخامسة اللزام (فسوف يكون لزاما) قيل هو القحط وقيل هو التصاق القتلى بعضهم ببعض فى بدر وقيل هو الاسر فيه وقد اسر سبعون قرشيا فيه والحديث مر فى كتاب الاستسقاء ص سورة الشعراء ش اى هذا تفسير بعض سورة الشعراء مكية كلها الا آية واحدة (الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد ما ظلموا) نزلت فى حسان وعبدالله بن رواحة وكعب بن مالك شعراء الانصار وقال مقاتل فيها من المدنى آيتان والشعراء يتبعهم الغاوون وقوله اولم يكن لهم آية ان يعلمه علماء بنى اسرائيل وعند السخاوى نزلت بعد سورة الواقعة وقبل سورة النمل وهى مأتان وسبع وعشرون آية والف ومأتان وسبع وتسعون كلمة وخمسة آلاف وخمسمائة واثنان واربعون حرفا ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ثبتت لابى ذر ص وقال مجاهد تعبثون تبنون ش اى قال مجاهد فى قوله تعالى (اتبنون بكل ريع آية تعبثون) وفسر تعبثون بقوله تبنون ووصله الفريابى عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه فى قوله اتبنون بكل ريع قال بكل فج آية تعبثون قال بنيانا وعن ابن عباس بكل ريع بكل شرف عن قتادة والضحاك ومقاتل والكلبى طريق وهى رواية عن ابن عباس وعن عكرمة واد وعن مقاتل كانوا يسافرون ولا يهتدون الا بالنجوم فبنوا على الطرق اعلاما طوالا عبثا ليهتدوا بها وكانوا فى غنية منها وقال الكرمانى كانوا يبنون بروجا للحمامات يعبثون بها والريع المرتفع من الارض والجمع ريعة بكسر الراء وفتح الياء واما الارياع فمفرده ريعة بالكسر والسكون ص هضيم يتفتت اذا مس ش اشار به الى قوله تعالى (فى جنات وعيون وزروع ونخل طلعها هضيم) وفسر هضيما بقوله يتفتت اذا مس على صيغة المجهول وهذا قول مجاهد ايضا وقيل هو المذنب فى وعائه قبل ان يظهر ص مسحرين المسحورين ش اشار به الى قوله تعالى (قالوا انما انت من المسحرين) وفسره بقوله المسحورين اى من سحر مرة بعد مرة من المخلوقين المعللين بالطعام والشراب وقال الفراء اى انك تأكل الطعام وتشرب الشراب وتسحر به والمعنى لست بملك انما انت بشر مثلنا لا تفضلنا فى شئ وقال ابو عبيدة كل من اكل فهو مسحر وذلك ان له سحرا بفتح السين وسكون الحاء اى رية وقيل من السحر بالكسر ص والليكة والايكة جمع ايكة وهى جمع شجر ش اشار به الى قوله تعالى كذب اصحاب الايكة المرسلين

والليكة بفتح اللام والايكة بفتح الهمزة قال الجوهري من قرأ اصحاب الايكة فهي الغيضة ومن قرأ ليكة فهي القرية وقال الايك الشجر الكثير الملتف الواحدة ايكة قلت قرأ ابن كثير ونافع وابن عامر اصحاب ليكة هنا وفي (ص) بغير همزة والباقون بالهمزة فيهما **قوله** جمع ايكة كذا في النسخ وهو غير صحيح والصواب ان يقال والايكة مفرد ايك او يقال جمعها ايك والعجب من بعض الشراح حيث لم يذكر هنا شيئا بل قال الكلام الاول من قول مجاهد ومن جمع ايكة الخ من كلام ابي عبيدة وحاش من مجاهد ومن ابي عبيدة ان يقولا الايكة جمع ايكة **قوله** وهي جمع شجر كذا للاكثرين وعند ابي ذر وهي جمع الشجر وفي بعض النسخ وهي جماعة الشجر وعلى كل التقدير هذا في نفس الامر تفسير غيضة التي يفسر بها الايكة لان الغيضة هي جماعة الشجر واذا لم يفسر الايكة بالغيضة لا يستقيم هذا الكلام فافهم فانه موضع التأمل ﴿ص يوم الظلة اظلال العذاب اياهم ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فاخذهم عذاب يوم الظلة) وفسر يوم الظلة بقوله اظلال العذاب اياهم وفي التفسير معنى الظلة هنا السحاب التي اظلتهم ﴿ص موزون معلوم ش﴾ هذا غير واقع في محله فانه في سورة الحجر وكأنه من جهل الناسخ لعدم تمييزه وهو قوله تعالى (وانبتنا فيها من كل شيء موزون) ﴿ص كالطود كالجبل ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فكان كل فرق كالطود العظيم) وفسر الطود بالجبل ووقع هذا لابي ذر منسوبا الى ابن عباس ولغيره منسوبا الى مجاهد وفي بعض النسخ كالطود الجبل ﴿ص الشرذمة طائفة قليلة ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ان هؤلاء لشرذمة قليلون) وفسر الشرذمة بطائفة قليلة وقال الثعلبي ارسل فرعون في اثر موسى لما خرج مع بني اسرائيل الف الف وخمسمائة الف ملك مع كل ملك الف فارس وخرج فرعون في الكرسي العظيم فكان فيه الفا الف فارس فان قلت روي عن ابن عباس رضي الله عنهما اتبعه فرعون في الفي حصان سوى الاناث وكان موسى عليه السلام في ستمائة الف من بني اسرائيل فقال فرعون ان هؤلاء لشرذمة قليلون فكيف التوفيق بين الكلامين قلت يحتمل ان يكون مراد ابن عباس خواص فرعون الذين كانوا يلازمونه ليلا ونهارا ولم يذكر غيرهم على ان الذي ذكره الثعلبي لا يخلو عن نظر وقد روي عن عبد الله قال كانوا ستمائة الف وسبعين الفا ﴿ص في الساجدين المصلين ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (الذي يراك حين تقوم وتقلبك في الساجدين) وفسر الساجدين بالمصلين وكذا فسره الكلبي وقال الذي يرى تصرفك مع المصلين في اركان الصلاة في الجماعة قائما وقاعدا وراكعا وساجدا قال الثعلبي هو رواية عن ابن عباس ﴿ص قال ابن عباس لعلكم تخلدون) كأنكم ش﴾ اي قال ابن عباس في قوله تعالى (وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون) ان معنى لعلكم كأنكم وقرأ ابي بن كعب كأنكم تخلدون وقرأ ابن مسعود لعلكم تخلدون وعن الواحدي كلما في القرآن لعل فهو للتعليل الا هذا الحرف فانه للتشبيه قيل في الحصر نظر لانه قد قيل مثل ذلك في قوله لعلك باخع نفسك ﴿ص الريع الايفاع من الارض وجمعه ريعة وارياع واحد الريعة ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (اتبنون بكل ريع آية تعبثون) وقال الريع الايفاع من الارض الايفاع بفتح الهمزة جمع يافع وهو المكان المرتفع من الارض ومنه يقال غلام يافع من ايفع الغلام اي ارتفع والصواب اليفاع من الارض بفتح الياء والفاء وهو المرتفع منها وقد فسر الريع بكسر الراء بقوله الايفاع واليفاع من الارض وقال الجوهري يقال غلام يافع ويفع ويفعة وغلمان ايفاع ويفعة ايضا وقال والريع بالكسر المرتفع من الارض وقال عمارة هو الجبل والريع ايضا الطريق قلت وكذا

(قال)

قال المفسرون وقيل الفج بين الجبلين وعن مجاهد الثنية الصغيرة وعن عكرمة واد وعن ابن عباس بكل ريع يعنى بكل شرف والريع بالفتح النماء ومنه ريع الاملاك **قوله** وجمعه اى جمع الريع ريعة بكسر الراء وفتح الياء كقرد وقردة **قوله** وارياع واحد الريعة بكسر الراء وسكون الياء وعند جماعة من المفسرين ريع واحد وجمعه ارياع وريعة بالتحريك وريع جمع ايضا واحده ريعة بالسكون كعهن وعهنة ص مصانع كل بناء فهو مصنعة ش اشار به الى قوله تعالى (وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون) وقال كل بناء فهو مصنعة وكذا قال ابو عبيدة ومصنعة مفرد مصانع وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة المصانع القصور والحصون وقال عبد الرزاق المصانع عندنا بلغة اليمن القصور العادية وقيل المصانع بروج الحمام ص فرهين مرحين فارهين بمعناه ويقال فارهين حاذقين ش اشار به الى قوله تعالى (وتنحتون من الجبال بيوتا فرهين) وفسره بقوله مرحين وكذا فسره ابو عبيدة ومرحين جمع مرح صفة مشبهة من مرح بالكسر مرحا والمرح شدة الفرح والنشاط وعن ابن عباس اشرين وعن الضحاك كيسين وعن قتادة معجبين بصنيعهم وعن مجاهد شرهين وعن عكرمة ناعمين وعن السدى متجبرين وعن ابن زيد اقوياء وعن الكسائى بطرين وعن الاخفش فرحين وهكذا هو رواية ابى ذر وقال بعضهم وصوبه بعضهم لقرب مخرج الحاء من الهاء وليس بشئ قلت اراد بالمصوب صاحب التوضيح ورده عليه ليس بشئ لان الهاء والحاء من حروف الحلق والعرب تعاقب بين الحاء والهاء مثل مدحته ومدهته **قوله** فارهين بمعناه اى بمعنى فرهين من قولهم فره الرجل فهو فاره **قوله** ويقال فارهين حاذقين وكذا روى عن عبد الله بن شداد وقال الثعلبى وقرئ فرهين بالالف فارهين اى حاذرين بنحتها وقيل متجبرين بمواضع نحتها ص تعثوا اشد الفساد ش اشار به الى قوله تعالى (ولا تعثوا فى الارض مفسدين) وتفسيره باشد الفساد تفسير مصدر تعثوا لانه من عثا فى الارض يعثوا فسد وكذلك عثى بالكسر يعثى فمصدر الاول عثوا ومصدر الثانى عثى فافهم ص وعاث يعيث عيثا ش اراد بهذا ان معنى عاث مثل معنى عثى افسد وليس مراده ان تعثوا مشتق من عاث لان تعثوا معتل اللام ناقص وعاث معتل العين اجوف ومن له ادنى ملكة من التصريف يفهم هذا ص الجبلة الخلق جبل خلق ومنه جبلا وجبلا وجبلا يعنى الخلق قاله ابن عباس ش اشار به الى قوله تعالى (والجبلة الاولين) وفسرها بالخلق **قوله** جبل على صيغة المجهول اى خلق مجهول ايضا **قوله** ومنه اى ومن هذا الباب جبلا فى قوله تعالى (ولقد اضل منكم جبلا كثيرا) وفيه قراآت شتى ذكر البخارى هنا ثلثة الاولى جبلا بضمتين الثانية جبلا بضم الجيم وسكون الباء الثالثة جبلا بضم الجيم والباء وتشديد اللام والحاصل ان قراءة نافع وعاصم بكسرتين وتشديد اللام وقراءة ابى عمرو وابن عامر بكسرتين وتخفيف اللام وقرأ الاعمش بكسرتين وتخفيف اللام وقرأ الباقون بضمتين واللام خفيفة وقرئ فى الشواذ بضمتين وبالتشديد وبكسرة وسكون وبكسرة وفتحة وبالتخفيف **قوله** قاله ابن عباس وقع فى رواية ابى ذر ولم يقع عند غيره وقال بعضهم هذا اولى فان هذا كله كلام ابى عبيدة انتهى قلت ليت شعرى من اين الاولوية وكونه كلام ابى عبيدة لا يستلزم نفى كونه من كلام ابن عباس ايضا ص * باب * ولا تخزنى يوم يبعثون ش اى هذا باب فى قوله عز وجل (ولا تخزنى يوم يبعثون) ولم يثبت لفظ باب الا فى رواية ابى ذر وحده **قوله** يوم يبعثون اى العباد وقيل يوم يبعث الضالون وابى فيهم ص وقال ابراهيم بن

طهمان عن ابن ابى ذئب عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان ابراهيم يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة والقترة الغبرة هى القترة ش مطابقته للترجمة من حيث ان هذه والتى قبلها وهى قوله تعالى (واغفر لابى انه كان من الضالين) فى قصة سؤال ابراهيم عليه الصلاة والسلام ورؤيته اباه على الهيئة المذكورة وابراهيم بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروى ابو سعيد سكن نيسابور ثم سكن مكة ومات سنة ستين ومائة وهو من رجال الصحيحين وابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن بن ابى ذئب واسمه هشام وسعيد يروى عن ابيه عن ابى سعيد واسمه كيسان المدينى وكان يسكن عند مقبرة فنسب اليها والحديث معلق وصله النسائى عن احمد بن حفص بن عبد الله عن ابيه عن ابراهيم بن طهمان الى آخر الحديث **قوله** يرى ويروى رأى **قوله** اباه هو آزر **قوله** عليه الغبرة جملة حالية بلا واو **قوله** والقترة بفتح القاف والتاء المثناة من فوق وهى سواد كالدخان وهذا مقتبس من قوله تعالى (عليها غبرة ترهقها قترة) اى تصيبها قترة ولا يرى اوحش من اجتماع الغبرة والسواد فى الوجه **قوله** الغبرة مبتدأ وقوله هى القترة جملة خبره وهذا من كلام البخارى والدليل عليه رواية النسائى وعليه الغبرة والقترة وتفسيره هكذا غير طائل على ما لا يخفى يفهم بالتأمل ص حدثنا اسمعيل حدثنى اخى عن ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال يلقى ابراهيم اباه فيقول يارب انك وعدتنى (ان لا تخزنى يوم يبعثون) فيقول الله انى حرمت الجنة على الكافرين ش هذا طريق آخر عن سعيد عن ابى هريرة بلا واسطة أبيه وسعيد قد سمع عن أبيه عن ابى هريرة وسمع ايضا عن ابى هريرة وذا لا يقدح فى صحة الحديث واسمعيل هو ابن ابى اويس واسمه عبد الله يروى عن أخيه عبد الحميد بن ابى ذئب الى اخره والحديث قد مضى فى احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام **قوله** لا تخزنى فان قيل اذا ادخل الله اباه فى النار فقد اخزاه لقوله انك من تدخل النار فقد اخزيته وخزى الوالد خزى الولد فيلزم الخلف فى الوعد وانه محال واجيب لو لم يدخل النار لزم الخلف فى الوعيد وهذا هو المراد بقوله حرمت الجنة على الكافرين ويجاب ايضا بان اباه يمسخ الى صورة ذيخ بكسر الدال المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وفى اخره خاء معجمة اى ضبع ويلقى فى النار فلا خزى حيث لا تبقى له صورته التى هى سبب الخزى فهو عمل بالوعد والوعيد كليهما وقيل الوعد مشروط بالايمان كما ان الاستغفار له كان عن موعدة وعدها اياه فلما تبين له انه عدو لله تبرأ منه ص ¤ باب ※ وانذر عشيرتك الاقربين واخفض جناحك الن جانبك ش اى هذا باب فى قوله عز وجل وانذر الخطاب للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم والمراد بالاقربين بنو عبد مناف وقيل بنو عبد المطلب وكانوا اربعين رجلا وقيل هم قريش وبه جزم ابن التين والقربى فى الخمس بنو هاشم وبنو المطلب عند الشافعى **قوله** الن جناحك من الالانة وهو تفسير قوله واخفض جناحك وهكذا فسره المفسرون ص حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابى ثنا الاعمش حدثنى عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين صعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على الصفاء فجعل ينادى يابنى فهر يابنى عدى لبطون قريش حتى اجتمعوا فجعل الرجل اذا لم يستطع ان يخرج ارسل رسولا لينظر ماهو فجاء ابولهب وقريش فقال ارأيتكم لو اخبرتكم ان خيلا بالوادى تريدان تغير عليكم أكنتم

مصدقي قالوا نعم ماجربنا عليك الاصدقا قال فاني نذير لكم بين يدى عذاب شديد فقال ابولهب تبالك سائر اليوم الهذا جمعتنا فنزلت تبت يدا ابى لهب وتب ما اغنى عنه ماله وما كسب ش مطابقته للترجمة ظاهرة والاعمش سليمان وعمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء وهذا الحديث مرسل لان ابن عباس كان حينئذ اما لم يولد او كان طفلا وبه جزم الاسمعيلي وقد مضى هذا الحديث بهذا الاسناد بعينه في كتاب الانبياء في باب من انتسب الى آبائه في الاسلام والجاهلية ولكن الذى هنا اتم من ذلك قوله ارأيتكم معناه اخبروني والعرب تقول ارأيتك ارأيتكما ارأيتكم عند الاستخبار بمعنى اخبرني واخبراني واخبروني وتاؤها مفتوحة ابدا قوله ان خيلا اى عسكرا قوله مصدقي بتشديد الياء واصله مصدقين فلما اضيف الى ياء المتكلم سقطت النون وادغمت ياء الجمع في ياء المتكلم قوله نذيرا اى منذرا قوله وتب وفي رواية اسامة وقد تب وزاد هكذا قرأها الاعمش يومئذ والتباب الخسران والهلاك تقول منه تب تبابا وتب يداه وقوله تبالك نصب على المصدر باضمار فعل اى الزمك الله هلاكا وخسرانا قوله سائر اليوم اى في جميع اليوم ومنه سائر الناس اى جميعهم قوله الهذا الهمزة فيه للاستفهام على وجه الانكار ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين انزل الله (وانذر عشيرتك الاقربين) قال يا معشر قريش او كلمة نحوها اشتروا انفسكم لا اغنى عنكم من الله شيئا يا بني عبد مناف لا اغنى عنكم من الله شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا اغنى عنك من الله شيئا ويا صفية عمة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا اغنى عنك من الله شيئا ويا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي لا اغنى عنك من الله شيئا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهو ايضا من مراسيل ابي هريرة لان ابا هريرة اسلم بالمدينة وهذه القصة وقعت بمكة وابو اليمان الحكم ابن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي والحديث مر بعين هذا الاسناد وعين هذا المتن في كتاب الوصايا في باب هل يدخل النساء والولد في الاقارب وهذا تكرار صريح ليس فيه فائدة غير اختلاف الترجمة فيهما قوله او كلمة نحوها شك من الراوى اى او نحو يا معشر قريش مثل قوله يا بني فلان يا بني فلانة كما في الحديث الماضي قوله اشتروا انفسكم اى باعتبار تخليصها من العذاب كأنه قال اسلموا تسلموا من العذاب فيكون ذلك كالشرى كأنهم جعلوا الطاعة ثمن النجاة وفي رواية مسلم يا معشر قريش انقذوا انفسكم من النار قوله يا صفية عمة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يجوز في عمة النصب والرفع باعتبار اللفظ والمحل وكذلك في قوله يا فاطمة بنت رسول الله قوله لا اغنى عنك يقال ما يغني عنك هذا اى ما ينفعك ص تابعه اصبغ عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ش اى تابع ابا اليمان في رواية اصبغ بن الفرج المصرى احد مشائخ البخارى عن عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى وقد مر وجد المتابعة في كتاب الوصايا والحكمة في انذار الاقربين اولا ان الحجة اذا قامت عليهم تعدت الى غيرهم ولا يبقى لهم علة في الامتناع ص سورة النمل ش اى هذا في تفسير بعض سورة النمل ذكر القرطبي وغيره انها مكية بلا خلاف وعند السخاوى نزلت قبل القصص وبعد القصص سبحان وهي ثلاثة وتسعون آية والف ومائة وتسع واربعون كلمة واربعة آلاف وسبعمائة وتسعة وتسعون حرفا ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر

وحده وثبت نسفى لكن بعد البسملة ﴿ ص والخبء ماخبأت ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى الا يسجدوا لله الذى يخرج الخبء الآية وفسره بقوله ماخبأت وعن الفراء يخرج الخبء اى الغيث من السماء والنبات من الارض قوله والخبء بالواو فى اوله فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره بلا واو ومثل هذا الواو تسمى واو الاستفتاح هكذا سمعت من اساتذتى الكبار ﴿ ص لاقبل لاطاقة ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ارجع اليهم فلنأتينهم بجنود لاقبل لهم بها) الآية وفسره بقوله لاطاقة لهم بها واخرج الطبرى من طريق اسمعيل بن ابى خالد مثله و كذا قاله ابو عبيدة ﴿ ص الصرح كل ملاط اتخذ من القوارير والصرح القصر وجماعته صروح ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (قيل لها ادخلى الصرح) الآية وفسر الصرح بقوله كل ملاط بكسر الميم فى رواية الاكثرين وفى رواية الاصيلى بالباء الموحدة وكذا فى رواية ابن السكن و كذا بخط الدمياطى فى نسخته بالباء وقال ابن التين بالميم وقال الملاط بالميم المكسورة الذى يوضع بين سافتى البنيان وقيل الصخر وقيل كل بناء عال منفرد وبالباء الموحدة المفتوحة ماتكسى به الارض من حجارة اورخام وقال البخارى كل ملاط اتخذ من القوارير وكذا قاله ابو عبيدة قوله والصرح القصر هو قول ابى عبيدة ايضا قوله وجماعته والاصوب وجمعه صروح ﴿ ص وقال ابن عباس ولها عرش عظيم سرير كريم حسن الصنعة وغالى الثمن ش ﴾ اى قال ابن عباس فى تفسير قوله تعالى (ولها) اى ولبلقيس (عرش عظيم) يعنى سرير كريم وصفه بالكرم على سبيل المجاز على انه من خيار السرر وانفاسها كما فى قوله لاتأخذ كرائم اموال الناس وهى خيارها ونفائسها قوله حسن الصنعة بفتح الحاء والسين وقال الكرمانى حسن الصنعة مبتدأ وخبره محذوف اى له وهذا يدل على انه بضم الحاء وسكون السين قوله غالى الثمن ويروى غلا الثمن وهو عطف على ماقبله وقال الثعلبى عرش عظيم ضخم حسن وكان مقدمه من ذهب مفضض بالياقوت الاحمر والزمرد الاخضر ومؤخره من فضة مكلل بالوان الجواهر وله اربع قوائم قائمة من ياقوت احمر وقائمة من ياقوت اصفر وقائمة من زمرد اخضر وقائمة من در وصفائح السرير من ذهب وعليه سبعة ابيات على كل بيت باب مغلق وعن ابن عباس كان عرش بلقيس ثلثين ذراعا فى ثلثين ذراعا وطوله فى الهواء ثلاثون ذراعا وعن مقاتل ثمانين ذراعا فى ثمانين ذراعا وطوله فى الهواء ثمانون ذراعا مكلل بالجواهر ﴿ ص يأتونى مسلمين طائعين ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ايكم يأتونى بعرشها قبل ان يأتونى مسلمين) وفسره بقوله طائعين وهكذا رواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس وقيل معنى طائعين منقادين لامر سليمان عليه السلام ولم يقل مطيعين لان اطاعه اذا اجاب امره وطاعه اذا انقاد له وهؤلاء اجابوا امره ﴿ ص ردف اقترب ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (عسى ان يكون ردف لكم) وفسر ردف بقوله اقترب وهكذا رواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس ﴿ ص جامدة قائمة ش ﴾ اشار به الى قوله عزوجل (وترى الجبال تحسبها جامدة) وفسرها بقوله قائمة وهكذا رواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس ﴿ ص اوزعنى اجعلنى ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وقال رب اوزعنى ان اشكر نعمتك التى انعمت على) الآية وفسر قوله اوزعنى بقوله اجعلنى وكذا رواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس وفى تفسير النسفى اوزعنى اجعلنى ازع شكر نعمتك التى انعمت على وعلى والدى واكفه وارتبطه لاينقلب عنى حتى لاازال شاكرا لك ﴿ ص

وقال مجاهد نكروا غيروا ش اى قال مجاهد فى معنى قوله تعالى نكروا لها عرشها غيروا
اسنده ابو محمد من حديث ابن ابى نجيح عن مجاهد بلفظ غيروه واخرج ابن ابى حاتم من وجه آخر
صحيح عن مجاهد قال امر بالعرش فغير ما كان احمر جعل اخضر وما كان اخضر جعل اصفر غير
كل شئ عن حاله ص واوتينا العلم يقوله سليمان ش اشار به الى قوله تعالى (قالت
كأنه هو واوتينا العلم من قبلها وكنا مسلمين) واشار البخارى الى ان قوله واوتينا العلم من قول سليمان
وقال الواحدى بلقيس وقال بعضهم والاول المعتمد قلت السياق والسباق يدلان على انه من قول
بلقيس انه من قول قالته مقرة بصحة نبوة سليمان ص الصرح بركة ماء ضرب عليها سليمان عليه
السلام قوارير البسها اياه ش اشار به الى قوله تعالى (قيل لها ادخلى الصرح فلما رأته
حسبته لجة وكشفت عن ساقيها قال انه صرح ممرد من قوارير) الآية وفسر الصرح المذكور بقوله
بركة ماء الى آخره وكذا اخرجه الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد مثله ثم قال وكانت هلباء
شعراء ومن وجه آخر عن مجاهد كشفت بلقيس عن ساقيها فاذا هما شعرا وان فامر سليمان بالنورة
فصنعت **قوله** قوارير جمع قارورة وهى الزجاج وكان سليمان امر ببنائه واجرى تحته الماء والقى
فيه كل شئ من دواب البحر السمك وغيره ثم وضع له سرير فى صدرها فجلس عليه فلما جاءت بلقيس
قيل لها ادخلى الصرح فلما رأته حسبته لجة وهو معظم الماء وعن ابن جريج حسبته بحرا وكشفت عن
ساقيها للخوض الى سليمان عليه السلام وباقى القصة مشهور **قوله** اياه فى رواية الاصيلى اياها ص
سورة القصص ش اى هذا فى تفسير بعض سورة القصص قال ابو العباس هى مكية الا آية
نزلت بالجحفة وهى قوله (ان الذى فرض عليك القرآن لرادك الى معاد) اى الى مكة وعن ابن عباس
الى الموت وعنه الى يوم القيامة وعنه الى بيت المقدس وعن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه الى الجنة
وهى ثمان وثمانون آية والف واربعمائة واحدى واربعون كلمة وخمسة آلاف وثمانمائة حرف ص
بسم الله الرحمن الرحيم ش لم يثبت لفظ سورة والبسملة الا لابى ذر والنسفى ص يقال
كل شئ هالك الا وجهه الا ملكه ويقال الا ما اريد به وجه الله ش اشار به الى قوله تعالى
فى آخر سورة القصص (ولا تدع مع الله الها آخر لا اله الا هو كل شئ هالك الا وجهه له الحكم واليه
ترجعون) وفسر الوجه بالملك وكذا نقل الطبرى عن بعض اهل العربية وكذا ذكره الفراء وعن
ابى عبيد الا وجهه الا جلاله **قوله** ويقال الى آخره قاله سفيان معناه الا ما اريد به رضاء الله والتقرب
لا الرياء ووجه الناس ص قال مجاهد الانباء الحجج ش اى قال مجاهد فى قوله تعالى (فعميت
عليهم الانباء) ان الانباء هى الحجج وكذا ذكره الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عنه ص باب
قوله انك لا تهدى من احببت ولكن الله يهدى من يشاء ش اى هذا باب فى قوله تعالى (انك لا تهدى)
الآية **قوله** لا تهدى خطاب للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** من احببت هدايته وقيل لقرابته
ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنا سعيد بن المسيب عن ابيه قال لما
حضرت اباطالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فوجد عنده اباجهل وعبد الله بن
ابى امية بن المغيرة فقال اى عم قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها عند الله فقال ابو جهل وعبد الله بن
ابى امية اترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعرضها
ويعيدانه بتلك المقالة حتى قال ابو طالب آخر ما كلمهم على ملة عبد المطلب وابى ان يقول لا اله الا الله

فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والله لاستغفرن لك مالم انه عنك فانزل الله (ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين) وانزل الله في ابي طالب فقال لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (انك لاتهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم ابن رافع وشعيب بن ابي حمزة والحديث مر في كتاب الجنائز في باب اذا قال المشرك عند الموت لااله الا الله قال الكرماني قيل هذا الاسناد ليس على شرط البخاري اذ لم يرو عن المسيب الا ابنه وقال صاحب التلويح وتبعه صاحب التوضيح هذا الحديث من مراسيل الصحابة لان المسيب من مسلمة الفتح على قول مصعب وعلى قول العسكري ممن بايع تحت الشجرة فايا ما كان فلم يشهد وفاة ابي طالب لانه توفي هو وخديجة رضي الله تعالى عنها في ايام متقاربة في عام واحد للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم نحو الخمسين ورد عليهما بعضهم بانه لايلزم من كون المسيب متأخرا اسلامه ان لايشهد وفاة ابي طالب كما شهدها عبدالله بن ابي امية وهو يومئذ كافر ثم اسلم بعد ذلك انتهى قلت حضور عبدالله بن ابي امية وفاة ابي طالب وهو كافر ثبت في الصحيح ولم يثبت حضور المسيب وفاة ابي طالب وهو كافر لا في الصحيح ولا في غيره وبالاحتمال لايرد على كلام بغير احتمال فافهم ص قال ابن عباس اولي القوة لايرفعها العصبة من الرجال لتنوء لتثقل ش اي قال ابن عباس في قوله تعالى (وآتيناه من الكنوز ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة اولي القوة) الآية وفسر قوله اولي القوة بقوله لايرفعها العصبة من الرجال والعصبة ما بين العشرة الى خمسة عشرة قاله مجاهد وعن قتادة ما بين العشرة الى اربعين وعن ابي صالح اربعون رجلا وعن ابن عباس ما بين الثلاثة الى العشرة وقيل ستون وفسر قوله لتنوء بقوله لتثقل وقيل لتميل وهذا الى قوله يتشاورون لم يثبت لابي ذر والاصيلي وثبت لغيرهما الى قوله ذكر موسى ص فارغا الا من ذكر موسى ش اشار به الى قوله تعالى (واصبح فؤاد ام موسى فارغا) وفسر فارغا بقوله الا من ذكر موسى وفي التفسير اي ساهيا لاهيا من كل شئ الا من ذكر موسى عليه الصلاة والسلام وهمه قاله اكثر المفسرين وعن الكسائي فارغا اي ناسيا وعن ابي عبيدة اي فارغا من الحزن لعلمها بانه لم يغرق ص الفرحين المرحين ش اشار به الى قوله تعالى (لاتفرح ان الله لايحب الفرحين) وفسره بقوله المرحين وهكذا رواه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس ص قصيه اي اتبعي اثره وقد يكون ان يقص الكلام نحن نقص عليك ش اشار به الى قوله تعالى (وقالت لاخته قصيه فبصرت به عن جنب وهم لايشعرون) اي قالت ام موسى لاخت موسى قصيه اي اتبعي اثره من قولهم قصصت آثار القوم اي تبعتها **قوله** وقد يكون الى آخره اراد به ان قص يكون ايضا من قص الكلام كما في قوله تعالى (نحن نقص عليك) ومنه قص الرؤيا اذا اخبر بها ص عن جنب عن بعد عن جنابة واحد وعن اجتناب ايضا ش اشار به الى قوله تعالى (فبصرت به عن جنب وهم لايشعرون) وفسر عن جنب بقوله عن بعد اي بصرت اخت موسى بموسى اي ابصرته عن بعد والحال انهم لايشعرون لايعلمون انها اخت موسى عليه السلام وعن ابن عباس الجنب ان يسمو بصر الانسان الى الشئ البعيد وهو الى جنبه لايشعر به وعن قتادة جعلت اخت موسى تنظر اليه كأنها لاتريده **قوله** عن جنابة اراد به ايضا ان معنى عن جنابة عن بعد **قوله** واحد اي معنى عن جنب ومعنى عن جنابة واحد وكذلك معنى وعن اجتناب والحاصل ان كل ذلك بمعنى واحد وهو البعد ومنه

(الجنب)

يلعب بتعيب به لانه يعيد عن تلاوة القرآن ﴿ص﴾ يبطش ويبطش ﴿ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (فلما ارادان يبطش بالذى هو عدو لهما) وبين ان فيه لغتين احديهما يبطش بضم الطاء والاخرى يبطش بالكسر ﴿ص﴾ يأتمرون يتشاورون ﴿ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (قال ياموسى ان الملأ يأتمرون بك ليقتلوك) وفسر يأتمرون بقوله يتشاورون وقيل معناه يأمر بعضهم بعضا والقائل لموسى بذلك هو حزقيل مؤمن آل فرعون وكان ابن عم فرعون والملأ الجماعة ﴿ص﴾ العدوان والعداء والتعدى واحد ﴿ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (فلا عدوان على والله على مانقول وكيل) وبين ان معنى هذه الالفاظ الثلاثة واحد وهو التعدى والتجاوز عن الحق والقائل بهذا هو شعيب عليه السلام وقصته مشهورة ﴿ص﴾ آنس ابصر ﴿ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى فلما قضى موسى الاجل وسار باهله آنس من جانب الطور نارا) وفسر بقوله ابصر ﴿ص﴾ الجذوة قطعة غليظة من الخشب ليس فيها لهب والشهاب فيه لهب ﴿ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (اوجذوة من النار لعلكم تصطلون) وفسر الجذوة بقوله قطعة الى آخره وقال مقاتل وقتادة الجذوة العود الذى احترق بعضه وجمعها جذى والجيم فى جذوة مثلثة وهى لغات وقراآت ومعنى تصطلون تستدفئون قوله والشهاب فيه لهب اشاربه الى قوله تعالى فى سورة النمل (انى آنست نارا لعلى آتيكم منها بخبر اوآتيكم بشهاب قبس لعلكم تصطلون) وفسر الشهاب بان فيه لهبا قال الجوهرى الشهاب شعلة نار ساطعة وقال اللهب لهب النار وهو لسانها وكنى ابولهب لجماله ﴿ص﴾ كأنها جان وفى آية اخرى كأنها حية تسعى والحيات اجناس الجان والافاعى والاساود ﴿ش﴾ هذا ثبت للنسفى واشار بقوله كأنها الى قوله تعالى فى هذه السورة (وان الق عصاك فلما رآها تهتز كأنها جان ولى مدبرا) قوله هى فى آية اخرى كأنها حية تسعى وهو فى سورة طه وهى قوله تعالى (قال القها ياموسى فالقاها فاذا هى حية تسعى) وفى الشعراء (فالقى عصاه فاذا هى ثعبان مبين) ولم يذكر البخارى هذا مع انه داخل فى قوله والحيات اجناس وهى جمع حية وهى اسم جنس يقع على الذكر والانثى والصغير والكبير وذكر الله تعالى فى القرآن الحية والجان والثعبان فالحية تشمل الجان والثعبان وكانت حية ليلة المخاطبة لئلا يخاف موسى عليه الصلاة والسلام منها اذا القاها بين يدى فرعون وعن ابن عباس صارت حية صفراء لها عرف كعرف الفرس وجعلت تتورم حتى صارت ثعبانا وهى اكبر مايكون من الحيات فلذلك قال فى موضع آخر كأنها جان وهى اصغر الحيات وفى موضع آخر ثعبان وهو اعظمها فالجان ابتداء حالها والثعبان انتهاء حالها وكان الجان فى سرعة فلذلك قال فلما رآها تهتز كأنها جان ويقال كان مابين لحيى الحية اربعون ذراعا وعن ابن عباس لما انقلبت الحية ثعبانا ذكرا صار يبتلع الصخر والحجر قوله والافاعى جمع افعى على وزن افعل يقال هذه افعى بالتنوين والافعوان ذكر الافاعى قوله والاساود جمع اسود وهو العظيم من الحيات وفيه سواد وقال الجوهرى الجمع الاساود لانه اسم ولو كان صفة لجمع على فعل يعنى لقال سود يقال اسود سالخ غير مضاف لانه يسلخ جلده كل عام والانثى اسودة ولا توصف بسالخة ﴿ص﴾ ردأ معينا ﴿ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (واخى هارون هو افصح منى لسانا فارسله معى ردأ يصدقنى) وفسره بقوله معينا يقال فلان ردء فلان اذا كان ينصره ويشد ظهره ويقال اردأت الرجل اعنته ﴿ص﴾ قال ابن عباس لكى يصدقنى وقال غيره سنشد سنعينك

كما عززت شيئا فقد جعلت له عضدا ش ﴾ اى قال ابن عباس فى قوله ردأ يصدقنى لكى يصدقنى وفى التفسير يصدقنى اى مصدقا وليس الغرض بتصديقه ان يقول له صدقت او يقول للناس صدق موسى وانما هو ان يلخص بلسانه الحق او يبسط القول فيه ويجادل به الكفار كما يفعل الرجل المنطيق ذو المعارضة قوله وقال غيره اى غير ابن عباس فى معنى قول الله تعالى سنشد عضدك باخيك) سنعينك وقيل سنقويك به وشد العضد كناية عن التقوية قوله كما عززت من عز فلان اخاه اذا قواه ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث يخفف ويشدد اى قوينا وشددنا ﴿ ص مقبوحين مهلكين ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ويوم القيامة هم من المقبوحين) وفسره بقوله مهلكين وهكذا فسره ابوعبيدة وقال غيره اى من المبعدين الملعونين من القبح وهو الابعاد وقال ابن زيد يقال قبح الله فلانا قبحا وقبوحا اى ابعده من كل خير وقال الكلبى يعنى سواد الوجه وزرقة العين وعلى هذا يكون بمعنى المقبحين ﴿ ص وصلناه بيناه واتممناه ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولقد وصلنا لهم القول لعلهم يتذكرون) وفسر وصلناه بقوله بيناه وعن السدى كذلك وعن الفراء اتبعنا بعضه بعضا فاتصل قوله واتممناه الضمير المنسوب فيه وفى بيناه يرجع الى القول المعنى بينا لكفار مكة مافى القرآن من خبر الامم الماضية كيف عذبوا بتكذيبهم ﴿ ص يجبى يجلب ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (يجبى اليه ثمرات كل شئ) وفسر يجبى من الجباية بقوله يجلب وقرأ نافع تجبى بالتاء المثناة من فوق والباقون بالياء قوله اليه اى الى الحرم والمعنى يجلب ويحمل من النواحى ثمرات كل شئ رزقا من لدنا اى من عندنا ﴿ بطرت اشرت ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وكم اهلكنا من قرية بطرت معيشتها) وفسر قوله بطرت بقوله اشرت اى طغت وبغت وقال ابن فارس البطر تجاوز الحد فى المرح وقيل هو الطغيان بالنعمة ﴿ ص فى امها رسولا ام القرى مكة وما حولها ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث فى امها رسولا) الآية وذكر ان المراد بأم القرى مكة وما حولها سميت بذلك لان الارض دحيت من تحتها ﴿ ص تكن تخفى اكننت الشئ اخفيته وكننته خفيته اظهرته ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وربك يعلم ماتكن صدورهم ومايعلنون) وفسر تكن بقوله تخفى وتكن بضم التاء من اكننت الشئ اذا اخفيته قوله وكننته من الثلاثى ومعناه خفيته بدون الهمزة فى اوله اى اظهرته وهو من الاضداد ووقع فى الاصول اخفيته فى الموضعين بالهمزة فى اوله ولابى ذر بحذف الالف فى الثانى وكذا قال ابن فارس اخفيته سترته وخفيته اظهرته ﴿ ص ويكأن الله مثل الم تر ان الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر يوسع عليه ويضيق عليه ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (واصبح الذين تمنوا مكانه بالامس يقولون ويكأن الله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر) وهذا وقع لغير ابى ذر وفسر قوله ويكأن الله بقوله مثل الم تر الى آخره وكذا فسره ابوعبيدة وقال الزمخشرى وى مفصولة عن كأن وهى كلمة تنبيه على الخطأ وهو مذهب الخليل وسيبويه وعند الكوفيين ان ويك بمعنى ويلك وان المعنى الم تعلم انه لايفلح الكافرون ويجوز ان يكون الكاف كاف الخطاب مضمومة الى وى وانه بمعنى لانه والكلام لبيان المقول لاجله هذا القول او لانه لايفلح الكافرون قوله ويقدر اى ويقتر قوله يوسع عليه يرجع الى قوله يبسط الرزق وقوله يضيق عليه يرجع الى قوله ويقدر ﴿ ص ❊ باب ❊ ان الذى فرض عليك القرآن ش ﴾

اى هذا باب فى قوله تعالى (ان الذى فرض عليك القرآن لرادك الى معاد) الآية ولم تثبت هذه الترجمة الا لابى ذر قوله فرض عليك قال الثعلبى اى انزله وعن عطاء بن ابى رباح فرض عليك العمل بالقرآن ﴿ ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا يعلى اخبرنا سفيان العصفرى عن عكرمة عن ابن عباس لرادك الى معاد قال الى مكة ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه تفسيرلها ويعلى بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وبالقصر ابن عبيد الطنافسى وسفيان هوابن دينار العصفرى بضم العين وسكون الصاد المهملتين وضم الفاء وبالراء الكوفى التمار وقدمر فى آخر الجنائز وليس له فى البخارى سوى هذين الموضعين واختلفوا فى قوله لرادك الى معاد فعن مجاهد مثل قول ابن عباس وعن القعنبى معاد الرجل بلده لانه ينصرف ثم يعود الى بلده وعن ابى سعيد الخدرى الموت وعن الحسن والزهرى الى يوم القيمة وعن ابن صالح الى الجنة ﴿ ص سورة العنكبوت ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة العنكبوت وهى مكية وقال ابو عباس فيها اختلاف فى سبع عشرة آية فذكرها وقال مقاتل نزلت (الم احسب الناس) فى مهجع بن عبدالله مولى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه اول قتيل من المسلمين يوم بدر رماه ابن الحضرمى بسهم فقتله وهو اول من يدعى الى الجنة من شهداء امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وقال السخاوى نزلت بعد الم غلبت الروم وقبل سورة المطففين وهى تسع وستون آية والف وتسعمائة واحدى وثمانون كلمة واربعة الآف ومائة وخمسة وتسعون حرفا ﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴾ لم تثبت البسملة الا فى بعض النسخ واما الترجمة فلم تثبت الا لابى ذر ﴿ ص قال مجاهد وكانوا مستبصرين ضلالة ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين) قوله ضللة جمع ضال قاله الكرمانى وفيه مافيه والصواب ضلالة وكذا هو فى عامة النسخ وفى التفسير مستبصرين يعنى فى الضلالة وعن قتادة مستبصرين فى ضلالتهم معجبين بها وعن الفراء عقلاء ذوى بصائر وعن الضحاك والكلبى ومقاتل حسبوا انهم على الحق والهدى وهم على الباطل ﴿ ص وقال غيره الحيوان والحى واحد ش ﴾ اى قال غير مجاهد وقال صاحب التوضيح اى غير ابن عباس وليس كذلك على مالا يخفى ولم يثبت هذا الا لابى ذر وفى رواية النسفى الحيوان والحياة واحد واشار به الى قوله تعالى (وان الدار الآخرة لهى الحيوان لو كانوا يعلمون) وقال معنى الحيوان والحى واحد يعنى دار الآخرة هى الحياة او الحى وفى التفسير لهى الحيوان يعنى الدار الباقية التى لازوال لها ولاموت فيها وقيل ليس فيها الا حياة مستمرة دائمة خالدة لاموت فيها وكأنها فى ذاتها نفس الحيوان والحيوان مصدر حى وقياسه حييان وقلبت الياء الثانية واوا كما قيل حيوة وبه سمى مافيه حيوة حيوانا وانما اختير لفظ الحيوان دون الحيوة لما فيه زيادة معنى ليس فى بناء الحيوة وهو ما فى بناء فعلان من معنى الحركة والاضطراب كالنزوان ونحوه والحيوة حركة كما ان الموت سكون فلذلك اختير لفظ الحيوان المقتضى للمبالغة ﴿ ص وليعلمن الله علم ذلك وانما هى بمنزلة فليميز الله كقوله ليميز الله الخبيث من الطيب ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وليعلمن الله الذين آمنوا وليعلمن المنافقين) وفى التفسير اى حال الفريقين ظاهرة عند الله الذى يملك الجزاء وقال الله تعالى ايضا (فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين (قوله وانما هى اى انما لفظة ليعلمن الله بلام التأكيد ونونه بمنزلة قوله فليميز الله يعنى

علم الله ذلك من قبل لانه فرق بين الطائفتين كما فى قوله تعالى (ليميز الله الخبيث من الطيب) اى الكافر من المؤمن ﴿ ص اثقالا مع اثقالهم اوزارا مع اوزارهم ش ﴾ اشاربه الى قوله تعالى (وليحملن اثقالهم واثقالا مع اثقالهم) وفسره بقوله اوزارا مع اوزارهم وكذا فسره ابو عبيدة اى بسبب من اضلوا وصدوا عن سبيل الله عزوجل فيحملون اوزارهم كاملة يوم القيمة ﴿ ص سورة الروم ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الروم وهى مكية وفيها اختلاف فى آيتين قوله ولوان ما فى الارض من شجرة اقلام فذكر السدى انها نزلت بالمدينة وقوله ان الله عنده علم الساعة وقال السخاوى نزلت بعد اذا السماء انشقت وقيل العنكبوت وهى ستون آية وثمانمائة وتسع عشرة كلمة وثلاثة آلاف وخمسمائة واربعة وثلاثون حرفا والروم اثنان الاول من ولد يافث بن نوح عليه السلام وهو رومى بن لنطى بن يونان بن يافث والثانى الذى رجع اليهم الملك من ولد رومى بن لنطى من ولد عيص بن اسحق عليه السلام غلبوا على اليونانيين فبطل ذكر الاولين وغلب هؤلاء على الملك وروى الواحدى من حديث الاعمش عن عطية عن ابى سعيد الخدرى قال لما كان يوم بدر ظهرت الروم على فارس فاعجب بذلك المؤمنون فنزلت الم غلبت الروم الى ان قال يفرح المؤمنون بظهور الروم على اهل فارس ﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴾ لم تثبت البسملة ولفظ سورة الالابى ذر ﴿ ص وقال مجاهد يحبرون ينعمون ش ﴾ اشاربه الى قوله تعالى (فاما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فهم فى روضة يحبرون) وفسر يحبرون بقوله ينعمون وهذا التعليق رواه الحنظلى عن حجاج حدثنا شبابة حدثنا ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد وعن ابن عباس يكرمون وقيل السماع فى الجنة ﴿ ص فلا يربو اى من اعطى عطية يبتغى افضل منه فلا اجر له فيها ش ﴾ اشار الى قوله تعالى (وما آتيتم من ربا ليربو فى اموال الناس فلا يربو عند الله وهذا قد اختلف فى معناه فقال سعيد بن جبير ومجاهد وطاوس وقتادة والضحاك هو الرجل يعطى الرجل العطية ويهدى اليه الهدية ليأخذ اكثر منها فهذا ربا حلال ليس فيه اجر ولاوزر فهذا للناس عامة وفى حق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حرام عليه ان يعطى شيئا فيأخذ اكثر منه لقوله تعالى (ولا تمنن تستكثر) وقال الشعبى هو الرجل يلتزق بالرجل فيحمله ويخدمه ويسافر معه فيحمل له ربح ماله ليجزيه وانما اعطاه التماس عونه ولم يرد وجه الله تعالى وقال ابراهيم هذا فى الجاهلية كان يعطى الرجل قرابته المال يكثر به ماله **قوله** من اعطى عطية الى آخره تفسير قوله فلا يربو **قوله** يبتغى اى يطلب افضل منه اى اكثر **قوله** فلا اجر له فيها اى فى هذه العطية ولاوزر عليه ﴿ ص يمهدون اى يسوون المضاجع ش ﴾ اشاربه الى قوله تعالى (ومن عمل صالحا فلانفسهم يمهدون) وفسر يمهدون بقوله يسوون المضاجع وكذا رواه الفريابى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد اى يوطؤن مقار انفسهم فى القبور او فى الجنة ﴿ ص الودق المطر ش ﴾ اشاربه الى قوله تعالى (فترى الودق يخرج من خلاله) وفسر الودق بالمطر وكذا فسره مجاهد فيما روى عنه ابن ابى نجيح ﴿ ص قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما هل لكم مما ملكت ايمانكم فى الالهة وفيه تخافونهم ان يرثوكم كما يرث بعضكم بعضا ش ﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (ضرب لكم مثلا من انفسكم هل لكم مما ملكت ايمانكم من شركاء فيما رزقناكم فانتم فيه سواء تخافونهم) **قوله** فى الآلهة اى نزل هذا فى حق الآلهة **قوله** وفيه اى وفى حق الله وهذا على سبيل المثل اى هل

ترضون لانفسكم ان يشارككم بعض عبيدكم فيما رزقناكم تكونون انتم وهم فيه سواء من غير تفرقة بينكم وبين عبيدكم تخافونهم ان يرث بعضهم بعضكم او ان يستبدوا بتصرف دونكم كما يخاف بعض الاحرار بعضا فاذا لم ترضوا ذلك لانفسكم فكيف ترضون لرب الارباب ان تجعلوا بعض عباده شريكا له ﴿ص﴾ يصدعون يتفرقون فاصدع ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى يومئذ يصدعون وفسره بقوله يتفرقون وكذا فسره ابو عبيدة وقيل هو بمعنى قوله (يومئذ يصدر الناس اشتاتا) وقيل هو تفاوت المنازل وفي التفسير يصدعون يتفرقون فريق في الجنة وفريق في السعير ويصدعون اصله يتصدعون قلبت التاء صادا وادغمت الصاد في الصاد قوله فاصدع اشار به الى قوله عز وجل فاصدع بما تؤمر اى افرق وامضه قاله ابو عبيدة واصل الصدع الشق في الشيء ﴿ص﴾ وقال غيره ضعف ضعف لغتان ﴿ش﴾ اى قال غير ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في قوله تعالى (هو الذي خلقكم من ضعف) الآية الاول بفتح الضاد والثاني بالضم وقرئ بهما فالجمهور بالضم وقرأ عاصم وحمزة بالفتح وقال الخليل الضعف بالضم ما كان في الجسد وبالفتح ما كان في العقل ﴿ص﴾ وقال مجاهد السوآى الاساءة جزاء المسيئين ﴿ش﴾ اى قال مجاهد في قوله تعالى (ثم كان عاقبة الذين اساؤا السوآى ان كذبوا بآيات الله) وفسر السوآى بالاساءة واختلف في ضبط الاساءة فقيل بكسر الهمزة والمدوجوز ابن التين فتح اوله ممدودا ومقصورا وقال النسفي السوآى تأنيث الاسوء وهو الاقبح كما ان الحسنى تأنيث الاحسن ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان حدثنا منصور والاعمش عن ابي الضحى عن مسروق قال بينما رجل يحدث في كندة قال يجيء دخان يوم القيامة فيأخذ باسماع المنافقين وابصارهم يأخذ المؤمن كهيئة الزكام ففزعنا فأتيت ابن مسعود وكان متكئا فغضب فجلس فقال من علم فليقل ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم ان يقول لما لا يعلم لا اعلم فان الله تعالى قال لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم (قل ما اسألكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين) وان قريشا ابطؤا عن الاسلام فدعا عليهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف فأخذتهم سنة حتى هلكوا فيها واكلوا الميتة والعظام ويرى الرجل ما بين السماء والارض كهيئة الدخان فجاءه ابو سفيان فقال يا محمد جئت تأمرنا بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله فقرأ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين الى قوله عائدون افيكشف عنهم عذاب الآخرة اذا جاء ثم عادوا الى كفرهم فذلك قوله تعالى (يوم نبطش البطشة الكبرى يوم بدر ولزاما يوم بدر ﴿ش﴾ هذا الحديث بعين هذا الاسناد قد مر في كتاب الاستسقاء في باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط ولكن في متنهما بعض تفاوت بالزيادة والنقصان وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر والاعمش هو سليمان وابو الضحى مسلم بن صبيح الكوفي العطار ومسروق هو ابن الاجدع روى الحديث عن عبد الله بن مسعود وقدم الكلام فيه هناك قوله في كندة بكسر الكاف وسكون النون قال الكرماني موضع بالكوفة قلت يحتمل ان يكون حديث الرجل بين قوم هم من كندة القبيلة قوله فأتيت ابن مسعود فيه حذف اى فأتيت ابن مسعود وأخبرته بخبر الرجل وكان متكئا فغضب من ذلك فجلس قوله فان من العلم ان يقول لما لا يعلم لا اعلم وقال الكرماني كيف يكون لا اعلم من العلم قلت تمييز المعلوم من المجهول نوع من العلم وهو المناسب لما قيل لا ادري نصف العلم واما مناسبة الآية له فلان القول فيما لا يعلم قسم من التكلف قوله سنة بفتح السين اى قحط قوله البطشة الكبرى الى آخره اريد بالبطشة القتل يوم بدر وباللزام

الاسر فيه ايضا ﴿ص﴾ باب لاتبديل لخلق الله لدين الله خلق الاولين دين الاولين والفطرة الاسلام ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى لاتبديل لخلق الله وليس فى كثير من النسخ لفظ باب قوله لدين الله تفسير لخلق الله وكذا روى الطبرى عن ابراهيم النخعى فى قوله لاتبديل لخلق الله قال لدين الله وفى التفسير اى لدين الله اى لايصح ذلك ولا ينبغى ان يفعل ظاهره نفى ومعناه نهى هذا قول اكثر العلماء وعن عكرمة ومجاهد لاتغيير لخلق الله تعالى من البهائم بالخصاء ونحوها قوله خلق الاولين دين الاولين اشار به الى ان معنى قوله تعالى ان هذا الاخلق الاولين يعنى دين الاولين وهكذا روى عن ابن عباس اخرجه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه قوله والفطرة الاسلام اشار به الى قوله تعالى (فطرة الله التى فطر الناس عليها لاتبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لايعلمون) وفسر الفطرة بالاسلام وهو قول عكرمة وقيل الفطرة هنا هى الفقر والفاقة وفطرة الله نصب على المصدر اى فطر فطرة وقيل نصب على الاغراء والدين القيم اى المستقيم ﴿ص﴾ حدثنا عبدان اخبرنا عبدالله اخبرنا يونس عن الزهرى قال اخبرنى ابوسلمة بن عبدالرحمن ان اباهريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مامن مولود الايولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول فطرة الله التى فطر الناس عليها لاتبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان هو عبدالله بن عثمان المروزى وعبدان لقبه وعبدالله هو ابن المبارك المروزى ويونس هو ابن يزيد والزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب وابوسلمة هو ابن عبدالرحمن ابن عوف والمشهور ان هذه الكنية هى اسمه والحديث مضى فى كتاب الجنائز فى باب اذا اسلم الصبى فمات بعين هذا الاسناد والمتن ومضى الكلام فيه مستوفى قوله كما تنتج البهيمة على صيغة المجهول وبهيمة مفعول ثان له وجمعاء تامة الاعضاء غير ناقصة الاطراف والجدعاء التى قطعت اذنها او انفها قوله فابواه اى ابوا المولود قوله ثم يقول اى ابوهريرة ﴿ص﴾ سورة لقمان ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة لقمان وهى مكية وفيها اختلاف فى آيتين قوله ولو ان مافى الارض من شجرة اقلام فذكر السدى انها نزلت بالمدينة وقوله ان الله عنده علم الساعة نزلت فى رجل من محارب بالمدينة وقال ابن النقيب قال ابن عباس هى مكية الاثلاث آيات نزلن بالمدينة وعن الحسن الاآية واحدة وهى قوله عزوجل الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة لان الصلاة والزكاة مدنيتان وهى اربع وثلاثون آية وخمسمائة وثمان واربعون كلمة والفان ومائة وعشرة احرف ولقمان ابن باعور بن ناخر بن تارخ وهو آزر ابو ابراهيم عليه الصلاة والسلام وقال السهيلى لقمان ابن عنقا ابن سرون عاش الف سنة وادرك داود عليه الصلاة والسلام واخذ عنه العلم وكان يفتى قبل مبعث داود عليه الصلاة السلام فلما بعث داود قطع الفتيا وقيل كان تلمذ لالف نبى وعند ابن ابى حاتم عن مجاهد كان عبدا اسود عظيم الشفتين مشقق القدمين وعن ابن عباس كان عبدا حبشيا نجاراً وقال سعيد بن المسيب كان من سودان مصر ذو مشافر اعطاه الله الحكمة ومنعه النبوة وعن جابر بن عبدالله كان قصيرا افطس من النبوة وقال ابن قتيبة لم يكن نبيا فى قول اكثر الناس وكان رجلا صالحا وعن ابن المسيب كان خياطا وعن الزجاج كان نجادا بالدال المهملة كذا هو بخط جماعة من الائمة وقيل راعيا وقال الواقدى كان يحكم ويقضى فى بنى اسرائيل وزمانه مابين عيسى ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم وعند الحوتى

عن عكرمة كان نبيا وهو قد تفرد بهذا القول وقال وهب بن منبه كان ابن اخت ايوب وقال مقاتل ابن خالة ايوب واسم ابنه انعم وكان كافرا فما زال حتى اسلم وقيل مشكم وقيل ماثان وقيل ناران ﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴾ لم تثبت البسملة ولفظ سورة الا لابى ذر ولم تثبت البسملة فقد للنسفى ﴿ ص لاتشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم ش ﴾ اولها هو قوله تعالى (واذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يابنى لاتشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم) اى اذكر اذ قال لقمان قوله وهو يعظه جملة حالية قوله لاتشرك بالله اى مع الله قوله لظلم الظلم وضع الشئ فى غير موضعه والمشرك ينسب نعمة الله الى غيره لان الله هو الرزاق والمحيى والمميت ﴿ ص حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله قال لما نزلت هذه الآية (الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) شق ذلك على اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه ليس بذاك الاتسمع الى قول لقمان لابنه ان الشرك لظلم عظيم ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير بالجيم هو ابن عبد الحميد يروى عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس النخعى عن عبدالله بن مسعود والحديث مضى فى كتاب الايمان فى باب ظلم دون ظلم وقال الكرمانى سبق الحديث مستوفى فى باب سؤال جبريل عليه الصلاة والسلام وليس كذلك وانما سبق فى الباب الذى ذكرناه قوله ليس بذاك ويروى ليس بذلك ﴿ ص *باب* ان الله عنده علم الساعة ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى ان الله عنده علم الساعة الآية نزلت فى الوارث بن عمر من اهل البادية اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يسأله عن الساعة ووقتها وقال ارضنا اجدبت فتى ينزل الغيث وقد تركت امرأتى حبلى فتى تلد وقد علمت ابن ولدت فبأى ارض أموت فأنزل الله هذه الآية ﴿ ص حدثنى اسحق عن جرير عن ابى حيان عن ابى زرعة عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يوما بارزا للناس اذ اتاه رجل يمشى فقال يارسول الله ما الايمان قال الايمان ان تؤمن بالله وملائكته ورسله ولقائه وتؤمن بالبعث الآخر قال يارسول الله ما الاسلام قال الاسلام ان تعبد الله ولاتشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال يارسول الله ما الاحسان قال الاحسان ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال يارسول الله متى الساعة قال ما المسؤل عنها بأعلم من السائل ولكن سأحدثك عن اشراطها اذا ولدت المرأة ربتها فذاك من اشراطها واذا كان الحفاة العراة رؤس الناس فذاك من اشراطها فى خمس لايعلمهن الا الله ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما فى الارحام ثم انصرف الرجل فقال ردوا على فاخذوا ليردوا فلم يروا شيئا فقال هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق هو ابن ابراهيم وهو المعروف بابن راهويه وجرير هو ابن عبد الحميد وابو حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف واسمه يحيى بن سعيد الكوفى وابو زرعة اسمه هرم بن عمرو بن جرير البجلى والحديث مضى فى كتاب الايمان فى باب سؤال جبريل النبى عليه الصلاة والسلام ومضى الكلام فيه هناك مطولا مستوفى ﴿ ص حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثنى ابن وهب قال حدثنى عمر بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر ان اباه حدثه ان عبدالله ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مفاتيح الغيب خمس ثم قرأ ان الله عنده علم الساعة ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفى الكوفى نزل مصر وسمع

عبدالله بن وهب المصرى يروى عن عمر بن محمد الخ هكذا قال ابن وهب وخالفه ابوعاصم فقال
عن عمر بن محمد بن زيد عن سالم عن ابن عمر اخرجه الاسمعيلى فان كان محفوظا احتمل ان يكون لعمر
ابن محمد فيه شيخان ابوه وعم ابيه والحديث من افراده قوله مفاتيح الغيب ويروى مفاتح الغيب وهكذا
وقع هنا مختصرا ومضى هذا ايضا فى تفسير سورة الرعد وفى الاستسقاء من طريق عبدالله بن دينار عن
ابن عمرو فى تفسير الانعام من طريق الزهرى عن سالم عن ابيه بلفظ مفاتح الغيب خمس ورواه ابن
مردويه من طريق عبدالله بن سلمة عن ابن مسعود نحوه وروى احمد والبزار وصححه ابن حبان
والحاكم من حديث بريدة رفعه قال خمس لايعلمهن الاالله الحديث ﴿ ص سورة السجدة
ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة تنزيل السجدة وفى رواية ابى ذر سورة السجدة وقال
مقاتل مكية وفيها من المدنى تتجافى جنوبهم عن المضاجع الآية فانها نزلت فى الانصار وقال السخاوى
نزلت بعد قد افلح وقبل الطور وهى الف وخمسمائة وثمانية عشر حرفا وثلثمائة وثمانون كلمة وثلاثون
آية ﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴾ سقطت البسملة فى رواية النسفى ﴿ ص
وقال مجاهد مهين ضعيف نطفة الرجل ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (ثم جعل نسله
من سلالة من ماء مهين) اى ضعيف ثم قال الماء المهين نطفة الرجل ورواه عنه ابن ابى حاتم من طريق
ابن ابى نجيح ﴿ ص ضللنا هلكنا ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وقالوا ائذا ضللنا
فى الارض) وفسره بقوله هلكنا وكذا رواه الفريابى عن مجاهد من طريق ابن ابى نجيح وقال
غيره صرنا ترابا وهو راجع الى قول مجاهد لانه يقال اضل الميت اذا دفن واضللته اذا دفنته
﴿ ص وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما الجرز التى لاتمطر الامطرا لايغنى عنها شيئا
ش ﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (اولم يروا انانسوق الماء الى الارض الجرز فنخرج به زرعا)
الآية وفسر الجرز بقوله التى لاتمطر الخ وقيل هى ارض غليظة يابسة لاتنبت فيها واصله من قولهم
ناقة جرز اذا كانت تأكل كل شئ تجده ورجل جروز اذا كان اكولا وسيف جرز اى قاطع ﴿ ص
يهد يبين ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (اولم يهد لهم كم اهلكنا من قبلهم من القرون) وفسر يهد
بقوله يبين وعن ابن عباس اولم يبين لهم رواه عنه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة ﴿ ص فلا
تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين ش ﴾ وفى بعض النسخ باب قوله فلا تعلم نفس **قوله** ما اخفى
قرأ حمزة ساكنة الياء اى انا اخفى على انه للمتكلم وهو الله سبحانه والباقون مفتوحة الياء على البناء للمفعول
وقرأ الاعمش ما اخفيت لهم على صيغة المتكلم من الماضى وقرأ ابن مسعود نخفى بنون المتكلم للتعظيم وقرأ
محمد بن كعب بفتح اوله وفتح الفاء على البناء للفاعل وهو الله وقرأ ابوهريرة وابن مسعود وابو
الدرداء قرات اعين وقرة عين من اقر الله عينه اى اعطاه حتى يقر ولا يطمح الى من هو فوقه
﴿ ص حدثنا على بن عبدالله اخبرنا سفيان عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى اعددت لعبادى الصالحين مالا عين رأت
ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر قال ابوهريرة اقرؤا ان شئتم (فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من
قرة اعين ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبدالله هو المعروف بابن المدينى وسفيان
هو ابن عيينة وابو الزناد بكسر الزاى وتخفيف النون هو عبدالله بن ذكوان والاعرج هو عبد
الرحمن بن هرمز ومضى الحديث فى صفة الجنة **قوله** ولا خطر على قلب بشر زاد ابن مسعود

فى حديثه ولايعلمه ملك مقرب ولانبى مرسل ﴿ص﴾ حدثنا سفيان اخبرنا ابوالزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال الله مثله قيل لسفيان رواية قال فأى شئ قال ابومعاوية عن الاعمش عن ابى صالح قرأ ابوهريرة قرات ﴿ش﴾ قوله وحدثنا سفيان موصول بماقبله تقديره حدثنا على اخبرنا سفيان وفى بعض النسخ قال على وحدثنا سفيان قوله مثله اى مثل مافى الحديث قوله قيل لسفيان رواية اى تروى رواية عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ام تقول عن اجتهادك قال فأى شئ اى فأى شئ كان لولاالرواية قوله قال ابومعاوية محمد بن حازم الضرير عن سليمان الاعمش عن ابى صالح ذكوان السمان الى آخره وهذا التعليق وصله ابوعبيد القاسم بن سلام فى كتاب فضائل القرآن له عن ابى معاوية بهذا الاسناد مثله سواء ﴿ص﴾ حدثنى اسحق بن نصر حدثنا ابواسامة عن الاعمش اخبرنا ابوصالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله تعالى اعددت لعبادى الصالحين مالاعين رأت ولااذن سمعت ولاخطر على قلب بشر ذخرا بله ما اطلعتم عليه ثم قرأ (فلاتعلم نفس مااخفى لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون) ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث ابى هريرة عن اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر البخارى والبخارى تارة ينسبه الى ابيه وتارة الى جده يروى عن ابى اسامة حماد بن اسامة عن سليمان الاعمش عن ابى صالح ذكوان الى آخره وهو من افراده قوله ذخرا منصوب متعلق باعددت اى اعددت ذلك لهم مذخورا قوله بله بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح الهاء معناه دع الذى اطلعتم عليه وقيل معناه سوى اى سوى مااطلعتم عليه الذى ذكره الله فى القرآن وقال الخطابى كأنه يريد به دع مااطلعتم عليه وانه سهل يسير فى جنب ماادخرته لهم ويقال ايضا بمعنى اجل وحكى الليث انه يقال بمعنى فضل كأنه يقول هذا الذى غيبته عنكم فضل مااطلعتم عليه منها وقال الصغانى اتفق جميع نسخ الصحيح على من بله والصواب اسقاط كلمة من منه واعترض عليه بانه لايتعين اسقاط من الا اذا فسرت بمعنى دع واما اذا فسرت بمعنى من اجل اومن غير اوسوى فلا وقال ابن مالك المعروف من بله اسم فعل بمعنى اترك ناصب لمايليه بمعنى المفعولية واستعماله مصدرا بمعنى الترك مضافا الى مايليه والفتحة فى الاولى بنائية وفى الثانية اعرابية وهو مصدر مهمل الفعل ممنوع الصرف وقال الاخفش بله هنا مصدر كما تقول ضرب زيد وندر دخول من عليه زائدة ﴿ص﴾ سورة الاحزاب ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الاحزاب وهى مدنية كلها الااختلاف فيها وقال السخاوى نزلت بعد آل عمران وقبل سورة الممتحنة وهى خمسة آلاف وسبعمائة وستة وتسعون حرفا والف ومائتان وثمانون كلمة وثلاثة وسبعون آية ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم تثبت البسملة ولفظ سورة الا لابى ذر وسقطت البسملة فقط للنسفى ﴿ص﴾ قال مجاهد صياصيهم قصورهم ﴿ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (وانزل الذين ظاهروهم من اهل الكتاب من صياصيهم وقذف فى قلوبهم الرعب) صياصيهم قصورهم وهو جمع صيصية وهى مايتحصن به ومنه قيل لقرن الثور صيصية قوله (وانزل الذين ظاهروهم) يعنى الذين عاونوا الاحزاب من قريش وغطفان على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والمؤمنين وهم بنو قريظة ﴿ص﴾ معروفا فى الكتاب ﴿ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (الاان تفعلوا الى اوليائكم معروفا) واراد معروفا فى الكتاب واريد به القرآن وقيل اللوح المحفوظ وقيل التورية وهو قوله تعالى كان ذلك

فى الكتاب مسطور او هذا ثابت للنسفى وحده ص النبى اولى بالمؤمنين من انفسهم ش ثبت هذا لابى ذر وحده اى النبى احق بالمؤمنين فى كل شئ من امور الدين والدنيا من انفسهم فلهذا اطلق ولم يقيد ص حدثنى ابراهيم بن المنذر اخبرنا محمد بن فليح اخبرنا ابى عن هلال ابن على عن عبد الرحمن بن ابى عمرة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال مامن مؤمن الا وانا اولى الناس به فى الدنيا والآخرة اقرؤا ان شئتم النبى اولى بالمؤمنين من انفسهم فأيما مؤمن ترك مالا فليرثه عصبته من كانوا فان ترك دينا او ضياعا فليأتنى وانا مولاه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن فليح يروى عن ابيه فليح بن سليمان عن هلال بن على وهو هلال بن ابى ميمونة ويقال هلال بن ابى هلال ويقال ابن اسامة الفهرى المدينى والحديث مر فى كتاب الاستقراض فى باب الصلاة على من ترك دينا قوله من كانوا كلمة من موصولة وكان تامة وفائدة ذكر هذا الوصف التعميم للعصبات نسبية قريبة وبعيدة قوله ضياعا بفتح المعجمة العيال الضائعون الذين لاشئ لهم ولا قيم لهم والمولى الناصر وقدمر الكلام باكثر منه فى الباب المذكور ص باب ادعوهم لآبائهم هو اقسط عند الله اى اعدل ش اى هذا باب فى قوله تعالى (ادعوهم لابائهم) ومعنى ادعوهم انسبوهم لابائهم الذين ولدوهم ص حدثنا معلى بن اسد حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا موسى بن عقبة قال حدثنى سالم عن عبد الله بن عمر ان زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ماكنا ندعوه الا زيد بن محمد حتى نزل القرآن ادعوهم لآبائهم هو اقسط عند الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانه بين سبب نزول الآية المذكورة ومعلى بلفظ اسم المفعول من التعلية بالمهملة وعبد العزيز بن المختار الدباغ البصرى وموسى بن عقبة بالقاف المدنى مولى آل الزبير بن العوام والحديث اخرجه مسلم فى الفضائل عن قتيبة وعن احمد بن سعيد واخرجه الترمذى فى التفسير وفى المناقب عن قتيبة به واخرجه النسائى ايضا فى التفسير عن قتيبة به وعن الحسن بن محمد وسيأتى فى حديث رضى الله تعالى عنها كان من تبنى رجلا فى الجاهلية دعاه الناس اليه وورث ميراثه حتى نزلت هذه الآية ص باب فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا ش اى هذا باب فى قوله تعالى فمنهم اى فمن المؤمنين الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه من قضى نحبه يعنى فرغ من نذره ووفى بعهده ويأتى الكلام على النحب قوله ومنهم من ينتظر اى الشهادة قوله وما بدلوا اى قولهم وعهدهم ونذرهم ص نحبه عهده ش النحب النذر والنحب الموت وعن مقاتل نحبه اى قضى اجله فقتل على الوفاء يعنى حمزة واصحابه رضى الله تعالى عنهم وقيل قضى نحبه اى بذل جهده فى الوفاء بعهده من قول العرب نحب فلان فى سيره ليله ونهاره اذا امد فلم ينزل ص اقطارها جوانبها الفتنة ش اشار به الى قوله تعالى (ولو دخلت عليهم من اقطارها ثم سئلوا الفتنة لآتوها وما تلبثوا بها الا يسيرا) وفسر اقطارها بقوله جوانبها اى نواحيها والاقطار جمع قطر بالضم وهو الناحية قوله ولو دخلت اى لو دخل الاحزاب المدينة ثم امروهم بالشرك لاشركوا وهو معنى قوله ثم سئلوا الفتنة اى الشرك وما تلبثوا اى اجتنبوا عن الاجابة الى الشرك الا قليلا اى لبثا يسيرا حتى عذبوا قاله السدى قوله لآتوها قرأ ابن كثير ونافع وابن عامر لاتوها بالقصر اى لجاؤها وفعلوها ورجعوا عن الاسلام وكفروا وقرأ الباقون بالمد اى لأعطوها ص حدثنى محمد بن بشار حدثنى محمد بن عبد الله الانصارى قال حدثنى ابى عن ثمامة عن انس بن مالك رضى الله

(عنه)

عنه قال نرى هذه الآية نزلت فى انس بن النضر من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ش
مطابقته للترجمة ظاهرة لان الترجمة بعض الآية المذكورة ومحمد بن عبدالله بن المثنى بن عبدالله بن
انس بن مالك يروى عن ابيه عبدالله بن المثنى وهو يروى عن عمه ثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف
الميمين ابن عبدالله بن انس قاضى البصرة وهو يروى عن جده انس بن مالك وهذا الحديث من
افراده وانس بن النضر بالضاد المعجمة ابن ضمضم بن زيد بن حرام الانصارى عن انس بن مالك
الانصارى قتل يوم احد شهيدا ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى
خارجة بن زيد بن ثابت ان زيد بن ثابت قال لما نسخنا الصحف فى المصاحف فقدت آية من سورة
الاحزاب كنت اسمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقرؤها لم اجدها مع احد الا مع خزيمة
الانصارى الذى جعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شهادته شهادة رجلين من المؤمنين رجال
صدقوا ما عاهدوا الله عليه ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا فى مطابقة الحديث الماضى
وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابى حمزة والحديث مر فى كتاب الجهاد فى باب قوله تعالى (من المؤمنين
رجال صدقو ما عاهدوا الله عليه) ومر الكلام فيه هنالك وقيل ان الآية المفقودة التى وجدت عند
خزيمة هى آخر سورة التوبة كما تقدم واجيب بان لا دليل على الحصر ولا محذور فى كون كلتيهما
مكتوبتين عنده دون غيره وجواب آخر ان الاولى كانت عند النقل من العسب ونحوه الى الصحف
والثانية عند النقل من الصحف الى المصحف ص * باب * يا ايها النبى قل لازواجك ان
كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن واسرحكن سراحا جميلا ش اى هذا باب فى قوله
تعالى يا ايها النبى الى آخر الآية فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر الى امتعكن الآية قال المفسرون
كان نساء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يسألنه من عروض الدنيا والزيادة فى النفقة ويتأذى بغيرة بعضهن
على بعض فهجرهن وآلى منهن شهرا ولم يخرج الى اصحابه فنزلت آية التخيير قوله ان كنتن تردن
الحيوة الدنيا اى السعة فى الدنيا وكثرة الاموال وزينتها فتعالين اى اقبلن بارادتكن واختياركن امتعكن
متعة الطلاق والكلام فى المتعة فى النفقة قوله واسرحكن يعنى الطلاق سراحا جميلا من غير اضرار
واختلفوا فى تخييره صلى الله تعالى عليه وسلم فقيل انه خيرهن بين اختيارهن الدنيا فيفارقهن واختيار
الآخرة فيمسكهن ولم يخيرهن فى الطلاق قاله الحسن وقتادة وقيل بل بين الطلاق والمقام معه قالته
عائشة ومجاهد والشعبى ومقاتل وكان تحته يومئذ تسع نسوة خمس من قريش عائشة بنت ابى بكر وحفصة
بنت عمر وام حبيبة بنت ابى سفيان وسودة بنت زمعة وام سلمة بنت ابى امية وصفية بنت حيى بن
اخطب الخيبرية وميمونة بنت الحارث الهلالية وزينب بنت جحش الاسدية وجويرية بنت الحارث
المصطلقية واختلفوا فى سبب التخيير فقيل لان الله تعالى خيره بين ملك الدنيا ونعيم الآخرة فامر ان يخير بين
نسائه ليكن على مثل حاله وقيل لانهن تغايرن عليه فآلى منهن شهرا وقيل لانهن اجتمعن يوما فقلن
نريد ما تريد النساء من الحلى حتى قال بعضهن لو كنا عند غير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لكان
لنا شأن وثياب وحلى وقيل لان كل واحدة طلبت منه شيأ فكان غير مستطيع فطلبت ام سلمة معلما
وميمونة حلة يمانية وزينب ثوبا مخططا وهو البرد اليمانى وام حبيبة ثوبا سحوليا وحفصة ثوبا من
ثياب مصر وجويرية معجزا وسودة قطيفة خيبرية الا عائشة رضى الله تعالى عنها فلم تطلب شيئا
ص وقال معمر التبرج ان تخرج محاسنها ش لفظ قال معمر لم يثبت الا لابى ذر

وهو معمر بن المثنى ابو عبيدة قاله بعضهم ثم حط على صاحب التلويح باساءة ادب حيث قال وتوهم مغلطاى ومن قلده ان مراد البخارى معمر بن راشد فنسب هذا الى تخريج عبدالرزاق فى تفسيره عن معمر ولاوجود لذلك فى كتابه قلت لم يقل الشيخ علاء الدين مغلطاى معمر بن راشد وانما قال هذا رواه عبدالرزاق عن معمر ولم يقل ايضا فى تفسيره حتى يشنع عليه بانه لم يوجد فى تفسيره وعبدالرزاق له تآليف اخرى غير تفسيره وحيث اطلق معمرا يحتمل احد المعمرين ثم قال فى قوله ولاتبرجن تبرج الجاهلية الاولى وفسره بقوله ان تخرج محاسنها وعن مجاهد وقتادة التبرج التبختر والتكسر والتغنج ﴿ص﴾ سنة الله استنها جعلها ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (سنة الله فى الذين خلوا من قبل) ثم قال استنها يعنى جعلها سنة وفى التفسير سنة الله اى كسنة الله نصب بنزع الخافض وقيل فعل سنة الله وقيل على الاغراء اى اتبعوا سنة الله **قوله** فى الذين خلوا اراد سنة الله فى الانبياء الماضين ان لايؤاخذكم بما احل لكم وقيل الاشارة بالسنة النكاح فانه من سنة الانبياء عليهم السلام ﴿ص﴾ حدثنا ابواليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى ابو سلمة بن عبدالرحمن ان عائشة رضى الله تعالى عنها زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جاءها حين امر الله ان يخير ازواجه فبدأبى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انى ذاكر لك امرا فلا عليك ان تستعجلى حتى تستأمرى ابويك وقد علم ان ابواى لم يكونا يأمرانى بفراقه قالت ثم قال ان الله قال ياايها النبى قل لازواجك الى تمام الآيتين فقلت له ففى اى هذا استأمر ابوى فانى اريد الله ورسوله والدار الآخرة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد مضوا عن قريب والحديث رواه البخارى ايضا فى الطلاق عن ابى اليمان واخرجه مسلم فى النكاح عن ابى الطاهر وحرملة واخرجه الترمذى فى التفسير عن عبد بن حميد واخرجه النسائى فى النكاح عن محمد بن يحيى وفى الطلاق عن يونس بن عبدالاعلى **قوله** فلا عليك اى لا بأس عليك فى عدم الاستعجال حتى تستأمرى حتى تشاورى **قوله** ففى اى هذا ويروى ففى اى شئ ﴿ص﴾ ﴿باب﴾ وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فان الله اعد للمحسنات منكن اجرا عظيما ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل وان كنتن الآية ﴿ص﴾ وقال قتادة واذكرن مايتلى فى بيوتكن من آيات الله والحكمة القرآن والسنة ﴿ش﴾ هذا التعليق رواه الحنظلى عن احمد بن منصور حدثنا عبدالرزاق اخبرنا معمر عنه ﴿ص﴾ وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب قال اخبرنى ابو سلمة بن عبدالرحمن ان عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قالت لما امر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بتخيير ازواجه بدأبى فقال انى ذاكر لك امرا فلا عليك ان لاتعجلى حتى تستأمرى ابويك قالت وقد علم ان ابوى لم يكونا يأمرانى بفراقه قالت ثم قال ان الله عزوجل ثناؤه قال ياايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها الى اجرا عظيما قالت فقلت ففى اى هذا استأمر ابوى فانى اريد الله ورسوله والدار الآخرة قالت ثم فعل ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مثل مافعلته ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور ولكنه معلق ووصله الذهلى عن ابى صالح عن الليث **قوله** قال الليث يجوز ان يكون اخذه عن ابى صالح عبدالله بن صالح كاتب الليث فان الحديث عنده وليس هو عند البخارى ممن يخرج له فى الاصول الا فى موضع واحد فى البيوع صرح بسماعه منه وروايته عنه والله اعلم ﴿ص﴾ تابعه موسى بن اعين عن معمر عن الزهرى قال اخبرنى ابو سلمة ﴿ش﴾ اى تابع الليث موسى بن اعين الجزرى بالجيم والزاى ابو سعيد الحرانى عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهرى عن

ابی سلمة عن عائشة ووصله النسائی من طریق موسی بن اعین حدثنا ابی فذکره ﴿ ص ﴾ وقال عبدالرزاق وابوسفیان المعمری عن معمر عن الزهری عن عروة عن عائشة رضی الله عنها ﴿ ش ﴾ عبدالرزاق بن همام الیمانی وابوسفیان محمد بن حمید السکری المعمری بفتح المیمین نسبة الی معمر لانه رحل الیه وروی له مسلم والنسائی ایضا اما روایة عبدالرزاق فوصلها مسلم وابن ماجة من طریقه وقال بعضهم وقصر من قصر تخریجها علی ابن ماجة قلت هذا الذی ذکره لاطائل تحته وغمزبه علی صاحب التلویح وعدم ذکره مسلما مع ابن ماجة لیس بتقصیر علی مالا یخفی واما روایة ابی سفیان فاخرجها الذهلی فی الزهریات ﴿ ص ﴾ باب ﴿ وتخفی فی نفسك ما الله مبدیه وتخشی الناس والله احق ان تخشاه ﴿ ش ﴾ ای هذا باب فی قوله عزوجل وتخفی فی نفسك واول الآیة واذ تقول للذی انعم الله علیه وانعمت علیه امسك علیك زوجك واتق الله وتخفی فی نفسك الآیة نزلت فی زینب بنت جحش کما یأتی الآن وقصتها مذکورة فی التفسیر وحاصلها انه صلی الله تعالی علیه وسلم اتی ذات یوم الی زید بن حارثة مولاه لحاجة فابصر زینب بنت جحش زوجته قائمة فی درعها وخمار فاعجبته وکأنها وقعت فی نفسه فقال سبحان الله مقلب القلوب وانصرف فجاء زید فذکرت له ففی الحال القی الله کراهتها فی قلبه فاراد فراقها فأتی النبی صلی الله تعالی علیه وسلم فقال انی اریدان افارق صاحبتی فقال له النبی صلی الله تعالی علیه وسلم اتق الله وامسك علیك زوجك وهو معنی قوله تعالی واذ تقول ای اذکر حین تقول للذی انعم الله علیه یعنی بالاسلام وهو زید بن حارثة وانعمت انت علیه بالعتق وتخفی فی نفسك ان لو فارقها تزوجتها وعن ابن عباس تخفی فی نفسك حبها قوله ما الله مبدیه ای الذی الله مظهره وتخشی الناس ای تستحیهم قاله ابن عباس والحسن وقیل تخاف لائمة الناس ان یقولوا امر رجلا بطلاق امرأته ثم نکحها حین طلقها وقال ابن عمر وابن مسعود والحسن ما نزل علی رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم آیة اشد علیه من هذه الآیة قوله والله احق ان تخشاه لیس المراد ان النبی صلی الله تعالی علیه خشی الناس ولم یخش الله بل المعنی ان الله احق ان تخشاه وحده ولا تخش احدا معه وانت تخشاه وتخشی الناس ایضا فاجعل الخشیة لله وحده ولا یقدح ذلك فی حال النبی صلی الله تعالی علیه وسلم لان العبد غیر ملوم علی مایقع فی قلبه من مثل هذه الاشیاء مالم یقصد فیه المأثم ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن عبد الرحیم اخبرنا معلی بن منصور عن حماد بن زید اخبرنا ثابت عن انس بن مالك رضی الله تعالی عنه ان هذه الآیة وتخفی فی نفسك ما الله مبدیه نزلت فی شأن زینب بنت جحش وزید بن حارثة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبدالرحیم ابو یحیی کان یقال له صاعقة والحدیث اخرجه الترمذی فی التفسیر عن محمد بن عبدة واخرجه النسائی فیه عن محمد بن سلیمان لوین لقب له ﴿ ص ﴾ باب ﴿ قوله تعالی ترجی من تشاء منهن وتؤوی الیك من تشاء ومن ابتغیت ممن عزلت فلا جناح علیك ﴿ ش ﴾ ای هذا باب فی قوله تعالی عزوجل ترجی من تشاء الی آخره کذا لجمیع الرواة وسقط لغیر ابی ذر لفظ باب وحکی الواحدی عن المفسرین ان هذه الآیة نزلت عقیب نزول آیة التخییر وذلك ان التخییر لما وقع اشفق بعض الازواج ان یطلقهن ففوض امر القسم الیه فنزلت ترجی من تشاء الآیة قوله ترجی ای تؤخر قرأ حمزة والکسائی وحفص عن عاصم ترجی بغیر همزة والباقون بالهمزة وهما لغتان وتؤوی من الایواء ای تضم قوله ومن ابتغیت ای طلبت واردت اصابتها ممن عزلت فاصبتها وجامعتها بعد العزل فلا جناح علیك فاباح الله تعالی لك ترك

القسم لهن حتى انه ليؤخر من شاء منهن فى وقت نوبتها فلا يطأها ويطأ من يشاء منهن فى غير نوبتها وله ان يردها الى فراشه من غير عزلها فلا جناح عليه فيما فعل تفضيلا له على سائر الرجال وتخفيفا عنه ﴿ص﴾ وقال ابن عباس ترجى تؤخر ارجه اخره ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس معنى ترجى تؤخر ووصله ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه وهذا خص به سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** ارجه اخره هذا فى سورة الاعراف والشعراء ذكره هنا استطرادا ﴿ص﴾ حدثنا زكريا بن يحيى اخبرنا ابو اسامة قال هشام اخبرنا عن ابيه عن عائشة قالت كنت اغار على اللاتى وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واقول اتهب المرأة نفسها فلما انزل الله تعالى ترجى من تشاء منهن وتؤوى اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك قلت ما ارى ربك الا يسارع فى هواك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وزكريا بن يحيى ابو السكين الطائى الكوفى وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام بن عروة بن الزبير **قوله** قال هشام حدثنا عن ابيه تقديره قال حدثنا هشام عن ابيه وهذا جائز عندهم والحديث اخرجه مسلم فى النكاح عن ابى كريب واخرجه النسائى فيه وفى عشرة النساء وفى التفسير عن محمد بن عبد الله بن المبارك المخزومى ثلاثتهم عن ابى اسامة **قوله** اغار بالغين المعجمة معناه هنا اعيب والدليل عليه ما رواه الاسمعيلى بلفظ كانت تعير اللاتى بالعين المهملة **قوله** اللاتى وهبن ظاهره ان الواهبة اكثر من واحدة منهن خولة بنت حكيم رواه ابن ابى حاتم ومنها ام شريك رواه الشعبى ومنها فاطمة بنت شريح رواه ابو عبيدة ومنها ليلى بنت الحطيم رواه بعضهم ومنها ميمونة بنت الحارث رواه قتادة عن ابن عباس وهو منقطع **قوله** ما ارى ربك الى آخره اى ما ارى الله الا موجدا لمرادك بلا تأخير منزلا لما تحب وترضاه ﴿ص﴾ حدثنا حبان بن موسى اخبرنا عبد الله اخبرنا عاصم الاحول عن معاذة عن عائشة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يستأذن فى يوم المرأة منا بعد ان انزلت هذه الآية ترجى من تشاء منهن وتؤوى اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك فقلت لها ما كنت تقولين قالت كنت اقول له ان كان ذاك الى فانى لا اريد يا رسول الله ان اوثر عليك احدا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى ابو محمد السلمى المروزى وعبد الله هو ابن المبارك المروزى وعاصم بن سليمان الاحول البصرى ومعاذة بضم الميم وبالعين المهملة والذال المعجمة بنت عبد الله العدوية البصرى والحديث اخرجه مسلم فى الطلاق عن شريح بن يونس وعن الحسن بن عيسى واخرجه ابو داود فى النكاح عن يحيى بن معين ومحمد بن الطباع واخرجه النسائى فى عشرة النساء عن محمد بن عامر المصيصى **قوله** كان يستأذن فى يوم المرأة باضافة يوم الى المرأة ويروى فى اليوم المرأة بنصب المرأة ويروى يستأذن المرأة فى اليوم اى اليوم الذى تكون فيه نوبتها اذا اراد ان يتوجه الى الاخرى **قوله** ما كنت استفهام **قوله** له اى للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** ان كان ذاك اى الاستيذان ﴿ص﴾ تابعه عباد بن عباد سمع عاصما ﴿ش﴾ اى تابع عبد الله عباد بن عباد بتشديد الباء الموحدة فيهما ابو معاوية المهلبى ووصله ابن مردويه فى تفسيره من طريق يحيى بن معين عن عباد بن عباد ﴿ص﴾ ﴿باب﴾ لا تدخلوا بيوت النبى الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث ان ذلكم كان يؤذى النبى فيستحيى منكم والله لا يستحيى من الحق واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا ان ذلكم كان عند الله عظيما

ش اى هذا باب فى قوله عزوجل لاتدخلوا الآية وعند ابى ذر والنسفى كذا لاتدخلوا بيوت النبى الا ان يؤذن لكم الى طعام الى قوله عظيما وغيرهما ساقوا الآية كلها كما هو ههنا **قوله** لاتدخلوا اوله يا ايها الذين آمنوا لاتدخلوا الآية **قوله** الا ان يؤذن لكم اى الا ان تدعوا الى طعام فيؤذن لكم فتأكلونه **قوله** غير ناظرين اى غير منتظرين اناه اى وقت ادراكه ونضجه وعن ابن عباس نزلت فى ناس من المؤمنين كانوا يتحينون طعام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيدخلون عليه قبل الطعام الى ان يدرك ثم يأكلون ولايخرجون فكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتأذى منهم فنزلت هذه الاية وغير نصب على الحال **قوله** فاذا طعمتم اى فاذا اكلتم الطعام **قوله** فانتشروا اى فتفرقوا واخرجوا من منزله قوله ولا مستأنسين عطف على قوله غير ناظرين اى ولا غير مستأنسين اى طالبين الانس لحديث نهوا ان يطيلوا الجلوس يستأنس بعضهم لبعض لاجل حديث يحدثون به **قوله** ان ذلكم اى اطالتكم فى القعود وانتظاركم الطعام الذى لم يتهيأ واستيناسكم للحديث يؤذى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويشوش عليه **قوله** فيستحيي منكم ان يقول لكم قوموا والله لايستحيي من الحق اى لايترك تأديبكم وحملكم على الحق ولا يمنعه ذلك منه **قوله** واذا سألتموهن اى واذا سألتم نساء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم متاعا فاسألوهن من وراء حجاب وروى ان عمر رضى الله تعالى عنه امر نساء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالحجاب فقالت زينب يا ابن الخطاب اتغار علينا والوحى ينزل فى بيوتنا فانزل الله تعالى واذا سألتموهن متاعا فاسئلوهن من وراء حجاب قوله ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن يعنى من الريبة **قوله** وما كان لكم يعنى وما ينبغى لكم وما يصلح لكم ان تؤذوا رسول الله فى شئ من الاشياء ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا نزلت فى رجل كان يقول لئن توفى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتزوجن عائشة زعم مقاتل انه طلحة بن عبيدالله **قوله** ان ذلكم اى ان نكاح ازواجه بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان عندالله عظيما ص يقال اناه ادراكه انى يأنى اناة ش اراد بذلك تفسير لفظة اناه فى قوله غير ناظرين اناه وفسره بقوله ادراكه اى ادراك وقت الطعام يقال انى فى الماضى بفتح الهمزة والنون مقصورا يأنى مضارعه بكسر النون **قوله** اناة مصدر بفتح الهمزة وتخفيف النون واخره هاء تأنيث كذا ضبطوه وقالوا انه مصدر ولكنه ليس بمصدر انى يأنى الذى قال له البخارى فان مصدره انى بكسر الهمزة على مانقوله وسكون النون المفتوحة والاناة الاسم مثل قناده وهو الثانى فى الامر وقال الجوهرى انى يأنى اناء اى حان وانى ايضا ادرك قال تعالى غير ناظرين اناه ويقال ايضا انى الحميم اى انتهى حره قال تعالى حميم آن وآناه يؤنيه ايناء اخره وحبسه وابطأه وآناء الليل ساعاته قال الاخفش واحدها انى مثل معى وقيل واحدها أنى وأنو ص لعل الساعة تكون قريبا ش اشار به الى قوله تعالى (يسألك الناس عن الساعة قل انما علمها عندالله ومايدريك لعل الساعة تكون قريبا) **قوله** يسألك الناس اى المشركون **قوله** عن الساعة اى عن وقت قيام الساعة استعجالا على سبيل الهزء واليهود كانوا يسألون امتحانا لان الله عمى وقتها فى التوراة وفى كل كتاب ثم بين الله تعالى لرسوله انها قريبة الوقوع تهديدا للمستعجلين ص اذا وصفت صفة المؤنث قلت قريبة واذا جعلته ظرفا وبدلا ولم ترد الصفة نزعت الهاء من المؤنث وكذلك لفظها فى الواحد والاثنين والجمع للذكر والانثى ش هذا كله من قوله لعل الساعة الى قوله والانثى لم يقع الا لابى ذر والنسفى ولم يذكره

غيرهما وهو الصواب من اوجه الاول ان قوله لعل الساعة تكون قريبا وان كان فى هذه السورة ولكن ذكره فى هذا الموضع ليس بوجه لان الاحاديث التى ذكرها بعد هذا كلها متعلقة بالترجمة التى ذكرت قبله والفاصل بينهما كالفاصل بين العصا ولحائها الثانى ان هذا الذى ذكره فى تذكير لفظ قريبا ليس كما ينبغى والذى ذكره المهرة فى فن العربية ان قريبا على وزن فعيل وفعيل اذا كان بمعنى مفعول يستوى فيه المذكر والمؤنث كما فى قوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين الثالث ان قوله اذا جعلته ظرفا ليس على الحقيقة لان لفظ قريب ليس بظرف اصلا فى الاصل ولهذا قال الزمخشرى فى قوله قريبا اى شيئا قريبا او لان الساعة فى معنى اليوم او فى زمان قريب وهذا هروب من اطلاق لفظ الظرف على قريب حيث اجاب بثلاثة اجوبة عن قول من يقول ان لفظ قريب مذكر والساعة مؤنث وكذلك لاحظ ابو عبيدة هذا المعنى هنا حيث قال مجازه مجاز الظرف ههنا ولو كان وصفا للساعة لقال قريبة واذا كانت ظرفا فان لفظها فى الواحد وفى الاثنين والجمع من المذكر والمؤنث واحد بغير هاء وبغير جمع وبغير تثنية **قوله** وبدلا اى عن الصفة يعنى جعلته اسما مكان الصفة ولم تقصد الوصفية يستوى فيه المذكر والمؤنث والتثنية والجمع ﴿ص﴾ حدثنا مسدد عن يحيى عن حميد عن انس قال قال عمر رضى الله تعالى عنه قلت يارسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو امرت امهات المؤمنين بالحجاب فانزل الله آية الحجاب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وقد ذكرنا ان قوله لعل الساعة تكون قريبا غير واقع فى محله ويحيى هو ابن سعيد القطان وحميد بضم الحاء ابن ابى حميد الطويل ابو عبيدة البصرى وهذا الحديث مختصر من حديث طويل مضى فى كتاب الصلاة فى باب ماجاء فى القبلة ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عبدالله الرقاشى حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابى يقول حدثنا ابو مجلز عن انس بن مالك قال لما تزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم زينب بنت جحش دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون واذا هو كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا فلما رأى ذلك قام فلما قام قام من قام وقعد ثلاثة نفر فجاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليدخل فاذا القوم جلوس ثم انهم قاموا فانطلقت فجئت فاخبرت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل فذهبت ادخل فالقى الحجاب بينى وبينه فانزل الله تعالى ياايها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوت النبى الآية ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبدالله الرقاشى بفتح الراء وتخفيف القاف وبالشين المعجمة نسبة الى رقاش بنت ضبيعة فى ربيعة بن نزار ومعتمر يروى عن أبيه سليمان بن طرخان وابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام وبالزاى اسمه لاحق بن حميد والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاستيذان عن ابى النعمان محمد بن الفضل وعن الحسن بن عمر واخرجه مسلم فى النكاح عن يحيى بن حبيب وغيره واخرجه النسائى فى التفسير عن محمد بن عبد الاعلى **قوله** لما تزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم زينب بنت جحش وكان سنة ثلاث قال ابو عبيدة وعن قتادة سنة خمس وقيل غير ذلك **قوله** فطعموا اى اكلوا **قوله** واذا هو اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فلم يقوموا وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يستحى ان يقول لهم قوموا **قوله** من قام فاعل قوله قام قبله ﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب اخبرنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابى قلابة قال انس بن مالك انا اعلم الناس بهذه الآية آية الحجاب لما اهديت زينب بنت جحش الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كانت معه فى البيت صنع طعاما ودعا القوم فقعدوا يتحدثون فجعل النبى صلى الله

(تعالى)

تعالى عليه وسلم يخرج ثم يرجع وهم قعود يتحدثون فانزل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوت النبى الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه الى قوله من وراء حجاب فضرب الحجاب وقام القوم ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث انس المذكور اخرجه عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ايوب السختيانى عن ابى قلابة بكسر القاف عبدالله بن زيد الجرمى عن انس رضى الله تعالى عنه **قوله** لما اهديت اى لما زينتها الماشطة وبعثتها الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الصغانى صوابه هديت بدون الالف ولكن النسخ بالالف رقال الجوهرى والهداء مصدر قولك هديت المرأة الى زوجها هداء وقد هديت اليه وهى مهدية وهدى ايضا ثم قال والهدية واحدة الهدايا يقال اهديت له واليه **قوله** وهم قعود جملة حالية اى قاعدون ﴿ص﴾ حدثنا ابو معمر اخبرنا عبدالوارث اخبرنا عبدالعزيز بن صهيب عن انس قال بنى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بزينب بنت جحش بخبز ولحم فارسلت على الطعام داعيا فيجئ قوم فيأكلون ويخرجون ثم يجئ قوم فيأكلون ويخرجون فدعوت حتى ما اجد احدا ادعو فقلت يا نبى الله ما اجد احدا ادعوه قال ارفعوا طعامكم وبقى ثلاثة رهط يتحدثون فى البيت فخرج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانطلق الى حجرة عائشة رضى الله تعالى عنها فقال السلام عليكم اهل البيت ورحمة الله فقالت وعليك السلام ورحمة الله كيف وجدت اهلك بارك الله لك فتقرى حجر نسائه كلهن يقول لهن كما يقول لعائشة رضى الله تعالى عنها ويقلن له كما قالت عائشة ثم رجع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا ثلاثة رهط فى البيت يتحدثون وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم شديد الحياء فخرج منطلقا نحو حجرة عائشة فما ادرى آخبرته او اخبر ان القوم خرجوا فرجع حتى اذا وضع رجله فى اسكفة الباب داخلة والاخرى خارجة ارخى الستر بينى وبينه وانزلت آية الحجاب ﴿ش﴾ هذا طريق اخر ايضا عن ابى معمر بفتح الميمين عبدالله بن عمرو والمشهور بالمقعد بلفظ اسم المفعول من الاقعاد عن عبدالوارث ابن سعيد الى آخره **قوله** بنى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بصيغة المجهول من البناء وهو الدخول بالزوجة والاصل فيه ان الرجل كان اذا تزوج امرأة بنى عليها قبة ليدخل بها فيها فيقال بنى الرجل على اهله وقال الجوهرى ولا يقال بنى باهله والحديث يرد عليه **قوله** ابنة جحش ويروى بنت جحش **قوله** فارسلت على صيغة المجهول والمرسل هو النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** على طعام ويروى على الطعام **قوله** داعيا نصب على الحال من الضمير الذى فى ارسلت وهو انس **قوله** فيجئ قوم ويخرجون اى يأكلون فيخرجون **قوله** ادعوا اى ادعوه وهى صفة احدا **قوله** قال ارفعوا طعامكم ويروى فقال بالفاء وكذلك فارفعوا **قوله** فتقرى بفتح القاف وتشديد الراء على وزن تفعل اى تتبع الحجر واحدة واحدة والحجر بضم الحاء المهملة وفتح الجيم جمع حجرة وهى الموضع المفرد فى الدار **قوله** آخبرته اى اخبرت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم او اخبر على صيغة المجهول اى او اخبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالوحى وهذا شك من انس رضى الله تعالى عنه وقد اتفقت رواية عبدالعزيز وحميد على الشك وفى رواية ابى مجلز عن انس الذى مضى فاخبرت من غير شك **قوله** فى اسكفة الباب بضم الهمزة وسكون السين وضم الكاف وتشديد الفاء وهى العتبة التى يوطأ عليها ﴿ص﴾ حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا عبدالله بن بكر السهمى اخبرنا حميد عن انس قال اولم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين بنى بزينب ابنة

جحش فأشبع الناس خبزا وخما ثم خرج الى حجر امهات المؤمنين كما كان يصنع صبحة بنائه فيسلم عليهن ويدعولهن ويسلمن عليه ويدعون له فلما رجع الى بيته رأه رجلين جرى بينهما الحديث فلما رآهما رجع عن بيته فلما رأى الرجلان نبي الله رجع عن بيته وثبا مسرعين فما ادرى انا اخبرته بخروجهما ام اخبر فرجع حتى دخل البيت وارخى الستر بيني وبينه وانزلت آية الحجاب ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر ايضا عن اسحق بن ابي يعقوب المروزى عن عبدالله بن بكر بن حبيب الباهلى السهمى البصرى عن حميد الطويل الى آخره قوله صبحة بنائه اى صباحا بعد ليلة الزفاف قوله فيسلم عليهن ويسلمن عليه ويروى فيسلم عليهن ويدعولهن ويسلمن عليه ويدعون له قوله رأى رجلين وفى الحديث الماضى ثلاثة رهط ولا اعتبار لمفهوم العدد وكانت المحادثة بينهما والثالث ساكت وقيل لعله باعتبارين كانوا ثلاثة ثم ذهب واحد وبقى اثنان وهو اولى من قول ابن التين احدهما وهم فان قلت الحديث الثانى يدل على ان نزول الآية قبل قيام القوم والاول وغيره انه بعده قلت هو مأول بأنه حال اى انزل الله وقد قام القوم هكذا اجاب الكرمانى ﴿ ص ﴾ وقال ابن ابى مريم اخبرنا يحيى حدثنى حميد سمع انسا رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اشار بذلك الى ان حميدا قد ورد عنه التصريح بسماعه هذا الحديث عن انس وان عنعنته فيه غير مؤثرة وابن ابى مريم من شيوخ البخارى واسمه سعيد بن محمد بن الحكم بن ابى مريم المصرى ويحيى هو ابن ايوب الغافقى المصرى قيل وقع فى بعض النسخ من رواية ابى ذر وقال ابراهيم بن ابى مريم وهو غلط فاحش ﴿ ص ﴾ حدثنى زكرياء بن يحيى اخبرنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت خرجت سودة بعدما ضرب الحجاب لحاجتها وكانت امرأة جسيمة لاتخفى على من يعرفها فرآها عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فقال ياسودة اما والله ماتخفين علينا فانظرى كيف تخرجين قالت فانكفأت راجعة ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى بيتى وانه ليتعش وفى يده عرق فدخلت فقالت يارسول الله انى خرجت لبعض حاجتى فقال عمر كذا وكذا قالت فأوحى الله اليه ثم رفع عنه وان العرق فى يده ما وضعه فقال انه قد اذن لكن ان تخرجن لحاجتكن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله بعدما ضرب الحجاب قيل ايراد هذا الحديث فى هذا الباب ليس بمطابق وكان ايراده فى عدم الحجاب اولى واجيب بانه احال على اصل الحديث كعادته فى التبويبات وزكرياء بن يحيى بن صالح البلخى الحافظ الفقيه وله شيخ آخر وهو زكرياء بن يحيى بن عمر ابوالسكين الطائى الكوفى وابواسامة حماد بن اسامة يروى عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله تعالى عنها والحديث قد مضى فى الطهارة فى باب خروج النساء الى البراز اخرجه بعين هذا الاسناد ومضى الكلام فيه هناك قوله خرجت سودة وهى بنت زمعة ام المؤمنين قوله بعدما ضرب الحجاب وقد تقدم فى الطهارة انه كان قبل الحجاب قال الكرمانى لعله وقع مرتين وقيل المراد بالحجاب الاول غير الحجاب الثانى والحاصل فى هذا ان عمر رضى الله تعالى عنه وقع فى قلبه نفرة من اطلاع الاجانب على الحريم النبوى حتى صرح بقوله للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم احجب نساءك واكد ذلك الى ان نزلت آية الحجاب ثم قصد بعد ذلك ان لايبدين اشخاصهن اصلا ولو كن مستترات فبالغ فى ذلك ومنع منه واذن لهن فى الخروج لحاجتهن دفعا للمشقة ورفعا للحرج قوله لحاجتها متعلق بقوله خرجت قوله اما والله بفتح الهمزة وتخفيف الميم حرف استفتاح بمنزلة الا ويكثر قبل القسم قوله فانكفأت بالهمزة يعنى انقلبت

(وانصرفت)

وانصرفت قال القرطبى هو الصواب قال ووقع لبعض الرواة انكفت بحذف الهمزة والالف فكان لما سهل الهمزة بقيت الالف ساكنة فلقيها ساكن فحذفت **قوله** عرق بفتح العين المهملة وسكون الراء وهو العظم الذى عليه اللحم **قوله** ثم رفع عنه على صيغة المجهول اى رفع عنه مايلقاه وقت نزول الوحى عليه **قوله** والعرق فى يده جملة حالية **قوله** انه اى ان الشان قد اذن لكن على صيغة المجهول ويجوز ان يقال ان الله قد اذن لكن والاحاديث المذكورة فى هذا الباب كلها دالة على الحجاب وحديث عائشة هذا المذكور وان لم يذكر فيه الحجاب صريحا لان ظاهره عدمه ولكن فى اصله مذكور فى موضع آخر وعن هذا قال عياض فرض الحجاب مما اختص به ازواجه صلى الله تعالى عليه وسلم فهو فرض عليهن بلا خلاف فى الوجه والكفين فلا يجوز لهن كشف ذلك فى شهادة ولا غيرها ولا اظهار شخوصهن وان كن مستترات الا مادعت اليه ضرورة من براز كما فى حديث حفصة لما توفى عمر رضى الله تعالى عنه سترها النساء عن ان يرى شخصها ولما توفيت زينب جعلوا لها قبة فوق نعشها تستر شخصها ولا خلاف ان غيرهن يجوز لهن ان يخرجن لما يحتجن اليه من امورهن الجائزة بشرط ان يكن بذة الهيئة خشنة الملبس تفلة الريح مستورة الاعضاء غير متبرجات بزينة ولا رافعة صوتها ﴿ ص ﴾ باب ❊ ان تبدوا شيئا او تخفوه فان الله كان بكل شئ عليما لا جناح عليهن فى آبائهن ولا ابنائهن ولا اخوانهن ولا ابناء اخوانهن ولا ابناء اخواتهن ولا نسائهن ولا ماملكت ايمانهن واتقين الله ان الله كان على كل شئ شهيدا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل ان تبدوا الى آخره وهاتان الآيتان مذكورتان فى رواية غير ابى ذر فان عنده ان تبدوا شيئا او تخفوه فان الله كان الى قوله شهيدا وليس فى بعض النسخ لفظ باب **قوله** ان تبدوا اى ان تظهروا شيئا من نكاح ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على السنتكم او تخفوه فى صدوركم فان الله يعلم ذلك فيعاقبكم به عقابا عظيما ولتحريمهن بعده صلى الله تعالى عليه وسلم لزمت نفقاتهن فى بيت المال واختلف اهل العلم فى وجوب العدة عليهن بوفاته صلى الله تعالى عليه وسلم فقيل لا عدة عليهن لانها مدة تربص تنتظر بها الاباحة وقيل تجب لانها عبادة وان لم تتعقبها الاباحة **قوله** لا جناح عليهم الآية قال المفسرون لما نزلت آية الحجاب قال الآباء والابناء يانبى الله ونحن ايضا نكلمهن من وراء حجاب فانزل الله هذه الآية فى ترك الحجاب من المعدودين ولم يذكر العم لانه كالاب ولا الخال لانه كالاخ **قوله** ولا ماملكت ايمانهن قيل الاماء دون العبيد وهو قول سعيد بن المسيب وقيل عام فيهما **قوله** واتقين الله يعنى ان يراكن غير هؤلاء ان الله كان على كل شئ من اعمال بنى آدم شهيدا يعنى لم يغب عليه شئ ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى حدثنى عروة بن الزبير ان عائشة رضى الله تعالى عنها قالت استأذن على افلح اخو ابى القعيس بعدما انزل الحجاب فقلت لا آذن له حتى استأذن فيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فان اخاه ابا القعيس ليس هو ارضعنى ولكن ارضعتنى امرأة ابى القعيس فدخل على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت له يارسول الله ان افلح اخا ابى القعيس استأذن فأبيت ان آذن حتى استأذنك فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومامنعك ان تأذنين عمك قلت يارسول الله ان الرجل ليس هو ارضعنى ولكن ارضعتنى امرأة ابى القعيس فقال ائذنى له فانه عمك تربت يمينك قال عروة فلذلك كانت عائشة تقول حرموا من الرضاعة ما تحرمون من النسب ﴿ ش ﴾ قيل لا مطابقة فيه للترجمة لانه ليس فيه شئ من تفسير الآية واجيب بانه يطابق الترجمة

من حيث انه اريد به بيان جواز دخول الاعمام والآباء من الرضاعة على امهات المؤمنين لقوله ائذني له انه عمك وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة يروى عن محمد بن مسلم الزهرى عن عروة بن الزبير عن عائشة والحديث مر في كتاب الشهادات في باب الشهادة على الانسان قوله على بتشديد الياء وافلح فاعل استأذن وقال ابو عمر افلح ابن ابي القعيس ويقال اخو ابي القعيس وقد اختلف فيه فقيل فيه القولان المذكوران وقيل ابو القعيس واصحها ان شاء الله ما رواه عروة عن عائشة جاء افلح اخو ابي القعيس وقيل ان اسم ابي القعيس الجعد ويقال افلح يكنى ابا الجعد وقال في الكنى ابو قعيس عم عائشة من الرضاعة اسمه وائل بن افلح قلت هو بضم القاف وفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبسين مهملة قوله ان تأذنين ويروى تأذني بحذف النون وهي لغة قوله تربت يمينك كلمة تدعو بها العرب ولا يريدون حقيقتها ووقوعها الان معناها افتقرت يقال ترب اذا افتقر واترب اذا استغنى كأنه اذا ترب لصق بالتراب واذا اترب استغنى وصار له من المال بقدر التراب وقال الخطابي فيه من الفقه اثبات اللبن للفحل وان زوج المرضعة بمنزلة الوالد واخوه بمنزلة العم ﴿ ص ﴾ باب ﴿ قوله ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل ان الله الآية وعند ابي ذر الى قوله على النبي الآية وغيره ساق الى آخر الآية وشرف الله بهذه الآية رسوله وذكر منزلته منه يصلون اي يثنون ويترحمون عليه والظاهر انه تعالى يترحم عليه والملائكة يدعون ويستغفرون له فيكون اطلاقا للفظ المشترك على معنيين مختلفين وهو الصحيح وعن ابن عباس يبركون على ما يجئ ﴿ ص ﴾ قال ابو العالية صلاة الله ثناؤه عليه عند الملائكة وصلاة الملائكة عليه الدعاء ﴿ ش ﴾ ابو العالية رفيع بن مهران الرياحي البصري ادرك الجاهلية واسلم بعد موت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بسنتين ودخل على ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وصلى خلف عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وروى عن جماعة من الصحابة رضي الله تعالى عنه مات في سنة تسعين وقال ابو بكر الرازي والطحاوي وغيرهما عن ابي العالية صلاة الله عليه عند الملائكة وصلاة الملائكة الدعاء وزاد اخبار الله الملائكة برحمته لنبيه وتمام نعمته عليه ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس يصلون يبركون ﴿ ش ﴾ يبركون من التبريك وهو الدعاء بالبركة وهذا التعليق رواه ابن ابي حاتم عن ابيه عن ابي صالح عن معاوية عن علي بن ابي طلحة رضي الله تعالى عنه ﴿ ص ﴾ لنغرينك لنسلطنك ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم) الآية وفسره بقوله لنسلطنك واول الآية لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم اي لئن لم ينته المنافقون عن اذى المسلمين والمرجفون بالمدينة يعني بالكذب والباطل يقولون اتاكم العدو وقتلت سراياكم لنغرينك اي لنسلطنك عليهم بالقتال والاخراج ثم لا يجاورونك بالمدينة الا قليلا اي زمانا قليلا حتى يهلكوا ويرتحلوا وقال بعضهم كذا وقع هذا هنا ولا تعلق له بالآية وان كان من جملة السورة فلعله من الناسخ قلت لم يدع البخاري انه من تعلق الآية حتى يقال هكذا وانما ذكره على عادته ليفسر معناه فلو كان من غير هذه السورة لكان لما قاله وجه والنسبة الى الناسخ في غاية البعد على ما يخفى ﴿ ص ﴾ حدثني سعيد ابن يحيى اخبرنا ابي اخبرنا مسعر عن الحكم عن ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه قيل يا رسول الله اما السلام عليك فقد عرفناه فكيف الصلاة قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى

(آل محمد)

آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن يحيى بن سعيد بن ابان بن سعيد ابن العاص ابو عثمان البغدادي روى عنه مسلم ايضا ولهم ايضا سعيد بن يحيى بن مهدي بن عبد الرحمن ابو سفيان الحميري الواسطي الحذاء ومسعر بكسر الميم ابن كدام والحكم بفتحتين ابن عتيبة يروي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى الى آخره والحديث مضى في الصلاة قوله اما السلام عليك فقد عرفنا اراد به ما علمهم اياه في التشهد من قولهم السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته والسائل عن ذلك هو كعب بن عجرة نفسه قوله فكيف الصلاة عليك وفي حديث ابي سعيد فكيف نصلي عليك قوله كما صليت على ابراهيم اي كما تقدمت منك الصلاة على ابراهيم وعلى آل ابراهيم فنسأل منك الصلاة على محمد وعلى آل محمد فان قيل شرط التشبيه ان يكون المشبه به اقوى من المشبه وهنا بالعكس لان الرسول افضل من ابراهيم اجيب بانه كان ذلك قبل ان يعلم انه افضل من ابراهيم وقيل التشبيه ليس من باب الحاق الناقص بالكامل بل من باب بيان حال ما لا يعرف بما يعرف وقيل المجموع مشبه بالمجموع ولا شك ان آل ابراهيم افضل من آل محمد اذ فيهم الانبياء ولا نبي في آل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف نا الليث حدثني ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري قال قلنا يا رسول الله هذا التسليم فكيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم ﴿ش﴾ هذا ايضا مطابق للترجمة وابن الهاد هو يزيد من الزيادة ابن عبد الله ابن اسامة بن الهاد الليثي وعبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى الانصاري ومضى هذا ايضا في الصلاة ﴿ص﴾ قال ابو صالح عن الليث على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم ﴿ش﴾ ابو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث واشار بذلك الى ان عبد الله بن يوسف لم يذكر آل ابراهيم عن الليث وذكرها ابو صالح عنه وهكذا اخرجه ابو نعيم من طريق يحيى بن بكير عن الليث رحمه الله ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنا ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد وقال كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم ﴿ش﴾ هذا ايضا مطابق للترجمة وابراهيم بن حمزة ابو اسحق الزبيري المديني وابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم بالحاء المهملة وبالزاي واسمه سلمة والدراوردي هو عبد العزيز بن محمد منسوب الى دراورد قرية بخراسان ويزيد هو ابن الهاد المذكور واراد بهذا ان ابن ابي حازم والدراوردي رويا هذا الحديث باسناد الليث فذكرا آل ابراهيم كما ذكرها ابو صالح عن الليث ﴿ص﴾ باب ❊ لاتكونوا كالذين آذوا موسى ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى) اي لا تؤذوا محمداً كما اذى بنو اسرائيل موسى والذي آذوا به هو قولهم انه ادر وهو العظيم الخصيتين وقيل قولهم انه قتل هرون وقيل انهم رموه بالسحر والجنون ﴿ص﴾ حدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا روح بن عبادة اخبرنا عوف عن الحسن ومحمد وخلاس عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان موسى كان رجلا حييا وذلك قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لاتكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها) ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعوف هو المعروف بالاعرابي

والحسن هو البصرى ومحمد بن سيرين وخلاس بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبالسين المهملة ابن عمرو الهجرى بفتح الهاء والجيم وبالراء والحديث مضى مطولا فى احاديث الانبياء عليهم السلام فى قصة موسى مع بنى اسرائيل قوله حييا على وزن فعيل من الحياء وكان لايغتسل الا فى الخلوة فاتهموه بانه ادر وآذوه بذلك فبرأه الله مما قالوا حيث اخذ الحجر ثوبه وذهب به الى ملاء بنى اسرائيل واتبعه موسى عريانا فرأوه لاعيب فيه عليه صلوات الله وسلامه قوله وجيها اى كريما مقبولا ذا جاه

ص سورة سبأ ش اى هذا فى تفسير بعض سورة سبأ قال مقاتل مكية غير آية واحدة ويرى الذين اوتوا العلم الذى انزل الآية وهى اربعة آلاف وخمسمائة واثنى عشر حرفا وثمانمائة وثلاثة وثلاثون كلمة وخمس وخمسون آية وروى الترمذى من حديث فروة بن مسيك المرادى قال اتيت رسول الله فذكر حديثا فيه فقال رجل وماسبأ ارض ام امرأة قال ليس بارض ولا امرأة ولكنه رجل ولد عشرة من العرب فتيامن منهم ستة وتشاءم منهم اربعة فاما الذين تشاءموا فلخم وجذام وغسان وعاملة واما الذين تيامنوا فالازدوا لاشعرون وحمير وكنده ومدحج وانمار فقال الرجل وما انمار قال الذين منهم خثعم وبجيلة وقال حديث حسن غريب وقال ابن اسحق سبأ اسمه عبد شمس بن يشجب بن يعرب بن قحطان من يقطان بن عامر وهو هود بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح عليه السلام وهو اول من سبى من العرب فلقب بذلك وفى ادب الخواص هذا اشتقاق غير صحيح لان سبأ مهموز والسبى غير مهموز والصواب ان يكون من سبأت النار الجلد اذا احرقته ومن سبأت الخمر اذا اشتريتها وقال ابو العلاء لو كان الامر كما يقولون لوجب ان لايهمز ولا يمتنع ان يكون اصل السبى الهمز الا انهم فرقوا بين سبيت المرأة وسباءت الخمر والاصل واحد وفى التيجان وهو اول متوج وبنى السد المذكور فى القرآن وهو سد فيه سبعون نهراً ونقل اليه الشجر مسيرة ثلاثة اشهر فى ثلاثة اشهر وبلغ من العمر خمسمائة سنة ص بسم الله الرحمن الرحيم ش لم تثبت البسملة ولفظ السورة الا لابى ذر وسميت هذه السورة سبأ لقوله تعالى لقد كان لسبأ فى مسكنهم الآية ص معاجزين مسابقين بمعجزين بفائتين معاجزين مغالبين معاجزى مسابقى سبقوا فأتوا لايعجزون لايفوتون يسبقونا يعجزونا وقوله بمعجزين بفائتين ومعنى معاجزين مغالبين يريد كل واحد منهما ان يظهر عجز صاحبه ش وفى بعض النسخ يقال معاجزين واشار بقوله معاجزين الى قوله تعالى (والذين سعوا فى آياتنا معاجزين) وفسره بقوله مسابقين وفى التفسير معاجزين مسابقين يحسبون انهم يفوتونا وعن ابن زيد جاهدين وفى هذه اللفظة قراءتان احداهما معاجزين وهى قراءة الاكثرين فى موضعين من هذه السورة وفى الحج والاخرى قراءة ابن كثير وابى عمرو معجزين بالتشديد ومعناهما واحد وقيل معنى معاجزين معاندين ومغالبين ومعنى معجزين ناسبين غيرهم الى العجز قوله بمعجزين اشارة الى قوله تعالى فى سورة العنكبوت (وماانتم بمعجزين فى الارض ولا فى السماء) وفسره بقوله بفائتين وقد اخرج ابن ابى حاتم باسناد صحيح عن ابن الزبير نحوه قوله معاجزى مسابقى لم يثبت فى رواية الاصيلى وكريمة قوله معاجزين مغالبين كذا وقع مكررا فى رواية ابى ذر وحده ولم يوجد فى رواية الباقين قوله سبقوا فأتوا لايعجزون لايفوتون اشارة الى قوله تعالى فى سورة الانفال (ولا تحسبن الذين كفروا سبقوا) وفسره بقوله فأتوا انهم لايعجزون اى لايفوتون قوله يسبقونا اشارة الى قوله تعالى (ام حسب الذين يعملون السيأت

ان يسبقونا) وفسره بقوله يعجزونا اى ان يعجزونا **قوله** وقوله بمعجزين مكرر وفسره بقوله بفائتين **قوله** ومعنى معاجزين الى آخره اشار به الى ان معاجزين من باب المفاعلة وهو يستدعى المشاركة بين اثنين ﴿ ص معشار عشر ش ﴾ اشار به الى قوله (وما بلغوا معشار ما آتيناهم) وفسره بقوله عشر اى ما بلغوا عشر ما اعطيناهم وقال الفراء المعنى وما بلغ اهل مكة معشار الذين اهلكناهم من قبلهم من القوة والجسم والولد والعدد ﴿ ص الاكل الثمر ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ذواتى اكل خمط واثل) وفسر الاكل بالثمر اراد ان الاكل الجنى بفتح الجيم بمعنى الثمرة وفى التفسير الاكل الثمر والخمط الاراك قاله اكثر المفسرين وقيل هو كل شجر ذات شوك وقيل شجرة العضاه والاثل الطرفاء قاله ابن عباس ﴿ ص باعد وبعد واحد ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (فقالوا ربنا باعد بين اسفارنا) وقال ان معنى باعد وبعد واحد وباعد قراءة الاكثرين وبعد بالتشديد قراءة ابى عمرو وابن كثير ﴿ ص وقال مجاهد لايعزب لايغيب ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (لايعزب عنه مثقال ذرة فى السموات ولا فى الارض) الآية وفسر لايعزب بقوله لايغيب وروى هذا التعليق ابو محمد الحنظلى عن ابى سعيد الاشج حدثنا عبيدالله ابن موسى عن اسرائيل عن ابى يحيى عن مجاهد عن ابن عباس لايعزب لايغيب عن ربك ﴿ ص العرم السدماء احمر ارسله فى السد فشقه وهدمه وحفر الوادى فارتفعتا عن الجنبين وغاب عنهما الماء فيبستا ولم يكن الماء الاحمر من السد ولكن كان عذابا ارسله الله عليهم من حيث شاء وقال عمرو بن شرحبيل العرم المسناة بلحن اهل اليمن وقال غيره العرم الوادى ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (فاعرضوا فارسلنا عليهم سيل العرم الآية وفسر العرم بقوله السد الى آخره قال صاحب التلويح هل وجدناه منقولا عن مجاهد قال ابن ابى حاتم حدثنا حجاج بن حمزة اخبرنا شبابة اخبرنا ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد فذكره فلا ادرى اهو من قول البخارى او هو معطوف على ماعلقه عن مجاهد قبل والله اعلم وبين السهيلى انه من كلام البخارى لا من كلام غيره قلت رواية ابن ابى حاتم توضح انه من قول مجاهد لان البخارى مسبوق به فافهم والله اعلم والسد بضم السين وتشديد الدال كذا هو فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر عن الحموى الشديد بالشين المعجمة على وزن عظيم **قوله** فشقه من الشق بالشين المعجمة والقاف هكذا فى رواية الاكثرين وذكر عياض ان فى رواية ابى ذر فبثقه بفتح الباء الموحدة والثاء المثلثة قال وهو الوجه تقول بثقت النهر اذا كسرته لتصرفه عن مجراه **قوله** فارتفعتا عن الجنبين كان القياس ان يقال ارتفعت الجنتان عن الماء ولكن المراد من الارتفاع الانتفاء والزوال يعنى ارتفع اسم الجنة عنها فتقديره ارتفعت الجنتان عن كونهما جنة وقال الزمخشرى وتسمية البدل جنتين على سبيل المشاكلة هذا كله فى رواية ابى ذر عن الحموى وفى رواية الاكثرين فارتفعت على الجنتين بفتح الجيم والنون والباء الموحدة والتاء المثناة من فوق والياء آخر الحروف ثم النون **قوله** ولم يكن الماء الاحمر من السد بضم السين المهملة وتشديد الدال كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية المستملى من السيل وعند الاسمعيلى من السيول **قوله** وقال عمرو ابن شرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وباللام الهمدانى الكوفى يكنى ابا ميسرة **قوله** المسناة بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد النون كذا هو مضبوط فى اكثر الروايات وكذا هو فى اكثر كتب اهل اللغة وضبط فى رواية

الاصيلي بفتح الميم وسكون السين وتخفيف النون وقال ابن التين معنى المسناة ما يبنى في عرض الوادي ليرتفع السيل ويفيض على الارض قال انها عند اهل العراق كالزربية تبنى على سيف البحر ليمنع الماء قوله بلحن اهل اليمن اى بلغة اهل اليمن وهذا اسنده عبد بن حميد عن يحيى بن عبد الحميد عن شريك عن ابى اسحق عنه وقال بلسان اليمن بدل بلحن قوله وقال غيره اى غير عمرو بن شرحبيل العرم الوادي وهو قول عطاء وقيل هو اسم الجرد الذى ارسل اليهم و حزب السد وقيل هو الماء وقيل المطر الكثير وقيل انه صفة السيل من العرامة وهو ذهابه كل مذهب وقال ابو حاتم هو جمع لا واحد له من لفظه وفى كتاب مقايس الجواهر قال ابن شربه فى زمن اياس بن رحبعم بن سليمان بن داود عليهما السلام بعث الله رجلا من الازد يقال له عمرو بن الحجر واخر يقال له حنظلة بن صفوان وفى زمنه كان خراب السد وذلك ان الرسل دعت اهله الى الله فقالوا ما نعرف لله علينا من نعمة فان كنتم صادقين فادعوا الله علينا وعلى سدنا فدعوا عليهم فارسل الله عليهم مطرا جردا احمر كان فيه النار امامه فارس فلما خالط الفارس السد انهدم ودفن بيوتهم الرمل وفرقوا ومزقوا حتى صاروا مثلا عند العرب فقالت تفرقوا ايدى سبا وايادى سبا ص السابغات الدروع ش اشار به الى قوله تعالى (وألنا له الحديد ان اعمل سابغات) وفسرها بالدروع وكذا فسره ابو عبيدة وزاد واسعة طويلة وفى التفسير دروعا كوامل واسعات وان داود عليه الصلاة والسلام اول من عملها ص وقال مجاهد يجازى يعاقب ش اى قال مجاهد فى قوله تعالى هل يجازى الا الكفور) وفسر يجازى بقوله يعاقب وكذا رواه ابن ابى حاتم من طريق ابن ابى نجيح عنه ص اعظكم بواحدة بطاعة الله مثنى وفرادى واحدا واثنين ش اشار به الى قوله تعالى (قل انما اعظكم بواحدة ان تقوموا لله مثنى وفرادى) الآية وفى التفسير اعظكم اى آمركم واوصيكم بواحدة اى بخصلة واحدة وهى ان تقوموا لله وان فى محل الخفض على البيان من واحدة والترجمة عنها مثنى اثنين اثنين متناظرين وفرادى واحدا واحدا متفكرين والتفكر طلب المعنى بالقلب وقيل معنى وفرادى اى جماعة ووحدانا وقيل مناظرا مع غيره ومتفكرا فى نفسه قوله واحدا واثنين قال الكرمانى فان قلت معنى مثنى وفرادى مكرر فلم ذكره مرة واحدة قلت المراد التكرار ولشهرته اكتفى بواحد منه ص التناوش الرد من الآخرة الى الدنيا ش اشار به الى قوله تعالى (وقالوا آمنا به وانى لهم التناوش من مكان بعيد) وفسره بقوله الرد من الآخرة الى الدنيا وعن ابن عباس يتمنون الرد وليس بحين رد ص وبين ما يشتهون من مال او ولدا وزهرة ش اشار به الى قوله تعالى (وحيل بينهم وبين ما يشتهون) وهكذا روى عن مجاهد وقال الحسن وحيل بينهم وبين الايمان لما رأوا العذاب وفى التفسير وبين ما يشتهون الايمان والتوبة فى وقت البأس قوله اوزهرة اى زينة الحياة الدنيا وغضارتها وحسنها ص باشياعهم بامثالهم ش اشار به الى قوله تعالى (كما فعل باشياعهم) وفسره بامثالهم واشياعهم اهل دينهم وموافقيهم من الامم الماضية حين لم يقبل منهم الايمان والتوبة فى وقت البأس ص وقال ابن عباس كالجواب كالجوبة من الارض ش اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (وجفان كالجواب) وفسرها بقوله كالجوبة من الارض واسند هذا التعليق ابن ابى حاتم عن ابيه عن ابى صالح عن معاوية عن على بن ابى طلحة عن ابن عباس وقال مجاهد الجواب حياض الابل واصله فى اللغة من الجابية وهى الحوض الذى يجبى فيه الشئ اى يجمع ويقال انه كان يجتمع على كل

(جفنة)

جفنة واحدة الف رجل والجفان جمع جفنة وهى القصعة والجواب جمع جابية كما مر ﴿ ص ﴾ الخمط الاراك والاثل الطرفاء ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى(ذواتى اكل خمط واثل وشئ من سدر قليل) وفسر الخمط بالاراك وهو الشجر الذى يستعمل منه المساويك وهو قول مجاهد والضحاك وقال ابو عبيدة الخمط كل شجرة فيها مرارة ذات شوك وقال ابن فارس كل شجر لاشوك له ﴿ ص ﴾ العرم الشديد ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى سيل العرم وفسره بالشديد وقد مر فيما مضى ﴿ ص ﴾ باب ﴿ حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلى الكبير ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل حتى اذا فزع الآية واولها (ولا تنفع الشفاعة عنده الالمن اذن له) اى لاتنفع شفاعة ملك ولا نبى حتى يؤذن له فى الشفاعة وفيه رد على الكفار فى قولهم ان الآلهة شفعاء **قوله** حتى اذا فزع اى كشف الفزع واخرج من قلوبهم واختلف فيمن هم فقيل الملائكة تفزع قلوبهم من غشية تصيبهم عند سماعهم كلام الله تعالى فيقول بعضهم لبعض ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلى الكبير وقيل المشركون فالمعنى اذا كشف الفزع عن قلوبهم عند الموت قالت لهم الملائكة ماذا قال ربكم قالوا الحق فأقروا به حين لا ينفعهم الاقرار وبه قال الحسن ﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا عمرو قال سمعت عكرمة يقول سمعت اباهريرة رضى الله تعالى عنه يقول ان نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر فى السماء ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله كأنه سلسلة على صفوان فاذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا للذى قال الحق وهو العلى الكبير فيسمعها مسترق السمع ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض ووصف سفيان بكفه فحرفها وبدد بين اصابعه فيسمع الكلمة فيلقيها الى من تحته ثم يلقيها الآخر الى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر اوالكاهن فربما ادرك الشهاب قبل ان يلقيها وربما القاها قبل ان يدركه فيكذب معها مائة كذبة فيقال أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا فيصدق بتلك الكلمة التى سمع من السماء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدى عبدالله بن الزبير بن عيسى ونسبته الى احد اجداده وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والحديث مضى عن قريب فى تفسير سورة الحجر فانه اخرجه هناك عن على بن عبدالله عن سفيان عن عمرو الى آخره ومر الكلام فيه هناك **قوله** اذا قضى الله الامر وفى حديث النواس بن سمعان عند الطبرانى مرفوعا اذا تكلم الله بالوحى اخذت السماء رجفة شديدة من خوف الله فاذا سمع بذلك اهل السماء صعقوا وخروا سجدا فيكون اولهم يرفع رأسه جبريل عليه الصلاة والسلام فيكلمه الله بوحيه بما اراد فينتهى به على الملائكة كلما بسماء سأله اهلها ماذا قال ربنا قال الحق فينتهى به حيث امر **قوله** خضعانا بفتحتين ويروى بضم اوله وسكون ثانيه وهو مصدر بمعنى خاضعين **قوله** كأنه اى القول المسموع **قوله** فيسمعها مسترق السمع ويروى مسترقوا السمع **قوله** ووصف سفيان هو ابن عيينة **قوله** وبدد اى فرق من التبديد **قوله** على لسان الساحر وفى رواية الجرجانى على لسان الآخر قيل هو تصحيف **قوله** اوالكاهن ويروى والكاهن بالواو **قوله** سمع من السماء ويروى سمعت وهو الظاهر ﴿ ص ﴾ باب ﴿ ان هو الا نذير لكم بين يدى عذاب شديد ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل ان هو اى ماهو اى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم الا نذير لكم اى مخوف بين يدى عذاب شديد يوم القيامة ﴿ ص ﴾ حدثنا على ابن عبدالله نا محمد بن خازم نا الاعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال صعد النبى صلى الله تعالى عليه

وسلم الصفا ذات يوم فقال ياصباحاه فجتمعت اليه قريش قالوا مالك قال ارأيتم لواخبرتكم ان العدو يصبحكم او يمسيكم اما كنتم تصدقونى قالوا بلى قال فانى نذير لكم بين يدى عذاب شديد فقال ابولهب تبالك الهذا جمعتنا فانزل الله تبت يدا ابى لهب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبدالله المعروف بابن المدينى ومحمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاى ابو معاوية الضرير والاعمش سليمان وعمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء والحديث قدمر فى سورة الشعراء ومر الكلام فيه هناك قوله ياصباحاه هذه الكلمة شعار الغارة اذ كان الغالب منها فى الصباح ﴿ص﴾ سورة الملائكة ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الملائكة وهى مكية نزلت قبل سورة مريم وبعد سورة الفرقان وهى ثلاثة آلاف ومائة وثلاثون حرفا وسبعمائة وسبعون كلمة وستة واربعون آية ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم تثبت البسملة ولفظ سورة الا لابى ذر وفى رواية ابى ذر ايضا كذا سوة الملائكة ويس ولم يثبت لغيره هذا اعنى لفظ ويس والصواب سقوطه لانه مكرر ﴿ص﴾ القطمير لفافة النواة ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (والذين تدعونه من دونه ما يملكون من قطمير) الآية وفسره بقوله لفافة النواة بكسر اللام وهى القشر الذى على النواة ومنه لفافة الرجل ويروى وقال مجاهد القطمير لفافة النواة ورواه ابن ابى حاتم عن الحسين بن حسن نا ابراهيم بن عبدالله الهروى نا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد وروى سعيد بن منصور من طريق عكرمة عن ابن عباس القطمير القشر الذى يكون على النواة ﴿ص﴾ مثقلة مثقلة ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وان تدع مثقلة الى حملها لا يحمل منه شئ) ولم يثبت هذا فى رواية ابى ذر وهو قول مجاهد ومثقلة الاولى بالتخفيف من الاثقال والثانية بالتشديد من التثقيل اى مثقلة بذنوبها ﴿ص﴾ وقال غيره الحرور بالنهار مع الشمس ﴿ش﴾ اى قال غير مجاهد فى قوله تعالى (ومايستوى الاعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور) وقال الحرور بالنهار مع الشمس وفى التفسير ومايستوى الاعمى والبصير يعنى العالم والجاهل ولا الظلمات ولا النور يعنى الكفر والايمان ولا الظل ولا الحرور يعنى الجنة والنار والحرور بالنهار مع الشمس وقيل الحرور الريح الحارة بالليل والسموم بالنهار مع الشمس ﴿ص﴾ وقال ابن عباس الحرور بالليل والسموم بالنهار ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس فى تفسير الحرور ماذكره ولم يثبت هذا لابى ذر ﴿ص﴾ وغرابيب سود اشد سواد الغرابيب الشديد السواد ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (الم تر ان الله انزل من السماء ماء) الى قوله وغرابيب سود الآية وقال الفراء فيه تقديم وتأخير تقديره وسود غرابيب واشار بقوله الغرابيب الى ان غرابيب جمع غربيب وهو شديد السواد شبيها بلون الغراب ﴿ص﴾ سورة يس ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة يسن ولم يثبت هذا هنا لابى ذر وقدمر ان فى روايته سورة الملائكة ويسن والصواب اثباته ههنا وقال ابو العباس هى مكية بلاخلاف نزلت قبل سورة الفرقان وبعد سورة الجن وهى ثلاثة الاف حرف وسبعمائة وتسع وعشرون كلمة وثلاثة وثمانون آية ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم يثبت البسملة الا لابى ذر خاصة ﴿ص﴾ قال مجاهد فعززنا شددنا ﴿ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى فعززنا بثالث اى شددنا ورواه ابو محمد بن ابى حاتم عن حجاج بن حمزة حدثنا شبابة حدثنا ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد ولفظه فى تفسير عبد بن حميد شددنا بثالث وكانت رسل عيسى عليه السلام الذين ارسلهم الى صاحب انطاكية

ثلاثة صادق وصدوق وشلوم والثالث هوشلوم وقيل الثالث شمعون ﴿ص﴾ ياحسرة على العباد وكان حسرة عليهم استهزاؤهم بالرسل ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ياحسرة على العباد ما يأتيهم من رسول الا كانوا به يستهزؤن) وفسر الحسرة بقوله استهزآؤهم بالرسل فى الدنيا وقال ابو العالية لما عاينوا العذاب قالوا ياحسرة على العباد يعنى الرسل الثلاثة حين لم يؤمنوا بهم وامنوا حين لم ينفعهم الايمان ﴿ص﴾ ان تدرك القمر لايستر ضوء احدهما ضوء الاخر ولا ينبغى لهما ذلك سابق النهار يتطالبان حثيثين ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى لا الشمس ينبغى لها ان تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل فى فلك يسبحون وفسر ان تدرك القمر بقوله لايستر ضوء احدهما ضوء الآخر قوله ولا ينبغى لهما ذلك اى ستر احدهما الآخر لان لكل منهما حدا لايعدوه ولا يقصر دونه فاذا اجتمعا وادرك كل واحد منهما صاحبه قامت القيمة وذلك قوله تعالى وجمع الشمس والقمر قوله سابق النهار اى ولا الليل سابق النهار قوله يتطالبان اى الشمس والقمر كل منهما يطلب صاحبه حثيثين اى حال كونهما حثيثين اى مجدين فى الطلب فلا يجتمعان الا فى الوقت الذى حده الله لهما وهو يوم قيام الساعة ﴿ص﴾ نسلخ نخرج احدهما من الآخر ونجرى كل واحد منهما ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فاذاهم مظلمون) وفسر قوله نسلخ بقوله نخرج احدهما من الآخر وفى التفسير ننزع ونخرج منه النهار وهذا وماقبله من قوله ان تدرك القمر لم يثبت فى رواية ابى ذر ﴿ص﴾ من مثله من الانعام ﴿ش﴾ اشار به الى قوله (وخلقنا لهم من مثله ما يركبون) اى من مثل الفلك من الانعام ما يركبون وعن ابن عباس الابل سفن البر وعن ابى مالك وهى السفن الصغار ﴿ص﴾ فكهون معجبون ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ان اصحاب الجنة اليوم فى شغل فاكهون) وفسره بقوله معجبون هذا فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره فاكهون وهى القراءة المشهورة وقال الكسائى الفاكه ذو الفاكهة مثل تامر ولابن وعن السدى ناعمون وعن ابن عباس فرحون ﴿ص﴾ جند محضرون عند الحساب ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لايستطيعون نصرهم وهم لهم جند محضرون) يعنى الكفار والجند الشيعة والاعوان محضرون كلهم عند الحساب ولا يدفع بعضهم عن بعض ولم يثبت هذا فى رواية ابى ذر ﴿ص﴾ ويذكر عن عكرمة المشحون الموقر ﴿ش﴾ اى ويذكر عن عكرمة مولى ابن عباس فى قوله تعالى فى الفلك المشحون ان معناه الموقر وفى التفسير المشحون الموقر المملو وهى سفينة نوح عليه السلام حمل الآباء فى السفينة والابناء فى الاصلاب وهذا ايضا لم يثبت فى رواية ابى ذر ﴿ص﴾ وقال ابن عباس طائركم مصائبكم ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (قالوا طائركم معكم) وفسره بقوله مصائبكم وعن قتادة اعمالكم وقال الحسن والاعرج طيركم ﴿ص﴾ ينسلون يخرجون ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ونفخ فى الصور فاذاهم من الاجداث الى ربهم ينسلون) وفسره بقوله يخرجون ومنه قيل للولد نسيل لانه يخرج من بطن امه ﴿ص﴾ مرقدنا مخرجنا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى قالوا ياويلنا من بعثنا من مرقدنا) الآية وفسر المرقد بالمخرج وفى التفسير اى من منامنا وعن ابن عباس وابى بن كعب وقتادة انما قولون هذا لان الله تعالى رفع عنهم العذاب فيما بين النفختين فيرقدون وقيل ان الكفار لما عاينوا جهنم وانواع عذابها صار ماعذبوا فى القبور فى جنبها كالنوم فقالوا ياويلنا من بعثنا من مرقدنا ﴿ص﴾ احصيناه حفظناه ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وكل شئ احصيناه فى امام مبين) وفسر احصيناه بقوله حفظناه وفى التفسير اى علمناه وعددناه

وبيناه في امام مبين اى فى اللوح المحفوظ ﴿ ص مكانتهم ومكانهم واحد ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولو نشاء لمسخناهم على مكانتهم) وقال ان المكانة والمكان بمعنى واحد وروى الطبرى من طريق العوفى يقول لاهلكناهم فى مساكنهم ﴿ ص ﴾ باب ﴿ والشمس تجرى لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى والشمس تجرى الآية قوله لمستقر اى الى مستقرلها وعن ابن عباس لاتبلغ مستقرها حتى ترجع الى منازلها وقيل الى انتهاء امرها عند انقضاء الدنيا وعن ابى ذر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مستقرها تحت العرش قوله ذلك اى ما ذكر من امر الليل والنهار والشمس تقدير العزيز فى ملكه العليم بما قدر من امرها ﴿ ص حدثنا ابو نعيم اخبرنا الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن ابى ذر رضى الله عنه قال كنت مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى المسجد عند غروب الشمس فقال يا اباذر اتدرى اين تغرب الشمس قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فذلك قوله تعالى (والشمس تجرى لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم بالضم الفضل بن دكين والاعمش سليمان وابراهيم بن يزيد من الزيادة ابن شريك التيمى الكوفى يروى عن ابيه يزيد عن ابى ذر جندب الغفارى والحديث اخرجه البخارى فى مواضع منها فى بدء الخلق ومر الكلام فيه هناك ﴿ ص حدثنا الحميدى اخبرنا وكيع اخبرنا الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن ابى ذر قال سألت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن قول الله تعالى والشمس تجرى لمستقرلها قال مستقرها تحت العرش ش ﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور عن الحميدى عن عبدالله عن وكيع ابن الجراح الى آخره غير ان فى الرواية الاولى استفهمه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله اتدرى وهنا ابو ذر سأله عن ذلك وفى الاول اخبار عن سجودها تحت العرش ولاينكر ذلك عند محاذاتها للعرش فى سيرها وقد ورد القرآن بسجود الشمس والقمر والنجوم فان قلت قد قال الله تعالى فى عين حمئة فبينهما تخالف قلت لاتخالف فيه لان المذكور فى الآية انما هو نهاية مدرك البصر اياها حال الغروب ومصيرها تحت العرش للسجود انما هو بعد الغروب وليس معنى فى عين حمئة سقوطها فيها وانما هو خبر عن الغاية التى بلغها ذو القرنين فى مسيره حتى لم يجد وراءها مسلكا لها فوقها او على سمتها كما يرى غروبها من كان فى لجة البحر لايبصر الساحل كانها تغرب فى البحر وهى فى الحقيقة تغرب وراءها والله اعلم ﴿ ص سورة والصافات ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة والصافات وليس فى بعض النسخ لفظ سورة وهى مكية بالاتفاق الا ماروى عن عبدالرحمن بن زيد ان قوله قال قائل منهم انى كان لى قرين الى آخر هذه القصة وهى ثلاثة آلاف وثمانمائة وستة وعشرون حرفا وثمانمائة وستون كلمة ومائة واثنان وثمانمائة واثنان وثمانون آية ﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴾ ثبتت البسملة هنا عند الكل ﴿ ص وقال مجاهد ويقذفون من كل جانب يرمون ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (ويقذفون من كل جانب دحورا) وفسر يقذفون بقوله يرمون وفى التفسير يرمون ويطردون من كل جانب من جميع جوانب السماء اى جهة صعدوا للاستراق قوله دحورا اى طردا مفعول له اى يطردون للدحور ويجوز ان يكون حالا اى مدحورين وهذا الى قوله لازب لازم لم يثبت فى رواية ابى ذر ﴿ ص واصب دائم ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولهم عذاب واصب) وفسره بقوله دائم نظيره قوله وله الدين واصبا وعن ابن

(عباس)

عباس شديد وقال الكلبي مرجم وقيل خالص ﴿ ص لازب لازم ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (انا خلقناهم من طين لازب) وفسره بقوله لازم وفي التفسير طين لازب اى جيد حر يلصق ويعلق باليد واللازب بالموحدة واللازم بالميم بمعنى واحد والباء بدل من الميم كأنه يلزم اليد وعن السدى خالص وعن مجاهد والضحاك منتن ﴿ ص تأتوننا عن اليمين) يعني الجن الكفار تقوله للشياطين ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (قالوا انكم كنتم تأتوننا عن اليمين) وفسره بقوله يعني الجن بالجيم والنون المشددة هذا هكذا في رواية الكشميهني وقال عياض هذا قول الاكثرين ويروى يعني الحق بالحاء المهملة والقاف المشددة فعلى هذا يكون لفظ الحق تفسيرا لليمين اى كنتم تأتوننا من جهة الحق فتلبسونه علينا **وقوله** الكفار مبتدأ وتقول خبره اى تقول الكفار هذا القول للشياطين واما رواية الجن بالجيم والنون فالمعنى الجن الكفار تقوله للشياطين وهكذا اخرجه عبد بن حميد عن مجاهد فيكون لفظ الكفار على هذا صفة للجن فافهم فانه موضع فيه دقة ﴿ ص غول وجع بطن ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (لا فيها غول ولا هم عنها ينزفون) وفسر قوله غول بقوله وجع بطن وهذا قول قتادة وعن الكلبي لا فيها اثم نظيره لا لغو فيها ولا تأثيم وعن الحسن صداع وقيل لا تذهب عقولهم وقيل لا فيها ما يكره وهذا ايضا لم يثبت لابي ذر ﴿ ص ينزفون لا تذهب عقولهم ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولا هم عنها ينزفون) وفسره بقوله لا تذهب عقولهم هذا على قراءة كسر الزاى ومن قرأها بفتحها فمعناه لا ينفد شرابهم وفي التفسير لا يغلبهم على عقولهم ولا يسكرون بها يقال نزف الرجل فهو منزوف ونزيف اذا سكر وزال عقله وانزف الرجل اذا فنيت خمره ﴿ ص قرين شيطان ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (قال قائل منهم انى كان لى قرين) وفسره بقوله شيطان يعني كان لى قرين في الدنيا فهذا وما قبله لم يثبت لابي ذر ﴿ ص يهرعون كهيئة الهرولة ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (فهم على آثارهم يهرعون) وفسره بقوله كهيئة الهرولة اراد انهم يسرعون كالمهرولين والهرولة الاسراع في المشى ﴿ ص يزفون النسلان في المشى ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (فاقبلوا اليه يزفون) وفسر الزف الذى يدل عليه يزفون بقوله النسلان في المشى والنسلان بفتحتين الاسراع مع تقارب الخطا وهو دون السعى وقيل هو من زفيف النعام وهو حال بين المشى والطيران وقال الضحاك يزفون معناه يسعون وقرأ حمزة بضم اوله وهما لغتان ﴿ ص وبين الجنة نسبا قال كفار قريش الملائكة بنات الله وامهاتهم بنات سروات الجن وقال الله تعالى (ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون) ستحضر للحساب ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا) الآية وهذا كله لم يثبت لابي ذر اى جعل مشركوا مكة بينه اى بين الله وبين الجنة اى الملائكة وسموهم جنة لاجتنانهم عن الابصار وقالوا الملائكة بنات الله **قوله** وامهاتهم اى امهات الملائكة بنات سروات الجن اى بنات خواصهم والسروات جمع سراة والسراة جمع سرى وهو جمع عزيز ان يجمع فعيل على فعلة ولا يعرف غيره **قوله** (ولقد علمت الجنة انهم) اى ان قائلي هذا القول لمحضرون في النار ويعذبهم ولو كانوا مناسبين له او شركاء في وجوب الطاعة لما عذبهم ﴿ ص وقال ابن عباس لنحن الصافون الملائكة ش ﴾ اى قال ابن عباس في قوله تعالى (وانا لنحن الصافون وانا لنحن المسبحون) الصافون هم الملائكة هذا اخرجه ابن جرير عنه بزيادة صافون نسبح له وقال الثعلبي اى لنحن الصافون في الصلاة ﴿ ص

صراط الجحيم سواء الجحيم ووسط الجحيم ش اشار به الى قوله تعالى (فاهدوهم الى صراط الجحيم وقوله فاطلع فرآه فى سواء الجحيم) واشار بهذا الى ان هذه الالفاظ الثلاثة بمعنى واحد وفى التفسير صراط الجحيم طريق النار والصراط الطريق ولم يثبت هذا لابى ذر والذى قبله ايضا ص لشوبا يخلط طعامهم ويساط بالحميم ش اشار به الى قوله تعالى (ثم ان لهم عليها لشوبا من حميم) وفسر شوبا بقوله يخلط الى آخره قوله ويساط اى يخلط من ساطه يسوطه سوطا اى خلطه وقال الجوهرى السوط خلط الشئ بعضه ببعض والحميم هو الماء الحار الشديد ص مدحورا مطرودا ش اشار به الى قوله تعالى (قال اخرج منها مذؤما مدحورا) لكن هذا فى الاعراف وليس هنا محله والذى فى هذه السورة هو قوله (ويقذفون من كل جانب دحورا) وقدم بيانه عن قريب وفسر مدحورا بقوله مطرودا لان الدحر هو الطرد والابعاد ص بيض مكنون اللؤلؤ المكنون ش اشار به الى قوله (كأنهن بيض مكنون) وفسره بقوله اللؤلؤ المكنون يعنى فى الصفاء واللين والبيض جمع بيضة وفى التفسير مكنون اى مستور وقيل اى مصون وكل شئ صنته فهو مكنون فكل شئ اضمرته فقد اكننته وانما قال مكنون مع انه صفة بيض وهو جمع بالنظر الى اللفظ ص وتركنا عليه فى الآخرين يذكر بخير ش وفى بعض النسخ باب وتركنا وفى البعض باب قوله وتركنا وهذا ثبت للنسفى وحده اى تركنا على الياسين فى الآخرين وقيل على محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وفى تفسير النسفى قرأ ابن عامر ونافع ويعقوب آل ياسين بالمد والباقون الياسين بالقطع والقصر ومن قرأ الياسين فهى لغة فى الياس كما يقال ميكال فى ميكائيل وقيل هو جمع اراد الياس واتباعه من المؤمنين قوله يذكر بخير تفسير قوله وتركنا عليه وقيل اى ثناء حسنا فى كل امة الى يوم القيامة ص يستسخرون يسخرون ش اشار به الى قوله تعالى واذا رأوا آية يستسخرون وفسره بقوله يسخرون ص بعلا ربا ش اشار به الى قوله تعالى (اتدعون بعلا وتذرون احسن الخالقين) وفسر بعلا بقوله ربا وهو اسم صنم كانوا يعبدونه ومنه سميت مدينتهم بعلبك ولم يثبت هذا الا للنسفى ص وان يونس لمن المرسلين ش اى هذا باب فى قوله تعالى وان يونس لمن المرسلين ص حدثنا قتيبة بن سعيد اخبرنا جرير عن الاعمش عن ابى وائل عن عبد الله رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما ينبغى لاحد ان يكون خيرا من ابن متى ش مطابقته للترجمة فى قوله من ابن متى ويروى من يونس بن متى وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة والحديث قد مضى فى اواخر سورة النساء فانه اخرجه هناك عن مسدد عن يحيى عن سفيان عن الاعمش الى آخره ومر الكلام فيه هناك ص حدثنا ابراهيم بن المنذر اخبرنا محمد بن فليح حدثنى ابى عن هلال بن على من بنى عامر بن لؤى عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من قال انا خير من يونس بن متى فقد كذب ش مطابقته للترجمة ظاهرة لا تخفى ومضى الحديث ايضا فى سورة النساء فانه اخرجه هناك عن محمد بن سنان عن فليح عن هلال عن عطاء بن يسار الى آخره ومضى الكلام فيه هناك مستقصى ص سورة ص ش اى هذا فى تفسير بعض سورة ص مكية بلا خلاف نزلت بعد سورة الانشقاق وقبل الاعراف وهى ثلاثة آلاف وسبعة وتسعون حرفا وسبعمائة واثنان وثلاثون كلمة وخمس وثمانون آية واختلف

(فى معناه)

في معاد فعن ابن عباس بحر بمكة كان عليه عرش الرحمن لاليل ولانهار وعن سعيد بن جبير بحر يحيي الله به الموتى بين النفختين وعن الضحاك ص صدق الله تعالى وعن مجاهد فاتحة السورة وعن قتادة اسم من اسماء القرآن وعن السدى اسم من اسماء الله وعن محمد القرظي هو مفتاح اسماء الله تعالى صمد وصانع المصنوعات وصادق الوعد وعن ابن سليمان الدمشقي اسم حية رأسها تحت العرش وذنبها تحت الارض السفلى قال واظنه عن عكرمة وقيل هو من المصاداة من قولك صاد فلانا وهو امر من ذلك فمعناه صاد بعملك القرآن اى عارضه لتنظر اين عملك فى اول هكذا يقرأ صاد بكسر الدال لانه امر وكذا روى عن الحسن وقراءة عامة قرآء الامصار بسكون الدال الا عبدالله بن اسحق وعيسى بن عمر فانهما يكسر انه ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ سقطت البسملة فقط للنسفي واقتصر الباقون على لفظ ص ﴿ص حدثنا محمد بن بشار اخبرنا غندر اخبرنا شعبة عن العوام قال سألت مجاهدا عن السجدة فى ص قال سئل ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فقال اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده وكان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما يسجد فيها ش﴾ غندر بضم الغين المعجمة وقد مر غير مرة والعوام بفتح العين المهملة وتشديد الواو ابن حوشب الواسطى والحديث مر فى سورة الانعام ومضى الكلام فيه هناك ﴿ص حدثنى محمد بن عبدالله اخبرنا محمد بن عبيد الطنافسى عن العوام قال سألت مجاهدا عن سجدة ص فقال سألت ابن عباس من اين سجدت فقال اوما تقرأ ومن ذريته داود وسليمان اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده فكان داود عليه الصلاة والسلام ممن امر نبيكم ان يقتدى به فسجدها داود فسجدها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ش﴾ محمد بن عبدالله قال الكلاباذى وابن طاهر هو الذهلى نسبة الى جده وهو محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد بن فارس بن ذؤيب ابو عبدالله الذهلى النيسابورى مات بعد البخارى بيسير تقديره سنة وسبع وخمسين ومائتين روى عنه البخارى فى قريب من ثلثين موضعا ولم يقل محمد بن يحيى الذهلى مصرحا بل يقول حدثنا محمد ولا يزيد عليه او ينسبه الى جده والسبب فى ذلك انه لما دخل نيسابور فشغب عليه محمد بن يحيى الذهلى فى مسألة خلق اللفظ وكان قد سمع منه فلم يترك الرواية عنه ولم يصرح باسمه كما ينبغى وقال غيرهما يحتمل ان يكون محمد بن عبدالله هذا محمد بن عبدالله بن المبارك المخزومى فانه من هذه الطبقة والله اعلم **قوله** من اين سجدت على صيغة الخطاب للحاضر ويروى على صيغة المجهول للغائبة اى بأى دليل صارت سجدة **قوله** فسجدها داود لم يثبت فى رواية ابى ذر وسجد داود عليه الصلاة والسلام فيها والرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مأمور بالاقتداء به ونحن مأمورون بالاقتداء بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومتابعته وهذا حجة على الشافعى فى قوله ليس فى ص سجدة عزيمة وباقى الكلام فى هذا الباب استوفيناه فى كتاب الصلاة فى ابواب سجود التلاوة ﴿ص عجاب عجيب ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ان هذا لشىء عجاب) وذكر ان معنى عجاب بمعنى عجيب وقرئ عجاب بتشديد الجيم والمعنى واحد وقيل هو اكثر وقال مقاتل هذا بلغة ازد شنوءة مثل كريم وكرام وكبير وكبار وطويل وطوال وعريض وعراض ﴿ص القط الصحيفة هو ههنا صحيفة الحسنات ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وقالوا ربنا عجل لنا قطنا قبل يوم الحساب) وقال القط الصحيفة مطلقا ولكن المراد ههنا صحيفة الحسنات وفى رواية الكشميهنى صحيفة الحساب وكذا فى رواية النسفى وقال الكلبى لما نزلت فى الحاقة (فامامن اوتى كتابه بيمينه) الآية قالوا على وجه

الاستهزاء عجل لنا قطنا يعنون كتابنا عجله لنا فى الدنيا قبل يوم الحساب وعن قتادة ومجاهد والسدى يعنون عقوبتنا وما كتب لنا من العذاب وعن عطاء قاله النضر بن الحارث وعن ابى عبيدة القط الكتاب والجمع قطوط وقططة كقرد وقرود وقردة واصله من قط الشئ اذا قطعه ويطلق على الصحيفة لانها قطعة تقطع وكذلك الصك ﴿ص﴾ وقال مجاهد فى عزة معازين ﴿ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (بل الذين كفروا فى عزة وشقاق) واراد ان قوله فى عزة فى موضع خبر وانه بمعنى معازين اى مغالبين وقيل فى حمية جاهلية وتكبر قوله وشقاق اى خلاف وفراق ﴿ص﴾ الملة الآخرة ملة قريش الاختلاق الكذب ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ما سمعنا بهذا فى الملة الآخرة ان هذا الا اختلاق) وفسر الملة الآخرة بملة قريش والاختلاق بالكذب وبه فسر مجاهد وقتادة وعن ابن عباس والقرظى والكلبى ومقاتل يعنون النصرانية لان النصارى تجعل مع الله الها ﴿ص﴾ الاسباب طرق السماء فى ابوابها ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فليرتقوا فى الاسباب) وفسر الاسباب بطرق السماء فى ابوابها وكذا فسره مجاهد وقتادة وفى التفسير فليرتقوا اى فليصعدوا فى الجبال الى السموات فليأتوا منها بالوحى الى من يختارون ويشاؤن وهذا امر توبيخ وتعجيز ﴿ص﴾ جند ما هنالك مهزوم يعنى قريشا ﴿ش﴾ لغير ابى ذر قوله جند ما الى آخره قوله يعنى قريشا وهكذا قاله مجاهد قوله جند خبر مبتداء محذوف اى هم جند وكلمة ما مزيدة او صفة لجند وهنالك يشار به الى مكان المراجعة ومهزوم صفة جند اى سيهزمون بذلك المكان وهو من الاخبار بالغيب لانهم هزموا بعد ذلك بمكة وعن قتادة وعده الله عز وجل بمكة انهم سيهزمون يهزمهم الله فجا تأويلها يوم بدر ﴿ص﴾ اولئك الاحزاب القرون الماضية ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (واصحاب الايكة اولئك الاحزاب) وفسرها بقوله القرون الماضية وهكذا قال مجاهد وزاد غيره الذين قهروا واهلكوا ﴿ص﴾ فواق رجوع ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وما ينظر هؤلاء الا صيحة واحدة مالها من فواق) وفسره بقوله رجوع اى رجوع الى الدنيا وروى ابن ابى حاتم من طريق السدى مالها من فواق يقول ليس لهم اقامة ولا رجوع الى الدنيا وقال ابو عبيدة من فتح الفاء قال مالها من راحة ومن ضمها جعلها من فواق الناقة وهو ما بين الحلبتين وقرأ بضم الفاء حمزة والكسائى والباقون بفتحها وقيل الضم والفتح بمعنى واحد مثل قصاص الشعر جاء فيه الفتح والضم ﴿ص﴾ قطنا عذابنا ﴿ش﴾ قيل هذا مكرر وليس كذلك فانه فسر قطنا فى الاول بالصحيفة وههنا بالعذاب اى عجل لنا عذابنا على انه لا يوجد فى اكثر النسخ ﴿ص﴾ اتخذناهم سخريا احطنا بهم ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (اتخذناهم سخريا ام زاغت عنهم الابصار) وفسره بقوله احطنا بهم كذا فى الاصول وبخط الدمياطى لعله احطناهم وقد سبقه بهذا عياض فانه قال قوله احطنا بهم لعله احطناهم وحذف مع ذلك القول الذى هذا تفسيره وهو ام زاغت عنهم الابصار ويتضح المعنى بالآية التى قبلها وهى قوله تعالى وقالوا مالنا لا نرى رجالا كنا نعدهم من الاشرار قوله وقالوا يعنى كفار قريش وهم فى النار مالنا لا نرى رجالا يعنون فقراء المسلمين كنا نعدهم من الاشرار الارذال الذين لا خير فيهم يعنى لا نراهم فى النار كأنهم ليسوا فيها بل زاغت عنهم ابصارنا فلا نراهم وهم فيها قوله اتخذناهم بوصل الالف بلفظ الاخبار على انه صفة لرجالا هذا عند اهل البصرة والكوفة الا عاصما والباقون يفتحون الهمزة ويقطعونها على الاستفهام على انه انكار

(على)

على انفسهم وتأنيث لهاتى الاستخبار بهم اتراب امثال ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وعندهم قاصرات الطرف اتراب) وفسره بقوله امثال والاتراب جمع ترب بالكسر وهو اللدة والمعنى على سن واحد على ثلاث وثلاثين سنة ﴿ص﴾ وقال ابن عباس الايد القوة فى العبادة الابصار التبصر فى امر الله تعالى ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (واذكر عبدنا ابراهيم واسحق اولى الايدى والابصار) وفسر الايد بالقوة فى العبادة وفسر الابصار بالتبصر فى امر الله وهذا اسنده الطبرى عن محمد بن سعد حدثنى ابى حدثنى عمى حدثنى ابى عن ابيه عن ابن عباس به ﴿ص﴾ حب الخير عن ذكر ربى من ذكر ربى ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (انى احببت حب الخير عن ذكر ربى حتى توارت بالحجاب) اى قال سليمان عليه الصلاة والسلام انى احببت حب الخير اى الخيل والعرب تعاقب بين الرأ واللام فتقول انملت العين وانهرت وهى الخيل التى عرضت عليه قوله عن ذكر ربى اى الصلاة حتى توارت اى الشمس اى حتى غابت قوله من ذكر ربى اراد به ان معنى عن ذكر ربى من ذكر ربى وكلمة عن بمعنى من ﴿ص﴾ طفق مسحا يمسح اعراف الخيل وعراقيبها ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فطفق مسحا بالسوق والاعناق) وفسر قوله طفق مسحا بقوله يمسح اعراف الخيل والاعراف جمع عرف بالضم وعرف الفرس شعر عنقه وكذلك المعرفة وطفق من افعال المقاربة وقد ذكر غير مرة قال الثعلبى وطفق اى اقبل يمسح سوقها واعناقها بالسيف وينحرها تقربا الى الله تعالى وهذا ومابعده ليسا فى رواية ابى ذر ﴿ص﴾ الاصفاد الوثاق ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (مقرنين فى الاصفاد) وفسره بالوثاق والاصفاد جمع صفد وهو القيد ومعنى مقرنين موثوقين وهذا وماقبله مضيا فى ترجمة سليمان فى كتاب الانبياء عليهم الصلاة والسلام ﴿ص﴾ باب ﴿هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى انك انت الوهاب﴾ ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل هب لى ملكا الى آخره واول الآية قال رب اغفر لى وهب لى ملكا الآية طلب سليمان عليه الصلاة والسلام المغفرة من الله ثم قال هب لى ملكا اصله اوهب لانه من وهب يهب حذفت الواو منه تبعا لفعله واستغنى عن الهمزة فحذفت فبقى هب على وزن عل قوله لا ينبغى لاحد من بعدى اى لا يكون لاحد من بعدى قاله ابن كيسان وعن عطاء بن ابى رباح اى هب لى ملكا لا اسلبه فى باقى عمرى كما سلبته فى ماضى عمرى وعن مقاتل بن حبان كان سليمان ملكا ولكنه اراد بقوله لا ينبغى لاحد من بعدى تسخير الرياح والطير يدل عليه مابعده وعن عمر بن عثمان الصدفى اراد به ملك النفس وقهرها قوله الوهاب المعطى كثير العطاء ﴿ص﴾ حدثنا اسحق بن ابراهيم حدثنا روح ومحمد بن جعفر عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان عفريتا من الجن تفلت على البارحة او كلمة نحوها ليقطع على الصلاة فامكننى الله منه واردت ان اربطه الى سارية من سوارى المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه كلكم فذكرت قول اخى سليمان رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى قال روح فرده خاسأ ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مر فى كتاب الصلاة فى باب الاثير او الغريم يربط فى المسجد بعينه متنا وسندا واسحق بن ابراهيم هو المعروف بابن راهويه وروح بفتح الراى هو ابن عبادة قوله ان عفريتا هو المبالغ من كل شئ قوله تفلت على وزن تفعل من التفليت اى تعرض على فجأة فى البارحة قوله قال روح هو ابن عبادة الراوى قوله خاسأ اى مطرودا متحيرا وقد استوفينا الكلام فى الباب المذكور ﴿ص﴾ باب ﴿وما انا من المتكلفين﴾

ش أي هذا باب في قوله تعالى وما انا من المتكلفين واوله قل ما اسئلكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين اي قل يا محمد ما اسئلكم عليه اي على تبليغ الوحي وهو كناية عن غير مذكور قوله من اجر قال الحسن بن الفضل هذه الآية ناسخة لقوله تعالى قل لا اسئلكم عليه اجرا الا المودة في القربى قوله وما انا من المتكلفين اي المتقولين القرآن من تلقاء نفسي وقال النسفي وما انا من المتكلفين الذين يتصنعون ويتحلون بما ليسوا من اهله وما عرفتموني قط متصنعا ولا مدعيا ما ليس عندي حتى انتحل النبوة واتقول بالقرآن ان هو الا ذكر من الله للثقلين اوحى الي فانا ابلغه ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق قال دخلنا على عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال يا ايها الناس من علم شيأ فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم ان يقول لما لا يعلم الله اعلم قال الله عز وجل لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم قل ما اسألكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين وساحدثكم عن الدخان ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دعى قريشا الى الاسلام فابطؤا عليه فقال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف فاخذتهم سنة فحصت كل شيء حتى اكلوا الميتة والجلود حتى جعل الرجل يرى بينه وبين السماء دخانا من الجوع قال الله عز وجل فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم قال فدعوا ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون انى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون أفيكشف العذاب يوم القيامة قال فكشف ثم عادوا في كفرهم فأخذهم الله يوم بدر قال الله عز وجل يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابو الضحى بضم الضاد المعجمة مقصورا هو مسلم بن صبيح ومسروق هو ابن الاجدع والحديث قد مضى في سورة الروم فانه اخرجه هناك عن محمد بن كثير عن سفيان عن منصور والاعمش عن ابي الضحى الخ ولكن بينهما اختلاف في المتن من حيث التقديم والتأخير والزيادة والنقصان ومر ايضا بعضه في الاستسقاء اخرجه عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير عن منصور عن ابي الضحى الى آخره وتقدم الكلام في الموضعين مستوفى قوله فحصت بالمهملتين اى ذهبت وفنيت قوله حتى جعل الرجل يرى بينه وبين السماء دخانا وجه تعلقه بما قبله ما ذكر في سورة الروم انه قيل لابن مسعود ان رجلا يقول يجيء دخان كذا وكذا فقال ابن مسعود من علم شيأ الخ ﴿ص﴾ سورة الزمر ﴿ش﴾ اى هذا في تفسير بعض سورة الزمر قال ابو العباس هي مكية الا آيتان مدنيتان يا عبادي الذين اسرفوا نزلت في وحشي بن حرب وما قدروا الله حق قدره وقال السخاوي نزلت بعد سورة سبأ وقبل سورة المؤمن وهي اربعة آلاف وسبعمائة وثمانية احرف والف ومائة واثنان وسبعون كلمة وخمس وسبعون آية ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابي ذر ﴿ص﴾ وقال مجاهد افمن يتقي بوجهه يجر على وجهه في النار وهو قوله افمن يلقى في النار خير ام من يأتي آمنا ﴿ش﴾ اى قال مجاهد في قوله تعالى افمن يتقي بوجهه سوء العذاب يوم القيمة الآية قوله افمن يتقي يقال اتقاه بدرقته استقبله بها فوقى بها نفسه واتقاه بيده وتقديره افمن يتقي بوجهه سوء العذاب كمن امن العذاب فحذف الخبر وسوء العذاب شدته وعن مجاهد يجر على وجهه في النار واشار البخاري الى هذا بقوله يجر على وجهه في النار واشار بقوله وهو قوله افمن يلقى في النار الى آخره الى ان قوله افمن يتقي بوجهه يجر على وجهه في النار مثل قوله افمن يلقى في النار الى آخره ووجه التشبيه بيان حاله في ان ثم محذوف

تقديره افمن يتقى بوجهه سوء العذاب كمن امن العذاب كما ذكرناه الآن ولفظ يجر بالجيم عند الاكثرين وفى رواية الاصيلى وحده بالخاء المعجمة ص غير ذى عوج لبس ش اشار به الى قوله تعالى قرآنا عربيا غير ذى عوج لعلهم يتقون وفسر العوج باللبس وهو الالتباس وهذا التفسير باللازم لان الذى فيه لبس يستلزم العوج فى المعنى واخرج ابن مردويه من وجهين ضعيفين عن ابن عباس فى قوله غير ذى عوج قال ليس بمخلوق ص ورجلا سلما لرجل صالحا مثل لالهتهم الباطل والاله الحق ش اشار به الى قوله تعالى (ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سالما لرجل هل يستويان مثلا) قوله ورجلا عطف على رجلا الاول وهو منصوب بنزع الخافض اى ضرب الله مثلا لرجل اوفى رجل قوله سلما بكسر السين وهو قراءة العامة وهو الذى لاتنازع فيه وقرأ ابن كثير وابو عمرو ويعقوب سالما وهو الخالص ضد المشرك قوله صالحا فى رواية الكشميهنى خالصا وسقطت هذه اللفظة للنسفى قوله مثل خبر مبتدأ محذوف اى هذا مثل لالهتهم الباطل والاله الحق والمعنى هل يستوى صفاتهما وتمييزهما وقال الثعلبى هذا مثل ضربه الله للكافر الذى يعبد الهة شتى والمؤمن الذى لايعبد الا الله عزوجل قوله متشاكسون مختلفون متنازعون متشاحون سيئة اخلاقهم ص ويخوفونك بالذين من دونه الاوثان ش اشار به الى قوله تعالى (اليس الله بكاف عبده ويخوفونك بالذين من دونه) اى يخوفك المشركون بمضرة الاوثان قالوا انك تعيب آلهتنا وتذكرها بسوء لتكفن عن ذكرها اوتصيبك بسوء قوله الاوثان ويروى اى بالاوثان وهذا اولى ص خولنا اعطينا ش اشار به الى قوله تعالى (ثم اذا خولناه نعمة منا) وفسره بقوله اعطينا وقال ابو عبيدة كل مال اعطيته فقد خولته ص والذى جاء بالصدق القرآن وصدق به المؤمن يجئ به يوم القيمة يقول هذا الذى اعطيتنى عملت بما فيه ش اشار به الى قوله عزوجل (والذى جاء بالصدق وصدق به اولئك هم المتقون) وفسر قوله والذى جاء بالصدق بقوله القرآن وقال السدى الذى جاء بالصدق جبريل عليه السلام جاء بالقرآن وصدق به يعنى محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم تلقاه بالقبول وقال ابن عباس والذى جاء بالصدق يعنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جاء بلا اله الا الله وصدق به هو ايضا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بلغه الى الخلق وعن على بن ابى طالب وابى العالية والكلبى والذى جاء بالصدق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وصدق به ابوبكر رضى الله تعالى عنه وعن قتادة ومقاتل والذى جاء بالصدق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وصدق به المؤمنون وعن عطاء والذى جاء بالصدق الانبياء عليهم الصلاة والسلام وصدق به الاتباع فعلى هذا يكون الذى بمعنى الذين كما فى قوله تعالى وخضتم كالذى خاضوا قوله يقول هذا الذى الى آخره فى رواية النسفى لاغير ص متشاكسون الشكس العسر لايرضى بالانصاف ش اشار به الى قوله تعالى (رجلا فيه شركاء متشاكسون) اى مختلفون فقد ذكرناه الآن قوله الشكس اشار به الى انه من مادة متشاكسون غير ان المذكور فى القرآن من باب التفاعل للمشاركة بين القوم والشكس مفرد صفة مشبهة قال فى الباهر رجل شكس بالفتح والتسكين صعب الخلق وقوم شكس بالضم مثال رجل صدق وقوم صدق وقيل الشكس بالكسر والاسكان والشكس بالفتح وكسر الكاف سئ الخلق يقال شكس شكسا وشكاسة وفسر البخارى الشكس بقوله العسر لايرضى بالانصاف

والعسر مثل الحذر صفة مشبهة ويروى العسير على وزن فعيل وفى بعض النسخ وقال غيره الشكس قال صاحب التلويح يعنى غير مجاهد فكأنه والله اعلم يريد بالغير عبد الرحمن بن زيد بن اسلم فان الطبرى رواه عن يونس عن ابن وهب عنه ﴿ ص ورجلا سلما ويقال سالما صالحا ش ﴾ ليس هذا بمذكور فى غالب من النسخ لانه كالمكرر لانه ذكر عن قريب ولكن يمكن ان يقال انه اشار به الى ان سين سلما جاء فيها الفتح والكسر فيكون احدهما اشارة الى الكسر والآخر الى الفتح وقال الزجاج سلما وسلما مصدر ان وصف بهما على معنى ورجلا ذا سلم ﴿ ص اشمأزت نفرت ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة) الآية وفسره بقوله نفرت وكذا رواه الطبرانى عن محمد حدثنا احمد حدثنا اسباط عن السدى وعن مجاهد قال انقبضت وعن قتادة اى كفرت قلوبهم واستكبرت ﴿ ص بمفازتهم من الفوز ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وينجى الذين اتقوا بمفازتهم اى فوزهم) وهو مصدر ميمى قرأ اهل الكوفة الا حفصا بالالف على الجمع والباقون بغير الالف على الواحد ﴿ ص حافين مطيفين بحفافيه بجوانبه ش ﴾ اشار به الى قوله (وترى الملائكة حافين من حول العرش) وفسر حافين بقوله مطيفين من الاطافة وهو الدوران حول الشئ **قوله** بحفافيه بكسر الحاء المهملة وبالفاء المخففة وبعد الالف فاء اخرى تثنية حفاف وهو الجانب وفى رواية المستملى بجانبيه وفى رواية كريمة والاصيلى بجوانبه اشار اليه بقوله بجوانبه واشار الى ان معنى متشابها وهو ايضا مثل التفسير لما قبله وفى رواية النسفى بحافته ﴿ ص متشابها ليس من الاشتباه ولكن يشبه بعضه بعضا فى التصديق ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (نزل احسن الحديث كتابا متشابها) ليس من الاشتباه الذى بمعنى الالتباس والاختلاط ولكن معناه انه يشبه بعضه بعضا فى التصديق لان القرآن يفسر بعضه بعضا وقيل فى تصديق الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فى رسالته بسبب اعجازه وكذا رواه ابن جرير عن ابن حميد عن جرير عن يعقوب عن جعفر عن سعيد بن جبير ﴿ ص * باب * ياعبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم) ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (قل يا عبادى الذين اسرفوا) الآية اختلفوا فى سبب نزول هذه الآية فعن ابن عباس نزلت فى اهل مكة قالوا يزعم محمد انه من قتل النفس التى حرمها الله وعبد الاوثان لم يغفر له فكيف نهاجر ونسلم وقد عبدنا مع الله الها آخر وقتلنا النفس التى حرمها الله فانزل الله هذه الآية وعنه انها نزلت فى وحشى قاتل حمزة وعن قتادة ناس اصابوا ذنوبا عظيمة فى الجاهلية فلما جاء الاسلام اشفقوا ان لا يتاب عليهم فدعاهم الله تعالى بهذه الآية الى الاسلام وعن ابن عمر نزلت فى عياش بن ابى ربيعة والوليد بن الوليد ونفر من المسلمين كانوا قد اسلموا ثم فتنوا وعذبوا فافتتنوا فكنا نقول لا يقبل الله منهم صرفا ولا عدلا ابدا قوم اسلموا ثم تركوا دينهم لعذاب عذبوا به فنزلت ﴿ ص حدثنى ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال يعلى ان سعيد بن جبير اخبره عن ابن عباس رضى الله عنهما ان ناسا من اهل الشرك كانوا قد قتلوا واكثروا فاتوا محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان الذى تقول وتدعوا اليه لحسن لو تخبرنا ان لما عملنا كفارة فنزل والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون ونزل قل يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ش ﴾

(مطابقته)

مطابقته للترجمة ظاهرة وابن جريج هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج والحديث اخرجه مسلم
في الايمان عن ابراهيم بن دينار وغيره واخرجه ابوداود في الفتن عن احمد بن ابراهيم واخرجه
النسائي في المحاربة وفي التفسير عن الحسن بن محمد الزعفراني **قوله** قال يعلى اي قال يعلى سقط خطا
وثبت لفظا ويعلى هو ابن مسلم بن هرمز روى عنه ابن جريج في الصحيحين وقال صاحب التوضيح
يعلى هذا هو ابن حكيم كما ذكره ابوداود مصرحا به في اسناده وقال الكرماني اعلم ان يعلى ابو مسلم
ويعلى بن حكيم كليهما يرويان عن سعيد بن جبير وابن جريج يروى عنهما ولاقدح في الاسناد بهذا
الالتباس لان كلامنهم على شرط البخاري قلت اما صاحب التوضيح فانه نسب الى ابي داود انه صرح
بانه يعلى بن حكيم وليس كماذكره فانه لم يصرح به في اسناده بل ذكره البخاري من غير نسبة
واما الكرماني فانه سلك طريق السلامة ولم يجزم باحد يعليين ولاخلاف انه يعلى بن مسلم ههنا ويؤيده
ان الحافظ المزي ذكر في الاطراف على رأس هذا الحديث انه يعلى ابن مسلم كما وقع به مصرحا عند
مسلم **قوله** ان ناسا من اهل الشرك اخرج الطبراني من وجه آخر عن ابن عباس ان السائل عن ذلك
هو وحشي بن حرب **قوله** ان لما اي للذي عملناه كفارة نصب على انه اسم ان تقدم عليه الخبر

ص باب • وماقدروا الله حق قدره **ش** اي هذا باب في بيان قوله عزوجل
وليس في بعض النسخ لفظ باب **قوله** وماقدروا الله اي ماعظموه حق عظمته حين اشركوا به **ص**
حدثنا آدم حدثنا شيبان عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبدالله رضى الله تعالى عنه قال جاء
حبر من الاحبار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد انا نجد ان الله تعالى عزوجل يجعل السموات
على اصبع والارضين على اصبع والشجر على اصبع والماء والثرى على اصبع وسائر الخلائق على اصبع
فيقول انا الملك فضحك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى بدت نواجذه تصديقا لقول الحبر ثم قرأ
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وماقدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة
والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وادم
هو ابن ابي اياس عبدالرحمن وشيبان هو ابن عبدالرحمن ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي
وعبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة السلماني وعبدالله هو ابن مسعود والحديث اخرجه البخاري
ايضا في التوحيد عن عثمان وعن مسدد واخرجه مسلم في التوبة عن احمد بن يونس واخرجه الترمذي
في التفسير عن بندار واخرجه النسائي عن اسحق بن ابراهيم به وعن غيره **قوله** حبر بفتح الحاء وكسرها
هو العالم بالفتح ومايكتب به بالكسر **قوله** على اصبع المراد منه القدرة وقال ابن فورك المراد به هنا اصبع
بعض مخلوقاته وهو غير ممتنع وقال محمد بن شجاع الثلجي يحتمل ان يكون خلق خلقه الله تعالى
يوافق اسمه اسم الاصبع وماورد في بعض الروايات من اصابع الرحمن يؤول بالقدرة او الملك وقال الخطابي
الاصل في الاصبع ونحوها ان لايطلق على الله الا ان يكون بكتاب او خبر مقطوع بصحته فان لم
يكونا فالتوقف عن الاطلاق واجب وذكر الاصابع لم يوجد في الكتاب ولا في السنة القطعية وليس
معنى اليد في الصفات بمعنى الجارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الاصبع وقد روى هذا الحديث كثير
من اصحاب عبدالله من طريق عبيدة فلم يذكروا فيه تصديقا لقول الحبر وقد ثبت انه صلى الله تعالى
عليه وسلم قال ماحدثكم به اهل الكتاب فلا تصدقوهم ولاتكذبوهم والدليل على انه لم ينطق
فيه بحرف تصديقا له وتكذيبا وانما ظهر منه الضحك المخيل للرضاء مرة وللتعجب والانكار اخرى

وقول من قال انما ظهر منه الضحك تصديقا للحبر ظن منه والاستدلال فى مثل هذا الامر الجليل غير جائز ولو صح الخبر لابد من التأويل بنوع من المجاز وقد يقول الانسان فى الامر الشاق اذا اضيف الى الرجل القوى المستقل المستظهر انه يعمله باصبع او بخنصر ونحوه يريد الاستظهار فى القدرة عليه والاستهانة به فعلم ان ذلك من تحريف اليهودى فان ضحكه صلى الله تعالى عليه وسلم انما كان على معنى التعجب والنكير له وقال التميمى تكلف الخطابى فيه واتى فى معناه مالم يأت به السلف والصحابة كانوا اعلم بما رووه وقالوا انه ضحك تصديقا له وثبت فى السنة الصحيحة مامن قلب الا وهو بين اصبعين من اصابع الرحمن وقال الكرمانى الامة فى مثلها طائفتان مفوضة ومأولة واقفون على قوله ومايعلم تأويله الا الله وقال النووى رحمه الله وظاهر السياق يدل على انه ضحك تصديقا له بدليل قراءته الآية التى تدل على صحة ماقال الحبر **قوله** نواجذه بالنون والجيم والذال المعجمة وقال الاصمعى هى الاضراس كلها الاقصى الاسنان والاحسن ماقاله ابن الاثير النواجذ من الانسان الضواحك وهى التى تبدو عند الضحك والاكثر الاشهر انها اقصى الاسنان والمراد الاول لانه صلى الله تعالى عليه وسلم ماكان يبلغ به الضحك حتى يبدو آخر اضراسه كيف وقد جاء فى صفة ضحكه جل ضحكه التبسم وان اريد بها الاواخر فالوجه فيه ان يراد مبالغة مثله فى الضحك من غير ان يراد ظهور نواجذه فى الضحك وهو اقيس القولين لاشتهار النواجذ باواخر الاسنان ﴿ ص ﴾ باب قوله والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل (والارض جميعا) الآية ولم يذكر لفظ باب فى بعض النسخ ولما اخبر الله تعالى عن عظمته قبل هذه الاية ذكر ان من جملة عظمته ان الارض جميعا قبضته اى ملكه يوم القيامة بلا منازع ولا مدافع قال الاخفش هذا كما يقال خراسان فى قبضة فلان ليس يريد انها فى كفه انما معناه انها ملكه ولما وقع الارض مفردا حسن تأكيده بقوله جميعا اشار الى ان المراد جميع الاراضى **قوله** مطويات للطى معان الادراج كطى القرطاس والثوب بيانه فى قوله تعالى (يوم نطوى السماء كطى السجل للكتب) والاخفاء يقال طويت فلانا عن اعين الناس واطو هذا الحديث عنى اى استره والاعراض يقال طويت عن فلان اعرضت عنه والافناء تقول العرب طويت فلانا بسيفى اى افنيته وانما ذكر اليمين للمبالغة فى الاقتدار وقيل هو بمعنى القوة وقيل اليمين القسم لانه حلف انه يطويها ويفنيها ثم نزل الله عز وجل فقال سبحانه الآية ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن عفير حدثنى الليث قال حدثنى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن ابى سلمة ان اباهريرة رضى الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يقبض الله الارض ويطوى السماوات بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره راء وهو اسم جده وسعيد بن كثير بن عفير بن مسلم ابو عثمان المصرى وهو من رجال مسلم ايضا والحديث اخرجه البخارى ايضا فى التوحيد عن يونس بن يزيد **قوله** بيمينه يريد به القوة ﴿ ص ﴾ باب قوله ونفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذاهم قيام ينظرون ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى ونفخ فى الصور الآية **قوله** فى الصور هو قرن ينفخ فيه هكذا رواه ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فصعق اى مات من فى السموات والارض **قوله** الا من شاء الله اختلفوا

به فقيل هم الشهداء عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم سأل جبريل عليه السلام عن هذه الآية من الذين لم يشأ الله قال هم الشهداء متقلدين اسيافهم حول العرش وقيل هم جبرائيل وميكائيل واسرافيل رواه انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعن كعب الاحبار هم اثنا عشر حملة العرش ثمانية وجبرائيل وميكائيل واسرافيل وملك الموت وعن الضحاك هم رضوان والحور العين ومالك والزبانية وعن الحسن الامن شاء الله يعنى الله وحده وقيل عقارب النار وحياتها **قوله** ثم نفخ فيه اخرى اى ثم نفخ فى الصور نفخة اخرى **قوله** فاذاهم قيام اى من قبورهم ينظرون الى البعث وقيل ينظرون امر الله تعالى فيهم ﴿ ص حدثنى الحسن اخبرنا اسمعيل بن خليل اخبرنا عبدالرحيم عن زكريا بن ابى زائدة عن عامر عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال انى اول من يرفع رأسه بعد النفخة الآخرة فاذا انا بموسى متعلق بالعرش فلا ادرى أكذلك كان ام بعد النفخة ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله بعد النفخة الآخرة والحسن كذا وقع غير منسوب فى جميع الروايات ذكر فى كتاب رجال الصحيحين كان سهل بن السرى الحافظ يقول ان الحسن بن شجاع ابو على الحافظ البلخى قال كان هو وفاته مات يوم الاثنين النصف من شوال سنة اربع واربعين ومائتين وهو ابن تسع واربعين قلت فعلى هذا هو اصغر من البخارى ومات قبله وكان سهل بن السرى ايضا يقول انه الحسن بن محمد الزعفرانى عندى قلت الحسن بن محمد بن الصباح ابو على الزعفرانى روى عنه البخارى فى غير موضع مات يوم الاثنين لثمان بقين من رمضان سنة ستين ومائتين ووقع فى كتاب البرقانى ان البخارى قال فى هذا الحديث حدثنا الحسين بضم اوله مصغرا ونقل عن الحاكم انه الحسين بن محمد القبانى واسماعيل ابن خليل ابو عبدالله الخزاز الكوفى وهو من مشايخ البخارى ومسلم ايضا وقال البخارى جاءنا نعيه سنة خمسة وعشرين ومائتين وعبدالرحيم هو ابن سليمان ابو على الرازى سكن الكوفة وزكريا بن ابى زائدة بن ميمون الهمدانى الاعمى الكوفى ابو يحيى واسم ابى زائدة خالد ويقال هبيرة مات سنة تسع واربعين ومائة وعامر هو ابن شراحيل الشعبى والحديث قدمضى مطولا فى اول باب الاشخاص ومضى ايضا فى احاديث الانبياء عليهم السلام فى باب وفاة موسى **قوله** بعد النفخة الآخرة وهى نفخة الاحياء والنفخة الاولى نفخة الاماتة **قوله** فلا ادرى أكذلك كان اى انه لم يمت عند النفخة الاولى واكتفى بصعقة الطور ام احيى بعد النفخة الثانية قبلى وتعلق بالعرش هكذا فسره الكرمانى والتحقيق فى هذا الموضع ان يقال ان حديث ابى هريرة الذى مضى فى الاشخاص ان الناس يصعقون يوم القيامة فيصعق معهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيكون النبى اول من يفيق فاذا افاق يرى موسى عليه السلام متعلقا بالعرش ولا يدرى انه كان فيمن صعق فافاق قبله صلى الله تعالى عليه وسلم او كان ممن استثنى الله عزوجل وهذا الذى ذكرناه مضمون ذلك الحديث الذى اخرجه فى الاشخاص وفى احاديث الانبياء عليهم السلام ﴿ ص حدثنا عمر ابن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح قال سمعت اباهريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما بين النفختين اربعون قالوا يا اباهريرة اربعون يوما قال ابيت قال اربعون سنة قال ابيت قال اربعون شهر قال ابيت ويبلى كل شئ من الانسان الا عجب ذنبه فيه يركب الخلق ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث اشتماله على النفخ وشيخ البخارى يروى عن ابيه حفص بن غياث بن طلق النخعى الكوفى قاضيها وهو يروى عن سليمان الاعمش عن ابى صالح ذكوان السمان **قوله** ما بين النفختين وهما النفخة الاولى والنفخة الثانية **قوله** قالوا اى اصحاب ابى هريرة **قوله** ابيت من الاباء وهو الامتناع

ر شمت من تعيين سنة في هواسه بن اشهر ولانه لم يكن عنده سفر بليث وقال بعضهم وزعم بعض الشراح انه وقع عند مسلم اربعين سنة ولا وجود لذلك انتهى قلت ان كان مراده من بعض الشراح صاحب التوضيح وهو ما بذل تكلمت وانما قال وتسجات مفسرة في رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة واشار به الى مارواه ابن مردويه من طريق سعيد بن الصلت عن الاعمش في هذا الاسناد اربعون سنة وهو شاذ ومن وجه ضعيف عن ابن عباس قال مابين النفخة والنفخة اربعون سنة قوله ويبلى اى يخلق من بلى الثوب يبلى بلى بكسر الباء فان فتحتها مددتها وابليت الثوب قوله الاعجب ذنبه بفتح العين المهملة وسكون الجيم وهو اصل الذنب وهو عظم لطيف في اصل الصلب وهو رأس العصعص وروى ابن ابى الدنيا في كتاب البعث من حديث ابى سعيد الخدرى قيل يارسول الله ما العجب قال مثل حبة خردل انتهى ويقال له عجم بالميم كلازب ولازم وهو اول مخلوق من الادمى وهو الذى يبقى ليركب عليه الخلق وفائدة ابقاء هذا العظم دون غيره ماقاله ابن عقيل لله عز وجل في هذا سر لانعلمه لان من يظهر الوجود من العدم لايحتاج الى ان يكون لفعله شئ يبنى عليه ولاخيرة فان قال هذا يجوز ان يكون البارى جلت عظمته جعل ذلك علامة للملائكة على ان يحيى كل انسان بجواهره باعيانها ولايحصل العلم للملائكة بذلك الا بابقاء عظم كل شخص ليعلم انه انما اراد بذلك اعادة الارواح الى تلك الاعيان التى هى جزء منها كما انه لما امات عزيرا عليه الصلاة والسلام وحماره ابقى عظام الحمار فكساها ليعلم ان ذلك المنشى ذلك الحمار لاغيره ولولا ابقاء شئ لجوزت الملائكة ان تكون الاعادة للارواح الى امثال الاجساد لا الى اعيانها فان قلت في الصحيح يبلى كل شئ من الانسان وهنا يبلى الا عجب الذنب قلت هذا ليس باول عام خص ولا باول مجمل فصل كما انا نقول ان هذين الحديثين خص منهما الانبياء عليهم السلام لان الله تعالى حرم على الارض ان تأكل اجسادهم والحق ابن عبدالبر الشهداء بهم والقرطبى المؤذن المحتسب فان قلت ما الحكمة في تخصيص العجب بعدم البلى دون غيره قلت لان اصل الخلق منه ومنه يركب وهو قاعدة بدء الانسان واسه الذى يبنى عليه فهو اصلب من الجميع كقاعدة الجدار وقال بعضهم زعم بعض الشراح ان المراد بانه لايبلى اى يطول بقاؤه لانه لايبلى اصلا وهذا مردود لانه خلاف الظاهر بغير دليل انتهى قلت بعض الشراح هذا هو شارح المصابيح الذى يسمى شرحه مظهرا وليس هو شارح البخارى وليس هو بمنفرد بهذا القول وبه قال المزنى ايضا فانه قال الا هنا بمعنى الواو اى وعجب الذنب ايضا يبلى وبه من الفراء والاخفش بمجئ الا بمعنى الواو ولكن هذا خلاف الظاهر وكيف لا وقد جاء عن ابى هريرة من طريق همام عنه ان للانسان عظما لاتأكله الارض ابدا فيه يركب يوم القيمة قالوا اى عظم هو قال عجب الذنب رواه مسلم قوله فيه يركب الخلق لايعارض حديث سلمان ان اول ماخلق من آدم رأسه لان هذا في حق آدم وذاك في حق بنيه وقيل المراد بقول سلمان نفخ الروح في آدم لاخلق جسده ﴿ص﴾ سورة المؤمن ﴿ش﴾ اى هذا في تفسير بعض سورة المؤمن وفي بعض النسخ المؤمن بغير لفظ سورة وفي بعضها سورة المؤمن حم ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر وهى مكية بلا خلاف وقال السخاوى نزلت بعد الزمر وقبل حم السجدة وبعد السجدة الشورى ثم الزخرف ثم الدخان ثم الجاثية ثم الاحقاف وهى اربعة الاف وتسعمائة وستون حرفا والف ومائة وتسع وتسعون كلمة وخمس وثمانون آية

ص وقال مجاهد حم مجازها مجاز اوائل السور ش قوله حم فى محل الابتداء ومجازها مبتدأ ثان وقوله مجاز اوائل السور خبره والجملة خبر المبتدأ الاول ومجازها بالجيم والزاى اى طريقها اى حكمها حكم سائر الحروف المقطعة التى فى اوائل السور للتنبيه على ان هذا القرآن من جنس هذه الحروف وقيل لقرع العصا عليهم وعن عكرمة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حم اسم من اسماء الله تعالى وهى مفتاح خزائن ربك جل جلاله وعن ابن عباس هو اسم الله الاعظم وعنه قسم اقسم الله به وعن قتادة اسم من اسماء القرآن وعن الشعبى شعار السورة وعن عطاء الخراسانى الحاء افتتاح اسماء الله تعالى حليم وحميد وحى وحنان وحكيم وحفيظ وحبيب والميم افتتاح اسمه مالك ومجيد ومنان وعن الضحاك والكسائى معناه قضى ماهو كائن كأنهما ارادا الاشارة الى حم بضم الحاء وتشديد الميم ص ويقال بل هو اسم لقول شريح بن ابى اوفى العبسى * يذكرنى حاميم والرمح شاجر * فهلا تلا حاميم قبل التقدم * ش القائلون بان لفظ حم اسم هم الذين ذكرناهم الآن واستدل على ذلك بقول الشاعر المذكور حيث وقع لفظ حم فى الموضعين منصوبا على المفعولية وكذا قرأ عيسى بن عمر اعنى بفتح الميم وقيل يجوز ان يكون لالتقاء الساكنين قلت القاعدة ان الساكن اذا حرك حرك بالكسر ويجوز الفتح والكسر فى الحاء وهما قراءتان قوله ويقال فى رواية ابى ذر قال البخارى ويقال قوله شريح بن ابى اوفى هكذا وقع ابن ابى اوفى فى رواية القابسى وليس كذلك بل هو شريح بن اوفى العبسى وكان مع على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه يوم الجمل وكان شعار اصحاب على رضى الله تعالى عنه يومئذ حم فلما نهد شريح لمحمد بن طلحة بن عبيد الله الملقب بالسجاد وطعنه قال حم فقال شريح يذكرنى حاميم الفاعل فيه محمد السجاد وقيل لما طعنه شريح قال اتقتلون رجلا ان يقول ربى الله فهو معنى قوله يذكرنى حاميم قوله والرمح شاجر جملة اسمية وقعت حالا من شجر الامر يشجر شجورا اذا اختلط واشجر القوم وتشاجروا اذا تنازعوا واختلفوا والمعنى هنا والرمح مشتبك مختلط قوله فهلا حرف تحضيض مختص بالجمل الخبرية والمعنى هلا كان هذا قبل تشاجر الرماح عند قيام الحرب قوله قبل التقدم اى الى الحرب واول هذا البيت على ماذكره الحسن بن المظفر النيسابورى فى مأدبة الادباء * واشعث قوام بآيات ربه * قليل الاذى فيما ترى العين مسلم * هتكت بصدر الرمح جيب قميصه * فخر صريعا لليدين وللفم * على غير شئ غير انه ليس تابعا * عليا ومن لايتبع الحق يظلم * وذكر عمر بن شبة باسناده عن محمد بن اسحق ان مالكا الاشتر النخعى قتل محمد بن طلحة وقال فى ذلك شعرا وهو واشعث قوام بآيات ربه الابيات وذكر ابو مخنف لوط فى كتابه حرب الجمل الذى قتل محمدا مدلج ابن كعب رجل من بنى سعد بن بكر وفى كتاب الزبير بن ابى بكر كان محمدا امرته عائشة رضى الله تعالى عنها بان يكف يده فكان كلما حمل عليه رجل قال نشدتك بحاميم حتى شد عليه رجل من بنى اسد بن خزيمة يقال له حديد فنشده بحاميم ولم ينته وقتله وقيل قتله كعب بن مدلج من بنى منقذ بن طريف ويقال بل قتله عصام بن مقشعر النصرى وعليه كثرة الحديث وقال المرزبانى هو الثبت وهو يخدش فى اسناد البخارى لان هذين الامامين اليهما يرجع فى هذا الباب قلت الزمخشرى العلامة ذكر هذا البيت فى اول سورة البقرة ونسبه الى شريح بن اوفى المذكور وفى الحماسة البحترية قال عدى بن حاتم * من مبلغ افناء مذحج اننى * ثارت بخالى ثم لم اتأثم * تركت ابا بكر ينوء بصدره * بصفين مخضوب الكعوب من الدم * يذكرنى ثارى غداة لقيته * فاجررته رمحى فخر على الفم * يذكرنى ياسين حين طعنته * فهلا تلا ياسين قبل التقدم ص

الطول التفضل ش اشار به الى قوله تعالى شديد العقاب ذى الطول وفسره بالتفضل وكذا
فسره ابو عبيدة وزاد تقول العرب للرجل انه لذو طول على قومه اى ذو فضل عليهم وروى ابن
ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس فى قوله ذى الطول قال ذى السعة والغنى ومن
طريق عكرمة ذى المن ومن طريق قتادة قال ذى النعماء ص داخرين خاضعين ش
اشار به الى قوله (سيدخلون جهنم داخرين) وفسره بقوله خاضعين وكذا فسره ابو عبيدة وعن
السدى صاغرين ص وقال مجاهد الى النجاة الى الايمان ش اى قال مجاهد فى قوله
تعالى (ويا قوم مالى ادعوكم الى النجاة وتدعوننى الى النار) وفسر قوله الى النجاة بقوله الى الايمان
ص ليس له دعوة يعنى للوثن ش اشار به الى قوله تعالى (لاجرم انما تدعوننى اليه
ليس له دعوة فى الدنيا ولا فى الآخرة) وقال ليس للوثن دعوة هذا من تتمة كلام الرجل الذى آمن بموسى
عليه السلام وهو الذى اخبر الله تعالى عنه بقوله وقال الذى آمن ياقوم اتبعونى اهدكم سبيل
الرشاد وكان من آل فرعون يكتم ايمانه منه ومن قومه وعن السدى ومقاتل كان ابن عم فرعون
وعن ابن عباس ان اسمه حزقيل وعن وهب بن منبه خربيال وعن ابن اسحق خربيل وقيل حبيب
ص يسجرون توقد بهم النار ش اشار به الى قوله تعالى عز وجل (اذ الاغلال فى اعناقهم
والسلاسل يسحبون فى الحميم ثم فى النار يسجرون) وفسره بقوله توقد بهم النار وعن مجاهد يصيرون وقودا
فى النار ص تمرحون تبطرون ش اشار به الى قوله تعالى (ذلكم بما كنتم تفرحون فى
الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون) وفسره بقوله تبطرون من البطر بالباء الموحدة والطاء
المهملة ص وكان العلاء بن زياد يذكر النار فقال رجل لم تقنط الناس قال وانا اقدر ان اقنط الناس
والله عز وجل يقول (ياعبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) ويقول وان
المسرفين هم اصحاب النار ولكنكم تحبون ان تبشروا بالجنة على مساوى اعمالكم وانما بعث الله
محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم مبشرا بالجنة لمن اطاعه ومنذرا بالنار من عصاه ش العلاء
ابن زياد بكسر الزاى وتخفيف الياء آخر الحروف العدوى البصرى التابعى الزاهد قليل الحديث
وليس له فى البخارى ذكر الا فى هذا الموضع مات قديما سنة اربع وتسعين **قوله** يذكر النار قال
بعضهم هو بتشديد الكاف قلت ليس بصحيح بل هو بالتخفيف على مالا يخفى **قوله** لم يقنط الناس من
التقنيط لمن قنط يقنط قنوطا وهو اشد اليأس من الشئ واصل لم لما حذفت الالف وهى استفهام
قوله ان تبشروا على صيغة المجهول من التبشير **قوله** ومنذرا ويروى ينذر **قوله** من عصاه
ويروى لمن عصاه ص حدثنا على بن عبد الله اخبرنا الوليد بن مسلم اخبرنا الاوزاعى قال
حدثنى يحيى بن ابى كثير حدثنى محمد بن ابراهيم التيمى حدثنى عروة بن الزبير قال قلت لعبد الله بن
عمرو بن العاص اخبرنى باشد ما صنع المشركون برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينا
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصلى بفناء الكعبة اذ اقبل عقبة بن ابى معيط فاخذ بمنكب
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولوى ثوبه فى عنقه فخنقه خنقا شديدا فاقبل ابو بكر رضى الله
تعالى عنه فاخذ بمنكبه ودفع عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال اتقتلون رجلا ان يقول
ربى الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم ش الوليد بن مسلم الدمشقى يروى عن عبد الرحمن
الاوزاعى والحديث مضى فى آخر مناقب ابى بكر رضى الله تعالى عنه فانه اخرجه هناك عن محمد بن

يزيد الكوفي عن الوليد عن الاوزاعي الى آخره ومضى الكلام فيه هناك ﴿ص سورة حم السجدة ش﴾ اى هذا في تفسير بعض سورة حم السجدة وهي مكية بلا خلاف نزلت بعد المؤمن وقبل الشورى وهي ثلاثة الآف وثلثمائة وخمسون حرفا وسبعمائة وست وسبعون كلمة واربع وخمسون آية ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابي ذر ﴿ص * باب * وقال طاؤس عن ابن عباس ائتيا طوعا او كرها اعطيا قالتا أتينا طائعين اعطينا ش﴾ ليس في كثير من النسخ لفظ باب اى قال طاؤس عن عبد الله بن عباس في قوله تعالى ائتيا طوعا اوكرها وفسر أيتيا بقوله اعطيا وهو صيغة امر للتثنية من الاعطاء وفسر آتينا من الاتيان بقوله اعطينا وهو الفعل الماضي للمتكلم مع الغير وروى هذا التعليق ابو محمد الحنظلي عن علي بن المدرك كتابة قال اخبرنا زيد بن المبارك اخبرنا ابن ثور عن ابن جريج عن سليمان الاول عن طاؤس عن ابن عباس وقال ابن التين ليس آتينا بمعنى اعطينا في كلامهم الا ان يكون ابن عباس قرأ بالمد لان اتى مقصورا معناه جاء وممدودا رباعيا معناه اعطى ونقل عن سعيد بن جبير انه قرأها آتيا بالمد على معنى اعطيا الطاعة وان ابن عباس قرأ آتينا بالمد ايضا على المعنى المذكور وقال عياض ليس اتى ههنا بمعنى اعطى وانما هو من الاتيان وهو المجئ وبهذا فسره المفسرون قلت في تفسير الثعلبي طوعا اوكرها اى جيئا بما خلقت فيكما من المنافع واخرجاها واظهرا الخلق وعن ابن عباس قال الله عز وجل للسموات اطلعي شمسك وقمرك ونجومك وقال للارض شققي انهارك واخرجي ثمارك وقال السهيلي في اماليه قيل ان البخاري وقع له في اتى من القرآن وهم فان كان هذا والا فهي قرآءة بليغة ووجهه اعطيا الطاعة كما يقال فلان يعطى الطاعة وقال وقد قرئ ثم سئلوا الفتنة لآتوها بالمد والقصر والفتنة ضد الطاعة واذا جاز في احديهما جاز في الاخرى انتهى وجوز بعض المفسرين ان آتيا بالمد بمعنى الموافقة وبه جزم صاحب الكشاف فعلى هذا يكون المحذوف مفعولا واحدا والتقدير ليوافق كل منكما الاخرى قالتا وافقنا وعلى الاول يكون المحذوف مفعولين والتقدير اعطيا من امركما الطاعة من انفسكما قالتا اعطيناه الطاعة وانما جمع طائعين بالياء والنون وان كان هذا الجمع مختصا بمن يعقل لان معناه آتينا بمن فيهما او لانه لما اخبر عنه بفعل من يعقل جاء فيهن بالياء والنون كما في قولهم رأيتهم لي ساجدين واجاز الكسائي ان يجمع بالياء والنون والواو والنون وفيه بعد ﴿ص وقال المنهال عن سعيد قال قال رجل لابن عباس اني اجد في القرآن اشياء تختلف علي قال (فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون) واقبل بعضهم على بعض يتساءلون) ولا يكتمون الله حديثا) ربنا ما كنا مشركين) فقد كتموا في هذه الآية وقال ام السماء بنيها الى قوله دحيها فذكر خلق السماء قبل خلق الارض ثم قال ائنكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين الى قوله طائعين فذكر في هذه خلق الارض قبل السماء وقال وكان الله غفورا رحيما عزيزا حكيما سميعا بصيرا فكأنه كان ثم مضى فقال فلا انساب بينهم في النفخة الاولى ثم ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله فلا انساب بينهم عند ذلك ولا يتساءلون ثم في النفخة الآخرة اقبل بعضهم على بعض يتساءلون واما قوله ما كنا مشركين ولا يكتمون الله فان الله يغفر لاهل الاخلاص ذنوبهم وقال المشركون تعالوا نقول لم نكن مشركين فختم على افواههم فتنطق ايديهم فعند ذلك عرف ان الله لا يكتم حديثا وعنده يود الذين كفروا الآية وخلق الارض في يومين ثم خلق السماء ثم استوى الى السماء فسواهن في يومين آخرين ثم دحا الارض ودحوها ان اخرج منها الماء والمرعى

وخلق الجبال والجمال والآكام وما بينهما في يومين آخرين فذلك قوله دحاها وقوله خلق الارض في يومين فجعلت الارض وما فيها من شيء في اربعة ايام وخلقت السموات في يومين وكان الله غفورا سمى نفسه ذلك وذلك قوله اي لم يزل كذلك فان الله لم يرد شيأ الا اصاب به الذي اراد فلا يختلف عليك القرآن فان كلا من عند الله ﴿ ش ﴾ لما ذكر الله تعالى هذه السورة الكريمة بخلق السموات والارض ذكرها عقيبه قوله من المنهال اوله ثم اسنده عقيبه وهو بكسر الميم وسكون النون ابن عمرو الاسدي مولاهم الكوفي صدوق من طبقة اعمش وثقه ابن معين والنسائي والعجلي وآخرون وتركه شعبة لامر لا يوجب فيه قدحا وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر تقدم في قصة ابراهيم عليه السلام قوله عن سعيد هو ابن جبير وصرح به الاصيلي والنسفي في روايتهما قوله قال قال رجل الظاهر ان نافع بن الازرق الذي صار بعد ذلك رأس الازارقة من الخوارج وكان يجالس ابن عباس بمكة ويسأله ويعارضه وحاصل سؤاله في اربعة مواضع على ما نذكره قوله يختلف علي اي يشكل ويضطرب علي اذ بين ظواهرها تناف وتدافع او تفيد شيئا لا يصح عقلا ۞ الاول من الاسئلة قال فلا انساب بينهم الى قوله ولا يتساءلون فان بين قوله ولا يتساءلون وبين قوله يتساءلون تدافعا ظاهرا ۞ الثاني قوله ولا يكتمون الله حديثا فان بينه وبين قوله ما كنا مشركين تدافعا ظاهرا لانه علم من الاول انهم لا يكتمون الله حديثا ومن الثاني انهم يكتمون كونهم مشركين ۞ الثالث ام السماء بنيها الى قوله قبل خلق السماء فان في الآيتين المذكورتين تدافعا لان في احداها خلق السماء قبل الارض وفي الاخرى بالعكس ووقع في رواية ابي ذر والسماء وما بناها وهو في سورة والشمس وقوله والارض بعد ذلك دحاها يدل على ان المراد ام السماء بناها الذي في سورة والنازعات ۞ الرابع قوله وكان الله غفورا رحيما الى قوله ثم مضى فان قوله وكان الله غفورا رحيما وسميعا بصيرا يدل على انه كان موصوفا بهذه الصفات في الزمان الماضي ثم تغير عن ذلك وهو معنى قوله فكأنه كان ثم مضى قوله فقال فلا انساب الى قوله ولا يتسألون جواب عن سؤال الاول اي فقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في الجواب ما ملخصه ان التساؤل بعد النفخة الثانية وعدم التساؤل قبلها وعن السدي ان نفي المسائلة عند تشاغلهم بالصعق والمحاسبة والجواز على الصراط واثباتها فيما عدا ذلك قوله واما قوله ما كنا مشركين الى قوله يود الذين كفروا فهو جواب عن السؤال الثاني وملخصه ان الكتمان قبل انطاق الجوارح وعدمه بعده قوله فعند ذلك اي عند نطق ايديهم قوله وعنده يود الذين كفروا اي وعند علمهم ان الله لا يكتم حديثا يود الذين كفروا هذا في سورة النساء وهو قوله (يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الارض ولا يكتمون الله حديثا اي يوم القيمة يود الذين كفروا بالله وعصوا رسوله لو تسوى بهم الارض اي لو تسوت بهم الارض وصاروا هم والارض شيأ واحدا وانهم لم يكتموا امر محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ولا نعته لان ما عملوه لا يخفى على الله تعالى فلا يقدرون كتمانه لان جوارحهم تشهد عليهم قوله وخلق الارض في يومين الى قوله وخلق السموات في يومين جواب عن السؤال الثالث ملخصه ان خلق نفس الارض قبل السماء ودحوها بعده يقال دحوت الشيء دحوا بسطته بسطا وقيل في جوابه ان خلق بمعنى قدر قوله ان اخرج بان اخرج فان مصدرية قوله والآكام جمع اكمة بفتحتين وهو الموضع المرتفع من الارض كالتل والرابية ويروى والاكوام جمع كوم قوله وكان الله غفورا رحيما الخ جواب عن السؤال الرابع وملخصه ان سمى نفسه بكونه غفورا رحيما وهذه التسمية مضت

لان التعلق انقطع واما معنى الغفورية والرحيمية فلا يزال كذلك لاينقطع وان الله اذا اراد المغفرة او الرحمة او غيرهما من الاشياء فى الحال او الاستقبال فلابد من وقوع مراده قطعا **قوله** سمى نفسه ذلك اى سمى الله تعالى ذاته بالغفور والرحيم ونحوهما وذلك قوله وانه لايزال كذلك لاينقطع وان ماشاء كان وقالت النحاة كان لثبوت خبرها ماضيا دائما ولهذا لايقال صار موضع كان لان معناه التجدد والحدوث فلا يقال فى حق الله ذلك **قوله** فلا يختلف بالجزم اى قال ابن عباس للسائل المذكور لايختلف عليك القرأن فانه من عند الله ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا

ص حدثنيه يوسف بن عدى اخبرنا عبيدالله بن عمرو عن زيد بن ابى انيسة عن المنهال بهذا **ش** اسند الحديث المذكور بعدان علقه كما ذكرناه قال الكرمانى لعله سمع اولا مرسلا وآخرا مسندا فنقله كما سمعه وفيه اشارة الى ان الاسناد ليس بشرطه واستبعد بعضهم كلام الكرمانى هذا ليت شعرى ماوجه بعده ومابرهانه على ذلك بل الظاهر هو الذى ذكره وقول الكرمانى وفيه اشارة الى آخره يؤيده كلام البرقانى حيث قال ولم يخرج البخارى ليوسف ولا لعبيدالله بن عمرو ولا لزيد بن ابى انيسة مسندا سواه وفى مغايرته سياق الاسناد عن ترتيبه المعهود اشارة الى انه ليس على شرطه وان صارت صورته صورة الموصول **قوله** حدثنيه يوسف بن عدى وقع فى رواية القابسى حدثنيه عن يوسف بزيادة عن وهو غلط وليس فى رواية النسفى حدثنيه الى آخره وكذا سقط من رواية ابى نعيم عن الجرجانى عن الفربرى ولكن ذكر البرقانى فقال قال لى محمد بن ابراهيم الاردستانى شوهدت نسخة بكتاب الجامع للبخارى فيها على الحاشية حدثنا محمد بن ابراهيم اخبرنا يوسف بن عدى فذكره ورواه الاسمعيلى عن احمد بن زنجويه اخبرنا اسماعيل بن عبدالله بن خالد الرقى حدثنا عبيدالله بن عمرو عن زيد عن المنهال قلت يوسف بن عدى ابن زريق التيمى الكوفى نزيل مصر وهو اخو زكرياء بن عدى مات سنة ثنتين وثلاثين ومأتين وليس له فى البخارى الا هذا الحديث وعبيدالله بن عمرو بالفتح الرقى بالراء والقاف مات سنة ثمانين ومائة وزيد ابن ابى انيسة مصغر الانسة بالنون والسين المهملة الجزرى سكن الرها قيل اسم ابى انيسة زيد ومات زيد الراوى سنة خمس وعشرين ومائة **ص** وقال مجاهد لهم اجر غير ممنون محسوب **ش** ويروى قال غير محسوب رواه عبد بن حميد فى تفسير عن عمرو بن سعد عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد وروى الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس فى قوله غير ممنون قال غير منقوص

ص اقواتها ارزاقها **ش** اشار به الى قوله تعالى (وبارك فيها وقدر فيها اقواتها) الآية وفسر اقواتها بقوله ارزاقها وهذا ايضا تفسير مجاهد وقال ابو عبيدة واحدها قوت وهو الرزق

ص فى كل سماء امرها مما امر به **ش** اشار به الى قوله تعالى (واوحى فى كل سماء امرها) وفسره بقوله مما امر به وهو ايضا عن مجاهد وفى لفظ مما امر به واراده اى من خلق النيران والرجوم وغير ذلك وعن قتادة والسدى خلق فيها شمسها وقمرها ونجومها وخلق فى كل سماء من الملائكة والخلق الذى فيها من البحار وجبال البرد ومالا يعلم **ص** نحسات مشايم **ش** اشار به الى قوله تعالى (فارسلنا عليهم ريحا صرصرا فى ايام نحسات) وفسر بقوله مشايم جمع مشومة وهو ايضا عن مجاهد وقال ابو عبيدة الصرصر شديدة الصوت العاصفة نحسات ذوات نحوس اى مشايم **ص** وقيضنا لهم قرناء قرناءهم تتنزل عليهم الملائكة عند الموت **ش** كذا فى

رواية ابى ذر والنسفى وجماعة وعندالاصيلى وقيضنا لهم قرناء قرناهم بهم تنزل عليهم الملائكة عندالموت وهذاهو الصواب وليس قوله تنزل عليهم الملائكة عندالموت تفسير قوله وقيضنالهم قرناء وفى التفسير معنى قيضنا سلطنا وبعثنالهم قرناء يعنى نظراء من الشياطين وقال الكرمانى وقيضنالهم قدرنا لهم وعن مجاهد قرناء شياطين وقال فى قوله تتنزل عليهم الملائكة ان لاتخافوا ولاتحزنوا قال عندالموت وكذا قال الطبرى مفرقا فى موضعين ﴿ص﴾ اهتزت بالنبات وربت ارتفعت ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فاذا انزلنا عليها الماء اهتزت وربت) وفسر اهتزت يعنى بالنبات وربت يعنى ارتفعت من الربو وهو النمو والزيادة كذا فى رواية ابى ذر والنسفى وعند غيرهما بزيادة وهى قوله ﴿ص﴾ وقال غيره من اكمامها حين تطلع ﴿ش﴾ اى وقال غير مجاهد معنى وربت ارتفعت من اكمامها حين تطلع والاكمام جمع كم بالكسر وهو وعاء الطلع وانما قلنا غير مجاهد لان ماقبله من قوله قال مجاهد الى هنا كله عن مجاهد ولم يعمل الشراح ههنا شيأ يجدى ﴿ص﴾ ليقولن هذالى اى بعملى انا محقوق بهذا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولئن اذقناه رحمة منا من بعد ضراء مسته ليقولن هذالى) وفسره بقوله اى بعملى الى آخره ومعنى قوله انا محقوق اى مستحق له وقال النسفى ليقولن هذالى اى هذا حق وصل الى لانى استوجبه بما عندى من خير وفضل واعمال بر وقيل هذالى لايزول ﴿ص﴾ وقال غيره سواء للسائلين قدرها سواء ﴿ش﴾ ليس فى رواية غير ابى ذر والنسفى **قوله** وقال غيره اى قال غير مجاهد فى قوله تعالى (وقدر فيها اقواتها فى اربعة ايام سواء للسائلين) **قوله** فيها اى فى الارض اقواتها اى ارزاق اهلها ومعائشهم ومايصلحهم **قوله** فى اربعة ايام يعنى هذا مع قوله خلق الارض فى يومين اربعة ايام واريد باليومين يوم الاحد والاثنين **قوله** سواء فسره بقوله قدرها سواء اى سواء للسائلين عن ذلك قال الثعلبى سواء بالنصب على المصدرية اى استوت سواء وقيل على الحال وبالرفع اى هو سواء وبالجر على نعت اربعة ايام وقيل معنى للسائلين اى للسائلين الله حوائجهم وعن ابن زيد قدر ذلك على قدر مسائلهم وقيل معناه للسائلين وغير السائلين يعنى انه بين امر خلق الارض ومافيها للسائلين ولغير السائلين ويعطى من سأل ومن لايسأل ﴿ص﴾ فهديناهم دللناهم على الخير والشر كقوله وهديناه النجدين وكقوله هديناه السبيل والهدى الذى هو الارشاد بمنزلة اسعدناه ومن ذلك قوله اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده ﴿ش﴾ اشار بقوله فهديناهم الى قوله عزوجل (واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى) وفسر فهديناهم بقوله دللناهم على الخير والشر اراد ان الهداية بمعنى الدلالة المطلقة فيه وفى امثاله كقوله وهديناه النجدين اى دللناه الثديين قال سعيد بن المسيب والضحاك والنجد طريق فى ارتفاع وقال اكثر المفسرين بيناله طريق الخير والشر والحق والباطل والهدى والضلالة وكذلك الهداية بمعنى الدلالة فى قوله هديناه السبيل وهو فى سورة الانسان انا هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا **قوله** والهدى الذى هو الارشاد الى آخره والمعنى هنا الدلالة الموصلة الى البغية وعبر عنه البخارى بالارشاد والاسعاد فهو فى قوله تعالى اولئك الذين هدى الله ونحوه وغرضه ان الهداية فى بعض الآيات بمعنى الدلالة وفى بعضها بمعنى الدلالة الموصلة الى المقصود وهل هو مشترك فيهما او حقيقة ومجاز فيه خلاف ﴿ص﴾ يوزعون يكفون ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ويوم يحشر اعداء الله الى النار فهم يوزعون) وفسره بقوله يكفون وعن ابى عبيدة يدفعون

(من)

من وزعت اذا كفت ومنعت وقيل معناه يساقون ويدفعون الى النار ﴿ص﴾ من اكمامها قشر الكفرى هي الكم ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وما تخرج من ثمرات من اكمامها) وفسر اكمامها بقوله قشر الكفرى بضم الكاف وفتح الفاء وضمها ايضا وتشديد الراء مقصور وفسره بقوله هي الكم قد ذكرنا انه بكسر الكاف وقال بعضهم كاف الكم مضمومة ككم القميص وعليه يدل كلام ابي عبيدة وبه جزم الراغب ووقع في الكشاف بكسر الكاف فان ثبت فلعلها لغة فيه دون كم القميص انتهى قلت لا اعتبار لاحد في هذا الباب مع الزمخشري فانه فرق بين كم القميص وكم الثمرة بالضم في الاول والكسر في الثاني وكذلك فرق بينهما الجوهري وغيره وفي رواية ابي ذر قشر الكفرى الكم بدون لفظ هي وفي رواية الاصيلي واحدها يعني الكم واحد الاكمام وعن ابي عبيدة من اكمامها اي اوعيتها وقال الثعلبي اكمامها اوعيتها واحدها كمة وهي كل ظرف لمال وغيره ولذلك سمي قشر الطلع اي الكفراة التي تنشق عن الثمرة كمه وعن ابن عباس يعني الكفرى قبل ان تنشق فاذا انشقت فليست باكمام ﴿ص﴾ ويقال ايضا للعنب اذا خرج كافور وكفرى ﴿ش﴾ هذا لم يثبت الا في رواية المستملي وحده وفي بعض النسخ وقال غيره ويقال الى اخره وقال الاصمعي وغيره قالوا وعاء كل شئ كافوره ﴿ص﴾ ولي حميم قريب ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فاذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم) وفسر الحميم بقوله قريب ويروى القريب كذا في رواية الاكثرين وعند النسفي قال معمر فذكره ومعمر بفتح الميمين هو ابن المثنى ابو عبيدة ﴿ص﴾ من محيص حاص حاد ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وظنوا مالهم من محيص) وفسره من فعله وهو حاص يحيص وفسر حاص بقوله حاد ويروى حاص عنه حاد عنه حاصل المعنى مالهم من مهرب وكلمة ما حرف وليست باسم فلذلك لم يعمل فيه قوله ظنوا وجعل الفعل ملغى ﴿ص﴾ مرية ومرية واحد اي امتراء ﴿ش﴾ اشار به الى قوله (الا انهم في مرية من لقاء ربهم) وقال مرية بكسر الميم ومرية بضمها واحد ومعناها الامتراء وقراءة الجمهور بالكسر وقراءة الحسن البصري بالضم ﴿ص﴾ وقال مجاهد اعملوا ماشئتم الوعيد ﴿ش﴾ اي قال مجاهد في قوله اعملوا ماشئتم انه بما تعملون بصير قوله الوعيد ويروى هو وعيد وهي رواية الاصيلي اراد ان الامر هنا ليس على حقيقته بل هو امر تهديد وتوعيد وتوبيخ ﴿ص﴾ وقال ابن عباس ادفع بالتي هي احسن الصبر عند الغضب والعفو عند الاساءة فاذا فعلوه عصمهم الله وخضع لهم عدوهم كأنه ولي حميم ﴿ش﴾ فسر عبد الله بن عباس قوله ادفع بالتي هي احسن بقوله الصبر الى آخره وقد وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه قوله ولي حميم لم يثبت في رواية ابي ذر قوله بالتي هي احسن اي بالخصلة التي هي احسن وعن مجاهد هي الاسلام ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون ﴿ش﴾ حديث الباب يوضح معنى الآية قوله تستترون اي تستخفون قاله اكثر العلماء وعن مجاهد تتقون وعن قتادة تظنون قوله ان يشهد اي لان يشهد وفي تفسير النسفي وما كنتم تستترون تستخفون بالحيطان والحجب عند ارتكاب الفواحش وما كان استتاركم ذلك خيفة ان تشهد عليكم جوارحكم لانكم كنتم غير عالمين بشهادتها عليكم بل كنتم جاحدين بالبعث والجزاء اصلا ﴿ص﴾ حدثنا الصلت بن محمد اخبرنا يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن منصور عن مجاهد عن ابي معمر عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم

سمعكم الآية قال كان رجلان من قريش وختن لهما من ثقيف او رجلان من ثقيف وختن لهما من قريش في بيت فقال بعضهم لبعض اترون ان الله يسمع حديثنا قال بعضهم يسمع بعضه وقال بعضهم لئن كان يسمع بعضه لقد يسمع كله فأنزلت وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم الآية ش مطابقته للترجمة ظاهرة والصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام وبالتاء المثناة من فوق ابن محمد الخاركي بالخاء المعجمة وبالراء المفتوحة والكاف نسبة الى خارك اسم موضع من ساحل فارسي يرابط فيه وروح بفتح الراء وابو معمر بفتح الميمين عبدالله بن سخبرة الكوفي والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن الحميدي عن سفيان بن عيينة وعن عمرو بن علي واخرجه مسلم في التوبة عن ابن ابي عمرو عن ابي بكر بن خلاد واخرجه الترمذي في التفسير عن ابن ابي عمر به واخرجه النسائي فيه عن محمد بن منصور وعن محمد بن بشار قوله عن ابن مسعود وما كنتم تستترون اي قال في تفسير قوله تعالى وما كنتم تستترون قوله رجلان من قريش وختن لهما الختن كل من كان من قبل المرأة قوله اورجلان من ثقيف شك من ابي معمر الراوي عن ابن مسعود واخرجه عبدالرزاق من طريق وهب بن ربيعة عن ابن مسعود بلفظ ثقفي وختناه قرشيان ولم يشك وقال ابن بشكوال في المبهمات عن ابن عباس قال القرشي الاسود ابن عبد يغوث الزهري والثقيفان الاخنس بن شريق والاخر لم يسم وذكر الثعلبي وتبعه البغوي ان الثقفي عبد ياليل بن عمرو بن عمير والقرشيان صفوان وربيعة ابنا امية بن خلف وذكر اسماعيل محمد التيمي في تفسيره ان القرشي صفوان بن امية والثقيفان ربيعة وحبيب ابنا عمرو والله اعلم قوله يسمع بعضه اي ما جهرنا به قوله لئن كان يسمع بعضه لقد يسمع كله بيان الملازمة ان نسبة جميع المسموعات اليه واحدة والتخصيص تحكم ص

باب ❊ وذلكم ظنكم الآية ش اي هذا باب في قوله عزوجل (وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم ارداكم فاصبحتم من الخاسرين) وفي بعض النسخ ساق الآية بتمامها قوله ذلكم اشارة الى قوله ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون وذلكم رفع على الابتداء وظنكم خبره قوله الذي ظننتم بربكم صفة لظنكم قوله ارداكم خبر بعد خبر اي اهلككم وقيل ظنكم بدل من ذلك وارداكم هو الخبر ص حدثنا الحميدي اخبرنا سفيان اخبرنا منصور عن مجاهد عن ابي معمر عن عبدالله قال اجتمع عند البيت قرشيان وثقفي او ثقفيان وقرشي كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم فقال احدهم اترون ان الله يسمع ما نقول قال الآخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الآخر ان كان يسمع اذا جهرنا فانه يسمع اذا اخفينا فأنزل الله عزوجل وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الآية وكان سفيان يحدثنا بهذا فيقول حدثنا منصور او ابن ابي نجيح او حميد احدهم او اثنان منهم ثم ثبت على منصور وترك ذلك مرارا غير واحدة ش هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن عبدالله بن الزبير الحميدي عن سفيان بن عيينة عن منصور بن المعتمر عن مجاهد عن ابي معمر عبدالله بن سخبرة عن عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قوله عند البيت اي عند الكعبة قوله كثيرة شحم بطونهم باضافة بطونهم الى شحم وكذا اضافة قلوبهم الى قوله فقه وكثيرة وقليلة منونتان هكذا عند الاكثرين ويروى كثير وقليل بدون التاء وقال الكرماني وجه التأنيث اما ان يكون الشحم مبتداء او اكتسى التأنيث من المضاف اليه وكثيرة خبره واما ان تكون التاء للمبالغة نحو رجل علامة في رواية ابن مردويه عظيمة بطونهم قليل فقههم قوله ان اخفينا ويروى ان خافتنا

وهو نحوه لان المخافة والخفت اسرار النطق قوله وكان سفيان يحدثنا الى آخره من كلام الحميدى شيخ البخارى فيه وتردده اولا والقطع آخرا ظاهر لايقدح لانه ترددا ولا فى اى هؤلاء الثقات وهم منصور بن المعتمر وعبد الله بن ابى نجيح وحميد بضم الحاء ابن قيس ابو صفوان الاعرج مولى عبد الله بن الزبير ولما ثبت له اليقين استقر عليه ص فان يصبروا فالنار مثوى لهم الآية ش تمام الآية (وان يستعتبوا فاهم من المعتبين) اى فان يصبروا على اعمال اهل النار فالنار مثوى لهم اى منزل اقامة لهم وان يستعتبوا اى وان يسترضوا او يطلبوا العتبى فاهم من المعتبين اى المرضيين والمعتب الذى قد قبل عتابه واجيب الى ماسأل وقرئ بضم اوله وكسر التاء لانهم فارقوا دار العمل ص حدثنا عمرو بن على اخبرنا يحيى اخبرنا سفيان الثورى قال حدثنى منصور عن مجاهد عن ابى معمر عن عبد الله بنحوه ش عمرو بن على بن بحر ابو حفص البصرى الصيرفى وهو شيخ مسلم ايضا ويحيى هو ابن سعيد القطان قوله بنحوه اى بنحو الحديث المذكور ص سورة حم عسق ش اى هذا فى تفسير بعض حم عسق وفى بعض النسخ سورة حم عسق وفى بعضها ومن سورة حم عسق قيل قطع حم عسق ولم يقطع كهيعص والم والمص لكونها بين سور اوائلها حم فجرت مجرى نظائرها قبلها وبعدها فكان حم مبتدأ وعسق خبره ولانهما عدا آيتين وعدت اخواتها التى كتبت موصولة آية واحدة وقيل لانها خرجت من حيز الحروف وجعلت فعلا معناه حم اى قضى ماهو كائن الى يوم القيمة بخلاف اخواتها الانها حروف التهجى لاغير وذكروا فى حم عسق معانى كثيرة ليس لها محل ههنا وهى مكية قال مقاتل وفيها من المدنى قوله ذلك الذى يبشر الله به الآية وقوله والذين اذا اصابهم البغى هم ينتصرون الى قوله اولئك ماعليهم من سبيل وهى ثلاثة آلاف وخمسمائة وثمانون حرفا وثمانمائة وستة وستون كلمة وثلاث وخمسون آية فافهم ص بسم الله الرحمن الرحيم ش لم تثبت البسملة الا لابى ذر رضى الله تعالى عنه ص يذكر عن ابن عباس رضى الله عنهما عقيما التى لاتلد ش اى يذكر عن ابن عباس فى قوله ويجعل من يشاء عقيما المرأة التى لاتلد وهذا ذكره جويبر عن الضحاك عن ابن عباس وكان فيه ضعفا وانقطاعا فلذلك لم يجزم به فقال ويذكر ص روحا من امرنا القرآن ش اشار به الى قوله تعالى (وكذلك اوحينا اليك روحا من امرنا) وفسر الروح بالقرآن وهكذا رواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما وعن السدى وحيا وعن الحسن رحمة ص وقال مجاهد يذرؤكم فيه نسل بعد نسل ش قال مجاهد فى قوله تعالى (ومن الانعام ازواجا يذرؤكم فيه) الآية ان معنى يذرؤكم نسلا بعد نسل من الناس والانعام اى يخلقكم وكذا فسره السدى يقال ذرأ الله الخلق يذرأهم ذرأ اذا خلقهم وكأنه مختص بخلق الذرية بخلاف برأ لانه اعم قوله يذرؤكم فيه قال القتبى اى فى الروح وخطأ من قال فى الرحم لانها مؤنثة ولم تذكر ص لاحجة بيننا لاخصومة ش اشار به الى قوله تعالى (لنا اعمالنا ولكم اعمالكم لاحجة بيننا وبينكم الله يجمع بيننا) وفسر الحجة بالخصومة وفى بعض النسخ لاخصومة بيننا وبينكم ص من طرف خفى ذليل ش اشار به الى قوله تعالى (خاشعين من الذل ينظرون من طرف خفى) وفسر قوله خفى بقوله ذليل وهكذا فسره مجاهد وعن السدى يسارقون النظر وتفسير مجاهد من لازم هذا ص وقال غيره فيظللن رواكد على ظهره يتحركن ولايجرين فى البحر ش اى قال غير مجاهد لان ما

قبله تفسير مجاهد فى قوله تعالى (ومن آياته الجوار فى البحر كالاعلام ان يشأ يسكن الريح فيظللن رواكد على ظهره) وفسره بقوله يتحركن ولا يجرين فى البحر اى يضطربن بالامواج ولا يجرين فى البحر لسكون الريح وقال صاحب التلويح هذا ايضا عن مجاهد ورد عليه بقوله وقال غيره اى غير مجاهد كما ذكرنا قوله ومن آياته اى ومن علاماته الدالة على عظمته ووحدانيته الجوارى يعنى السفن وهى جمع جارية وهى السائرة فى البحر قوله كالاعلام اى كالجبال جمع علم بفتحتين وعن الخليل كل شئ مرتفع عند العرب فهو علم قوله رواكد اى ثوابت وقوفا على ظهره ظهر الماء لا تجرى فان قلت بين قوله رواكد وبين قوله يتحركن منافاة لان الراكد لا يتحرك قلت هذا امر نسبى وايضا لا يلزم من وقوفه فى الماء عدم الحركة اصلا لانه يجوز ان يكون راكدا وهو يتحرك وليس هذا الركود على ظهر الماء كالركود على ظهر الارض وبهذا يسقط قول من زعم ان كلمة لا سقطت من قوله يتحركن قال لانهم فسروا رواكد بسواكن ﴿ص﴾ شرعوا ابتدعوا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله (ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله) وفسر شرعوا بقوله ابتدعوا ولكن ليس هذا الموضع محل ذكره لانه فى سورة حم عسق ﴿ص﴾ باب * قوله الا المودة فى القربى ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (لا اسئلكم عليه اجرا الا المودة فى القربى) وفى التفسير لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كانت تنوبه نوائب وحقوق وليس فى يده سعة فقال الانصار يا رسول الله قد هدانا الله تعالى على يديك وتنوبك نوائب وحقوق وليس فى يدك سعة فنجمع لك من اموالنا فاستعن به على ذلك فنزلت هذه الآية قل يا محمد لا اسئلكم على ما اتيتكم به من البينات والهدى اجرا الا المودة فى القربى الا ان تودوا الله عز وجل وتقربوا اليه بطاعته قاله الحسن البصرى رضى الله تعالى عنه فقال هو القربى الى الله تعالى وعن عكرمة ومجاهد وسدى والضحاك وقتادة معناه الا ان تودوا اقرابتى وعترتى وتحفظونى واختلف فى قرابته صلى الله عليه وسلم فقيل على وفاطمة وابناهما رضى الله تعالى عنهم وقيل ولد عبد المطلب وقيل هم الذين تحرم عليهم الصدقة ويقسم عليهم الخمس وهم بنو هاشم وبنو المطلب الذين لم يفترقوا فى الجاهلية والاسلام ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال سمعت طاوسا عن ابن عباس انه سئل عن قوله الا المودة فى القربى فقال سعيد بن جبير قربى آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابن عباس عجلت ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن بطن من قريش الا كان له فيهم قرابة فقال الا ان تصلوا ما بينى وبينكم من القرابة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه الترمذى فى التفسير عن ابن بشار به واخرجه النسائى فيه اسحق بن ابراهيم عن غندر به وحاصل كلام ابن عباس ان جميع قريش اقارب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وليس المراد من الآية بنو هاشم ونحوهم كما يتبادر الذهن الى قول سعيد بن جبير والله اعلم ﴿ص﴾ سورة حم الزخرف ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة حم الزخرف وفى بعض النسخ سورة الزخرف وفى بعضها ومن سورة حم الزخرف قال مقاتل هى مكية غير آية واحدة وهى واسأل من ارسلنا الآية وقال ابو العباس مكية لا اختلاف فيها وهى ثلاثة آلاف واربعمائة حرف وثمانمائة وثلاثة وثلاثون كلمة وتسع وثمانون آية وقال ابن سيده الزخرف الذهب هذا الاصل ثم سمى كل زينة زخرفا وزخرف البيت زينته وكل مازوق وزين فقد زخرف ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ ثبت البسملة هنا عند الكل ﴿ص﴾ على امة على امام ﴿ش﴾ اشار به

بصره وعن القرظى ومن يول ظهره وذكر الرحمن هو القرآن قوله نقيض له اى نضمه اليه ونسلطه عليه فهوله قرين فلا يفارقه ص وقال مجاهد افنضرب عنكم الذكر اى تكذبون بالقرآن ثم لاتعاقبون عليه ش اى قال مجاهد فى قوله تعالى (افنضرب عنكم الذكر صفحا ان كنتم قوما مسرفين) وفسره بقوله اى تكذبون بالقرآن ثم لاتعاقبون يعنى افنعرض عن المكذبين بالقرآن ولا نعاقبهم عليه وقيل معناه افنضرب عنكم العذاب ونمسك ونعرض عنكم ونترككم فلا نعاقبكم عن كفركم وروى هذا ايضا عن ابن عباس والسدى وعن الكسائى افنطوى عنكم الذكر طيا فلا تدعون ولا توعظون وهذا من فصيحات القرآن والعرب تقول لمن امسك على الشئ اعرض عنه صفحا والاصل فى ذلك انك اذا اعرضت عنه وليته صفحة عنقك وضربت عن كذا واضربت اذا تركته وامسكت عنه وليس فى بعض النسخ وقال مجاهد ص ومضى مثل الاولين سنة الاولين ش اشار به الى قوله (فاهلكنا اشد منهم بطشا ومضى مثل الاولين) وفسره بقوله سنة الاولين وقيل سنتهم وعقوبتهم ص وماكناله مقرنين يعنى الابل والخيل والبغال والحمير ش قدم عن قريب معنى مقرنين والضمير يرجع الى الانعام المذكورة فيما قبله وانما ذكر الضمير لان الانعام فى معنى الجمع كالجند والجيش والرهط ونحوها من اسماء الجنس قاله الفراء وقيل ردها الى ما ص ينشاء فى الحلية الجوارى جعلتموهن للرحمن ولدا فكيف تحكمون ش اشار به الى قوله تعالى (أومن ينشأ فى الحلية وهو فى الخصام غير مبين قوله ينشأ اى يكبر وثبت فى الحلية اى فى الزينة وفسره بقوله الجوارى يعنى جعلتم الاناث ولدا لله حيث قالوا الملائكة بنات الله فكيف تحكمون بذلك ولما ترضون به لانفسكم وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة فى قوله اومن ينشأ فى الحلية قال البنات وقراءة الجمهور ينشاء بفتح اوله مخففا وقرأ حمزة والكسائى وحفص بضم اوله مثقلا وقرأ الجحدرى بضم اوله مخففا ص لوشاء الرحمن ماعبدناهم يعنون الاوثان يقول الله تعالى مالهم بذلك من علم اى الاوثان انهم لايعلمون ش اشار به الى قوله تعالى (وقالوا لوشاء الرحمن ماعبدناهم مالهم بذلك من علم ان هم الا يخرصون) قوله يعنون الاوثان هو قول المجاهد وقال قتادة يعنون الملائكة والضمير فى ماعبدناهم يرجع الى الاوثان عند عامة المفسرين ونزلت منزلة من يعقل فذكر الضمير قوله مالهم بذلك اى فيما يقولون ان هم الا يخرصون اى يكذبون ص فى عقبه ولده ش اشار به الى قوله تعالى (وجعلها كلمة باقية فى عقبه لعلهم يرجعون) وفسر العقب بالولد والمراد به الجنس حتى يدخل ولد الولد وقال ابن فارس بل الورثة كلهم عقب والكلمة الباقية قوله لا اله الا الله ص مقترنين يمشون معا ش اشار به الى قوله (اوجاء معه الملائكة مقترنين) وفسر مقترنين بقوله يمشون معا اى يمشون مجتمعين معا ويمشون متتابعين يعاون بعضهم بعضا ص سلفا قوم فرعون سلفا لكفار امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ومثلا عبرة ش اشار به الى قوله تعالى فجعلناهم سلفا ومثلا للآخرين قوله جعلناهم اى جعلنا قوم فرعون سلفا لكفار هذه الامة وفى التفسير سلفاهم الماضون المتقدمون من الامم قوله ومثلا اى عبرة للآخرين اى لمن يجئ بعدهم وقرئ بضم السين واللام وفتحهما ص يصدون يضجون ش اشار به الى قوله عزوجل (اذاقومك منه يصدون) وفسره بقوله يضجون بالجيم او بكسر الضاد ومن قرأ بالضم فالمعنى يعرضون وقال الكسائى هما لغتان بمعنى وانكر بعضهم

(الضم)

الضم وقال لوكان مضموما لكان يقال عنه ولم يقل منه وقيل معنى منه من اجله فلا انكار فى الضم
﴿ ص مبرمون مجمعون ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ام ابرموا امرا فانا مبرمون)
وفسره بقوله مجمعون وقيل محكمون والمعنى ام احكموا امرا فى المكر برسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فانا مبرمون محكمون ﴿ ص اول العابدين اول المؤمنين ش ﴾ اشار به
الى قوله عز وجل (قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين) وفسر العابدين بالمؤمنين ووصله الفريابى
عن مجاهد بلفظ اول المؤمنين بالله فقولوا ما شئتم وفى التفسير يعنى ان كان للرحمن ولد فى زعمكم وقولكم
فانا اول الموحدين المؤمنين بالله فى تكذيبكم والجاحدين ما قلتم من ان له ولدا وعن ابن عباس يعنى
ما كان للرحمن ولد وانا اول الشاهدين له بذلك ﴿ ص وقال غيره اننى براء مما تعبدون العرب
تقول منك البراء والخلاء والواحد والاثنان والجميع من المذكر والمؤنث يقال فيه براء لانه مصدر
ولو قال برئ لقيل فى الاثنين بريئان وفى الجميع بريئون وقرأ عبد الله اننى برئ بالياء ش ﴾
اى وقال غير مجاهد لان ما قبله قول مجاهد وليس فى بعض النسخ لفظ وقال غيره **قوله** اننى براء
واوله واذ قال ابراهيم لابيه وقومه اننى براء يعنى واذكر يا محمد اذ قال ابراهيم الى آخره وهذا
كله ظاهر **قوله** يقال فيه براء لانه مصدر وضع موضع النعت يقال برئت منك ومن الديون
والعيوب براءة وبرئت من المرض براء بالضم واهل الحجاز يقولون برأت من المرض براء بالفتح
قوله وفى الجميع بريئون ويقال ايضا برآء مثل فقيه وفقهاء وبراء ايضا بكسر الباء مثل كريم وكرام وابراء
مثل شريف واشراف وابرياء مثل نصيب وانصباء وفى المؤنث يقال امرأة بريئة وهما بريئتان وهن
بريئات وبرايا وهذه لغة اهل نجد والاولى لغة اهل الحجاز **قوله** وقرأ عبد الله اى ابن مسعود ذكره
الفضل بن شاذان فى كتاب القراآت باسناده عن طلحة بن مصرف عن يحيى بن وثاب عن علقمة
عن عبد الله ﴿ ص والزخرف الذهب ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولبيوتهم ابوابا
وسررا عليها يتكؤن وزخرفا) وفسره بالذهب وقد مضى الكلام فيه فى اول الباب ﴿ ص
ملائكة يخلفون يخلف بعضهم بعضا ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولو نشاء لجعلنا منكم
ملائكة فى الارض يخلفون) وفسر يخلفون بقوله يخلف بعضهم بعضا واخرجه عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة وزاد فى آخره مكان ابن آدم ﴿ ص ﴾ باب ﴿ ونادوا يا مالك ليقض علينا
ربك الآية ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل ونادوا اى الكفار فى النار ينادون لمالك
خازن النار ليقض علينا ربك اى ليميتنا فنستريح فيجيبهم مالك بعد الف سنة انكم ماكثون فى العذاب
وفى تفسير الجوزى ينادون مالكا اربعين سنة فيجيبهم بعدها انكم ماكثون ثم ينادون رب العزة
اخرجنا منها فلا يجيبهم مثل عمر الدنيا ثم يقول اخسؤا فيها ولا تكلمون ﴿ ص حدثنا حجاج ابن
منهال اخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه قال سمعت النبى صلى الله
عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة
وعمرو هو ابن دينار وعطاء هو ابن ابى رباح ويعلى بن امية والحديث قد مضى فى كتاب بدء الدنيا فى باب
صفة النار فانه اخرجه هناك عن قتيبة بن سعيد عن سفيان عن عمرو الى آخره ﴿ ص وقال قتادة
مثلا للآخرين عظة لمن بعدهم ش ﴾ اى قال قتادة فى قوله تعالى (فجعلناهم سلفا ومثلا للآخرين
اى عظة لمن يأتى بعدهم والعظة الموعظة اصلها وعظة حذفت الواو تبعا للحذف فى فعلها ﴿ ص

وقال غيره مقرنين ضابطين يقال فلان مقرن لفلان ضابط له ش اى قال غير قتادة فى قوله تعالى (وما كناله مقرنين وقدمضى الكلام فيه عن قريب ص والاكواب الاباريق التى لاخراطيم لهاش اشاربه الى قوله تعالى (يطاف عليهم بصحاف من ذهب واكواب) الآية وهو جمع كوبة وقال الزمخشرى الكوب الكوز بلاعروة ص اول العابدين اى ما كان فانا اول الانفين وهما لغتان رجل عابد وعبد وقرأ عبدالله وقال الرسول يارب ويقال اول العابدين الجاحدين من عبد يعبد ش قدم عن قريب قوله اول العابدين اول المؤمنين ومضى الكلام فيه واعاده هنا ايضا لاجل معنى آخر على مالايخفى ولكنه لو ذكر كله فى موضع واحد لكان اولى وفسر هنا اول العابدين بقوله اى ما كان فانا اول الانفين فقوله اى ما كان تفسير قوله ان كان للرحمن ولد وكلمة ان نافية اى ما كان له ولد قوله فانا اول الانفين تفسير قوله اول العابدين لان العابدين هنا مشتق من عبد بكسر الباء اذا انف واشتدت انفته قوله وهما لغتان يعنى عابدو عبد فالاول بمعنى المؤمن والثانى بمعنى الانف وعبد بكسر ا لباء كذا بخط الدمياطى وقال ابن التين ضبط بفتحها وقال وكذا ضبط فى كتاب ابن فارس وقال الجوهرى العبد بالتحريك الغضب وعبد بالكسر اذا انف قوله من عبد يعبد بمعنى جحد بكسر الباء فى الماضى وفتحها فى المضارع هكذا هو فى اكثر النسخ ويروى بالفتح فى الماضى والضم فى المضارع وجاء الكسر فى المضارع ايضا وقال ابن التين ولم يذكر اهل اللغة عبد بمعنى جحد ورد عليه بما ذكره محمد ابن عزيز السجستانى صاحب غريب القران ان معنى العابدين الانفين الجاحدين وفسر على هذا ان كان له ولد فانا اول الجاحدين وهذا معروف من قول العرب ان كان هذا الامر قط يعنى ما كان وعن السدى ان ان بمعنى لو اى لو كان للرحمن ولد كنت اول من عبده بذلك لكن لاولد له وقال ابو عبيدة ان بمعنى ما والفاء بمعنى الواو اى ما كان للرحمن ولد وانا اول العابدين قوله وقرأ عبدالله يعنى ابن مسعود وقال الرسول يارب موضع وقيله يارب وكان ينبغى ان يذكر هذا عند قوله وقيله يارب على مالايخفى ص وقال قتادة فى ام الكتاب جملة الكتاب اصل الكتاب ش اشاربه الى قوله تعالى (وانه فى ام الكتاب لدينا لعلى حكيم) وفسر قتادة بقوله جملة الكتاب واصله وقال المفسرون ام الكتاب اللوح المحفوظ الذى عندالله تعالى منه نسخ ص افنضرب عنكم الذكر صفحا ان كنتم قوما مسرفين والله لوان هذا القرأن رفع حيث رده اوائل هذه الامة لهلكوا ش مر الكلام فيه عن قريب فى قوله افنضرب عنكم الذكر اى يكذبون بالقرآن قوله ان كنتم يعنى بان كنتم على معنى المضى وقيل معناه اذ كنتم كما فى قوله تعالى وذروا مابقى من الربوا ان كنتم مؤمنين وقوله ان اردن تحصنا قوله مسرفين اى مشركين مجاوزين الحدو امر الله تعالى وقال قتادة والله لو كان هذا القران رفع حين رده اوائل هذه الامة لهلكوا ولكن الله عزوجل عاد بعبادته ورحمته فكرره عليهم ودعاهم اليه عشرين سنة او ماشاء الله من ذلك ص فاهلكنا اشد منهم بطشا ومضى مثل الاولين عقوبة الاولين ش كذا روى عن قتادة رواه عبدالرزاق عن معمر عنه وفسر مثل الاولين بقوله عقوبة الاولين ص جزء عدلا ش اشاربه الى قوله عزوجل (وجعلوا له من عباده جزء ان الانسان لكفور مبين) وفسر جزء بقوله عدلا بكسر العين وكذا رواه عبدالرزاق عن معمر عن قتادة وفى التفسير اى نصيبا

وبعضا وذلك قولهم الملائكة بنات الله تعالى الله عن ذلك **قوله** وجعلوا اى المشركون **قوله** له اى لله تعالى ﴿ ص حم الدخان ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الدخان وفى بعض النسخ الدخان بدون لفظ حم وفى اكثر النسخ سورة حم الدخان قال مقاتل مكية كلها وقال ابو العباس لاخلاف فى ذلك وهو الف واربعمأة واحد وثلاثون حرفا وثلاثمائة وستة واربعون كلمة وتسع وخمسون آية وروى الترمذى مرفوعا من حديث ابى هريرة من قرأ حم الدخان فى ليلة اصبح يستغفرله سبعون الف ملك وقال غريب وعنه من قرأ الدخان فى ليلة الجمعة غفرله ﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر ﴿ ص وقال مجاهد رهوا طريقا يابسا ويقال رهوا ساكنا ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (واترك البحر رهوا انهم جند مغرقون) وفسر رهوا بقوله طريقا يابسا وعن ابن عباس شعبا وعنه هو ان يترك كما كان وعن ربيع سهلا وعن ضحاك دمنا يقال طريقا يابسا هو قول ابى عبيدة ﴿ ص على علم على العالمين على من بين ظهريه ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولقد اخترناهم على علم على العالمين) وفسره بقوله على من بين ظهريه اى على اهل عصره وهو ايضا قول مجاهد **قوله** ولقد اخترناهم يعنى موسى وبنى اسرائيل **قوله** على العالمين يعنى عالمى زمانهم ﴿ ص فاعتلوه ادفعوه ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (خذوه فاعتلوه الى سواء الجحيم) وفسر فاعتلوه بقوله ادفعوه وفى التفسير سوقوه الى النار يقال عتله يعتله عتلا اذا ساقه بالعنف والدفع والجذب والضمير فى خذوه يرجع الى الاثيم **قوله** الى سواء الجحيم اى وسط الجحيم ﴿ ص وزوجناهم بحور عين انكحناهم حورا عينا يحار فيها الطرف ش ﴾ هذا ظاهر وروى الفريابى من طريق مجاهد بلفظ انكحناهم الحور العين التى يحار فيها الطرف يبان مخ سوقهن من وراء ثيابهن ويرى الناظر وجهه فى كبدا حديهن كالمرآة من رقة الجلد وصفاء اللؤلوء وعن مجاهد يرى الناظر وجهه فى كعب احداهن كالمرآة وفى حرف ابن مسعود بعيس عين وهن البيض ومنه قيل للابل البيض عيس بكسر العين واحده بعير اعيس وناقة عيساء والحور جمع احور والعين بالكسر جمع العيناء وهى العظيمة العينين ﴿ ص ترجون القتل ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وانى عذت بربى وربكم ان ترجمون) وفسر الرجم الذى يدل عليه قوله ترجمون بالقتل وكذا قاله قتادة وعن ابن عباس ترجمون تشتمون ويقولون انه ساحر ووقع عند غير ابى ذر ويقال ان ترجمون القتل ﴿ ص ورهوا ساكنا ش ﴾ هذا مكرر وقدمضى عن قريب ووقع هذا ايضا لغير ابى ذر ﴿ ص وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كالمهل اسود كمهل الزيت ش ﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (ان شجرة الزقوم طعام الاثيم كالمهل يغلى فى البطون) رواه جويبر فى تفسيره عن الضحاك عنه وعن الازهرى من المهل الرصاص المذاب او الصفر او الفضة وكل ما اذيب من هذه الاشياء فهو مهل وقيل المهل دردى الزيت وقيل المهل الصديد الذى يسيل من جلود اهل النار وقال الليث المهل ضرب من القطران الا انه رقيق يضرب الى الصفرة وهو دسم تدهن به الابل فى الشتاء وقيل السم وعن الاصمعى بفتح الميم الصديد وما يسيل من الميت وقيل عكر الزيت والمهل ايضا كل شئ يتحات عن الخبزة من الرماد وغيره وقيل المهل اذا ذهب الجمر الابقايا منه فى الرماد تبينها اذا حركها والرما دحار من اجل تلك البقية وقيل هو خشارة الزيت وفى المحكم قيل هو خبث الجواهر يعنى الذهب والفضة والرصاص والحديد

وفي تفسير عبد عن ابن جبير المهلى الذى انتهى حره ﴿ ص ﴾ وقال غيره التبع ملوك اليمن كل واحد منهم يسمى تبعا لانه تبع صاحبه والظل يسمى تبعا لانه يتبع الشمس ﴿ ش ﴾ اى قال غير ابن عباس في قوله تعالى (اهم خير ام قوم تبع) وفسر التبع بقوله ملوك اليمن وهذا كل من ملك اليمن يسمى تبعا كما ان كل من ملك فارسا يسمى كسرى وكل من ملك الروم يسمى قيصرا وكل من ملك الحبشة يسمى النجاشي وكل من ملك الترك يسمى خاقان ﴿ ص ﴾ باب فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في قوله عزوجل فارتقب اى انتظر يامحمد كما يجئ الآن **قوله** بدخان مبين ظاهر ﴿ ص ﴾ قال قتادة فارتقب فانتظر ﴿ ش ﴾ اى قال قتادة في تفسير قوله تعالى فارتقب فانتظر يامحمد ويقال ذلك في المكروه والمعنى انتظر عذابهم فحذف مفعول فارتقب لدلالة ماذكر بعده عليه وهو قوله هذا عذاب اليم وقيل يوم تأتى السماء مفعول فارتقب يقال رقبته فارتقبته نحو نظرته فانتظرته ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله قال مضى خمس الدخان والروم والقمر والبطشة واللزام ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله الدخان وعبدان هو لقب عبدالله بن عثمان المروزي وابو حمزة بالحاء المهملة وبالزاى محمد بن الميمون السكرى والاعمش سليمان ومسلم هو ابن صبيح ابو الضحى ومسروق بن الاجدع وعبدالله بن مسعود والحديث قد مضى في تفسير الفرقان وذكر فيه خمسة اشياء الدخان يجئ قبل قيام الساعة فيدخل في اسماع الكفار والمنافقين حتى يكون كرأس الحنيذ ويعترى المؤمن منه كهيئة الزكام ويكون الارض كلها كبيت اوقد فيه النار ولم يأت بعدو هو آت والروم فيما قال تعالى الم غلبت الروم والقمر فيما قال تعالى وانشق القمر والبطشة فيما قال تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى اى القتل يوم بدر واللزام فيما قال تعالى فسوف يكون لزاما اى اسرى يوم بدر ايضا وقيل هو القتل ﴿ ص ﴾ باب * يغشى الناس هذا عذاب اليم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في قوله تعالى يغشى الناس وليس في عامة النسخ لفظ باب **قوله** يغشى الناس اى يحيط الناس يملأ مابين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة اما المؤمن فيصيبه منه كهيئة الزكام واما الكافر فيصير كالسكران يخرج من منخريه واذنيه ودبره **قوله** هذا عذاب اليم اى يقول الله ذلك وقيل يقوله الناس ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيي حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق قال قال عبدالله انما كان هذا لان قريشا لما استعصوا على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دعا عليهم بسنين كسنى يوسف فاصابهم قحط وجهد حتى اكلوا العظام فجعل الرجل ينظر الى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان من الجهد فانزل الله تعالى فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم قال فأتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقيل يارسول الله استسق الله لمضر فانها قد هلكت قال لمضر انك لجرئ فاستسقى فسقوا فنزلت انكم عائدون فلما اصابتهم الرفاهية عادوا الى حالهم حين اصابتهم الرفاهية فانزل الله عزوجل يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون قال يعنى يوم بدر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله يغشى الناس ويحيي هو ابن موسى البلخي وابو معاوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاى والاعمش سليمان ومسلم هو ابن صبيح ابو الضحى ومسروق هو ابن الاجدع وعبدالله هو ابن مسعود وقد ترجم لهذا الحديث ثلاث تراجم بعد هذا وساق الحديث بعينه مطولا ومختصرا قد مضى ايضا في الاستسقاء وفي تفسير الفرقان مختصرا وفي تفسير الروم وفي تفسير صاد مطولا **قوله**

(انما)

انمـا كان هذا يعنى القحط والجهد اللذين اصابا قريشا حتى رأوا بينهم و بين السماء كالدخان **قوله** لما استعصوا اى حين اظهروا العصيان ولم يتركوا الشرك **قوله** كسنى يوسف وهى التى اخبر الله تعالى عنها بقوله ثم يأتى من بعد ذلك سبع شـداد **قوله** فاصابهم تفسـير لماقبله فلذلك اتى بالفاء **قوله** جهد بالفتح وهو المشـقة الشديدة **قوله** فاتى بضم الهمزة على صيغة المجهول والآتى هو ابو سـفيان وكان كبير مضر فى ذلك الوقت **قوله** قال لمضر اى لابى سـفيان واطلق عليه مضر لكونه كبيرهم والعرب تقول قتل قريش فلانا يريدون به شخصا معينا منهم وكثيرا يضيفون الامر الى القبيلة والامر فى الواقع مضاف الى واحد منهم **قوله** انك لجرئ اى ذوجراءة حيث تشرك بالله وتطلب الرحمة منه واذا كشف عنكم العذاب انكم عائدون الى شرككم والاصرار عليه **قوله** فسقوا بضم السين والقاف على صيغة المجهول **قوله** الرفاهية بتخفيف الفاء وكسر الهاء وتخفيف الياء آخر الحروف وهو التوسع والراحة ﴿ص﴾ باب ❊ قوله (ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون ﴿ش﴾ قال الله تعالى حكاية عن المشركين لما اصابهم قحط وجهد قالوا يا ربنا اكشف عنا العذاب وهو القحط الذى اكلوا فيه الميتات والجلود قالوا انا مؤمنون قال الله عزوجل انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون اى الى كفرهم فعادوا فانتقم الله منهم يوم بدر ﴿ص﴾ حدثنا يحيي حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى الضحى عن مسروق قال دخلت على عبدالله فقال ان من العلم ان تقول لما لاتعلم الله اعلم ان الله قال لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم قل ماأسئلكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين ان قريشا لما غلبوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واستعصوا عليه قال اللهم اعنى عليهم بسبع كسبع يوسـف فاخذتهم سـنة اكلوا فيها العظام والميتة من الجهد حتى جعل احدهم يرى مابينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجـوع قالوا ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون فقيل له ان كشفنا عنهم عادوا فدعا ربه فكشف عنهم فعادوا فانتقم الله منهم يوم بدر فذلك قوله تعالى يوم تأتى السماء بدخان مبين الى قوله انا منتقمون ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث ابن مسعود المذكور ويحيي شيخه هو المذكور فى الحديث السـابق وبقية رجاله قد ذكروا عن قريب **قوله** لما لاتعلم تعريض بالرجل القاص الذى كان يقول يجئ يوم القيمة كذا فانكر ابن مسعود ذلك وقال لاتتكلفوا فيما لاتعلمون وبين قصة الدخان وقال انه كهيئته وذلك قد كان ووقع قلت فيه خلاف فانه روى عن ابن عباس وابن عمر وزيد بن على والحسن انه دخان يجئ قبل قيام الساعة والله اعلم **قوله** لما غلبوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويروى لما غلبوا على النبى والمراد من هذه الغلبة خروجهم عن الطاعة وتماديهم فى الكفر **قوله** واسـتعصوا يوضح ذلك **قوله** سـنة بفتح السين **قوله** والميتة بفتح الميم وسـكون الياء آخر الحروف وفتح التاء المثناة من فوق وقيل بكسر النون موضع الياء التى فى الميتة وسكون الياء آخر الحروف وهمزة وهو الجلد اول مايدبغ **قوله** من الجهد بضم الجيم وفتحها لغتان وقيل بالضم الجوع وبالفتح المشقة ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ انى لهم الذكرى وقد جاءكم رسـول مبين ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجـل انى لهم الذكـرى وفى بعض النسخ ليس فيـه لفظ باب **قوله** انى لهم الذكرى اى من اين لهم الذكر والاتعـاظ بعد نزول البلاء وحلول العذاب **قوله** رسول مبين محمد صلى الله تعـالى عليه وسلم ﴿ص﴾ الذكر والذكرى واحد ﴿ش﴾ اى فى المعنى والمصدرية قال الجوهرى الذكر والذكرى بالكسر

نقيض النسيان وكذلك الذكرة ﴿ ص حدثنا سليمان بن حرب نا جرير بن حازم عن الاعمش عن ابى الضحى عن مسروق قال دخلت على عبدالله ثم قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما دعا قريشا كذبوه واستعصوا عليه فقال اللهم اعنى عليهم بسبع كسبع يوسف فاصابتهم سنة حصت كل شئ حتى كانوا يأكلون الميتة وكان يقوم احدهم فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من الجهد والجوع ثم قرأ فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم حتى بلغ اناكاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون قال عبدالله افيكشف عنهم العذاب يوم القيمة قال والبطشة الكبرى يوم بدر ش ﴾ هذا طريق آخر فى حديث عبدالله المذكور ومضى الكلام فيه **قوله** حصت بالمهملتين اى اذهبت وسنة حصاء اى جرداء لاخير فيها **قوله** والبطشة الكبرى تفسير قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى ﴿ ص * باب * ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى ثم تولوا عنه اى اعرضوا عن الرسول فلم يقبلوه وقالوا معلم مجنون بادعائه النبوة ﴿ ص حدثنا بشر بن خالد اخبرنا محمد عن شعبة عن سليمان ومنصور عن ابى الضحى عن مسروق قال قال عبدالله ان الله بعث محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم وقال قل ما اسئلكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين فان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما رأى قريشا استعصوا عليه فقال اللهم اعنى عليهم بسبع كسبع يوسف فاخذتهم السنة حتى حصت كل شئ حتى اكلوا العظام والجلود فقال احدهم حتى اكلوا الجلود والميتة وجعل يخرج من الارض كهيئة الدخان فأتاه ابو سفيان فقال اى محمد ان قومك هلكوا فادع الله ان يكشف عنهم فدعا ثم قال تعود وابعد هذا فى حديث منصور ثم قرأ فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين الى عائدون ايكشف عذاب الآخرة فقد مضى الدخان والبطشة واللزام وقال احدهم القمر وقال الآخر الروم ش ﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن خالد ابن محمد العسكرى عن محمد بن جعفر وهو غندر عن شعبة عن سليمان الاعمش ومنصور بن المعتمر كلاهما عن ابى الضحى مسلم عن مسروق عن عبدالله بن مسعود **قوله** وجعل يخرج من الارض فاعل جعل محذوف تقديره جعل شئ يخرج من الارض فان قلت بينه وبين قوله فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان تدافع ظاهرا قلت لاتدافع اذ لامحذور ان يكون مبدأه الارض ومنتهاه ذلك فان قلت لفظ يخرج يدل على ان ثم كان امرا متخيلا لهم لشدة حرارة الجوع قلت يحتمل ان يكون ثم خارج من الدخان حقيقة وانهم كانوا يرون بينهم وبين السماء مثله لفرط حرارتهم من المجاعة اوكان يخرج من الارض على حسبانهم التخيل من غشاوة ابصارهم من فرط الجوع **قوله** اى محمد يعنى يا محمد **قوله** ان قومك وفى الرواية الماضية استسق الله لمضر فانها قد هلكت ولامنافاة بينهما لان مضر ايضا قومه **قوله** فى حديث منصور هو منصور الراوى عن ابى الضحى ولم يذكر هذا فى حديث سليمان الاعمش عن ابى الضحى **قوله** وقال احدهم كان القياس ان يقال احدهما اذ المراد سليمان ومنصور لكن هذا على مذهب من قال اقل الجمع اثنان هكذا قاله الكرمانى وتبعه بعضهم قلت يحتمل ان يكون معهما فى ذلك الوقت الثالث فجمع باعتبار الثلاثة **قوله** القمر يعنى انشقاق القمر **قوله** والآخر الروم يعنى غلبة الروم ﴿ ص يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون ش ﴾ وقعت هذه الترجمة هكذا فى النسخ كلها وقدمر تفسيرها عن قريب ﴿ ص حدثنا يحيى نا وكيع عن الاعمش عن مسلم

عن مسروق عن عبدالله قال خمس قد مضين اللزام والروم والبطشة والقمر والدخان ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيي هو ابن موسى المذكور فيما مضى وبقية الرجال تكرر ذكرهم والمعنى ايضا قد تقدم وهذا يدل على ان ابن مسعود يرى ان الدخان قد وقع وقد ذكرنا عن ابن عمر وغيره انه لم يقع بعد قد روى عبدالرزاق وابن ابي حاتم من طريق الحارث عن علي رضي الله تعالى عنه قال آية الدخان لم تمض بعد تأخذ المؤمن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى ينفد ويؤيده ما اخرجه مسلم من حديث ابي سريحة رفعه لاتقوم الساعة حتى تروا عشر آيات طلوع الشمس من مغربها والدخان والدابة الحديث قلت ابو سريحة الغفاري اسمه حذيفة بن اسيد كان ممن بايع تحت الشجرة بيعة الرضوان بعد في الكوفيين وروى عنه ابو الطفيل الشعبي ﴿ص﴾ سورة حم الجاثية ﴿ش﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة حم الجاثية كذا هو في رواية ابي ذر وفي رواية غيره الجاثيه فقط وفي بعض النسخ ومن سورة الجاثية وهي مكية لاخلاف فيها وهي الفان ومائة واحدى وتسعون حرفا واربعمائة وثمان وثمانون كلمة وسبع وثلثون آية ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ ثبتت البسملة سيما عند ابي ذر ﴿ص﴾ جاثية مستوفزين على الركب ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وترى كل امة جاثية وفسرها بقوله مستوفزين على الركب يقال استوفز في قعدته اذا قعد قعودا منتصبا غير مطمئن من هول ذلك اليوم ﴿ص﴾ وقال مجاهد نستنسخ نكتب ﴿ش﴾ اي قال مجاهد في قوله تعالى (انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون) اي نكتب عملكم وفي رواية ابي ذر نستنسخ بلا لفظ قال مجاهد وهذا التعليق رواه عبد عن عمر بن سعد عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وفي التفسير معناه ونأمر بالنسخ وعن الحسن معناه نحفظ وعن الضحاك نثبت ﴿ص﴾ ننساكم نترككم ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى فاليوم ننساكم كما نسيتم معناه نترككم كما تركتم ولم يكن تركهم الا في النار وهذا من اطلاق الملزوم وارادة اللازم لان من نسي فقد ترك من غير عكس ﴿ص﴾ ومايهلكنا الا الدهر الآية ﴿ش﴾ في بعض النسخ باب ومايهلكنا الا الدهر ومالهم بذلك من علم ان هم الا يظنون **قوله** ومايهلكنا اي ومايفنينا الامر الزمان وطول الدهر ﴿ص﴾ حدثنا الحميدي نا سفيان نا الزهري عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله عز وجل يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وانا الدهر بيدي الامر اقلب الليل والنهار ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدي عبد الله بن الزبير وسفيان بن عيينة والزهري محمد بن مسلم والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن الحميدي ايضا واخرجه مسلم في الادب عن اسحق بن ابراهيم وابن ابي عمر واخرجه ابو داود فيه عن ابن السرح ومحمد بن الصباح واخرجه النسائي في التفسير عن محمد بن عبد الله بن يزيد **قوله** يوذيني ابن آدم قال القرطبي معناه يخاطبني من القول بما يتأذى من يجوز في حق التأذي والله منزه عن ان يصير اليه الاذى وانما هذا من التوسع في الكلام والمراد ان من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله عز وجل وقال الطيبي الايذاء ايصال المكروه الى الغير قولا او فعلا اثر فيه اولم يؤثر وايذاء الله عبارة عن فعل مايكرهه ولا يرضى به وكذا ايذاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** يسب الدهر الدهر في الاصل اسم لمدة العالم وعليه قوله تعالى (هل اتى على الانسان حين من الدهر) ثم يعبر به عن كل مدة كثيرة وهو خلاف الزمان فانه يقع على المدة القليلة

والكثيرة فاذا المراد فى الحديث بالدهر مقلب الليل والنهار ومصرف الامور فيهما فينبغى ان يفسر الاول بذلك كأنه قيل تسب مدبر الامر ومقلب الليل والنهار وانا المدبر والمقدر فجاء الاتحاد **قوله** وانا الدهر قال الخطابى معناه انا صاحب الدهر ومدبر الامور التى تنسبونها الى الدهر فاذا سب ابن آدم الدهر من اجل انه فاعل هذه الامور عاد سبه الى لانى فاعلها وانما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور وكان من عادتهم اذا اصابهم مكروه اضافوه الى الدهر وقالوا ومايهلكنا الا الدهر وسبوه فقالوا بؤسا الدهر وتباله اذ كانوا لا يعرفون للدهر خالقا ويرونه ازليا ابديا فلذلك سموا بالدهرية فاعلم الله سبحانه تعالى ان الدهر محدث يقلبه بين ليل ونهار لا فعل له فى خير وشر لكنه ظرف للحوادث التى الله تعالى يحدثها وينشئها وقال النووى انا الدهر بالرفع وقيل بالنصب على الظرف قلت كان ابو بكر بن داود الاصفهانى يرويه بفتح الراء من الدهر منصوبة على الظرف اى انا طول الدهر بيدى الامر وكان يقول لو كان مضموم الراء لصار من اسماء الله تعالى وقال القاضى نصبه بعضهم على التخصيص قال والظرف اصح واصوب وقال ابو جعفر النحاس يجوز النصب اى بان الله باق مقيم ابدا لا يزول وقال ابن الجوزى هذا باطل من وجوه * الاول انه خلاف النقل فان المحدثين المحققين لم يضبطوه الا بالضم ولم يكن ابن داود من الحفاظ ولا من علماء النقل * الثانى انه ورد بالفاظ صحاح تبطل تأويله وهى لا تقولوا ياخيبة الدهر فان الله هو الدهر اخرجاه ولمسلم لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر * الثالث تأويله يقتضى ان يكون علة النهى لم تذكر لانه اذا قال لا تسبوا الدهر فانا الدهر اقلب الليل والنهار فكأنه قال لا تسبوا الدهر وانا اقلبه ومعلوم انه يقلب كل شئ من خير وشر وتقليبه للاشياء لا يمنع ذمها وانما توجه الاذى فى قوله يؤذينى ابن آدم على ما كانت عليه العرب اذا اصابتهم مصيبة يسبون الدهر ويقولون عند ذكر موتاهم اباده الدهر ينسبون ذلك اليه ويرونه الفاعل لهذه الاشياء ولا يرونها من قضاء الله وقدره قلت **قوله** اقلب الليل والنهار قرينة قوية دالة على ان المضاف فى قوله انا الدهر محذوف وان اصله خالق الدهر لان الدهر فى الاصل عبارة عن الزمان مطلقا والليل والنهار زمان فاذا كان كذلك يطلق على الله انه مقلب الليل والنهار بكسر اللام والدهر يكون مقلبا بالفتح فلا يقال الله الدهر مطلقا لان المقلب غير المقلب فافهم وقد تفردت به من الفتوحات الربانية وعلى هذا لا يجوز نسبة الافعال الممدوحة والمذمومة للدهر حقيقة فمن اعتقد ذلك فلا شك فى كفره واما من يجرى على لسانه من غير اعتقاد صحته فليس بكافر ولكنه تشبه باهل الكفر وارتكاب مانهاه عنه الشارع فليتب وليستغفر

ص سورة حم الاحقاف ش

اى هذا فى تفسير بعض سورة الاحقاف وفى بعض النسخ حم الاحقاف وفى بعضها الاحقاف وفى بعضها ومن سورة الاحقاف وقال ابو عباس هى مكية وفيها آيتان مدنيتان قل ارأيتم ان كان من عند الله وكفرتم به وقوله وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ماسبقونا اليه وهى الفان وخمسمائة وخمسة وتسعون حرفا وستمائة واربعة واربعون كلمة وخمس وثلثون آية والاحقاف قال الكسائى هى ما استدار من الرمل واحدها حقف وحقاف مثل دبغ ودباغ ولبس ولباس وقيل الحقاف جمع الحقف والاحقاف جمع الجمع وقال ابن عباس الاحقاف واد بين عمان ومهرة وعن مقاتل كانت منازل عاد باليمن فى حضرموت فى موضع يقال له مهرة ينسب اليها الجمال المهرية وكانوا اهل عمد سيارة فى الربيع فاذا هاج العود رجعوا الى منازلهم وكانوا من قبيلة ارم وعن الضحاك الاحقاف جبل بالشام وعن

مجاهد هی ارض حسمی وعن الخلیل هی الرمال العظام ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾
لم تثبت البسملة الا لابی ذر ﴿ص﴾ وقال مجاهد تفیضون تقولون ﴿ش﴾ ای قال مجاهد
فی قوله تعالی هو اعلم بما تفیضون فیه وفسره بقوله تقولون ووقع فی رواية ابی ذر بغير قوله قال
مجاهد ورواه الطبری من طریق ابن ابی نجیح عن مجاهد مثله ﴿ص﴾ وقال بعضهم اثرة واثرة
واثارة بقية ﴿ش﴾ اشاربه الی قوله تعالی (ائتونی بکتاب من قبل هذا او اثارة من علم ان کنتم
صادقين) وفسر بعضهم هذه الالفاظ الثلثة ببقيـة والاول اثرة بفتحتين والثانی اثرة بضم الهمزة
وسكون الثاء المثلثه والثالث اثارة علی وزن فعالة بالفتح والتخفيف وفسر ابو عبيدة او اثارة من علم
ای بقية من علم وقال الطبری قراءة الجمهور اثارة بالالف وعن الكلبی بقية من علم بقيت عليـكم من
علوم الاولين تقول العرب لهذه النـاقة اثارة من سـن ای بقية وعن عكرمة ومقـاتل رواية
عن الانبياء عليهم السلام واصل الكلمة من الاثر وهو الرواية يقال اثرت الحديث اثره اثر او اثارة
كالشجاعة والجلادة والصـلابة فانا اثره ومنه قيل للخبر اثر وعن مجـاهد معناه رواية يؤثرونها
ممن كان قبلهم وقيل اثارة ميراث من عـلم وقيل مناظرة من علم لان المناظرة فی العلم مثيرة لمعانيه
وقيل اجتهاد من علم ﴿ص﴾ وقال ابن عباس بدعا من الرسل لست باول الرسل ﴿ش﴾
ای قال ابن عباس فی قوله تعالی (قل ما كنت بدعا من الرسل وما ادری ما يفعل بی ولا بكم)
الآية وفسره بقوله لست باول الرسل روى هذا ابن المنذر عن علان عن ابی صالح عن معاوية عن
علی بن ابی طلحة عن ابن عباس وفی بعض النسخ ما كنت باول الرسـل يقال ما هذا ببدع ای ببديع
﴿ص﴾ وقال غيره ارأيتم هذه الالف انما هی توعدان صح ما تدعون لا يستحق ان يعبد وليس
قوله ارأيتم برؤية العين انما هو اتعلمون ابلغكم ان ما تدعون من دون الله خلقوا شيئا ﴿ش﴾ ای قال
غير ابن عباس هذا كله ليس فی رواية ابی ذر واشاربه الی قوله تعالی (قل ارأيتم ان كان من عند الله
وكفرتم به) قوله ارأيتم معناه اخبرونی كذلك قاله المفسرون وفی تفسير النسفی قل يا محمد لهؤلاء الكفار
ارأيتم اخبرونی ان كان ای القرآن من عند الله وقيل ان كان محمد من عند الله وكفرتم به وشهد شاهد
من بنی اسرائيل على مثله وجواب الشرط محذوف تقديره ان كان هذا القرآن من عند الله وكفرتم
به الستم ظالمين ويدل على هذا الحذف قوله ان الله لا يهدی القوم الظالمين وقال قتادة والضحاك
وشهد شاهد هو عبد الله بن سلام شهد على نبوة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فآمن به وقيل
هو موسى بن عمران عليه الصلاة والسلام وقال مسروق فی هذه الآية والله ما نزلت فی عبد الله بن سلام
لان حم نزلت بمكة وانما اسلم عبد الله بالمدينة وانما كانت محاجة من رسول الله صلى الله تعـالى عليه
وسلم لقومه فانزل الله تعالى هذه الآية قوله هذه الالف اشاربه الى ان الهمزة التی فی اول ارأيتم
انما هی توعد لكفار مكة حيث ادعوا صحة ما عبدوه من دون الله وان صح ما يدعون فی زعمهم ذلك
فلا يستحق ان يعبد لانه مخلوق فلا يستحق ان يعبد الا الله الذی خلق كل شیء قوله وليس فی قوله اراد به
ان الرؤية فی قوله ارأيتم ليست من رؤية العين التی هی الابصار وانما معناه ما قاله من قوله اتعلمون ابلغكم
الی آخره ﴿ص﴾ ﴿باب﴾ والذی قال لوالديه اف لكما اتعداننی ان اخرج وقد خلت القرون
من قبلی وهما يستغيثان الله ويلك آمن ان وعد الله حق فيقول ما هذا الا اساطير الاولين ﴿ش﴾
ای هذا باب فی قوله عز وجل والذی قال الی آخره انما ساق الآية الی آخرها غير ابی ذر وفی رواية

والذى قال لوالديه اف لكما اتعداننى ان اخرج الى قوله اساطير الاولين وليس فى بعض النسخ لفظ باب
قوله والذى قال لوالديه الى آخره قيل نزلت فى عبدالله وقيل فى عبدالرحمن بن ابى بكر الصديق رضى الله
تعالى عنهما قبل اسلامه وكان ابواه يدعوانه للاسلام وهو يأبى ويسىء القول ويخبرانه بالموت
والبعث وقد روى عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها كانت تنكر نزولها فى عبدالرحمن وقال الزجاج
من قال انها نزلت فيه فباطل والتفسير الصحيح انها نزلت فى الكافر العاق لوالديه ذكره الواحدى وابن
الجوزى قوله اف كلمة كراهية يقصد به اظهار التسخر وقبح الرد وقرأ الجمهور بكسر الفاء لكن
نونها نافع وحفص عن عاصم وقرأ ابن كثير وابن عامر وابن محيصين وهى رواية عن عاصم بفتح
الفاء بغير تنوين قوله اتعداننى قراءة العامة بنونين مخففين وروى هشام عن اهل الشام بنون
واحدة مشددة قوله ان اخرج اى من قبرى حيا بعد فنائى وبلائى وقد خلت مضت القرون من قبلى
ولم يبعث منهم احد وهما يستغيثان الله يستصرخان الله ويستغيثانه عليه ويقولان الغياث
بالله منك ومن قولك ويقولان له ويلك آمن اى صدق بالبعث فيقول هو ماهذا الا اساطير الاولين
والاساطير جمع اسطار وهو جمع سطر والسطر الخط والكتابة وقال الجوهرى الاساطير
الاباطل وهو جمع اسطورة بالضم واسطارة بالكسر ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل اخبرنا
ابو عوانة عن ابى بشر عن يوسف بن ماهك قال كان مروان على الحجاز استعمله معاوية فخطب فجعل يذكر
يزيد بن معاوية لكى يبايع له بعد ابيه فقال له عبدالرحمن بن ابى بكر شيئا فقال خذوه فدخل بيت عائشة فلم
يقدروا عليه فقال مروان ان هذا الذى انزل الله فيه والذى قال لوالديه اف لكما اتعداننى فقالت عائشة
من وراء الحجاب ما انزل الله فينا شيئا من القرآن الا ان الله انزل عذرى ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة
وابو عوانة اسمه الوضاح وابو بشر بكسر الباء الموحدة جعفر بن ابى وحشية اياس ويوسف
بن ماهك منصرف وغير منصرف وهو معرب ومعناه قمير مصغر القمر قوله كان مروان على الحجاز
اى اميرا على المدينة من قبل معاوية قوله فجعل يذكر يزيد بن معاوية الى آخره قد اوضحه الاسمعيلى
فى روايته بلفظ اراد معاوية ان يستخلف يزيد فكتب الى مروان وكان على المدينة فجمع الناس
فخطبهم وقال ان امير المؤمنين قد رأى رأيا حسنا فى يزيد ودعا الى بيعة يزيد فقال عبدالرحمن ماهى
الا هرقلية ان ابابكر والله لم يجعلها فى احد من ولده ولا من اهل بلده ولا من اهل بيته فقال مروان
الست الذى قال الله فيه والذى قال لوالديه اف لكما قال فسمعتها عائشة فقالت يامروان انت القائل
لعبدالرحمن كذا وكذا والله ما نزلت الا فى فلان بن فلان الفلانى وفى لفظ لو شئت ان اسميه سميته ولكن
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعن ابا مروان ومروان فى صلبه فمروان فضض اى قطعة من
لعنة الله عز وجل فنزل مروان مسرعا حتى اتى باب عائشة رضى الله تعالى عنها فجعل يكلمها وتكلمه
ثم انصرف وفى لفظ فقالت عائشة كذب والله ما نزلت فيه قوله فقال له عبدالرحمن بن ابى بكر
شيأ ولم يبين ماهذا الشىء الذى قاله عبدالرحمن لمروان واوضح ذلك الاسمعيلى فى روايته فقال
عبدالرحمن ماهى الا هرقلية وله من طريق شعبة عن محمد بن زياد فقال مروان سنة ابى بكر
وعمر فقال عبدالرحمن سنة هرقل وقيصر قوله فقال خذوه اى فقال مروان لاعوانه خذوا
عبدالرحمن قوله فدخل اى عبدالرحمن بيت عائشة رضى الله تعالى عنها ملتجأ بها قوله فلم يقدروا
اى لم يقدروا على اخراجه من بيت عائشة اعظاما لعائشة امتنعوا من الدخول فى بيتها قوله فقال

(مروان)

مروان ان هذالذى اراد به عبدالرحمن انزل الله فيه اى فى حقه والذى قال لوالديه اف لكما
اتعدانني فاجابت عائشة بقولها ماانزل الله فينا شيئا الى آخره قولها ان الله انزل عذرى ارادت بها
الآيات التى نزلت فى براءة ساحة عائشة رضى الله تعالى عنها وهى ان الذين جاؤا بالافك الى آخره قولها
فينا ارادت به بنى ابى بكر رضى الله تعالى عنه نزل فيه ثانى اثنين وقوله محمد رسول الله والذين
معه وقوله والسابقون الاولون وفى آى كثيرة ص باب قوله فلما رأوه عارضا مستقبل
اوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا بل هو مااستعجلتم به ريح فيها عذاب اليم ش اى هذا باب
فى قوله عز وجل فلما رأوه الخ ساقها غير ابى ذر وفى رواية ابى ذر فلما رأوه عارضا مستقبل اوديتهم الآية
قوله فلما رأوه اى فلما رأوا ما يوعدون به وكانوا قالوا افأتنا بما تعدنا يعنى من العذاب ان كنت من الصادقين
وهم قوم هود عليه الصلاة والسلام قوله عارضا نصب على الحال وقيل رأوا عارضا وهو
السحاب سمى بذلك لانه يعرض اى يبدو فى عرض السماء قوله مستقبل اوديتهم صفة لقوله عارضا
فلما رأوه استبشروا به وقالوا هذا عارض ممطرنا يمطر لنا فقال الله عز وجل بل هو مااستعجلتم به ريح
فيها عذاب اليم وريح مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اى هو ريح وكانت الريح التى تسمى الدبور وكانت
تحمل الفسطاط وتحمل الظعينة فترفعها حتى كأنها جرادة واما ما كان خارجا من مواشيهم ورحالهم
تطير بها الريح بين السماء والارض مثل الريش قال ابن عباس فدخلوا بيوتهم واغلقوا ابوابهم فجاءت
الريح فقلعت ابوابهم وصرعتهم وامر الله الريح فأمالت عليهم الرمال فكانوا تحت الرمل سبع ليال
وثمانية ايام حسوما لهم انين ثم امر الله تعالى الريح فكشفت عنهم الرمال ثم امرها فاحتملتهم فرمت بهم فى
البحر فهو الذى قال الله تعالى تدمر كل شئ مرت به من رجال عاد واموالها ص وقال ابن
عباس عارض السحاب ش اى قال ابن عباس فى تفسير قوله تعالى هذا عارض ممطرنا العارض السحاب
وقد قلنا ماسبب تسميته بذلك ص حدثنا احمد حدثنا ابن وهب اخبرنا عمرو ان اباالنضر
حدثه عن سليمان بن يسار عن عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قالت مارأيت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ضاحكا حتى ارى منه لهواته انما كان يتبسم قالت وكان اذا رأى غيما او ريحا عرف
فى وجهه قالت يارسول الله الناس اذا رأوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رأيته عرف فى
وجهك الكراهية فقال ياعائشة مايؤمننى ان يكون فيه عذاب عذب قوم بالريح وقد رأى قوم العذاب فقالوا
هذا عارض ممطرنا ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد كذا غير منسوب فى رواية الاكثرين وفى
رواية ابى ذر حدثنا احمد بن عيسى كذا قال ابو مسعود وخلف وعرفه ابن السكن بانه احمد بن صالح المصرى
وغلط الحاكم قول من قال انه ابن اخى ابن وهب وقال ابن مندة كلما قال البخارى فى جامعه حدثنا احمد عن ابن
وهب فهو ابن صالح واذا حدث عن ابن عيسى نسبه قلت الكرمانى اعتمد على هذا حيث قال احمد اى ابن
صالح المصرى وقال فى رجال الصحيحين احمد غير منسوب يحدث عن عبدالله بن وهب المصرى
حدث عنه البخارى فى غير موضع من الجامع واختلفوا فى احمد هذا فقال قوم انه احمد بن عبدالرحمن
ابن اخى ابن وهب وقال آخرون انه احمد بن صالح او احمد بن عيسى وقال ابو احمد الحافظ النيسابورى
احمد عن ابن وهب هو ابن اخى ابن وهب وقال ابن مندة لم يخرج البخارى عن احمد بن صالح وعبدالرحمن
شيئا فى الصحيح وعمرو هو ابن الحارث وابو النضر بسكون المعجمة سالم وسليمان بن يسار ضد اليمين
ونصف هذا الاسناد الاعلى مدنيون والادنى مصريون والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الادب

عن يحيى بن سليمان واخرجه مسلم فى الاستسقاء عن هرون بن معروف واخرجه ابو داود فى الادب
عن احمد بن صالح **قوله** لهواته بتحريك الهاء جمع لهاة وهى اللحمة المتعلقة فى اعلى الحنك ويجمع
ايضا على لها بفتح اللام مقصور **قوله** وكان يتبسم فان قلت روى انه ضحك حتى بدت نواجذه فما
التوفيق بينهما قلت ظهور النواجذ التى هى الاسنان التى فى مقدم الفم او الانياب لايستلزم ظهور اللهاة **قوله**
عرفت الكراهية فى وجهه وهى من افعال القلوب التى لاترى ولكنه اذا فرح القلب تبلج الجبين
فاذا حزن اربد الوجه فعبرت عن الشئ الظاهر فى الوجه بالكراهة لانه ثمرتها **قوله** مايؤمننى
من آمن يؤمن ويروى مايؤمنى بالهمزة وتشديد النون **قوله** عذب قوم عاد حيث اهلكوا بريح
صرصر قال الكرمانى فان قلت النكرة المعادة هى غير الاولى وهنا القوم الذين قالوا هذا عارض
ممطرناهم بعينهم الذين عذبوا بالريح فيها عذاب اليم تدمر كل شئ قلت تلك القاعدة النحوية انما هى
فى موضع لايكون ثمة قرينة على الاتحاد اما اذا كانت فهى بعينها الاولى لقوله تعالى وهو الذى
فى السماء اله وفى الارض اله ولئن سلمنا وجوب المغايرة مطلقا فلعل عادا قومان قوم بالاحقاف اى
فى الرمال وهم اصحاب العارض وقوم غيرهم من الذين كذبوا انتهى قلت تمثيله بقوله وهو الذى
فى السماء اله وفى الارض اله غير مطابق لما قاله لان فيه المغايرة ظاهرة لكن يحمل على معنى ان كونه
معبودا فى السماء غير كونه معبودا فى الارض لان الها بمعنى مألوه بمعنى معبود فافهم ﴿ ص
سورة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة محمد صلى الله تعالى
عليه وسلم وفى بعض النسخ سورة الذين كفروا قال ابو العباس ذكر عن الحكم عن السدى انه قال
هى مكية ثم وجدنا عامة من بلغنا عنهم تفسير هذه السورة مجمعين على انها مدنية وقال الضحاك والسدى
مكية وفى تفسير ابن النقيب حكى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان قوله عزوجل وكاين من
قرية نزلت بعد حجة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين خرج من مكة شرفها الله تعالى وهى الفان
وثلاثمائة وتسعة واربعون حرفا وخمسمائة وتسع وثلاثون كلمة وثمان وثلاثون آية ﴿ ص
بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴾ كذا سورة محمد بسم الله الرحمن الرحيم لابى ذر ولغيره الذين كفروا فحسب
﴿ ص اوزارها آثامها حتى لايبقى الامسلم ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (فاما منا بعد واما
فداء حتى تضع الحرب اوزارها) وفسر اوزارها بقوله آثامها فعلى تفسيره الاوزار جمع وزر والآثام
جمع اثم وقال ابن التين لم يقل هذا احد غير البخارى والمعروف ان المراد باوزارها الاسلحة قلت فعلى
هذا الاوزار جمع وزر الذى هو السلاح وفى المغرب الوزر بالكسر الحمل الثقيل ومنه قوله تعالى ولا
تزر وازرة وزر اخرى اى حملها من الاثم وقولهم وضعت الحرب اوزارها عبارة عن انقضائها لان
اهلها يضعون اسلحتهم ح وسمى السلاح وزرا لانه ثقل على لابسه قال الاعشى * واعددت
للحرب اوزارها * رماحا طوالا وخيلا ذكورا * وهذا كله يقوى كلام ابن التين لامثل ماقاله بعضهم
ان لكلام ابن التين احتمالا ويعضد كلام البخارى ماقاله الثعلبى آثامها واجرامها فيرتفع وينقطع الحرب
لان الحرب لايخلو من الاثم فى احد الجانبين والفريقين ثم قال وقيل حتى تضع الحرب آلتها وعدتها
وآلتهم واسلحتهم فيمسكوا عن الحرب والحرب القوم المحاربون كالركب وقيل معناه حتى يضع القوم
المحاربون اوزارها وآثامها بان يتوبوا من كفرهم ويؤمنوا بالله ورسوله انتهى فعرفت من هذا ان
لكل من كلام البخارى وكلام ابن التين وجها ﴿ ص عرفها بينها ش ﴾ اشار به الى قوله

تعالى (ويدخلهم الجنة عرفها لهم) وفسر عرفها بقوله بينها وقال الثعلبي اى بين لهم منازلهم فيها حتى يهتدوا اليها ودرجاتهم التى قسم الله لا يخطئون ولا يستدلون عليها احدا كأنهم سكانها منذ خلقوا ﴿ص وقال مجاهد مولى الذين امنوا وليهم ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله عزوجل (ذلك بان الله مولى الذين امنوا وان الكافرين لا مولى لهم) وفسر المولى بالولى وروى الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد نحوه وهذا لم يثبت لابى ذر ﴿ص عزم الامر جد الامر ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فاذا عزم الامر فلو صدقوا الله لكان خيرا لهم) وفسره بقوله جد الامر وفى بعض النسخ قال مجاهد فاذا عزم الامر رواه ابو محمد عن حجاج حدثنا شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد ﴿ص فلا تهنوا لا تضعفوا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فلا تهنوا وتدعوا الى السلم وانتم الاعلون) الآية وفسر قوله فلا تهنوا بقوله لا تضعفوا وهكذا فسره مجاهد ايضا ﴿ص وقال ابن عباس اضغانهم حسدهم ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (ام حسب الذين فى قلوبهم مرض ان لن يخرج الله اضغانهم) وفسر الاضغان بالحسد وهو جمع ضغن وهو الحقد والحسد والضمير فى قلوبهم يرجع الى المنافقين ﴿ص آسن متغير ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فيها انهار من ماء غير آسن) اى غير متغير ولم يثبت هذا لابى ذر ﴿ص * باب * وتقطعوا ارحامكم ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا فى الارض وتقطعوا ارحامكم) وقرأ الجمهور وتقطعوا بالتشديد من التقطيع وقرأ يعقوب بالتخفيف من القطع ﴿ص حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان قال حدثنا معاوية ابن ابى مزرد عن سعيد بن يسار عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن فقال له مه قالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال ألا ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى يارب قال فذاك قال ابو هريرة اقرأوا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا فى الارض وتقطعوا ارحامكم ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد ابن مخلد بفتح الميم واللام وبالخاء المعجمة بينهما الكوفى وسليمان هو ابن بلال ومعاوية بن ابى مزرد بضم الميم وفتح الزاى وكسر الراء المشددة وبالدال المهملة واسمه عبد الرحمن بن يسار اخو سعيد بن يسار ضد اليمين يروى معاوية عن عمه سعيد بن يسار والحديث اخرجه البخارى ايضا فى التوحيد عن اسمعيل بن ابى اويس وفيه عن ابراهيم بن حمزة وفيه وفى الادب عن بشر بن محمد واخرجه مسلم فى الادب عن قتيبة ومحمد بن عباد واخرجه النسائى فى التفسير عن محمد ابن حاتم **قوله** فلما فرغ منه اى فلما قضاه واتمه **قوله** قامت الرحم اى القرابة مشتقة من الرحمة وهى عرض جعلت فى جسم فلذلك قامت وتكلمت وقال القاضى يجوز ان يكون المراد قيام ملك من الملائكة وتعلق بالعرش وتكلم على لسانها بهذا بامر الله تعالى وقال الطيبى الرحم التى توصل وتقطع انما هى معنى من المعانى والمعانى لا يتأتى فيها القيام ولا الكلام فيكون المراد تعظيم شأنها وفضيلة واصليها وعظم اثم قاطعيها **قوله** فاخذت فى رواية الاكثرين بلا ذكر مفعوله وفى رواية ابن السكن فاخذت بحقو الرحمن وفى رواية الطبرى بحقوى الرحمن بالتثنية وقال الطيبى التثنية فيه للتأكيد لان الاخذ باليدين آكد فى الاستجارة من الاخذ بيد واحدة والحقو بفتح الحاء المهملة وسكون القاف وبالواو الازار والخصر ومشد الازار وقال عياض الحقو معقد الازار وهو الموضع الذى يستجار به ويتحرم به على عادة العرب لانه من احق ما يحامى عنه ويدفع كما قالوا نمنعه مما نمنع منه ازرنا

فاستعير ذلك مجازا للرحم فى استعاذتها بالله من القطيعة وقال الطيبى هذا القول مبنى على الاستعارة التمثيلية كأنه شبه حالة الرحم وماهى عليه من الافتقار الى الصلة والذب عنها بحال مستجير يأخذ بحقو المستجار به ثم اسند على سبيل الاستعارة التخييلية ماهو لازم المشبه من القيام فيكون قرينة مانعة من ارادة الحقيقة ثم رشحت الاستعارة بالقول والاخذ وبلفظ الحقو فهو استعارة اخرى **قوله** فقال له مه اى فقال الرحمن للرحم مه اى اكفف ويقال ماتقول على الزجر او الاستفهام وههنا ان كان على الزجر فبين وان كان على الاستفهام فالمراد منه الامر باظهار الحاجة دون الاستعلام فانه يعلم السر واخفى وقالت النحاة مه اسم فعل معناه الزجر اى اكفف وانزجر وقال ابن مالك هى هنا ما الاستفهامية حذفت الفها ووقف عليها بهاء السكت **قوله** هذا مقام العائذ بالذال المعجمة وهو المعتصم بالشئ المستجير به **قوله** هذا اشارة الى المقام معناه قيامى هذا قيام العائذ بك وهذا ايضا مجاز للمعنى آذنا المعقول الى المثال المحسوس المعتاد بينهم ليكون اقرب الى فهمهم وامكن فى نفوسهم **قوله** ان اصل من وصلك وحقيقة الصلة العطف والرحمة وهى فضل الله عباده لطفا بهم ورحمة اياهم ولا خلاف ان صلة الرحم واجبة فى الجملة وقطعها معصية كبيرة والاحاديث فى الباب تشهد لذلك ولكن للصلة درجات بعضها ارفع من بعض وادناها ترك المهاجرة وصلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب ومنها مستحب ولو قصر عما قدر عليه فينبغى ان يسمى واصلا واختلف فى الرحم التى يجب صلتها فقيل هى كل رحم محرم بحيث لو كان احدهما ذكرا والآخر انثى حرمت مناكحتها فعلى هذا لايجب فى بنى الاعمام وبنى الاخوال لجواز الجمع فى النكاح دون المرأة واختها وعمتها وقيل بل هذا فى كل ذى رحم ممن ينطلق عليه ذلك من ذوى الارحام فى المواريث محرما كان اوغيره **قوله** قال فذاك اشارة الى قوله الا ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك اى ذاك لك كما جاء فى رواية هكذا **قوله** قال ابو هريرة الى آخره ظاهره انه موقوف ويأتى مرفوعا فى الطريق الذى اخرجه عن ابراهيم بن حمزة عقيب هذا **قوله** فهل عسيتم قرأه نافع بكسر السين والباقون بالفتح وقد حكى عبدالله بن المغفل انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأها بكسر السين **قوله** ان توليتم اختلف فى معناه فالاكثرون على انها من الولاية والمعنى ان وليتم الحكم وقيل بمعنى الاعراض والمعنى لعلكم ان اعرضتم عن قبول الحق ان يقع منكم ماذكر وقال الثعلبى وعن المسيب ابن شريك والفراء فهل عسيتم ان توليتم يعنى ان وليتم امر الناس ان تفسدوا فى الارض بالظلم نزلت فى بنى امية وبنى هاشم **قوله** وتقطعوا قيل من القطع وقيل من التقطيع على التكثير لاجل الارحام ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن حمزة نا حاتم عن معاوية قال حدثنى عمى ابو الحباب سعيد بن يسار عن ابى هريرة بهذا ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأوا ان شئتم فهل عسيتم ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث ابى هريرة المذكور اخرجه عن ابراهيم بن حمزة ابى اسحق الزبيرى المدينى عن حاتم بن اسمعيل الكوفى نزيل المدينة عن معاوية بن ابى مزرد المذكور فى الطريق السابق عن عمه ابى الحباب بضم الحاء المهملة وبالبائين الموحدتين بينهما الف واسمه سعيد بن يسار المذكور ايضا **قوله** بهذا يعنى بالحديث المذكور قبله واخرجه الاسمعيلى من طريق حاتم بن اسمعيل المذكور ﴿ص﴾ حدثنا بشر بن محمد نا عبدالله انا معاوية بن ابى المزرد بهذا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأوا ان شئتم فهل عسيتم ﴿ش﴾ هذا طريق آخر عن بشر بن محمد ابى محمد السجستانى عن عبدالله بن المبارك

الى آخره قوله بهذا اى بهذا الاسناد والمتن ﴿ ص سورة الفتح ش ﴾ اى هذا تفسير
بعض سورة الفتح وهى مدنية وقيل نزلت بين الحديبية والمدينة منصرفه من الحديبية او بكراع الغميم
والفتح صلح الحديبية وقيل فتح مكة وهى الفان واربعمأة وثمانية وثلثون حرفا وخمسمائة وستون
كلمة وتسع وعشرون آية ﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴾ لم تثبت البسملة الا فى رواية
ابى ذر ﴿ ص وقال مجاهد بوراها لكين ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (وظننتم
ظن السوء وكنتم قوما بورا) وفسره بقوله هالكين اى فاسدين لاتصلحون لشئ وهو من بار كالهالك
من هلك بناء ومعنى ولذلك وصف به الواحد والجمع المذكر والمؤنث ويجوز ان يكون جمع بائر كعائد
وعود قال النسفى والمعنى وكنتم قوما فاسدين فى انفسكم وقلوبكم ونياتكم لاخير فيكم وهالكين عند الله
مستحقين لسخطه وعقابه ﴿ ص وقال مجاهد سيماهم فى وجوههم السحنة ش ﴾ فسر
مجاهد سيماهم بالسحنة وقال ابن الاثير السحنة بشرة الوجه وهيأته وحاله وهى مفتوحة السين وقد
تكسر ويقال السحناء ايضا بالمد وقيده الاصيلى وابن السكن بفتحها وقال عياض هو الصواب
عند اهل اللغة وهذا التعليق رواه الاسمعيلى القاضى عن نصر بن على عن بشر بن عمر عن شعبة عن الحكم
عن مجاهد وفى رواية المستملى والكشميهنى والقابسى سيماهم فى وجوههم السجدة وفى رواية النسفى المسحة
﴿ ص وقال منصور عن مجاهد التواضع ش ﴾ اى قال منصور بن المعتمر عن مجاهد
فى تفسير سيما التواضع وروى ابن ابى حاتم نا المنذر بن شاذان نا يعلى نا سفيان نا حميد بن قيس عن مجاهد
فى قوله سيماهم فى وجوههم قال الخشوع والتواضع وقال ابن ابى حاتم ايضا حدثنا ابى نا على بن محمد
الطنافسى نا حسين الجعفى عن منصور عن مجاهد فى هذه الآية قال هو الخشوع وقال عبد بن حميد
حدثنا عمر بن سعد وعبد الملك بن عمرو وقبيصة عن سفيان عن منصور عن مجاهد سيماهم فى وجوههم
من اثر السجود قال الخشوع وحدثنى معاوية بن عمرو عن زائدة عن منصور عن مجاهد هو الخشوع
قلت ينظر الناظر فى الذى علقه البخارى ﴿ ص شطأه فراخه ش ﴾ اشار به الى قوله
تعالى (كزرع اخرج شطأه) وفسره بقوله فراخه وهكذا فسره الاخفش يقال اشطأ الزرع اذا افرخ
وعن انس شطأه نباته وعن السدى هو ان يخرج معه الطاقة الاخرى وعن الكسائى طرفه
﴿ ص فاستغلظ غلظ ش ﴾ غلظ بضم اللام وروى تغلظ اى قوى وتلاحق نباته
﴿ ص سوقه الساق حاملة الشجرة ش ﴾ اشار بقوله سوقه الى قوله تعالى (فاستوى على
سوقه) اى قام على اصوله والسوق بالضم جمع ساق وفسره بقوله الساق حاملة الشجرة وهى جذعه
وهكذا فسره الجوهرى ﴿ ص شطأه شطؤ السنبل تنبت الحبة عشرا وثمانيا وسبعا
فيقوى بعضه ببعض فذاك قوله عزوجل فآزره قواه ولو كانت واحدة لم تقم على ساق وهو مثل
ضربه الله تعالى للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذ خرج وحده ثم قواه باصحابه كما قوى الحبة بما
ينبت منها ش ﴾ قوله شطأه شطؤ السنبل الى آخره ليس بمذكور فى بعض النسخ ولا
الشراح تعرضوا لشرحه قوله تنبت من الانبات قوله وثمانيا وسبعا ويروى او ثمانيا
او سبعا وكلمة او للتنويع اى تنبت الحبة الواحدة عشرة سنابل وتارة ثمان سنابل وتارة
سبع سنابل قال الله تعالى (كمثل حبة انبتت سبع سنابل) قوله وهو مثل ضربه الله الى آخره
وفى التفسير وهو مثل ضربه الله تعالى لاصحاب محمد صلى الله تعالى عليه وسلم يعنى انهم يكونون قليلا

ثم يزدادون ويكثرون ويقوون وعن قتادة مثل اصحاب محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فى الانجيل مكتوب انه سيخرج قوم ينبتون نبات الزرع يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر **قوله** اذ خرج اى حين خرج وحده يحتمل ان يكون المراد حين خرج على كفار مكة وحده يدعوهم الى الايمان بالله ثم قواه الله تعالى باسلام من اسلم منهم فى مكة ويحتمل ان يكون حين خرج من بيته وحده حين اجتمع الكفار على اذاه ثم رافقه ابوبكر ثم لما دخل المدينة قواه بالانصار **ص** دائرة السوء كقولك رجل السوء ودائرة السوء العذاب **ش** اشار به الى قوله تعالى (عليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم الآية وفسرها بقوله دائرة السوء العذاب وكذا فسره ابو عبيدة وقيل دائرة الدمار والهلاك وقراءة الجمهور بفتح السين وقرأ ابو عمرو وابن كثير بالضم **ص** يعزروه ينصروه **ش** اشار به الى قوله تعالى (لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه) الآية وفسره بقوله ينصروه وكذا روى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة نحوه وقيل معناه يعينوه وعن عكرمة يقاتلون معه بالسيف وقال الثعلبي باسناده عن جابر بن عبد الله قال لما نزلت على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويعزروه قال لنا ماذا كم قلنا الله ورسوله اعلم قال لينصروه ويوقروه ويعظموه ويفخموه وهنا وقف تام **ص** باب انا فتحنا لك فتحا مبينا **ش** اى هذا باب فى قوله تعالى (انا فتحنا لك فتحا مبينا) عن انس رضى الله عنه الفتح فتح مكة وعن مجاهد والعوفى فتح خيبر وعن بعضهم فتح الروم وقيل فتح الاسلام وعن جابر ما كنا نعد فتح مكة الا يوم الحديبية وعن بشر بن البراء قال لما رجعنا من غزاة الحديبية وقد حيل بيننا وبين نسكنا فنحن بين الحزن والكآبة فانزل الله عز وجل انا فتحنا لك الآية كلها **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد ابن اسلم عن ابيه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يسير فى بعض اسفاره وعمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه يسير معه ليلا فسأله عمر بن الخطاب عن شئ فلم يجبه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم سأله فلم يجبه ثم سأله فلم يجبه فقال عمر بن الخطاب ثكلت ام عمر نزرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك قال عمر فحركت بعيرى ثم تقدمت امام الناس وخشيت ان ينزل فى القرآن فانشبت ان سمعت صارخا يصرخ بى فقلت لقد خشيت ان يكون نزل فى قرآن فجئت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسلمت عليه فقال لقد انزلت على الليلة سورة لهى احب الى مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسلم مولى عمر بن الخطاب كان من سبى اليمن وقال الواقدى ابو زيد الحبشى البجاوى من بجاوة وهذا الحديث مضى فى المغازى فى باب غزوة الحديبية فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى آخره ومضى الكلام فيه هناك ولنتكلم هنا ايضا لبعد المسافة فنقول هذا صورته صورة الارسال لان اسلم لم يدرك زمان هذه القصة لكنه محمول على انه سمع من عمر بدليل قوله فى اثناء الحديث فحركت بعيرى وقال الدارقطنى رواه عن مالك عن زيد عن ابيه عن عمر متصلا محمد بن خالد بن عثمة وابو الفرج عبد الرحمان بن غزوان واسحق الحنينى ويزيد بن ابى حكيم ومحمد بن حرب المكى واما اصحاب الموطأ فرووه عن مالك مرسلا **قوله** فى بعض اسفاره قال القرطبى وهذا السفر كان ليلا منصرفه صلى الله تعالى عليه وسلم من الحديبية لا اعلم بين اهل العلم فى ذلك خلافا **قوله** ثكلت ام عمر فى رواية الكشميهنى ثكلتك ام عمر من الثكل وهو فقدان المرأة ولدها وامرأة ثاكل

وثكلى ورجل ناكل وثكلان كأن عمر رضي الله تعالى عنه دعا على نفسه حيث الح على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن الاثير كأنه دعا على نفسه بالموت والموت يعم كل احد فاذا الدعاء عليه كلا دعاء ويجوز ان يكون من الالفاظ التي تجري على السنة العرب ولا يراد بها الدعاء كقولهم تربت يداك وقاتلك الله **قوله** نزرت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالنون وتخفيف الزاي وبالراء الححت عليه وبالغت في السؤال ويروى بتشديد الزاي والتخفيف اشهر وقال ابن وهب اكرهته اي اتيته بما يكره من سؤالي فاراد المبالغة والنزر القلة ومنه البئر النزور القليل الماء قال ابوذر سألت من لقيت من العلماء اربعين سنة فما اجابوا الا بالتخفيف وكذا ذكره ثعلب واهل اللغة وبالتشديد ضبطها الاصيلي وكأنه على المبالغة وقال الداودي نزرت قللت كلامه اوسألته فيما لا يحب ان يجيب فيه وفيه ان الجواب ليس لكل الكلام بل السكوت جواب لبعض الكلام وتكرير عمر رضي الله تعالى عنه السؤال اما لكونه ظن انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يسمعه واما لان الامر الذي كان يسأل عنه كان مهما عنده ولعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اجابه بعد ذلك وانما ترك اجابته اولا لشغله بما كان فيه من نزول الوحي **قوله** فانشبت بكسر الشين المعجمة وسكون الباء الموحدة اي فالبثت ولا تعلقت بشيء غير ما ذكرت **قوله** لهي احب الي اللام فيه للتأكيد وانما كانت احب اليه من الدنيا ومافيها لما فيها من مغفرة ما تقدم وما تأخر والفتح والنصر واتمام النعمة وغيرها من رضاء الله عز وجل عن اصحاب الشجرة ونحوها وقال ابن العربي اطلق المفاضلة بين المنزلة التي اعطيها وبين ما طلعت عليها الشمس ومن شرط المفاضلة استواء الشيئين في اصل المعنى ثم يزيد احدهما على الآخر واجاب ابن بطال بان معناه انها احب اليه من كل شيء لانه لا شيء الا الدنيا والآخرة فاخرج الخبر عن ذكر الشيء بذكر الدنيا اذ لا شيء سواها الا الآخرة واجاب ابن العربي بما ملخصه ان افعل قد لا يراد فيه المفاضلة كقوله (خير مستقرا واحسن مقيلا) ولا مفاضلة بين الجنة والنار او الخطاب وقع عن ما استقر في انفس اكثر الناس فانهم يعتقدون ان الدنيا لا شيء مثلها وانها المقصود فاخبر بانها عنده خير مما تظنون ان لا شيء افضل منه ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار اخبرنا غندر اخبرنا شعبة سمعت قتادة عن انس رضي الله عنه انا فتحنا لك فتحا مبينا قال الحديبية ﴿ش﴾ غندر هذا لقب محمد بن جعفر وقد تكرر ذكره وقد مضى الحديث في المغازي بأتم منه واطلق على غزوة الحديبية بالفتح باعتبار انه كان مقدمة الفتح ﴿ص﴾ حدثنا مسلم بن ابراهيم اخبرنا شعبة حدثنا معاوية بن قرة عن عبد الله بن مغفل قال قرأ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم فتح مكة سورة الفتح فرجع فيها قال معاوية لو شئت ان احكي لكم قراءة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لفعلت ﴿ش﴾ عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة البصري والحديث قد مضى في كتاب المغازي في باب غزوة الفتح فانه اخرجه هناك عن ابي الوليد عن شعبة عن معاوية بن قرة الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** فرجع من الترجيع وهو ترديد الصوت في الحلق كقراءة اصحاب الالحان وقيل تقارب ضروب الحركات في الصوت وزعم بعضهم ان هذا كان منه لانه كان راكبا فجعلت الناقة تحركه فحصل به الترجيع وهو محمول على اشباع المد في موضعه وكان صلى الله عليه وسلم حسن الصوت اذا قرأ مد ووقف على الحروف ويقال ما بعث نبي الا حسن الصوت وقام الاجماع على تحسين الصوت بالقراءة وترتيلها قاله القاضي ﴿ص﴾ ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطا

مستقيما ش ليست هذه الآية بمذكورة في اكثر النسخ قوله ليغفر لك الله اللام فيه لام القسم
حذفت النون من فعله كسرت اللام ونصب فعلها تشبيها بلام كي وعن الحسين بن الفضل هو مردود
الى قوله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات ليغفر لك الله وقال ابن جرير هو راجع الى قوله اذا جاء
نصر الله الآية ليغفر لك الله ما تقدم الآية من قبل الرسالة الى وقت نزول هذه السورة وعن عطاء الخراساني
ما تقدم من ذنب ابويك آدم وحواء عليهما السلام وما تأخر من ذنوب امتك وقيل ما وقع وما يقع
مغفور على طريق الوعد وقيل المغفرة سبب للفتح اى اغفرتنا لك فهنا لك قوله ويتم نعمته
عليك اى بالنبوة والحكمة قوله ويهديك اى يثبتك وقيل يهدى بك ص حدثنا صدقة بن
الفضل اخبرنا ابن عيينة حدثنا زياد انه سمع المغيرة يقول قام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى تورمت قدماه
فقيل له غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا اكون عبدا شكورا ش مطابقته
للترجمة المذكورة على تقدير كونها هنا في قوله ما تقدم من ذنبك وما تأخر وابن عيينة هو سفيان
وزياد هو ابن علاقة بكسر العين المهملة وتخفيف اللام وبالقاف والمغيرة هو ابن شعبة والحديث مضى
في الصلاة في باب صلاة الليل قوله تورمت على وزن تفعلت من باب ورم يرم اذا ربا ويروى في حديث
آخر حتى ورمت وقال ابن الاثير والقياس تورم لانه من باب علم يعلم ولا تحذف الواو الا اذا وقعت بين الياء
والكسرة ص حدثنا الحسن بن عبد العزيز اخبرنا عبد الله بن يحيى اخبرنا حيوة عن ابي الاسود
سمع عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقوم من الليل حتى
تفطرت قدماه فقالت عائشة لم تصنع هذا يا رسول الله وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر
قال أفلا احب ان اكون عبدا شكورا فلما كثر لحمه صلى جالسا فاذا اراد ان يركع قام فقرأ ثم ركع
ش الحسن بن عبد العزيز ابو علي الجذامي مات بالعراق سنة تسع وخمسين ومائتين وعبد الله
ابن يحيى المعافري وحيوة بن شريح المصري وابو الاسود محمد بن عبد الرحمن النوفلي المعروف بيتيم عروة
ابن الزبير والحديث مضى في كتاب الصلاة في صلاة الليل ومضى الكلام فيه هناك قوله تفطرت اى
انشقت ويروى تفطر قوله فلما كثر لحمه بضم الثاء المثلثة من الكثرة وانكر الداودي هذه اللفظة
والحديث فلما بدن اى كبر بالباء الموحدة فكأن الراوي تأوله على كثرة اللحم وقال ابن الجوزي لم يصفه
احد بالسمن ولقد مات وما شبع من خبز الخمير في يوم مرتين واحسب بعض الرواة لما رأى بدن ظن
كثر لحمه وليس كذلك وانما هو بدن تبدينا اى اسن قاله ابو عبيد ص باب (انا ارسلناك
شاهدا ومبشرا ونذيرا ش اى هذا باب في قوله تعالى انا ارسلناك شاهدا يعني مبينا لانه يبين
الحكم فسمي شاهدا لمشاهدته الحال والحقيقة فكأنه الناظر بما شاهد ويشهد عليهم ايضا بالتبليغ
وباعمالهم من طاعة ومعصية ويبين ما ارسل به اليهم واصله الاخبار بما شوهد وعن قتادة شاهدا على امته
وعلى الانبياء عليهم السلام قوله ومبشرا اى مبشرا بالجنة من اطاعه ونذيرا من النار واصله الانذار وهو
التحذير ص حدثنا عبد الله حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة عن هلال بن ابي هلال عن عطاء بن يسار
عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ان هذه الآية التي في القرآن يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا قال
في التورية يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا للاميين انت عبدي ورسولي سميتك المتوكل
ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب بالاسواق ولا يدفع السيئة بالسيئة ولكن يعفو ويصفح ولن يقبضه حتى يقيم
به الملة العوجاء بان يقولوا لا اله الا الله فيفتح بها اعينا عميا وآذانا صما وقلوبا غلفا ش مطابقته

للترجمة ظاهرة وعبدالله كذا وقع غير منسوب فى رواية غيرابى ذر وابن السكن ووقع فى روايتهما
عبدالله بن مسلمة وابومسعود تردد فى عبدالله غير منسوب بين ان يكون عبدالله بن رجاء ضد الخوف
اوعبدالله بن صالح كاتب الليث وقال ابوعلى الجيانى عندى انه عبدالله بن صالح ورجحه المزى وعبدالعزيز
هوابن عبدالله بن ابى سلمة دينار الماجشون وهلال بن ابى هلال ويقال هلال بن ابى ميمونة وهو هلال
ابن على المدينى سمع عطاء بن يسار ضد اليمين والحديث فى كتاب البيوع فى باب كراهة السخب فى السوق
ومر الكلام فيه هناك **قوله** حرزا بكسر الحاء المهملة وسكون الراء بعدها زاى اى حصنا للاميين وهم
العرب **قوله** ليس فيه التفات من الخطاب الى الغيبة والسخاب على وزن فعال بالتشديد وهو لغة
فى الصخاب بالصاد وهو العياط **قوله** الملة العوجاء هى ملة الكفر **قوله** اعينا عميا وقع فى رواية
القابسى اعين عمى بالاضافة وكذا الكلام فى الآذان والقلوب والغلف بضم الغين المعجمة جمع اغلف
اى مغطى ومغشى ومنه غلاف السيف ﴿ص﴾ باب * هو الذى انزل السكينة فى قلوب المؤمنين
﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى هو الذى انزل السكينة اى الرحمة والطمانينة وعن ابن عباس
رضى الله تعالى عنهما كل سكينة فى القرآن فهى الطمانينة الا التى فى البقرة ﴿ص﴾ حدثنا عبيدالله
ابن موسى عن اسرائيل عن ابى اسحق عن البراء قال بينما رجل من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
يقرأ وفرس له مربوط فى الدار فجعل ينفر فخرج الرجل فنظر فلم يرشيأ وجعل ينفر فلما اصبح ذكر
ذلك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال تلك السكينة تنزلت بالقرآن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
ظاهرة واسرائيل هوابن يونس بن ابى اسحق السبيعى وابواسحق اسمه عمرو بن عبدالله واسرائيل
هذا يروى عن جده ابى اسحق عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه **قوله** رجل هو اسيد بن حضير
كما جاء فى رواية اخرى وكان الذى يقرأ سورة الكهف وفيه فنزلت الملائكة عليه بامثال المصابيح
وعند البخارى معلقا من حديث ابى سعيد وهو مسند عند النسائى ان اسيدا بينما هو يقرأ من الليل سورة
البقرة اذ جالت الفرس فسكت فسكنت ثلث مرات فرفع رأسه الى السماء فاذا مثل الظلة فيها امثال
المصابيح فحدث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال وتدرى ماذاك تلك الملائكة دنت لصوتك
ولوقرأت لاصبحت ينظر الناس اليها انتهى وزعم بعض العلماء انهما واقعتان اويحتمل انه قرأ كلتيهما هذا
اذا قلنا بتساوى الروايتين واما اذا رجحنا المتصل على المعلق فلا يحتاج الى جمع اوان الراوى ذكر المهم
وهو نزول الملائكة وهى السكينة ﴿ص﴾ باب * قوله اذ يبايعونك تحت الشجرة
﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل اذ يبايعونك تحت الشجرة واوله لقد رضى الله
عن المؤمنين اذ يبايعونك هى بيعة الرضوان سميت بذلك لقوله لقد رضى الله عن المؤمنين
والشجرة كانت سمرة وقيل سدرة وروى انها عميت عليهم من قابل فلم يدروا اين ذهبت وقيل كانت
بفج نحو مكة وقال نافع ثم كان الناس بعد يأتونها فيصلون تحتها فبلغ ذلك عمر رضى الله تعالى عنه
فامر بقطعها والمبايعون كانوا الفا وخمسمائة وخمسة وعشرين وقيل الفا واربعمائة على ما يأتى
الآن وقيل الفا وثلثمائة ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عمرو عن جابر قال
كنا يوم الحديبية الفا واربعمائة ﴿ش﴾ وسفيان هوابن عيينة وعمرو هوابن دينار وجابر بن
عبدالله وقد مضى الكلام فيه فى المغازى فى غزوة الحديبية ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا
شبابة حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت عقبة بن صهبان عن عبدالله بن مغفل المزنى انى ممن شهد الشجرة

نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الخذف وعن عقبة بن صهبان قال سمعت عبدالله بن المغفل المزنى فى البول فى المغتسل ش مطابقته للترجمة فى قوله انى ممن شهد الشجرة واما الحديث الموقوف والمرفوع فلا تعلق لهما بتفسير هذه الآية ولا بهذه السورة وعلى بن عبدالله هو المعروف بابن المدينى كذا للاكثرين ووقع فى رواية المستملى على بن سلمة اللبقى بفتح اللام وبالباء الموحدة والقاف النيسابورى وبه جزم الكلاباذى وشبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الاولى وكذا الثانية بعد الالف ابن سوار بالسين المهملة المفتوحة على وزن فعال بالتشديد وعقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وفتح الباء الموحدة ابن صهبان بضم الصاد المهملة وسكون الهاء وبالباء الموحدة وبعد الالف نون الازدى البصرى وعبدالله بن مغفل بالغين المعجمة والفاء مضى عن قريب وهذا اخرجه البخارى ايضا فى الادب عن ادم واخرجه مسلم فى الذبائح عن ابى موسى واخرجه ابوداود فى الادب عن حفص بن عمر واخرجه ابن ماجه فى الصيد عن ابى بكر ابن ابى شيبة وعن بندار عن غندر وهذا حديث مرفوع **قوله** وعن عقبة بن صهبان الى آخره موقوف وانما اورده لبيان التصريح بسماع عقبة بن صهبان عن عبدالله بن مغفل وهذا اخرجه اصحاب السنن الاربعة عن الحسن عن عبدالله بن مغفل ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نهى ان يبول الرجل فى مستحمه وقال ان عامة الوسواس منه وهذا لفظ الترمذى اخرجه فى الطهارة عن على بن حجر واخرجه ابوداود فيه عن احمد بن حنبل والحلوانى واخرجه النسائى فيه عن على بن حجر واخرجه ابن ماجه فيه عن محمد بن يحيى **قوله** نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الخذف ولفظ نهى اوامرا وزجر من الصحابى محمول على الرفع عند الجماهير **قوله** عن الخذف بفتح الخاء المعجمة وسكون الذال المعجمة وبالفاء هو رميك حصاة او نواة تأخذها بين سبابتيك او بين ابهامك وسبابتك وقال ابن فارس خذفت الحصاة اذا رميتها بين اصبعيك وقال ابن الاثير ان تتخذ مخذفة من خشب ثم ترمى بها الحصاة بين ابهامك والسبابة ويقال الخذف بالمعجمة بالحصى والحذف بالمهملة بالعصى **قوله** فى البول فى المغتسل كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية الاصيلى وابى ذر عن السرخسى زيادة وهى قوله يأخذ من الوسواس وهاتان مسئلتان ۞ الاولى النهى عن الخذف لكونه لا ينكأ عدوا ولا يقتل الصيد ولكن يفقأ العين ويكسر السن وهكذا فى رواية مسلم ولانه لا مصلحة فيه ويخاف مفسدته ويلتحق به كل ماشا كله فى هذا وفيه ان ما كان فيه مصلحة او حاجة فى قتال العدو او تحصيل الصيد فهو جائز ومن ذلك رمى الطيور الكبار بالبندق اذا كان لا يقتلها غالبا بل تدرك حية فهو جائز قاله النووى فى شرح مسلم ۞ المسألة الثانية النهى عن البول فى المغتسل قال الخطابى انما نهى عن مغتسل يكون جددا صلبا ولم يكن له مسلك ينفذ منه البول ويروى عن عطاء اذا كان يسيل فلا بأس وعن ابن المبارك قد وسع فى البول فى المغتسل اذا جرى فيه الماء وقال به احمد فى رواية واختاره غير واحد من اصحابه وروى الثورى عمن سمع عن ابن مالك يقول انما كره مخافة اللمم وعن افلح بن حميد رأيت القاسم بن محمد يبول فى مغتسله وفى كتاب ابن ماجه عن على بن محمد الطنافسى قال انما هذا فى الحفيرة فاما اليوم فمغتسلاتهم بجص وصاروج يعنى النورة واخلاطها والقير فاذا بال وارسل عليه الماء فلا بأس ۞ وممن كره البول فى المغتسل عبدالله بن مسعود وزادان الكندى والحسن البصرى وبكر بن عبدالله المزنى واحمد فى رواية وعن ابى بكرة لا يبولن احدكم فى مغتسله وعن عبدالله بن يزيد الانصارى لا تبل فى مغتسلك وعن عمران بن حصين من بال فى مغتسله لم يطهر وعن ليث بن ابى سليم عن عطاء عن عائشة رضى الله تعالى عنها

(قالت)

قالت ماطهر الله رجلا يبول فى مغتسله ورخص فيه ابن سيرين وآخرون ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن الوليد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن خالد عن ابى قلابة عن ثابت ابن الضحاك رضى الله عنه وكان من اصحاب الشجرة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن الوليد بن عبد الحميد البشرى بالباء الموحدة والشين المعجمة وبالراء البصرى وخالد هو ابن مهران الحذاء البصرى وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد وثابت بن الضحاك بن خليفة بن ثعلبة بن عدى الاشهلى مات فى فتنة ابن الزبير ﴿ص﴾ حدثنا احمد بن اسحق السلمى نا يعلى نا عبد العزيز بن سياه عن حبيب بن ابى ثابت قال اتيت اباوائل اسأله فقال كنا بصفين فقال رجل الم تر الى الذين يدعون الى كتاب الله فقال على نعم فقال سهل ابن حنيف اتهموا انفسكم فلقد رأيتنا يوم الحديبية يعنى الصلح الذى كان بين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والمشركين ولو نرى قتالا لقاتلنا فجاء عمر رضى الله تعالى عنه فقال السنا على الحق وهم على الباطل اليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار قال بلى قال ففيم اعطى الدنية فى ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا فقال يا ابن الخطاب انى رسول الله ولن يضيعنى الله ابدا فرجع متغيظا فلم يصبر حتى جاء ابابكر فقال يا ابابكر السنا على الحق وهم على الباطل قال يا ابن الخطاب انه رسول الله ولن يضيعه الله ابدا فنزلت سورة الفتح ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه فى قضية الحديبية واحمد بن اسحق بن الحصين بن جابر بن جندل ابو اسحق السلمى بضم السين المهملة وفتح اللام السرمارى نسبة الى سرمارة قرية من قرى بخارى ويعلى بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وبالقصر ابن عبيد وعبد العزيز بن سياه بكسر السين المهملة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالهاء بعد الالف لفظ فارسى ومعناه بالعربية الاسود وهو منصرف وحبيب ابن ابى ثابت واسمه قيس بن دينار الكوفى وابو وائل بالهمز بعد الالف اسمه شقيق بن سلمة والحديث مر فى باب الشروط فى الجهاد مطولا جدا وفيه قضية عمر رضى الله تعالى عنه وقضية سهل بن حنيف مضت مختصرا فى غزوة الحديبية وذكره البخارى ايضا فى الجزية والاعتصام وفى المغازى واخرجه مسلم والنسائى ايضا **قوله** بصفين بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة بقعة بقرب الفراة كانت بها وقعة بين على ومعاوية وهو غير منصرف **قوله** فقال رجل الم تر الى الذين يدعون الى كتاب الله وذكر صاحب التلويح الرواية هنا بفتح الياء من يدعون وضم العين وكأن هذا الرجل الذى هو من اصحاب على رضى الله تعالى عنه لم يرد التلاوة وساق الكرمانى الآية الم تر الى الذين يدعون الى قوله تعالى معرضون ثم قال فقال الرجل مقتبسا منه ذلك وغرضه اما ان الله تعالى قال فى كتابه فان بغت احديهما على الاخرى فقاتلوا التى تبغى فهم يدعون الى القتال وهم لا يقاتلون **قوله** فقال على نعم زاد احمد والنسائى انا اولى بذلك اى بالاجابة اذا دعيت الى العمل بكتاب الله لاننى واثق بان الحق بيدى **قوله** فقال سهل بن حنيف اتهموا انفسكم ويروى رأيكم يريد ان الانسان قد يرى رأيا والصواب غيره والمعنى لا تعملوا بآرائكم يعنى مضى الناس الى الصلح بين على ومعاوية وذلك ان سهلا ظهر له من اصحاب على رضى الله تعالى عنه كراهة التحكيم وقال الكرمانى كان سهل يتهم بالتقصير فى القتال فقال اتهموا انفسكم فانى لا اقصر وما كنت مقصرا وقت الحاجة كما فى يوم الحديبية فانى رأيت نفسى يومئذ بحيث لو قدرت مخالفة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لقاتلت قتالا عظيما لكن اليوم لا نرى المصلحة فى القتال بل التوقف اولى لمصالح المسلمين واما الانكار على التحكيم افليس ذلك فى كتاب الله تعالى فقال على رضى الله تعالى عنه نعم المنكرون هم الذين عدلوا عن كتاب الله لان المجتهد لما رأى ان ظنه ادى الى جواز التحكيم

فهو حكم الله وقال سهل اتهموا انفسكم فى الانكار لانا ايضا كنا كارهين لترك القتال يوم الحديبية وقهرنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على الصلح وقد اعقب خيرا عظيما **قوله** ولقد رأيتنا اى والقد رأيت انفسنا **قوله** ولو نرى بنون المتكلم مع غيره **قوله** اعطى بضم الهمزة وكسر الطاء ويروى نعطى بالنون **قوله** الدنية بكسر النون وتشديد الياء آخر الحروف اى الخصلة الدنية وهى المصالحة بهذه الشروط التى تدل على العجز والضعف **قوله** فلم يصبر حتى جاء ابا بكر قال الداودى ليس بمحفوظ انما كلم ابابكر اولا ثم كلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص سورة الحجرات ش﴾

اى هذا تفسير بعض سورة الحجرات وفى بعض النسخ الحجرات بدون لفظ سورة وهى رواية غير ابى ذر ورواية ابى ذر سورة الحجرات قال ابو العباس مدنية كلها ما بلغنا فيها اختلاف وقال السخاوى نزلت بعد المجادلة وقبل التحريم وهى الف واربعمائة وستة وسبعون حرفا وثلثمائة وثلث واربعون كلمة وثمانى عشر آية وقال الزجاج يقرأ الحجرات بضم الجيم وفتحها ويجوز فى اللغة التسكين ولا اعلم احدا قرأه وهى جمع الحجر والحجر جمع حجرة وهو جمع الجمع والمراد بيوت ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ ثبتت البسملة لابى ذر ليس الا

﴿ص وقال مجاهد لاتقدموا لاتفتاتوا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يقضى الله عز وجل على لسانه ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (يا ايها الذين امنوا لاتقدموا بين يدى الله ورسوله) وفسر قوله لاتقدموا بقوله لاتفتاتوا اى لاتسبقوا من الافتيات وهو افتعال من الفوت وهو السبق الى الشئ دون ائتمار من يؤتمر ومادته فاء وواو وتاء مثناة من فوق وقال المفسرون اختلف فى معنى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لاتقدموا الآية فعن ابن عباس لاتقولوا خلاف الكتاب والسنة وعنه لاتتكلموا بين يدى كلامه وعن جابر والحسن لاتذبحوا قبل ان يذبح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فامرهم ان يعيدوا الذبح وعن عائشة لاتصوموا قبل ان يصوم نبيكم وعن عبد الله بن الزبير قال قدم وفد من بنى تميم على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابوبكر رضى الله تعالى عنه امر القعقاع بن معبد بن زرارة وقال عمر امر الاقرع بن حابس وقال ابوبكر ما اردت الا خلافى وقال عمر وما اردت خلافك فارتفعت اصواتهما فانزل الله عز وجل (يا ايها الذين امنو لاتقدموا بين يدى الله ورسوله) الآية وعن الضحاك يعنى فى القتال وشرائع الدين يقول لاتقضوا امرا دون الله ورسوله وعن الكلبى لاتسبقوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بقول ولا فعل حتى يكون هو يأمركم وعن ابن زيد لاتقطعوا امرا دون الله ورسوله ولا تمشوا بين يدى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** لاتقدموا بضم التاء وتشديد الدال المكسورة وقال الزمخشرى قدمه واقدمه منقولان بتثقيل الحشو والهمزة من قدمه اذا تقدمه وحذف مفعوله ليتناول كل ما يقع فى النفس مما يقدم وعن ابن عباس انه قرأ بفتح التاء والدال وقرأ لاتقدموا بفتح التاء وتشديد الدال بحذف احدى التاءين من تتقدموا ﴿ص امتحن اخلص ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى) وفسره بقوله اخلص وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال اخلص الله قلوبهم فيما احب ﴿ص تنابزوا يدعى بالكفر بعد اسلام ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولا تنابزوا بالالقاب) وفسر تنابزوا بما حاصله من مصدره وهو التنابز وهو ان يدعى الرجل بالكفر بعد الاسلام وحاصله ما قاله مجاهد لاتدعو الرجل بالكفر وهو مسلم وعن عكرمة هو قول الرجل للرجل يا فاسق يا منافق

(يا كافر)

يا كافر وسبب نزوله ماروا الضحاك قال فينا نزلت هذه الآية في بني سلمة قدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة ومامنا رجل الاله اسمان او ثلاثة فكان اذا دعا الرجل الرجل قلنا يارسول الله انه يغضب من هذا فانزل الله تعالى ولا تنابزوا بالالقاب ص يلتكم ينقصكم التنا نقصنا ش اشار به الى قوله تعالى (وان تطيعوا الله ورسوله لايلتكم من اعمالكم شيئا ان الله غفور رحيم) وفسر يلتكم بقوله ينقصكم وهو من لات يليت ليتا وقال الجوهري لاته عن وجهه يليته ويلوته ليتا اى حبسه عن وجهه وصرفه وكذلك الاته عن وجهه فعل وافعل بمعنى ويقال ايضا ماالاته من عمله شيأ اى ما نقصه مثل التة قوله التنا نقصنا هذا في سورة الطور ذكره هنا استطرادا ص

باب لاترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الآية ش اى هذا باب في قوله عز وجل (ياايها الذين امنوا لاترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول) الى آخر الآية وحديث الباب يفسر الآية ويبين سبب نزولها ص تشعرون تعلمون ومنه الشاعر ش اشار به الى قوله تعالى (وانتم لاتشعرون) وفسره بقوله لاتعلمون وكذا فسره المفسرون قوله ومنه الشاعر اراد به من جهة الاشتقاق يقال شعرت بالشئ اشعر به شعرا اى فطنت له ومنه سمى الشاعر لفطنته فافهم

ص حدثنا يسرة بن صفوان بن جميل اللخمي نا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة قال كاد الخيران ان يهلكا ابابكر وعمر رضي الله تعالى عنهما رفعا اصواتهما عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين قدم عليه ركب بني تميم فاشار احدهما بالاقرع بن حابس من بني مجاشع واشار الآخر برجل آخر قال نافع لا احفظ اسمه فقال ابوبكر لعمر انما اردت الاخلافي قال ما اردت خلافك فارتفعت اصواتهما في ذلك فانزل الله تعالى ياايها الذين امنوا لاترفعوا اصواتكم الآية قال ابن الزبير فما كان عمر يسمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد هذه الآية حتى يستفهمه ولم يذكر ذلك عن ابيه يعني ابا بكر رضي الله تعالى عنه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويسرة بفتح الياء آخر الحروف والسين المهملة والراء ابن صفوان بن جميل بالجيم ضد القبيح اللخمي بسكون الخاء المعجمة الدمشقي ونافع بن عمر الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وبالحاء المهملة وابن ابي مليكة عبدالله بن عبدالرحمن ابن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير كان عبدالله قاضي مكة على عهد ابن الزبير رضي الله تعالى عنهم وقال الكرماني هذا الحديث ليس من الثلاثيات لان عبدالله تابعي وهو من المراسيل وقيل صورته صورة الارسال لكن ظهر في آخره ابن ابي مليكة حمله عن عبدالله بن الزبير وسيأتي في الباب الذي بعده التصريح بذلك وقد مضى الحديث في وفد بني تميم من وجه آخر قوله كاد الخيران يهلكان بالنون قوله ابابكر بالنصب خبر كان وعمر عطف عليه كذا لابي ذر وفي رواية بحذف النون يهلكا بلا ناصب ولا جازم وهي لغة والاصل يهلكان بالنون والخيران بتشديد الياء آخر الحروف المكسورة اى الفاعلان للخير الكثير يهلكان وفي التوضيح ويجوز بالمهملة ايضا قلت اراد الحبر بفتح الهاء المهملة وسكون الباء الموحدة وهو العالم ويجوز في الحبر الفتح والكسر قاله ابن الاثير قوله حين قدم عليه ركب بني تميم كان قدومهم سنة تسع من الهجرة والركب اصحاب الابل في السفر قوله فاشار احدهما بالاقرع بن حابس فيه حذف تقديره سألوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يؤمر عليهم احدا فاشار احدهما هو عمر رضي الله تعالى عنه فانه اشار الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يؤمر الاقرع بن حابس والاقرع لقبه واسمه فراس بن حابس بن عقال بالكسر وتخفيف القاف ابن محمد بن سفيان بن مجاشع بن عبدالله بن دارم التيمي الدارمي وكانت وفاة

بالفرع فى خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه **قوله** برجل آخر وهو القعقاع ابن معبد بن زرارة بن عدس بن زيد بن عبد الله بن دارم التميمى الدارمى قال الكلبى كان يقال له تيار الفرات لجوده **قوله** ما اردت الا خلافى اى ليس مقصودك الا مخالفة قولى **قوله** قال ابن الزبير اى عبد الله بن الزبير ابن العوام **قوله** يسمع بضم الياء من الاسماع ولا شك ان رفع الصوت على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فوق صوته حرام بهذه الآية فان قلت ثبت فى الصحيح ان عمر استأذن على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه عالية اصواتهن قلت يحتمل ان يكون ذلك قبل النهى او يكون علو الصوت كان بالهيئة الاجتماعية لا بانفراد كل منهن **قوله** عن ابيه يعنى ابا بكر رضى الله تعالى عنه قال الكرمانى اطلق الاب على الجد مجازا لان ابا بكر ابو ام عبد الله وهى اسماء بنت ابى بكر وقال بعضهم قال مغلطاى يحتمل انه اراد بذلك ابا بكر عبد الله بن الزبير او ابا بكر عبد الله بن ابى مليكة فان له ذكرا فى الصحابة عند بن ابى عمرو ابى نعيم وهذا بعيد عن الصواب وقال صاحب التلويح واغرب بعض الشراح ثم ذكر ما ذكره بعضهم قلت لا يشك فى بعده عن الصواب ولكن يؤاخذ بعضهم بقوله قال مغلطاى فذكره هكذا يشعر بالتحقير وكذلك صاحب التلويح يقول واغرب بعض الشراح مع انه شيخه ولم يشرح الذى جمعه الا من كتاب شيخه هذا ولم يذكر من خارج الا شيأ يسيرا ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا ازهر بن سعد اخبرنا ابن عون قال أنبأنى موسى بن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس فقال رجل يا رسول الله انا اعلم لك علمه فاتاه فوجده جالسا فى بيته منكسا رأسه فقال له ما شأنك فقال شر كان يرفع صوته فوق صوت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقد حبط عمله وهو من اهل النار فاتى الرجل النبى فاخبره انه قال كذا وكذا فقال موسى فرجع اليه المرة الآخرة ببشارة عظيمة فقال اذهب اليه فقل له انك لست من اهل النار ولكنك من اهل الجنة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله كان يرفع صوته فوق صوت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومر هذا الحديث فى علامات النبوة بعين هذا الاسناد والمتن وهذا مكرر صريحا ليس فيه زيادة الا ذكره فى الترجمة المذكورة وابن عون هو عبد الله وموسى هو ابن انس بن مالك قاضى البصرة يروى عن ابيه **قوله** فقال رجل هو سعد بن معاذ **قوله** انا اعلم لك علمه القياس ان يقول انا اعلم لك حاله لا علمه لكن قوله علمه مصدر مضاف الى المفعول اى اعلم لاجلك علما يتعلق به **قوله** لكنك من اهل الجنة صريح فى انه من اهل الجنة ولا منافاة بينه وبين العشرة المبشرة لان مفهوم العدد لا اعتبار له فلا ينفى الزائد او المقصود من العشرة الذين قال فيهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بلفظ بشرت بالجنة او المبشرون بدفعة واحدة فى مجلس واحد ولا بد من التأويل اذ بالاجماع ازواج الرسول وفاطمة والحسنان ونحوهم من اهل الجنة ﴿ص﴾

باب ﴿ان الذين ينادونك من وراء الحجرات اكثرهم لا يعقلون﴾

﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل ان الذين الآية قال المفسرون ان الذين ينادونك يعنى اعراب تميم نادوا يا محمد اخرج الينا فان مدحنا زين وذمنا شين قال قتادة وعن زيد بن ارقم جاء ناس من العرب الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال بعضهم لبعض انطلقوا بنا الى هذا الرجل فان يكن نبيا نكن اسعد الناس وان يكن ملكا نعش فى جنابه فجاؤا الى حجرة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فجعلوا ينادونه يا محمد يا محمد فانزل الله تعالى ان الذين ينادونك الآية ﴿ص﴾ حدثنا الحسن بن محمد حدثنا حجاج عن ابن جريج

(قال)

قال اخبرنى ابن ابى مليكة ان عبدالله بن الزبير رضى الله تعالى عنهما اخبرهم انه قدم ركب من بنى تميم على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابوبكر رضى الله تعالى عنه امر القعقاع بن معبد وقال عمر رضى الله تعالى عنه امر الاقرع بن حابس فقال ابوبكر ما اردت الا خلافى فقال عمر ما اردت خلافك فتماريا حتى ارتفعت اصواتهما فنزل فى ذلك ياايها الذين امنوا لاتقدموا بين يدى الله ورسوله حتى انقضت الآية **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله قدم ركب من بنى تميم وقد ذكرنا الآن ان الذين ينادونك اعراب تميم والحسن بن محمد بن الصباح ابو على الزعفرانى وحجاج هو ابن محمد الاعور وابن جريج هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج وابن ابى مليكة عبدالله وقدمر عن قريب والحديث ايضا ومر الكلام فيه **قوله** فتماريا اى تجادلا وتخاصما **ص** باب ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم **ش** اى هذا باب فى قوله عز وجل ولو انهم صبروا الآية وليس فى كثير من النسخ لفظ باب وهكذا فى جميع الروايات الترجمة بلا حديث والظاهر انه اخلى موضع الحديث فاما انه لم يظفر بشئ على شرطه او ادركه الموت والله اعلم **قوله** ولو انهم اى ان الذين ينادونك من وراء الحجرات لو صبروا وقوله انهم فى محل الرفع على الفاعلية لان المعنى ولو ثبت صبرهم والصبر حبس النفس عن ان تنازع الى هواها **قوله** حتى تخرج خطاب للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم **ص** سورة ق **ش** اى هذا تفسير بعض سورة ق وهى مكية كلها وهى الف وار بعمائة واربع وتسعون حرفا وثلثمائة وسبع وخمسون كلمة وخمس واربعون آية وعن ابن عباس انه اسم من اسماء الله تعالى اقسم الله به وعن قتادة اسم من اسماء القرآن وعن القرظى افتتاح اسم الله قدير وقادر وقاهر وقريب وقاضى وقابض وعن الشعبى فاتحة السورة وعن عكرمة والضحاك هو جبل محيط بالارض من زمردة خضراء متصلة عروقه بالصخرة التى عليها الارض كهيئة القبة وعليه كتف السماء وخضرة السماء منه والعالم داخله ولا يعلم ماوراءه الا الله تعالى وما اصاب الناس من زمرد ما سقط من ذلك الجبل وهى رواية عن ابن عباس وعن مقاتل هو اول جبل خلق وبعده ابو قبيس **ص** بسم الله الرحمن الرحيم **ش** لم تثبت البسملة الا لابى ذر **ص** رجع بعيد رد **ش** اشار به الى قوله تعالى (ائذا متنا وكنا ترابا ذلك رجع بعيد) وفسر قوله رجع بعيد بقوله رد اى الرد الى الحياة بعيد فانهم كانوا يعترفون بالبعث يقال رجعته رجعا فرجع هو رجوعا قال الله تعالى فان رجعك الله **ص** فروج فتوق واحدها فرج **ش** اشار به الى قوله تعالى (وزيناها ومالها من فروج) اى وزينا السماء ومالها من فتوق وشقوق والفروج جمع فرج وعن ابن زيد الفروج الشئ المتفرق بعضه من بعض وعن الكسائى معناه ليس فيها تفاوت ولا اختلاف **ص** من حبل الوريد وريداه فى حلقه والحبل حبل العاتق **ش** لم يثبت هذا الا لابى ذر واشار به الى قوله تعالى (ونحن اقرب اليه من حبل الوريد) اى نحن اقدر عليه من حبل الوريد وهو عرق العنق واضاف الشئ الى نفسه لاختلاف اللفظين والتفسير الذى ذكره رواه الفريابى عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد ورواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس **ص** وقال مجاهد ما تنقص الارض منهم من عظامهم **ش** اى قال مجاهد فى قوله تعالى (قد علمنا ما تنقص الارض) منهم اى من عظامهم ذكره ابن المنذر عن على بن المبارك عن زيد عن ابن ثور عن ابن جريج عن مجاهد وادعى ابن التين انه وقع من اعظامهم وان صوابه من عظامهم لان فعلا بفتح الفاء

وسكون العين لايجمع على افعال الاجمة احرف نوادر وقيل من اجسامهم ﴿ص تبصرة بصيرة ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (تبصرة وذكرى لكل عبد منيب) وفسر تبصرة بقوله بصيرة اى جعلنا ذلك تبصرة **قوله** منيب اى مخلص ﴿ص حب الحصيد الحنطة ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (فانبتنا به جنات وحب الحصيد) وفسر بقوله الحنطة والشعير وسائر الحبوب التى تحصد وهذه الاضافة من باب مسجد الجامع وحق اليقين وربيع الاول ﴿ص باسقات الطوال ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (والنخل باسقات) وفسرها بقوله الطوال يقال بسق الشئ يبسق بسوقا اذا طال وقيل ان بسوقها استقامتها فى الطول وروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقرأ باصقات بالصاد ﴿ص افعيينا أفأعيي علينا ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (افعيينا بالخلق الاول بل هم فى لبس من خلق جديد) وسقط هذا لابى ذر وفسر افعيينا بقوله أفأعيي علينا اى افعجزنا عنه وتعذر علينا يقال عيي عن كذا اى عجز عنه **قوله** بل هم فى لبس اى فى لبس الشيطان عليهم الامر **قوله** من خلق جديد يعنى البعث ﴿ص وقال قرينه الشيطان الذى قيض له ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (وقال قرينه هذا مالدى عتيد) وفسر القرين بالشيطان الذى قيض له اى قدر وعن قتادة الملك الذى وكل به كذا فى تفسير الثعلبى ﴿ص فنقبوا ضربوا ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (فنقبوا فى البلاد هل من محيص) وفسر قوله نقبوا بقوله ضربوا وكذا قال مجاهد وعن الضحاك طافوا وعن النضر بن شميل دوخوا وعن الفراء خرقوا وعن المورج تباعدوا وقرئ بكسر القاف مشددا على التهديد والوعيد اى طوفوا البلاد وسيروا فى الارض وانظروا هل من محيص من الموت وامر الله تعالى ﴿ص اوالقى السمع لايحدث نفسه بغيره ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (اوالقى السمع وهو شهيد) وفسره بقوله لايحدث نفسه بغيره وفى التفسير اوالقى السمع اى استمع القرآن واصغى اليه وهو شهيد حاضر تقول العرب القى الى سمعك اى استمع ﴿ص حين انشأكم وانشأ خلقكم ش﴾ سقط هذا لابى ذر وهذا بقية تفسير قوله تعالى افعيينا وكان حقه ان يكتب عنده والظاهر انه من تخبيط الناسخ ﴿ص رقيب عتيد رصد ش﴾ اشاربه الى قوله عزوجل (مايلفظ من قول الالديه رقيب عتيد) وفسره بقوله رصد وهو الذى يرصد اى يرقب وينظر وفى التفسير رقيب حافظ عتيد حاضر ﴿ص سائق وشهيد الملكان كاتب وشهيد ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (وجاءت كل نفس معها سائق وشهيد) وذكر انهما الملكان احدهما الكاتب والآخر شهيد وعن الحسن سائق يسوقها وشهيد يشهد عليها بعملها ﴿ص شهيد شاهد بالقلب ش﴾ اشاربه الى قوله (اوالقى السمع وهو شهيد) اى شاهد بالقلب وكذا فى رواية الكشميهنى بالقلب بالقاف واللام وفى رواية غيره بالغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وكذا روى عن مجاهد ﴿ص لغوب نصب ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (ومامسنا من لغوب) وفسره بالنصب وهو التعب والمشقة ويروى من نصب والنصب وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قالت اليهود ان الله خلق الخلق فى ستة ايام وفرغ من الخلق يوم الجمعة واستراح يوم السبت فاكذبهم الله تعالى بقوله ومامسنا من لغوب ﴿ص وقال غيره نضيد الكفرى مادام فى اكمامه ومعناه منضود بعضه على بعض فاذا خرج من اكمامه فليس بنضيد ش﴾ اى قال غير مجاهد فى قوله تعالى (لها طلع نضيد) وفسر النضيد بالكفرى بضم الكاف وفتح الفا

(وتشديد)

وتشديد الراء وبالقصر هو الطلع مادام فى اكامه وهو جمع كم بالكسر وقدمر الكلام فيه عن قريب وقال مسروق نخل الجنة نضيد من اصلها الى فرعها وثمرها منضد امثال القلال والدلا كلما قطفت منه ثمرة تنبت مكانها اخرى وانهارها تجرى فى غير اخدود ص ادبار النجوم وادبار السجود كان عاصم يفتح التى فى ق ويكسر التى فى الطور ويكسر ان جميعا وينصبان ش اشاربه الى قوله تعالى (ومن الليل فسبحه وادبار السجود) ووافق عاصما ابو عمرو والكسائى وخالفه نافع وابن كثير وحمزة فكسروها وقال الداودى من قرأ وادبار النجوم بالكسر يريد عند ميل النجوم ومن قرأ بالفتح يقول بعد ذلك قوله عز وجل وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ومن الليل فسبحه وادبار النجوم قوله سبح بحمد ربك قيل حقيقة مطلقا وقيل دبر المكتوبات وذكره البخارى بعد عن ابن عباس وقيل صل فقيل النوافل ادبار المكتوبات وقيل الفرائض قوله قبل طلوع الشمس يعنى الصبح وقبل الغروب يعنى العصر قوله ومن الليل فسبحه يعنى صلاة العشاء وقيل صلاة الليل قوله وادبار السجود الركعتان بعد المغرب وادبار النجوم الركعتان قبل الفجر والادبار بالفتح جمع دبر وبالكسر مصدر من ادبر يدبر ادبارا قوله ويكسران جميعا يعنى التى فى ق والتى فى الطور قوله وينصبان اراد به يفتحان جميعا ورجح الطبرى الفتح فيهما ص وقال ابن عباس يوم الخروج يوم تخرجون من القبور ش اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (يوم يسمعون الصيحة بالحق ذلك يوم الخروج) اى يوم يخرج الناس من قبورهم وهذا وصله ابن ابى حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس بلفظه ص *باب* قوله هل من مزيد ش اى هذا باب فى قوله تعالى (يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد) قال الثعلبى يحتمل قوله هل من مزيد جحدا مجازه مامن مزيد ويحتمل ان يكون استفهاما بمعنى الاستزادة اى هل من زيادة فازاده وانما صلح للوجهين لان فى الاستفهام ضربا من الجحد وطرفا من النفى ص حدثنا عبدالله بن ابى الاسود حدثنا حرمى بن عمارة حدثنا شعبة عن قتادة عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال يلقى فى النار وتقول هل من مزيد حتى يضع قدمه فتقول قط قط ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالله بن ابى الاسود واسمه حميد بن الاسود ابو بكر ابن اخت عبدالرحمن بن مهدى الحافظ البصرى وحرمى هو ابن عمارة بن ابى حفصة ابو روح وقال الكرمانى حرمى منسوب الى الحرم بالمهملة والراء المفتوحتين قلت وهم فيه لانه علم وليس بمنسوب الى الحرم وماغره الا الياء التى فيه ظنا منه انها ياء النسبة وليس كذلك بل هو علم موضوع كذلك مثل كرسى ونحوه والحديث اخرجه البخارى ايضا فى التوحيد قوله يلقى فى النار اى يلقى فيها اهلها وتقول اى النار هل من مزيد قوله حتى يضع اى الرب قدمه ورواية مسلم تفسيره مثل ماذكرنا فروى عن سعيد ابن عروبة عن قتادة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتزال جهنم يلقى فيها وتقول هل من مزيد حتى يضع رب العزت فيها قدمه فيزوى بعضها الى بعض وتقول قط قط بعزتك وكرمك الحديث وروى ايضا من حديث شيبان عن قتادة قال حدثنا انس بن مالك ان نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتزال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع فيها رب العزة قدمه فتقول قط قط وعزتك ويزوى بعضها الى بعض قوله فتقول اى النار قط قط اى حسبى حسبى وفيه ثلاث لغات اسكان الطاء وكسرها منونة وغير منونة وقيل ان قط صوت جهنم وانما تقول هل من مزيد تغيظا على العصاة وتتكلم

عن قريب في معنى القدم في حديث ابي هريرة ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن موسى القطان اخبرنا ابو سفيان الحميري سعيد بن يحيى بن مهدي اخبرنا عوف عن محمد عن ابي هريرة رفعه واكثر ما كان يوقفه ابو سفيان يقال لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد فيضع الرب تبارك وتعالى قدمه عليها فتقول قط قط ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وشيخه القطان بالقاف وتشديد الطاء وبالنون الواسطي وعوف هو عوف الاعرابي ومحمد هو ابن سيرين **قوله** رفعه اي رفع الحديث الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابو سفيان المذكور اكثر ما كان يوقفه اي الحديث القائل بذلك هو شيخ البخاري محمد بن موسى القطان وقال بعضهم يوقفه من الرباعي وهي لغة والفصيح يقفه قلت يوقفه من الثلاثي المزيد فيه وقوله من الرباعي ليس باصطلاح اهل الفن وان كان يجوز ذلك باعتبار انه اربعة احرف **قوله** يقال لجهنم القائل هو الله تعالى كما جاء في الحديث المذكور عن مسلم ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله ابن محمد حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تحاجت الجنة والنار فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة مالي لا يدخلني الا ضعفاء الناس وسقطهم قال الله تبارك وتعالى للجنة انت رحمتي ارحم بك من اشاء من عبادي وقال للنار انما انت عذاب اعذب بك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منهما ملؤها فاما النار فلا تمتلئ حتى يضع رجله فتقول قط قط فهنالك تمتلئ ويزوى بعضها الى بعض ولا يظلم الله عز وجل من خلقه احدا واما الجنة فان الله عز وجل ينشئ لها خلقا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه يتضمن امتلاء جهنم بوضع الرجل كما يتضمن حديث انس بوضع القدم وعبد الله بن محمد المعروف بالسندي وعبد الرزاق بن همام اليماني ومعمر بفتحتين ابن راشد وهمام على وزن فعال بالتشديد ابن منبه الصنعاني والحديث اخرجه مسلم وقال حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تحاجت الجنة والنار الخ نحوه غير ان بعد قوله وسقطهم وغرثهم **قوله** تحاجت اي تخاصمت الجنة والنار يحتمل ان يكون بلسان الحال او المقال ولا مانع من ان الله يجعل لهما تمييزا يدركان به فيتحاجان ولا يلزم من هذا التمييز دوامه فيهما **قوله** اوثرت على صيغة المجهول بمعنى اختصصت **قوله** بالمتكبرين والمتجبرين هما سواء من حيث اللغة فالثاني تأكيد للاول معنى وقيل المتكبر المتعظم بما ليس فيه والمتجبر الممنوع الذي لا ينال اليه وقيل هو الذي لا يكترث بامر **قوله** الا ضعفاء الناس وهم الذين لا يلتفت اليهم اكثر الناس لضعف حالهم ومسكنتهم واندفاعهم من ابواب الناس ومجالسهم **قوله** وسقطهم بفتحتين اي المحقرون بين الناس الساقطون من اعينهم هذا بالنسبة الى ما عند الاكثر من الناس وبالنسبة الى ما عند الله هم عظماء رفعاء الدرجات لكنهم بالنسبة الى ما عند انفسهم لعظمة الله عندهم وخضوعهم له في غاية التواضع لله والذلة في عباده فوصفهم بالضعف والسقط بهذا المعنى صحيح واما معنى الحصر فبالنظر الى الاغلب فان اكثرهم الفقراء والمساكين والبله وامثالهم واما غيرهم من اكابر الدارين فهم قليلون وهم اصحاب الدرجات العلى واما معنى وغرثهم في رواية مسلم فهم اهل الحاجة والفاقة والجوع وهو بفتح الغين المعجمة والمفتوحة وبالثاء المثلثة والغرث في الاصل الجوع ويروى عجزهم بفتح العين والجيم جمع عاجز ويروى غرتهم بكسر الغين المعجمة وتشديد الراء وبالتاء المثناة من فوق وهم البله الغافلون الذين ليس لهم فكر وحذق في امور الدنيا **قوله** حتى يضع رجله لم يبين فيه الواضع من هو وقد بينه في رواية مسلم حيث قال حتى

(يضع الله)

يضع الله رجله والاحاديث يفسر بعضها بعضا **قوله** ويزوى على صيغة المجهول بالزاى اى يضم بعضها الى بعض فتجتمع وتلتقى على من فيها **قوله** ينشئ لها خلقا اى يخلق للجنة خلقا وفى رواية مسلم من حديث انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يبقى من الجنة ماشاء الله تعالى ان يبقى ثم ينشئ الله لها خلقا مما يشاء وفى رواية له ولا يزال فى الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة قال النووى هذا دليل لاهل السنة على ان الثواب ليس متوقفا على الاعمال فان هؤلاء يخلقون (ح) ويعطون فى الجنة ومايعطون بغير عمل ومثله امر الاطفال والمجانين الذين لم يعملوا طاعة قط وكلهم فى الجنة برحمة الله تعالى وفضله وفيه دليل ايضا على عظم سعة الجنة فقد جاء فى الصحيح ان للواحد فيها مثل الدنيا عشرة امثالها ثم يبقى فيها شئ لخلق ينشئهم الله تعالى لها وفى التوضيح ويروى ان الله لما خلقها قال لها امتدى فهى تتسع دائما اسرع من النبل اذا خرج من القوس * ثم اعلم ان هذه الاحاديث من مشاهير احاديث الصفات والعلماء فيها على مذهبين احدهما مذهب المفوضة وهو الايمان بانها حق على ما اراد الله ولها معنى يليق به وظاهرها غير مراد وعليه جمهور السلف وطائفة من المتكلمين والاخر مذهب المأولة وهو قول جمهور المتكلمين فعلى هذا اختلفوا فى تأويل القدم والرجل فقيل المراد بالقدم هنا المتقدم وهو سائغ فى اللغة ومعناه حتى يضع الله فيها من قدمه لها من اهل العذاب وقيل المراد قدم بعض المخلوقين فيعود الضمير فى قدمه الى ذلك المخلوق المعلوم اوثم مخلوق اسمه القدم وقيل المراد به الموضع لان العرب تطلق اسم القدم على الموضع قال تعالى لهم قدم صدق اى موضع صدق فاذا كان يوم القيمة يلقى فى النار من الامم والامكنة التى عصى الله عليها فلا تزال تستزيد حتى يضع الرب موضعا من الامكنة ومن الامم الكافرة فى النار فتمتلئ وقيل القدم قد يكون اسما لما قدم من شئ كما تسمى ما خبطت من الورق خبطا فعلى هذا من لم يقدم الا كفرا اومعاصى على العناد والجحود فذلك قدمه وقدمه ذلك هو ماقدمه للعذاب والعقاب الحالين به والمعاندون من الكفار هم قدم العذاب فى النار وقيل المراد بوضع القدم عليها نوع من الزجر عليها والتسكين لها كما يقول القائل لشئ يريد محوه وابطاله جعلته رجلى ووضعته تحت قدمى وقال الكرمانى يحتمل ان يعود الضمير الى المزيد ويراد بالقدم الآخر لانه آخر الاعضاء اى حتى يضع الله آخر اهل النار فيها واما الرواية التى فيها الرجل فقد زعم الامام ابوبكر ابن فورك انها غير ثابتة عند اهل النقل ورد عليه برواية الصحيحين بها وقال ابن الجوزى ان الرواية التى جاءت بلفظ الرجل تحريف من بعض الرواة لظنه ان المراد بالقدم الجارحة فرواها بالمعنى فاخطأ ثم قال ويحتمل ان يكون المراد بالرجل ان كانت محفوظة الجماعة كما تقول رجل من جراد فالتقدير يضع فيها جماعة واضافتهم اليه اضافة اختصاص واختلف المؤلون فيه فقيل ان الرجل تستعمل فى الزجر كما تقول وضعته تحت رجلى وهذا قدم فى القدم وقيل المراد بها رجل بعض المخلوقين وقيل انها اسم مخلوق من المخلوقين وقيل ان الرجل تستعمل فى طلب الشئ على سبيل الجد كما يقال قام فى هذا الامر على رجل ومنهم من انكر هذه الاحاديث كلها وكذبها وهذا طعن فى الثقات وافراط فى رد الصحاح ومنهم من روى بعضها وانكر ان يحدث ببعضها وهو مالك روى حديث النزول واوله وانكر ان يحدث بحديث اهتز العرش لموت سعد بن معاذ رضى الله تعالى عنه ومنهم من تأولها تأويلا يكاد يفضى فيه الى القول بالتشبيه ﴿ ص ﴾ * باب * وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى وسبح بحمد ربك الآية ووقع فى بعض

النسخ باب فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها وقال بعضهم كذا لابى ذر فى الترجمة وفى سياق الحديث ولغيره وسبح بالواو فيهما وهو الموافق للتلاوة فهو الصواب وعندهم ايضا وقبل الغروب وهو الموافق لآية السورة قلت لاحاجة الى هذه التعسفات والذى فى نسختنا هو نص القرآن فى السورة المذكورة وهو الذى عليه العمدة فلأى ضرورة يحرف القرآن وينسب الى ابى ذر او غيره ﴿ص﴾ حدثنا اسحق بن ابراهيم عن جرير عن اسماعيل عن قيس بن ابى حازم عن جرير بن عبدالله رضى الله تعالى عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة اربع عشرة فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا لاتضامون فى رؤيته فان استطعتم ان لاتغلبوا عن صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وسبح بحمد ربك الى آخره واسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه وجرير بن عبدالحميد واسماعيل بن خالد البجلى الكوفى وقيس بن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى واسمه عوف البجلى قدم المدينة بعدما قبض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث قدمر فى كتاب الصلاة فى باب فضل صلاة العصر فانه اخرجه هناك عن الحميدى ومضى الكلام فيه هناك. **قوله** لاتضامون بالضاد المعجمة وتخفيف الميم من الضيم وبتشديدها من الضم اى لايظلم بعضكم بعضا بان يستأثر به دونه اولايزاحم بعضكم بعضا **قوله** فان استطعتم الى آخره يدل على ان الرؤية قد ترجى بالمحافظة على هاتين الصلاتين وقال الكرمانى اما لفظ فسبح فهو بالواو لابالفاء والمناسب للسورة وقبل الغروب لاغروبها وقال بعضهم لاسبيل الى التصرف فى لفظ الحديث وانما اورد الحديث هنا لاتحاد دلالة الآيتين انتهى قلت الذى قاله الكرمانى هو الصحيح لان قراءة فسبح بالفاء تصرف فى القرآن والحديث هنا بالواو وفى النسخ الصحيحة كما فى القرآن وقد رواه ابن المنذر موافقا للقرآن ولفظه عن اسمعيل بن ابى خالد بلفظ ثم قرأ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب والظاهر ان نسخة الكرمانى كانت بالفاء وقبل غروبها فلذلك قال ماذكره ﴿ص﴾ حدثنا آدم اخبرنا ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال ابن عباس امره ان يسبح فى ادبار الصلوات كلها يعنى قوله وادبار السجود ﴿ش﴾ آدم هو ابن اياس واسمه عبد الرحمن بن محمد اصله من خراسان سكن عسقلان وورقاء تأنيث الاورق بالواو والزاء ابن عمر الخوارزمى واسم ابن ابى نجيح عبدالله واسم ابى نجيح يسار ضد اليمين المكى **قوله** قال ابن عباس وفى كثير من النسخ قال قال ابن عباس **قوله** امره اى امر الله لنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يسبح والمراد من التسبيح هذا حقيقة التسبيح لا الصلاة ولهذا فسره بقوله يعنى قوله وادبار السجود يعنى ادبار الصلوات وتطلق السجدة على الصلاة بطريق ذكر الجزء وارادة الكل ﴿ص﴾ سورة والذاريات ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الذاريات وهى مكية كلها قاله مقاتل وغيره وقال السخاوى نزلت بعد سورة الاحقاف وقبل سورة الغاشية وهى الف وماءتان وسبعة وثمانون حرفا وثلثمائة وستون كلمة وستون آية **قوله** والذاريات قسم على مانذكره الآن ان شاء الله تعالى ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم تثبت لغير ابى ذر البسملة ولا قوله سورة ﴿ص﴾ قال على رضى الله تعالى عنه الرياح ﴿ش﴾ اى قال على بن ابى طالب المراد بالذاريات الرياح وكذا وقع فى رواية الاكثرين ووقع فى رواية ابى ذر قال على الذاريات الرياح رواه ابو محمد الحنظلى عن

(ابى)

ابي سعيد الاشج حدثنا عقبة بن خالد السكوني حدثنا سعيد بن عبدالطائي عن علي بن ربيعه ان عبدالله بن الكواء سأل عليا رضي الله تعالى عنه ماالذاريات قال الريح قال ابو محمد روى عن ابن عباس وابن عمر ومجاهد والحسن وسعيد ابن جبير وقتادة والسدى وخصيف مثل ذلك وروى ابن عيينة في تفسيره عن ابن ابي حسين سمعت اباالطفيل قال سمعت ابن الكواء سأل علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه عن الذاريات ذروا قال الرياح وعن الحاملات وقرا قال السحاب وعن الجاريات يسرا قال السفن وعن المدبرات امرا قال الملائكة وصححه الحاكم من وجه آخر عن ابي الطفيل واخرجه عبدالرزاق من وجه آخر عن ابي الطفيل قال شهدت عليا رضي الله تعالى عنه وهو يخطب وهو يقول سلوني فوالله لاتسئلوني عن شئ يكون الى يوم القيمة الاحدثتكم به وسلوني عن كتاب الله فوالله مامن آية الاوانا اعلم بليل انزلت ام بنهار ام في سهل ام في جبل فقال ابن الكواء و انا بينه وبين علي وهو خلفي فقال فالذاريات ذروا فذكر مثله وقال فيه ويلك سل تفقها ولا تسأل تعنتا ﴿ص وقال غيره تذروه تفرقه ش﴾ اى قال غير علي رضي الله تعالى عنه في قوله تعالى تذروه الرياح تفرقه وهذا في سورة الكهف (وهو قوله عزوجل فاصبح هشيما تذروه الرياح) وانما ذكره هنا لاجل قوله والذاريات يقال ذرت الريح التراب تذروه ذروا وقال الجوهري ذرت الريح التراب وغيره تذروه وتذريه ذروا وذريا اى سفته ﴿ص وفي انفسكم افلاتبصرون يأكل ويشرب في مدخل واحد ويخرج من موضعين ش﴾ اى وفي انفسكم آيات افلا تبصرون افلا تنظرون بعين الاعتبار لانه امر عظيم حيث تأكل وتشرب من موضع واحد ويخرج من موضعين اى القبل والدبر ﴿ص فراغ فرجع ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين وفسر راغ بقوله رجع وكذا قال الفراء وفي التفسير فراغ فعدل ومال ابراهيم عليه الصلاة والسلام وعن الفراء لاينطق بالروغ حتى يكون صاحبه مخفيا لذهابه اومجيئه ﴿ص فصكت فجمعت اصابعها فضربت جبهتها ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى(فاقبلت أمراته في صرة فصكت وجهها) الآية وفسر فصكت بقوله فجمعت الى آخره وهو قول الفراء بلفظه وفي رواية ابي ذر جمعت بغير فاء حدثنا سعيد بن منصور من طريق الاعمش عن مجاهد في قوله فصكت وجهها قال ضربت بيدها على جبهتها و قالت ياويلتاه **قوله** في صرة اى في صيحة ﴿ص والرميم نبات الارض اذايبس وديس ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (ماتذر من شئ اتت عليه الاجعلته كالرميم) وفسر الرميم بقوله نبات الارض اذايبس اى جف **قوله** وديس بكسر الدال وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة مجهول الفعل الماضي من الدوس وهو وطء الشئ بالقدم حتى يتفتت واصله دوس نقلت حركة الواو الى الدال بعد سلب ضمتها ثم قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ماقبلها وتفسيره منقول عن الفراء وعن ابن عباس كالرميم كالشئ الهالك وعن ابي العالية كالتراب المدقوق وقيل اصله من العظم البالي ﴿ص انالموسعون اى لذوسعة وكذلك على الموسع قدره يعني القوى ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (و السماء بنيناها بايدوانا لموسعون) و فسر الموسعون بقوله لذوسعة لخلقنا وعن ابن عباس لقادرون وعنه لموسعون الرزق على خلقنا وعن الحسن لمطيقون **قوله** وكذلك وعلى الموسع قدره اى وكذلك في معنى لموسعون قوله وعلى الموسع قدره والحاصل انه عبارة عن السعة والقدرة ﴿ص الزوجين الذكر والانثى ش﴾ اشاربه الى قوله ومن

كل شئ خلقنا زوجين) والزوجان الذكر والانثى من جميع الحيوانات وفى التفسير زوجين صنفين ونوعين مختلفين كالسماء والارض والشمس والقمر والليل والنهار والبر والبحر والسهل والوعر والشتاء والصيف والانس والجن والكفر والايمان والشقاوة والسعادة والحق والباطل والذكر والانثى والدنيا والآخرة ﴿ص﴾ واختلاف الالوان حلو وحامض فهما زوجان ﴿ش﴾ الظاهر انه اشار بقوله واختلاف الالوان الى قوله تعالى والوانكم فى سورة الروم وهو قوله تعالى (ومن آياته خلق السموات والارض واختلاف السنتكم والوانكم ان فى ذلك لآيات للعالمين) ومن جملة آياته عزوجل اختلاف الوان بنى آدم وهو الاختلاف فى تنويع الوانهم اذلو تشاكلت وكانت نوعا واحدا لوقع التجاهل والالتباس ولتعطلت مصالح كثيرة وكذلك اختلاف الالوان فى كل شئ وكذا الاختلاف فى المطعومات حتى فى طعوم الثمار فان بعضها حلو وبعضها حامض اشار اليه بقوله حلو وحامض **قوله** فهما زوجان اى الحلو والحامض واطلق عليهما زوجان لان كلا منهما يقابل الآخر بالضدية كما فى الذكر والانثى فان الذكر يقابل الانثى بالذكورة وهى ضد الانوثة ولم ار احدا من الشراح خصوصا المدعى منهم حرر هذا الموضع ﴿ص﴾ ففروا الى الله من الله اليه ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ففروا الى الله انى لكم منه نذير مبين) وفسره بقوله من الله اليه يعنى من معصيته الى طاعته او من عذابه الى رحمته وكذا قاله الفراء وفى التفسير اى فاهربوا من عذاب الله الى ثوابه بالايمان ومجانبة العصيان وعن ابى بكر الوراق فروا من طاعة الشيطان الى طاعة الرحمن ﴿ص﴾ الا ليعبدون ماخلقت اهل السعادة من اهل الفريقين الا ليوحدون وقال بعضهم خلقهم ليفعلوا ففعل بعض وترك بعض وليس فيه حجة لاهل القدر ﴿ش﴾ اشار به الى قوله عزوجل (وماخلقت الجن والانس الا ليعبدون **قوله** الا ليعبدون كذا ابتداء الكلام عند الاكثرين وفى رواية ابى ذر من اول الآية وماخلقت الجن والانس الا ليعبدون والمعنى بحسب الظاهر ماخلقت هذين الفريقين الا ليوحدونى ولكن فسره البخارى بقوله ماخلقت اهل السعادة من اهل الفريقين اى الجن والانس الا ليوحدون وانما خصص السعداء من الفريقين لتظهر الملازمة بين العلة والمعلول فلو حمل الكلام على ظاهره لوقع التنافى بينهما وهو غير جائز وعن هذا قال الضحاك وسفيان هذا خاص لاهل عبادته وطاعته دليله قراءة ابن عباس رضى الله عنهما وماخلقت الجن والانس من المؤمنين وعن على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه معناه الا لآمرهم بعبادتى وادعوهم اليها واعتمد الزجاج على هذا ويؤيده قوله تعالى (وماامروا الا ليعبدوا الله فان قلت كيف كفروا وقد خلقهم للاقرار بربوبيته والتذلل لامره ومشيته قلت قد تذللوا لقضائه الذى قضى عليهم لان قضاءه جار عليهم لايقدرون على الامتناع منه اذا نزل بهم وانما خالفه من كفر فى العمل بما امر به فاما التذلل لقضائه فانه غير ممتنع **قوله** وقال بعضهم خلقهم ليفعلوا اى التوحيد ففعل بعض منهم وترك بعض هذا قول الفراء فان قلت ما الفرق بين هذين التأويلين قلت الاول لفظ عام اريد به الخصوص وهو ان المراد اهل السعادة من الفريقين والثانى على عمومه بمعنى خلقهم معدين لذلك لكن منهم من اطاع ومنهم من عصى ومعنى الآية فى الجملة فى ان الله تعالى لم يخلقهم للعبادة خلق جبلة واختيار وانما خلقهم لها خلق تكليف واختيار فمن وفقه وسدده اقام العبادة التى خلق لها ومن خذله وطرده حرمها وعمل بما خلق له كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اعملوا فكل ميسر لما

(خلق له)

خلق له وفى نفس الامر هذا سر لايطلق عليه غير الله تعالى وقال لايسئل عما يفعل وهم يسألون قوله وليس فيه حجة لاهل القدر اى المعتزلة وهم احتجوا بها على ان ارادة الله تعالى لاتتعلق الا بالخير واما الشر فليس مراداله واجاب اهل السنة بانه لايلزم من كون الشئ معللا بشئ ان يكون ذلك الشئ اى العلة مرادا ولايلزم ان يكون غيره مرادا قالوا افعال الله لابد ان تكون معللة اجيب بانه لايلزم من وقوع التعليل وجوبه ونحن نقول بجواز التعليل قالوا افعال العباد مخلوقة لهم لاسناد العبادة اليهم اجيب بانه لاحجة لهم فيه لان الاسناد من جهة الكسب وكون العبد محلا لها ص والذنوب الدلو العظيم ش اشار به الى قوله تعالى فان (للذين ظلموا ذنوبا مثل ذنوب اصحابهم فلا يستعجلون) وهذا التفسير الذى فسره من حيث اللغة فان الذنوب فى اللغة الدلو العظيم المملوءماء واهل التفسير اختلفوا فيه فعن مجاهد سبيلا وعن النخعى طرفا وعن قتادة وعطاء عذابا وعن الحسن دولة وعن الكسائى حظا وعن الاخفش نصيبا ص وقال مجاهد ذنوبا سجلا ش اى قال مجاهد فى تفسير ذنوبا سجلا وهو المراد هنا وفى بعض النسخ وقع هذا بعد قوله صرة صيحة وهو تخبيط من الناسخ والسجل بفتح السين المهملة وسكون الجيم وباللام هو الدلو الممتلئ ماء ثم استعمل فى الحظ والنصيب ص صرة صيحة ش اشار به الى قوله عزوجل (فاقبلت امرأته فى صرة فصكت وجهها وقالت عجوز عقيم) وفسر الصرة بالصيحة وكذا روى عن مجاهد ص العقيم التى لاتلد ش اشار به الى قوله تعالى وقالت عجوز عقيم وهى سارة وكانت لم تلد قبل ذلك فولدت وهى بنت تسع وتسعين سنة وابراهيم صلواة الله عليه يومئذ ابن مائة سنة ص وقال ابن عباس والحبك استواؤها وحسنها ش اشار به الى قوله تعالى (والسماء ذات الحبك) وفسر الحبك باستواء السماء وحسنها وكذا روى ابن ابى حاتم عن الاشج حدثنا ابن فضيل اخبرنا عطاء بن السائب عن سعيد عن ابن عباس وقتادة والربيع ذات الخلق الحسن المستوى وكذا قال عكرمة وقال المراد الى النساج نسج الثوب واجاد نسجه قيل ما احسن حبكه وعن الحسن حبكت بالنجوم وعن سعيد بن جبير ذات الزينة وعن مجاهد هو المتقن البنيان وعن الضحاك ذات الطرائق ولكنها تبعد عن الخلائق فلا يرونها ص فى غمرة فى ضلالتهم يتمادون ش اشار به الى قوله تعالى (قتل الخراصون الذين هم فى غمرة ساهون) وفسر الغمرة بالضلالة وقيل الغمرة الشبهة والغفلة وفى بعض النسخ فى غمرة فى ضلالة يتمادون يتطاولون قوله ساهون اى لاهون ص وقال غيره تواصوا تواطؤا ش اى قال غير ابن عباس فى قوله تعالى أتواصوا به بل هم قوم طاغون وفسر تواصوا بقوله تواطؤا واخرجه ابن المنذر من طريق ابى عبيدة بقوله تواطؤا عليه واخذه بعضهم عن بعض قال الثعلبى اوصى بعضهم بعضا بالتكذيب وتواصوا عليه والالف فيه الف التوبيخ ص وقال مسومة معلمة من السماء ش اى قال غير ابن عباس ايضا فى قوله تعالى (لنرسل عليهم حجارة من طين مسومة عند ربك للمسرفين) وفسر مسومة بقوله معلمة من السماء وهى من السومة وهى العلامة ص قتل الخراصون لعنوا ش اشار به الى قوله تعالى (قتل الخراصون) اى لعنوا ووقع هذا فى بعض النسخ وعن ابن عباس الخراصون المرتابون وعن مجاهد هم الكهنة وقد وقع هنا تقديم وتأخير فى بعض التفاسير فى النسخ ولم يذكر فى هذه السورة حديثا مرفوعا والظاهر انه لم يجد شيأ منه على شرطه ص سورة الطور ش اى هذا فى تفسير بعض سورة والطور وفى بعض

النسخ سورة الطور بدون الواو وفي بعض النسخ ومن سورة الطور وقال ابو العباس مكية كلها
وذكر الكلبي ان فيها آية مدنية وهي قوله وان للذين ظلموا عذابا دون ذلك ولكن اكثرهم
لا يعلمون زعم انها نزلت فيمن قتل ببدر من المشركين وهي الف وخمسمائة حرف وثلثمائة واثنتا عشرة
كلمة وتسع واربعون آية وقال الثعلبي كل جبل طور ولكن الله عز وجل يعني بالطور ههنا الجبل الذي
كلم الله عليه موسى عليه السلام بالارض المقدسة وهو بمدين واسمه زبير وقال مقاتل بن حيان
هما طوران يقال لاحدهما طور زيتا وللآخر طور تينا لانهما ينبتان الزيتون والتين ولما كذب كفار مكة
اقسم الله بالطور وهو الجبل بلغة النبط الذي كلم الله عليه موسى عليه السلام بالارض المقدسة وقال
الجوزي وهو طور سيناء وقال ابو عبد الله الحموي في كتابه المشترك طور زيتا مقصور علم لجبل قرب
رأس عين وطور زيتا ايضا جبل ببيت المقدس وفي الاثر مات بطور زيتا سبعون الف نبي قتلهم
الجوع وهو شرقي وادي سلوان والطور ايضا علم لجبل بعينه مطل على مدينة طبرية الاردن
والطور ايضا جبل عند كورة تشتمل على عدة قرى بارض مصر من جهة مصر وجبل فاران وطور سيناء
قيل جبل بقرب ايلة وقيل هو بالشام وسيناء حجارة وقيل شجر فيه وطور عبدين اسم لبلدة من
نصيبين في بطن الجبل المشرف عليها المتصل بجبل الجودي وطور هرون عليه السلام هو
جبل مشرف في قبلي البيت المقدس فيه فيما قيل قبر هرون عليه السلام ﴿ص﴾ بسم الله
الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابي ذر وحده ﴿ص﴾ وقال قتادة مسطور
مكتوب ﴿ش﴾ اي قال قتادة في قوله تعالى وكتاب مسطور اي مكتوب وسقط هذا من
رواية ابي ذر وثبت للباقين في التوحيد ووصله البخاري في كتاب خلق الافعال من طريق سعيد
عن قتادة ﴿ص﴾ وقال مجاهد الطور الجبل بالسريانية ﴿ش﴾ رواه عنه ابن ابي نجيح
وفي المحكم الطور الجبل وقد غلب على طور سيناء جبل بالشام وهو بالسريانية طوري والنسبة
اليه طوري وطوراني وقد ذكرنا فيه غير ذلك عن قريب ﴿ص﴾ رق منشور صحيفة ﴿ش﴾
قاله مجاهد ايضا والرق الجلد وقيل هو الالواح المكتوبة وعن الكلبي هو ما كتب الله لموسى عليه السلام
فيه التورية وموسى عليه السلام يسمع صرير القلم وكان كلما مر القلم بمكان خرقه الى الجانب
الآخر كان كتابا له وجهان وقيل دواوين الحفظة التي اثبت فيها اعمال بني آدم وقيل هو ما كتب
الله في قلوب اوليائه من الايمان بيانه قوله كتب في قلوبهم الايمان ﴿ص﴾ والسقف المرفوع
سماء ﴿ش﴾ سقط هذا لابي ذر وذكر في بدء الخلق سماها سقفا لانها للارض كالسقف للبيت
دليله قوله تعالى (وجعلنا السماء سقفا محفوظا) ﴿ص﴾ والمسجور الموقد ﴿ش﴾ وقع
في رواية الحموي والنسفي الموقر بالراء والاول هو المشهور رواه الطبري من طريق ابن ابي نجيح
عن مجاهد قال الموقد يعني بالدال وروى الطبري ايضا من طريق سعيد عن قتادة المسجور المملوء وعن علي
ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه في قوله تعالى والبحر المسجور هو بحر تحت العرش غمره كما بين سبع سموات
الى سبع ارضين وهو ماء غليظ يقال له بحر الحيوان يمطر العباد بعد النفخة الاولى اربعين صباحا
فينبتون في قبورهم ﴿ص﴾ وقال الحسن تسجر حتى يذهب ماؤها فلا يبقى فيها قطرة ﴿ش﴾
اي قال الحسن البصري تسجر البحار حتى يذهب ماؤها رواه الطبري من طريق سعيد عن قتادة في قوله
تعالى واذا البحار سجرت ﴿ص﴾ وقال مجاهد التناهم نقصنا ﴿ش﴾ اي قال مجاهد في قوله تعالى

وما لتناهم من عملهم من شیٔ ای مانقصناهم من الالت وهو النقص والبخس وقال الثعلبی عن ابن عباس رضی الله تعالی عنهما قال قال رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم ان الله یرفع ذریة المؤمن فی درجته وان کانوا دونه فی العمل لتقربهم عینه ثم قرأ والذین آمنوا واتبعناهم ذریاتهم ص وقال غیره تمور تدور ش ای قال غیر مجاهد فی قوله تعالی (یوم تمور السماء مورا) ای تدور دورا کدوران الرحی وتکفأ باهلها تکفأ السفینة وتموج بعضها فی بعض واصل المور الاختلاف والاضطراب وجاء عن مجاهد ایضا تدور دورا رواه الطبری من طریق ابن ابی نجیح عنه ص احلامهم العقول ش اشاربه الی قوله تعالی (ام تأمرهم احلامهم بهذا ام هم قوم طاغون) وهکذا فسره ابن زید بن اسلم ذکره الطبری عنه ص وقال ابن عباس البر اللطیف ش ای قال ابن عباس فی قوله تعالی (انه هو البر الرحیم) وفسر البر باللطیف وسقط هذا هنا فی روایة ابی ذر وثبت فی التوحید ص کسفا قطعا ش اشاربه الی قوله عزوجل (وان یروا کسفا من السماء ساقطا) الآیة وفسر الکسف بالقطع بکسر القاف جمع قطعة وقال ابو عبیدة الکسف جمع کسفة مثل السدر جمع سدرة وانما ذکر قوله ساقطا علی اعتبار اللفظ ومن قرأ بالسکون علی التوحید فجمعه اکساف اوکسوف ص المنون الموت ش اشاربه الی قوله تعالی (ام یقولون شاعر نتربص به ریب المنون) وفسر المنون بالموت وکذا رواه الطبری من طریق علی بن ابی طلحة عن ابن عباس فی قوله ریب المنون قال الموت ص وقال غیره یتنازعون یتعاطون ش ای قال غیر ابن عباس فی قوله تعالی (یتنازعون فیها کأسا لا لغو فیها ولا تأثیم) وفسر یتنازعون بقوله یتعاطون وکذا فسره ابو عبیدة وزاد فیه یتداولون **قوله** کأسا ای اناء فیها خمر لا لغو فیها قال قتادة هو الباطل وعن مقاتل بن حیان لا فضول فیها وعن ابن زید لا سباب وتخاصم فیها وعن عطاء ای لغو یکون فی مجلس محله جنة عدن والساقی فیه الملائکة وشربهم علی ذکر الله وریحانهم تحیة من عند الله مبارکة طیبة والقوم اضیاف الله تعالی ص حدثنا عبدالله بن یوسف اخبرنا مالک عن محمد بن عبدالرحمن بن نوفل عن عروة عن زینب ابنة ابی سلمة عن ام سلمة قالت شکوت الی رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم انی اشتکی فقال طوفی من وراء الناس وانت راکبة فطفت ورسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم یصلی الی جانب البیت یقرأ بالطور وکتاب مسطور ش مطابقته للسورة ظاهرة ومحمد بن عبدالرحمن هو المشهور بیتیم عروة بن الزبیر وام سلمة ام المؤمنین اسمها هند والحدیث قدمر فی کتاب الحج فی باب المریض یطوف راکبا ومضی الکلام فیه هناک (قولها) شکوت ای شکوت مرضی ص حدثنا الحمیدی حدثنا سفیان قال حدثونی عن الزهری عن محمد بن جبیر بن مطعم عن ابیه قال سمعت النبی صلی الله تعالی علیه وسلم یقرأ فی المغرب والطور فلما بلغ هذه الآیة ام خلقوا من غیر شیٔ ام هم الخالقون ام خلقوا السموات والارض بل لا یوقنون ام عندهم خزائن ربک ام هم المسیطرون قال کاد قلبی یطیر قال سفیان فاما انا فانما سمعت الزهری یحدث عن محمد بن جبیر بن مطعم عن ابیه سمعت النبی صلی الله تعالی علیه وسلم یقرأ فی المغرب بالطور ولم اسمعه زاد الذی قالوا لی ش مطابقته للسورة ظاهرة والحمیدی عبدالله بن الزبیر وسفیان هو ابن عیینة والزهری هو محمد بن مسلم ومحمد بن جبیر بن مطعم القرشی ابو سعید النوفلی یروی عن ابیه جبیر بن مطعم بن عدی بن نوفل القرشی النوفلی **قوله** حدثونی عن الزهری اعترض الاسمعیلی هنا بالذی رواه من طریق عبد الجبار بن العلاء وابن ابی عمر کلاهما

عن ابن عيينة سمعت الزهرى قال مصرحا عنه بالسماع وهما ثقتان قيل هذا لا يرد لانهما ما اوردا
من الحديث الا القدر الذى ذكر الحميدى عن سفيان انه سمعه من الزهرى بخلاف الزيادة التى صرح
الحميدى عنه بانه لم يسمعها من الزهرى وانما بلغته عنه بواسطة **قوله** فلما بلغ هذه الآية الى آخر
الزيادة التى قال سفيان انه لم يسمعها عن الزهرى وانما حدثوها عنه اصحابه **قوله** ام خلقوا من غير شئ
كلمة ام ذكرت فى هذه السورة فى خمسة عشر موضعا متوالية متتابعة ومعنى ام خلقوا من غير شئ
من غير تراب قاله ابن عباس وقيل من غير اب وام كالجماد لا يعقلون ولا يقوم لله عليهم حجة ليسوا
خلقوا من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة قاله عطاء وقال ابن كيسان معناه ام خلقوا عبثا وتركوا سدى
لا يؤمرون ولا ينهون ام هم الخالقون لانفسهم فاذا بطل الوجهان قامت الحجة عليهم بان لهم خالقا
قوله ام خلقوا السموات والارض يعنى ان جاز ان يدعوا الخلق انفسهم فليدعوا خلق السموات والارض
وذلك لا يمكنهم فقامت الحجة عليهم ثم اضرب عن ذلك بقوله بل لا يوقنون اشارة الى ان العلة التى عاقتهم
عن الايمان هى عدم اليقين الذى هو موهبة من الله وفضل ولا يحصل الا بتوفيقه **قوله** ام عندهم خزائن
ربك قال ابن عباس المطر والرزق وعن عكرمة النبوة وقيل علم ما يكون **قوله** ام هم المسيطرون اى ام هم
المسلطون الجبارون قاله اكثر المفسرين وعن عطاء ام هم ارباب قاهرون وعن ابى عبيدة تسيطرت
على اى اتخذتنى خولا لك **قوله** قال كاد قلبى اى قال جبير بن مطعم قارب قلبى الطيران وقال الخطابى كان
انزعاجه عند سماع الآية لحسن تلقيه معناها ومعرفته بما تضمنته من بليغ الحجة **قوله** قال سفيان هو ابن
عيينة **قوله** لم اسمعه اى لم اسمع الزهرى زاد الذى قالوا لى يعنى بالبلاغ والضمير فى زاد يرجع الى الزهرى
وقوله الذى قالوا لى فى محل النصب مفعوله فافهم ﴿ص سورة والنجم ش﴾ اى هذا تفسير
بعض سورة النجم هى مكية قال مقاتل غير آية نزلت فى نبهان التمار وهى الذين يجتنبون كبائر الاثم وقد
رد لقول ابى العباس فى مقامات التنزيل وغيره مكية بلا خلاف وقال السخاوى نزلت بعد سورة الاخلاص
وقبل سورة عبس وهى الف واربعمائة حرف وثلثمائة وستون كلمة واثنتان وستون آية
والواو فى والنجم للقسم والنجم الثريا قاله ابن عباس والعرب تسمى الثريا نجما وان كانت فى العدد نجوما
وعن مجاهد نجوم السماء كلها حين تغرب لفظه واحد ومعناه جمع وسمى الكوكب نجما لطلوعه
وكل طالع نجم **قوله** اذا هوى اى اذا غاب وسقط **قوله** ما ضل صاحبكم جواب القسم والصاحب هو
محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر
ولم يثبت لغيره ايضا لفظ سورة ﴿ص وقال مجاهد ذو مرة ذو قوة ش﴾ اى قال
مجاهد فى قوله تعالى ذو مرة فاستوى اى ذو قوة شديدة وعن ابى عبيدة ذو شدة وهو جبريل
عليه السلام وعن ابن عباس ذو خلق حسن وعن الكلبى من قوة جبريل عليه السلام انه اقتلع قريات
قوم لوط عليه السلام من الماء الاسود وحملها على جناحه ورفعها الى السماء ثم قلبها واصل المرة
من امررت الحبل اذا احكمت فتله **قوله** فاستوى يعنى جبريل وهو يعنى محمد عليه السلام يعنى استوى
مع محمد عليهما السلام ليلة المعراج بالافق الاعلى وهو اقصى الدنيا عند مطلع الشمس فى السماء
﴿ص قاب قوسين حيث الوتر من القوس ش﴾ هذا سقط من ابى ذر وعن ابى عبيدة
اى قدر قوسين او ادنى اى اقرب وعن الضحاك ثم دنى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من ربه
عز وجل فتدلى فاهوى بالسجود فكان منه قاب قوسين او ادنى وقيل معناه بل ادنى اى بل اقرب منه

وقيل ثم دنى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من ساق العرش فتدلى اى جاوز الحجب والسرادقات لا تنله مكان وهو قائم باذن الله عزوجل وهو كالمتعلق بالشئ لا يثبت قدمه على مكان والقاب والقاد والقيد عبارة عن مقدار الشئ والقاب مابين القبضة والشية من القوس وقال الواحدى هذا قول جمهور المفسرين ان المراد القوس التى يرمى بها قال وقيل المراد بها الذراع لانه يقاس بها الشئ قلت يدل على صحة هذا القول ماروا ابن مردويه باسناد صحيح عن ابن عباس قال القاب القدر والقوسين الذراعين وقد قيل انه على القلب والمراد فكان قابى قوس ﴿ص ضيزى عوجاء ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (تلك اذا قسمة ضيزى) وفسره بقوله عوجاء وهو مروى عن مقاتل وعن ابن عباس وقتادة قسمة جائرة حيث جعلتم لربكم من الولد ماتكرهون لانفسكم وعن ابن سيرين غير مستوية ان يكون لكم الذكر ولله الاناث تعالى عن ذلك علوا كبيرا ﴿ص واكدى قطع عطاءه ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (افرأيت الذى تولى واعطى قليلا واكدى) وفسر اكدى بقوله قطع عطاءه نزلت فى الوليد بن المغيرة قال مقاتل يعنى اعطى الوليد قليلا من الخير بلسانه ثم اكدى اى قطعه ولم يتم عليه وعن ابن عباس والسدى والكلبى والمسيب بن شريك نزلت فى عثمان بن عفان رضى الله عنه وله قصة تركناها الطولها واصل اكدى من الكدية وهو حجر يظهر فى البئر ويمنع من الحفر ويؤيس من الماء ويقال كديت اصابعه مجلت وكديت يده اذا كلت فلم تعمل شيأ ﴿ص رب الشعرى هو مرزم الجوزاء ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وانه هو رب الشعرى) وقال الشعرى مرزم الجوزاء بكسر الميم وسكون الراء وفتح الزاى وهو الكوكب الذى يطلع وراء الجوزاء وهما شعريان الغميصاء مصغر الغمصا بالغين المعجمة والصاد المهملة وبالمد والعبور فالاول فى الاسد والثانى فى الجوزاء وكانت خزاعة تعبد الشعرى العبور وقال ابو حنيفة الدينورى فى كتاب الانواء العذرة والشعرى العبور والجوزاء فى نسق واحد وهن نجوم مشهورة قال وللشعرى ثلثة ازمان اذا رؤيت غدوة طالعة فذاك صميم الحر واذا رؤيت عشيا طالعة فذاك صميم البرد ولها زمان ثالث وهو وقت نوءها واحد كوكبى الذراع المقبوضة هى الشعرى الغميصاء وهى تقابل الشعرى العبور والمجرة بينهما ويقال لكوكبها الآخر الشمالى المرزم مرزم الذراع وهما مرزمان هذا والاخر فى الجوزاء وكانت العرب تقول انحدر سهيل فصار يمانيا فتبعته الشعرى فعبرت اليه المجرة واقامت الغميصاء بكت عليه حتى غمصت عينها قال والشعريان الغميصاء والعبور يطلعان معا ﴿ص الذى وفى وفى مافرض عليه ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وابراهيم الذى وفى وفسر قوله وابرهيم الذى وفى بقوله وفى مافرض عليه من الامور ووفى بالتشديد ابلغ من وفى بالتخفيف لان باب التفعيل فيه المبالغة وعن ابن عباس وابى العالية اوفى ادى ان لاتزر وازرة وزر اخرى وعن الزجاج وفى بما امر به وما امتحن به من ذبح ولده وعذاب قومه ﴿ص ازفت الازفة اقتربت الساعة ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ازفت الازفة ليس لها من دون الله كاشفة) وفسر قوله تعالى ازفت الازفة بقوله اقتربت الساعة وروى عن مجاهد كذلك وسقط هذا هنا فى رواية ابى ذر ويأتى فى التوحيد ان شاء الله تعالى **قوله** كاشفة اى مظهرة مقيمة والهاء فيه للمبالغة ﴿ص سامدون البرطمة وقال عكرمة يتغنون بالحميرية ش﴾ اشار به الى قوله عزوجل تضحكون ولاتبكون وانتم سامدون وقال سامدون البرطمة

بفتح الباء الموحدة وسكون الراء وفتح الطاء المهملة والميم كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية الحموى والاصيلى والقابسى البرطنة بالنون بدل الميم ومعناه الاعراض وقال ابن عيينة البرطمة هكذا ووضع ذقنه فى صدره وعن مجاهد سامدون غضاب متبرطمون فقيل له ماالبرطمة فقال الاعراض ويقال البرطمة الانتفاخ من الغضب ورجل مبرطم متكبر وقيل هو الغناء الذى لايفهم وفى التفسير سامدون لاهون غافلون يقال دع عنك سمودك اى لهوك وهو لغة اهل اليمن للاهى وعن الضحاك اشرون بطرون قوله وقال عكرمة هو مولى ابن عباس يعنى سامدون يتغنون بلغة الحمير رواه ابن عيينة فى تفسيره عن ابن ابى نجيح عن عكرمة ﴿ص وقال ابرهم افتمارونه افتجادلونه ومن قرأ افتمرونه افتجحدونه ش﴾ اى قال ابراهيم النخعى فى قوله تعالى افتمارونه على مايرى وفسره بقوله افتجادلونه من المراء وهو الملاحاة والمجادلة واشتقاقه من مرى الناقة كأن كل واحد من المتجادلين يمرى ما عند صاحبه ويقال مريت الناقة مريا اذا مسحت ضرعها لتدر وهكذا رواه قوم منهم سعيد بن منصور عن هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قوله ومن قرأ افتمرونه بفتح التاء وسكون الميم وهى قراءة حمزة والكسائى وخلف ويعقوب على معنى افتجحدونه واختاره ابوعبيدة قال لانهم لم يماروه وانما جحدوا وتقول العرب مريت الرجل حقه اذا جحدته وفى رواية الحموى افتجحدون بغير ضمير ﴿ص مازاغ البصر بصر محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وماطغى ولاجاوز مارأى ش﴾ هذا ظاهر وفى التفسير اى ماجاوز ماامر به ولامال عما قصد له وفى رواية ابى ذر وقال مازاغ البصر ولم يعين القائل وهو قول الفراء ويقال ماعدل يمينا ولاشمالا ولازاد ولاتجاوز وهذا وصف ادب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص فتماروا كذبوا ش﴾ هذا ليس فى هذه السورة بل فى سورة القمر التى تلى هذه السورة ولعل هذا من تخبيط النساخ ومعنى تماروا كذبوا وقال الكرمانى تمارى تكذب وقال بعضهم بعد ان نقل كلام الكرمانى ولم اقف عليه قلت لاحاجة الى وقوفه عليه بل هذه اللفظة فى هذه السورة وهو قوله تعالى (فباى آلاء ربك تتمارى) اى فباى نعمائه عليك تمارى اى تشك وتجادل والخطاب للانسان على الاطلاق وفى تفسير النسفى الخطاب لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يعجبنى هذا والله اعلم ﴿ص وقال الحسن اذا هوى غاب ش﴾ اى قال الحسن البصرى فى قوله تعالى والنجم اذا هوى معناه اذا غاب وكذا رواه عبدالرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن ويقال اذا سقط الهوى السقوط والنزول يقال هوى يهوى هويا مثل مضى يمضى مضيا وعن جعفر الصادق رضى الله تعالى عنه والنجم اذا هوى يعنى محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم اذا نزل من السماء ليلة المعراج ﴿ص وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما اغنى واقنى اعطى فارضى ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله عزوجل (وانه اغنى واقنى) معناه اعطى فارضى وكذا رواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه وعن ابى صالح اغنى الناس بالمال واقنى اعطى القنية واصول الاموال وقال الضحاك اغنى بالذهب والفضة وصنوف الاموال واقنى بالابل والبقر والغنم وعن ابن زيد اغنى اكثر واقنى اقل وعن الاخفش اقنى افقر وعن ابن كيسان اولد ﴿ص حدثنا يحيى نا وكيع عن اسمعيل بن ابى خالد عن عامر عن مسروق قال قلت لعائشة رضى الله عنها يا امتاه هل رأى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ربه فقالت لقد قف شعرى

مما قلت اين انت من ثلث من حدثكهن فقد كذب من حدثك ان محمدا رأى ربه فقد كذب ثم قرأت
لاتدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا او من
وراء حجاب ومن حدثك انه يعلم ما في غد فقد كذب ثم قرأت وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا ومن
حدثك انه كتم فقد كذب ثم قرأت يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك الآية ولكنه رأى
جبريل عليه الصلاة والسلام فى صورته مرتين **ش** مطابقته للسورة ظاهرة ويحيى
هذا اما ابن موسى الختى بالخاء المعجمة وتشديد التاء المثناة من فوق واما ابن جعفر البلخى البيكندى
وعامر هو الشعبى والحديث اخرجه البخارى فى التفسير وفى التوحيد مطلقا عن محمد بن يوسف
وفى التوحيد ايضا وقال محمد الى آخره واخرجه مسلم فى الايمان عن محمد بن عبدالله وغيره
واخرجه الترمذى فى التفسير عن احمد بن منيع وغيره واخرجه النسائى فيه عن محمد بن المثنى
وغيره **قوله** يا امتاه بزيادة الالف والهاء وقال الخطابى هم يقولون فى النداء يا ابه يا امه اذا وقفوا
فاذا وصلوا قالوا يا ابت ويا امت واذا فتحوا للندبة قالوا يا ابتاه ويا امتاه والهاء للوقف وقال
الكرمانى هذا ليس من باب الندبة اذ ليس ذلك تفجعا عليها وقال بعضهم اصله يا ام فاضيف اليها
الف الاستغاثة فابدلت تاء وزيدت هاء السكتة بعد الالف قلت لم يقل احد ممن يؤخذ عنه ان الالف
فيه للاستغاثة واين الاستغاثة ههنا **قوله** لقد قف شعرى اى قام من الفزع لما حصل عندها من
هيبة الله عز وجل وقال النضر بن شميل القفة بفتح القاف وتشديد الفاء كالقشعريرة واصله
التقبض والاجتماع لان الجلد ينقبض عند الفزع فيقوم الشعر لذلك **قوله** اين انت من
ثلث اى اين فهمك يغيب من استحضار ثلثة اشياء فينبغى لك ان تستحضرها ليحيط علمك بكذب
من يدعى وقوعها **قوله** من حدثكهن اى من حدثك هذه الثلث فقد كذب **قوله** من حدثك ان محمدا رأى
ربه هذا هو الاول من الثلث وهو ان من يخبر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رأى ربه يعنى ليلة
المعراج فقد كذب فى اخباره ثم استدلت عائشة على نفى الرؤية بالآيتين المذكورتين احديهما هو قوله
لاتدركه الابصار وهو يدرك الابصار ووجه الاستدلال بها ان الله عز وجل نفى ان يدركه الابصار
وعدم الادراك يقتضى نفى الرؤية واجاب مثبتوا الرؤية بان المراد بالادراك الاحاطة وهم يقولون
بهذا ايضا وعدم الاحاطة لايستلزم نفى الرؤية وقال النووى لم تنف عائشة الرؤية بحديث مرفوع
ولو كان معها فيه حديث لذكرته وانما اعتمدت الاستنباط على ما ذكرت من ظاهر الآية وقد خالفها
غيرها من الصحابة والصحابى اذا قال قولا وخالفه غيره منهم لم يكن ذلك القول حجة اتفاقا وقد خالف
عائشة ابن عباس فاخرج الترمذى من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس قال رأى محمد ربه قلت
اليس الله يقول لاتدركه الابصار قال ويحك ذاك اذا تجلى بنوره الذى هو نوره وقد رأى ربه مرتين
وروى ابن ابى خزيمة باسناد قوى عن انس قال رأى محمد ربه وبه قال سائر اصحاب ابن عباس
وكعب الاحبار والزهرى وصاحبه معمر وآخرون وحكى عبدالرزاق عن معمر عن الحسن انه حلف
ان محمدا رأى ربه واخرج ابن خزيمة عن عروة بن الزبير اثباتها وكان يشتد عليه اذا ذكر له انكار عائشة
رضى الله تعالى عنها وهو قول الاشعرى وغالب اتباعه **قوله** وما كان لبشر الآية هو الآية الثانية التى
استدلت بها عائشة على نفى الرؤية ووجه الاستدلال به ان الله تعالى حصر تكليمه لغيره فى ثلاثة اوجه
وهى الوحى بان يلقى فى روعه ما يشاء او يكلمه بغير واسطة من وراء حجاب او يرسل اليه رسولا فيبلغه

[illegible] الرؤية [illegible] واجيب [illegible] بان ذلك لا يستلزم نفي الرؤية [illegible]
[illegible] على تفسيره الامور الثلاثة فهو من التفسير [illegible] هذه الرؤية قوله
ومن حدثك [illegible] فقد كذب هذا الثاني من الثلاث المذكورة واستدلت على ذلك بقوله
[illegible] وما تدري نفس ماذا تكسب غدا قوله ومن حدثك انه كتم فقد كذب هذا هو الثالث من الثلاث
المذكورة اي ومن حدثك ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كتم شيئا من الذي شرع الله تعالى له
فقد كذب لانه رسول مأمور بالتبليغ فليس له كتم شيء من ذلك واستدلت على ذلك بقوله تعالى
يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك قوله ولكنه رأى جبرائيل هكذا رواية الكشميهني لكنه
بالضمير وفي رواية غيره ولكن بدون الضمير ولما نفت عائشة رضي الله تعالى عنها رؤية رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ربه بعينه في سؤال مسروق عنها اعترضت استدركت بقولها لكن رأى جبريل عليه الصلاة
والسلام في صورته مرتين واشارت بذلك الى قوله تعالى ولقد رآه نزلة اخرى قال الثعلبي اي مرة
اخرى سماها نزلة على الاستعارة وذلك ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رأى جبريل عليه الصلاة
والسلام على صورته التي خلق عليها مرتين مرة بالارض في الافق الاعلى ومرة في السماء عند
سدرة المنتهى وهذا قول عائشة واكثر العلماء وهو الاختيار لانه قرن الرؤية بالمكان فقال عند سدرة
المنتهى ولانه قال نزلة اخرى ووصف الله تعالى بالمكان والنزول الذي هو الانتقال محال فان قلت كيف
التوفيق بين نفي عائشة الرؤية واثبات ابن عباس اياها قلت يحمل نفيها على رؤية البصر واثباته
على رؤية القلب والدليل على هذا ما رواه مسلم من طريق ابي العالية عن ابن عباس في قوله تعالى ما كذب
الفؤاد ما رأى ولقد رآه نزلة اخرى قال رأى ربه بفؤاده مرتين وله من طريق عطاء عن ابن عباس
قال رآه بقلبه واصرح من ذلك ما اخرجه ابن مردويه من طريق عطاء ايضا عن ابن عباس قال لم يره
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعينه انما رآه بقلبه وقد رجح القرطبي قول الوقف في هذه
المسألة وعزاه لجماعة من المحققين وقواه بانه ليس في الباب دليل قاطع وغاية ما استدل به للطائفتين
ظواهر متعارضة قابلة للتأويل قال وليست المسألة من العمليات فيكتفى فيها بالادلة الظنية وانما هي
من المعتقدات فلا يكتفى فيها الا بالدليل القطعي ومال ابن خزيمة في كتاب التوحيد الى الاثبات واطنب
في الاستدلال وحمل ما ورد عن ابن عباس على ان الرؤيا وقعت مرتين مرة بعينه ومرة بقلبه والله اعلم

ص ﴿ باب ﴾ فكان قاب قوسين او ادنى حيث الوتر من القوس ش اي هذا
باب في قوله عز وجل فكان قاب قوسين او ادنى ولم يثبت هذه الترجمة الا لابي ذر وحده وفي بعض
النسخ لم يذكر لفظ باب وقد تقدم تفسيره قريبا عن مجاهد ص حدثنا ابو النعمان حدثنا
عبد الواحد حدثنا الشيباني قال سمعت زرا عن عبد الله فكان قاب قوسين او ادنى فاوحى الى عبده ما
اوحى قال حدثنا ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه رأى جبريل عليه الصلاة والسلام له ستمائة جناح
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي وعبد الواحد هو ابن
زياد والشيباني هو سليمان بن ابي سليمان فيروز ابو اسحق الكوفي وزر بكسر الزاي وتشديد الراء
هو ابن حبيش وعبد الله هو ابن مسعود والحديث قد مر في كتاب بدء الوحي في باب الملائكة قوله
عن عبد الله فكان قاب قوسين اراد ان عبد الله بن مسعود قال في تفسير هاتين الآيتين ما ذكره ثم
استأنف فقال حدثنا ابن مسعود الى آخره قوله رأى جبريل اي رأى النبي صلى الله تعالى عليه

وسلم جبريل عليه الصلاة والسلام قوله ستمائة جناح جملة اسمية وقعت حالا بدون الواو وروى فى غير رواية البخارى يتناثر من ريشه الدر والياقوت واخرجه النسائى بلفظ يتناثر منها تهاويل الدر والياقوت تمت التهاويل الاشياء المختلفة الالوان كان واحدها تهوال واصله مما يهول الانسان ويحيره ﴿ص باب فاوحى الى عبده ما اوحى ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل فاوحى الى عبده ما اوحى ولم تثبت هذه الترجمة الا لابى ذر وحده قوله فاوحى يعنى اوحى الله تعالى الى عبده محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وعن الحسن والربيع وابن زيد معناه فاوحى جبريل عليه الصلاة والسلام الى محمد ما اوحى اليه ربه وعن سعيد بن جبير اوحى اليه الله الم يجدك يتيما الى قوله ورفعنا لك ذكرك وقيل اوحى اليه ان الجنة محرمة على الانبياء عليهم الصلاة والسلام حتى تدخلها وعلى الامم حتى تدخلها امتك ﴿ص حدثنا طلق بن غنام نا زائدة عن الشيبانى قال سألت زرا عن قوله تعالى فكان قاب قوسين او ادنى فاوحى الى عبده ما اوحى قال اخبرنا عبد الله ان محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم رأى جبريل عليه الصلاة والسلام له ستمائة جناح ش﴾ هذا طريق اخر فى الحديث السابق اخرجه عن طلق بفتح الطاء المهملة وسكون اللام وبالقاف ابن غنام بفتح الغين المعجمة وتشديد النون ابو محمد النخعى الكوفى عن زائدة بن قدامة الكوفى عن سليمان الشيبانى الى آخره قوله اخبرنا عبد الله هو عبد الله بن مسعود قوله ان محمدا هذا هكذا رواية ابى ذر وعند غيره انه محمد اى ان العبد المذكور فى قوله عز وجل الى عبده وحاصل هذا ان ابن مسعود كان يذهب فى ذلك الى ان الذى رآه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هو جبريل عليه الصلاة والسلام كما ذهبت الى ذلك عائشة رضى الله تعالى عنه والتقدير على رأيه فاوحى جبريل عليه الصلاة والسلام الى عبده اى عبد الله محمد لانه يرى ان الذى دنى فتدلى هو جبريل وانه هو الذى اوحى الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص باب لقد رأى من ايات ربه الكبرى ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى ولقد رأى من ايات ربه الكبرى وليس فى بعض النسخ لفظ باب وهذه الترجمة لابى ذر وحده قوله لقد رأى اى محمد رفرفا اخضر من الجنة سد الافق وعن الضحاك سدرة المنتهى وعن مقاتل رأى جبريل فى صورته التى تكون فى السموات وقيل المعراج وما رأى تلك الليلة فى مسراه فى بدئه وعوده ﴿ص حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله لقد رأى من آيات ربه الكبرى قال رأى رفرفا اخضر قد سد الافق ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة والاعمش هو سليمان وابراهيم هو النخعى قوله عن عبد الله اى عن عبد الله بن مسعود فى تفسير هذه الآية قوله رأى رفرفا الخ ظاهره يغاير قوله فى الحديث السابق وهو قوله رأى جبريل عليه السلام له ستمائة جناح ولكن يوضح المراد حديث النسائى من طريق عبد الرحمن بن عبد الله عن عبد الله ابن مسعود قال ابصر نبى الله صلى الله عليه وسلم جبريل على رفرف ملأ ما بين السماء والارض فيجمع بينهما ان الموصوف جبريل والصفة هى التى كان عليها والرفرف هو الحلة وروى الترمذى من طريق عبد الرحمان بن يزيد عن ابن مسعود رأى جبريل عليه السلام فى حلة من رفرف قد ملأ ما بين السماء والارض وقال حديث صحيح وقال تعالى (متكئين على رفرف خضر) واصل الرفرف ما كان من الديباج رقيقا حسن الصنعة ثم اشتهر استعماله فى الستر وكل فضل من شئ فعطف وثنى فهو رفرف ويقال رفرف الطائر بجناحيه اذا بسطهما وقال الكرمانى الرفرف البساط وقيل الفراش

وقيل ثوب كان لبابسان قلت جاء فى حديث آخر رأى جبريل فى حلتى رفرف وقال ابن عباس فى قوله تعالى متكئين على رفرف شىء رياض الجنة وهو جمع رفرفة والرفارف جمع الجمع وعنه الرفرف فضول المجالس والبسط وعن قتادة والضحاك مجالس خضر فوق الفرش الحسن وقال القرطبى هو البسط وعن ابن عيينة هو الزرابى وعن ابن كيسان المرافق وعن ابن ابى عبيدة حاشية الثوب وقيل كل ثوب عريض عند العرب فهو رفرف ﴿ ص ﴾ باب ﴿ افرأيتم اللات والعزى ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل (افرأيتم اللات والعزى) وفى بعض النسخ لم يذكر لفظ باب واللات مأخوذ من لفظة الله ثم الحقت بها تاء التأنيث فانثت كما قيل للرجل عمرو ثم يقال للانثى عمرة كذا قاله الثعلبى وقيل ارادوا ان يسموا الههم الباطل باسم الله فصرفه الله تعالى الى اللات صونا له وحفظا لحرمته وفى التفسير كانت اللات صخرة بالطائف وعن ابن زيد بيت بنخلة كانت قريش تعبده والعزى شجرة لغطفان يعبدونها قاله مجاهد قلت هى التى بعث اليها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خالد بن الوليد فقطعها وله قصة مشهورة وعن الضحاك صنم لغطفان وضعها لهم سعد بن ظالم الغطفانى وعن ابن زيد بيت بالطائف كانت ثقيف تعبده ﴿ ص ﴾ حدثنا مسلم حدثنا ابو الاشهب حدثنا ابو الجوزاء عن ابن عباس فى قوله اللات والعزى كان اللات رجلا يلت سويق الحاج ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومسلم هو ابن ابراهيم وفى بعض النسخ ابراهيم مذكور وابو الاشهب اسمه جعفر بن حيان العطاردى البصرى وابو الجوزاء بالجيم المفتوحة وسكون الواو وبالزاى والمد اسمه اوس ابن عبد الله الربعى بفتح الراء والباء الموحدة وبالعين المهملة الازدى البصرى قتل ايام الجماجم سنة ثلاث وثمانين قوله عن ابن عباس فى قوله لفظ فى قوله سقط لغير ابى ذر واراد ابو الجوزاء ان ابن عباس قال فى قوله تعالى افرأيتم اللات والعزى كان اللات رجلا يلت سويق الحاج وهذا موقوف على ابن عباس وقال الزجاج قرئ اللات بتشديد التاء زعموا ان رجلا كان يلت السويق ويبيعه عند ذلك الصنم فسمى الصنم اللات بتشديد التاء والاكثر بتخفيف التاء وكان الكسائى يقف عليها بالهاء اللاه وهذا قياس والاجود فى هذا اتباع المصحف والوقف عليها بالتاء وفى غرر التبيان اللات فعله من لوى لانهم كانوا يلوون عليها اى يطوفون وزعم السهيلى ان اصل هذا الرجل يعنى فى قول ابن عباس كان اللات رجلا كان يلت السويق للحاج اذا قدموا وكانت العرب تعظم هذا الرجل باطعامه الناس فى كل موسم ويقال انه عمرو بن لحى قال ويقال هو ربيعة بن حارثة وهو والد خزاعة وعمر عمرا طويلا فلما مات اتخذوا مقعده الذى كان يلت فيه السويق منسكا ثم سخ الامر بهم الى ان عبدوا تلك الصخرة التى كان يقعد عليها ومثلوها صنما وسموها اللات اشتق لها من اللات اعنى لت السويق وكانت بالطائف وقيل فى طريقه وقيل كانت بمكة وقال قتادة كانت بنخلة ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن محمد انا هشام بن يوسف انا معمر عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من حلف فقال فى حلفه واللات والعزى فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث اخرجه البخارى ايضا فى النذور عن عبد الله بن محمد وفى الادب عن اسحق وفى الاستئذان عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم فى الايمان والنذور عن ابى الطاهر وحرملة وعن سويد بن سعيد وعن اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد واخرجه ابوداود فيه عن

(الحسن)

الحسن بن علي واخرجه الترمذي فيه عن اسحق بن منصور واخرجه النسائي فيه عن كثير بن عبيد وفي اليوم والليلة عن يونس بن عبد الاعلى وعن احمد بن سليمان واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن وحيم **قوله** من حلف الى آخره قال الخطابي اليمين انما يكون بالمعبود الذي يعظم فاذا حلف بها فقد ضاهى الكفار في ذلك فامر ان يتداركه بكلمة التوحيد واما قوله فليتصدق فمعناه يتصدق بالمال الذي يريد ان يقامر عليه وقيل اي يتصدق بصدقة من ماله كفارة لما جرى على لسانه من هذا القول **قوله** فقال في حلفه اي في يمينه والحلف بفتح الحاء وكسر اللام واسكانها ايضا والحلف بكسر الحاء واسكان اللام العهد **قوله** فليقل لا اله الا الله انما امره بذلك لانه تعاطى تعظيم الاصنام وقال النووي قال اصحابنا اذا حلف باللات او غيرها من الاصنام او قال ان فعلت كذا فانا يهودي او نصراني او بريء من الاسلام او من سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ونحو ذلك لم ينعقد يمينه بل عليه ان يستغفر الله تعالى ويقول لا اله الا الله ولا كفارة عليه سواء فعله ام لا هذا مذهب الشافعي ومالك وجماهير العلماء وقال ابو حنيفة تجب الكفارة في كل ذلك الا في قوله انا مبتدع او بريء من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم او اليهودية انتهى وفي فتاوى الظهيرية ولو قال هو يهودي او بريء من الاسلام ان فعل كذا عندنا يكون يمينا فاذا فعل ذلك الفعل هل يصير كافرا هذا على وجهين ان حلف بهذه الالفاظ وعلق بفعل ماض وهو عالم وقت اليمين انه كاذب اختلفوا فيه قال بعضهم يصير كافرا لانه تعليق بشرط كائن وهو تنجيز وقال بعضهم لا يكفر ولا يلزمه الكفارة واليه مال شيخ الاسلام خواهرزاده وان حلف بهذه الالفاظ على امر مستقبل قال بعضهم لا يكفر ويلزمه الكفارة والصحيح ماقاله السرخسي انه ينظر ان كان في اعتقاد الحالف انه لو حلف بذلك على امر في الماضي يصير كافرا في الحال وان لم يكن في اعتقاده ذلك لا يكفر سواء كانت اليمين على امر في المستقبل او في الماضي **قوله** تعال امر من التعالي وهو الارتفاع تقول منه اذا امرت تعال يا رجل بفتح اللام وللمرأة تعالي وللمرأتين تعاليا وللنسوة تعالين ولا يجوز ان يقال منه تعاليت ولا ينهى عنه **قوله** اقامرك مجزوم لانه جواب الامر يقال قامره يقامره قمارا اذا طلب كل واحد ان يغلب صاحبه في عمل او قول ليأخذ مالا جعلاه للغالب وهو حرام بالاجماع **قوله** فليتصدق وفي رواية مسلم فليتصدق بشيء قال العلماء امر بالتصدق تكفير الخطيئته في كلامه بهذه المعصية قال الخطابي يتصدق بمقدار ما كان يريد ان يقامر به وهو قول الاوزاعي وقال النووي رحمه الله الصواب ان يتصدق بما تيسر مما يطلق عليه اسم الصدقة وفي التلويح وعن بعض الحنفية ان قوله فليتصدق المراد بها كفارة اليمين وقال بعضهم وفيه مافيه قلت مافيه الاعدم فهم من لا يفهم مافيه وانما قال بعضهم المراد بها كفارة اليمين لان هذا ينعقد يمينا على رأى هذا القائل فاذا انعقد يمينا تجب عليه الكفارة ﴿ ص ﴾ باب ۞ ومناة الثالثة الاخرى ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله تعالى (ومناة الثالثة الاخرى) ولم يثبت لفظ باب الا لابي ذر وسيأتي تفسيرها في الحديث ولكن نفسر معنى الآية فقوله الثالثة لا يقال لها الاخرى وانما الاخرى نعت للثانية وقال الخليل انما قال ذلك ليوافق رؤس الآي كقوله مآرب اخرى وقال الحسين بن فضل في الآية تقديم وتأخير مجازها افرأيتم اللات والعزى الاخرى ومناة ﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا الزهري سمعت عروة قلت لعائشة رضي الله تعالى عنها فقالت انما كان من اهل بمناة الطاغية التي بالمشلل لا يطوفون بين الصفا والمروة فأنزل الله (ان الصفا والمروة من شعائر الله) فطاف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والمسلمون قال سفيان مناة بالمشلل من قديد وقال عبد الرحمن بن خالد عن

ابن شهاب قال عروة قالت عائشة نزلت فى الانصار كانوا هم وغسان قبل ان يسلموا يهلون لمناة مثله
وقال معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة كان رجال من الانصار ممن كان يهل لمناة ومناة صنم بين مكة
والمدينة قالوا يانبى الله كنا لانطوف بين الصفا والمروة تعظيما لمناة نحوه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة
ظاهرة والحميدى عبدالله بن الزبير وسفيان هو ابن عيينة وهذا الحديث قد مضى مطولا فى الحج
فى باب وجوب الصفا والمروة فانه اخرجه هناك عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى الى آخره
قوله قلت لعائشة فقالت فيه حذف بينه فى تفسير سورة البقرة فى باب ان الصفا والمروة
من شعائر الله وهو ان عروة قال قلت لعائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وانا يومئذ
حديث السن ارأيت قول الله تعالى (ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر
فلا جناح عليه ان يطوف بهما) فارى على احد شيئا ان لايطوف بهما فقالت عائشة انما كان
من اهل اى احرم بمناة بالباء الموحدة فى رواية ابى ذر وعند غيره لمناة باللام اى لاجل مناة
والطاغية صفة لها باعتبار طغيان عبدتها ويجوز ان يكون مضافا اليها على معنى احرم باسم مناة
القوم الطاغيه **قوله** التى بالمشلل صفة اخرى اى مناة الكائنة بالمشلل بضم الميم وفتح الشين المعجمة
وتشديد اللام المفتوحة وهو موضع من قديد على ما يأتى الآن **قوله** لايطوفون اى من كان يحج
لهذا الصنم كان لايسعى بين الصفا والمروة تعظيما لصنمهم حيث لم يكن فى المسعى وكان فيه صنمان اساف
ونائلة فانزل الله تعالى ردا عليهم بقوله ان الصفا والمروة من شعائر الله فطاف رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم وطاف معه المسلمون **قوله** قال سفيان هو ابن عيينة الراوى فى الحديث المذكور **قوله** مناة
بالمشلل من قديد مقول قول سفيان واشار به الى تفسير مناة اى مناة مكان كائن بالمشلل الكائن من قديد بضم
القاف مصغر القدد وهو من منازل طريق مكة الى المدينة **قوله** وقال عبدالرحمن بن خالد بن مسافر الفهمى
بالفاء المصرى كان امير مصر لهشام مات سنة سبع وعشرين ومائة واخرج له مسلم متابعة **قوله** عن ابن
شهاب وهو الزهرى اى يروى عن ابن شهاب وهو الزهرى الراوى فى الحديث المذكور ووصل هذا
التعليق الطحاوى من طريق عبدالله بن صالح عن الليث عن عبدالرحمن بطوله **قوله** هم اى الانصار
قوله وغسان عطف عليه وهم قبيلة **قوله** يهلون بمناة اى يحرمون بمناة قبل الاسلام **قوله** مثله اى
مثل حديث سفيان بن عيينة المذكور قبله **قوله** وقال معمر بفتح الميمين هو ابن راشد عن الزهرى وهو
محمد بن مسلم وهذا التعليق وصله الطبرى عن الحسن بن يحيى عن عبدالرزاق عن معمر الى آخره مطولا
قوله ومناة صنم بين مكة والمدينة اى مناة اسم صنم كائن بين مكة والمدينة كانت صنما لخزاعة وهذيل
سميت بذلك لان دم الذبائح كان يمنى عليها اى يراق وفى تفسير ابن عباس كانت مناة على ساحل البحر تعبد وفى
تفسير عبدالرزاق اخبرنا معمر عن قتادة اللات لاهل الطائف وعزى لقريش ومناة للانصار وعن
ابن زيد مناة بيت بالمشلل تعبده بنو كعب ويقال مناة اصنام من حجارة كانت فى جوف الكعبة يعبدونها
قوله نحوه اى نحو الحديث المذكور ﴿ ص ﴾ باب ﴿ فاسجدوا لله واعبدوا ﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا
باب فى قوله عز وجل (فاسجدوا لله واعبدوا) وهو آخر سورة النجم قيل وقع للاصيلى واسجدوا
بالواو وهو غلط قلت لاينسب الغلط للاصيلى بل للناسخ لعدم تمييزه ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو معمر
حدثنا عبدالوارث حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال سجد النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم بالنجم وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس ﴿ ش ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وابومعمر بفتح الميمين عبدالله بن عمرو المنقرى المقعد البصرى وعبدالوارث ابن سعيد وايوب هو السختيانى والحديث قدمضى فى ابواب سجود القرآن فى باب سجود المسلمين مع المشركين فانه اخرجه هناك عن مسدد عن عبدالوارث الى آخره ومضى الكلام فيه هناك **قوله** المسلمون يتناول الجن والانس وفائدة ذكر قوله والجن والانس لدفع وهم اختصاصه بالمسلمين **قوله** والمشركون اى وسجد معه المشركون قال الكرمانى سجد المشركون لانها اول سجدة نزلت فارادوا معارضة المسلمين بالسجدة لمعبودهم اووقع ذلك منهم بلا قصد اوخافوا فى ذلك المجلس من مخالفتهم وماقيل كان ذلك بسبب ماالقى الشيطان فى اثناء قراءة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (تلك الغرانيق العلى ؛ منها الشفاعة ترتجى) فلاصحة له نقلا وعقلا وقال بعضهم الاحتمالات الثلاثة فيها نظر والاول منها لعياض والثانى مخالفة سياق ابن مسعود حيث زاد فيه ان الذى استثناه منهم اخذ كفا من حصى فوضع جبهته عليه فان ذلك ظاهر فى القصد والثالث ابعد اذ المسلمون حينئذ هم الذين كانوا خائفين من المشركين لا العكس قلت ادعى هذا القائل ان فى هذه الاحتمالات نظرا فقال فى الاول انه لعياض يعنى مسبوق فيه بالقاضى عياض فبين انه لعياض ولم يبين وجه النظر وذكر وجه النظر فى الثانى بقوله مخالفة سياق ابن مسعود وهذا غير دافع لبقاء الاحتمال فى عدم القصد من الذى اخذ كفا من حصى فوضع جبهته عليه وقال فى الثالث ابعد الى آخره فالذى ذكره ابعد مما قاله لان المسلمين لوكانوا خائفين من المشركين وقت سجودهم لم يكونوا يتمكنون من السجود لان السجود وضع الجبهة على الارض ومن يتمكن من ذلك ووراؤه من يخاف منه خصوصا اعداء الدين وقصدهم هلاك المسلمين ﴿ص﴾ تابعه ابن طهمان عن ايوب ولم يذكر ابن علية ابن عباس ﴿ش﴾ اى تابع عبد الوارث ابراهيم بن طهمان فى روايته عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس الى آخره وفى رواية ابى ذر ابرهيم مذكور واخرج الاسمعيلى هذه المتابعة من طريق حفص بن عبدالله النيسابورى عن ابن طهمان بلفظ انه قال حين نزلت السورة التى يذكر فيها النجم سجد لها الانس والجن **قوله** ولم يذكر ابن علية ابن عباس اى لم يذكر اسمعيل بن علية عبدالله بن عباس اراد به انه حدث به عن ايوب فارسله واخرجه ابن ابى شيبة عنه وليس هذا بقادح لاتفاق ثقتين وهما عبدالوارث وابرهيم بن طهمان على وصله ﴿ص﴾ حدثنا نصر بن على اخبرنى ابو احمد يعنى الزبيرى نا اسرائيل عن ابى اسحق عن الاسود بن يزيد عن عبدالله رضى الله تعالى عنه قال اول سورة انزلت فيها سجدة والنجم قال فسجد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسجد من خلفه الارجلا رأيته اخذ كفا من تراب فسجد عليه فرأيته بعد ذلك قتل كافرا وهو امية بن خلف ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ونصر بن على الجهضمى الازدى البصرى مات بالبصرة سنة خمسين ومائتين قاله ابو العباس السراج وهو شيخ مسلم ايضا وابو احمد محمد بن عبدالله ابن الزبير الزبيرى واسرائيل بن يونس بن ابى اسحق يروى عن جده ابى اسحق عمرو السبيعى عن الاسود ابن يزيد بن قيس النخعى خال ابراهيم النخعى عن عبدالله بن مسعود وهذا الحديث مر فى ابواب سجود القرآن فى باب سجدة والنجم فانه اخرجه هناك عن حفص بن عمر عن شعبة عن ابى اسحق عن الاسود ابن يزيد الى آخره ومر الكلام فيه هناك **قوله** فسجد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى بعد فراغه من قراءتها **قوله** الارجلا بينه فى الحديث انه امية بن خلف **قوله** اخذ كفا من تراب وفى رواية كفا من حصى اوتراب **قوله** فسجد عليه وفى رواية شعبة فرفعه الى وجهه فقال يكفينى

هذا قوله وهو اى الرجل المذكور هو ابن امية بن خلف ولم يذكر هو فى رواية شعبة وفى رواية ابن سعدان الذى لم يسجد هو الوليد بن المغيرة قال وقيل سعيد بن العاص بن امية قال وقال بعضهم كلاهما جميعا وجزم ابن بطال فى باب سجود القرآن انه الوليد وهذا مستغرب منه مع وجود التصريح بانه امية بن خلف ولم يقتل كافرا ببدر من الذين سجدوا عنده غيره ص سورة اقتربت الساعة ش اى هذا فى تفسير بعض سورة اقتربت الساعة وتسمى ايضا سورة القمر قال مقاتل فيما ذكره ابن النقيب وغيره مكية الا ثلث آيات اولها (ام يقولون نحن جميع منتصر) وآخرها قوله (والساعة ادهى وامر) كذا قالوه عن مقاتل وفيه نظر من حيث ان الذى فى تفسيره هى مكية غير انه سيهزم الجمع فانها نزلت فى ابى جهل بن هشام يوم بدر وهى الف واربعمائة وثلاثة وعشرون حرفا وثلثمائة واثنان واربعون كلمة وخمس وخمسون آية قوله اقتربت الساعة اى دنت القيمة وعن ابن كيسان فى الآية تقديم وتأخير مجازها انشق القمر واقتربت الساعة ص بسم الله الرحمن الرحيم ش لم تثبت البسملة الا لابى ذر ص وقال مجاهد مستمر ذاهب ش اى قال مجاهد فى قوله تعالى وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر وفسر مستمر بقوله ذاهب هذا التعليق رواه عبد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن انس مستمر قال ذاهب وفى التفسير مستمر ذاهب سوف يذهب ويبطل من قولهم مر الشئ واستمر وعن الضحاك محكم شديد قوى وعن قتادة غالب من قولهم مر الحبل اذا صلب واشتد وقوى وامررته انا اذا احكمت فتله وعن الربيع نافذ وعن يمان ماض وعن ابى عبيدة باطل وقيل يشبه بعضه بعضا ص مزدجر متناه ش اشار به الى قوله عز وجل (ولقد جاءهم من الانباء ما فيه مزدجر) اى متناه بصيغة الفاعل اى نهاية وغاية فى الزجر لا مزيد عليه وكذا فسره قتادة ويجوز ان يكون بصيغة المفعول من التناهى بمعنى الانتهاء اى جاءكم من اخبار الامم السالفة ما فيه موضع الانتهاء عن الكفر والانزجار عنه فافهم وعن سفيان منتهى واصل مزدجر مزتجر قلبت التاء دالا ص وازدجر استطير جنونا ش اشار به الى قوله جل ذكره (وقالوا مجنون وازدجر) بمعناه استطير جنونا وهكذا فسره مجاهد وعن ابن زيد اتهموه وزجروه ووعدوه لئن لم تفعل لتكونن من المرجومين وقال الثعلبى زجروه عن دعوته ومقالته ص دسر اضلاع السفينة ش اشار به الى قوله تعالى (وحملناه على ذات الواح ودسر) وفسر الدسر باضلاع السفينة وهكذا روى عن مجاهد وفى التفسير دسر مسامير واحدها دسار ودسير يقال منه دسرت السفينة اذا شددتها بالمسامير قاله قتادة وابن زيد وهو رواية عن ابن عباس وعن الحسن هى صدر السفينة سميت بذلك لانها تدسر الماء بجؤجؤها اى تدفع وهى رواية ايضا عن ابن عباس قال الدسر كلكل السفينة واصل الدسر الدفع وفى الحديث فى العنبر انما هو شئ دسره البحر اى دفعه ص لمن كان كفر يقول كفر له جزاء من الله ش اشار به الى قوله تعالى (تجرى باعيننا جزاء لمن كان كفر) وفسره بقوله كفر له جزاء من الله اى كفر له من الكفران بالنعمة والضمير فى له لنوح عليه الصلاة والسلام اى فعلنا بنوح وبهم ما فعلنا من فتح ابواب السماء وما بعده من التفجير ونحوه جزاء من الله بما صنعوا بنوح واصحابه وقال النسفى قال الفراء جزاء بكفرهم ومن بمعنى ما المصدرية وقيل معناه عاقبناهم لله ولاجل كفرهم به وقيل معناه لمن كان كفر الله وهو قراءة قتادة فانه كان يقراء بفتح الكاف والفاء وقال لمن كفر بنوح عليه السلام ص

محتضر يحضرون الماء ش اشار به الى قوله تعالى (ونبئهم ان الماء قسمة بينهم كل شرب محتضر)
يعنى قوم صالح عليه الصلاة والسلام يحضرون الماء اذا غابت الناقة فاذا جاءت حضروا اللبن هكذا
روى عن مجاهد قوله شرب اى نصيب من الماء وفى التفسير محتضر يحضره من كانت نوبته فاذا كانت
نوبة الناقة حضرت شربها واذا كان يومهم حضروا شربها ص وقال ابن جبير مهطعين
النسلان الخبب السراع ش اى قال سعيد بن جبير فى قوله تعالى (مهطعين الى الداع يقول
الكافرون هذا يوم عسر) هذا رواه ابن المنذر عن موسى حدثنا يحيى حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن
جبير قوله مهطعين اى مسرعين من الاهطاع قوله النسلان تفسير الاهطاع الذى يدل عليه مهطعين
والنسلان بفتح النون والسين المهملة مشية الذئب اذا اعنق وفسره هنا بالخبب بفتح الخاء المعجمة والباء
الموحدة بعدها اخرى وهو ضرب من العدو قوله السراع من المسارعة تأكيد له وروى ابن
المنذر من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس فى قوله مهطعين قال ناظرين وعن قتادة عامدين الى الداعى
اخرجه عبد بن حميد وقال احمد بن يحيى المهطع الذى ينظر فى ذل وخشوع لا يتبع بصره والداعى
هو اسرافيل عليه الصلاة والسلام ص وقال غيره فتعاطى فعاطها بيده ش اى قال غير سعيد
بن جبير فى قوله تعالى (فنادوا صاحبهم فتعاطى فعقر) وفسر فتعاطى بقوله فعاطها بيده اى تناولها بيده فعقرها
اى ناقة صالح عليه الصلاة والسلام هذا المذكور هو فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره فتعاطى فعاطى
بيده فعقرها وقال ابن التين لا اعلم لقوله عاطها هنا وجها الا ان يكون من المقلوب الذى قلبت عينه على لامه
لان العطو التناول فيكون المعنى فتناولها بيده واماعوط فلا اعلمه فى كلام العرب واماعيط فليس معناه
موافقا لهذا وقال ابن فارس التعاطى الجراءة والمعنى تجرى فعقر ص المحتظر كحظار من الشجر محترق
ش اشار به الى قوله تعالى فكانوا (كهشيم المحتظر) وفسر المحتظر بقوله كحظار بكسر الحاء المهملة
وفتحها وبالظاء المعجمة اى منكسر من الشجر محترق وكذا روى ابن المنذر من طريق ابن جريج عن عطاء عن
ابن عباس وقد اخبر الله عز وجل بقوله انا ارسلنا عليهم صيحة واحدة فكانوا كهشيم المحتظر العذاب الذى
ارسل على قوم صالح عليه الصلاة والسلام لاجل عقر الناقة وقال الثعلبى المحتظر الحظيرة وعن ابن عباس
هو الرجل يجعل لغنمه حظيرة من الشجر والشوك دون السباع فاسقط من ذلك او داسته الغنم فهو الهشيم وقال
قتادة يعنى كالعظام النخرة المحترقة وهى رواية عن ابن عباس ايضا وعنه ايضا كحشيش تأكله الغنم ص
ازدجر افتعل من زجرت ش اشار به الى قوله تعالى (وقالوا مجنون وازدجر) وهذا قدمر عن
قريب غير انه اعاده اشارة الى ان هذا من باب الافتعال لان اصله ازتجر فقلبت التاء دالا فصار ازدجر وهو
من الزجر وليس من زجرت لان الفعل لا يشتق من الفعل بل يشتق من المصدر ولو ذكر هذا عند
قوله ازدجر استطير جنونا لكان اولى وارتب ص كفر فعلنا به وبهم مافعلنا جزاء لما صنع
بنوح عليه السلام واصحابه ش وهذا ايضا قدمر عن قريب وهو قوله لمن كان كفر يقول
كفر له جزاء من الله وقدمر الكلام فيه وتكراره لا يخلوا عن فائدة على ما لا يخفى ولكن لو لم يذكره
لكان اصوب واحسن قوله كفر من كفران النعمة والمكفور هو نوح عليه السلام وقومه كافرون
الايادى والنعم وقيل معنى كفر جحد قوله فعلنا حكاية عن الله تعالى والضمير فى به يرجع الى نوح
عليه السلام وفى بهم الى قومه والذى فعله نصره اياه واجابة دعائه والذى فعل بقومه غرقه
اياهم قوله جزاء اى لاجل الجزاء لما صنع اى لاجل صنعهم لنوح وقومه من الاسائة والشتم والضرب

وغيرذلك من الاذى قوله لماصنع اللام فيه مكسورة وصنع على صيغة المجهول ﴿ص﴾ مستقر عذاب حق ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولقد صبحهم بكرة عذاب مستقر) وفسره بقوله عذاب حق وهكذا قاله الفراء وروى عبدبن حميد عن قتادة استقر بهم اى العذاب الى نار جهنم قوله ولقد صبحهم اى العذاب بكرة اى وقت الصبح وفي التفسير عذاب مستقر اى دائم عام استقر بهم حتى يفضى بهم الى عذاب الآخرة ﴿ص﴾ الاشر المرح والتجبر ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (بل هو كذاب اشر وسيعلمون غدا من الكذاب الاشر) وفسره بقوله المرح والتجبر وهكذا فسره ابوعبيدة وغيره ﴿ص﴾ باب وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا ﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله تعالى (اقتربت الساعة وانشق القمر) الآية ولم تثبت هذه الترجمة الا لابى ذر قوله آية اى معجزة ليعرضوا الاعراض ﴿ص﴾ حدثنا مسدد نا يحيى عن شعبة وسفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن ابى معمر عن ابن مسعود قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرقتين فرقة فوق الجبل وفرقه دونه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اشهدوا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى القطان وسفيان هو ابن عيينة او الثورى لان كلا منهما روى عن سليمان الاعمش وابراهيم هو النخعى وابو معمر بفتح الميمين عبدالله بن سخبرة ولابيه سخبرة صحبة ورواية روى له الترمذى قال ابن سعد توفى بالكوفة فى ولاية عبيدالله بن زياد والحديث قدمر فى علامات النبوة فى باب سؤال المشركين ان يريهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم آية ومضى الكلام فيه هناك قوله على عهد اى على زمن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فرقتين اى قطعتين وفى علامات النبوة شقتين ويروى شفين فوق الجبل اختلفت الروايات فى مكان الانشقاق فجاء عن ابن عباس انه قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم باثنتين شطرة على السويداء وشطرة على الخندمة وجاء عن انس رضى الله عنه ان اهل مكة سألوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يريهم آية فأراهم القمر بشقتين حتى رأوا اجرى بينهما وفى تفسير ابى عبدالله قال المشركون للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان كنت صادقا فاشقق لنا القمر فقال ان فعلت تؤمنون قالوا نعم وكانت ليلة الجمعة فسأل الله تعالى فانشق فرقتين نصف على الصفا ونصف على قعيقعان الحديث وروى البيهقى من حديث ابى معمر عن عبدالله قال رأيت القمر منشقا بشقتين مرتين بمكة شقة على ابى قبيس وشقة على السويداء وعن عبدالرحمن بن زيد بن اسلم كان يرى نصفه على قعيقعان والنصف الاخرى على ابى قبيس قوله وفرقة دونه اى دون الجبل وعند مسلم من حديث شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال انشق القمر فلقتين فلقة من دون الجبل وفلقة من خلف الجبل ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبدالله اخبرنا سفيان اخبرنا ابن نجيح عن مجاهد عن ابى معمر عن عبدالله قال انشق القمر ونحن مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فصار فرقتين فقال لنا اشهدوا اشهدوا ﴿ش﴾ هذا طريق اخر فى حديث ابن مسعود وعلى هو ابن عبدالله المعروف بابن المدينى وفى بعض النسخ كذا على بن عبدالله وابن ابى نجيح عبدالله واسم ابى نجيح يسار قال يحيى القطان كان قدريا وفيه زيادة على طريق الحديث السالف وهى قوله ونحن مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فهذا يدل على انه من الرائين والمخبرين وفيه لفظ اشهدوا مرتين ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنى بكر عن جعفر عن عراك بن مالك عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضى الله

عنهما قال انشق القمر فى زمان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ يحيى بن بكير بضم الباء الموحدة المخزومي المصري وبكر بفتح الباء الموحدة ابن مضر بضم الميم وفتح المعجمة وبالراء بن محمد القريشي المصري وجعفر بن ربيعة ن شرجيل بن حسنة من اهل مصر والحديث قدم فى علامات النبوة عن خلف بن خالد وكذا فى انشقاق القمر عن عثمان بن صالح واخرجه مسلم فى التوبة عن موسى بن قريش وابن عباس من جملة المخبرين لا الرائين ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن محمد اخبرنا يونس بن محمد نا شيبان عن قتادة عن انس قال سأل اهل مكة ان يريهم آية فأراهم انشقاق القمر ﴿ش﴾ عبدالله بن محمد المعروف بالمسندي ويونس بن محمد المؤدب البغدادي وشيبان النحوي والحديث مضى فى علامات النبوة قوله سأل اهل مكة اى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانس ايضا من المخبرين وروى حديث انشقاق القمر جماعة من الصحابة رضى الله تعالى عنهم فحديث ابن مسعود وحديث انس وحديث ابن عباس رواها البخاري وعند عياض من رواية ابي حذيفة الارجى عن على بن ابي طالب رضى الله عنه قال انشق القمر ونحن مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وروى عبد بن حميد انا قبيصة عن سفيان عن عطاء بن السائب عن ابي عبدالرحمن السلمي قال جمعت مع حذيفة بالمدائن فسمعته يقول ان القمر قد انشق على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث وسنده لا بأس به وروى البيهقي من حديث جبير بن محمود بن جبير بن مطعم عن ابيه عن جده قال انشق القمر ونحن بمكة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس رضى الله تعالى عنه قال انشق القمر فرقتين ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث انس عن مسدد عن يحيى القطان الى آخره والحديث اخرجه مسلم فى التوبة عن ابي موسى وغيره وقال الحليمي فى منهاجه ومن الناس من يقول قوله فانشق القمر معناه ينشق كقوله (اتى امر الله) اى يأتى قال واذا كان كذلك ظهر ان الانشقاق فى الآية انما هو الذى من اشراط الساعة دون الانشقاق الذى جعله الله آية لرسوله وحجة على اهل مكة ﴿ص﴾ باب * تجرى باعيننا جزاء لمن كان كفر ولقد تركناها آية فهل من مدكر ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل تجرى باعيننا الى آخره وقبله وحملناه على ذات الواح ودسر تجرى باعيننا اى حملنا نوحا عليه الصلاة والسلام قوله على ذات الواح اى على سفينة ذات الواح ودسر تجرى باعيننا اى بمرأى منا وعن مقاتل بن حيان بحفظنا وعن مقاتل بن سليمان بوحينا وعن سفيان بامرنا قوله جزاء مفعول له لما قدم من فتح ابواب السماء وما بعده اى فعلنا ذلك جزاء لمن كان كفر اى جحد وهو نوح عليه السلام وجعله مكفورا لان النبي نعمة الله ورحمته فكان نوح عليه الصلاة والسلام نعمة مكفورة وقال الفراء جزاء بكفرهم قوله ولقد تركناها اى السفينة آية اى عبرة حتى نظرت اليها اوائل هذه الامة وكم من سفينة بعدها صارت رمادا وعن قتادة القاها الله تعالى بارض الجزيرة وقيل على الجودي دهرا طويلا حتى نظر اليها اوائل هذه الامة قوله فهل من مدكر معتبر متعظ وخائف مثل عقوبتهم فكيف كان استفهام تعظيم لما مضى وتخويف لمن لا يؤمن بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم قوله ونذر اى انذاري ﴿ص﴾ قال قتادة ابقى الله سفينة نوح عليه الصلاة والسلام حتى ادركها اوائل هذه الامة ﴿ش﴾ هذا التعليق رواه الحنظلي عن ابيه عن هشام بن خالد حدثنا سعيد بن اسحق قال حدثنا سعيد عن قتادة ابقى الله عز وجل السفينة بباقردى من ارض الجزيرة عبرة وآية حتى نظرت اليها اوائل هذه الامة

وكم من سفينة كانت بعدشا فصارت رمادا وعند عبدبن حميد ادركها اوائل هذه الامة على الجودى
ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن ابى اسحق عن الاسود عن عبدالله قال كان النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم يقرأ فهل من مدكر ش ابو اسحق عمرو بن عبدالله السبيعى والاسود بن يزيد
النخعى الكوفى وعبدالله بن مسعود والحديث قدمضى فى احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام
قوله من مدكر يعنى بالدال المهملة ص باب ولقد يسرنا القرآن للذكر قال مجاهد يسرنا
هونا قراءته ش اى هذا باب فى قوله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر وفسر مجاهد قوله يسرنا
بقوله هونا قراءته هذا رواه عبد بن حميد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه وعن سعيد
بن جبير يسرناه للحفظ ظاهرا وليس من كتب الله كتاب يقرأ كله ظاهرا الا القرآن قوله للذكر اى
ليتذكر ويعتبر به ويتفكر فيه ص حدثنا مسدد عن يحيى عن شعبة عن ابى اسحق عن الاسود
عن عبدالله عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان يقرأ فهل من مدكر ش هذا طريق
آخر فى حديث عبدالله بن مسعود اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن شعبة عن ابى اسحق عمرو
ابن عبدالله عن الاسود بن يزيد عن عبدالله بن مسعود قوله من مدكر يعنى بالدال المهملة وسبب
ذكر ذلك ان بعض السلف قرأها بالذال المعجمة ونقل ذلك عن قتادة ايضا ص باب
اعجاز نخل منقعر فكيف كان عذابى ونذر ش اى هذا باب فى قوله تعالى (تنزع الناس كأنهم
اعجاز نخل منقعر) هذه الآية وماقبلها فيما جرى على عاد قوله تنزع الناس اى الريح الصرصر
المذكور فيما قبله تنزع الناس اى تقلعهم ثم ترمى بهم على رؤسهم فتدق رقابهم وعن محمد بن قرظة بن كعب
عن ابيه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انتزعت الريح الناس من قبورهم قوله اعجاز نخل
قال ابن عباس اى اصول نخل قوله منقعر اى منقلع من مكانه ساقط على الارض والاعجاز جمع عجز مثل
عضد واعضاد والعجز مؤخر الشئ قوله فكيف كان عذابى العذاب اسم للتعذيب مثل الكلام اسم
للتكليم قوله ونذر اى انذارى وقال الفراء الانذار والنذر مصدران تقول العرب انذرت انذارا
ونذرا كقولك انفقت انفاقا ونفقة ص حدثنا ابو نعيم حدثنا زهير عن ابى اسحق انه سمع رجلا
سأل الاسود فهل من مدكرا ومذكر فقال سمعت عبدالله يقرؤها فهل من مدكر قال وسمعت النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم يقرؤها فهل من مدكر دالا ش هذا طريق آخر فى حديث ابن مسعود المذكور
اخرجه عن ابى نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن زهير بن معاوية عن ابى اسحق عمرو الى آخره
قوله هل من مدكر او مذكر اى من مذكر بالذال المعجمة او مدكر بالدال المهملة واصل مذكر مذتكر
بتاء الافتعال بعد الذال المعجمة فابدلت التاء دالا مهملة فصار مذدكر بالذال المعجمة بعدها الدال المهملة ثم ابدلت
المعجمة مهملة ثم ادغمت الدال المهملة فى الدال المهملة لاجتماع الحرفين المتماثلين فافهم قوله دالا اى مدكر
بالدال المهملة لا بالمعجمة ص باب فكانوا كهشيم المحتظر ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل
من مدكر ش اى هذا باب فى قوله تعالى فكانوا كهشيم المحتظر هذا فى قضية قوم صالح وقبله
(انا ارسلنا عليهم صيحة واحدة فكانوا كهشيم المحتظر) قوله صيحة اى صيحة جبريل عليه الصلاة
والسلام وقدم تفسير الهشيم المحتظر عن قريب ص حدثنا عبدان حدثنا ابى عن شعبة
عن ابى اسحق عن الاسود عن عبدالله رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قرأ فهل من
مدكر ش هذا طريق آخر فى حديث ابن مسعود اخرجه عن عبدان عن ابيه عثمان الازدى

(المروزى)

المروزى الى آخره ﴿ص ٭ باب ٭ ولقد صبحهم بكرة عذاب مستقر فذوقوا عذابى ونذر ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى ولقد صبحهم الآية هذا فى قضية قوم لوط قوله ولقد صبحهم اى جاءهم العذاب وقت الصبح بكرة اول النهار قوله عذاب مستقر اى دائم عام استقر فيهم حتى يفضى بهم الى عذاب الآخرة ﴿ص حدثنا محمد حدثنا شعبة عن ابى اسحق عن الاسود عن عبدالله عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قرأ فهل من مدكر ش﴾ هذا طريق اخر فى الحديث المذكور اخرجه عن محمد قال الغسانى كأنه ابن بشار بالمعجمة وان كان محمد بن المثنى يروى عن غندر ايضا وذكر الكلاباذى ان بندارا وابن المثنى وابن الوليد قد رووا عن غندر فى الجامع قلت الظاهر انه محمد بن بشار ولقبه بندار وغندر لقب محمد بن جعفر وقد تكرر ذكرهما ﴿ص ٭ باب ٭ ولقد اهلكنا اشياعكم فهل من مدكر ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى ولقد اهلكنا اشياعكم فهل من مدكر هذا فى قضية القدرية وفى المجرمين قوله اشياعكم اى اشباهكم فى الكفر من الامم السالفة ﴿ص حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابى اسحق عن الاسود بن يزيد عن عبدالله قال قرأت على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فهل من مذكر فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فهل من مدكر ش﴾ هذا طريق اخر فى الحديث المذكور اخرجه عن يحيى بن موسى السختيانى البلخى الذى يقال له الخت بالخاء المعجمة وتشديد التاء المثناة من فوق عن وكيع عن اسرائيل بن يونس عن جده ابى اسحق عمرو السبيعى الى آخره ٭ واعلم ان البخارى روى هذا الحديث من ستة طرق كما رأيت الاول مترجم بقوله تجرى باعيننا الى آخره والباقى وهو الخمسة بخمس تراجم ايضا على رأس كل تراجم لفظ باب وفى بعض النسخ لم يذكر لفظ باب اصلا وقال الكرمانى مامعنى تكرار هذا الحديث فى هذه التراجم الستة وماوجه المناسبة بينه وبينها فاجاب بقوله لعل غرضه ان المذكور فى هذه السورة الذى هو فى المواضع الستة كله بالمهملة انتهى قلت مدار هذا الحديث بطرقه على ابى اسحق عن الاسود بن يزيد واما فائدة قوله فذوقوا عذابى ونذر ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر ان يجددوا عند استماع كل نبأ من الانباء التى اتت من الامم السالفة ادكارا واتعاظا وينتبهوا اذا سمعوا الحث على ذلك ﴿ص ٭ باب ٭ سيهزم الجمع ويولون الدبر ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل سيهزم الجمع هذا وما قبله فى تخويف اهل مكة كانوا يقولون نحن جميع منتصر يعنى جماعة امرنا مجتمع منتصر ممتنع لا يرام ولا يضام فصدق الله وعده وهزمهم يوم بدر وعن عمر رضى الله تعالى عنه لما نزل سيهزم الجمع ويولون الدبر كنت لا ادرى اى جمع يهزم فلما كان يوم بدر رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يثب فى درعه ويقول سيهزم الجمع ويولون الدبر اى سيهزم كفار مكة ويولون الادبار انما قال الدبر بالافراد والمراد الجمع لاجل رعاية الفواصل ﴿ص حدثنا محمد بن عبدالله بن حوشب اخبرنا عبدالوهاب اخبرنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس وحدثنى محمد اخبرنا عفان بن مسلم عن وهيب اخبرنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال وهو فى قبة يوم بدر اللهم انى انشدك عهدك ووعدك اللهم ان تشأ لا تعبد بعد اليوم فاخذ ابو بكر رضى الله تعالى عنه بيده فقال حسبك يارسول الله الححت على ربك وهو يثب فى الدرع فخرج وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وأخرجه من طريقين الاول عن محمد بن عبدالله بن حوشب عن عبدالوهاب ابن عبدالمجيد عن خالد الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس والثانى عن محمد قال الغسانى لعله محمد

ابن يحيى الذهلي عن عفان بتشديد الفاء ابن مسلم الصفار البصري عن وهيب مصغر وهب بن خالد الباهلي البصري عن خالد عن عكرمة وقال الجياني قوله حدثني محمد اخبرنا عفان كذا في روايتنا عن الاصيلي غير منسوب وكذا عند ابي ذر وابي نصر قال وسقط من نسخة ابن السكن ذكر محمد هذا وقال البخاري حدثنا عفان عن وهيب وهذا من مرسلات ابن عباس لانه لم يحضر القصة وقدمر الحديث في كتاب الجهاد في باب ماقيل في درع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غزوة بدر في باب قول الله تعالى اذ تستغيثون ربكم الآية **قوله** انشدك بضم الشين اى اطلبك العهد هو نحو قوله تعالى ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون والوعد هو قوله تعالى واذ يعدكم الله احدى الطائفتين **قوله** ان تشأ مفعوله محذوف نحو هلاك المؤمنين اوقوله لاتعبد في حكم المفعول والجزاء هو المحذوف **قوله** الحت عليه اى بالغت ﴿ ص ﴾ باب ۞ قوله بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر يعني من المرارة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في قوله عز وجل بل الساعة موعدهم اى موعد عذابهم **قوله** والساعة اى عذاب يوم القيامة ادهى اى اشد واقطع والداهية لامر المنكر الذي لايهتدى لدوائه **قوله** وامر اى اعظم بلية واشد مرارة من الهزيمة في القتل والاسر يوم بدر ﴿ ص ﴾ حدثنا ابراهيم بن موسى حدثنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني يوسف بن ماهك قال اني عند عائشة ام المؤمنين قالت لقد انزل على محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بمكة واني لجارية العب بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ويوسف بن ماهك هو بفتح الهاء معرب ومعناه قمير مصغر القمر وهو مفتوح الكاف على الصحيح وذكر البخاري هذا الحديث هنا مختصرا وسيأتي في فضائل القرآن في باب تأليف القرآن مطولا فانه اخرجه هناك ايضا بهذا الاسناد وسيأتي الكلام فيه ان شاء الله تعالى ﴿ ص ﴾ حدثني اسحق نا خالد عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال وهو في قبة له يوم بدر انشدك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لم تعبد بعد اليوم ابدا فاخذ ابو بكر بيده وقال حسبك يارسول الله فقد الححت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر ﴿ ش ﴾ هذا قد مضى في الباب الذي قبله واسحق هذا ذكر غير منسوب ذكر جماعة انه اسحق بن شاهين الواسطي وخالد الاول هو ابن عبد الله الطحان وخالد الثاني هو ابن مهران بكسر الميم الحذاء بفتح الحاء المهملة وتشديد الذال المعجمة وبالمد **قوله** وهو في الدرع وقع حالا وكذلك وهو يقول حال **قوله** فخرج اى من القبة المنصوبة له ﴿ ص ﴾ سورة الرحمن ﴿ ش ﴾ اى هذا في تفسير بعض سورة الرحمن علم القرآن قال ابو العباس اجمعوا على انها مكية الاماروى همام عن قتادة انها مدنية قال وكيف تكون مدنية وانما قرأها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بسوق عكاظ فسمعته الجن واول شئ سمعت قريش من القرآن جهرا سورة الرحمن قرأها ابن مسعود عند الحجر فضربوه حتى اثروا في وجهه وفي رواية سعيد عن قتادة انها مكية وقال السخاوي نزلت قبل هل اتى وبعد سورة الرعد وهي الف وستمائة وستة وثلثون حرفا وثلثمائة واحدى وخمسون كلمة وثمان وسبعون آية نزلت حين قالوا وما الرحمن وكذا وقعت السورة بدون البسملة عندهم وزاد ابو ذر البسملة والرحمن آية عند الاكثرين وارتفاعه على انه مبتدأ محذوف الخبر او بالعكس وقيل الخبر علم القرآن وهو تمام الآية ﴿ ص ﴾ قال مجاهد بحسبان كحسبان الرحى

ش اى قال مجاهد فى قوله تعالى (الشمس والقمر بحسبان) كحسبان الرحى والحسبان قديكون مصدر حسبت حسابا وحسبانا مثل الغفران والكفران والرجان والنقصان والبرهان وقديكون جمع حساب كالشهبان والركبان والقضبان والرهبان والتقدير الشمس والقمر يجريان بحسبان وتعليق مجاهد رواه عبدبن حميد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه والفظ ابى يحيى عنه قال يدوران مثل قطب الرحى كما ذكرناه وعن الضحاك بعدد يجريان وقيل بحساب ومنازل لايعدونها وكذاروى عن ابن عباس وقتادة وعن ابن زيد وابن كيسان بهما تحسب الاوقات والاعمار والاجال وعن السدى باجل كآجال الناس فاذاجاء اجلهما هلكا وعن يمان يجريان باجل الدنيا وقضائها وفنائها ص وقال غيره واقيموا الوزن يريد لسان الميزان ش اى قال غير مجاهد فى تفسير قوله عزوجل (واقيموا الوزن بالقسط ولاتخسروا الميزان) يريد لسان الميزان روى هكذا عن ابى الدرداء فانه قال اقيموا لسان الميزان بالقسط اى بالعدل وعن ابن عيينة الاقامة باليد والقسط بالقلب ولاتخسروا الميزان اى لاتطففوا فى المكيل والموزون ص والعصف بقل الزرع اذا قطع منه شئ قبل ان يدرك فذلك العصف والريحان ورقه والحب الذى يؤكل منه والريحان فى كلام العرب الرزق وقال بعضهم والعصف يريد المأكول من الحب والريحان النضيج الذى لم يؤكل وقال غيره العصف ورق الحنطة وقال الضحاك العصف التبن وقال ابومالك العصف اول ماينبت تسميه النبط هبورا وقال مجاهد العصف ورق الحنطة والريحان الرزق ش اشار بهذا الى قوله تعالى (والحب ذوالعصف والريحان) وقال العصف بقل الزرع اذا قطع منه شئ قبل ان يدرك اى الزرع فذلك هو العصف كذا نقل عن الفراء وعن ابن كيسان العصف ورق كل شئ خرج منه الحب يبدو اولا ورقا ثم يكون سوقا ثم يحدث الله تعالى فيه اكماما ثم يحدث فى الاكمام الحب وعن ابن عباس ورق الزرع الاخضر اذاقطعت رؤسه ويبس هو العصف قوله والريحان ورقه اى ورق الحب وفى بعض النسخ رزقه بالراء ثم الزاى ونقل الثعلبى عن مجاهد الريحان الرزق وعن مقاتل بن حيان الريحان الرزق بلغة حمير وعن ابن عباس الريحان الربيع وعن الضحاك هو الطعام فالعصف هو التبن والريحان ثمرته وعن الحسن وابن زيد هو ريحانكم هذا الذى تشمونه وعن ابن عباس هو خضرة الزرع قوله والحب الذى يؤكل منه اى من الزرع قوله والريحان فى كلام العرب الرزق بالراء والزاى تقول العرب خرجنا نطلب ريحان الله اى رزقه قوله وقال بعضهم والعصف يريد المأكول من الحب اراد بالبعض الفراء فانه قال العصف المأكول من الحب والريحان النضيج الذى لم يؤكل النضيج فعيل بمعنى المنضوج يقال نضج التمر واللحم نضجا ونضجا اى ادرك فهو نضيج وناضج وانضجته انا قوله وقال غيره كذا فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره وقال مجاهد العصف ورق الحنطة كذا رواه ابن ابى نجيح عنه قوله وقال الضحاك العصف التبن كذا ذكره فى تفسيره من رواية جويبر عنه قوله وقال ابومالك لايعرف اسمه قاله ابوزرعة وقال غيره اسمه غزوان وليس له فى البخارى غيره وهو كوفى تابعى ثقة قوله النبط بفتح النون والباء الموحدة وبالطاء المهملة وهم اهل الفلاحة من الاعاجم ينزلون بالبطائح بين العراقين قوله هبورا بفتح الهاء وضم الباء الموحده المخففة وسكون الواو بعدها راء وهو دقاق الزرع بالنبطية وقد قال ابن عباس فى قوله تعالى كعصف مأكول هو الهبور وقول ابى مالك رواه يحيى بن عبدالحميد عن ابن المبارك عن اسمعيل بن ابى خالد عنه قوله وقال مجاهد الى آخره رواه عبدبن حميد عن شبابة عن ورقاء عن

ابى نجيح عن مجاهد ﴿ ص والمارج اللهب الاصفر والاخضر الذى يعلو النار اذا اوقدت
ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وخلق الجان من مارج من نار) وفسر المارج بالذى ذكره وكذا رواه ابن
ابى حاتم بسنده عن مجاهد وهو من مرج امر القوم اذا اختلط وعن ابن عباس هو لسان النار الذى يكون
فى طرفها اذا التهب وقيل من مارج من لهب صاف خالص لادخان فيه والجان ابو الجن وعن
الضحاك هو ابليس وعن ابى عبيدة الجان واحد الجن ﴿ ص وقال بعضهم قال مجاهد رب المشرقين
للشمس فى الشتاء مشرق ومشرق فى الصيف ورب المغربين مغربها فى الشتاء والصيف ش ﴾
اشار به الى قوله تعالى رب المشرقين ورب المغربين وفسره بما ذكره ورواه ابن المنذر عن على بن
المبارك حدثنا زيد نا ابن ثور عن ابن جريج عن مجاهد ﴿ ص لايبغيان لايختلطان ش ﴾
اشار به الى قوله تعالى (مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لايبغيان) اى لايختلطان ولايتغيران ولايبغى
احدهما على صاحبه وعن قتادة لايطغيان على الناس بالغرق والمراد بالبحرين بحر الروم وبحر الهند
كذا روى عن الحسن قال وانتم الحاجز بينهما وعن قتادة بحر فارس والروم بينهما برزخ وهو الجزائر
وعن مجاهد والضحاك يعنى بحر السماء وبحر الارض يلتقيان كل عام واخرج ابن ابى حاتم من طريق
سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال بينهما من البعد مالايبغى احدهما على صاحبه
وتقدير قوله يلتقيان على هذا ان يلتقيا فحذف ان وهو شائع فى كلام العرب ومنه قوله تعالى ومن آياته
يريكم البرق اى ان يريكم البرق وهذا يؤيد قول من قال ان المراد بالبحرين بحر فارس وبحر الروم لان مسافة
مابينهما ممتدة ﴿ ش المنشآت مارفع قلعه من السفن فامالم يرفع قلعه فليس بمنشأة ش ﴾ اشار
به الى قوله تعالى (وله الجوار المنشآت فى البحر كالاعلام) وفسرها بماذكر وهو قول مجاهد ايضا
والجوارى السفن الكبار جمع جارية والمنشآت المقبلات المبتديات اللاتى انشأت جريهن وسيرهن
وقيل المخلوقات المرفوعات المسخرات وقرأ حمزة وابو بكر عن عاصم بكسر الشين والباقون بفتحها
قوله قلعه بكسر القاف واقتصر عليه الكرمانى وحكى ابن التين فتحها ايضا وهو الشراع
﴿ ص وقال مجاهد كالفخار كما يصنع الفخار ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (خلق
الانسان من صلصال كالفخار) كما يصنع على صيغة المجهول اى كما يصنع الخزف وهو الطين المطبوخ بالنار
وليس المراد منه صانعه فافهم وهذا فى بعض النسخ متقدم على ماقبله وفى بعضها متأخر عنه ﴿ ص
النحاس الصفر يصب على رؤسهم يعذبون به ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (يرسل عليكما شواظ
من نار ونحاس فلاتنتصران) وفسر النحاس بما ذكره وكذا فسره مجاهد وفى بعض النسخ نحاس
الصفر بدون الالف واللام وهو الاصوب لانه فى التلاوة كذا قوله فلاتنتصران اى فلا تمتنعان
﴿ ص خاف مقام ربه يهم بالمعصية فيذكر الله عز وجل فيتركها ش ﴾ اشار به الى قوله
عز وجل (ولمن خاف مقام ربه جنتان) وفسره بقوله يهم اى يقصد الرجل بان يفعل معصية ارادها
ثم ذكر الله تعالى وعظمته وانه يعاقب على المعصية ويثيب على تركها فيتركها فيدخل فيمن له جنتان
وفى بعض النسخ وقال مجاهد خاف مقام ربه الى آخره ورواه ابن المنذر عن بكار بن قتيبة حدثنا ابو حذيفة
حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد ﴿ ص الشواظ لهب من نار ش ﴾ اشار به الى قوله
تعالى يرسل عليكما شواظ وفسره بانه لهب من نار وهو قول مجاهد ايضا وقيل هو النار المحضة
بغير دخان وعن الضحاك هو الدخان الذى يخرج من اللهب ليس بدخان الحطب ﴿ ص

(مدهامتان) سودا وان من الرى ش اى من شدة الخضرة صارت سودا وان لان الخضرة اذا اشتدت ضربت الى السواد ص صلصال خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار ويقال منتن يريدون به صل يقال صلصال كما يقال صر الباب عند الاغلاق وصرصر مثل كبكبته يعنى كببته ش اشاربه الى قوله تعالى (خلق الانسان من صلصال كالفخار ولم يثبت هذا فى رواية ابى ذر قوله خلق الانسان اى آدم من صلصال اى من طين يابس له صلصلة كالفخار وفسره البخارى بقوله خلط برمل الطين اذا خلط برمل ويبس صار قويا جدا بحيث انه اذا ضرب خرج له صوت واشار اليه بقوله فصلصل كما يصلصل الفخار اى الخذف وصلصل فعل ماض ويصلصل مضارع والمصدر صلصلة وصلصال قوله ويقال منتن يريدون به صل اشاربه الى انه يقال لحم منتن يريدون به انه صل يقال صل اللحم يصل بالكسر صلولا اى انتن مطبوخا كان اونيا واصل مثله قوله يقال صلصال كما يقال صر الباب اشاربه الى ان صلصل مضاعف صل كما يقال صر الباب اذا صوت فيضاعف ويقال صرصر كما ضوعف كببته فقيل كبكبته وكما يقال فى كبه كبكبه ومنه قوله تعالى فكبكبوا فيها اصله كبوا يقال كبه لوجهه اى صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر ان يقال افعلت انا وفعل غيره ص فاكهة ونخل ورمان قال بعضهم ليس الرمان والنخل بالفاكهة واما العرب فانها تعدها فاكهة كقوله عزوجل حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فامرهم بالمحافظة على كل الصلوات ثم اعاد العصر تشديدا لها كما اعيد النخل والرمان ومثلها (الم تر ان الله يسجد له من فى السموات ومن فى الارض) ثم قال وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب وقد ذكرهم فى اول قوله من فى السموات ومن فى الارض ش اشاربه الى قوله تعالى (فيهما فاكهة ونخل ورمان) اى فى الجنتين اللتين ذكرهما بقوله ومن دونهما جنتان فالجنان اربعة ذكرها الله تعالى بقوله (ولمن خاف مقام ربه جنتان) ثم قال ومن دونهما جنتان اى ومن دون الجنتين الاولين الموعودتين لمن خاف مقام ربه جنتان اخريان وعن ابن عباس ومن دونهما يعنى فى الدرج وعن ابن زيد فى الفضل قوله وقال بعضهم قال صاحب التوضيح يعنى به اباحنيفة وقال الكرمانى قيل اراد به اباحنيفة قلت لايلزم تخصيص هذا القول بابى حنيفة وحده فان جماعة من المفسرين ذهبوا الى هذا القول قاله الفراء فانهم قالوا ليس الرمان والنخل بالفاكهة لان النخل ثمره فاكهة وطعام والرمان فاكهة ودواء فلم يخلصا للتفكه ومنه قالوا اذا حلف لا يأكل فاكهة فاكل رمانا اورطبا لم يحنث قوله واما العرب فانها تعدها فاكهة هذا جواب البخارى عما قال بعضهم ليس الرمان والنخل بالفاكهة ولهم ان يقولوا نحن ما ننكر اطلاق الفاكهة عليهما ولكنهما غير متمحضين فى التفكه فمن هذه الحيثية لايدخلان فى قول من حلف لا يأكل فاكهة قوله كقوله عزوجل الى آخره ملخصه انه من عطف الخاص على العام كما فى قوله تعالى (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فانه امر بالمحافظة على الصلوات ثم عطف عليها قوله والصلاة الوسطى مع انها داخلة فى الصلوات تشديداً لها اى تأكيدا لها وتعظيما وتفضيلا كما اعيد النخل والرمان اى كما عطفا على فاكهة ولهم ان يقولوا لانسلم ان فاكهة عام لانها نكرة فى سياق الاثبات فلا عموم) قوله ومثلها اى ومثل فاكهة ونخل ورمان قوله تعالى الم تر ان الله يسجد له الى آخره ولهم ان يمنعوا المشابهة بين هذه الآية وبين الآيتين المذكورتين لان الصلوات ومن فى الارض عامان بلا نزاع بخلاف لفظ فاكهة فانها نكرة فى سياق الاثبات كما ذكرنا

قوله وقد ذكرهم اى كثير من الناس فى ضمن من فى السموات ومن فى الارض ﴿ص﴾ وقال غيره افنان اغصان ﴿ش﴾ اى قال غير مجاهد وانما قلنا كذا لانه لم يذكر فيما قبله صريحا الا مجاهد وقال افنان اغصان وذلك فى قوله ذواتا افنان وهو جمع فنن كذا روى عن ابن عباس وفى التفسير ذواتا افنان اى الوان فعلى هذا هو جمع فن وهو من قولهم افتن فلان فى حديثه اذا اخذ فى فنون منه وضروب وعن عكرمة مولى ابن عباس ذواتا افنان ظل الاغصان على الحيطان وعن الضحاك الوان الفواكه ﴿ص﴾ وجنى الجنتين دان مايجتنى قريب ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وجنى الجنتين دان فبأى آلاء ربكما تكذبان) وفسره بقوله مايجتنى اى الذى يجتنى من اشجار الجنتين دان اى قريب يناله القائم والقاعد والمضطجع وهذا ساقط من رواية ابى ذر ﴿ص﴾ وقال الحسن فباى آلاء نعمه وقال قتادة ربكما تكذبان يعنى الجن والانس ﴿ش﴾ اى قال الحسن البصرى وقتادة فى قوله تعالى (فباى آلاء ربكما تكذبان) فالحسن فسر الالاء بالنعم وقتادة فسر ربكما بالجن والانس والآلاء جمع الى بالفتح والقصر وقد تكسر الهمزة وربكما خطاب للجن والانس وان لم يتقدم ذكرهم وانما قال تكذبان بالتثنية على عادة العرب والحكمة فى تكرارها ان الله تعالى عدد فى هذه السورة نعماءه ثم اتبع ذكر كل كلمة وصفها ونعمة ذكرها بهذه الآية وجعلها فاصلة بين كل نعمتين لينبههم على النعم ويقررهم بها ﴿ص﴾ وقال ابو الدرداء رضى الله تعالى عنه كل يوم هو فى شأن يغفر ذنبا ويكشف كربا ويرفع قوما ويضع آخرين ﴿ش﴾ اى قال ابو الدرداء عويمر بن مالك فى قوله تعالى (كل يوم هو فى شأن) ورواه ابن ماجة عن هشام بن عمار قال حدثنا الوزير بن صالح ابو روح الدمشقى قال سمعت يونس بن ميسرة جلس يحدث عن ام الدرداء عن ابى الدرداء عن سيد المخلوقين محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فى قوله عز وجل كل يوم هو فى شأن قال من شأنه ان يغفر ذنبا ويفرج كربا ويرفع قوما ويضع آخرين ﴿ص﴾ وقال ابن عباس برزخ حاجز ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان) اى حاجز بينهما وقيل حائل لا يتعدى احدهما على الآخر من قدرة الله وحكمته البالغة ﴿ص﴾ الانام الخلق ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (والارض وضعها للانام) وعن ابن عباس والشعبى الانام كل ذى روح وقيل الجن والانس ﴿ص﴾ نضاختان فياضتان ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فيهما عينان نضاختان) وفسره بقوله فياضتان وقيل ممتلئتان وقيل فوارتان بالماء لا ينقطعان وعن الحسن ينبعان ثم يجريان وعن سعيد بن جبير نضاختان بالماء والوان الفاكهة وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ينضخان بالخير والبركة على اهل الجنة واصل النضخ الرش وهو اكثر من النضح بالحاء المهملة ﴿ص﴾ ذو الجلال ذو العظمة ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (تبارك اسم ربك ذو الجلال والاكرام) اى ذو العظمة والكبرياء قوله والاكرام اى ذو الكرم وهو الذى يعطى من غير مسألة ولا وسيلة وقيل المتجاوز الذى لا يستقصى فى العتاب ﴿ص﴾ وقال غيره مارج خالص من النار يقال مرج الامير رعيته اذا خلاهم يعدو بعضهم على بعض مرج امر الناس مريج ملتبس مرج اختلط البحران من مرجت دابتك تركتها ﴿ش﴾ اى قال غير ابن عباس فى قوله تعالى وخلق الجان من مارج من نار وهذا مكرر لانه ذكر عن قريب وهو قوله والمارج اللهب الاصفر ومضى الكلام فيه مستوفى قوله يقال مرج الامير رعيته اشارة الى ان لفظ مرج يستعمل لمعان فمن ذلك قولهم مرج الامير وهو بفتح الراء رعيته اذا خلاهم يعنى اذا تركهم يعدوا اى يظلم بعضهم بعضا ومن ذلك مرج امر الناس هذا بكسر الراء

(ومعناه)

ومعناه اختلط اضطرب قال ابو داود مرج امر الدين فاعددت له اى فسد امر الدين ومن هذا الباب مريج فى قوله تعالى فى امر مريج اى ملتبس وهذا فى رواية ابى ذر وحده اعنى قوله مريج ملتبس قوله مرج البحرين اختلط البحران هذا فى رواية غير ابى ذر قوله من مرجت دابتك بفتح الراء ومعناه تركتها ترعى وكان ينبغى ان يذكر هذا عقيب قوله مرج الامير رعيته اذا خلاهم يعدو بعضهم على بعضهم لانه فى معناه ولكن فى هذا الموضع تقديم وتأخير بحيث يقع الالتباس فى التركيب والمعنى ايضا والظاهر ان النساخ اخلطوا مفتوح الراء بمكسور الراء ﴿ص﴾ سنفرغ لكم سنحاسبكم لايشغله شئ عن شئ ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (سنفرغ لكم ايها الثقلان) وفسره بقوله سنحاسبكم والفراغ مجاز عن الحساب ولا يشغل الله شئ عن شئ وروى ابن المنذر من طريق على ابن ابى طلحة عن ابن عباس قال هو وعيد من الله لعباده وليس بالله شغل وقيل معناه سنقصدكم بعد الاهمال ونأخذ فى امركم وعن ابن كيسان الفراغ للفعل هو التوفر عليه دون غيره ﴿ص﴾ وهو معروف فى كلام العرب لأتفرغن لك وما به شغل يقول لآخذنك على غرتك ﴿ش﴾ اى المعنى المذكور معروف ومستعمل فى كلام العرب يقول القائل لأتفرغن لك من باب التفعل من الفراغ وفسره بقوله يقول لآخذنك على غرتك اى على غفلة منك وقال الثعلبى فى قوله سنفرغ لكم هذا وعيد وتهديد من الله عزوجل كقول القائل لأتفرغن لك وما به شغل قاله ابن عباس والضحاك ﴿ص﴾ باب قوله ومن دونهما جنتان ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (ومن دونهما جنتان) وقد مر تفسيره عن قريب ولم يذكر باب قوله الا لابى ذر ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن ابى الاسود نا عبدالعزيز بن عبدالصمد العمى نا ابو عمران الجونى عن ابى بكر بن عبدالله ابن قيس عن ابيه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال جنتان من فضة آنيتهما ومافيهما وجنتان من ذهب آنيتهما ومافيهما ومابين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر على وجهه فى جنة عدن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله جنتان من فضة وعبدالله بن ابى الاسود هو عبدالله ابن محمد بن ابى الاسود واسم ابى الاسود حميد بن الاسود البصرى الحافظ وعبدالعزيز بن عبدالصمد ابو عبدالصمد العمى بفتح العين المهملة وتشديد الميم البصرى وابو عمران عبدالملك بن حبيب الجونى بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون نسبة الى احد الاجداد وابو عمران هذا هو ولد الجون بن عوف وابو بكر قيل اسمه عمرو وقيل عامر وقيل اسمه كنيته وعبدالله بن قيس ابو موسى الاشعرى رضى الله تعالى عنه قوله جنتان مبتدأ وقوله آنيتهما مبتدأ ثان وخبره قوله من فضة مقدما والجملة خبر المبتدأ الاول ومتعلق من فضة محذوف تقديره آنيتهما كائنة من فضة قوله ومافيهما عطف على قوله آنيتهما قوله وجنتان من ذهب الكلام فيه كالكلام فيما قبله قوله الارداء الكبر هنا كناية عن العظمة والحديث من المتشابهات اذ لاوجه ولارداء على ماهو المتبادر الى الذهن من مفهومهما لغة والمفوضة يقولون مايعلم تأويله الا الله والمأولة يقولون الوجه الذات والرداء كناية عن العظمة كما قلنا واستعير الرداء هنا والازار فى الحديث الآخر لاختصاصهما به كانهما ملازمان للشخص وقال القرطبى رحمه الله وليست العظمة والكبرياء من جنس الثياب المحسوسة وانما هى توسعات ووجه المناسبة ان الرداء والازار لما كانا ملازمين للانسان مخصوصين به لايشاركه فيهما احد عبر عن عظمة الله تعالى وكبريائه بهما لانه لايجوز مشاركة الله فيهما الاترى ان فى آخر الحديث الذى جاء فمن نازعنى واحدا منهما قصمته قوله فى جنة عدن ظرف للقوم او هو منصوب على الحالية اى حال كونهم كائنين فى جنة عدن ولايكون من الله لاستحالة المكان

والزمان عليه ﴿ ص ﴾ باب حور مقصورات فى الخيام ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل حور مقصورات الحور جمع حوراء وهى الشديدة البياض العين الشديدة سوادها قوله مقصورات محبوسات مستورات فى الخيام جمع خيمة وقال الثعلبى فى الخيام اى الحجال يقال امرأة قصيرة وقصورة ومقصورة اذا كانت مخدرة وعن مجاهد يعنى قصرن على ازواجهن فلا يبغين بهم بدلا ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس حور سود الحدق ﴿ ش ﴾ الحدق جمع حدقة العين ورواه الحنظلى عن الفضل بن يعقوب الرخامى حدثنا الحجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرنى عطاء الخراسانى عن ابن عباس به ﴿ ص ﴾ وقال مجاهد مقصورات محبوسات قصر طرفهن وانفسهن على ازواجهن قاصرات لا يبغين غير ازواجهن ﴿ ش ﴾ رواه ابن المنذر عن ابراهيم حدثنا ابو كريب حدثنا ابن يمان عن سفين عن منصور عن مجاهد ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد حدثنا ابو عمران الجونى عن ابى بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان فى الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة عرضها ستون ميلا فى كل زاوية منها اهل ما يرون الآخرين يطوف عليهم المؤمنون وجنتان من فضة آنيتهما وما فيهما وجنتان من كذا آنيتهما وما فيهما وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر على وجهه فى جنة عدن ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر فى حديث ابى موسى الاشعرى وقد مضى فى باب ما جاء فى صفة الجنة فانه اخرجه هناك من حجاج بن منهال عن همام عن ابى عمران الجونى الخ واخرجه فى التوحيد ايضا عن على بن عبد الله واخرجه مسلم فى الايمان عن نصر ابن على وغيره واخرجه الترمذى فى صفة الجنة والنسائى فى النعوت وابن ماجة فى السنة كلهم عن بندار قوله مجوفة اى ذات جوف واسع قوله ستون ميلا الميل ثلث فرسخ وهو اربعة آلاف خطوة قوله فى كل زاوية منها اهل وفى رواية مسلم اهل للمؤمن قوله ما يرون الآخرين قال الكرمانى ويروى الآخرون والتقدير يرونهم الآخرون نحو اكلونى البراغيث يطوف عليهم المؤمنون قال الدمياطى صوابه المؤمن بالافراد واجيب بجواز ان يكون من مقابلة المجموع بالمجموع قوله الا رداء الكبر قيل هذا يشعر بان رؤية الله تعالى غير واقعة واجيب بانه لا يلزم من عدمها فى جنة عدن او فى ذلك الوقت عدمها مطلقا ﴿ ص ﴾ سورة الواقعة ﴿ ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الواقعة قال ابو العباس مكية واختلف فى اصحاب اليمين وفى افبهذا الحديث انتم مدهنون والاولى نزلت فى اهل الطائف واسلامهم بعد الفتح وحنين والثانية نزلت فى دعائه بالسقيا فقيل مطرنا بنوء كذا فنزلت وتجعلون رزقكم انكم تكذبون وكان على يقرؤها وتجعلون شكركم وهى الف وسبعمائة وثلاثة احرف وثلثمائة وثمان وسبعون كلمة وست وتسعون آية والمراد بالواقعة القيامة ﴿ ص ﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ ش ﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر وحده ﴿ ص ﴾ وقال مجاهد رجت زلزلت ﴿ ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (اذا رجت الارض رجا) وفسره بقوله زلزلت ورواه الفريابى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد وقال الثعلبى اى رجفت وتحركت تحريكا من قولهم السهم يرتج فى الغرض اى يهتز ويضطرب واصل الرج فى اللغة التحريك يقال رججته فارتج فان ضاعفته قلت رجرجته فترجرج ﴿ ص ﴾ بست فتت ولتت كما يلت السويق ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى وبست الجبال وفسره بقوله فتت وهو ايضا تفسير مجاهد وكذلك لتت تفسير مجاهد ويقال بست ولتت بمعنى واحد اى صارت كالدقيق المبسوس وهو المبلول والبسيسة عند العرب

(الدقيق)

الدقيق والسويق يلت ويتخذ زادا وعن عطاء بست اذهبت ذهابا وعن ابن المسيب كسرت كسرا وعن الحسن قلعت من اصلها فذهبت بعدما كانت صخورا صما وعن عطية تبسط بسطا كالرمل والتراب ﴿ص المخضود الموقر حملا ويقال ايضا لاشوك له ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (في سدر مخضود) وفسره بقوله الموقر حملا بفتح القاف والحاء هذا تفسير الاكثرين قوله ويقال ايضا لاشوك له لابي ذر والخضد في الاصل القطع كأنه حضد شوكه اى قطع ونزع وعن الحسن لايعقر الايدى وعن ابن كيسان هو الذى لااذى فيه وعن الضحاك نظر المسلمون الى وج وهو واد في الطائف مخصب فاعجبهم سدرها قالوا ياليت لنا مثلها فانزل الله عز وجل هذه الآية ﴿ص منضود الموز ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وطلح منضود) ولم يثبت هذا هنا لابي ذر وفسره بالموز والطلح جمع طلحة قاله اكثر المفسرين وعن الحسن ليس هو بموز ولكنه شجر له ظل بارد طيب وعن الفراء وابى عبيدة الطلح عند العرب شجر عظام لها شوك والمنضود المتراكم الذى قد نضد الحمل من اوله الى آخره ليست له سوق بارزة وفي المغرب النضد ضم المتاع بعضه الى بعض متسقا او مركوما من باب ضرب ﴿ص والعرب المحببات الى ازواجهن ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فجعلناهن ابكارا عربا اترابا) وفسرها بالمحببات جمع المحببة اسم مفعول من الحب وقال ابن عيينة في تفسيره حدثنا ابن ابى نجيح عن مجاهد في قوله عربا اترابا قال هى المحببة الى زوجها وقال الثعلبى عربا عواشق متحببات الى ازواجهن قاله الحسن ومجاهد وقتادة وسعيد ابن جبير ورواية عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهم والعرب جمع عروبة واهل مكة يسمونها العربة بكسر الراء واهل المدينة الغنجة بكسر النون واهل العراق الشكلة بفتح الشين المعجمة وكسر الكاف وقدمر هذا في كتاب بدء الخلق في صفة الجنة والاتراب المستويات في السن وهو جمع ترب بكسر التاء وسكون الراء يقال هذه ترب هذه اى لدتها ﴿ص ثلة امة ش﴾ اى معنى قوله تعالى ثلة من الاولين امة وقيل فرقة ﴿ص يحموم دخان اسود ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وظل من يحموم) وفسره بدخان اسود لان العرب تقول للشيء الاسود يحموما ﴿ص يصرون يديمون ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وكانوا يصرون على الحنث العظيم) وفسره بقوله يديمون والحنث العظيم الذنب الكبير وهو الشرك وعن ابى بكر الاصم كانوا يقسمون ان لابعث وان الاصنام انداد الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وكانوا يقيمون عليه فذلك حنثهم ﴿ص الهيم الابل الظماء ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فشاربون شرب الهيم) ولم يثبت هذا في رواية ابى ذر والهيم جمع هيماء يقال جمل اهيم وناقة هيماء وابل هيم اى عطاش وعن قتادة هو داء بالابل لاتروى معه ولاتزال تشرب حتى تهلك ويقال لذلك الداء الهيام والظماء بالظاء المعجمة جمع ظمآن والظماء العطش قال تعالى (لايصيبهم ظمأ) والاسم الظمىء بالكسر وقوم ظماء اى عطاش والظمآن العطشان ﴿ص لمغرمون لملزمون ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (انا لمغرمون بل نحن محرومون) وفسره بقوله الملزمون اسم مفعول من الالزام واللام فيه للتأكيد وعن ابن عباس وقتادة لمعذبون من الغرام وهو العذاب وعن مجاهد ملقون للشر وعن مقاتل مهلكون وعن مرة الهمدانى محاسبون ﴿ص مدينين محاسبين ش﴾ اشار به الى قوله تعالى فلولا ان كنتم غير مدينين اى غير محاسبين وقال الزمخشرى غير مربوبين من دان السلطان رعيته اذ اساسهم وجواب لولا قوله ترجعونها اى تردون نفس هذا الميت الى جسده اذا بلغت الحلقوم ان كنتم صادقين ﴿ص روح جنة ورخاء

وريحان الرزق ش اشار به الى قوله تعالى فاما ان كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم وسقط هذا فى رواية ابى ذر وعن ابن زيدروح عندالموت وريحان يحيى له فى الآخرة وعن الحسن ان روحه تخرج فى الريحان وعن ابن عباس ومجاهد فروح اى راحة وريحان مستراح وعن مجاهد وسعيد بن جبير الريحان رزق وقدم هذا عن قريب ص وننشئكم فى اى خلق نشاء ش اشار به الى قوله تعالى (وننشئكم فيما لا تعلمون) اى نوجدكم فى اى خلق نشاء فيما لا تعلمون من الصور ص وقال غيره تفكهون تعجبون ش اى قال غير مجاهد فى قوله تعالى (ولو نشاء لجعلناه حطاما فظلتم تفكهون) وفسره بقوله تعجبون وكذا فسره قتادة وعن عكرمة تلاومون وعن الحسن تندمون وعن ابن كيسان تحزنون قال وهو من الاضداد تقول العرب تفكهت اى تنعمت وتفكهت اى حزنت وقيل التفكه التكلم فيما لا يعنيك ومنه قيل للمزاح فاكه ص عربا مثقلة واحدها عروب مثل صبور وصبر يسميها اهل مكة العربة واهل المدينة الغنجة واهل العراق الشكلة ش هذا كله لم يثبت فى رواية ابى ذر وهو مكرر لانه مضى فى صفة الجنة وهنا ايضا تقدم وهو قوله والعرب المحببات الى ازواجهن وقد ذكرناه نحن ايضا عن قريب ص وقال فى خافضة لقوم الى النار ورافعة الى الجنة ش اى قال غير مجاهد فى قوله تعالى (ليس لوقعتها كاذبة خافضة رافعة) اى القيمة اى يوم القيمة تخفض قوما الى النار وترفع آخرين الى الجنة وعن ابن عطاء خفضت قوما بالعدل ورفعت قوما بالفضل ص موضونة منسوجة ومنه وضين الناقة ش اشار به الى قوله تعالى (على سرر موضونة) اى منسوجة ولم يثبت هذا الا لابى ذر وقد تقدم فى صفة الجنة قوله موضونة مرمولة مشبكة بالذهب وبالجواهر قد ادخل بعضها فى بعض مضاعفة كما يوضن خلق الدرع قوله ومنه اى ومن هذا الباب وضين الناقة وهو بطان منسوج بعضه على بعض يشد به الرحل على البعير كالحزام للسرج ص والكوب لا آذان له ولا عروة والاباريق ذوات الآذان والعرى ش اشار به الى قوله تعالى (باكواب واباريق) وتفسيره ظاهر والاكواب جمع كوب والاباريق جمع ابريق سمى بذلك لبريق لونه ص مسكوب جار ش اشار به الى قوله تعالى (وماء مسكوب) اى جار وفى التفسير مصبوب يجرى دائما فى غير اخدود ولا منقطع ص وفرش مرفوعة بعضها فوق بعض ش عن على رضى الله تعالى عنه مرفوعة على الاسرة وعن ابى امامة الباهلى لو طرح فراش من اعلاها الى اسفلها لم يستقر فى الارض الا بعد سبعين خريفا ص مترفين متنعمين ش اشار به الى قوله تعالى (انهم كانوا قبل ذلك مترفين) وفسره بقوله متنعمين وهكذا فى رواية الاكثرين بتاء مثناة من فوق بعدها نون من التنعم وفى الكشميهنى ممتعين بميمين بعدهما تاء قال بعضهم من التمتع وهو غلط بل هو من الامتاع يقال امتعت بالشئ اى تمتعت به قاله ابوزيد وانما يقال من التمتع ان لو كانت الرواية متمتعين ص ماتمنون هى النطفة فى ارحام النساء ش اشاربه الى قوله تعالى (افرأيتم ما تمنون ءانتم تخلقونه ام نحن الخالقون) وفسر قوله ماتمنون بقوله النطفة فى الارحام لان ماتمنون هى النطفة التى تصب فى الارحام وهو من امنى يمنى امناء وقرئ بفتح التاء من منى يمنى وقال الفراء يعنى النطف اذا قذفت فى الارحام ءانتم تخلقون تلك النطف ام نحن ص للمقوين للمسافرين والقى القفر ش وهذا لم يثبت

لابى ذر واشاربه الى قوله تعالى (نحن جعلناها تذكرة ومتاعا للمقوين) وفسر المقوين بالمسافرين وهو من اقوى اذا دخل فى ارض القى فالقى والقواء القفر الخالية البعيدة من العمران والاهلين ويقال اقوت الدار اذا خلت من سكانها وقال مجاهد للمقوين للمستمتعين بها من الناس اجمعين المسافرين والحاضرين يستضيؤن بها فى الظلمة ويصطلون بها فى البرد وينتفعون بها فى الطبخ والخبز ويتذكرون بها نار جهنم ويستجيرون الله منها وقال قطرب المقوى من الاضداد يكون بمعنى الفقير ويكون بمعنى الغنى يقال اقوى الرجل اذا قويت دوابه واذا كثر ماله ﴿ص﴾ بمواقع النجوم بمحكم القرآن ويقال بمسقط النجوم اذا سقطن ومواقع وموقع واحد ﴿ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (فلا اقسم بمواقع النجوم) وفسره بشيئين احدهما قوله بمحكم القران وقال الفرآء حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن المنهال بن عمرو قال قرأ عبد الله فلا اقسم بموقع النجوم قال بمحكم القرآن وكان ينزل على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نجوما وبقراءته قرأ حمزة والكسائى وخلف والآخر بقوله ومسقط النجوم اذا سقطن ومساقط النجوم مغاربها وعن الحسن انكدارها وانتشارها يوم القيمة وعن عطاء بن ابى رباح منازلها **قوله** فلا اقسم قال اكثر المفسرين معناه اقسم ولا صلة وقال بعض اهل العربية معناه فليس الامر كما تقولون ثم استأنف القسم فقال اقسم **قوله** ومواقع وموقع واحد ليس قوله واحد بالنظر الى اللفظ ولا بالنظر الى المعنى ولكن باعتبار ان ما يستفاد منهما واحد لان الجمع المضاف والمفرد المضاف كلاهما عامان بلا تفاوت على الصحيح قال الكرمانى اضافته الى الجمع تستلزم تعدده كما يقال قلب القوم والمراد قلوبهم ﴿ص﴾ مدهنون مكذبون مثل لو تدهن فيدهنون ﴿ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (افبهذا الحديث انتم مدهنون) اى مكذبون وكذا فسره الفرآء هنا وقال فى قوله لو تدهن فيدهنون اى تكفر او يكفرون يقال قد ادهن اى كفر **قوله** افبهذا الحديث يعنى القرآن مدهنون قال ابن عباس اى كافرون وعن ابن كيسان المدهن الذى لم يفعل ما يحق عليه ويدفعه بالعلل وعن المورج المدهن المنافق الذى يلين جانبه ليخفى كفره وادهن وداهن واحد واصله من الدهن ﴿ص﴾ فسلام لك اى مسلم لك انك من اصحاب اليمين والغيت ان وهو معناها كما تقول انت مصدق مسافر عن قليل اذا كان قد قال انى مسافر عن قليل وقد يكون كالدعاء له كقولك فسقيا من الرجال ان رفعت السلام فهو من الدعاء ﴿ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (واما ان كان من اصحاب اليمين فسلام لك من اصحاب اليمين) واشار الى ان كلمة ان فيه محذوفة وهو قوله انك من اصحاب اليمين **قوله** والغيت ان بالعين المعجمة من الالغاء وروى والقيت بالقاف وهو بمعناه **قوله** وهو معناها اراد به ان كلمة ان وان حذفت فمعناها مراد **قوله** كما تقول الى قوله عن قليل تمثيل لما ذكره اى كقولك لمن قال انى مسافر عن قريب انت مصدق مسافر عن قليل اى انت مصدق انك مسافر عن قليل فحذف لفظ ان هنا ايضا ولكن معناها مراد **قوله** وقد يكون اى لفظ سلام كالدعاء له اى لمن خاطبه من اصحاب اليمين يعنى الدعاء له منهم كقولك فسقيا لك من اصحاب اليمين وانتصاب سقيا على انه مصدر لفعل محذوف تقديره سقاك الله سقيا واما رفع السلام فعلى الابتداء وان كان نكرة لانه دعاء وهو من المخصصات ومعناه سلمت سلاما ثم حذف الفعل ورفع المصدر وقيل تعريف المصدر وتنكيره سواء لشموله فهو راجع الى معنى العموم وقال الزمخشرى معناه سلام لك يا صاحب اليمين من اخوانك اصحاب اليمين اى يسلمون عليك وقال الثعلبى فسلام لك رفع على معنى فلك سلام اى سلامة لك يا محمد منهم فلا تهتم لهم فانهم

سلموا من عذاب الله تعالى وقال الفراء مسلم لك انهم من اصحاب اليمين ويقال لصاحب اليمين انه مسلم لك انك
من اصحاب اليمين وقيل سلام عليك من اصحاب اليمين **قوله** ان رفعت السلام قيل لم يقرأه احد بالنصب
ولا معنى لقوله ان رفعت واجيب بان سقيا بالنصب يكون دعاء بخلاف السلام فانه بالرفع دعاء وبالنصب لا يكون
دعاء ﴿ص تورون تستخرجون اوريت اوقدت ش﴾ اشار به الى قوله عز وجل (افرأيتم النار التي
تورون) ولم يثبت هذا لابي ذر وفسر تورون بقوله تستخرجون وفي التفسير تقدحون وتستخرجون من
زندكم وشجرتها التي تقدح منها النار المرخ والعفار **قوله** اوريت اوقدت يعني معنى اوريت اوقدت واصل
تورون توريون استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى ماقبلها والتقى الساكنان وهما الواو والياء فحذفت الياء
فصار تورون ﴿ص لغوا باطلا تأثيما كذبا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لا يسمعون فيها لغوا
ولا تأثيما) فيها اي في جنات النعيم وروى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما هكذا رواه علي بن ابي
طلحة عنه ورواه ابن ابي حاتم من طريقه ﴿ص باب . وظل ممدود ش﴾ اي هذا باب في
قوله عز وجل وظل ممدود اي دائم لا تنسخه الشمس وعن الربيع يعني ظل العرش وعن عمرو بن ميمون مسيرة
سبعين الف سنة ﴿ص حدثنا علي بن عبدالله حدثنا سفين عن ابي الزناد وعن الاعرج عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه يبلغ به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة
عام لا يقطعها اقرؤا ان شئتم وظل ممدود ش﴾ علي بن عبدالله المعروف بابن المديني وسفين هو
ابن عيينة وابو الزناد بكسر الزاي وتخفيف النون عبدالله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن
هرمز والحديث مضى في كتاب بدء الخلق في باب صفة الجنة **قوله** يبلغ به النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ليدل على انه سمعه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جزما ويدفع به احتمال انه سمعه ممن سمع
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص سورة الحديد والمجادلة ش﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة
الحديد وسورة المجادلة غير سورة الحديد وعقيب سورة الحديد تأتي سورة المجادلة ولكن وقع في رواية
ابي ذر هكذا سورة الحديد والمجادلة ولغيره سورة الحديد فقط وسورة الحديد مكية خلافا للسدي وقال
الكلبي فيها مكية وفيها مدنية وهو الصحيح لان فيها ذكر المنافقين ولم يكن النفاق الا في المدينة وفيها ايضا
لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح الآية ولم تنزل الا بعد الفتح ولا قتال الا بعد الهجرة واولها مكي
فان عمر رضي الله تعالى عنه قرأه في بيت اخته قبل اسلامه وقال السخاوي نزلت بعد سورة الزلزلة
وقبل سورة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وهي الفان واربعمائة وستة وسبعون حرفا وخمسمائة
واربع واربعون كلمة وتسع وعشرون آية ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ ثبتت
البسملة لابي ذر دون غيره ﴿ص قال مجاهد جعلكم مستخلفين معمرين فيه ش﴾ اي
قال مجاهد في قوله تعالى (وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه) اي معمرين فيه ولم يثبت هذا لابي ذر وعن
الفراء مستخلفين فيه اي مملكين فيه ﴿ص من الظلمات الى النور من الضلالة الى الهدى ش﴾
اشار به الى قوله تعالى (هو الذي ينزل على عبده آيات بينات ليخرجكم من الظلمات الى النور) وسقط
هذا ايضا لابي ذر ﴿ص فيه بأس شديد ومنافع للناس جنة وسلاح ش﴾ اشار به
الى قوله تعالى وانزلنا الحديد فيه بأس شديد اي قوة شديدة ومنافع للناس مما يستعملونه في مصالحهم ومعايشهم
اذ هو آلة لكل صنعة وفسر البخاري قوله ومنافع للناس بقوله جنة بضم الجيم وتشديد النون
اي ستر ووقاية **قوله** وسلاح يشمل جميع آلات الحرب وروى ما فسره عن مجاهد رواه عبد بن

حميد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه ﴿ص مولاكم اولى بكم ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (مأواكم النار هى مولاكم) اى اولى بكم كذا قاله الفراء وابو عبيدة وفى بعض النسخ مولاكم هو اولى بكم وكذا وقع فى كلام ابى عبيدة وتذكير الضمير باعتبار المكان فافهم ﴿ص لئلا يعلم اهل الكتاب ليعلم اهل الكتاب ش﴾ اراد به ان كلمة لا صلة تقديره ليعلم وقال الفراء يجعل لا صلة فى الكلام اذا دخل فى اوله جحد او فى آخره جحد كهذه الآية وكقوله ما منعك ان لا تسجد وقرأ سعيد بن جبير لكى لا يعلم اهل الكتاب ﴿ص يقال الظاهر على كل شئ علما ش﴾ اشار به الى قوله عز وجل (هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شئ عليم) وفسر الظاهر والباطن بما ذكره وكذا فسره الفراء وفيه تفاسير اخرى ووقع فى بعض النسخ الظاهر بكل شئ ﴿ص انظرونا انتظرونا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا انظرونا نقتبس من نوركم) ومعناه انتظرونا وقال الفراء قرأها يحيى بن وثاب والاعمش وحمزة أنظرونا بقطع الالف من أنظرت والباقون على الوصل وفى بعض النسخ هذا وقع قبل قوله يقال الظاهر ﴿ص سورة المجادلة ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة المجادلة كذا وقع للنسفى وابى نعيم والاسمعيلى وسقط لغيرهم قال ابو العباس مدنية بلا خلاف وقال السخاوى نزلت قبل الحجرات وبعد المنافقين وهى الف وسبعمائة واثنان وسبعون حرفا واربع مائة وثلث وسبعون كلمة واثنتان وعشرون آية وفى تفسير عبد بن حميد اسم هذه المجادلة خويلد قاله محمد بن سيرين وكان زوجها ظاهر منها وهو اول ظهار كان فى الاسلام وقال ابو العالية هى خويلة بنت دليج وقال عكرمة هى خولة بنت ثعلبة وزوجها اوس بن الصامت وسماها مجاهد جميلة وسماها ابن مندة خولة بنت الصامت وقال ابو عمر خولة بنت ثعلبة بن اصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن عوف واما عروة ومحمد بن كعب وعكرمة فقالوا خولة بنت ثعلبة كانت تحت اوس بن الصامت اخى عبادة ابن الصامت وظاهر منها وفيها نزلت قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها الى اخر القصة فى الظهار وقيل ان التى نزلت فيها هذه الآية جميلة امرأة اوس بن الصامت وقيل بل هى خويلة بنت دليج ولا يثبت شئ من ذلك ﴿ص يحادون يشاقون الله ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ان الذين يحادون الله ورسوله) الآية اى يشاقون الله ويعادون رواه عبد بن حميد نا شبابة عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ﴿ص كبتوا اخزيوا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (كبتوا كما كبت الذين من قبلهم) وفسر كبتوا بقوله اخزيوا من الخزى كذا فى رواية ابى ذر وفى رواية النسفى احزنوا بالمهملة والنون وقيل اذلوا وقيل اهلكوا وقيل اغيظوا واصل التاء فيه دال يقال كبد اذا اصابه وجع فى كبده ثم ابدلت تاء لقربها فى المخرج ﴿ص استحوذ غلب ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (استحوذ عليهم الشيطان) اى غلب عليهم وكذا روى عن ابى عبيدة وحكى عن قراءة عمر رضى الله تعالى عنه استحاذ بوزن استقام وهو على القاعدة واما استحوذ فانه احد ما جاء على الاصل من غير اعلال ولم يذكر فى هذه السورة ولا فى التى قبلها حديثا مرفوعا ﴿ص سورة الحشر ش﴾ اى هذا فى تفسير سورة الحشر وهى مدنية وهى الف وتسعمائة وثلاثة عشر حرفا واربعمائة وخمس واربعون كلمة واربع وعشرون آية وسميت سورة الحشر لقوله تعالى (هو الذى اخرج الذين كفروا من اهل الكتاب من ديارهم لاول الحشر) الآية يعنى الله هو الذى اخرج الذين كفروا من بنى النضير الذين كانوا بيثرب وعن ابن اسحق كان جلاء بنى النضير مرجع النبى صلى الله تعالى عليه

وسلم من احد وكان فتح قريظة عند مرجعه من الاحزاب وبينهما ستتان وانما قال لاول الحشر لانهم اول من حشروا من اهل الكتاب ونفوا من الحجاز وكان حشرهم الى الشام وعن مرة الهمداني كان هذا اول الحشر من المدينة والحشر الثاني من خيبر وجميع جزيرة العرب الى اذرعات واريحا من الشام في ايام عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وعن قتادة كان هذا اول الحشر والحشر الثاني نار تحشرهم من المشرق الى المغرب تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا وتأكل منهم من تخلف ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابي ذر ﴿ص﴾ الجلاء الاخراج من ارض الى ارض ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولولا ان كتب الله عليهم الجلاء لعذبهم في الدنيا) الآية وكذا فسره قتادة اخرجه ابن ابي حاتم من طريق سعيد عنه والجلاء اخص من الاخراج لان الجلاء ما كان مع الاهل والمال والاخراج اعم منه ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا سعيد بن سليمان اخبرنا هشيم اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس سورة التوبة قال التوبة هي الفاضحة ما زالت تنزل ومنهم ومنهم حتى ظنوا انه لم تبق احدا منهم الا ذكر فيها قال قلت سورة الانفال قال نزلت في بدر قال قلت سورة الحشر قال نزلت في بني النضير ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهشيم مصغر هشم ابن بشير مصغر بشر بالباء الموحدة والشين المعجمة الواسطي وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس الواسطي والحديث اخرج البخاري بعضه في سورة الانفال وفيه وفي المغازي عن الحسن بن مدرك واخرجه مسلم في آخر الكتاب عن عبد الله بن مطيع **قوله** هي الفاضحة لانها تفضح الناس حيث تبين معائبهم **قوله** ما زالت اي سورة التوبة تنزل **قوله** ومنهم ومنهم صح مرتين واشار به الى قوله تعالى (ومنهم الذين يؤذون النبي قال ومنهم من يلمزك في الصدقات ومنهم من يقول ائذن لي ومنهم من عاهد الله) **قوله** لم تبق وفي رواية الكشميهني لن تبقي وفي رواية الاسمعيلي انه لا تبقي **قوله** في بني النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة قبيلة اليهود ﴿ص﴾ حدثنا الحسن ابن مدرك اخبرنا يحيى بن حماد اخبرنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد قال قلت لابن عباس سورة الحشر قال قل سورة النضير ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور وابو عوانة بفتح العين الوضاح اليشكري وسعيد هو ابن جبير **قوله** قل سورة النضير كأنه كره تسميتها بالحشر لئلا يظن ان المراد يوم القيمة وانما المراد به هنا اخراج بني النضير ﴿ص﴾ باب قوله ما قطعتم من لينة نخلة ما لم تكن عجوة او برنية ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل (ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة) الآية وفسر اللينة بالنخلة وكذا فسرها ابو عبيدة وهي من الالوان ما لم تكن عجوة او برنية بفتح الباء وسكون الراء وكسر النون وتشديد الياء آخر الحروف وهي ضرب من التمر وقال الثعلبي اختلف في اللينة فقيل هي ما دون العجوة من النخل والنخل كله لينة ما خلا العجوة وهو قول عكرمة وقتادة وعن الزهري اللينة الوان النخلة كلها الا العجوة او البرنية وعن عطية وابن زيد هي النخلة والنخيل كلها من غير استثناء وعن ابن عباس هي لون من النخل واصل لينة لونة قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة اخبرنا ليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فانزل الله تعالى (ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها فباذن الله وليخزي الفاسقين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومضى الحديث في الجهاد مختصرا خماسيا وهنا ساقه رباعيا **قوله** البويرة بضم الباء الموحدة وفتح الواو وسكون

الياء آخر الحروف وبالراء **قوله** ماقطعتم محل مانصب بقطعتم كأنه قيل اى شئ قطعتم من لينة والضمير فى تركتموها يرجع الى ما لانه فى معنى اللينة **قوله** على اصولها اى سوقها فلم يقطعوها ولم يحرقوها **قوله** فباذن الله يعنى القطع والترك باذن الله **قوله** وليخزى اى ولاجل ان يخزى الفاسقين من الاخزاء وهو القهر والاذلال ﴿ ص ﴾ باب **قوله** ماأفاء الله على رسوله ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل (ماافاء الله) اى مارده الله ورجع اليه منهم اى من بنى النضير من الاموال ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبدالله اخبرنا سفيان غير مرة عن عمرو عن الزهرى عن مالك بن اوس بن الحدثان عن عمر رضى الله تعالى عنه قال كانت اموال بنى نضير مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خاصة ينفق على اهله منها نفقة سنته ثم يجعل مابقى فى السلاح والكراع عدة فى سبيل الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبدالله هو المدينى وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والزهرى محمد بن مسلم بن شهاب ووقع فى بعض صحيح مسلم عمرو بن دينار عن مالك بن اوس ولعل ذلك من بعض النقلة لانه قال فى الاسناد بعد عن الزهرى بهذا الاسناد فدل على انه مذكور عنده فى السند الاول وقال الجيانى سقط ذكر ابن شهاب من نسخة ابن ماهان والحديث محفوظ لعمرو عن الزهرى عن مالك بن اوس والحديث مضى فى المغازى مطولا فى باب حديث بنى النضير وفى الجهاد ايضا والخمس مطولا ومختصرا **قوله** مما لم يوجف من الايجاف من الوجيف وهو السير السريع **قوله** بخيل اراد به الفرسان واراد بالركاب الابل التى يسار عليها **قوله** فى السلاح وهو مااعد للحرب من آلة الحديد مما يقاتل به والسيف وحده ليس سلاحا **قوله** والكراع بضم الكاف قال ابن دريد هو من ذوات الظلف خاصة ثم كثر ذلك حتى سميت به الخيل وفى المجرد الكراع اسم لجميع الخيل اذا قلت السلاح والكراع وقال القرطبى فيه حجة لمالك على ان الفئ لا يقسم وانما هو ملك موكول الى اجتهاد الامام وكذلك الخمس عنده وابو حنيفة يقسمه اثلاثا والشافعى اخماسا وقال ابن المنذر لانعلم احدا قبل الشافعى قال بالخمس من الفئ وفيه جواز ادخار قوت سنة اذا كان من غلته امااذا اشتراه من السوق قال ابو العباس فاجازه قوم ومنعه آخرون اذا اضر بالناس وجواز الادخار لايقدح التوكل ﴿ ص ﴾ باب وماآتاكم الرسول فخذوه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل وماآتاكم الرسول فخذوه اى ماامركم به الرسول فافعلوه ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله قال لعن الله الواشمات والمؤتشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله فبلغ ذلك امرأة من بنى اسد يقال لها ام يعقوب فجائت فقالت انه بلغنى انك لعنت كيت وكيت فقال ومالى لا العن من لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومن هو فى كتاب الله فقالت لقد قرأت مابين اللوحين فما وجدت فيه ماتقول قال لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه اماقرأت وماآتيكم الرسول فخذوه ومانهاكم عنه فانتهوا قالت بلى قال فانه قدنهى عنه قالت فانى ارى اهلك يفعلونه قال فاذهبى فانظرى فذهبت فنظرت فلم تر من حاجتها شيئا فقال لو كانت كذلك ماجامعتنا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله اما قرأت وماآتاكم الرسول فخذوه وسفيان هو ابن عيينة ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعى وعلقمة هو ابن قيس وعبدالله هو ابن مسعود والحديث اخرجه البخارى

فى اللباس عن محمد بن مثنى وعن محمد بن مقاتل وعن عثمن وعن اسحق وعن محمد بن بشار وفى التفسير ايضا عن على بن عبدالله واخرجه مسلم فى اللباس عن عثمن وغيره واخرجه ابوداود فى الترجل عن محمد بن عيسى وعثمان واخرجه الترمذى فى الاستيذان عن احمد بن منيع واخرجه النسائى فى الزينة عن محمد بن بشار وغيره وفى التفسير عن محمد بن رافع واخرجه ابن ماجة فى النكاح عن حفص بن عمرو وغيره قوله الواشمات جمع واشمة من الوشم وهو غرز ابرة او مسلة ونحوهما فى ظهر الكف او المعصم او الشفة وغير ذلك من بدن المرأة حتى يسيل منه الدم ثم يحشى ذلك الموضع بكحل او نورة او نيل ففاعل هذا واشم وواشمة والمفعول بها موشومة فان طلبت فعل ذلك فهى مستوشمة وهو حرام على الفاعل والمفعول بها باختيارها والطالبة له فان فعل بطفلة فالاثم على الفاعلة لا على الطفلة لعدم تكليفها حينئذ وقال النووى قال اصحابنا الموضع الذى وشم يصير نجسا فان امكن ازالته بالعلاج وجبت ازالته وان لم يمكن الا بجرح فان خاف منه التلف او فوات عضو او منفعة عضو او شيئا فاحشا فى عضو ظاهر لم تجب ازالته واذا تاب لم يبق عليه اثم وان لم يخف شيئا من ذلك ونحوه لزمه ازالته ويعصى بتأخيره وسواء فى هذا كله الرجل والمرأة قوله والمؤتشمات جمع مؤتشمة وهى التى يفعل فيها الوشم قوله والمتنمصات جمع متنمصة من التنمص بتاء مثناة من فوق ثم نون وصاد مهملة وهو ازالة الشعر من الوجه مأخوذ من المنماص بكسر الميم الاولى وهو المنقاش والمتنمصة هى الطالبة ازالة شعر وجهها والنامصة هى الفاعلة ذلك يعنى المزيلة وعن ابن الجوزى بعضهم يقول المنتمصة بتقديم النون والذى ضبطناه عن اشياخنا فى كتاب ابى عبيدة تقديم التاء مع التشديد قال النووى وهو حرام الا اذا نبتت للمرأة لحية او شوارب فلا يحرم بل يستحب عندنا والنهى انما هو فى الحواجب وما فى اطراف الوجه وقال ابن حزم لا يجوز حلق لحيتها ولا عنفقتها ولا شاربها ولا تغيير شئ من خلقها بزيادة ولا نقص قوله المتفلجات جمع متفلجة بالفاء والجيم من التفلج وهو برد الاسنان الثنايا والرباعيات مأخوذ من الفلج بفتح الفاء واللام وهى فرجة بين الثنايا والرباعيات قوله للحسن يتعلق بالمتفلجات اى لاجل الحسن قيد به لان الحرام منه هو المفعول لطلب الحسن اما اذا احتيج اليه لعلاج او عيب فى السن ونحوه فلا بأس به وقال النووى يفعل ذلك العجوز وشبهها اظهارا للصغر وحسن الاسنان وهذا الفعل حرام على الفاعلة والمفعول بها قوله المغيرات خلق الله يشمل ما ذكر قبله ولذلك قال المغيرات بدون الواو لان ذلك كله تغيير لخلق الله تعالى وتزوير وتدليس وقيل هذا صفة لازمة للتفلج قوله ام يعقوب لم اقف على اسمها قوله من لعن مفعول لا العن فيه دليل على جواز الاقتداء به فى اطلاق اللعن معينا كان او غير معين لان الاصل انه صلى الله تعالى عليه وسلم ما كان يلعن الا من يستحق ذلك عنده فان قلت يعارضه قوله اللهم ما من مسلم سببته او لعنته وليس لذلك باهل فاجعل له ذلك كفارة وطهورا قلت لا يعارضه لانه عنده مستحق لذلك واما عند الله عز وجل فالامر موكول اليه يفهم من قوله وليس لذلك باهل يعنى فى علمك لا فى علمى اما ان يتوب مما صدر منه او يقلع عنه وان علم الله منه خلاف ذلك كان دعاؤه صلى الله تعالى عليه وسلم عليه زيادة فى شقوته قوله ومن هو فى كتاب الله معطوف على من لعن وتقديره مالى لا العن من هو فى كتاب الله ملعون قيل اين فى القرآن لعنهن اجيب بان فيه وجوب الانتهاء عما نهاه الرسول لقوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) وقد نهى عنه ففاعله ظالم وقال الله تعالى الا لعنة الله على الظالمين قوله

قرأت مابين اللوحين اى القرآن او ارادت باللوحين الذى يسمى بالرحل ويوضع المصحف عليه فهو كناية ايضا عن القرآن وقال اسمعيل القاضى وكانت قارئة للقرآن **قوله** ان كنت قرأتيه ويروى قرأته وهو الاصل ووجه الاول ان فيه اشباع الكسرة بالياء **قوله** فانى ارى اهلك يفعلونه ارادت بها زينب بنت عبدالله الثقفية **قوله** فلم تر من حاجتها شيئا اى فلم ترام يعقوب من الذى ظنت ان زوج ابن مسعود كانت تفعله **قوله** فقال لو كانت كذلك اى فقال ابن مسعود لو كانت زوجى تفعل ذلك كما ذكرته **قوله** جامعتنا جواب لو اى ماصاحبتها بل كنا نطلقها ونفارقها وفى رواية الاسمعيلى ماجامعتنى وفى رواية الكشميهنى ماجامعتها من الجماع كناية عن ايقاع الطلاق ﴿ ص ﴾ حدثنا على حدثنا عبدالرحمن عن سفيان قال ذكرت لعبدالرحمن بن عابس حديث منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله قال لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الواصلة فقال سمعته من امرأة يقال لها ام يعقوب عن عبدالله مثل حديث منصور ﴿ ش ﴾ على هو ابن عبدالله ابن المدينى وعبدالرحمن هو ابن المهدى البصرى وسفيان هو الثورى وعبدالرحمن ابن عابس بالمهملتين وبالباء الموحدة الكوفى **قوله** الواصلة هى التى تصل شعرها بشعر آخر تكثره به وهى الفاعلة والمستوصلة هى الطالبة قال القرطبى هو نص فى تحريم ذلك وهو قول مالك وجماعة من العلماء ومنعوا الوصل بكل شئ من الصوف والخرق وغيرهما لان ذلك كله فى معنى الوصل بالشعر ولعموم النهى وسد الذريعة وشذ الليث بن سعد فاجاز وصله بالصوف وماليس بشعر وهو محجوج بما تقدم واباح آخرون وضع الشعر على الرأس وقالوا انما هى عن الوصل خاصة وهى ظاهرية محضة واعراض عن المعنى وشذ قوم فاجازوا الوصل مطلقا وتأولوا الحديث على غير وصل الشعر وهو قول باطل وقد روى عن عائشة رضى الله تعالى عنها ولم يصح عنها ولا يدخل فى هذا النهى ماربط من الشعر بخيوط الشعر الملونة ونحوها مما لايشبه الشعر لانه ليس منهيا عنه اذ ليس هو بوصل انما هو للتجمل والتحسن وقال النووى فصله اصحابنا ان وصلته بشعر الادمى فهو حرام بلاخلاف سواء كان من رجل او امرأة لعموم الاحاديث ولانه يحرم الانتفاع بشعر الآدمى وسائر اجزائه لكرامته بل يدفن شعره وظفره وسائر اجزائه وان وصلته بشعر غير الآدمى فان كان نجسا من ميتة او شعر مالايؤكل لحمه اذا انفصل فى حيوته فهو حرام ايضا ولانها حاملة نجاسة فى صلاتها وغيرها عمدا وسواء فى هذين النوعين المزوجة وغيرها من النساء والرجال واما الشعر الطاهر فان لم يكن لها زوج ولاسيد فهو حرام ايضا وان كان فثلاثة اوجه احدها لايجوز لظاهر الحديث الثانى يجوز واصحها عندهم ان فعلته باذن السيد او الزوج جاز والافهو حرام ﴿ ص ﴾ باب ۔ والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل (والذين تبوؤا الدار) اى الذين اتخذوا المدينة دار الايمان والهجرة وهم الانصار اسلموا فى ديارهم وابتنوا المساجد قبل قدومهم بسنتين فاحسن الله تعالى الثناء عليهم **قوله** من قبلهم اى من قبل قدوم المهاجرين عليهم وقد آمنوا يحبون من هاجر اليهم من المهاجرين ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابو بكر يعنى ابن عياش عن حصين عن عمرو بن ميمون قال قال عمر رضى الله تعالى عنه اوصى الخليفة بالمهاجرين الاولين ان يعرف لهم حقهم واوصى الخليفة بالانصار الذين تبوؤا الدار والايمان من قبل ان يهاجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقبل من محسنهم ويعفو عن مسيئهم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله الذين تبوؤ

الدار والايمان واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعى الكوفى وابو بكر هو ابن عياش على وزن فعال بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة المقرى وحصين بضم الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة وبالنون ابن عبد الرحمن السلمى والحديث طرف من حديث طويل قد مضى فى كتاب الجنائز فى باب قبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن جرير بن عبد الحميد عن حصين عن عمرو بن ميمون الحديث قوله بالمهاجرين الاولين هم الذين صلوا الى القبلتين قاله ابو موسى الاشعرى وابن المسيب وقيل هم الذين ادركوا بيعة الرضوان قاله الشعبى وابن سيرين فعلى القول الاول هم الذين هاجروا قبل تحويل القبلة سنة اثنتين من الهجرة وعلى الثانى هم الذين هاجروا قبل الحديبية وقيل هم الذين شهدوا بدرا قوله الذين تبوؤا الدار والايمان هو مثل علفته تبنا وماء باردا ص ﴿باب﴾ قوله ويؤثرون على انفسهم الآية ش اى هذا باب فى قوله عز وجل فى مدح الانصار فانهم قاسموا المهاجرين ديارهم واموالهم ص الخصاصة الفاقة ش اشار به الى قوله تعالى (ولو كان بهم خصاصة) وفسرها بالفاقة وهى الفقر والاحتياج وفى رواية ابى ذر فاقة بدون الالف واللام وهذا قول مقاتل بن حيان ص المفلحون الفائزون بالخلود والفلاح البقاء ش اشار به الى قوله تعالى (ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون) وفسر المفلحون بالفائزين بالخلود وبه فسر الفراء قوله والفلاح البقاء يعنى يأتى لمعنى البقاء قال الشاعر * ولكن ليس للدنيا فلاح) اى بقاء وفى المغرب الفلاح الفوز بالمطلوب ومدار التركيب على الشق والقطع ص حى على الفلاح عجل ش مراده معنى الفلاح هنا ومعنى حى عجل اى عجل على الفوز بالمطلوب وقال بعضهم حى على الفلاح اى عجل هو تفسير حى اى معنى حى على الفلاح عجل قلت ليس مراد البخارى ما ذكره وانما مراده معنى ما ذكرنا لانه فى صدد تفسير الفلاح وليس فى صدد تفسير معنى حى وتفسير حى وقع استطرادا وقال ابن التين لم يذكره احد من اهل اللغة انما قالوا معناه هلم واقبل قلت يعنى لم يذكر احد من اهل اللغة ان معناه عجل بل الذى ذكروه هلم واقبل ولا يتوجه ما ذكره لانه ليس فى صدد تفسير حى كما ذكرناه وانما وقع استطرادا وقال بعضهم هو كما قال ولكن فيه اشعار بطلب الاعجال فالمعنى اقبل مسرعا قلت الحال بالحال لان اعتذاره عنه انما يجدى ان لو كان هو فى صدد تفسير حى كما ذكرنا ص وقال الحسن حاجة حسدا ش اى قال الحسن البصرى فى قوله تعالى (ولا يجدون فى صدورهم حاجة مما اوتوا) وفسر حاجة بقوله حسدا ورواه عبد الرزاق عن معمر عن سعيد عن قتادة عن الحسن ص حدثنى يعقوب بن ابراهيم بن كثير اخبرنا ابو اسامة اخبرنا فضيل بن غزوان اخبرنا ابو حازم الاشجعى عن ابى هريرة رضى الله عنه قال اتى رجل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله اصابنى الجهد فارسل الى نسائه فلم يجد عندهن شيئا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا رجل يضيف هذا الليلة يرحمه الله فقام رجل من الانصار فقال انا يا رسول الله فذهب الى اهله فقال لامرأته ضيف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تدخريه شيئا قالت والله ما عندى الا قوت الصبية قال فاذا اراد الصبية العشا فنوميهم وتعالى فاطفئ السراج ونطوى بطوننا الليل ففعلت ثم غدا الرجل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لقد عجب الله او ضحك من فلان وفلانة فانزل الله عز وجل (ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة) ش مطابقته للترجمة

(ظاهرة)

ظاهرة ويعقوب بن ابراهيم بن كثير ضد القليل الدورقى وابواسامة حماد بن اسامة وابو حازم سلمان الاشجعى والحديث قدمر فى فضل الانصار فى باب ويؤثرون على انفسهم ولوكان بهم خصاصة فانه اخرجه هناك عن مسدد عن عبدالله بن داود عن فضيل بن غزوان الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله اتى رجل ذكر الواحدى انه من اهل الصفة وفى الاوسط للطبرانى انه ابوهريرة قوله الجهد اى المشقة والجوع قوله الارجل كلمة الاللتحضيض والحث على شئ يفعله الرجل قوله يضيف بضم الياء من الاضافة قوله فقام رجل من الانصار قال الخطيب هو ابوطلحة الانصارى وقال ابن بشكوال هو زيد بن سهل وانكره النووى وقيل عبد الله بن رواحة وقال المهدوى والنحاس نزلت فى ابى المتوكل وان الضيف ثابت بن قيس قولهما نزلت فى المتوكل وهم فاحش لان ابا المتوكل الناجى تابعى اجماعا قوله هذا الليلة هذا اشارة الى الرجل فى قوله اتى رجل والليلة نصب على الظرف ويروى هذه الليلة فالاشارة فيه الى الليلة قوله يرحمه الله وفى رواية الكشميهنى يضيف هذا رحمة بالتنوين قوله ضيف رسول الله اى هذا ضيف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله لاتدخريه شيئا اى لاتمسكى عنه شيئا قوله الصبية بكسر الصاد جمع صبى قوله العشا بفتح العين قوله فنوميهم اى الصبية حتى لايأكلوا شيئا وهذا يحمل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين الى الاكل وانما تطلبه انفسهم على عادة الصبيان من غير جوع مضر فانهم لو كانوا على حاجة بحيث يضرهم ترك الاكل لكان اطعامهم واجبا يجب تقديمه على الضيافة وقال الكرمانى لعل ذلك كان فاضلا عن ضرورتهم قلت فيه نظر لانها صرحت بقولها والله ما عندى الاقوت الصبية والاحسن ان يقال انها كانت علمت صبرهم عن عشائهم تلك الليلة لان الانسان قد يصبر عن الاكل ساعة لايتضرر به قوله ونطوى بطوننا الليلة اى نجمعها فاذا جاع الرجل انطوى جلد بطنه قوله عجب الله او ضحك المراد من العجب والضحك ونحوهما فى حق الله عزوجل لوازمها وغاياتها لان التعجب حالة تحصل عند ادراك امر غريب والضحك ظهور الاسنان عند امر عجيب وكلاهما محالان على الله تعالى وقال الخطابى اطلاق العجب لايجوز على الله وانما معناه الرضى وحقيقته أن ذلك الصنيع منهما حل من الرضى عندالله والقبول به ومضاعفة الثواب عليه محل العجب عندكم فى الشئ التافه اذا رفع فوق قدره واعطى به الاضعاف من قيمته قال وقد يكون المراد بالعجب هنا ان الله تعالى يعجب ملائكته من صنيعهما الندور ماوقع منهما فى العادة قال وقال ابوعبدالله يعنى البخارى الضحك هنا الرحمة وتأويل الضحك بالرضى اقرب من تأويله بالرحمة لان الضحك من الكرام يدل على الرضى فانهم يوصفون بالبشر عند السؤال انتهى وليس فى النسخ التى فى ايدى الناس مانسبه الخطابى الى البخارى باللفظ المذكور والله اعلم ﴿ ص سورة الممتحنة ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الممتحنة قال السهيلى هى بكسر الحاء اى المختبرة اضيف اليها الفعل مجازا كما سميت سورة براءة المبعثرة والفاضحة لما كشفت عن عيوب المنافقين ومن قال بفتح الحاء فانه اضافها الى المرأة التى نزلت فيها وهى ام كلثوم بنت عقبة بن ابى معيط وهى امرأة عبدالرحمن بن عوف وام ولده ابراهيم وقال مقاتل الممتحنة اسمها سبيعة ويقال سعيدة بنت الحارث الاسلمية وكانت تحت صيفى بن الراهب وقال ابن عسكر كانت ام كلثوم تحت عمرو بن العاص قال وروى ان الآية نزلت فى امية بنت بشر من بنى عمرو بن عوف ام عبدالله بن سهل بن حنيف وكانت

تحت حسن بن الدحداحة ففرت منه وهو حينئذ كافر فتزوجها سهيل بن حنيف وقال ابو العباس هي بلا خلاف وقال السخاوي نزلت بعد سورة الاحزاب وقبل سورة النساء وهي الف وخمسمائة وعشرة احرف وثلثمائة وثمان واربعون كلمة وثلاث وعشرة آية وليست فيها بسملة عند الجميع ﴿ص﴾ وقال مجاهد لا تجعلنا فتنة لا تعذبنا بايديهم فيقولون لو كان هؤلاء على الحق ما اصابهم هذا ﴿ش﴾ اي قال مجاهد في قوله تعالى (ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا) الآية وفسره بقوله لا تعذبنا بايديهم الى آخره ورواه عبد بن حميد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه ورواه الحاكم من طريق آدم بن ابي اياس عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس وقال على شرط مسلم وفي تفسير النسفي ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا اي لا تسلطهم علينا فيفتنونا بعذاب لا طاقة لنا به وقيل لا تظفرهم علينا فيظنوا انهم على الحق ونحن على الباطل ﴿ص﴾ بعصم الكوافر امر اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بفراق نسائهم كن كوافر بمكة ﴿ش﴾ اشار به الى قوله عز وجل (ولا تمسكوا بعصم الكوافر) معناه ان الله تعالى نهى عن التمسك بعصم الكوافر والعصم جمع عصمة وهي ما اعتصم به يقال مسكت بالشيء وتمسكت به والكوافر جمع كافرة نهى الله تعالى المؤمنين عن المقام على نكاح المشركات وامرهم بفراقهن وقال ابن عباس يقول لا تأخذوا بعقد الكوافر فمن كانت له امرأة كافرة بمكة فلا يعتدن بها فقد انقطعت عصمتها منه وليست له بامرأة وان جاءتكم امرأة مسلمة من اهل مكة ولها بها زوج كافر فلا يعتدن به فقد انقضت عصمته منها وقال الزهري لما نزلت هذه الآية طلق عمر امرأتين كانتا له بمكة مشركتين قريبة بنت امية فتزوجها بعده معاوية وهما على شركهما بمكة والاخرى ام كلثوم الخزاعية ام عبد الله فتزوجها ابو جهم وهما على شركهما وكانت عند طلحة بن عبيد الله اروى بنت ربيعة ففرق بينهما الاسلام ﴿ص﴾ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار قال حدثني الحسن بن محمد بن علي انه سمع عبيد الله بن ابي رافع كاتب علي رضي الله تعالى عنه يقول سمعت عليا يقول بعثني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انا والزبير والمقداد فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها فذهبنا تعادى بنا خيلنا حتى اتينا الروضة فاذا نحن بالظعينة فقلنا اخرجي الكتاب فقالت ما معي من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب او لتلقين الثياب فاخرجته من عقاصها فأتينا به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا فيه من حاطب بن ابي بلتعة الى ناس من المشركين ممن بمكة يخبرهم ببعض امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما هذا يا حاطب قال لا تعجل علي يا رسول الله اني كنت امرأ من قريش ولم اكن من انفسهم وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها اهليهم واموالهم بمكة فاحببت اذ فاتني من النسب فيهم ان اصطنع اليهم يدا يحمون قرابتي وما فعلت ذلك كفرا ولا ارتدادا عن ديني فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قد صدقكم فقال عمر رضي الله تعالى عنه دعني يا رسول الله فاضرب عنقه فقال انه شهد بدرا وما يدريك لعل الله عز وجل اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم قال عمرو ونزلت فيه (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم) قال لا ادري الآية في الحديث او قول عمرو ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والترجمة هي ذكر السورة ووقع لابي ذر على رأس هذا الحديث باب لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء فعلى هذا الترجمة ظاهرة والحديث يطابقها والحديث قد مضى في الجهاد في باب الجاسوس

فانه اخرجه هناك عن علی بن عبدالله عن سفيان عن عمرو بن دينار الى آخره ومر الكلام فيه هناك قوله بعثنى انا والزبير والمقداد وفى رواية رواها الثعلبى فبعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عليا وعمارا وعمر والزبير وطلحة والمقداد بن الاسود وابامرثد وكانوا كلهم فرسانا قوله روضة خاخ بخاءين معجمتين لاغير قوله ظعينة بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وهى المرأة فى الهودج واسمها سارة بالسين المهملة والراء قوله تعادى بلفظ الماضى اى تباعدو تجارى قوله اولتلقين اللام فيه للتأكيد ومقتضى القواعد النحوية ان يقال لتلقن بحذف الياء فتأويله انه ذكر كذلك لمشاكلة لتخرجن قوله كنت امرأ من قريش اى بالحلف والولاء لا بالنسب والولادة حتى لايقال بينه وبين قوله لم اكن من انفسهم تناف قوله يدا اى يدا منه عليهم وحق محبة قوله صدقكم بتخفيف الدال اى قال الصدق قوله دعنى اى اتركنى ومكنى قوله فاضرب اى فان اضرب فان قلت كيف قال عمر رضى الله تعالى عنه ماقال مع تصديق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لحاطب فيما قاله قلت قال ذلك لقوة دينه وصلابته فى الحق ولم يجزم بذلك فلهذا استأذن فى قتله وانما اطلق عليه اسم النفاق لكونه اقدم على شئ فيه خلاف ما ادعاه قوله لعل الله كلمة لعل ليست للترجى فى حق الله بل للوقوع قوله غفرت اى الامور الاخروية والا فلو توجه على احدمنهم حد مثلا يستوفى منه قوله لاتتخذوا عدوى وعدوكم هذا المقدار للاكثرين وفى رواية ابى ذر مع ذكر اولياء قوله قال قال عمرو اى عمرو بن دينار هو موصول بالاسناد المذكور قوله قال اى قال سفيان بن عيينة لا ادرى الآية وهى قوله تعالى (لاتتخذوا عدوى وعدوكم) من نفس الحديث هو او هو من قول عمرو بن دينار وقد شك فيه ﴿ص﴾ حدثنا على قيل لسفيان فى هذا نزلت لاتتخذوا عدوى قال سفيان هذا فى حديث الناس حفظته من عمرو ماتركت منه حرفا وما ارى احدا حفظه غيرى ﴿ش﴾ على هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة قوله فى هذا اى فى امر حاطب نزلت الآية اى قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا لاتتخذوا عدوى) الآية قال سفيان بن عيينة هذا فى حديث الناس ورواياتهم واما الذى حفظته من عمرو بن دينار فهو الذى رويته منه من غير ذكر النزول وماتركت منه حرفا ولم اظن احدا حفظ هذا الحديث من عمرو غيرى ملخص ماقاله سفيان لاادرى ان حكاية نزول الآية من تتمة الحديث الذى رواه على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه او قول عمرو بن دينار موقوفا عليه ادرجه هو من عنده وسفيان لم يجزم بهذه الزيادة وقد روى النسائى عن محمد بن منصور مايدل على هذه الزيادة مدرجة وروى الثعلبى هذا الحديث بطوله وفى آخره فانزل الله تعالى فى شان حاطب ومكاتبته (يا ايها الذين آمنوا لاتتخذوا الآية ﴿ص﴾ * باب * اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات) الآية اى حال كونهن مهاجرات من دار الكفر الى دار الاسلام واتفقوا على نزولها بعد الحديبية وان سببها ماتقدم من الصلح بين قريش والمسلمين على ان من جاء من قريش الى المسلمين يردونها الى قريش ثم استثنى الله من ذلك النساء المهاجرات بشرط الامتحان وهو قوله فامتحنوهن ﴿ص﴾ حدثنا اسحق حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا ابن اخى ابن شهاب عن عمه اخبرنى عروة ان عائشة رضى الله تعالى عنها زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يمتحن من هاجر اليه من المؤمنات بهذه الآية بقول الله تعالى يا ايها النبى اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الى قوله غفور رحيم قال عروة قالت عائشة فمن اقر بهذا الشرط من المؤمنات قال لها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد بايعتك كلاما ولا والله مامست يده يد امرأة قط فى المبايعة ما

يبايعهن الا بقوله قد بايعتك على ذلك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله كان يمتحن من هاجر اليه
من المؤمنات واسحق هو ابن منصور او ابن ابراهيم ويعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف واسم ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري وهو عم محمد بن
عبد الله والحديث اخرجه في الطلاق ايضا على ما يأتي ان شاء الله تعالى قوله حدثنا يعقوب وفي رواية
ابي ذر اخبرنا يعقوب قوله يمتحن اي يختبر وامتحانهن ان يستحلفن ما خرجن من بغض زوج وما
خرجن رغبة عن ارض الى ارض وما خرجن التماس الدنيا وما خرجن الا حبا لله ولرسوله قاله ابن
عباس قوله بهذه الآية اشارت به الى قوله تعالى (يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك) المبايعة
المعاقدة على الاسلام والمعاهدة كأن كل واحد منهما باع ما عنده من صاحبه واعطاه خالصة نفسه
وطاعته ودخيلة امره قوله الآية اي اقرأ الآية بتمامها وهو قوله على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن
ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن
واستغفر لهن الله ان الله غفور رحيم وقال المفسرون لما فرغ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من بيعة
الرجال اخذ في بيعة النساء وهو على الصفا وعمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه اسفل منه وهو
يبايع النساء بامر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويبلغهن عنه قوله فمن اقر بهذا الشرط وهو ان
لا يشركن بالله شيئا الخ قوله قال لها اي للمبايعة منهن قد بايعتك كلاما وهو منصوب بنزع الخافض
وهو من قول عائشة والتقدير كان يبايع بالكلام ولا يبايع باليد كالمبايعة مع الرجال بالمصافحة باليدين قوله
ولا والله القسم لتأكيد الخبر اي ما مست يده يد امرأة وفيه رد على ما جاء عن ام عطية رواه ابن خزيمة
وابن حبان والبزار والطبراني وابن مردويه من طريق اسماعيل بن عبد الرحمن عن جدته ام عطية
في قصة المبايعة قالت فمد يده من خارج البيت ومددنا ايدينا من داخل البيت ثم قال اللهم اشهد وكذا
جاء في الحديث الذي يأتي بعده حيث قالت فيه فقبضت منا امرأة يدها فانه يشعر بانهن كن يبايعنه
بايديهن فان قلت ما وجه الرد هنا والاحاديث كلها صحاح قلت اجابوا عن الاول بان مد الايدي من وراء
الحجاب اشارة الى وقوع المبايعة وهو لا يستلزم المصافحة وعن الثاني بان المراد بقبض اليد التأخر
عن القبول او كانت المبايعة بحائل فافهم ﴿ص﴾ تابعه يونس ومعمر وعبد الرحمن بن اسحق
عن الزهري وقال اسحق بن راشد عن الزهري عن عروة وعمرة ﴿ش﴾ اي تابع ابن اخي ابن
شهاب يونس بن يزيد في روايته عن الزهري ووصل هذه المتابعة البخاري في كتاب الطلاق في باب
اذا اسلمت المشركة او النصرانية عن ابراهيم بن المنذر عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن
عروة الحديث ووصل ايضا متابعة معمر بن راشد في الاحكام في باب بيعة النساء عن محمود عن
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري الحديث ومتابعة عبد الرحمن بن اسحق القرشي وصلها ابن
مردويه من طريق خالد بن عبد الله الواسطي عنه قوله وقال اسحق بن راشد اي الجزري الحراني
يروي عن الزهري والزهري يروي عن عروة بن الزبير وعن عمرة بنت عبد الرحمن يعني يجمع بينهما
في هذه الرواية ورواه الذهلي في الزهريات عن عتاب بن بشير عن اسحق بن راشد به ﴿ص﴾
باب ﴿ اذا جاءكم المؤمنات يبايعنك ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل (يا ايها النبي اذا
جاءك المؤمنات يبايعنك) يعني مبايعات ولم يثبت لفظ الباب هنا الا في رواية ابي ذر ﴿ص﴾ حدثنا
ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله

تعالى عليه وسلم فقرأ علينا ان لايشركن بالله شيأ ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها فقالت اسعدتنى فلانة اريد ان اجزيها فما قال لها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانطلقت ورجعت فبايعها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابومعمر بفتح الميمين عبدالله بن عمر والمقعد البصرى وعبدالوارث هو ابن سعيد وايوب هو السختيانى وحفصة هى بنت سيرين اخت محمد بن سيرين وام عطية اسمها نسيبة بنت الحارث وقد ترجمناها فى كتاب الجنائز والحديث اخرجه ايضا فى الاحكام عن مسدد **قوله** ونهانا عن النياحة وهو اسم من ناحت المرأة على الميت اذا ندبته وذلك ان تبكى وتعدد محاسنه وقيل النوح بكاء مع الصوت ومنه ناح الحمام نوحا **قوله** فقبضت امرأة يدها هذه المرأة هى ام عطية المذكورة ولكنها ابهمت نفسها والدليل عليه ما فى رواية النسائى ان امرأة ساعدتنى فلابد ان اسعدها وفى رواية عاصم فقلت يارسول الله الا آل فلان فانهم كانوا اسعدونى فى الجاهلية فلابد من ان اسعدهم قال الخطابى يقال اسعدت المرأة صاحبتها اذا قامت فى نياحة معها تراسلها فى نياحتها والاسعاد خاص فى هذا المعنى بخلاف المساعدة فانها عامة فى جميع الامور **قوله** فما قال لها النبى صلى الله عليه وسلم شيأ يعنى سكت ولم يرد عليها بشئ وفى رواية النسائى اذهبى فاسعديها قالت فذهبت فأسعدتها ثم جئت فبايعت وهو معنى قولها فانطلقت ورجعت يعنى انطلقت واسعدت تلك المرأة التى اسعدتها هى ثم رجعت الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رخص لام عطية فى اسعاد تلك المرأة وقال النووى هذا محمول على الترخيص لام عطية خاصة وللشارع ان يخص من شاء من العموم قيل فيه نظر الا ان ادعى ان التى ساعدتها لم تكن اسلمت وجه النظر ان تحليل شئ من المحرمات لايختص به وايضا اخرج ابن مردويه من حديث ابن عباس قال لما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء فبايعهن ان لايشركن بالله شيأ الآية قالت خولة بنت حكيم يارسول الله ان ابى واخى ماتا فى الجاهلية وان فلانة اسعدتنى وقدمات اخوها واخرج الترمذى من طريق سعد بن حوشب عن ام سلمة الانصارية اسماء بنت يزيد قالت قلت يارسول الله ان بنى فلان اسعدونى على عمى ولابد من قضائهن فابى قالت فراجعته مرارا فاذن لى ثم لم انح بعد واخرج احمد والطبرانى من طريق مصعب بن نوح قال ادركت عجوز النا كانت فيمن بايع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالت فاخذ علينا ان لاتنحن فقالت العجوز يانبى الله ان ناسا كانوا اسعدونا على مصائب اصابتنا وانهم قد اصابتهم مصيبة فانا اريد ان اسعدهم قال اذهبى فكافيهم قالت فانطلقت فكافأتهم ثم انها اتت فبايعته قلت فبهذه الاحاديث استدل بعض المالكية على جواز النياحة وان المحرم منها ما كان معه شئ من افعال الجاهلية من شق جيب وخمش خد ونحو ذلك والصواب ان النياحة حرام مطلقا وهو مذهب العلماء والجواب الذى هو احسن الاجوبة واقربها ان يقال ان النهى ورد اولا للتنزيه ثم لما تمت مبايعة النساء وقع التحريم فيكون الاذن الذى وقع لمن ذكر فى الحالة الاولى ثم وقع التحريم وورد الوعيد الشديد فى احاديث كثيرة والله اعلم فان قلت فى حديث الباب فقبضت يدها وهو يعارض حديث عائشة المذكور قبل هذا قلت قد ذكرنا هناك ان المراد بالقبض التأخر عن القبول جمعا بين الحديثين فافهم **ص** حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا ابى قال سمعت الزبير عن عكرمة عن ابن عباس فى قوله تعالى ولايعصينك فى معروف قال انما هو شرط شرطه الله للنساء **ش** مطابقته للترجمة فى بعض ما فيها وعبدالله بن محمد المسندى

ووهب هو ابن جرير يروى عن أبيه جرير بن حازم والزبير بضم الزاى ابن خريت بكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالتاء المثناة من فوق مر فى سورة الانفال **قوله** فى معروف قال المفسرون هو النوح وقيل لاتخلو امرأة بغير ذى محرم وقيل لاتخمش وجهها ولاتشق جيبا ولاتدعو ويلا ولاتنشد شعرا وقيل الطاعة لله ولرسوله وقيل فى كل امر فيه رشدهن وقيل هو عام فى كل معروف امر الله تعالى به **قوله** للنساء اى على النساء قيل وعلى الرجال ايضا فاوجد التخصيص بهن اجيب بان مفهوم اللقب مردود ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان قال الزهرى حدثناه قال حدثنى ابو ادريس سمع عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه قال كنا عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اتبايعونى على ان لاتشركوا بالله شيئا ولاتزنوا ولاتسرقوا وقرأ آية النساء واكثر لفظ سفيان قرأ الآية فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيأ فعوقب فهو كفارة له ومن اصاب منها شيئا من ذلك فستره الله فهو الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفرله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة لاتخفى وعلى بن عبدالله المعروف بابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وابو ادريس عائذ الله بالذال المعجمة الخولانى بفتح الخاء المعجمة الشامى والحديث مضى فى كتاب الايمان فى باب مجرد عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى الى آخره ومضى الكلام فيه هناك **قوله** حدثناه هو من تقديم الاسم على الفعل التقدير حدثنا الزهرى بالحديث الذى يريد ان يذكره **قوله** قرأ الآية يعنى بدون لفظ النساء وللكشميهنى قرأ فى الآية والاولى اوجه **قوله** ومن اصاب منها اى من الاشياء التى توجب الحد وللكشميهنى ومن اصاب من ذلك ﴿ص﴾ تابعه عبدالرزاق عن معمر فى الآية ﴿ش﴾ اى تابع سفيان عبدالرزاق عن معمر عن الزهرى واخرجه مسلم اولا عن سفيان عن الزهرى ثم اخرجه عن عبد بن حميد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهرى ثم قال بهذا الاسناد وزاد فى الحديث فتلا آية النساء ان لايشركن بالله الآية **قوله** فى الآية اى فى تلاوة الآية ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عبدالرحيم حدثنا هارون ابن معروف حدثنا عبدالله بن وهب قال واخبرنى ابن جريج ان الحسن بن مسلم اخبره عن طاوس عن ابن عباس قال شهدت الصلاة يوم الفطر مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابى بكر وعمر وعثمان رضى الله تعالى عنهم فكلهم يصليها قبل الخطبة ثم يخطب بعد فنزل نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكأنى انظر اليه حين يجلس الرجال بيده ثم اقبل يشقهم حتى اتى النساء مع بلال رضى الله تعالى عنه فقال يا ايها النبى اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لايشركن بالله شيأ ولايسرقن ولايزنين ولايقتلن اولادهن ولايأتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن حتى فرغ من الآية كلها ثم قال حين فرغ انتن على ذلك وقالت امرأة واحدة لم يجبه غيرها نعم يا رسول الله لايدرى الحسن من هى قال فتصدقن وبسط بلال ثوبه فجعلن يلقين الفتخ والخواتيم فى ثوب بلال ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبدالرحيم الملقب بصاعقة وهارون بن معروف ابو على البغدادى روى عنه مسلم فى مواضع وابن جريج عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج المكى والحسن بن مسلم بن يناق المكى والحديث مضى فى ابواب العيدين فى باب موعظة الامام النساء يوم العيد ومضى الكلام فيه هناك **قوله** انتن على ذلك يخاطب به صلى الله تعالى عليه وسلم النساء التى اتى اليهن على ذلك اى على المذكور فى الآية **قوله** لايدرى الحسن اى حسن بن مسلم الراوى **قوله** فتصدقن يحتمل ان يكون ماضيا ويحتمل ان يكون امرا **قوله**

(فجعلن)

يجعلن من افعال المقاربة **قوله** الفتخ بفتح الفاء والتاء المثناة من فوق وبالخاء المعجمة الخواتيم العظام وقيل حلق من فضة لافص فيها ﴿ص سورة الصف ش﴾ اى فى تفسير بعض سورة الصف سمى به لقوله تعالى (يقاتلون فى سبيله صفا) ويسمى سورة الحواريين قال ابو العباس مدنية بلاخلاف وذكر ابن النقيب عن ابن بشار انها مكية وقال السخاوى نزلت بعد التغابن وقبل الفتح وهى تسعمائة حرف ومائتان واحدى وعشرون كلمة واربع عشرة آية ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر وحده ﴿ص وقال مجاهد من انصارى الى الله من يتبعنى الى الله ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله عز وجل (كما قال عيسى بن مريم للحواريين من انصارى الى الله) وفسره بقوله من يتبعنى الى الله وفى رواية الكشميهنى من تبعنى الى الله بلفظ الماضى وهذا التعليق رواه الحنظلى عن حجاج نا شبابة نا ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد وقيل الى بمعنى مع فالمعنى من يضيف نصرته الى الله قال الداودى يحتمل ان يكون لله وفى الله ﴿ص وقال ابن عباس مرصوص ملصق بعضه ببعض وقال غيره بالرصاص ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (كأنهم بنيان مرصوص) اى ملصق بعضه ببعض وفى رواية ابى ذر ملصق بعضه الى بعض وروى ابن ابى حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس فى قوله كأنهم بنيان مرصوص) مثبت لايزول ملصق بعضه ببعض **قوله** وقال غيره اى غير ابن عباس بالرصاص اى يلصق بالرصاص بفتح الراء وكسرها قاله بعضهم وقال الكرمانى الرصاص بالفتح والعامة تقول بالكسر قلت لم يذكره فى دستور اللغة الا بفتح الراء فقط وفى رواية ابى ذر والنسفى وقال يحيى بالرصاص بدل قوله وقال غيره ويحيى هو ابن زياد بن عبد الله الفراء وهو كلامه فى معانى القرآن ﴿ص من بعدى اسمه احمد ش﴾ وقبله (واذ قال عيسى بن مريم يابنى اسرائيل انى رسول الله اليكم مصدقا لما بين يدى من التورية ومبشرا برسول يأتى من بعدى اسمه احمد) الآية سماه الله احمد اشتقاقا من اسمه او مبالغة فى الفاعل والمعنى من حمدنى فانت احمد منه واسمه عند اهل الانجيل الفار قليط من جبال فاران روح الحق الذى لايتكلم من قبل نفسه ﴿ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان لى اسماء انا محمد وانا احمد وانا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر وانا الحاشر الذى يحشر الناس على قدمى وانا العاقب ش﴾ مطابقته لما ذكر من الآية ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث قدمر فى باب ماجاء فى اسماء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فوق باب صفة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ببعض ابواب ومر الكلام فيه مستوفى **قوله** على قدمى بتخفيف الياء وتشديدها اى على اثرى او على زمانى ووقت قيامى على القدم بظهور علامات الحشر فيه ويحتمل ان يريد وانا اول المحشورين والعاقب الذى يخلف من كان قبله بخير فى الخير فان قيل اسماؤه اى صفاته اكثر منها قيل له انما اقتصر على الموجودة فى الكتب القديمة المعلومة للامم السالفة ﴿ص سورة الجمعة ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الجمعة ومر الكلام فى ضبط الجمعة ومعناه فى كتاب الصلاة قال ابو العباس مدنية بلاخلاف وقال السخاوى نزلت بعد التحريم وقبل التغابن وهى سبعمائة وعشرون حرفا ومائة وثمانون كلمة واحدى عشر آية ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ لم تثبت البسملة ولفظ سورة الا فى رواية ابى ذر

﴿ ص ﴾ باب ﴿ وآخرين منهم لما يلحقوا بهم ﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل (وآخرين منهم) فيه وجهان من الاعراب احدهما الخفض على الرد الى الاميين مجازه وفى آخرين والثانى النصب على الرد الى الهاء والميم فى قوله ويعلمهم أى ويعلم آخرين منهم اى من المؤمنين الذين يدينون بدينه قوله اى لما يلحقوا بهم اى لم يدركوهم ولكنهم يكونون بعدهم ﴿ ص ﴾ وقرأ عمر رضى الله تعالى عنه فامضوا الى ذكر الله ﴿ ش ﴾ ثبت هذا هنا فى رواية الكشميهنى وحده وعمر هو ابن الخطاب رضى الله عنه رواه ابو محمد عن الحسن بن محمد بن الصباح حدثنا روح بن عبادة نا حنظلة بن ابى سفيان سمعت سالم بن عبدالله بن عمر قال سمعت عمر بن الخطاب ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله حدثنى سليمان بن بلال عن ثور عن ابى الغيث عن ابى هريرة رضى الله عنه قال كنا جلوسا عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانزلت عليه سورة الجمعة وآخرين منهم لما يلحقوا بهم قال قلت من هم يارسول الله فلم يراجعه حتى سأل ثلاثا وفينا سلمان الفارسى وضع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يده على سلمان ثم قال لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال اورجل من هؤلاء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وآخرين منهم وعبد العزيز بن عبدالله بن يحيى الاويسى المدينى وثور باسم الحيوان المشهور ابن زيد الديلى وابو الغيث بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالثاء المثلثة سالم مولى عبدالله بن مطيع والحديث اخرجه ايضا عن عبدالله ابن هلال وعن عبدالله بن عبدالوهاب واخرجه مسلم فى الفضائل عن قتيبة واخرجه الترمذى فى التفسير وفى المناقب عن على بن حجر واخرجه النسائى فيهما عن قتيبة قوله جلوسا اى جالسين قوله فانزلت عليه سورة الجمعة وآخرين منهم قال بعضهم كأنه يريد انزلت عليه هذه الآية من سورة الجمعة قلت التفسير بالشك لا يجدى والمعنى مثل رواية مسلم نزلت عليه سورة الجمعة فلما قرأ وآخرين منهم وهنا كذلك لما قرأ وآخرين منهم لما يلحقوا بهم قال قلت من هم يارسول الله وفى رواية السرخسى قالوا من هم يارسول الله وفى رواية الاسمعيلى فقال له رجل وفى رواية الدراوردى قيل من هم وعند الترمذى فقال رجل يارسول الله من هؤلاء الذين لم يلحقوا بنا قوله فلم يراجعوه كذا فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره فلم يراجعه اى فلم يراجع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم السائل اى لم يعد عليه جوابه حتى سأل ثلاثا اى ثلاث مرات وهذا هو الصواب يدل عليه صريحا رواية الدراوردى قال فلم يراجعه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حتى سأل مرتين او ثلاثا قوله عند الثريا هو كوكب مشهور قوله رجل اورجال شك عن سليمان بن بلال بدليل الرواية التى اوردها بعده من غير شك مقتصرا على قوله لناله رجال من هؤلاء وكذا هو عند مسلم والنسائى قوله من هؤلاء اى الفرس بقرينة سلمان الفارسى وقال الكرمانى اى الفرس يعنى العجم وفيه نظر لا يخفى ثم انهم اختلفوا فى آخرين منهم فقيل هم التابعون وقيل العجم وقيل ابناؤهم وقيل كل من كان بعد الصحابة وقال ابو روق جميع من اسلم الى يوم القيامة وقال القرطبى احسن ماقيل فيهم انهم ابناء فارس بدليل هذا الحديث لناله رجال من هؤلاء وقد ظهر ذلك بالعيان فانهم ظهر فيهم الدين وكثر فيهم العلماء وكان وجودهم كذلك دليلا من ادلة صدقه صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر ابو عمر ان الفرس من ولد لاوذ بن سام بن نوح عليه السلام وذكر على بن كيسان وغيره انهم من ولد فارس بن جابر ابن يافث بن نوح وهو اصح ماقيل فيهم وقال الرشاطى فارس الكبرى ابن كيومرت ويقال جيومرت

(ابن)

ابن اميم بن لاوذ وقيل جيومرت بن يافث وقيل هو فارس بن ناسور بن سام بن نوح عليه السلام ومنهم من زعم انهم من ولد يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم عليه السلام وقيل من ولد هدارم بن ارفخشد بن سام وانه ولد بضعة عشر رجلا كلهم كان فارسا شجاعا فسموا الفرس بالفروسية وقيل انهم من ولد بوان بن ايران بن الاسود بن سام ويقال لهم بالجزيرة الحضارمة وبالشام الجرامقة وبالكوفة الاحامرة وبالبصرة الاساورة وباليمن الابناء والاحرار وفي كتاب الطبقات لصاعد كانت الفرس اول امرها موحدة على دين نوح عليه الصلاة والسلام الى ان اتى برداسف المشرقي طهمورس ثالث ملوك الفرس بمذهب الحنفاء وهم الصابئون فقبله منه وقصر الفرس على التشرع به فاعتقدوه نحو الف سنة ومائتي سنة الى ان تمجسوا جميعا بظهور زرادشت في زمن بستاسف ملك الفرس حتى مضى من ملكه ثلاثون سنة ودعى الى دين المجوسية من تعظيم النار وسائر الانوار والقول بتركيب العالم من النور والظلام واعتقاد القدماء الخمسة ابليس والهيولى والزمان والمكان وذكر آخر فقبل منه بستاسف وقاتل الفرس عليه حتى انقادوا جميعا اليه ورفضوا دين الصابئة واعتقدوا زرداشت نبيا مرسلا اليهم ولم يزالوا على دينه قريبا من الف سنة وثلاثمائة سنة الى ان اباد الله عزوجل ملكهم على يد عثمان رضي الله تعالى عنه ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا عبد العزيز اخبرني ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لناله رجال من هؤلاء ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه المذكور اخرجه عن عبد الله بن عبد الوهاب ابي محمد الحجبي البصري عن عبد العزيز قال الكرماني هو عبد العزيز بن ابي حازم وكذا قاله الكلاباذي وقال ابي نعيم والجياني هو الدراوردي واخرجه مسلم عن قتيبة عن الدراوردي وجزم به الحافظ المزي ايضا ﴿ ص ﴾ *باب* واذا رأوا تجارة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله عزوجل (واذا رأوا تجارة اولهوا انفضوا اليها) الآية وفي رواية ابي ذر واذا رأوا تجارة اولهوا **قوله** اليها اي الى التجارة وقال الثعلبي رد الكناية الى التجارة لانها اهم وافضل وقال ابن عطية لان التجارة سبب اللهو من غير عكس وقال بعضهم فيه نظر لان العطف باو لايثنى معه الضمير قلت لانسلم هذا فما المانع من ذلك والمذكور شيأن على انه قرئ اليهما والجواب فيه ماقاله الزمخشري تقديره اذا رأوا تجارة انفضوا اليها اولهوا انفضوا اليه فحذف احدهما لدلالة المذكور عليه ﴿ ص ﴾ حدثني حفص بن عمر حدثنا خالد بن عبد الله حدثنا حصين عن سالم بن ابي الجعد وعن ابي سفيان عن جابر بن عبد الله قال اقبلت عير يوم الجمعة ونحن مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فثار الناس الا اثنا عشر رجلا فانزل الله واذا رأوا تجارة اولهوا انفضوا اليها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لانه في بيان سبب نزولها وحفص بن عمر الحوضي وخالد بن عبد الله الطحان الواسطي وحصين بضم الحاء ابن عبد الرحمن وابو سفيان طلحة بن نافع وسالم بن ابي الجعد وابو سفيان كلاهما رويا عن جابر والاعتماد على رواية سالم وابو سفيان ليس على شرطه وانما اخرج له مقرونا والحديث قدمر في الجمعة في باب اذا نفر الناس عن الامام في صلاة الجمعة **قوله** عير بكسر العين وهي الابل التي تحمل الميرة **قوله** وثار الناس من ثار يثور اذا انتشر وارتفع والمعنى تفرقوا ﴿ ص ﴾ سورة المنافقين ﴿ ش ﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة المنافقين وهي مدنية وسبعمائة وستة وسبعون حرفا ومائة وثمانون كلمة واحدى عشرة آية ﴿ ص ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم ش ليس فی ثبوت البسملة هنا خلاف ص باب قوله اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله الى لكاذبون ش اى هذا باب فی قوله عزوجل (اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله) الآية هذا المقدار فی رواية ابی ذروساق غيره الى قوله لكاذبون ص حدثنا عبدالله بن رجاء حدثنا اسرائيل عن ابی اسحق عن زيد ابن ارقم قال كنت فی غزاة فسمعت عبدالله بن ابی يقول لاتنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو رجعنا من عنده ليخرجن الاعز منها الاذل فذكرت ذلك لعمى اولعمر فذكره للنبی صلى الله تعالى عليه وسلم فدعانی فحدثته فارسل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى عبدالله ابن ابی واصحابه فحلفوا ماقالوا فكذبنی رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وصدقه فاصابنی هم لم يصبنی مثله قط فجلست فی البيت فقال لی عمی ما اردت الى ان كذبك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومقتك فانزل الله تعالى اذا جاءك المنافقون فبعث الى النبی صلى الله تعالى عليه وسلم فقرأ فقال ان الله قد صدقك يا زيد ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانه يبين سبب نزولها واسرائيل هو ابن يونس يروى عن جده ابی اسحق عمرو بن عبدالله السبيعی والحديث اخرجه البخاری ايضا عن آدم وعبيدالله بن موسى فهم ثلاثتهم عن اسرائيل وعن عمرو بن خالد واخرجه مسلم فی التوبة عن ابی بكر بن ابی شيبة واخرجه الترمذی فی التفسير عن عبد بن حميد واخرجه النسائی فيه عن ابی داود الحرانی **قوله** فی غزاة هی غزوة تبوك على ماوقع فی رواية النسائی والذی عليه اهل المغازی انها غزوة بنی المصطلق وذكر ابو الفرج انها المريسيع سنة خمس وقيل ست وقال موسى سنة اربع **قوله** عبد الله بن ابی ابن سلول رأس المنافقين والابن الثانی صفة لعبدالله فهو بالنصب وسلول غير منصرف لانه اسم ام عبدالله فهو منسوب الى الابوين **قوله** يقول لاتنفقوا الى قوله الاذل هو كلام عبدالله بن ابی ولم يقصد الراوی به التلاوة وقال بعضهم وغلط بعض الشراح فقال هذا واقع فی قراءة ابن مسعود رضی الله تعالى عنه قلت اراد به صاحب التلويح ولكنه لم يقل هكذا وانما قال قوله حتى ينفضوا من حوله بكسر الميم وجر اللام كذا هو فی السبعة قال النووی وقرئ فی الشاذ من حوله بالفتح هذا الذی ذكره صاحب التلويح ثم قوله كذا هو فی السبعة فيه نظر **قوله** ولئن رجعنا كذا فی رواية الاكثرين وفی رواية الكشميهنی ولو رجعنا **قوله** لعمی اولعمر كذا بالشك وفی سائر الروايات التی تأتی لعمی بلاشك وكذا عند الترمذی من طريق ابی سعيد الازدی عن زيد ووقع عند الطبرانی وابن مردويه ان المراد بعمه سعد بن عبادة وليس عمه حقيقة وانما هو سيد قومه الخزرج وعم زيد بن ارقم الحقيقی ثابت بن قيس له صحبة وعمه زوج امه عبدالله بن رواحة خزرجی ايضا وفی كلام الكرمانی انه عبدالله بن رواحة وهو عمه المجازی لانه كان فی حجره وانهما من اولاد كعب الخزرجی وقال الغسانی الصواب عمی لاعمر على مارواه الجماعة **قوله** وذكره للنبی صلى الله تعالى عليه وسلم ای فذكره عمی ووقع فی رواية ابن ابی ليلى عن زيد فاخبرت به النبی صلى الله تعالى عليه وسلم وكذا وقع فی مرسل قتادة والتوفيق بينهما انه يحمل على انه ارسل اولا ثم اخبر به بنفسه **قوله** فكذبنی رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالتشديد **قوله** وصدقه ای وصدق عبدالله بن ابی **قوله** فاصابنی هم لم يصبنی مثله قط يعنی فی الزمن الماضی ووقع فی رواية زهير فوقع فی نفسه شدة ووقع فی رواية ابی سعد الازدی عن زيد فوقع علی من الهم مالم يقع على احد وفی رواية محمد بن كعب فرجعت الى المنزل فنمت زاد الترمذی فی رواية

فنمت كئيبا حزينا وفي رواية ابن ابي ليلى حتى جلست في البيت مخافة اذا رأى الناس ان يقولوا كذبت
قوله ماأردت الى ان كذبك بالتشديد اى ماقصدت منتهيا اليه اى ماحملك عليه قوله ومقتك من
مقته مقتا اذا ابغضه بغضا وفي رواية محمد بن كعب فلامني الانصار وعند النسائي من طريقه ولامني قومي
قوله فانزل الله وفي رواية محمد بن كعب فاتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى الوحى وفي رواية
زهير حتى انزل الله تعالى وفي رواية ابي الاسود عن عروة فبينماهم يسيرون ابصروا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يوحى اليه فنزلت وفي رواية ابي سعد عن زيد قال فبينما انا اسير مع رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قد خفقت برأسي من الهم اتاني فعرك اذني فضحك في وجهي فلحقني ابوبكر
رضي الله تعالى عنه فسألني فقلت له فقال ابشر ثم لحقني عمر رضي الله تعالى عنه مثل ذلك فلما اصبحنا
قرأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سورة المنافقين قوله اذا جاءك المنافقون زاد ادم بن ابي اياس
الى قوله هم الذين يقولون لاتنفقوا على من عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى قوله ليخرجن
الاعز منها الاذل ﴿ص﴾ باب قوله اتخذوا ايمانهم جنة يجتنون بها ﴿ش﴾ اى هذا باب
في قوله عز وجل اتخذوا ايمانهم اى اتخذ المنافقون ايمانهم جنة يجتنون بها يعني يستترون بها
﴿ص﴾ حدثنا ادم بن ابي اياس نا اسرائيل عن ابي اسحق عن زيد بن ارقم قال كنت مع عمي فسمعت
عبدالله بن ابي ابن سلول يقول لاتنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا وقال ايضا لئن رجعنا
الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فذكرت ذلك لعمي فذكر عمي لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فارسل
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى عبدالله بن ابي واصحابه فحلفوا ماقالوا فصدقهم رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وكذبني فاصابني هم لم يصبني مثله فجلست في بيتي فانزل الله تعالى اذا جاءك المنافقون
الى قوله (هم الذين يقولون لاتنفقوا على من عند رسول الله) الى قوله (ليخرجن الاعز منها الاذل)
فارسل الي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقرأها علي ثم قال ان الله قد صدقك ﴿ش﴾ هذا
طريق آخر في حديث زيد بن ارقم المذكور في الباب الذي قبله واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق
السبيعي يروي عن جده ابي اسحق ومر الكلام فيه عن قريب ﴿ص﴾ باب قوله ذلك
بانهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم فهم لايفقهون ﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله عز وجل ذلك بانهم
الآية قوله ذلك اشارة الى ماوصف من حال المنافقين في النفاق والكذب بالايمان اى ذلك كله
بسبب انهم آمنوا اى نطقوا بكلمة الشهادة وفعلوا كما يفعل من يدخل في الاسلام ثم كفروا ثم ظهر
كفرهم بعد ذلك فطبع على قلوبهم حتى لايدخلهم الايمان جزاء على نفاقهم فهم لايفقهون لايفهمون
صحة الايمان واعجاز القرآن كما يفهمه المؤمنون ﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة عن الحكم
سمعت محمد بن كعب القرظي سمعت زيد بن ارقم قال لما قال عبد الله بن ابي لاتنفقوا على
من عند رسول الله وقال ايضا لئن رجعنا الى المدينة اخبرت به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلامني
الانصار وحلف عبدالله بن ابي ماقال ذلك فرجعت الى المنزل فنمت فدعاني رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم فاتيته فقال (ان الله قد صدقك ونزل هم الذين يقولون لاتنفقوا) الآية وقال ابن ابي
زائدة عن الاعمش عن عمرو عن ابن ابي ليلى عن زيد رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ﴿ش﴾ هذا طريق آخر من حديث زيد اخرجه عن آدم بن ابي اياس عن شعبة عن الحكم

بفتحتين ابن عتيبة مصغر عتبة الباب قوله سمعت محمد بن كعب القرظي زاد الترمذي في روايته منذ اربعين سنة قوله اخبرت به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال بعضهم اي على لسان عمي جمعا بين الروايتين قلت لايحتاج الى هذا التأويل الذي يخالف ظاهر الكلام بل الجمع بين الروايتين بان يقال انه اخبر النبي بعد ان انكر عبدالله بن ابي ذلك قوله فدعاني اي فطلبني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله وقال ابن ابي زائدة هو يحيي بن زكريا بن ابي زائدة عن سليمان الاعمش عن عمرو بن مرة عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن زيد وقال الكرماني ابن ابي ليلى اذا اطلقه المحدثون يعنون به عبدالرحمن واذا اطلقه الفقهاء يريدون به ابنه محمدا القاضي الامام وهذا التعليق اسنده النسائي في سنده الكبرى ﴿ص﴾ باب ❊ قوله واذا رأيتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم كأنهم خشب مسندة يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله انى يؤفكون ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عزوجل واذا رأيتهم الآية وهي الى قوله يؤفكون ساقها الاكثرون وفي رواية ابي ذر من قوله واذا رأيتهم الى قوله تسمع لقولهم الآية قوله واذا رأيتهم اي المنافقين تعجبك اجسامهم لاستواء خلقها وحسن صورها وطول قامتها وعن ابن عباس كان عبدالله بن ابي رجلا جسيما صحيحا صبيحا ذلق اللسان وقوم من المنافقين في صفته وهم رؤساء المدينة كانوا يحضرون مجلس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيستندون فيه ولهم جهارة المناظر وفصاحة الالسن وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومن حضر يعجبون بها كلهم فاذا قالوا سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقولهم قال الله تعالى وان يقولوا تسمع لقولهم كأنهم خشب مسندة اشباح بلا ارواح واجسام بلا احلام شبهوا في استنادهم وماهم الا اجرام خالية عن الايمان والخير بالخشب المسندة الى الحائط لان الخشب اذا انتفع به كان في سقف او جدار او غيرهما من مظان الانتفاع ومادام متروكا فارغا غير منتفع به اسقط الى الحائط فشبهوا به في عدم الانتفاع وقيل يجوز ان يراد بالخشب المسندة الاصنام المنحوتة من الخشب المسندة الى الحيطان شبهوا بها في حسن صورهم وقلة جدواهم قوله يحسبون اي من خبثهم وسوء ظنهم وقلة يقينهم كل صيحة واقعة عليهم وضارة لهم قال مقاتل ان نادى مناد في العسكر او انفلتت دابة او نشدت ضالة ظنوا انهم يرادون لما في قلوبهم من الرعب قوله هم العدو مبتدأ وخبر اي الكاملون في العداوة قوله فاحذرهم فلا تأمنهم ولا تغتر بظاهرهم قوله قاتلهم الله دعاء عليهم باللعن والخزي قوله انى يؤفكون اي كيف يصرفون عن الحق تعجبا من جهلهم وضلالهم ﴿ص﴾ حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير بن معاوية حدثنا ابو اسحق قال سمعت زيد بن ارقم قال خرجنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في سفر اصاب الناس فيه شدة فقال عبدالله بن ابي لاصحابه لاتنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله وقال لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فاتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبرته فارسل الى عبدالله بن ابي فسأله فاجتهد يمينه ما فعل قالوا كذب زيد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فوقع في نفسي مما قالوا شدة حتى انزل الله عزوجل تصديقي في اذا جاءك المنافقون فدعاهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليستغفر لهم فلووا رؤسهم وقوله خشب مسندة قال كانوا رجالا اجمل شئ ﴿ش﴾ هذا ايضا طريق آخر في حديث زيد بن ارقم اخرجه عن عمرو بن خالد الجزري عن زهير بن معاوية عن ابي اسحق عمرو السبيعي قوله شدة اي من جهة قلة الزاد قوله فاتيت

النبی صلی الله تعالی علیه وسلم فاخبرته قال الکرمانی قال فی الحدیث المقدم فذکرت لعمی فذکره للنبی صلی الله تعالی علیه وسلم یعنی بینهما تناف ثم اجاب بان الاخبار اعم من ان یکون بنفسه اوبالواسطة قلت الاخبار هنا لایدل علی العموم مع قوله فأتیت النبی صلی الله تعالی علیه وسلم وقدذکرنا الجواب عن هذا عن قریب **قوله** فاجتهد یمینه ای بذل وسعه فی الیمین وبالغ فیها **قوله** مافعل ای ماقال اطلق الفعل علی القول لان الفعل اعم الافعال **قوله** کذب زید رسول الله صلی بالتخفیف **قوله** فلووا بالتشدید ای حرکوا وقریٔ بالتخفیف ایضا **قوله** خشب مسندة تفسیر لقوله تعجبک اجسامهم ووقع هذا فی نفس الحدیث ولیس مندرجا واخرجه ابونعیم من وجه آخر عن عمرو بن خالد شیخ البخاری فیه بهذه الزیادة وخشب بضمتین فی قراءة الجمهور وقرأ ابوعمرو والکسائی والاعمش باسکان الشین قوله قال کانوا رجالا اجمل شیٔ ای قال الله تعالی کأنهم خشب مسندة مع انهم کانوا رجالا من اجمل الناس واحسنهم وقدذکرنا وجه الشبه فیه عن قریب ﴿ص﴾ باب * فاذا قیل لهم تعالوا یستغفر لکم رسول الله لووا رؤسهم ورأیتهم یصدون وهم مستکبرون ﴿ش﴾ ای هذا باب فی قوله عزوجل واذاقیل لهم تعالوا الی آخر الآیة فی روایة الاکثرین وفی روایة ابی ذر واذا قیل لهم تعالوا یستغفر لکم رسول الله الی قوله وهم مستکبرون **قوله** واذا قیل لهم ای للمنافقین **قوله** لووا رؤسهم ای امالوها واعرضوا بوجوههم اظهار اللکراهیة قرأ نافع لووا رؤسهم بتخفیف الواو والباقون بالتشدید **قوله** یصدون ای یعرضون عما دعوا الیه وهم مستکبرون لایستغفرون ﴿ص﴾ حرکوا استهزؤا بالنبی صلی الله تعالی علیه وسلم ﴿ش﴾ هذا تفسیر قوله لووا رؤسهم وهم یستهزؤن ویستکبرون ویعرضون عن الاجابة ﴿ص﴾ ویقرأ بالتخفیف من لویت ﴿ش﴾ ای یقرأ قوله لووا بتخفیف الواو وهی قراءة نافع کما ذکرناه الآن **قوله** من لویت یشیر به انه من باب لوی معتل العین واللام ومعناه امال یقال لویت رأسی ای املتها ﴿ص﴾ حدثنا عبیدالله ابن موسی عن اسرائیل عن ابی اسحق عن زید بن ارقم قال کنت مع عمی فسمعت عبدالله بن ابی ابن سلول یقول لاتنفقوا علی من عند رسول الله حتی ینفضوا ولئن رجعنا الی المدینة لیخرجن الاعز منها الاذل فذکرت ذلک لعمی فذکره عمی للنبی صلی الله تعالی علیه وسلم وصدقهم فدعانی فحدثته فارسل الی عبد الله بن ابی و اصحابه فحلفوا ما قالوا وکذبنی النبی صلی الله تعالی علیه وسلم فاصابنی هم لم یصبنی مثله قط فجلست فی بیتی وقال عمی ما اردت الی ان کذبک النبی صلی الله تعالی علیه وسلم ومقتک فانزل الله عزوجل اذاجاءک المنافقون قالوا نشهد انک لرسول الله وارسل الی النبی صلی الله تعالی علیه وسلم فقرأها وقال ان الله قدصدقک ﴿ش﴾ هذا طریق آخر فی الحدیث المذکور وقد اعترض الاسمعیلی بانه لیس فی السیاق الذی اورده خصوص ماترجم به واجیب بان عادته جرت بالاشارة الی اصل الحدیث ووقع فی مرسل الحسن فقال قوم لعبدالله ابن ابی لواتیت رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم فاستغفرلک فجعل یلوی رأسه فنزلت وهاانت قد رأیت اخرج البخاری حدیث زید بن ارقم من خمسة طرق وترجم علی رأس کل حدیث منها اربعة منها عن ابی اسحق عن زید بن ارقم وواحد عن محمد بن کعب القرظی عنه ففی ثلاثة روی ابواسحق بالعنعنة وفی واحد بالسماع وفی ثلاثة رواه اسرائیل عن جده ابی اسحق وفی واحد زهیر ابن معاویة عنه ﴿ص﴾ باب * قوله سواء علیهم استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم لن یغفر الله

لهم ان الله لايهدى القوم الفاسقين ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل سواء عليهم الى آخر الآية كذا للاكثرين وفى رواية ابى ذر سواء عليهم استغفرت لهم الآية اى سواء عليهم الاستغفار وعدمه لانهم لايلتفتون اليه ولايعتدون به لان الله لايغفر لهم ﴿ ص ﴾ حدثنا على حدثنا سفيان قال عمرو سمعت جابر بن عبدالله رضى الله تعالى عنهما قال كنا فى غزاة قال سفيان مرة فى جيش فكسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال الانصارى ياللانصار وقال المهاجرى ياللمهاجرين فسمع ذاك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال مابال دعوى جاهلية قالوا يارسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال دعوها فانها منتنة فسمع بذلك عبدالله بن ابى فقال فعلوها اما والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فبلغ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقام عمر رضى الله تعالى عنه فقال يارسول الله دعنى اضرب عنق هذا المنافق فقال صلى الله تعالى عليه وسلم دعه لايتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه وكانت الانصار اكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة ثم ان المهاجرين كثروا بعد قال سفيان فحفظته من عمرو قال عمرو سمعت جابرا كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله فسمع بذلك عبدالله بن ابى الى قوله الاذل فوجهه ان الآية المذكورة نزلت فيه فمن هذا الوجه تأتى المطابقة وقد اخرج عبد بن حميد من طريق قتادة ومن طريق مجاهد ومن طريق عكرمة انها نزلت فى عبدالله بن ابى وعلى هو ابن عبدالله ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار ابو محمد المكى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الادب عن الحميدى واخرجه مسلم فى الادب عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه الترمذى فى التفسير عن ابن ابى عمرو واخرجه النسائى فى السير وفى اليوم والليلة عن عبدالجبار وفى التفسير عن محمد بن منصور **قوله** فى غزاة وهى غزوة بنى المصطلق قاله بن اسحق **قوله** فكسع من الكسع وهو ضرب الدبر باليد او بالرجل ويقال هو ضرب دبر الانسان بصدر قدمه ونحوه والرجل المهاجرى هو جهجاه بن قيس ويقال ابن سعيد الغفارى وكان مع عمر رضى الله تعالى عنه يقود فرسه والرجل الانصارى هو سنان بن وبرة الجهنى حليف الانصار **قوله** ياللانصار اللام فيه لام الاستغاثة وهى مفتوحة ومعناها اغيثونى **قوله** مابال دعوى جاهلية اى ماشأنها وهو فى الحقيقة انكار ومنع عن قول يالفلان ونحوه **قوله** دعوها اى اتركوا هذه المقالة وهى دعوى الجاهلية وهى قبل الاسلام **قوله** فانها منتنة بضم الميم وسكون النون وكسر التاء المثناة من فوق من النتن اى انها كلمة قبيحة خبيثة وكذا ثبت فى بعض الروايات **قوله** فقال فعلوها اى افعلوها بهمزة الاستفهام فحذفت اى فعلوا الاثرة اى تركناهم فيما نحن فيه فارادوا الاستبداد به علينا وفى مرسل قتادة فقال رجل منهم عظيم النفاق مامثلنا ومثلهم الا كما قال القائل سمن كلبك يأكلك **قوله** دعه اى اتركه **قوله** لايتحدث الناس برفع يتحدث على الاستئناف ويجوز الكسر على انه جواب قوله دعه **قوله** فحفظته من عمرو كلام سفيان اى حفظت الحديث من عمرو بن دينار وعمرو قال سمعت جابرا كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى قال كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الغزاة

﴿ ص ﴾ ﴿ باب ﴾ قوله هم الذين يقولون لاتنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا ويتفرقوا ولله خزائن السموات والارض ولكن المنافقين لايفقهون ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل هم الذين الى آخره هكذا فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره الى قوله حتى ينفضوا **قوله**

(ويتفرقوا)

يتفرقوا ليس من القرآن بل هو تفسير ينفضوا وسقط فى رواية ابى ذر وهو الصواب ﴿ص﴾
حدثنا اسماعيل بن عبدالله قال حدثنى اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة عن موسى بن عقبة قال حدثنى عبدالله
بن الفضل انه سمع انس بن مالك رضى الله تعالى عنه يقول حزنت على من اصيب بالحرة فكتب
الى زيد بن ارقم وبلغه شدة حزنى يذكر انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اللهم اغفر
للانصار ولابناء الانصار وشك ابن الفضل فى ابناء ابناء الانصار فسأل انسا بعض من كان عنده فقال هو
الذى يقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الذى اوفى الله له باذنه ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة تؤخذ من آخر الحديث وهو قوله هذا الذى اوفى الله له باذنه وذلك ان زيد بن ارقم لما
حكى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قول عبدالله بن ابى ابن سلول قال له صلى الله تعالى عليه
وسلم لعله اخطأ سمعك قال لا فلما نزلت الآية التى هى الترجمة لحق رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم زيدا من خلفه فعرك اذنه فقال وفت اذنك يا غلام وهو معنى قوله هذا الذى اوفى الله له باذنه
بضم الهمزة اى صدق الله له باذنه اى بسمعه وكأنه جعل اذنه كالضامنة بتصديق ما سمعت فلما نزل
القرآن به صارت كأنها وافية بضمانها وهذا الحديث من افراده وذكره المزى فى الاطراف فى ترجمة
انس بن مالك عن زيد بن ارقم **قوله** حدثنا اسماعيل بن عبدالله هو ابن ابى اويس المدنى ابن اخت
مالك بن انس واسماعيل بن ابراهيم بن عقبة بضم المهملة وسكون القاف ابن اخى موسى بن عقبة
يروى عن عمه موسى بن عقبة ابن ابى عياش بتشديد الياء اخر الحروف الاسدى المدينى وعبدالله
ابن الفضل بن العباس بن ربيعة بن الحرث بن عبدالمطلب الهاشمى المدنى من التابعين الصغار الثقات
وماله فى البخارى عن انس الا هذا الحديث وهو من اقران موسى بن عقبة الراوى عنه **قوله** حزنت
بكسر الزاء من الحزن **قوله** على من اصيب بالحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهى ارض
بظاهر المدينة فيها حجارة سود كثيرة كانت بها وقعة فى سنة ثلاث وستين وسببها ان اهل المدينة خلعوا
بيعة يزيد بن معاوية لما بلغهم ما يعتمده من الفساد فامر الانصار عليهم عبدالله بن حنظلة بن ابى عامر
وامر المهاجرون عليهم عبدالله بن مطيع العدوى وارسل اليهم يزيد بن معاوية مسلم بن عقبة المزى
فى جيش كثير فهزمهم واستباحوا المدينة وقتل من الانصار خلق كثير جدا وكان انس يومئذ بالبصرة
فبلغه ذلك فحزن على من اصيب من الانصار فكتب اليه زيد بن ارقم وكان يومئذ بالكوفة وهو
معنى قول انس فكتب الى بتشديد الياء زيد بن ارقم الحديث الذى ذكره وهو قوله اللهم اغفر للانصار
الحديث وعزى انسا بذلك **قوله** وبلغه شدة حزنى جملة حالية اى والحال انه قد بلغ زيد بن ارقم
شدة حزنى القائل بذلك انس **قوله** يذكر ايضا حال اى حال كون كتابته يذكر انه سمع رسول الله
قوله وشك ابن الفضل اى شك عبدالله بن الفضل هل ذكر ابناء الابناء ام لا وفى رواية مسلم من
طريق قتادة اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار وابناء ابناء الانصار من غير شك وفى رواية الترمذى من رواية
على بن زيد عن النضر بن انس عن زيد بن ارقم انه كتب الى انس بن مالك يعزيه فيمن اصيب من اهله وبنى عمه
يوم الحرة فكتب اليه انى ابشرك ببشرى من الله انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول
اللهم اغفر للانصار ولذرارى الانصار ولذرارى ذراريهم **قوله** فسأل انسا بعض من كان عنده
لم يعرف هذا السائل من هو وقيل يحتمل ان يكون النضر بن انس فانه روى حديث الباب عن زيد بن
ارقم قلت هذا احتمال بالتخمين فلا يفيد شيئا على ان عند انس كانت جماعة حينئذ وزعم ابن التين

انه وقع عندالقابسى فسأل انس بعض من كان عنده برفع انس على الفاعلية ونصب بعض على المفعولية والاول هو الصواب ﴿قوله﴾ هو الذى اى زيد بن ارقم هو الذى يقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى حقه هذا الذى اوفى الله له باذنه وقدم تفسيره الآن وقيل يجوز فتح الهمزة والذال من اذنه اى اظهر صدقه فيما اعلم به ومعنى اوفى صدق ﴿ص﴾ باب قوله يقولون لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لايعلمون ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى يقولون لئن رجعنا الاية الى آخرها هكذا ساقها الاكثرون الى آخرها وفى رواية ابى ذر من قوله يقولون الى قوله الاذل الآية ﴿ص﴾ حدثنا الحميدى حدثنا سفيان قال حفظناه من عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبدالله يقول كنا فى غزاة فكسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار وقال الانصارى يا للانصار وقال المهاجرى يا للمهاجرين فسمعها الله رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ماهذا فقالوا كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال الانصارى يا للانصار وقال المهاجرى يا للمهاجرين فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم دعوها فانها منتنة قال جابر وكانت الانصار حين قدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اكثر ثم كثر المهاجرون بعد فقال عبدالله بن ابى اوقد فعلوا والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فقال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى دعنى يارسول الله اضرب عنق هذا المنافق قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم دعه لايتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدى عبدالله بن الزبير منسوب الى احد اجداده حميد وسفيان هو ابن عيينة والحديث مضى قبل الباب الذى سبق هذا الباب ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾ سورة التغابن ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة التغابن ووقع فى رواية ابى ذر سورة التغابن والطلاق وغيره اقتصروا على سورة التغابن وافرد والطلاق بترجمة وهو المناسب واللائق قال ابو العباس مدنية بلاخلاف وقال مقاتل مدنية وفيها مكى وقال الكلبى مكية ومدنية وقال ابن عباس مكية الاآيات من آخرها نزلت بالمدينة قال والتغابن اسم من اسماء القيمة وسميت بذلك لانه يغبن فيها المظلوم الظالم وقيل يغبن فيها الكفار فى تجارتهم التى اخبر الله انهم اشتروا الضلالة بالهدى وهى الف وسبعون حرفا ومائتان واحدى واربعون كلمة وثمان عشرة آية ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لاخلاف فى ثبوت البسملة ههنا ﴿ص﴾ وقال علقمة عن عبدالله ومن يؤمن بالله يهد قلبه هو الذى اذا اصابته مصيبة رضى وعرف انها من الله ﴿ش﴾ اى قال علقمة بن قيس عن عبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنه فى قوله تعالى ومن يؤمن بالله يهد قلبه والله بكل شئ عليم هو الذى الى آخره ووصله عبد بن حميد فى تفسيره عن عمر بن سعد عن سفيان عن الاعمش عن ابى ظبيان عن علقمة عن عبد الله ومن يؤمن بالله يهدى قلبه قال هو الرجل يصاب بمصيبة فيعلم انها من عندالله فيسلم ويرضى ﴿ص﴾ قال مجاهد التغابن غبن اهل الجنة اهل النار ﴿ش﴾ كذا لابى ذر عن الحموى وحده ووصله عبد بن حميد باسناده عن مجاهد وروى الطبرى من طريق شعبة عن قتادة يوم التغابن يوم غبن اهل الجنة اهل النار اى لكون اهل الجنة بايعوا على الاسلام بالجنة فربحوا واهل النار امتنعوا من الاسلام فخسروا فشبهوا بالمتبايعين يغبن احدهما الآخر فى بيعه ﴿ص﴾ سورة الطلاق ﴿ش﴾ اى هذا باب فى تفسير بعض سورة الطلاق هكذا لغير ابى ذر وفى روايته سورة الطلاق ذكرت مع التغابن كما ذكرنا وهى مدنية

كلها بلاخلاف وقال مقاتل وهى سورة النساء الصغرى قيل انها نزلت بعد هل اتى على الانسان وقيل لم يكن وهى الف وستون حرفا ومائتان وتسع واربعون كلمة واثنتاعشرة آية ﴿ص﴾ قال مجاهد وبال امرها جزاء امرها ﴿ش﴾ سقط هذا لابى ذر اى قال مجاهد فى قوله تعالى (فذاقت وبال امرها وكان عاقبة امرها خسرا) وفسر الوبال بالجزاء رواه الحنظلى عن حجاج عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه والضمير فى فذاقت يرجع الى قوله وكأين من قرية عتت عن امر ربها ﴿ص﴾ ان ارتبتم ان لم تعلموا اتحيض ام لاتحيض فاللائى قعدن من المحيض واللائى لم يحضن بعد فعدتهن ثلاثة اشهر ﴿ش﴾ هذا لابى ذر عن الحموى وحده واشار بقوله ان ارتبتم الى قوله تعالى واللائى يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر الآية وفسر قوله ان ارتبتم بقوله ان لم تعلموا الى آخره حاصله ان لم تعلموا حيضهن **قوله** قعدن من المحيض ان يئسن منه لكبرهن **قوله** واللائى لم يحضن بعد اى من الصغر وقيل معناه ان ارتبتم فى حكمهن ولم تدر واما الحكم فى عدتهن ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى سالم ان عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما اخبره انه طلق امرأته وهى حائض فذكر عمر لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتغيظ فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قال ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فان بدا له ان يطلقها فليطلقها طاهرا قبل ان يمسها فتلك العدة كما امره الله ﴿ش﴾ مطابقته لما فى السورة ظاهرة ※ ورجاله قدذكروا غير مرة وعقيل بضم العين ابن خالد قوله فتغيظ اى غضب فيه لان الطلاق فى الحيض بدعة **قوله** فان بدا له اى فان ظهر له ان يطلقها وكلمة ان مصدرية **قوله** طاهرا اى حال كونها طاهرة وانما ذكره بلفظ التذكير لان الطهر من الحيض من المختصات بالنساء فلا يحتاج الى التاء كما فى الحائض **قوله** قبل ان يمسها اى قبل ان يجامعها **قوله** فتلك العدة اى هى العدة التى امر الله ان يطلق لها النساء حيث قال فطلقوهن لعدتهن اعلم ان هذا الحديث اخرجه الائمة الستة عن ابن عمر فالبخارى اخرجه هنا وفى الطلاق وفى الاحكام والباقون فى الطلاق وقال الترمذى وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن ابن عمر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقال شيخنا زين الدين رحمه الله رواه عن ابن عمر نافع وعبدالله بن دينار وانس بن سيرين وطاوس وابو الزبير وسعيد بن جبير وابو وائل فرواية نافع عند الستة غير الترمذى ورواية عبدالله بن دينار عند مسلم ورواية انس بن سيرين عند الشيخين ورواية طاوس عند مسلم والنسائى ورواية ابى الزبير عند مسلم وابى داود والنسائى ورواية سعيد بن جبير عند النسائى ورواية ابى وائل عند ابن ابى شيبة فى مصنفه ※ وتستنبط منه احكام ※ الاول ان طلاق السنة ان يكون فى طهر وهذا باب اختلفوا فيه فقال مالك طلاق السنة ان يطلق الرجل امرأته فى طهر لم يمسها فيه تطليقة واحدة ثم يتركها حتى تنقضى العدة برؤية اول الدم من الحيضة الثالثة وهو قول الليث والاوزاعى وقال ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه هذا حسن من الطلاق وله قول آخر قال اذا اراد ان يطلقها ثلاثا طلقها عند كل طهر واحدة من غير جماع وهو قول الثورى واشهب وزعم المرغينانى ان الطلاق على ثلاثة اوجه عند اصحاب ابى حنيفة حسن واحسن وبدعى فالحسن هو طلاق السنة وهو ان يطلق المدخول بها ثلاثا فى ثلاثة اطهار والاحسن ان يطلقها تطليقة واحدة فى طهر لم يجامعها فيه ويتركها حتى تنقضى عدتها والبدعى ان يطلقها ثلاثا بكلمة واحدة او ثلاثا فى طهر واحد فاذا فعل ذلك وقع

الطلاق وكان عاصيا وقال عياض اختلف العلماء فى صفة الطلاق السنى فقال مالك وعامة اصحابه هو ان يطلق الرجل امرأته تطليقة واحدة فى طهر لم يمسها فيه ثم يتركها حتى تكمل عدتها وبه قال الليث والاوزاعى وقال ابو حنيفة واصحابه هذا احسن الطلاق وله قول آخر انه ان شاء ان يطلقها ثلاثا طلقها فى كل طهر مرة وكلاهما عند الكوفيين طلاق سنة وهو قول ابن مسعود واختلف فيه قول اشهب فقال مثله مرة واجاز ايضا ارتجاعها ثم يطلق ثم يرتجع ثم يطلق فيتم الثلاث وقال الشافعى واحمد وابو ثور ليس فى عدد الطلاق سنة ولا بدعة وانما ذلك فى الوقت ﴿ الثانى فى قوله ليراجعها دليل على ان الطلاق غير البائن فلا يحتاج الى رضى المرأة ﴿ الثالث فيه دليل على ان الرجعة تصح بالقول ولا خلاف فى ذلك واما الرجعة بالفعل فقد اختلفوا فيها فقال عياض وتصح عندنا ايضا بالفعل الحال محل القول الدال فى العبارة على الارتجاع كالوطء والتقبيل واللمس بشرط القصد الى الارتجاع به وانكر الشافعى صحة الارتجاع بالفعل اصلا واثبته ابو حنيفة وان وقع من غير قصد وهو قول ابن وهب من اصحابنا فى الواطئ من غير قصد ﴿ الرابع استدل به ابو حنيفة ان من طلق امرأته وهى حائض فقد اثم وينبغى له ان يراجعها فان تركها تمضى فى العدة بانت منه بطلاق ﴿ الخامس ان فيه الامر بالمراجعة فقال مالك هذا الامر محمول على الوجوب ومن طلق زوجته حائضا او نفساء فانه يجبر على رجعتها فسوى دم النفاس بدم الحيض وقال ابو حنيفة وابن ابى ليلى والشافعى والاوزاعى واحمد واسحق وابو ثور يؤمر بالرجعة ولا يجبر وحملوا الامر فى ذلك على الندب ليقع الطلاق على السنة ولم يختلفوا فى انها اذا انقضت عدتها لا يجبر على رجعتها واجمعوا على انه اذا طلقها فى طهر قد مسها فيه لا يجبر على رجعتها ولا يؤمر بذلك وان كان قد اوقع الطلاق على غير سنة ﴿ السادس ان الطلاق فى الحيض محرم ولكنه ان اوقع لزم وقال عياض ذهب بعض الناس ممن شذ انه لا يقع الطلاق فان قلت ما الحكمة فى منع الطلاق فى الحيض قلت هذه عبادة غير معقولة المعنى وقيل بل هو معلل بتطويل العدة

ص ﴿ باب ﴿ واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل واولات الاحمال الى آخره وليس لفظ باب فى كثير من النسخ ويجيء الآن تفسير اولات الاحمال ص واولات الاحمال واحدها ذات حمل ش ﴾ اشار بهذا الى ان اولات جمع ذات والاحمال جمع حمل والمعنى ان اجلهن موقت وهو وضع حملهن وهذا عام فى المطلقات والمتوفى عنهن ازواجهن وهو قول عمر وابنه وابن مسعود وابى مسعود البدرى وابى هريرة وفقهاء الامصار وعن ابن عباس انه قال تعتد بابعد الاجلين وعن الضحاك انه قرأ اجالهن على الجمع ص حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى قال اخبرنى ابو سلمة قال جاء رجل الى ابن عباس وابو هريرة جالس عنده فقال افتنى فى امرأة ولدت بعد زوجها باربعين ليلة فقال ابن عباس آخر الاجلين قلت انا واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن قال ابو هريرة انا مع ابن اخى يعنى ابا سلمة فارسل ابن عباس غلامه كريبا الى ام سلمة يسألها فقالت قتل زوج سبيعة الاسلمية وهى حبلى فوضعت بعد موته باربعين ليلة فخطبت فانكحها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان ابو السنابل فيمن خطبها ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسعد بن حفص ابو محمد الطلحى الكوفى وشيبان بن عبد الرحمن النحوى ابو معاوية ويحيى هو ابن ابى كثير صالح من اهل البصرة سكن اليمامة وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث اخرجه مسلم

في الطلاق عن محمد بن المثنى وغيره واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة واخرجه النسائي فيه عن قتيبة وغيره وفي التفسير عن محمد بن عبدالله **قوله** وابوهريرة الواو فيه للحال **قوله** آخر الاجلين اى اقصاهما يعني لابد لها من انقضاء اربعة اشهر وعشرا ولا يكفي وضع الحمل ان كانت هذه المدة اكثرهما ومن وضع الحمل ان كانت مدته اكثر **قوله** قلت انا القائل ابوسلمة بن عبدالرحمن **قوله** انا مع ابن اخي هذا على عادة العرب اذ ليس هو ابن اخيه حقيقة **قوله** كريبا نصب لانه عطف بيان عن قوله غلاما **قوله** سبيعة بضم السين المهملة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف ثم عين مهملة بنت الحرث الاسلمي قيل انها اول امرأة اسلمت بعد صلح الحديبية وزوجها سعد بن خولة قال عروة خولة من بني عامر ابن لؤي وكان من مهاجرة الحبشة وشهد بدرا فان قلت قال في الجامع ان سعد بن خولة مات بمكة وفي قصة بدر توفي عنها وهنا قال قتل قلت المشهور الموت لا القتل وانها قالت بالقتل بناء على ظنها **قوله** باربعين ليلة وجاء بخمسة وثلاثين يوما وجاء بخمس وعشرين ليلة وجاء بثلاث وعشرين ليلة وفي رواية بعشرين ليلة وهذا كله في تفسير عبد وابن مردويه ومحمد بن جرير **قوله** فخطبت على صيغة المجهول **قوله** ابو السنابل هو ابن بعكك واسمه لبيد وقيل عمرو وقيل عبدالله وقيل اصرم وقيل احبة بالباء الموحدة وقيل حنة بالنون وقيل لبيدر به وبعكك بفتح الباء الموحدة وسكون العين المهملة وبكافين اولاهما مفتوحة ابن الحجاج بن الحارث بن السباق بن عبدالدار بن قصي القرشي العبدري وامه عمرة بنت اوس من بني عذرة ابن سعد هذيم من مسلمة الفتح كان شاعرا ومات بمكة قاله ابو عمرو وقال العسكري هذا غير ابي السنابل عبدالله بن عامر بن كريز القرشي وفقه هذا الحديث ان اجل المتوفى عنها زوجها آخر الاجلين عند ابن عباس وروى عن علي وابن ابي ليلى ايضا واختاره سحنون وروى عن ابن عباس رجوعه وانقضاء العدة بوضع الحمل وعليه فقهاء الامصار وهو قول ابي هريرة وعمر وابن مسعود وابي سلمة وسبب الخلاف تعارض الآيتين فان كلا منهما عام من وجه وخاص من وجه فقوله والذين يتوفون منكم عام في المتوفى عنهن ازواجهن سواء كن حوامل ام لا وقوله واولات الاحمال عام في المتوفى عنهن سواء كن حوامل ام لا فهذا هو السبب في اختيار من اختار اقصى الاجلين لعدم ترجيح احدهما على الآخر فيوجب ان لا يرفع تحريم العدة الا بيقين وذلك باقصى الاجلين غير ان فقهاء الامصار اعتمدوا على الحديث المذكور فانه مخصص لعموم قوله والذين يتوفون منكم وليس بناسخ لانه اخرج بعض متناولاتها وحديث سبيعة ايضا متأخر عن عدة الوفاة لانه كان بعد حجة الوداع ﴿ص﴾ وقال سليمان بن حرب وابوالنعمان حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد قال كنت في حلقة فيها عبدالرحمن بن ابي ليلى وكان اصحابه يعظمونه فذكر آخر الاجلين فحدثت بحديث سبيعة بنت الحرث عن عبدالله بن عتبة قال فضمن لي بعض اصحابه قال محمد ففطنت له فقلت اني اذا لجرئ ان كذبت على عبدالله بن عتبة وهو في ناحية الكوفة فاستحيى وقال لكن عمه لم يقل ذاك فلقيت اباعطية مالك بن عامر فسألته فذهب يحدثني حديث سبيعة فقلت هل سمعت عن عبدالله فيها شيأ فقال كنا عند عبدالله فقال اتجعلون عليها التغليظ ولا تجعلون عليها الرخصة لنزلت سورة النساء القصرى بعد الطولى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن ﴿ش﴾ ذكر هذا الحديث معلقا عن شيخه سليمان بن حرب وابوالنعمان محمد بن الفضل المعروف بعارم كلاهما عن حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين ووصله الطبراني في المعجم الكبير قال حدثنا يوسف القاضي عن سليمان بن حرب قال وحدثنا علي بن عبدالعزيز عن ابي النعمان قالا حدثنا حماد

ابن زيد فذكره وقد رواه البخاري في سورة البقرة عن حبان عن عبدالله بن المبارك عن عبدالله بن عون عن محمد بن سيرين قال جلست الى مجلس فيه عظم من الانصار وفيهم عبدالرحمن بن ابي ليلى الحديث **قوله** في حلقة بفتح اللام والمشهور اسكانها واقتصر ابن التين على الاول **قوله** عبدالله بن عتبة بضم العين وسكون التاء من فوق ابن مسعود **قوله** فضمن لي قال صاحب التلويح هكذا في نسخة سماعنا بالنون وقال عياض في رواية الاصيلي بتشديد الميم بعدها نون وضبطها الباقون بالتخفيف والكسر قال وهو غير مفهوم المعنى واشبهها رواية ابي الهيثم بالزاي ولكن بتشديد الميم وزيادة النون وياء بعدها يعني ضمزني اي اسكتني يقال ضمز سكت وضمز غيره اسكته وقال ابن التين فضمر بالضاد المعجمة والميم المشددة وبالراء اي اشار اليه ان اسكت ويقال ضمز الرجل اذا عض على شفته وقال ابن الاثير ايضا بالضاد والزاي من ضمز اذا سكت ويروى فغمض لي فان صحت فمعناه من تغميض عينه **قوله** ففطنت له بالفتح والكسر **قوله** اني اذا لجريء يعني ذو جرأة شديدة وفي رواية هشيم عن ابن سيرين عند عبد بن حميد اني لحريص على الكذب **قوله** وهو في ناحية الكوفة اشار به الى ان عبدالله بن عتبة كان حيا في ذلك الوقت **قوله** فاستحيى اي مما وقع منه **قوله** لكن عمه يعني عبدالله بن مسعود لم يقل ذلك قيل كذا نقل عنه عبدالرحمن بن ابي ليلى والمشهور عن ابن مسعود خلاف مانقله ابن ابي ليلى فلعله كان يقول ذلك ثم رجع اووهم الناقل عنه **قوله** فلقيت اباعطية مالك بن عامر ويقال ابن زيد ويقال عمرو بن ابي جندب الهمداني الكوفي التابعي مات في ولاية مصعب بن الزبير على الكوفة والقائل بقوله لقيت اباعطية محمد بن سيرين **قوله** فسألته اراد به التثبيت **قوله** فذهب يحدثني حديث سبيعة يعني مثل ماحدث به عبد الله بن عتبة عنها **قوله** من عبدالله يعني ابن مسعود واراد به استخراج ماعنده في ذلك عن ابن مسعود دون غيره لماوقع من التوقف عنده فيما اخبره به ابن ابي ليلى **قوله** فقال كنا عند عبدالله اي ابن مسعود **قوله** اتجعلون عليها التغليظ اي طول العدة بالحمل اذا زادت مدته على مدة الاشهر وقديمتد ذلك حتى يجاوز تسعة اشهر الى اربع سنين اي اذا جعلتم التغليظ عليها فاجعلوا لها الرخصة اي التسهيل اذا وضعت لاقل من اربعة اشهر **قوله** لنزلت اللام فيه للتأكيد لقسم محذوف ويوضحه رواية الحارث بن عمير ولفظه فوالله لقد نزلت **قوله** سورة النساء القصرى سورة الطلاق وفيها واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن **قوله** بعد الطولى ليس المراد منها سورة النساء بل المراد السورة التي هي اطول سور القرآن وهي البقرة وفيها والذين يتوفون منكم وفيه جواز وصف السورة بالطولى والقصرى وقال الداودي القصرى لااراه محفوظا ولاصغرى وانما يقال قصيرة فافهم هو رد للاخبار الثابتة بلامستند والقصر والطول امر نسبي وورد في صفة الصلاة طولى الطولتين واريد بذلك سورة الاعراف ﴿ص سورة لم تحرم ش﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة لم تحرم وفي بعض النسخ سورة التحريم وفي بعضها سورة المتحرم وهي مدنية لاخلاف فيها وقال السخاوي نزلت بعد سورة الحجرات وقبل سورة الجمعة قيل نزلت في تحريم مارية اخرجه النسائي وصححه الحاكم على شرط مسلم وقال الداودي في اسناده نظر ونقله الخطابي عن اكثر المفسرين والصحيح انه في العسل وقال النسائي حديث عائشة في العسل جيد غاية وحديث مارية وتحريمها لم يأت من طريق جيدة وهي الف وستون حرفا ومائتان وسبع واربعون كلمة واثنتي عشرة آية ﴿ص بسم الرحمن الرحيم ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابي ذر ﴿ص

يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضاة ازواجك والله غفور رحيم ش ليس فيه لفظ باب الا لابي ذر والكل ساقوا الآية الكريمة الى رحيم وقد ذكرنا لان الاختلاف في سبب نزولها وسيأتي مزيد الكلام ان شاء الله تعالى ص حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيي عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال في الحرام يكفر وقال عباس لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لم تحرم ما احل الله لان في تحريم الحلال كفارة ومعاذ بضم الميم وبالعين المهملة والذال المعجمة ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة الزهراني وهشام هو الدستوائي ويحيي هو ابن ابي كثير ضد القليل ويعلى بن حكيم بفتح الحاء الثقفي البصري والحديث رواه مسلم عن زهير بن حرب اخبرنا اسمعيل بن ابراهيم عن هشام قال كتب الى يحيي ابن ابي كثير انه يحدث عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير فذكره ورواه ابن ماجه عن محمد بن يحيى عن وهب بن جرير عن هشام كذلك فان قلت كيف حال رواية البخاري على هذا قلت قالوا يحتمل انه لم يطلع على هذه العلة اذ لو اطلع عليها لذكرها وليس بجواب كاف وقيل لعل الكتابة والاخبار عنده سواء لانه قد صرح في الجامع بالكتابة في غير موضع ورد هذا بان المكاتبة عنده علة يجب اظهارها اذا علمها وفي اي موضع ذكرها اظهرها والاحسن ان يقال انه يحمل على ان عنده ان هشاما لقي يحيي فحدثه بعد ان كان كتب له به ورواه لمعاذ بالسماع الثاني ولاسماعيل بالكتاب الاول وذكر ابو علي ان في نسخة ابن السكن معاذ بن فضالة اخبرنا هشام عن يحيي عن يعلى وفي نسخة ابي ذر عن الحموي عن الفربري اخبرنا هشام عن يحيي بن حكيم عن سعيد قال ابو علي وهذا خطأ فاحش وصوابه هشام عن يحيي عن يعلى كما رواه ابن السكن قوله يكفر بكسر الفاء اي يكفر من وقع ذلك ووقع في رواية ابن السكن وحده يكفر بفتح الفاء اي اذا قال انت على حرام او هذا على حرام يكفر كفارة اليمين وعن ابن عباس اذا حرم امرأته ليس بشيء وعند النسائي وسئل فقال ليست عليك بحرام عليك الكفارة عتق رقبة وقال ابن بطال عنه يلزمه كفارة الظهار قال وهو قول ابي قلابة وابن جبير وهو قول احمد وعن الشافعي اذا قال لزوجته انت على حرام ان نوى طلاقا كان طلاقا وان نوى ظهارا كان ظهارا وان نوى تحريم عينها بغير طلاق ولا ظهار لزمه بنفس اللفظ كفارة يمين ولا يكون ذلك يمينا وان لم ينو شيأ ففيه قولان اصحهما تلزمه كفارة يمين والثاني انه لغو لا شيء فيه ولا يترتب عليه شيء من الاحكام وذكر عياض في هذه المسألة اربعة عشر مذهبا * احدها المشهور من مذهب مالك انه يقع به ثلاث تطليقات سواء كانت مدخولا بها ام لا لكن لو نوى اقل من ثلاث قبل في غير المدخول بها خاصة وهو قول علي بن ابي طالب وزيد والحسن والحكم * والثاني انه يقع تطليقات ولا تقبل نيته في المدخول بها ولا غيرها قاله ابن ابي ليلى وعبد الملك بن الماجشون * الثالث انه يقع به على المدخول بها ثلاث وعلى غيرها واحدة قاله ابو مصعب ومحمد بن عبد الحكم * الرابع انه يقع به طلقة واحدة بائنة سواء المدخول بها وغيرها وهي رواية عن مالك * الخامس انها طلقة رجعية قاله عبد العزيز ابن ابي سلمة المالكي * السادس انه يقع ما نوى ولا يكون اقل من طلقة واحدة قاله الزهري * السابع انه ان نوى واحدة او عددا او يمينا فله ما نوى والا فلغو قاله الثوري * الثامن مثله الا انه اذا لم ينو شيأ لزمه كفارة يمين قاله الاوزاعي وابو ثور * التاسع مذهب الشافعي المذكور قبل وهو قول ابي بكر وعمر وغيرهما من الصحابة والتابعين * العاشر ان نوى الطلاق وقعت طلقة بائنة وان نوى

ثلاثا وقع الثلاث وان نوى اثنين وقعت واحدة وان لم ينو شيأ فيين وان نوى الثلاث كفر قاله ابو حنيفة واصحابه ❁ الحادى عشر مثل العاشر الا انه اذا نوى اثنين وقعتا قاله زفر ❁ الثانى عشر انه يجب به كفارة الظهار قاله اسحق بن راهويه ❁ الثالث عشر هى يمين يلزم فيها كفارة اليمين قاله ابن عباس وبعض التابعين وعنه ليس بشئ ❁ الرابع عشر انه كتحريم الماء والطعام فلا يجب فيه شئ اصلا ولا يقع به شئ بل هو لغو قاله مسروق وابو سلمة والشعبى واصبغ ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يشرب عسلا عند زينب بنت جحش ويمكث عندها فواطيت انا وحفصة عن اينا دخل عليها فلتقل له اكلت مغافير انى اجد لك ريح مغافير قال لا ولكنى كنت اشرب عسلا عند زينب ابنة جحش فلن اعود له وقد حلفت لا تخبرى بذلك احدا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وقد حلفت وابراهيم بن موسى بن يزيد الفرآء الرازى يعرف بالصغير وابن جريج عبد العزيز بن جريج وعطاء بن ابى رباح وعبيد بن عمير كلاهما بالتصغير ابو عاصم الليثى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الطلاق وفى الايمان والنذور عن الحسن بن محمد واخرجه مسلم فى الطلاق عن محمد بن حاتم واخرجه ابو داود فى الاشربة عن احمد بن حنبل واخرجه النسائى فى الايمان والنذور وفى عشرة النسائى عن الحسن بن محمد الزعفرانى به وفى الطلاق وفى التفسير عن قتيبة **قوله** عند زينب بنت جحش ويروى ابنة جحش وهى احدى زوجاته صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فواطيت هكذا فى جميع النسخ واصله فواطأت بالهمزة اى اتفقت انا وحفصة بنت عمر بن الخطاب عند زوجاته **قوله** عن اينا اى عن آية كانت منا دخل عليها يعنى على اية زوجة من زوجاته دخل عليها فان قلت كيف جاز لعائشة وحفصة الكذب والمواطأة التى فيها ايذاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت كانت عائشة صغيرة مع انها وقعت منها من غير قصد الايذاء بل على ماهو من حيلة النساء فى الغيرة على الضرائر ونحوها واختلف فى التى شرب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى بيتها العسل فعند البخارى زينب كما ذكرت وان القائلة اكلت مغافير عائشة وحفصة وفى رواية حفصة وان القائلة اكلت مغافير عائشة وسودة وصفية رضى الله تعالى عنهن وفى تفسير عبد بن حميد انها سودة وكان لها اقارب اهدوا لها عسلا من اليمن والقائل له عائشة وحفصة والذى يظهر انها زينب على ما عند البخارى لان ازواجه صلى الله تعالى عليه وسلم كن حزبين على ما ذكرت عائشة قالت انا وسودة وحفصة وصفية فى حزب وزينب وام سلمة والباقيات فى حزب **قوله** اكلت مغافير بفتح الميم بعدها غين معجمة جمع مغفور وقال ابن قتيبة ليس فى الكلام مفعول الا مغفور ومغرور وهو ضرب من الكمأة ومنجور وهو المنجر ومغلوق واحد المغاليق والمغفور صمغ حلو كالناطف وله رائحة كريهة ينضجه شجر يسمى العرفط بعين مهملة مضمومة وفاء مضمومة نبات مر له ورقة عريضة تنفرش على الارض وله شوكة وثمرة بيضاء كالقطن مثل زر قيص خبيث الرائحة وزعم المهلب ان رائحة العرفط والمغافير حسنة انتهى وهو خلاف ما يقتضيه الحديث وما قاله الناس قال اهل اللغة العرفط من شجر العضاه وهو كل شجر له شوك وتخبث رائحة راعيته وروائح البانها حتى يتأذى بروائحها وانفاسها الناس فيتجنبونها وحكى ابو حنيفة فى المغفور والمغثور بثاء مثلثة وبميم المغفور من الكمأة وقال الفراء زائدة وواحده مغفر وحكى غيره مغفر وقال آخرون مغفار وقال

الكسائى مغفر قلت الاول بفتح الميم والثانى بضمها والثالث على وزن مفعال بالكسر والرابع بكسر الميم فافهم **قوله** قال لا اى قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا اكلت مغافير ولكنى كنت اشرب العسل عند زينب **قوله** فلن اعود له اى حلفت انا على ان لا اعود لشرب العسل **قوله** فلا تخبرى الخطاب لحفصة لانها هى القائلة اكلت مغافير او غيرها على خلاف فيه اى لا تخبرى احدا عائشة او غيرها بذلك وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يبتغى بذلك مرضاة ازواجه وقال الخطابى الاكثر على ان الآية نزلت فى تحريم مارية القبطية حين حرمها على نفسه وقال لحفصة لا تخبرى عائشة فلم تكتم السر واخبرتها ففى ذلك نزل واذ اسر النبى الى بعض ازواجه حديثا **ص** باب تبتغى مرضات ازواجك قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم **ش** اى هذا باب فى قوله عز وجل تبتغى اى تطلب رضى ازواجك وتحلف قد فرض الله اى بين الله او قدر الله ماتحللون به ايمانكم وقد بينها فى سورة المائدة **ص** حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى عن عبيد بن حنين انه سمع ابن عباس يحدث انه قال مكثت سنة اريد ان اسأل عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه عن آية فما استطيع ان اسأله هيبة له حتى خرج حاجا فخرجت معه فلما رجعت وكنا ببعض الطريق عدل الى الاراك لحاجة له قال فوقفت له حتى فرغ ثم سرت معه فقلت له يا امير المؤمنين من اللتان تظاهرتا على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من ازواجه فقال تلك حفصة وعائشة قال فقلت والله ان كنت لاريد ان اسألك عن هذا منذ سنة فما استطيع هيبة لك قال فلا تفعل ماظننت ان عندى من علم فاسألنى فان كان لى علم خبرتك به قال ثم قال عمر رضى الله تعالى عنه والله ان كنا فى الجاهلية ما نعد للنساء امرا حتى انزل الله فيهن ما انزل وقسم لهن ماقسم قال فبينا انا فى امر أتأمره اذ قالت امرأتى لو صنعت كذا وكذا قال فقلت لها مالك ولما ههنا فيما تكلفك فى امر اريده فقالت لى عجبا لك يا ابن الخطاب ماتريد ان تراجع انت وان ابنتك لتراجع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان فقام عمر رضى الله تعالى عنه فاخذ رداءه مكانه حتى دخل على حفصة فقال لها يا بنية انك لتراجعين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان فقالت حفصة والله انا لنراجعه فقلت تعلمين انى احذرك عقوبة الله وغضب رسوله يا بنية لا يغرنك هذه التى اعجبها حسنها حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياها يريد عائشة قال ثم خرجت حتى دخلت على ام سلمة لقرابتى منها فكلمتها فقالت ام سلمة عجبا لك يا ابن الخطاب دخلت فى كل شئ حتى تبتغى ان تدخل بين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وازواجه فاخذتنى والله اخذا كسرتنى عن بعض ما كنت اجد فخرجت من عندها وكان لى صاحب من الانصار اذا غبت اتانى بالخبر واذا غاب كنت انا آتيه بالخبر ونحن نتخوف ملكا من ملوك غسان ذكر لنا انه يريد ان يسير الينا فقد امتلأت صدورنا منه فاذا صاحبى الانصارى يدق الباب فقال افتح افتح فقلت جاء الغسانى فقال بل اشد من ذلك اعتزل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ازواجه فقلت رغم انف حفصة وعائشة فاخذت ثوبى فاخرج حتى جئت فاذا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى مشربة له يرقى عليها بعجلة وغلام لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسود على رأس الدرجة فقلت له قل هذا عمر بن الخطاب فاذن لى قال عمر فقصصت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث فلما بلغت حديث ام سلمة تبسم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانه لعلى حصير ما بينه وبينه شئ وتحت رأسه وسادة من ادم حشوها ليف وان عند رجليه قرظا مصبوبا

وعند رأسه اهب معلقة فرأيت اثر الحصير فى جنبه فبكيت فقال مايبكيك فقلت يارسول الله ان كسرى وقيصر فيما هما فيه وانت رسول الله فقال اما ترضى ان تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة
ش ﴿ اى هذا باب فى قوله عز وجل تبتغى الى آخره وليس فى كثير من النسخ لفظ باب وهكذا وقع فى رواية الاكثرين بعض الآية الاولى وحذف بقية الثانية ووقع فى رواية ابى ذر كاملتان كلتاهما ويحيى هو ابن سعيد الانصارى وعبيد بن حنين كلاهما بالتصغير مولى زيد بن الخطاب والحديث اخرجه البخارى ايضا فى النكاح وفى خبر الواحد عن عبد العزيز بن عبد الله وفى اللباس وفى خبر الواحد ايضا عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم فى الطلاق عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره **قوله** هيبة له اى لاجل الهيبة الحاصلة له **قوله** عدل الى الاراك اى عدل عن الطريق منتهيا الى شجرة الاراك وهى الشجرة التى يتخذ منها المساويك **قوله** لقضاء حاجة كناية عن التبرز **قوله** تظاهرتا اى تعاونتا عليه بما يسوءه فى الافراط فى الغيرة وافشاء سره **قوله** تلك حفصة وعائشة وروى تانك حفصة وعائشة ولفظ تانك من اسماء الاشارة للمؤنث المثنى **قوله** والله ان كنت لاريد كلمة ان مخففة من المثقلة واللام فى لاريد للتأكيد **قوله** والله ان كنا فى الجاهلية كلمة ان هذه لتأكيد النفى المستفاد منه وليست مخففة من المثقلة لعدم اللام ولا نافية والالزم ان يكون العد ثابتا لان نفى النفى اثبات **قوله** امرا اى شانا **قوله** حتى انزل الله فيهن ما انزل مثل قوله تعالى وعاشروهن بالمعروف ولا تمسكوهن ضرارا وان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا **قوله** وقسم لهن ما قسم مثل ولهن الربع مما تركتم وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن **قوله** فبينا انا فى امر أتأمره اى بين اوقات ايتمارى ومعنى اتأمره اتفكر فيه وفى رواية مسلم فبينما انا فى امر أتأمره قال النووى فى شرحه اى اشاور فيه نفسى وافكر **قوله** اذ قالت جواب فبينا **قوله** مالك اى ماشانك اى مالك ان تتعرضين لى فيما افعله **قوله** ولما ههنا اى للامر الذى نحن فيه وفى رواية مسلم فقلت لها ومالك انت ولما ههنا **قوله** فيما تكلفك ويروى وفيما تكلفك اى وفى اى شئ تكلفك فى امر اريده وفى رواية مسلم ومايكلفك فى امر اريده وهو بضم الياء آخر الحروف وسكون الكاف من الاكلاف وفى رواية البخارى بفتح التاء المثناة من فوق وفتح الكاف وضم اللام المشددة من التكلف من باب التفعل **قوله** عجبا لك اى اعجب عجبا لك من مقالتك هذه **قوله** ان تراجع على صيغة المجهول **وقوله** اتراجع على صيغة المعلوم والضمير فيه يرجع الى قوله ابنتك وهو فى محل الرفع لانه خبر ان واللام فيه للتأكيد **قوله** حتى يظل يومه غضبان غير مصروف **قوله** حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مرفوع بانه بدل الاشتمال وقال ابن التين حسنها بالضم لانه فاعل وحب بالنصب لانه مفعول من اجله اى اعجبها حسنها لاجل حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياها وفى رواية مسلم وحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياها بالواو وقال الكرمانى وحب رسول الله هو المناسب للروايات الاخر وهى لا تغرنك ان كانت جارتك اوضأ منك واحب الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** حتى تبتغى اى حتى تطلب **قوله** فاخذتنى اى ام سلمة بكلامها او مقالتها اخذة كسرتنى عن بعض ما كنت اجد من الوجدة وهو الغضب وفى رواية مسلم قال فاخذتنى اخذا كسرتنى به عن بعض ما كنت اجد **قوله** وكان لى صاحب من الانصار وفيه استحباب حضور مجالس العلم واستحباب التناوب فى حضور العلم اذا لم يتيسر لكل احد الحضور بنفسه **قوله** من ملوك غسان ترك صرف غسان وقيل يصرف وهم كانوا بالشام **قوله** افقح افقح مكرر للتأكيد **قوله** فقال بل اشد من ذلك وفيه ما كانت الصحابة من الاهتمام باحوال رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم والقلق التام لما يقلقه و يغيظه. **قوله** رغم انف حفصة بكسر الغين وفتحها يقال رغم يرغم رغما ورغما ورغما بتثليث الراء اى لصق بالرغام وهو التراب هذا هو الاصل ثم استعمل فى كل من عجز عن الانتصاف وفى الذل والانقياد كرها **قوله** واخذت ثوبى فاخرج فيه استحباب التجمل بالثوب والعمامة ونحوهما عند لقاء الائمة والكبار احتراما لهم **قوله** فى مشربة بفتح الميم وضم الراء وفتحها وهى الغرفة **قوله** يرقى على صيغة المجهول اى يصعد عليها **قوله** بعجلة بفتح العين المهملة والجيم وهى الدرجة وفى رواية مسلم بعجلها قال النووى وقع فى بعض النسخ بعجلتها وفى بعضها بعجلة فالكل صحيح والاخيرة اجود وقال ابن قتيبة وغيره هى درجة من النخل **قوله** وغلام لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسود على رأس الدرجة وفى رواية لمسلم فقلت لها اى لحفصة اين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالت هو فى خزانة فى المشربة فدخلت فاذا انا برباح غلام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قاعد على اسكفة المشربة مدل رجليه على نقير من خشب وهو جذع يرقى عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وينحدر **قوله** تبسم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم التبسم الضحك بلا صوت **قوله** قرظا بفتح القاف والراء وبالظاء المعجمة وهو ورق شجر يدبغ به **قوله** مصبوبا اى مسكوبا وروى مصبورا بالراء فى آخره اى مجموعا من الصبرة وقال النووى وقع فى بعض الاصول مضبورا بالضاد المعجمة بمعنى مجموعا ايضا **قوله** اهب بفتح الهمزة وضمها لغتان مشهورتان وهو جمع اهاب وهو الجلد الذى لم يدبغ وفى رواية مسلم فنظرت ببصرى فى خزانة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا انا بقبضة من شعير نحو الصاع ومثلها قرظا فى ناحية الغرفة واذا افيق معلق بفتح الهمزة وكسر الفاء وهو الجلد الذى لم يتم دباغه وجمعه افق بفتحهما كاديم وادم **قوله** فيما هما فيه اى فى الذى هما فيه من النعم وانواع زينة الدنيا **قوله** وانت رسول الله قيل هذا الخبر لا يراد به فائدة ولا لازمها فا الغرض منه واجيب بان غرضه بيان ما هو لازم للرسالة وهو استحقاقه ما هما فيه اى انت المستحق لذلك لا هما وفى رواية مسلم قيصر وكسرى فى الثمار والانهار **ص** ﴿ باب ﴾ واذ اسر النبى الى بعض ازواجه حديثا فلما نبأت به واظهره الله عليه عرف بعضه واعرض عن بعض فلما نبأها به قالت من انبأك هذا قال نبانى العليم الخبير **ش** اى هذا باب فى قوله تعالى واذا اسر النبى الى بعض ازواجه الى آخرها وليس فى بعض النسخ لفظ باب وذكرت الآية المذكورة بكمالها فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر واذا أسر النبى الى بعض ازواجه حديثا الى الخبير **قوله** واذا اسر النبى الى بعض ازواجه اسراره هو تحريمه صلى الله تعالى عليه وسلم فتاته اى مارية على نفسه وبعض ازواجه حفصة بنت عمر رضى الله تعالى عنهما وهو قوله لها لا تخبرى بذلك اى بتحريم الفتاة احدا وعن الكلبى اسر اليها ان اباك واباعائشة يكونان خليفتين على امتى **قوله** فلما نبأت به اى فلما اخبرت بالحديث الذى اسر اليها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صاحبتها واظهره الله عليه اى واطلع نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم على انه قد نبأت به **قوله** عرف بعضه يعنى اخبر حفصة ببعض ما قالت لعائشة ولم يخبرها بقولها اجمع **قوله** فلما نبأها به اى فلما اخبر حفصة بذلك قالت من انبأك هذا قال نبانى العليم الذى يعلم كل شئ الخبير بما يقع بين عباده ولا يخفى عليه شئ من ذلك **ص** فيه عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** اى فى هذا الباب حديث عائشة عن النبى

صلى الله تعالى عليه وسلم واراد به الحديث الذى رواه عن عائشة عبيد بن عمير فى الباب قبله
ص حدثنا على حدثنا سفيان حدثنا يحيى بن سعيد قال سمعت عبيد بن حنين قال سمعت ابن عباس يقول
اردت ان اسأل عمر رضى الله تعالى عنه فقلت يا امير المؤمنين من المرأتان اللتان تظاهرتا على رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فما اتممت كلامى حتى قال عائشة وحفصة رضى الله تعالى عنهما ش
مطابقته للترجمة لا تخفى وعلى هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة ويحيى بن سعيد هو الانصارى
وهذا طرف من الحديث الذى مضى عن قريب ص باب ان تتوبا الى الله فقد
صغت قلوبكما ش اى هذا باب فى قوله عز وجل ان تتوبا الخطاب لعائشة وحفصة اى ان
تتوبا الى الله من التعاون على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالايذاء وتفسير صغت يأتى الآن
ص صغوت واصغيت ملت لتصغى لتميل ش اشار بهذا الى ان معنى قوله فقد صغت
مالت وعدلت واستوجبتما التوبة يقال صغوت اى ملت وكذلك اصغيت ذكر مثالين احدهما
ثلاثى والآخر مزيد فيه قوله لتصغى اشار به الى قوله عز وجل ولتصغى اليه افئدة الذين لا يؤمنون
بالآخرة اى لتميل وهذا ذكره استطرادا ص وان تظاهرا عليه فان الله هو مولاه
وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير عون تظاهرون تعاونون ش كذا وقع
للاكثرين واقتصر ابوذر من سياق الآية على قوله ظهير عون قوله وان تظاهرا اى وان
تعاونا على اذى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فان الله هو مولاه اى ناصره وحافظه فلا تضره المظاهرة
منكما وجبريل عليه الصلاة والسلام وليه وصالح المؤمنين ابوبكر رضى الله تعالى عنه قاله المسيب
ابن شريك وقال سعيد بن جبير هو عمر رضى الله تعالى عنه وروى عن النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم انه على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه وعن الكلبى هم المؤمنون المخلصون الذين ليسوا
بمنافقين وعن قتادة هم الانبياء عليهم الصلاة والسلام قوله والملائكة بعد ذلك اى بعد نصر الله
وجبريل وصالح المؤمنين ظهير اى اعوان ولم يقل وصالحو المؤمنين ولا ظهرا لان لفظهما وان كان
واحدا فهو بمعنى الجمع قوله تظاهرون تفسيره تعاونون وفى بعض النسخ تظاهرا تعاونا ص
وقال مجاهد قوا انفسكم واهليكم نارا اوصوا انفسكم واهليكم بتقوى الله وادبوهم ش
اى قال مجاهد فى قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة)
اوصوا انفسكم من الايصاء المعنى اوصوا انفسكم بترك المعاصى وفعل الطاعات قوله واهليكم يعنى
مروهم بالخير وانهوهم عن الشر وعلموهم وادبوهم هذا هو المعنى الصحيح الذى ذكره المفسرون
وقال الزمخشرى قوا انفسكم بترك المعاصى وفعل الطاعات واهليكم بان تأخذوهم بما تأخذون به
انفسكم وقرئ واهلوكم عطفا على واو قوا كأنه قيل قوا انتم واهلوكم انفسهم وذكر الشراح
هنا اشياء متعسفة اكثرها خارج عما تقتضيه القواعد فمن ذلك ما ذكره ابن التين بلفظ قوا
اهليكم اوقفوا اهليكم ونسب القاضى عياض هذه الرواية هكذا للقابسى وابن السكن ثم قال ابن
التين صوابه اوقوا قال ونحو ذلك ذكر النحاس ولا اعرف للالف مرادا ولا للفاء من قوله فقوا
وجها قلت كأنه جعل قوله اوفقوا كلمتين احدهما كلمة او والثانية كلمة فقوا وصله بتقديم الفاء على
القاف ثم ذكر اشياء متكلفة لم يذكرها احد من المفسرين وذلك كله نشأ من جعله اوفقوا كلمتين وجعل
الفاء مقدمة على القاف وليس كذلك فانه كلمة واحدة والقاف مقدمة على الفاء والمعنى اوقفوا

اهليكم عن المعاصى وامنعوهم وقال ابن التين والصواب على هذا حذف الالف لانه ثلاثى من وقى قلت لمن جعل هذا كلمة ان يقول لانسلم انه من وقى بل من الايقاف من المزيد لامن الثلاثى ﴿ص﴾ حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا يحيى بن سعيد قال سمعت عبيد بن حنين يقول سمعت ابن عباس يقول اردت ان اسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكثت سنة فلم اجد له موضعا حتى خرجت معه حاجا فلما كنا بظهران ذهب عمر لحاجته فقال ادركنى بالوضوء فادركته بالاداوة فجعلت اسكب عليه ورأيت موضعا فقلت ياامير المؤمنين من المرأتان اللتان تظاهرتا قال ابن عباس فما اتممت كلامى حتى قال عائشة وحفصة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لاتخفى على المتأمل والحميدى عبدالله بن الزبير وسفيان هوابن عيينة ويحيى بن سعيد هو القطان الانصارى والحديث قدمضى فى باب تبتغى مرضات ازواجك ومضى الكلام فيه هناك قوله بظهران بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء وبالراء والنون بقعة بين مكة والمدينة غير منصرف قوله بالوضوء بفتح الواو وهو الماء الذى يتوضأ به قوله بالاداوة بكسر الهمزة وهى المطهرة قوله ياامير المؤمنين بحذف الالف من امير للتخفيف ﴿ص﴾ باب عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن مسلمات مؤمنات قانتات تائبات عابدات سائحات ثيبات وابكارا ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل عسى ربه اى رب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا اخبار عن القدرة وتخويف لهم لاان فى الوجود من هو خير من امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الزمخشرى فان قلت كيف يكون المبدلات خيرا منهن ولم يكن على وجه الارض نساء خير من امهات المؤمنين قلت اذا طلقهن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعصيانهن له وايذائهن اياه ولم يبقين على تلك الصفة وكان غيرهن من الموصوفات بالاوصاف المذكورة مع الطاعة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والنزول على رضاه وهواه خير منهن قوله مسلمات مؤمنات مقرات مخلصات قانتات داعيات مصليات تائبات من الذنوب راجعات الى الله تعالى ورسوله تاركات لمحبة انفسهن عابدات كثيرات العبادة لله تعالى وقيل متذللات لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالطاعة ومنه اخذ اسم العبد لتذلله سائحات يسحن معه حيث ماساح وقيل صائمات وقرئ سيحات وهى ابلغ وقيل للصائم سائح لان السائح لازاد معه فلايزال ممسكا الى ان يجد مايطعمه فشبه به الصائم فى امساكه الى ان يجئ وقت افطاره وقيل سائحات مهاجرات وعن زيدبن اسلم لم يكن فى هذه الامة سياحة الا الهجرة قوله ثيبات جمع ثيب والابكار جمع بكر فان قلت وانما اخليت الصفات كلها عن العاطف ووسط بين الثيبات والابكار قلت لانهما صفتان متنافيتان لايجتمعن فيهما اجتماعهن فى سائر الصفات فلم يكن بد من الواو ﴿ص﴾ حدثنا عمرو بن عون ناهشيم عن حميد عن انس رضى الله تعالى عنه قال قال عمر رضى الله تعالى عنه اجتمع نساء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الغيرة عليه فقلت لهن عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن فنزلت الآية ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه بيان لسبب النزول وعمرو بن عون بن اوس الواسطى نزل البصرة وروى البخارى ايضا عنه بالواسطة فى الاستيذان روى عن عبدالله المسندى عن عمرو بن عون وروى مسلم عن حجاج بن الشاعر عنه فى موضع وهشيم مصغر هشم بن بشير مصغر بشر روى عن حميد الطويل البصرى والحديث قدمر فى كتاب الصلاة فى باب ماجاء فى القبلة

باتم منه بهذا الاسناد بعينه ومضى الكلام فيه هناك ﴿ص سورة تبارك ش﴾ اى هذا في تفسير بعض سورة تبارك وفي بعض النسخ سورة الملك ولم تثبت البسملة ههنا للكل وهى مكية كلها قاله مقاتل وقال السخاوى نزلت قبل الحاقة وبعد الطور وهى الف وثلثمائة حرف وثلثمائة وثلاثون كلمة وثلاثون آية ﴿ص التفاوت الاختلاف والتفاوت والتفوت واحد ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ماترى فى خلق الرحمن من تفاوت) وفسره بالاختلاف والمعنى هل ترى فى خلق الرحمن من اختلاف واشار بان التفاوت والتفوت بمعنى واحد كالتعهد والتعاهد والتطهر والتطاهر وقرأ الكسائى وحمزة من تفوت بغير الف قال الفرآء وهى قرأة ابن مسعود والباقون بالالف ﴿ص تميز تقطع ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (تكاد تميز من الغيظ) وفسره بقوله تقطع وكذا فسره الفرآء والضمير فيه يرجع الى الكفار الذين اخبر الله عنهم بقوله اذا القوا فيها اى فى النار سمعوا لها شهيقا اى صوتا كصوت حمار وهى تفور تزفر وتغلى بهم كما تغلى القدور ﴿ص مناكبها جوانبها ش﴾ اشار به الى قوله تعالى فامشوا فى مناكبها وكلوا من رزقه واليه النشور اى امشوا فى جوانب الارض وكذا فسره الفرآء واصل المنكب الجانب وعن ابن عباس وقتادة جبالها وعن مجاهد طرقها ﴿ص تدعون وتدعون مثل تذكرون وتذكرون ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وقيل هذا الذى كنتم به تدعون واشار به الى ان معناهما واحد وان التخفيف فيه ليس بقراءة فلاجل ذلك قال مثل تذكرون وتذكرون ﴿ص ويقبضن يضربن باجنحتهن ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ويقبضن مايمسكهن الا الرحمن انه بكل شئ بصير) وفسره بقوله يضربن باجنحتهن المعنى مايمسك الطيور اى ما يحبسهن فى حال القبض والبسط ان يسقطن الا الرحمن ولم يثبت هذا لابى ذر ﴿ص وقال مجاهد صافات بسط اجنحتهن ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (اولم يروا الى الطير فوقهم صافات) صافات بسط اجنحتهن يعنى فى الطيران اطير وتقبض اجنحتها بعد انبساطها ولم يثبت هذا ايضا لابى ذر ﴿ص ونفور الكفور ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (بل لجوا فى عتو ونفور) وفسر النفور بالكفور ورواه الحنظلى عن حجاج عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد وقال الثعلبى معنى عتو تماد فى الضلال ومعنى نفور تباعد من الحق واصله من النفرة ﴿ص سورة ن والقلم ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة نون والقلم ولم يقع لفظ سورة الا فى رواية ابى ذر وقال مقاتل مكية كلها وذكر ابن النقيب عن ابن عباس من اولها الى قوله سنسمه مكى ومن بعد ذلك الى قوله لوكانوا يعلمون مدنى وقال السخاوى نزلت بعد سورة المزمل وقبل المدثر وهى الف ومائتان وستة وخمسون حرفا وثلثمائة كلمة واثنتان وخمسون آية واختلف المفسرون فى معناه فعن مجاهد ومقاتل والسدى وآخرين هو الحوت الذى يحمل الارض وهى رواية عن ابن عباس واختلف فى اسمه فعن الكلبى ومقاتل بهموت وعن الواقدى ليوثا وعن على بلهوت وقيل هى حروف الرحمن وهى رواية عن ابن عباس قال آلر وحم ونون حروف الرحمن مقطعة وعن الحسن وقتادة والضحاك النون الدواة وهى رواية عن ابن عباس ايضا وعن معاوية بن قرة لوح من نور رفعه الله الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعن ابن كيسان هو قسم اقسم الله به وعن عطاء افتتاح اسمه نور وناصر ونصير وعن جعفر نون نهر فى الجنة ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر

ص وقال قتادة حرد جد فى انفسهم ش اشار به قتادة الى قوله تعالى (وغدوا على حرد قادرين) وفسر قوله حرد بقوله جد بكسر الجيم وتشديد الدال وهو الاجتهاد والمبالغة فى الامر وقال ابن التين وضبط فى بعض الاصول بفتح الجيم رواه عبدالرزاق فى تفسيره عن معمر عن قتادة وقال الثعلبي على قدرة قادرين على انفسهم وعن النخعي ومجاهد وعكرمة على امر مجمع قد اسسوه بينهم وعن سفيان على حنق وغضب وعن ابى عبيدة على منع ص وقال ابن عباس لضالون اضللنا مكان جنتنا ش اى قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فى قوله تعالى فلما (راوها قالوا انا لضالون) اى اضللنا مكان جنتنا رواه ابن ابى حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عنه والضمير فى قوله فلما رأوها يرجع الى الجنة فى قوله (انا بلوناهم كما بلونا اصحاب الجنة) يعنى امتحنا واختبرنا اهل مكة بالقحط والجوع كما بلونا اى كما ابتلينا اصحاب الجنة قال ابن عباس بستان باليمن له الضروان دون صنعاء بفرسخين وكانوا حلفوا ان لايصر من نخلها الا فى الظلمة قبل خروج الناس من المساكن اليها فارسل الله عليها نارا من السماء فاحرقتها وهم نائمون فلما قاموا واتوا اليها ورأوها قالوا انا لضالون وليست هذه جنتنا **قوله** اضللنا قال بعضهم زعم بعض الشراح ان الصواب فى هذا ان يقال ضللنا بغير الف تقول ضللت الشئ اذا جعلته فى مكان ثم لم تدار اين هو واضللت الشئ اذا ضيعته ثم قال والذى وقع فى الرواية صحيح المعنى اى عملنا عمل من ضيع ويحتمل ان يكون بضم اول أضللنا انتهى قلت اراد ببعض الشراح الحافظ الدمياطى فانه قال هكذا والذى قاله هو الصواب لان اللغة تساعده ولكن الذى اختاره هذا القائل من الوجهين الذين ذكرهما بعيد جدا اما الاول فليس بمطابق لقول اهل الجنة فان علمهم لم يكن الارواحهم الى جنتهم فقط وليس فيه عمل عمل من ضيع واما الثانى فبالاحتمال الذى لايقطع ولكن يقال فى تصويب الذى وقع به الرواية اضللنا انفسنا عن مكان جنتنا يعنى هذه ليست بجنتنا بل تهنا فى طريقها ص وقال غيره كالصريم كالصبح انصرم من الليل والليل انصرم من النهار وهو ايضا كل رملة انصرمت من معظم الرمل والصريم ايضا المصروم مثل قتيل ومقتول ش اى قال غير ابن عباس فى قوله تعالى (فاصبحت كالصريم) اى فاصبحت الجنة المذكورة كالصريم وفسره بقوله كالصبح انصرم اى انقطع من الليل الى آخره ظاهر ص تدهن فيدهنون ترخص فيرخصون مكظوم وكظيم مغموم ش هذا كله للنسفى ولم يقع للباقين واشار بقوله تدهن الى قوله تعالى ودوا لو تدهن فيدهنون وفسره بقوله ترخص فيرخصون وكذا روى عن ابن عباس وعن عطية والضحاك لو تكفر فيكفرون وعن الكلبى لو تلين لهم فيلينون لك وعن الحسن لو تصانعهم فى دينك فيصانعونك فى دينهم وعن الحسن لو تقاربهم فيقاربونك واشار بقوله مكظوم الى قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت اذنادى وهو مكظوم وفسره بقوله مغموم واشار ايضا بان مكظوم وكظيم سواء فى المعنى ص باب عتل بعد ذلك زنيم ش اى هذا باب فى قوله تعالى عتل بعد ذلك اى مع ذلك والعتل الفاتك الشديد المنافق قاله ابن عباس وعن عبيد بن عمير العتل الاكول الشروب القوى الشديد يوضع فى الميزان فلا يزن شعيرة يدفع الملك من اولئك فى جهنم سبعين الفا دفعة واحدة والزنيم هو الداعى الملحق النسب الملصق بالقوم وليس منهم وعن على رضى الله تعالى عنه الزنيم الذى لااصل له وقيل هو الذى له زنمة كزنمة الشاة وقيل هو المرمى بالابنة ص

حدثنا محمود حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابى حصين عن مجاهد عن ابن عباس عتل بعد ذلك زنيم قال رجل من قريش له زنمة مثل زنمة الشاة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمود هو ابن غيلان ووقع فى رواية المستملى محمد فان صح فهو الذهلى وعبيد الله هو ابن موسى من شيوخ البخارى وروى عنه هنا بواسطة واسرائيل هو ابن يونس بن ابى اسحق السبيعى وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم الاسدى والحديث اخرجه النسائى فى التفسير عن احمد بن سليمان **قوله** قال رجل من قريش اى قال ابن عباس الزنيم هو رجل من قريش له زنمة مثل زنمة الشاة وقال الزمخشرى الزنمة هى الهنة من جلد الماعزة تقطع فتخلى معلقة فى حلقها وقيل الزنمة للمعز فى خلقها كالقرط فان كانت فى الاذن فهى زنمة واختلف فى الموصوف بهذه الصفة القبيحة فعن ابن عباس هو الوليد بن المغيرة المخزومى وقال عطاء والسدى هو الاخنس بن شريق وقال مجاهد الاسود بن عبد يغوث وعن مجاهد كانت للوليد ست اصابع فى كل يد اصبع زائدة ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن معبد بن خالد قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعى قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ مستكبر ش مطابقته للترجمة فى قوله كل عتل وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثورى ومعبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن خالد الكوفى ماله فى البخارى الا ثلاثة احاديث هذا وآخر تقدم فى الزكاة وآخر يأتى فى الطب وحارثة بن وهب الخزاعى بالمهملة والثاء المثلثة والحديث ذكره البخارى ايضا فى الادب عن محمد بن كثير وفى النذور عن محمد بن المثنى واخرجه مسلم فى صفة الجنة عن محمد بن المثنى وغيره واخرجه الترمذى فى صفة جهنم عن محمود بن غيلان واخرجه النسائى فى التفسير عن محمد بن المثنى به واخرجه ابن ماجة فى الزهد عن محمد بن بشار عن ابن مهدى عن سفيان به **قوله** متضعف بكسر العين وفتحها والفتح اشهر وكذا ضبطه الدمياطى وقال ابن الجوزى وغلط من كسرها فانما هو بالفتح وقال النووى روى بالفتح عند الاكثرين وبكسرها ومعناه يستضعفه الناس ويحتقرون لضعف حاله فى الدنيا يقال تضعفه اى استضعفه واما الكسر فمعناه متواضع خامل متذلل واضع من نفسه وقيل الضعف رقة القلب ولينه للايمان **قوله** لو اقسم على الله لابره اى لو حلف يمينا طمعا فى كرم الله تعالى بابرازه لابره وقيل لو دعاه لاجابه **قوله** كل عتل هو الغليظ وقيل الشديد من كل شئ وقيل الكافر وقال الداودى هو السمين العظيم العنق والبطن وقال الهروى هو الجموع المنوع ويقال هو القصير البطن وقيل الاكول الشروب الظلوم والجواظ بفتح الجيم وتشديد الواو ثم ظاء معجمة وهو الشديد الصوت فى الشر وقيل المتكبر المختال فى مشية الفاخر وقيل الكثير اللحم وليس المراد استيعاب الطرفين وانما المراد ان اغلب اهل الجنة وان اغلب اهل النار هؤلاء ص باب يوم يكشف عن ساق ش اى هذا باب فى قوله تعالى يوم يكشف عن ساق قيل تكشف القيمة عن ساقها وقيل عن امر شديد فظيع وهو اقبال الآخرة وذهاب الدنيا وهذا من باب الاستعارة تقول العرب للرجل اذا وقع فى امر عظيم يحتاج فيه الى اجتهاد ومعاناة ومقاساة للشدة شمر عن ساقه فاستعير الساق فى موضع الشدة وان لم يكن كشف الساق حقيقة كما يقال اسفر وجه الصبح واستقام له صدر الرأى والعرب تقول لسنة الحرب كشفت عن ساقها ص حدثنا آدم حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد

ابن ابى هلال عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة ويبقى من كان يسجد فى الدنيا رياء وسمعة فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقا واحدا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله يكشف ربنا عن ساقه وآدم هو ابن ابى اياس والليث هو ابن سعد وخالد بن يزيد من الزيادة الجمحى السكسكى الاسكندرانى الفقيه المفتى وسعيد بن ابى هلال الليثى المدنى وزيد بن اسلم ابو اسامة مولى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وابو سعيد هو الخدرى واسمه سعد بن مالك الانصارى وهذا الحديث مختصر من حديث الشفاعة **قوله** يكشف ربنا عن ساقه من المتشابهات ولاهل العلم فى هذا الباب قولان احدهما مذهب معظم السلف اوكلهم تفويض الامر فيه الى الله تعالى والايمان به واعتقاد معنى يليق لجلال الله عز وجل والآخر هو مذهب بعض المتكلمين انها تأول على مايليق به ولا يسوغ ذلك الالمن كان من اهله بان يكون عارفا بلسان العرب وقواعد الاصول والفروع فعلى هذا قالوا المراد بالساق هنا الشدة اى يكشف الله عن شدة وامر مهول وكذا فسره ابن عباس وقال عياض المراد بالساق النور العظيم وروى عن ابى موسى الاشعرى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوم يكشف عن ساق قال عن نور عظيم يخرون له سجدا وعن قتادة فيما رواه عبد بن حميد يوم يكشف عن ساق عن امر فظيع وعن عبد الله هى ستور رب العزة اذا كشف للمؤمن يوم القيمة وعن الربيع بن انس يكشف عن الغطاء فيقع من كان آمن به فى الدنيا ساجدا وقال الحكيم الترمذى رادا القول من قال المراد بالساق الشدة فى القيمة وفى هذا قوة لاهل التعطيل وجاء حديث عن ابن مسعود يرفعه وفيه بم تعرفون ربكم قالوا بيننا وبينه علامة ان رأيناها عرفناه قال وماهى قال يكشف عن ساق قال فيكشف عند ذلك عن ساق فيخر المؤمنون سجدا قال ومانكر هذا اللفظ ويفر منه الامن يفر عن اليد والقدم والوجه ونحوها فعطل الصفات وزعم ابن الجوزى ان ذلك بمعنى كشف الشدائد عن المؤمنين فيسجدون شكرا واستدل على ذلك بحديث ابو موسى مرفوعا فيكشف لهم الحجاب فينظرون الى الله وعن ابن مسعود اذا كان يوم القيمة قام الناس لرب العالمين اربعين عاما فيه فعند ذلك يكشف عن ساق ويتجلى لهم واوله بعضهم بان الله يكشف لهم عن ساق لبعض المخلوقين من ملائكته وغيرهم ويجعل ذلك سببا لبيان ماشاء من حكمته فى اهل الايمان والنفاق وعن ابى العباس النحوى انه قال الساق النفس كما قال على رضى الله تعالى عنه والله لاقاتلن الخوارج ولو تلفت ساقى فيحتمل ان يكون المراد به تجلى ذاته لهم وكشف الحجب حتى اذا رأوه سجدوا له وقرأها ابن عباس يكشف بضم الياء وقرئ نكشف بالنون ويكشف على البناء للفاعل وللمفعول جميعا والفعل للساعة او للحال اى يوم تشتد الحال او الساعة وقرئ بالياء المضمومة وكسر الشين من اكشف اذا دخل فى الكشف **قوله** فيسجد له اى لله فان قلت القيمة دار الجزاء لادار العمل قلت هذا السجود لا يكون على سبيل التكليف بل على سبيل التلذذ به والتقرب الى الله تعالى **قوله** رياء اى ليراه الناس **قوله** وسمعة اى ليسمعونه **قوله** طبقا واحدا اى لاينثنى للسجود ولا ينحنى له وهو بفتح الطاء والباء الموحدة قال الهروى الطبق فقار الظهر اى صار فقاره واحدا كالصحيفة فلا يقدر على السجود وجاء فى حديث طويل فالمؤمنون يخرون سجدا على وجوههم ويخر كل منافق على قفاه ويجعل الله تعالى اصلابهم كصياصى البقر وفى رواية ويبقى المنافقون لايستطيعون كأن فى ظهورهم السفافيد فيذهب بهم الى النار وقال النووى وقد استدل

ثم

بعض العلماء بهذا مع قول الله تعالى ويدعون الى السجود فلا يستطيعون على جواز تكليف ما لا يطاق وهذا استدلال باطل فان الآخرة ليست دار التكليف بالسجود وانما المراد امتحانهم

ص سورة الحاقة ش اى هذا فى تفسير بعض سورة الحاقة وهى مكية فى قول الجميع وقال السخاوى نزلت قبل المعارج وبعد سورة الملك وهى الف واربعة وثمانون حرفا وماثنان وست وخمسون كلمة واثنتان وخمسون آية وفى مسند ابن عباس عن معاذ انما سميت الحاقة لان فيها حقائق الاعمال من الثواب والعقاب ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ثبتت البسملة لابى ذر وحده ص حسوما متتابعة ش اشار به الى قوله تعالى (سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوما) وفسره بقوله متتابعة وكذا فسره مجاهد وقتادة ومعنى متتابعة ليس فيها فترة وهو من حسم الكى وهو ان يتابع عليه بالمكواة وعن الكلبى دائمة وعن الضحاك كاملة لم تفتر عنهم حتى افنتهم وعن الخليل قطع الدابر هم والحسم والقطع والمنع ومنه حسم الدواء وحسم الرضاع وانتصابه على الحال والقطع قاله الثعلبى وهذا لم يثبت الا للنسفى وحده ص وقال ابن جبير عيشة راضية يريد فيها الرضى ش اى قال سعيد بن جبير فى قوله تعالى فى عيشة راضية يريد فيها الرضى اى ذات الرضى اراد به انه من باب ذى كذا كتامر ولابن وعند علماء البيان هذا استعارة بالكناية وهذا لم يثبت الا لابى ذر والنسفى

ص القاضية الموتة الاولى التى متها ثم احيى بعدها ش اشار به الى قوله تعالى (ياليتها كانت القاضية ماغنى عنى ماليه) اى ليت الموتة الاولى كانت القاطعة لامرى لن احيى بعدها ولا يكون بعث ولا جزاء وقال قتادة تمنى الموت ولم يكن عنده فى الدنيا شئ اكره من الموت قوله ثم احيى بعدها وفى رواية ابى ذر لم احى بعدها وهذه هى الاصح والظاهر ان الناسخ صحف لم بثم ص من احد عنه حاجزين احد يكون للجمع وللواحد ش اشار به الى قوله تعالى (فما منكم من احد عنه حاجزين) الضمير فى عنه يرجع الى القتل وقيل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحجزون عن القاتل قاله النسفى فى تفسيره وغرض البخارى فى بيان ان لفظ احد يصلح للجمع وللواحد وذلك لانه نكرة وقع فى سياق النفى قوله للجمع ويروى للجميع ص وقال ابن عباس الوتين نياط القلب ش اى قال ابن عباس فى قوله تعالى عز وجل (ثم لقطعنا منه الوتين) اى نياط القلب والنياط بكسر النون وتخفيف الياء آخر الحروف وهو حبل الوريد اذا قطع مات صاحبه وتعليق ابن عباس وصله ابن ابى حاتم من حديث سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد عنه ص وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما طغى كثر ويقال بالطاغية بطغيانهم ويقال طغت على الخزان كما طغى الماء على قوم نوح عليه الصلاة والسلام ش اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (انا لما طغى الماء حملناكم فى الجارية) وفسر طغى بقوله كثر وعن قتادة طغى الماء عتى فخرج بلا وزن ولا كيل وطغى فوق كل شئ خمسة عشر ذراعا والجارية السفينة قوله ويقال بالطاغية هو مصدر نحو الجاثية فلذلك فسره بقوله بطغيانهم وقيل الطاغية صفة موصوفها محذوف تقديره واما ثمود فاهلكوا بافعالهم الطاغية يقال طغى يطغو ويطغى طغيانا اذا جاوز الحد فى العصيان فهو طاغ وهى طاغية وتستعمل هذه المادة فى معان كثيرة يقال طغى الرجل اذا جاوز الحد وطغى البحر اذا هاج وطغى السيل اذا كثر ماؤه وطغى الدم اذا تبيغ وغير ذلك وههنا ذكر انه استعمل لمعان ثلاثة الاول بمعنى الكثرة اشار اليه بقوله وقال ابن عباس طغى كثر وهو فى قضية قوم نوح عليه الصلاة والسلام والثانى بمعنى مجاوزة الحد

فى العصيان وذلك فى قوله ويقال بالطاغية وقد ذكرناه وهو فى قوم ثمود والثالث بمعنى مجاوزة الريح حده اشار اليه بقوله ويقال طغت على الخزان وهو فى قضية قوم عاد وهو قوله تعالى (واما عاد فاهلكوا بريح صرصر عاتية) وقوله طغت اى الريح خرجت بلا ضبط من الخزان وهو جمع خازن وللريح خزان لا ترسلها الا بمقدار واما عاد لما عتوا فارسل الله عليهم ريحا عاتية يعنى عتت على خزانها فلم تطعهم وجاوزت الحد وذلك بامر الله تعالى وروى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما ارسل الله ريحا الا بمكيال ولا قطرة من الماء الا بمكيال الا قوم عاد وقوم نوح عليه الصلاة والسلام طغيا على الخزان فلم يكن لهم عليهما سبيل وقال بعضهم لم يظهر لى فاعل طغت فى حق ثمود وهم قد اهلكوا بالصيحة ولو كانت عاد الكان الفاعل الريح وهى لها الخزان انتهى قلت ظهر لغير مالم يظهر له لقصوره والآية فى حق عاد كما ذكرناه وهم اهلكوا بريح صرصر عاتيه على خزانها واما ثمود فقد اهلكوا بالطاغية كما قال الله تعالى وفسر المفسرون الطاغية الطغيان هو المجاوزة عن الحد وعن مجاهد وابن زيد هلكوا بافعالهم الطاغية ودليله قوله تعالى (كذبت ثمود بطغويها) والطغوى بمعنى الطغيان وقول هذا القائل ان الآية فى حق ثمود وهم قد اهلكوا بالصيحة قول روى عن قتادة فانه قال يعنى الصيحة الطاغية التى جاوزت مقادير الصياح وكلام البخارى على قول غيره كما ذكرناه فافهم ولو كان مراده على قول قتادة فلا مانع ان يكون فاعل طغت الصيحة ويكون المعنى خرجت الصيحة من صاحبها وهم خزانها فى الحقيقة بلا مقدار بحيث انها جاوزت مقادير الصياح كما فى قول قتادة ﴿ ص وغسلين ما يسيل من صديد اهل النار ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولا طعام الا من غسلين) وفسره بقوله ما يسيل من صديد اهل النار وهو قول الفراء قال الثعلبى كأنه غسالة جروحهم وقروحهم وعن الضحاك والربيع هو شجر يأكله اهل النار وهذا ثابت للنسفى وحده ﴿ ص وقال غيره من غسلين كل شئ غسلته فخرج منه شئ فهو غسلين فعلين من الغسل من الجرح والدبر ش ﴾ هذا ايضا للنسفى وحده قوله وقال غيره يدل على ان قبل قوله وغسلين وقال الفراء وغيره وقد سقط من الناسخ ويكون معنى قوله وقال غيره اى غير الفراء وان لم يقدر شئ هناك لا يستقيم الكلام فافهم ﴿ ص اعجاز نخل اصولها ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (كأنهم اعجاز نخل خاوية) وفسر الاعجاز بالاصول وخاوية ساقطة هذا ايضا للنسفى وحده ﴿ ص باقية بقية ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (فهل ترى لهم من باقية) اى بقية وهذا ايضا للنسفى وحده ﴿ ص سورة سأل سائل ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة سأل سائل وتسمى سورة المعارج وهى مكية وهى الف واحد وستون حرفا ومائتان وست عشرة كلمة واربع واربعون آية ولم يذكر البسملة ههنا للجميع ﴿ ص الفصيلة اصغر ابائه القربى اليه ينتمى من انتمى ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وفصيلته التى تؤويه) وفسرها بقوله اى اصغر ابائه القربى يعنى عشيرته الادنون الذين فصل عنهم ونقل كذا عن الفراء وعن ابى عبيدة فخذه وقيل اقرباؤه الاقربين وعن مجاهد قبيلته وعن الداودى ان الفصيلة واناى من ابواب جهنم وهذا غريب قوله ينتمى اى ينتسب ويروى اليه ينتهى من الانتهاء ﴿ ص للشوى اليدان والرجلان والاطراف وجلدة الرأس يقال له شواة وما كان غير مقتل فهو شوى ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (كلا انها لظى نزاعة للشوى) وكلامه ظاهر منقول عن مجاهد وفى التفسير نزاعة للشوى اى نزاعة لجلد الرأس وقيل محاسن الوجه وقيل

للعصب والعقب وقيل للاطراف اليدين والرجلين والرأس وقيل اللحم دون العظم واحده شواة اى لاتترك النار لهم لحما ولاجلدا الا احرقته وعن الكلبي تأكل لحم الرأس والدماغ كله ثم تعود الدماغ كما كان ثم تعود تأكله فذلك دأبها وهي رواية عن ابن عباس ﴿ ص والعزون الجماعات وواحدها عزة ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (مهطعين عن اليمين وعن الشمال عزين) وفسر عزين بالجماعات وفي رواية ابي ذر العزون الحلق والجماعات والحلق بفتح الحاء على المشهور ويجوز كسرها قوله وواحدها وفي بعض النسخ وواحدتها عزة بكسر العين وتخفيف الزاى ونظيرها ثبة وثبين وكرة وكرين وقلة وقلين قوله مهطعين اى مسرعين مقبلين عليك مادي اعناقهم ومديمي النظر اليك متطلعين نحوك نصب على الحال عزين حلقا وفرقا وعصبة عصبة وجماعة جماعة متفرقين ﴿ ص يوفضون الايفاض الاسراع ش ﴾ هذا للنسفي وحده واشار به الى قوله تعالى (كأنهم الى نصب يوفضون) وفسر الايفاض الذي هو مصدر بالاسراع ويفهم منه ان معنى يوفضون يسرعون وعن ابن عباس وقتادة يسعون وعن مجاهد وابي العالية يستبقون وعن الضحاك ينطلقون وعن الحسن يبتدرون وعن القرظي يشتدون والنصب المنصوب وعن ابن عباس الى نصب الى غاية وذلك حين سمعوا الصيحة الاخيرة وعن الكسائي يعني الى اوثانهم التي كانوا يعبدونها من دون الله عز وجل ﴿ ص سورة نوح ش ﴾ اى هذا في تفسير بعض سورة نوح عليه الصلاة والسلام وفي بعض النسخ سورة انا ارسلنا نوحا وهي مكية نزلت بعد النحل وقبل سورة ابراهيم عليه الصلاة والسلام وسقطت البسملة عند الكل وهي تسعمائة وتسعة وعشرون حرفا ومائتان واربع وعشرون كلمة وثمان وعشرون آية ﴿ ص اطوارا طورا كذا وطورا كذا ويقال عدا طوره اى قدره ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وقد خلقكم اطوارا) وذكر عبد عن خالد ابن عبد الله قال طورا نطفة وطورا علقة وطورا مضغة وطورا عظاما ثم كسونا العظام لحما ثم انشأناه خلقا آخر وقال مجاهد طورا من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم ماذكر حتى يتم خلقه والطور من هذه المواضع بمعنى تارة ويجيء ايضا بمعنى القدر اشار اليه بقوله ويقال عدا طوره اى تجاوز قدره ويجمع على اطوار ﴿ ص والكبار اشد من الكبار وكذلك جمال وجميل لانها اشد مبالغة وكبارا الكبير وكبار ايضا بالتخفيف والعرب تقول رجل حسان وجمال وحسان مخفف وجمال مخفف ش ﴾ اشار به الى قوله عز وجل (ومكروا مكرا كبارا) وقال الكبار يعني بالتشديد اشد يعني ابلغ في المعنى من الكبار بالتخفيف والكبار بالتخفيف ابلغ معنى من الكبير قوله وكذلك جمال بضم الجيم وتشديد الميم يعني الجمال ابلغ في المعنى من الجميل وهو معنى قوله لانها اشد مبالغة قوله والكبار يعني بالتشديد بمعنى الكبير وكذلك الكبار بالتخفيف قوله حسان بضم الحاء وتشديد السين وهو ابلغ من حسان بالتخفيف وكذلك جمال بالتشديد ابلغ من جمال بالتخفيف ﴿ ص ديارا من دور ولكنه فيعال من الدوران كما قرأ عمر الحي القيام وهي من قمت وقال غيره ديارا احدا ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (رب لاتذر على الارض من الكافرين ديارا) واشتقاقه من دور ووزنه فيعال لان اصله ديوار فابدلت الواو ياء وادغمت الياء في الياء ولا يقال وزنه فعال لانه لو قيل دوار كان يقال فعال قوله كما قرأ عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه الحي القيام ذكر هذا نظيرا للديار لان اصله قيوام فلا يقال وزنه فعال بل يقال فيعال كما في الديار واخرج ابن ابي داود في

(المصاحف)

المصاحف من طرق عن عمر رضى الله تعالى عنه انه قرأها كذلك وذكر عن ابن مسعود ايضا قوله
وقال غيره هذا يقتضى تقدم احد سقط من بعض النقلة والا لايستقيم المعنى على مالايخفى ونسب
الى هذا الغير ان ديارا يأتى بمعنى احد والمعنى لاتذر على الارض من الكافرين احدا وقد اشار الثعلبى
الى هذا المعنى حيث قال ديارا احدا يدور فى الارض فيذهب ويجئ وكذلك ذكره النسفى فى تفسيره
﴿ص تبارا هلاكا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولا تزد الظالمين الا تبارا) وفسر التبار
بالهلاك وفسره الثعلبى بالدمار ﴿ص وقال ابن عباس مدرارا يتبع بعضه بعضا ش﴾
اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (يرسل السماء عليكم مدرارا) اى ماء السماء وهو المطر وفسر
المدرار بقوله يتبع بعضه بعضا ووصل هذا ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس
﴿ص وقارا عظمة ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (مالكم لاترجون الله وقارا) وفسر
الوقار بالعظمة واخرجه سفيان فى تفسيره عن ابى روق عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس بلفظ
لايخافون فى الله حق عظمته واخرجه عبد بن حميد من رواية ابى ربيع عنه مالكم لاتعلمون لله عظمته
وقال مجاهد لاترون لله عظمة وعن الحسن لاتعرفون لله حقا ولا تشكرون له نعمة وعن ابن جبير لاترجون
ثوابا ولا تخافون عقابا ﴿ص باب﴾ ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا ش﴾ اى هذا
باب فى قوله عز وجل (وقالوا لاتذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا) الآية ولم تثبت هذه الترجمة
الا لابى ذر وحده وعن محمد بن كعب كان لآدم عليه الصلاة والسلام خمس بنين ود وسواع ويغوث
ويعوق ونسر فمات رجل منهم فحزنوا عليه فقال الشيطان انا اصور لكم مثله اذا نظرتم اليه ذكرتموه قالوا
افعل فصوره فى المسجد من صفر ورصاص ثم مات اخر وصوره حتى ماتوا كلهم وتنغصت الاشياء
الى ان تركوا عبادة الله بعد حين فقال الشيطان للناس مالكم لاتعبدون الهكم واله اباءكم الا ترونها
فى مصلاكم فعبدوها من دون الله حتى بعث الله عز وجل نوحا عليه الصلاة والسلام وقال السهيلى
يغوث هو ابن شيث عليه الصلاة والسلام وابتداء عبادتهم من زمن مهلائيل بن قينان وفى كتاب العين
ود بفتح الواو صنم كان لقوم نوح عليه الصلاة والسلام وبضمها صنم لقريش وبه سمى عمرو بن
عبد ود وقراءة نافع بالضم والباقون بالفتح وقال الماوردى هو اول صنم معبود وسمى ودا لودهم له
وكان بعد قوم نوح عليه الصلاة والسلام لكلب بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف
ابن قضاعة وكان بدومة الجندل وسواع كان على صورة امرأة وكان لهذيل بن مدركة بن الياس
ابن مضر برهاط موضع بقرب مكة شرفها الله بساحل البحر ويغوث كان لمراد ثم لبنى غطيف
بالجوف من ارض اليمن على مانذكره فى الحديث ﴿ص حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام
عن ابن جريج وقال عطاء عن ابن عباس صارت الاوثان التى كانت فى قوم نوح عليه الصلاة والسلام
فى العرب بعد اما ود فكانت لكلب بدومة الجندل واما سواع فكانت لهذيل واما يغوث فكانت لمراد
ثم لبنى غطيف بالجوف عند سبأ واما يعوق فكانت لهمدان واما نسر فكانت لحمير لآل ذى الكلاع اسماء
رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا اوحى الشيطان الى قومهم ان انصبوا الى مجالسهم التى كانوا يجلسون
انصابا وسموها باسمائهم ففعلوا فلم تعبد حتى اذا هلك اولئك وتنسخ العلم عبدت ش﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة وهشام هو ابن يوسف الصنعانى وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن
جريج وعطاء هو الخراسانى وليس بعطاء بن ابى رباح ولا بعطاء بن يسار قاله الغسانى وقال ابن جريج

اخذه من كتاب عطاء لا من السماع منه ولهذا قيل انه منقطع لان عطاء الخراسانى لم يلق ابن عباس وقال ابو مسعود ظن البخارى ان ابن ابى رباح وابن جريج لم يسمع التفسير من الخراسانى وانما اخذ الكتاب من ابنه ونظر فيه وروى عن صالح بن احمد عن ابن المدينى قال سألت يحيى بن سعيد عن احاديث ابن جريج عن عطاء الخراسانى فقال ضعيف فقلت ليحيى انه كان يقول اخبرنا قال لاشئ كله ضعيف انما هو كتاب دفعه اليه ابنه وقيل فى معاضدة البخارى فى هذا انه بخصوصه عند ابن جريج عن عطاء الخراسانى وعن عطاء بن ابى رباح جميعا ولا يخفى على البخارى ذلك مع تشدده فى شرط الاتصال واعتماده عليه ويؤيد هذا انه لم يكثر من تخريج هذا وانما ذكره بهذا الاسناد فى موضعين هذا والآخر فى النكاح ولو كان يخفى عليه ذلك لاستكثر من اخراجه لان ظاهره على شرطه انتهى قلت فيه نظر لا يخفى لان تشدده فى شرط الاتصال لا يستلزم عدم الخفاء عليه اصلا فسبحان من لا يخفى عليه شئ وقوله على ظاهره على شرطه ليس بصحيح لان الخراسانى من افراد مسلم كما ذكر فى موضعه **قوله** الاوثان جمع وثن وفى المغرب الوثن ماله جثة من خشب او حجر او فضة او جوهر ينحت وكانت العرب تنصب الاوثان وتعبدها **قوله** فى العرب بعد بضم الدال اى بعد كون الاوثان فى قوم نوح عليه الصلاة والسلام كانت فى العرب وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة كانت الاوثان آلهة يعبدها قوم نوح عليه الصلاة والسلام ثم عبدتها العرب بعد وعن ابى عبيدة زعموا انهم كانوا مجوسا وانها غرقت فى الطوفان فلما نضب الماء عنها اخرجها ابليس عليه اللعنة فبثها فى الارض قيل قوله كانوا مجوسا غير صحيح لان المجوسية نحلة ظهرت بعد ذلك بدهر طويل **قوله** اما ود شرع فى تفصيل هذه الاوثان وبيانها بقوله اما بكلمة التفصيل **قوله** لكلب وقد ذكرنا عن قريب ان كلبا هو ابن وبرة بن تغلب **قوله** بدومة الجندل بضم الدال والجندل بفتح الجيم وسكون النون مدينة من الشام مما يلى العراق ويقال بين المدينة والشام والعراق وفيها اجتمع الحكمان **قوله** لهذيل مصغر الهذل قبيلة وهو ابن مدركة بن الياس بن مضر **قوله** لمراد بضم الميم وتخفيف الراء المهملة ابو قبيلة من اليمن **قوله** ثم لبنى غطيف بضم الغين المعجمة وفتح الطاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره فاء وهو بطن من مراد وهو غطيف بن عبد الله بن ناجية بن مراد **قوله** بالجوف بفتح الجيم وسكون الواو وبالفاء وهو المطمئن من الارض وقيل هو واد باليمن وفى رواية ابى ذر عن غير الكشميهنى بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفى رواية له عن الكشميهنى بالجرف بضم الجيم والراء وقال ياقوت ورواية الحميدى بالراء وفى رواية النسفى بالجون بالجيم والواو والنون وقال ابو عثمان رأيته كان من رصاص على صورة اسد **قوله** عند سبأ هذا فى رواية غير ابى ذر وقال ابن الاثير سبأ اسم مدينة بلقيس وقيل هو اسم رجل ولد منه عامة قبائل اليمن وكذا جاء مفسرا فى الحديث وسميت المدينة به **قوله** لهمدان بسكون الميم واهمال الدال قبيلة واما مدينة همذان التى هى مدينة من بلاد عراق العجم فهى بفتح الميم والدال المعجمة **قوله** لحمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء آخر الحروف ابو قبيلة **قوله** لآل ذى كلاع بفتح الكاف وتخفيف اللام وبالعين المهملة وهو اسم ملك من ملوك اليمن **قوله** اسماء رجال اى هذه الخمسة اسماء رجال صالحين قاله الكرمانى وقدر مبتدأ محذوفا وهو قوله هذه الخمسة ويكون ارتفاع اسماء رجال على الخبرية قال ويروى ونسرا اسما ثم قال والمراد نسر واخواته اسماء رجال صالحين وقيل وسقط لفظ ونسر لغير ابى ذر **قوله** فلما هلكوا اى فلما مات الصالحون وكان مبدأ عبادة قوم نوح عليه الصلاة والسلام هذه الاصنام بعد هلاكهم ثم تبعهم من بعدهم على ذلك

قوله انصابا جمع النصب وهو ماينصب لغرض كالعبادة قوله وسموها اى هذه الاصنام باسماء الصالحين المذكورين قوله فلم تعبد هذه الاصنام حتى اذا هلك اولئك الصالحون قوله وتنسخ بلفظ الماضى من التفعيل اى تغير علمهم بصورة الحال وزالت معرفتهم بذلك وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ونسخ العلم فحينئذ عبدت على صيغة المجهول وحاصل المعنى انهم لما ماتوا وتغيرت صورة الحال وزالت معرفتهم جعلوها معابد بعد ذلك ﴿ص سورة قل اوحى ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة قل اوحى ويسمى سورة الجن وهى مكية وهى ثمانمائة وسبعون حرفا ومائتان وخمس وثمانون كلمة وثمان وعشرون آية ﴿ص وقال ابن عباس لبدا اعوانا اعوانا ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (وانه لما قام عبد الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبدا) ووصل هذا التعليق ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه هكذا قوله لبدا يعنى مجتمعين يركب بعضهم بعضا ويزدحمون ويسقطون حرصا منهم على استماع القرآن وعن الحسن وقتادة وابن زيد يعنى لما قام عبد الله بالدعوة تلبدت الانس والجن وتظاهروا عليه ليبطلوا الحق الذى جاءهم به ويطفؤا نور الله فابى الله الا ان يتم هذا الامر وينصره ويظهره على من ناواه وقال النسفى فى تفسيره واصل اللبد الجماعات بعضها فوق بعض جمع لبدة وهى ماتلبد بعضه على بعض ومنه سمى اللبد لتراكمه وعاصم كان يقرؤها بفتح اللام وبضم الذى فى سورة البلد وفسر لبدا بكثير هناك ولبدا هنا باجتمع بعضها على بعض وقرئ بضم اللام والباء وهو جمع لبود وقرئ ابدا جمع لابد كراكع وركع فهذه اربع قرآت قوله اعوانا جمع عون وهو الظهير على الامر وهو مكرر فى بعض النسخ اعنى ذكر مرتين ﴿ص بخسا نقصا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فلا يخاف بخسا ولا رهقا) وفسر البخس بالنقص والرهق فى كلام العرب الاثم وغشيان المحارم وهذا لم يثبت الا للنسفى وحده ﴿ص حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طائفة من اصحابه عامدين الى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسلت عليهم الشهب فرجعت الشياطين فقالوا مالكم فقالوا حيل بيننا وبين خبر السماء وارسلت علينا الشهب قال ما حال بينكم وبين خبر السماء الا ما حدث فاضربوا مشارق الارض ومغاربها فانظروا ما هذا الامر الذى حدث فانطلقوا فضربوا مشارق الارض ومغاربها ينظرون ما هذا الامر الذى قد حال بينهم وبين خبر السماء قال فانطلق الذين توجهوا نحو تهامة الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بنخلة وهو عامد الى سوق عكاظ وهو يصلى باصحابه صلاة الفجر فلما سمعوا القرآن تسمعوا له فقالوا هذا الذى حال بينكم وبين خبر السماء فهنالك رجعوا الى قومهم فقالوا ياقومنا انا سمعنا قرآنا عجبا يهدى الى الرشد فآمنا به ولن نشرك بربنا احدا وانزل الله عز وجل على نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم قل اوحى الى انه استمع نفر من الجن وانما اوحى اليه قول الجن ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة يوضح سبب النزول ايضا وابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكرى وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابى وحشية الواسطى البصرى والحديث قد مضى فى الصلاة فى باب الجهر بقراءة الصبح فانه اخرجه هناك عن مسدد عن ابى عوانة الى آخره وقد مضى الكلام فيه هناك قوله انطلق كان ذلك فى ذى القعدة سنة عشر من البعث قوله عكاظ بضم العين المهملة وتخفيف الكاف وبالظاء المعجمة سوق العرب بناحية مكة يصرف ولا يصرف وكانوا يقيمون به اياما فى الجاهلية قوله وقد حيل على بناء المجهول

من حال اذا جز قوله تهامة بكسر التاء المثناة من فوق وهو اسم لكل ماتزل عن نجد من بلاد الحجاز قوله بنخلة موضع مشهور ثمة وهو غير منصرف قوله عامد اى قاصد قوله تسمعوا اى انكفوا للسماع لان باب التفعل للتكلف قوله حالا اى جز ص سورة المزمل ش اى هذا فى تفسير بعض سورة المزمل وفى رواية ابى ذر سورة المزمل والمدثر ولم يذكر فى بعض نسخ لفظ سورة قال مقاتل هى مكية الا قوله وآخرون يقاتلون فى سبيل الله وهى ثمانمائة وثمانية وثلثون حرفا ومائتان وخمس وثمانون كلمة وعشرون آية واصل المزمل بالتشديد المتزمل فابدلت التاء زايا وادغمت الزاى فى الزاى وقرأ ابى بن كعب على الاصل والمزمل والمدثر والمتلفف والمشتمل بمعنى ص وقال مجاهد وتبتل اخلاص ش اى قال مجاهد فى قوله عز وجل (وتبتل اليه تبتيلا) وفسره بقوله اخلاص ورواه عبد عن شبابة عن ورقاء عن ابن جريج عنه بلفظ اخلص له المسألة والدعاء وقال قتادة اخلص له الدعوة والعبادة وقال ابن ابى حاتم روى عن ابن عباس وابى صالح والضحاك وعطية والسدى وعطاء الخراسانى مثل ذلك وعن عطاء انقطع اليه انقطاعا وهو الاصل فيه يقال تبتلت الشئ اذا قطعته ص وقال الحسن انكالا قيودا ش اى قال الحسن البصرى فى قوله تعالى (ان لدينا انكالا وجحيما) ورواه عبد عن يحيى بن عبد الحميد عن حفص عن عمرو عنه والانكال جمع نكل بكسر النون وسكون الكاف وفتحهما ص منفطر به مثقلة به ش اشار به الى قوله عز وجل (يوما يجعل الولدان شيبا السماء منفطر به) وفسره بقوله مثقلة به ورواه عبد من وجه آخر عن الحسن البصرى نحوه وانما قال منفطر بالتذكير على تأويلها بالسقف او شئ منفطر به او ذات انفطار ص وقال ابن عباس كثيبا مهيلا الرمل السائل ش اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (وكانت الجبال كثيبا مهيلا) اى رملا سائلا رواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه ص وبيلا شديدا ش اشار به الى قوله تعالى (فأخذناه اخذا وبيلا) وفسر وبيلا بقوله شديدا وكذا رواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس وقال الثعلبى وبيلا اى شديدا صعبا ثقيلا ومنه يقال كلاء مستوبل وطعام مستوبل اذا لم يستمرأ ومنه الوبال ص سورة المدثر ش اى هذا فى تفسير بعض سورة المدثر وهى مكية وهى الف وعشرة احرف ومائتان وخمس وخمسون كلمة وست وخمسون آية وقال الثعلبى يا ايها المدثر اى فى القطيفة والجمهور على انه المدثر بثيابه ص بسم الله الرحمن الرحيم ش لم تثبت البسملة الا لابى ذر ص قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عسير شديد ش اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (فذلك يومئذ يوم عسير) وفسره بقوله شديد وصله ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه ص قسورة ركز الناس واصواتهم ش اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (كأنهم حمر مستنفرة فرت من قسورة) وفسر القسورة بركز الناس واصواتهم وصله سفيان بن عيينة فى تفسيره عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال هو ركز الناس واصواتهم قال سفيان يعنى حسهم واصواتهم ص وقال ابو هريرة الاسد وكل شديد قسورة وقسور ش اى قال ابو هريرة القسورة الاسد وروى عبد بن حميد من طريق هشام بن سعد عن زيد بن اسلم قال كان ابو هريرة اذا قرأ كأنهم حمر مستنفرة فرت من قسورة قال القسورة الاسد وهذا منقطع بين ابن زيد وابى هريرة قوله وكل شديد مبتدأ وقسورة خبره وقسور عطف عليه من القسر وهو الغلبة وقيل القسورة الرماة حكى

(عن)

عن مجاهد وعن سعيد بن جبير القسورة القناص ووزنها فعولة وروى ابن جرير من طريق يوسف ابن مهران عن ابن عباس القسورة الاسد بالعربية وبالفارسية شير وبالحبشية القسورة ولفظ قسور من زيادة النسفي رحمه الله ص مستنفرة نافرة مذعورة ش اشار به الى قوله تعالى (كأنهم حمر مستنفرة) وفسرها بقوله نافرة مذعورة بالذال المعجمة اى مخافقة وقرأ اهل الشام والمدينة بفتح الفاء والباقون بالكسر ص حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن على بن المبارك عن يحيى بن ابى كثير سألت اباسلمة بن عبدالرحمن عن اول ما نزل من القرآن قال ياايها المدثر قلت يقولون اقرأ باسم ربك الذى خلق فقال ابو سلمة سألت جابر بن عبدالله عن ذلك وقلت له مثل الذى قلت فقال جابر لا احدثك الا ماحدثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال جاورت بحرآء فلما قضيت جوارى هبطت فنوديت فنظرت عن يمينى فلم ارشيئا فنظرت عن شمالى فلم ارشيأ ونظرت امامى فلم ارشيئا ونظرت خلفى فلم ارشيأ فرفعت رأسى فرأيت شيئا فأتيت خديجة فقلت دثرونى وصبوا على ماء باردا قال فدثرونى وصبوا على ماء باردا فنزلت ياايها المدثر قم فانذر وربك فكبر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه بيان سبب النزول ويحيى هو ابن موسى البلخى او يحيى بن جعفر وقد مضى جزء منه فى اول الكتاب فى بدء الوحى قال ابن شهاب واخبرنى ابو سلمة بن عبدالرحمن ان جابر بن عبدالله الحديث **قوله** جاورت بحرآء اى اعتكفت بها وهو بكسر الهاء وتخفيف الراء وبالمد منصرفا على الاشهر جبل على يسار السائر من مكة الى منى **قوله** جوارى بكسر الجيم اى مجاورتى اى اعتكافى **قوله** فرأيت شيأ يحتمل ان يكون المراد به رأيت جبريل عليه الصلاة والسلام وقد قال اقرأ باسم ربك فخفت من ذلك ثم اتيت خديجة رضى الله تعالى عنها فقلت دثرونى اى غطونى فنزلت ياايها المدثر والجمهور على ان ما نزل هو قوله اقرأ باسم ربك وفى هذا الحديث استخرج جابر ذلك عن الحديث باجتهاده وظنه فلا يعارض الحديث الصحيح المذكور فى اول الكتاب الصريح بانه اقرأ ونقول ان لفظ اول من الامور النسبية فالمدثر يصدق عليه انه اول ما نزل بالنسبة الى ما نزل بعده ص قم فانذر ش اى قم يا محمد من مضجعك قيام عزم وجد فأنذر قومك وغيرهم لانه اطلق الانذار ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبدالرحمن بن مهدى وغيره قالا حدثنا حرب بن شداد عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن جابر بن عبدالله رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال جاورت بحراء مثل حديث عثمان بن عمر عن على بن المبارك ش هذا طريق آخر فى حديث جابر رضى الله تعالى عنه اخرجه عن محمد بن بشار بالشين المعجمة **قوله** وغيره يشبه ان يكون اراد به اباداود فان ابا نعيم الاصبهانى رواه عن ابى اسحق بن حمزة حدثنا ابو عوانة حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبدالرحمن بن مهدى وابوداود قالا حدثنا حرب فذكره **قوله** مثل حديث عثمان ابن عمر احال رواية حرب بن شداد على رواية عثمان بن عمر ولم يخرج هو رواية عثمان بن عمر وهى عند محمد بن بشار شيخ البخارى فيه اخرجه ابو عروبة فى كتاب الاوائل قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمان ابن عمر اخبرنا على بن المبارك وهكذا اخرجه مسلم عن ابن مثنى عن عثمان بن عمر عن على بن المبارك ص باب ❊ قوله وربك فكبر ش اى هذا باب فى قوله عز وجل وربك فكبر اى فعظم ولا تشرك به وهذا التكبير قد يكون فى الصلاة وقد يكون فى غيرها ولما نزل ذلك قام صلى الله عليه وسلم وكبر فكبرت خديجة وفرحت وعلمت انه الوحى من الله تعالى والفاء على معنى جواب

الجزاء اى قم فكبر ربك وكذلك ما بعده قاله الزجاج وقيل الفاء صلة كقولك زيدا فاضرب ﴿ص﴾ حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عبد الصمد حدثنا حرب حدثنا يحيى قال سألت اباسلمة اى القرآن انزل اول فقال يا أيها المدثر فقلت انبئت انه اقرأ باسم ربك الذى خلق فقال ابو سلمة سألت جابر ابن عبد الله اى القرآن انزل اول فقال يا أيها المدثر فقلت انبئت انه اقرأ باسم ربك الذى خلق فقال لا اخبرك الا بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاورت فى حراء فلما قضيت جوارى هبطت فاستبطنت الوادى فنوديت فنظرت امامى وخلفى وعن يمينى وعن شمالى فاذا هو جالس على عرش بين السماء والارض فأتيت خديجة فقلت دثرونى وصبوا على ماء باردا وانزل على يا أيها المدثر قم فانذر وربك فكبر ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج ابى يعقوب المروزى عن عبد الصمد بن عبد الوارث البصرى عن حرب بن شداد عن يحيى بن ابى كثير **قوله** اول (بياض من اصله) **قوله** انبئت على صيغة المجهول اى اخبرت وفى رواية ابى داود الطيالسى عن حرب قلت انه بلغنى ان اول ما نزل اقرأ ولم يبين يحيى بن ابى كثير من انبأه بذلك ولعله يريد عروة بن الزبير كما لم يبين ابو سلمة من انبأه بذلك ولعله يريد عائشة فان الحديث مشهور عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها كما تقدم فى بدء الوحى من طريق الزهرى عنه مطولا **قوله** فاستبطنت اى وصلت بطن الوادى **قوله** على عرش ويروى على كرسى ﴿ص﴾ باب * قوله وثيابك فطهر ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (وثيابك فطهر) قال الثعلبى سئل ابن عباس عن هذه الآية فقال معناها لا تلبسها على معصية ولا على غدرة والعرب تقول للرجل اذا وفى وصدق انه طاهر الثياب واذا غدر ونكث انه لدنس الثياب وعن ابى بن كعب رضى الله عنه لا تلبسها على عجب ولا على ظلم ولا على اثم والبسها وانت طاهر وعن ابن سيرين وابن زيد نق ثيابك واغسلها بالماء وطهرها من النجاسة وذلك ان المشركين كانوا لا يتطهرون فامره ان يتطهر ويطهر ثيابه وعن طاوس وثيابك فقصر وشمر لان تقصير الثياب طهرة لها ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب (ح) وحدثنى عبد الله ابن محمد حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهرى فأخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحى فقال فى حديثه فبينا انا امشى اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسى فاذا الملك الذى جاءنى بحراء جالس على كرسى بين السماء والارض فجئثت منه رعبا فرجعت فقلت زملونى زملونى فدثرونى فانزل الله تعالى يا أيها المدثر الى والرجز فاهجر قبل ان تفرض الصلاة وهى الاوثان ﴿ش﴾ هذا ايضا حديث جابر المذكور لكن رواه من رواية الزهرى عن ابى سلمة وذكره من طريقين احدهما عن يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المصرى عن الليث بن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد عن محمد بن مسلم ابن شهاب الزهرى والآخر عن عبد الله بن محمد المسندى عن عبد الرزاق الخ **قوله** وهو يحدث عن فترة الوحى الواو فيه للحال وهذا مشعر بانه كان قبل نزول يا أيها المدثر وحى وليس ذلك الا سورة اقرأ على الصحيح **قوله** على كرسى وفى الحديث الذى مضى على عرش ولا تفاوت بينهما بحسب المقصود وهو ما يجلس عليه وقت العظمة **قوله** فجئثت على صيغة المجهول من الجأث بالجيم والهمزة والثاء المثلثة وهو الفزع والرعب والخوف وقال الكرمانى وفى بعضها فجثثت بالمثلثين من الجث وهو القلع

(والرعب)

قوله قبل ان تفرض الصلاة غرضه ان تطهير الثياب كان واجبا قبل الصلاة قوله وهي اى الرجز
هي الاوثان وانما انث باعتبار ان الخبر جمع وانما فسر بالجمع نظرا الى الجنس ﴿ ص ﴾ باب
والرجز فاهجر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (والرجز فاهجر) عن ابن عباس اترك المأثم
وعن مجاهد وعكرمة وقتادة والزهرى وابن زيد والاوثان فاهجر ولا تقربها وهى رواية عن
ابن عباس وقيل الزاى فيه بدل من السين لقرب مخرجهما دليله قوله عز وجل فاجتنبوا الرجس
من الاوثان وعن ابى العالية والربيع الرجز بالضم الصنم وبالكسر النجاسة والمعصية وعن الضحاك
الشرك وعن ابن كيسان الشيطان ﴿ ص ﴾ يقال الرجز والرجس العذاب ﴿ ش ﴾ هو قول
ابى عبيدة والكلبى ومجاز الآية اهجر ما اوجب لك العذاب من الاعمال وقيل اسقط حب الدنيا من
قلبك فانه رأس كل خطيئة ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف حدثنا الليث عن عقيل قال ابن
شهاب سمعت اباسلمة قال اخبرنى جابر بن عبدالله انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يحدث عن فترة الوحى فبينا انا امشى اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت بصرى قبل السماء فاذا الملك
الذى جاءنى بحراء قاعد على كرسى بين السماء والارض فجئثت منه حتى هويت الى الارض فجئت
اهلى فقلت زملونى زملونى فزملونى فانزل الله تعالى يا أيها المدثر قم فأنذر الى قوله فاهجر قال ابو سلمة والرجز
الاوثان ثم حمى الوحى وتتابع ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فاهجر وهذا ايضا طريق آخر
فى حديث جابر قوله فبينا اصله بين اشبعت فتحة النون بالالف وهو ظرف يضاف الى الجملة
ويحتاج الى جواب وجوابه قوله اذ سمعت قوله حتى هويت اى حتى سقطت قوله والرجز
الاوثان بكسر الراء والضم لغة قاله الفراء وقال بعض البصريين بالكسر العذاب ولا بضم وفسر
ابو سلمة الرجز بالاوثان لانها مؤدية الى العذاب ويروى عن مجاهد والحسن بالضم اسم الصنم
وبالكسر العذاب وروى ابن مردويه من طريق محمد بن كثير عن معمر عن الزهرى فى هذا الحديث
الرجز بالضم وهى قراءة حفص عن عاصم ﴿ ص ﴾ سورة القيامة ﴿ ش ﴾ اى هذا فى
تفسير بعض سورة القيامة وهى مكية وهى ستمائة واثنان وخمسون حرفا ومائة وسبع وتسعون
كلمة واربعون آية ﴿ ص ﴾ وقوله لا تحرك به لسانك لتعجل به ﴿ ش ﴾ اى وقوله تعالى
لا تحرك به الخطاب للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى لا تحرك بالقرآن لسانك وذلك ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم كان لا يفتر عن قراءة القرآن مخافة ان لا ينساه ويحرك به لسانه فانزل الله
تعالى (لا تحرك به لسانك لتعجل به) اى بتلاوته لتحفظه ولا تنساه ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس
سدى هملا ﴿ ش ﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (ايحسب الانسان ان يترك سدى) اى هملا
بفتحتين اى مهملا ﴿ ص ﴾ وقال ليفجر امامه سوف اتوب سوف اعمل ﴿ ش ﴾ اى قال ابن
عباس ايضا فى قوله تعالى (بل يريد الانسان ليفجر امامه) وفسره بقوله سوف اتوب سوف اعمل
وحاصل المعنى يريد الانسان ان يدوم على فجوره فيما يستقبله من الزمان ويقول سوف اتوب وسوف اعمل
عملا صالحا ﴿ ص ﴾ لا وزر لا حصن ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (كلا لا وزر الى
ربك يومئذ المستقر) وفسر الوزر بالحصن وروى الطبرى من طريق العوفى عن ابن عباس لا
حصن وعن ابى عبيدة الوَزر الملجأ ﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا موسى بن
ابى عائشة وكان ثقة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

اذا نزل عليه الوحى حرك به لسانه ووصف سفيان يريد ان يحفظه فانزل الله تعالى (لاتحرك به لسانك لتعجل به ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومضى الحديث فى بدء الوحى عن موسى ابن اسماعيل ومضى الكلام فيه هنالك قوله وكان ثقة مقول سفيان وموسى هذا تابعى صغير كوفى من موالى آل جعدة بن هبيرة ولايعرف اسم أبيه ومدار هذا الحديث عليه والى قوله لتعجل به رواية ابى ذر وزاد غيره الآية التى بعدها ﴿ص﴾ باب * ان علينا جمعه وقرآنه ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (ان علينا جمعه) اى فى صدرك وقرآنه وقراءته عليك حتى تعيه والقرآن مصدر كالرجحان والنقصان ﴿ص﴾ حدثنا عبيدالله بن موسى عن اسرائيل عن موسى بن ابى عائشة انه سأل سعيد بن جبير عن قوله تعالى (لاتحرك به لسانك) قال وقال ابن عباس كان يحرك شفتيه اذا انزل عليه فقيل له لاتحرك به لسانك يخشى ان ينفلت منه ان علينا جمعه وقرآنه ان نجمعه فى صدرك وقرآنه ان تقرأه فاذا قرأناه يقول انزل عليه فاتبع قرآنه ثم ان علينا بيانه ان نبينه على لسانك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسرائيل هو ابن يونس ابن ابى اسحق السبيعى وهذا حديث ابن عباس من رواية اسرائيل عن موسى المذكور قوله كان اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحرك شفتيه اذا انزل عليه القرآن قوله ان ينفلت اى ان يضيع ويفوت قوله ان علينا جمعه الى آخره يحتمل ان يكون معلقا عن ابن عباس وسياق الحديث الذى بعده اتم منه ﴿ص﴾ * باب فاذا قرأناه فاتبع قرآنه ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى فاذا قرأناه اى اذا قرأناه عليك فاتبع قرآنه اى مافيه من الاحكام ﴿ص﴾ قال ابن عباس قرآنه بيانه فاتبع اعمل به ﴿ش﴾ هذا تفسير ابن عباس هذه الترجمة وهى قوله تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه وروى هذا التفسير على بن ابى طلحة عنه اخرجه ابن ابى حاتم ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن موسى بن ابى عائشة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى قوله لاتحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا نزل جبريل عليه بالوحى وكان مما يحرك به لسانه وشفتيه فيشتد عليه وكان يعرف منه فانزل الله الآية التى فى لااقسم بيوم القيمة لاتحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه قال علينا ان نجمعه فى صدرك وقرآنه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه فاذا انزلناه فاستمع ثم ان علينا بيانه علينا ان نبينه بلسانك قال فكان اذا اتاه جبريل عليه الصلاة والسلام اطرق فاذا ذهب قرأه كما وعده الله تعالى ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث ابن عباس المذكور اخرجه عن قتيبة بن سعيد عن جرير بن عبدالحميد عن موسى المذكور قوله لسانه وشفتيه ذكرهما هنا واقتصر سفيان فى روايته السابقة على ذكر لسانه واقتصر اسرائيل على ذكر شفتيه والكل مراد قوله فيشتد عليه اى يشتد عليه حاله عند نزول الوحى ومضى فيما تقدم وكانت الشدة تحصل معه عند نزوله الوحى لثقل القول وفى حديث الافك فاخذه ما كان يأخذه من البرحاء وكان يتعجل باخذه لتزول الشدة سريعا قوله وكان يعرف منه اى وكان الاشتداد يعرف منه حالة نزول الوحى عليه قوله فانزل الله تعالى اى بسبب ذلك الاشتداد انزل الله تعالى قوله وقرآنه زاد اسرائيل فى روايته المذكورة ان تقرأه اى انت تقرؤه قوله فاذا قرأناه اى فاذا قرأه عليك الملك قوله اطرق يقال اطرق الرجل اذا سكت واطرق اى ارخى عينيه ينظر الى الارض ﴿ص﴾ اولى لك توعد ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعا (اولى لك فاولى ثم اولى لك فاولى) وفسره بقوله توعد اى هذا وعيد من الله تعالى على وعيد

(لابى جهل)

لابي جهل وهي كلمة موضوعة للتهديد والوعيد وقيل اولى من المقلوب مجازه ويلى من الويل كما يقال ماأطيبه وأبطيه ومعنى الآية كأنه يقول لابي جهل الويل لك يوم تحيي والويل لك يوم تموت والويل لك يوم تبعث والويل لك يوم تدخل النار ﴿ص﴾ سورة هل اتى على الانسان ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة هل اتى على الانسان وهى مكية قاله قتادة والسدى وسفيان وعن الكلبى انها مكية الآيات ويطعمون الطعام على حبه الى قوله قمطريرا ويذكر عن الحسن انها مكية وفيها آية مدنية ولا تطع منهم آثما او كفورا وقيل ماصح فى ذلك قول الحسن ولا الكلبى وجاءت اخبار فيها انها نزلت بالمدينة فى شان على وفاطمة وابنيهما رضى الله تعالى عنهم وذكر ابن النقيب انها مدنية كلها قاله الجمهور وقال السخاوى نزلت بعد سورة الرحمن وقبل الطلاق وهى الف واربعة وخمسون حرفا ومائتان واربعون كلمة واحدى وثلثون آية ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ ثبتت البسملة لابى ذر ﴿ص﴾ يقال معناه اتى على الانسان وهل تكون جحدا وتكون خبرا وهذا من الخبر يقول كان شيأ فلم يكن مذكورا وذلك من حين خلقه من طين الى ان ينفخ فيه الروح ﴿ش﴾ القائل فيه بذلك الفراء **قوله** معناه اتى على الانسان يدل على ان لفظ هل صلة ولكن لم يقل احد ان هل قد تكون صلة **قوله** وهل تكون جحدا يعنى نفيا وتكون خبرا يعنى اثباتا يعنى يخبر به عن امر مقرر ويكون هل حينئذ بمعنى قد للتحقيق واشار اليه بقوله وهذا من الخبر اراد به ان هل هنا يعنى فى قوله تعالى هل اتى على الانسان بمعنى قد ومعناه قد اتى على الانسان واريد به آدم عليه الصلاة والسلام وقال الزمخشرى ان هل ابدا بمعنى قد وان الاستفهام انما هو مستفاد من همزة مقدرة معها ونقله فى المفصل عن سيبويه فقال وعند سيبويه ان هل بمعنى قد الا انهم تركوا الالف قبلها لانها لاتقع الا فى الاستفهام **قوله** حين من الدهر اربعون سنة ملقى بين مكة والطائف قبل ان ينفخ فيه الروح **قوله** لم يكن شيئا مذكورا لايذكر ولايعرف ولايدرى مااسمه ولامايراد به والمعنى انه كان شيئا لكنه لم يكن مذكورا يعنى انتفاء هذا المجموع بانتفاء صفته لابانتفاء الموصوف ولاحجة فيه للمعتزلة فى دعواهم ان المعدوم شئ ووقع فى بعض النسخ وقال يحيي معناه اتى على الانسان الى آخره ويحيي هذا هو ابن زياد بن عبدالله بن منصور الديلمى الفراء صاحب كتاب معانى القرآن وقال بعضهم هو صواب لانه قول يحيي بن زياد الفراء بلفظه قلت دعوى الصواب غير صحيحة لانه يجوز ان يكون هذا قول غيره كما هو قوله ولم يطلع البخارى على انه قول الفراء وحده فلذلك قال يقال معناه او اطلع ايضا على قول غيره مثل قول الفراء فذكر بلفظ يقال ليشمل كل من قال بهذا القول فافهم ﴿ص﴾ امشاج الاخلاط ماء المرأة وماء الرجل الدم والعلقة ويقال اذا خلط مشيج كقولك له خليط وممشوج مثل مخلوط ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (انا خلقنا الانسان من نطفة امشاج) وفسر الامشاج بقوله الاخلاط والامشاج جمع مشج بفتح الميم وكسرها وقال الثعلبى الامشاج بناء جمع وهو فى معنى الواحد لانه نعت للنطفة وهذا كما يقال برمة اعشار وثوب اخلاق **قوله** ماء المرأة وماء الرجل تفسير الاخلاط يختلط الماآن فى الرحم فيكون منهما جميعا الولد وماء الرجل ابيض غليظ وماء المرأة اصفر رقيق فايهما علا صاحبه كان الشبه له كذا روى عن ابن عباس والحسن وعكرمة ومجاهد والربيع **قوله** الدم والعلقة تقديره ثم الدم ثم العلقة ثم المضغة ثم اللحم ثم العظم ثم ينشئه الله تعالى خلقا آخر **قوله** ويقال اذا خلط يعنى اذا خلط شئ بشئ يقال له مشيج على وزن فعيل بمعنى ممشوج

اى تخلو طيقال مشجت هذا بهذا اى خلطته ﴿ص سلاسلا واغلالا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (انا اعتدنا للكافرين سلاسلا واغلالا وسعيرا) اعتدنا هيأنا والسلاسل جمع سلسلة كل سلسلة سبعون ذراعا والاغلال جمع غل بالضم فالسلاسل فى اعناقهم والاغلال فى ايديهم والسعير يوقدون فيه لايطفى وقيل السلاسل القيود وقرأ نافع والكسائى وابو بكر عن عاصم سلاسلا بالتنوين وهى رواية هشام عن اهل الشام وقرأ حمزة وخلف وحفص وابن كثير وابو عمرو بالفتحة بلا تنوين ﴿ص ولم يجر بعضهم ش﴾ بضم الياء وسكون الجيم وبالراء من الاجراء اراد به لم يصرف بعضهم سلاسل يعنى لايدخلون فيه التنوين وهذا على الاصطلاح القديم يقولون اسم مجرى واسم غير مجرى يعنى اسم مصروف واسم لاينصرف وذكر عياض انه فى رواية الاكثرين لم يجز بالزاى بدل الراء وقال بعضهم وهو الاوجه ولم يبين وجه الاوجهية بل بالراء اوجه على مالايخفى ﴿ص مستطيرا ممتدا البلاء ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (يخافون يوما كان شره مستطيرا) وفسره بقوله ممتدا البلاء وكذا فسره الفراء ويقال ممتدا فاشيا يقال استطار الصدع فى الزجاجة واستطال اذا اشتد ﴿ص والقمطرير الشديد يقال يوم قمطرير ويوم قماطر والعبوس والقمطرير والقماطر والعصيب اشد مايكون من الايام فى البلاء ش﴾ اشار به الى قوله عز وجل (انا نخاف من ربنا يوما عبوسا قمطريرا) والباقى ظاهر وقاطر بضم القاف وعن ابن عباس العبوس الضيق والقمطرير الطويل وعن مجاهد القمطرير الذى يقلص الوجوه ويقنص الحياة ومابين الاعين من شدته وعن الكسائى يقال اقمطر اليوم وازمهر اقمطرارا وازمهرارا وهو الزمهرير ﴿ص وقال الحسن النضرة فى الوجه والسرور فى القلب ش﴾ اى قال الحسن البصرى فى قوله تعالى وتعظم (ولقاهم نضرة وسرورا) ان النضرة فى الوجه والسرور فى القلب ولم يثبت هذا الا للنسفى والجرجانى ﴿ص وقال ابن عباس الارائك السرر ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (متكئين فيها على الارائك) وفسرها بالسرر جمع سرير وقال الثعلبى الارائك السرر فى الحجال لايكون اريكة الا اذا اجتمعا وهى لغة اهل اليمن وقال مقاتل الارائك السرر فى الحجال من الدر والياقوت موضونة بقضبان الدر والذهب والفضة والوان الجواهر ولم يثبت هذا ايضا الا للنسفى والجرجانى ﴿ص وقال البراء وذللت قطوفها يقطفون كيف شاؤا ش﴾ اى قال البراء فى قوله تعالى (وذللت قطوفها تذليلا) يقطفون كيف شاؤا قوله قطوفها اى ثمارها يقطفون اى يقطعون منها قياما وقعودا ومضطجعين يتناولونها كيف شاؤا وعلى اى حال كانوا ولم يثبت هذا الا للنسفى وحده ﴿ص وقال معمر اسرهم شدة الخلق وكل شئ شددته من قتب او غبيط فهو مأسور ش﴾ اى قال معمر بن المثنى ابو عبيدة او معمر بن راشد فى قوله تعالى (نحن خلقناهم وشددنا اسرهم) الآية وسقط هذا لابى ذر عن المستملى وحده وفسر الاسر بشدة الخلق ويقال للفرس شديد الاسر اى شديد الخلق قوله او غبيط بفتح الغين المعجمة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره طاء مهملة وهو رحل النساء يشد عليه الهودج والجمع غبط بضمتين وظن بعضهم انه معمر بن راشد وزعم ان عبد الرزاق اخرجه فى تفسيره عنه قلت يريد به شيخه صاحب التوضيح فانه قال بعد قوله وقال معمر الى آخره واخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتاده وذكره عن مجاهد وغيره والظاهر انه معمر بن راشد لانه روى عن قتادة نحوه وايضا فالبخارى اخرج فى التفسير عن ابى عبيدة معمر بن المثنى فى مواضع كثيرة ولم يصرح باسمه فاباله هنا صرح به واراد به ابن المثنى وليس الا معمر بن

(راشد)

ارشد ﴿ص سورة والمرسلات ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة المرسلات وهذا هكذا فى رواية ابى ذر وفى رواية الباقين المرسلات بدون لفظ سورة وهى مكية بغير خلاف قاله ابو العباس وقال مقاتل فيها من المدنى واذا قيل لهم اركعوا لا يركعون وقال السخاوى نزلت بعد الهمزة وقبل ق وهى ثمانمائة وستة عشر حرفا ومائة واحدى وثمانون كلمة وخمسون آية والمرسلات الرياح الشديدات الهبوب والناشرات الرياح اللينة قوله عرفا نصب على الحال اى المرسلات يتبع بعضها بعضا حال كونها كعرف الفرس وعلى تفسير المرسلات بالملائكة يكون نصبا على التعليل اى لاجل العرف اى المعروف والاحسان ﴿ص جالات حبال ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (انها ترمى بشرر كالقصر كانها جالات صفر) وفسر الجمالات بالحبال وهى الحبال التى تشد بها السفن هذا اذا قرئ بضم الجيم واما اذا قرئ بالكسر فهو جمع جمالة وجمالة جمع جمل زوج الناقة وقال ابن التين ينبغى ان يقرأ فى الاصل بالضم لانه فسرها بالحبال وقد قال مجاهد فى قوله تعالى (حتى يلج الجمل فى سم الخياط) هو حبل السفينة وعن ابن عباس وسعيد بن جبير جالات صفر هى حبال السفن يجمع بعضها الى بعض حتى تكون كاوساط الرجال وفى رواية ابى ذر وقال مجاهد جالات حبال ﴿ص اركعوا صلوا لا يركعون لا يصلون ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (واذا قيل لهم اركعوا لا يركعون) وفسر قوله اركعوا بقوله صلوا وقوله لا يركعون بقوله لا يصلون اطلق الركوع واراد به الصلاة وهو من باب اطلاق الجزء وارادة الكل و قوله لا يركعون سقط فى رواية غير ابى ذر وفى بعض النسخ وقال مجاهد اركعوا الى آخره ﴿ص وسئل ابن عباس لا ينطقون والله ربنا ما كنا مشركين اليوم نختم على افواههم فقال انه ذو الوان مرة ينطقون ومرة يختم عليهم ﴿ش﴾ حاصل السؤال عن كيفية التلفيق بين قوله لا ينطقون وقوله اليوم نختم على افواههم وبين قوله والله ربنا ما كنا مشركين لان هذه الآية تدل على انهم ينطقون وحاصل الجواب ان يوم القيمة ذو الوان يعنى يوم طويل ذو مواطن مختلفة فينطقون فى وقت ومكان لا ينطقون فى آخر وقوله لا يركعون لم يثبت الا فى رواية ابى ذر ﴿ص حدثنا محمود حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضى الله تعالى عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانزلت عليه والمرسلات وانا لنتلقاها من فيه فخرجت حية فابتدرناها فسبقتنا هافدخلت جحرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وانزلت عليه والمرسلات ومحمود هو ابن غيلان وعبيد الله بن موسى شيخ البخارى وروى عنه هنا بالواسطة واسرائيل هو ابن يونس وقد تكرر ذكره عن قريب ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعى وعلقمة هو ابن قيس وعبد الله هو ابن مسعود والحديث قد مضى فى بدء الخلق قوله كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ووقع فى رواية جرير فى غار ووقع فى رواية حفص ابن غياث بمنى ووقع فى رواية للطبرانى فى الاوسط على حراء قوله من فيه اى من فمه قوله فابتدرناها اى فسبقناها وقال ايضا فسبقتنا فيكونون سابقين ومسبوقين والجواب انهم كانوا السابقين اولا فصاروا مسبوقين آخرا قوله شركم منصوب بانه مفعول ثان ﴿ص حدثنا عبدة بن عبد الله اخبرنا يحيى بن آدم عن اسرائيل عن منصور بهذا ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث عبد الله بن مسعود اخرجه عن عبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة ابن عبد الله الصفار الخزاعى عن يحيى بن آدم بن سليمان الكوفى صاحب الثورى قوله بهذا اى بالحديث المذكور وكذا ساقه فى بدء الخلق فى باب خمس من الفواسق

ص عن اسرائيل عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله مثله ش هذا متصل بماقبله اشار به الى ان اسرائيل رواه فى الطريق الاول عن منصور عن ابراهيم وفى هذا عن سليمان الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله مثله اى مثل الحديث المذكور ص وتابعه اسود بن عامر عن اسرائيل ش اى تابع يحيى بن آدم فى روايته عن اسرائيل اسود بن عامر الملقب بشاذان الشامى ووصل هذه المتابعة احمد عنه به ص وقال حفص وابو معاوية وسليمان بن قرم عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود ش اراد بهذا ان هؤلاء الثلاثة خالفوا رواية اسرائيل عن الاعمش فى شيخ ابراهيم فاسرائيل يقول عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله وهؤلاء الثلاثة يقولون عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود هو ابن يزيد النخعى عن عبد الله اما رواية حفص هو ابن غياث فوصلها البخارى وسيأتى بعد باب واما رواية ابى معاوية محمد بن حازم الضرير فاخرجها مسلم عن يحيى بن يحيى وابى بكر بن ابى شيبة وابى كريب واسحق بن ابراهيم اربعتهم عن ابى معاوية به واما رواية سليمان بن قرم بفتح القاف وسكون الراء الضبى بفتح الضاد المعجمة وبالباء الموحدة البصرى فقد تقدمت فى بدء الخلق وسليمان هذا ضعيف الحفظ وليس له فى البخارى الاهذا الموضع المعلق ص وقال يحيى بن حماد اخبرنا ابو عوانة عن مغيرة عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله ش اشار بهذا التعليق عن يحيى بن حماد الشيبانى البصرى شيخ البخارى عن ابى عوانة بفتح العين الوضاح اليشكرى عن المغيرة بن مقسم بكسر الميم الكوفى عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس النخعى عن عبد الله بن مسعود الى ان مغيرة وافق اسرائيل فى شيخ ابراهيم وانه علقمة بن قيس وهذا التعليق وصله الطبرانى قال حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمى حدثنا الفضل بن سهل حدثنا يحيى بن حماد به ولفظه كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بحراء الحديث وقال عياض انه وقع فى بعض النسخ وقال حماد اخبرنا ابو عوانة وهو غلط ص وقال ابن اسحق عن عبدالرحمان بن الاسود عن ابيه عن عبدالله ش اشار بهذا المعلق الى ان للحديث اصلا عن الاسود بن يزيد من غير طريق الاعمش ومنصور ووصل هذا التعليق احمد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابن اسحق عن عبدالرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبدالله بن مسعود وابن اسحق هذا هو محمد بن اسحق صاحب المغازى ووقع فى بعض النسخ وقال ابو اسحق وهو تصحيف ص حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود قال قال عبدالله بينا نحن مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى غار اذ نزلت عليه والمرسلات فتلقيناها من فيه فان فاه لرطب بها اذ خرجت حية فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عليكم اقتلوها قال فابتدرناها فسبقتنا فقال وقيت شركم كما وقيتم شرها ش هذا طريق آخر فى حديث عبدالله بن مسعود رضى الله عنه اخرجه عن قتيبة بن سعيد عن جرير بن عبد الحميد عن ابراهيم النخعى عن الاسود بن يزيد النخعى الكوفى عن عبد الله بن مسعود **قوله** بينا قد ذكرنا غير مرة انه ظرف يضاف الى الجملة ويحتاج الى جواب **قوله** اذ نزلت جوابه **قوله** لرطب بها اى لم يجف ريق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك لانه كان اول زمان نزوله **قوله** اذ خرجت كلمة اذ للمفاجأة وباقى الكلام مر ص باب انها ترمى بشرر كالقصر ش اى هذا باب فى قوله عز وجل انها اى جهنم ترمى بشرر وهى ما يتطاير من النار اذا التهبت واحدها شررة **قوله** كالقصر عن ابن مسعود كالحصون والمدائن وهو واحد القصور وعن

(مجاهد)

مجاهد هي حزم الشجر وعن سعيد بن جبير والضحاك هي اصول النخل والشجر العظام واحدها قصرة مثل تمرة وتمر وجمرة وجمر وقراءة الجمهور باسكان الصاد وقرأ ابن عباس وابورزين وابو الجوزاء ومجاهد بفتح القاف والصاد وقرأ سعد بن ابي وقاص وعائشة وعكرمة بفتح القاف وكسر الصاد وقرأ ابن مسعود وابوهريرة وابراهيم بضم القاف والصاد وقرأ ابوالدرداء بكسر القاف وفتح الصاد وقال ابن مقسم وكلها لغات بمعنى واحد ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان حدثنا عبدالرحمن بن عابس قال سمعت ابن عباس يقول (انها ترمي بشرر كالقصر) قال كنا نرفع الخشب بقصر ثلثة اذرع او اقل فنرفعه للشتاء فنسميه القصر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة وعبدالرحمن بن عابس بالعين المهملة وكسر الباء الموحدة وبالسين المهملة النخعي الكوفي والحديث من افراده قوله بقصر بالباء التي هي من حروف الجر وبكسر القاف وفتح الصاد المهملة وبالاضافة الى ثلاثة اذرع اي بقدر ثلثة اذرع قوله او اقل اي او اقل من ثلاثة اذرع وفي الرواية التي بعدها اوفوق ذلك وهي في رواية المستملي وحده قوله للشتاء اي لاجل الشتاء والاستسخان به وقال ابن التين وروى بسكون الصاد وبفتحها وقال الخطابي هو القصر من قصور حفاة الاعراب قوله فنسميه القصر بفتحتين ﴿ ص ﴾ باب ✲ كانه جالات صفر ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل (كأنه جمالات صفر) اي كان الشرر قال أعلى رد الكتاب الى اللفظ ومر الكلام في الجمالات عن قريب ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيي اخبرنا سفيان حدثني عبدالرحمن بن عابس قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما ترمي بشرر كالقصر قال كنا نعمد الى الخشبة ثلثة اذرع اوفوق ذلك فنرفعه للشتاء فنسميه القصر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انها وصف للقصر ويحيي هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثوري قوله اوفوق ذلك من زيادة المستملي ﴿ ص ﴾ ✲ باب ✲ هذا يوم لا ينطقون ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل (هذا يوم لا ينطقون) اي في بعض مواقف القيمة وفي بعضها يختصمون وفي بعضها يختم على افواههم ولا يتكلمون ﴿ ص ﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثني ابراهيم عن الاسود عن عبدالله قال بينما نحن مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غار اذ نزلت عليه والمرسلات فانه ليتلوها واني لاتلقاها من فيه فان فاه لرطب بها اذوثبت علينا حية فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اقتلوها فابتدرناها فذهبت فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها قال عمر حفظته من ابي في غار بمنى ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في حديث ابن مسعود في الحية المذكورة اخرجه عن عمر بن حفص عن أبيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد الى آخره قوله اذوثبت وفي رواية المستملي وثب بالتذكير وكذا قال اقتلوه قوله قال عمر هو ابن حفص شيخ البخاري ﴿ ص ﴾ سورة عم يتسألون ﴿ ش ﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة عم يتسألون وتسمى ايضا سورة النبأ وهي مكية وهي سبعمائة وسبعون حرفا ومائة وثلاث وسبعون كلمة واربعون آية قوله عم اصله عما حذفت الالف للتخفيف وبه قرأ الجمهور وعن ابن كثير رواية بالهاء وهي هاء السكتة قوله يتساءلون اي عن اي شئ يتساءل هؤلاء المشركون ﴿ ص ﴾ وقال مجاهد لا يرجون حسابا لا يخافون ﴿ ش ﴾ اي قال مجاهد في قوله تعالى (انهم كانوا لا يرجون حسابا) وفسره بقوله لا يخافون ورواه عبد بن حميد عن شبابة

عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه ولا نقذ لا يبالون فيصدقون بالبعث والرجاء يستعمل فى الامل والخوف وليس فى رواية ابى ذر وقال مجاهد ﴿ ص ﴾ صوابا حقا فى الدنيا وعمل به ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن وقال صوابا) وفسره بقوله حقا فى الدنيا وعمل به وقال ابو صالح قال صوابا قال لا اله الا الله فى الدنيا ﴿ ص ﴾ لا يملكون منه خطابا لا يتكلمون له الا من اذن لهم ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (رب السموات والارض وما بينهما الرحمن لا يملكون منه خطابا) والضمير فى لا يملكون لاهل السموات والارض اى ليس فى ايديهم مما يخاطب به الله وقيل لا يملكون ان يخاطبوه بشئ من نقص العذاب او زيادة فى الثواب الا ان يأذن لهم ذلك ويأذن لهم فيه ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس ثجاجا منصبا ﴿ ش ﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (وانزلنا من المعصرات ماء ثجاجا) وفسر ثجاجا بقوله منصبا وكذا فسره ابو عبيدة وهذا ثبت للنسفى وحده ﴿ ص ﴾ الفافا ملتفة ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وجنات الفافا) وقال الثعلبى الفافا ملتفا بعضه ببعض واحدها لف فى قول نحاة البصرة وليس بالقوى وقال آخرون واحدها لفيف وقيل هو جمع الجمع ويقال جنة لفاء وثبت لف وجنان لف بضم اللام ثم يجمع اللف على الفاف وهذا ايضا للنسفى وحده ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس وهاجا مضيئا ﴿ ش ﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (وجعلنا سراجا وهاجا) وفسره بقوله مضيئا ورواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس ﴿ ص ﴾ وقال غيره غساقا غسقت عينه ويغسق الجرح يسيل ان الغساق والغسيق واحد ﴿ ش ﴾ اى قال غير ابن عباس فى قوله تعالى (لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا الا حميما وغساقا) هذا لم يثبت الا لابى ذر ووقع عند النسفى والجرجانى وقال معمر فذكره ومعمر هو ابو عبيدة **قوله** غسقت عينه ويغسق الجرح يسيل اشار به الى ان معنى غساقا سيالا من الدم ونحوه لانه من غسقت عينه اى سالت ويغسق الجرح اى يسيل وقال الثعلبى الغساق الزمهرير وقيل صديد اهل النار وقيل دموعهم وعن شهر بن حوشب الغساق واد فى النار فيه ثلثمائة وثلاثون شعبا فى كل شعب ثلثمائة وثلاثون بيتا فى كل بيت اربع زوايا فى كل زاوية شجاع كاعظم ما خلق الله تعالى من الخلق فى رأس كل شجاع من السم قلة وقال الجوهرى الغساق البارد المنتن يخفف ويشدد قرأ ابو عمر الاحيما وغساقا بالتخفيف وقرأ الكسائى بالتشديد ﴿ ص ﴾ عطاء حسابا جزاء كافيا اعطانى ما احسبنى اى كفانى ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (جزاء من ربك عطاء حسابا) وفسره بقوله جزاء كافيا وقال الثعلبى عطاء حسابا كثيرا كافيا وافيا **قوله** اعطانى ما احسبنى اى اشار به الى ان لفظ الحساب يأتى بمعنى الكفاية يقال اعطانى فلان ما احسبنى اى ما كفانى ويقال احسبت فلانا اى اعطيته ما يكفيه حتى قال حسبى ﴿ ص ﴾ باب ❊ يوم ينفخ فى الصور فتأتون افواجا زمرا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (يوم ينفخ فى الصور فتأتون افواجا) وفسر الافواج بقوله زمرا ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد اخبرنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما بين النفختين اربعون قال اربعون يوما قال ابيت قال اربعون شهرا قال ابيت قال اربعون سنة قال ابيت قال ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل ليس من الانسان شئ الا يبلى الا عظما واحدا وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق يوم القيامة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو

ابن سلام البيكندى وابومعاوية محمد بن حازم الضرير والاعمش سليمان وابوصالح ذكوان الزيات والحديث قدمضى فى تفسير سورة الزمر ومضى الكلام فيه **قوله** ابيت اى امتنعت عن الاخبار بمالااعلم **قوله** لايبلى اى يخلق **قوله** عجب الذنب بفتح العين المهملة وسكون الجيم الاصل فهو آخر مايخلق واول مايخلق ﴿ ص سورة والنازعات ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة والنازعات وتسمى سورة الساهرة وهى مكية لااختلاف فيها وقال السخاوى نزلت بعد سورة النبأ وقبل سورة اذالسماءانفطرت وهى سبعمائة وثلاثة وخمسون حرفا ومائة وتسع وسبعون كلمة وست واربعون آية وفى النازعات اقوال الملائكة تنزع نفوس بنى آدم روى عن ابن عباس والموت ينزع النفوس قاله سعيد بن جبير والنجوم تنزع من افق الى افق تطلع ثم تغيب والغزاة الرماة قاله عطاء وعكرمة ﴿ ص زجرة صيحة ش ﴾ اشاربه الى قوله تعالى (فانماهى زجرة واحدة) وفسرها بقوله صيحة وثبت هذا للنسفى وحده ﴿ ص وقال مجاهد ترجف الراجفة هى الزلزلة ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (يوم ترجف الراجفة) الراجفة الزلزلة وقال الثعلبى يعنى النفخة الاولى التى يتزلزل ويتحرك لها كل شئ وهذا ايضا للنسفى وحده ﴿ ص وقال مجاهد الآية الكبرى عصاه ويده ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (فأراه الآية الكبرى) اى فأرى موسى عليه الصلاة والسلام فرعون الآية الكبرى وفسرها مجاهد بعصاه ويده حين خرجت بيضاء وكذا رواه عبدالرزاق عن معمر عن قتادة مثله ﴿ ص سمكها بناها بغير عمد ش ﴾ اشاربه الى قوله تعالى (رفع سمكها فسواها) وفسره بقوله بناها بغير عمد وقال الثعلبى سمكها سقفها وقال الفراء كل شئ حمل شيئا من البناء وغيره فهو سمك وبناء مسموك فسواها بلا شطور ولا فطور وهذا للنسفى وحده ﴿ ص طغى عصى ش ﴾ اشاربه الى قوله تعالى (اذهب الى فرعون انه طغى) وفسره بقوله عصى وطغى من الطغيان وهو المجاوزة عن الحد وهذا ايضا للنسفى وحده ﴿ ص الناخرة والنخرة سواء مثل الطامع والطمع والباخل والبخل وقال بعضهم النخرة البالية والناخرة العظم المجوف الذى تمر به الريح فينخر ش ﴾ اشاربه الى قوله تعالى أئذا كنا عظاما نخرة **قوله** سواء ليس كذلك لان الناخرة اسم فاعل والنخرة صفة مشبهة وان كان مراده سواء فى اصل المعنى فلابأس به **قوله** مثل الطامع والطمع بكسر الميم على وزن فعل بكسر العين والباخل والبخل على وزن فعل بكسر العين ايضا وفى التمثيل بهما نظر من وجهين احدهما ماأشرنا اليه الآن والآخر التفاوت بينهما فى التذكير والتأنيث ولو قال مثل صانعة وصنعة ونحو ذلك لكان اصوب ووقع فى رواية الكشميهنى الناحل والنحل بالنون والحاء المهملة فيهما وقال بعضهم بالباء الموحدة والخاء المعجمة هو الصواب قلت لم يبين جهة الصواب والصواب لايستعمل الا فى مقابلة الخطأ والذى وقع بالنون والحاء المهملة ليس بخطأ حتى يكون الذى ذكره صوابا **قوله** وقال بعضهم الظاهر ان المراد به هو ابن الكلبى فانه قال يعنى النخرة البالية الى آخره فينخر اى يصوت وهذا قد فرق بينهما فى المعنى ايضا وقرأ اهل الكوفة الا حفصا ناخرة بالالف والباقون نخرة بلا الف وذكر ان عمر بن الخطاب وابن مسعود وعبدالله بن عباس وابن الزبير ومحمد بن كعب وعكرمة وابراهيم كانوا يقرأون عظاما ناخرة بالالف وقال الفراء ناخرة بالالف اجود الوجهين ﴿ ص وقال ابن عباس الحافرة الى امرنا الاول الى الحياة ش ﴾ اى قال ابن عباس رضى الله تعالى

عنها فى قوله تعالى ائنا لمردودون فى الحافرة وفسرها بقوله الى امرنا الاول يعنى الى الحالة الاولى يعنى الحياة يقال رجع فلان فى حافرته اى فى طريقته التى جاء منها واخرج هذا التعليق ابن ابى حاتم عن ابيه عن ابى صالح حدثنى ابومعاوية عن على بن ابى طلحة عن ابن عباس واخبر القرآن عن منكرى البعث من مشركى مكة انهم قالوا ائنا لمردودون فى الحافرة اى فى الحالة الاولى يعنون الحياة بعد الموت اى فنرجع احياء كما كنا قبل مماتنا وقيل التقدير عند الحافرة يريدون عند الحالة الاولى وقيل الحافرة الارض التى تحفر فيها قبورهم فسميت حافرة بمعنى محفورة وقد سميت الارض حافرة لانها مستقر الحوافر ص وقال غيره ايان مرساها متى منتهاها ومرسى السفينة حيث تنتهى ش اى قال غير ابن عباس فى قوله تعالى ايان مرساها يعنى متى منتهاها ومرسى بضم الميم والضمير فى مرساها يرجع الى الساعة وعن عائشة رضى الله تعالى عنها لم يزل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يذكر الساعة ويسأل عنها حتى نزلت هذه الآية ص الراجفة النفخة الاولى الرادفة النفخة الثانية ش اشار به الى قوله تعالى (يوم ترجف الراجفة تتبعها الرادفة) وروى هذا التفسير الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس ص حدثنا احمد بن المقدام حدثنا الفضيل بن سليمان حدثنا ابوحازم حدثنا سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال باصبعيه هكذا بالوسطى والتى تلى الابهام بعثت والساعة كهاتين ش مطابقته للترجمة التى هى السورة من حيث انه من جملة ما فيها وابوحازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار وسهل بن سعد ابن مالك الساعدى الانصارى والحديث من افراده من هذا الوجه قال باصبعيه اى ضم بين اصبعيه والقول يستعمل فى غير معناه والدليل عليه رواية من روى وضم بين السبابة والوسطى وفى رواية قرن بينهما **قوله** بعثت على صيغة المجهول اى ارسلت ويروى بعثت انا **قوله** والساعة قال الكرمانى بالنصب وسكت عليه وقال القرطبى رويته بفتح الساعة وضمها فالضم على العطف والفتح على المفعول معه والعامل بعثت وكهاتين حال اى مقترنين فعلى النصب يقع التشبيه بالضم وعلى الرفع يحتمل هذا ويحتمل ان يقع بالتفاوت التى بين السبابة والوسطى فى الطول ويدل عليه قول قتادة فى روايته بفضل احديهما على الاخرى وحاصل هذا التعريف بسرعة مجئ القيامة قال عزوجل جاء اشراطها ص قال ابن عباس اغطش اظلم ش اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (واغطش ليلها) وفسره بقوله وقد اظلم وقد مر فى بدء الخلق وهذا ثبت هنا للنسفى وحده ص الطامة تطم كل شئ ش اشار به الى قوله (فاذا جاءت الطامة الكبرى) وفسرها بقوله تطم كل شئ وقال الثعلبى الطامة عند العرب الداهية التى لا تستطاع وانما اخذ من قولهم طم الفرس طميا اذا استفرغ جهده فى الجرى وهذا ايضا ثبت للنسفى وحده ص سورة عبس ش اى هذا فى تفسير بعض سورة عبس وتسمى سورة السفرة وهى مكية وهى خمسمائة وثلاثة وثلاثون حرفا ومائة وثلاث وثلاثون كلمة واثنتان واربعون آية وذكر السخاوى انها نزلت قبل سورة القدر وبعد سورة النجم وذكر الحاكم مصححا عن عائشة انها نزلت فى ابن ام مكتوم الاعمى اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فجعل يقول يارسول الله ارشدنى وعند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجال من عظماء المشركين فجعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعرض عنه ويقبل على الآخرين الحديث ص بسم الله الرحمن الرحيم ش لم تثبت البسملة الا لابى ذر

﴿ ص عبس كلح واعرض ش ﴾ تفسير عبس بقوله كلح هو لابى عبيدة وتفسيره باعرض لغيره ولم يختلف السلف فى ان فاعل عبس هو النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واغرب الداودى فقال هو الكافر الذى كان مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انتهى قيل كان هذا ابى ابن خلف رواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وقيل امية بن خلف رواه سعيد بن منصور وروى ابن مردويه من حديث عائشة انه كان يخاطب عتبة وشيبة ابنى ربيعة وروى من وجه آخر عن عائشة انه كان فى مجلس فيه ناس من وجوه المشركين فيهم ابو جهل وعتبة فهذا يجمع الاقوال ﴿ ص مطهرة لان الصحف يقع عليها التطهير فجعل التطهير لمن حملها ايضا ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (فى صحف مكرمة مرفوعة مطهرة بايدى سفرة كرام بررة) وفسر المطهرة بقوله لا يمسها الا المطهرون وهم الملائكة يعنى لما كانت الصحف تتصف بالتطهير وصف ايضا حاملها اى الملائكة فقيل لا يمسها الا المطهرون وهذا كما فى المدبرات امرا فان التدبير لمحمول خيول الغزاة فوصف الحامل يعنى الخيول به فقيل فالمدبرات وقال الكرمانى وفى بعض النسخ لا يقع بزيادة لا وفى توجيهه تكلف قلت وجهه ان الصحف لا يطلق عليها التطهير الذى هو خلاف التنجيس حقيقة وانما المراد انها مطهرة عن ان ينالها ايدى الكفار وقيل مطهرة عما ليس بكلام الله فهو الوحى الخالص والحق المحض وقوله مطهرة فى رواية غير ابى ذر والنسفى وقال غيره مطهرة وهذا يقتضى تقدم احد قبله حتى يصح وقال غيره والظاهر ان فى اول تفسير عبس وقال مجاهد عبس كلح ثم قال وقال غيره اى غير مجاهد ﴿ ص وقال مجاهد الغلب الملتفة والاب ما يأكل الانعام ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (ونخلا وحدائق غلبا وفاكهة وابا) وقال الغلب الملتفة من الالتفاف والاب بالتشديد ما يأكل الانعام وهو الكلاء والمرعى وعن الحسن هو الحشيش وما تأكله الدواب ولا يأكله الناس وقال الثعلبى الغلب غلاظ الاشجار واحده اغلب ومنه قيل للغليظ الرقبة الاغلب وعن قتادة الغلب النخل الكرام وعن ابن زيد عظام الجذوع وهذا لم يثبت الا للنسفى ﴿ ص سفرة الملائكة واحدهم سافر سفرت اصلحت بينهم وجعلت الملائكة اذا نزلت بوحى الله تعالى وتأديته كالسفير الذى يصلح بين القوم ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى بايدى سفرة اى بايدى الملائكة **قوله** واحدهم اى واحد السفرة سافر وعن قتادة واحدهم سفير وانما ذكره بواو الجماعة باعتبار الملائكة **قوله** سفرت اشارة الى ان معنى سافر من سفرت بمعنى اصلحت بينهم ومنه السفير وهو الرسول وسفير القوم هو الذى يسعى بينهم بالصلح وسفرت بين القوم اذا اصلحت بينهم وعن ابن عباس ومقاتل سفرة كتبة وهم الكرام الكاتبون ومنه قيل للكتاب سفر وجمعه اسفار ويقال للوراق سفر بلغة العبرانية **قوله** وتأديته من الاداء اى وتبليغه وروى وتأديبه من الادب لا من الاداء قاله الكرمانى وفيه ما فيه ﴿ ص تصدى تغافل عنه ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (فانت له تصدى) وفسره بقوله تغافل واصله تتغافل وكذلك اصل تصدى تتصدى فحذفت احدى التائين وقال الزمخشرى اى تتعرض له بالاقبال عليه وهذا هو المناسب المشهور وقال صاحب التلويح فى اكثر النسخ تصدى تغافل عنه والذى فى غيرها تصدى اقبل عليه وكأنه الصواب وعليه اكثر المفسرين ووقع فى رواية النسفى وقال غيره تصدى تغافل وهذا يقتضى تقدم ذكر احد قبله حتى يستقيم ان يقال وقال غيره ﴿ ص وقال مجاهد لما يقض لا يقضى احد ما امر به ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى لما يقض ما امره وتفسيره ظاهر

وامر على صيغة المجهول ورواه عبد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد ولفظه لايقض احد ماافرض عليه ﴿ص وقال ابن عباس ترهقها تغشاها شدة ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (ترهقها قترة) تغشاها شدة ورواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه به وقيل يصيبها ظلمة وذلة وكآبة وكسوف، وسواد وعن ابن زيد الفرق بين الغبرة والقترة ان الغبرة ماارتفع من الغبار فلحق بالسماء والقترة ما كان اسفل فى الارض ﴿ص مسفرة مشرقة ش﴾ كذا فسره ابن عباس رواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه ﴿ص بايدى سفرة قال ابن عباس كتبة اسفارا كتبا ش﴾ قد مر الكلام فيه عن قريب وهو من وجه مكرر ﴿ص تلهى تشاغل ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فانت عنه تلهى) اصله تتلهى اى تتشاغل حذفت التاء منهما وقال الثعلبى اى تعرض وتتغافل عنه وتتشاغل بغيره ﴿ص يقال واحد الاسفار سفر ش﴾ سقط هذا لابى ذر والاسفار جاء فى قوله تعالى (كمثل الحمار يحمل اسفارا) ذكره استطرادا وهو جمع سفر بكسر السين وهو الكتاب وقد مر عن قريب ﴿ص فاقبره يقال اقبرت الرجل جعلت له قبرا وقبرته دفنته ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ثم اماته فاقبره) **قوله** يقال الى آخره ظاهر وقال الفراء اى جعلته مقبورا ولم يقل قبره لان القابر هو الدافن وقال ابو عبيدة فاقبره اى جعل له قبرا والذى يدفن بيده هو القابر ﴿ص حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا قتادة قال سمعت زرارة بن اوفى يحدث عن سعد بن هشام عن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال مثل الذى يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة الكرام ومثل الذى يقرؤه وهو يتعاهده وهو عليه شديد فله اجران ش﴾ مطابقته لقوله تعالى بايدى سفرة كرام بررة وسعيد بن هشام بن عامر الانصارى ولابيه صحبة وليس له فى البخارى الا هذا الموضع وآخر معلق فى المناقب والحديث اخرجه مسلم فى التفسير عن محمد بن عبيد وغيره واخرجه ابوداود فيه عن مسلم بن ابراهيم واخرجه الترمذى فى فضائل القرآن عن محمود بن غيلان واخرجه النسائى فيه عن قتيبة وغيره وفى التفسير عن ابى الاشعث واخرجه ابن ماجة فى ثواب القرآن عن هشام بن عمار **قوله** مثل الذى بفتحتين اى صفته كما فى قوله تعالى مثل الجنة التى وعد المتقون **قوله** وهو حافظ له اى للقرآن والواو فيه للحال **قوله** مع السفرة ويروى مثل السفرة وقال ابن التين كأنه مع السفرة فيما يستحقه من الثواب وقال الكرمانى لفظ مثل زائد والا فلا رابطة بينه وبين السفرة لانهما مبتدأ وخبر فيكون التقدير الذى يقرأ القرآن مع السفرة الكرام اى كائن معهم ويجوز ان يكون لفظ مثل بمعنى شبيه فيكون التقدير شبيه الذى يقرأ القرآن مع السفرة الكرام **قوله** وهو يتعاهده اى يضبطه ويتفقده **قوله** وهو عليه شديد اى والحال ان التعاهد عليه شديد **قوله** فله اجران من حيث التلاوة ومن حيث المشقة قاله القرطبى فان قلت مامعنى كون الذى يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة قلت له معنيان احدهما ان يكون له منازل فيكون فيها رفيقا للملائكة لاتصافه بصفاتهم من حمل كتاب الله تعالى والآخر ان يكون المراد انه عامل بعمل السفرة وسالك مسلكهم ﴿ص سورة اذا الشمس كورت ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة اذا الشمس كورت ويقال سورة كورت بدون لفظ اذا الشمس وسورة التكوير وهى مكية وهى اربعمائة واربعة وثلثون حرفا ومائة واربع كلمات وتسع وعشرون آية ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾

لم تثبت البسملة الا لابى ذر ﴿ص انكدرت انتثرت ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (واذا النجوم انكدرت) وفسره انتثرت اى تناثرت وتساقطت من السماء على الارض يقال انكدر الطائر اى سقط عن عشه وعن ابن عباس تغيرت ﴿ص وقال الحسن سجرت ذهب ماؤها فلا يبقى قطرة وقال مجاهد المسجور المملوء وقال غيره سجرت افضى بعضها الى بعض فصارت بحرا واحدا ش﴾ اى قال الحسن البصرى فى قوله عز وجل (واذا البحار سجرت) وتفسيره ظاهر وكذا قاله السدى وقال ابن زيد وابن عطية وسفيان ووهب او قدت فصارت نارا قوله وقال مجاهد البحر المسجور المملو وهو فى سورة الطور ذكره استطرادا قوله وقال غيره اى غير مجاهد والاصوب ان يقال غير الحسن على مالا يخفى معنى سجرت افضى الى آخره وهو قول مقاتل والضحاك ﴿ص والخنس تخنس فى مجراها ترجع وتكنس تستتر كما تكنس الظباء ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فلا اقسم بالخنس الجوار الكنس) قال الفراء الخنس النجوم الخمسة تخنس فى مجراها الى آخره والخمسة هى بهرام وزحل وعطارد والزهرة والمشترى ويروى ان رجلا من مراد قال لعلى بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه ما الخنس الجوار الكنس قال هى الكواكب تخنس بالنهار فلا ترى وتكنس بالليل فتأوى الى مجاريهن واصل الخنس الرجوع الى وراء الكنوس ان تأوى الى مكانها وهى المواضع التى تأوى اليها الوحش وقيل الخنس بقر الوحش اذا رأت الانس تخنس وتدخل كناسها وروى عبد الرزاق باسناد صحيح عن عمر بن ميسرة عمرو بن شرحبيل قال قال ابن مسعود ما الخنس قال قلت اظنه بقر الوحش قال وانا اظن ذلك والخنس جمع خانس والكنس جمع كانس كالركع جمع راكع ﴿ص تنفس ارتفع النهار ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (والصبح اذا تنفس) وفسره بقوله ارتفع النهار ﴿ص والظنين المتهم والضنين يضن به ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وما هو على الغيب بظنين) وفسر الظنين الذى بالظاء المعجمة بالمتهم وفسر الضنين الذى بالضاد المعجمة بقوله يضن به اى يبخل به وقال الثعلبى وما هو يعنى محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم على الغيب اى الوحى وخبر السماء وما اطلع عليه من علم الغيب بضنين اى ببخيل فلا يبخل به عليكم بل يعلمكم ويخبركم به قلت هذا الذى فسره هو الضنين الذى بالضاد المعجمة تقول ضننت بالشئ فانا ضنين اى بخيل ثم قال الثعلبى وقرئ بالظاء ومعناه وما هو بمتهم فيما يخبر به وقرأ عاصم وحمزة واهل المدينة والشام بالضاد والباقون بالظاء من الظنة وهى التهمة وقال النسفى فى تفسيره واتقان الفصل بين الضاد والظاء واجب ومعرفة مخرجهما كالابد منه للقارئ فان اكثر العجم لا يفرقون بين الحرفين وقال الجوهرى فى فصل الضاد ضننت بالشئ اضن به ضنا وضنانة اذا بخلت به وهو ضنين به قال الفراء وضننت بالفتح لغة وقال فى فصل الظاء والظنين المتهم والظنة التهمة ﴿ص وقال عمر رضى الله تعالى عنه النفوس زوجت يزوج نظيره من اهل الجنة والنار ثم قرأ احشروا الذين ظلموا وازواجهم ش﴾ اى قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فى قوله تعالى (واذا النفوس زوجت) يزوج الرجل نظيره من اهل الجنة ويزوج الرجل نظيره من اهل النار وهذا التعليق رواه عبد بن حميد عن ابى نعيم حدثنا سفيان عن سماك عن النعمان بن بشير عن عمر رضى الله تعالى عنه وفى لفظ الفاجر مع الفاجرة والصالح مع الصالحة وقال الكلبى زوج المؤمن الحور العين والكافر الشيطان وقال الربيع بن خثيم يجئ المرء مع صاحب عمله يزوج الرجل بنظيره من اهل الجنة وبنظيره من اهل النار وقال الحسن الحق كل امرء

بشيعته وقال عكرمة يحشر الزانى مع الزانية والمسىء مع المسيئة والمحسن مع المحسنة قوله ثم قرأ اى ثم قرأ عمر رضى الله تعالى عنه مستدلا على ما قاله بقوله تعالى (احشروا الذين ظلموا وازواجهم) ﴿ص عسعس ادبر ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (والليل اذا عسعس) وفسره بقوله ادبر رواه ابن جرير باسناده الى ابن عباس وقال الزجاج عسعس الليل اذا اقبل وعسعس اذا ادبر فعلى هذا هو مشترك بين الضدين ﴿ص سورة اذا السماء انفطرت ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة اذا السماء انفطرت ويقال لها ايضا سورة الانفطار وهى مكية وهى ثلثمائة وسبعة وعشرون حرفا وثمانون كلمة وتسع عشرة آية ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ البسملة موجودة هنا عند الكل ﴿ص انفطارها انشقاقها ش﴾ ثبت هذا للنسفى وحده والانفطار من الفطر بالفتح وهو الشق ﴿ص ويذكر عن ابن عباس بعثرت يخرج من فيها من الاموات ش﴾ اى يذكر عن ابن عباس فى قوله عز وجل (واذا القبور بعثرت) وتفسيره ظاهر وبه قال الفراء ايضا وهذا ايضا ثبت للنسفى وحده ﴿ص وقال غيره بعثرت اثيرت بعثرت حوضى اى جعلت اسفله اعلاه ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى بعثرت ان معناه اثيرت وبحثت فاستخرج ما فى الارض من الكنوز ومن فيها من الموتى وهذا من اشراط الساعة ان تخرج الارض افلاذ كبدها من ذهبها وفضتها وموتاها قوله بعثرت حوضى اشار به الى انه يقال بعثرت حوضى وبحترته اذا هدمته فجعلت اسفله اعلاه وهذا ايضا للنسفى وحده وقدم فى اواخر كتاب الجنائز ﴿ص وقال الربيع ابن خثيم فجرت فاضت ش﴾ اى قال الربيع بن خثيم فى قوله تعالى (واذا البحار فجرت) اى فاضت والربيع بفتح الراء ابن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح الثاء المثلثة التابعى الثورى الكوفى قوله فاضت من الفيض معناه فتح بعضها الى بعض عذبها الى ملحها وملحها الى عذبها فصارت بحرا واحدا وهذا التعليق رواه عبد بن حميد قال حدثنا مؤمل وابو نعيم قالا اخبرنا سفيان وهو ابن سعيد الثورى عن أبيه عن ابى يعلى هو منذر الثورى عن الربيع بن خثيم به ﴿ص وقرأ الاعمش وعاصم فعدلك بالتخفيف وقرأه اهل الحجاز بالتشديد واراد معتدل الخلق ومن خفف يعنى فى اى صورة شاء اما حسن واما قبيح وطويل وقصير ش﴾ اى قرأ سليمان الاعمش وعاصم بن ابى النجود بفتح الميم وضم الجيم الاسدى احد القراء السبعة قوله تعالى (فعدلك فى اى صورة ما شاء ركبك) بالتخفيف اى بتخفيف الدال وبه قرأ ايضا الحسن وحمزة والكسائى وابو حنيفة وابو رجاء وعيسى بن عمر وعمر بن عبيد والكوفيون وقرأ اهل الحجة بتشديد الدال قوله ومن خفف يحتمل ان يكون عطفا على فاعل اراد اى ومن خفف اراد ايضا معتدل الخلق ولفظ فى اى صورة لا يكون متعلقا به بل هو كلام مستأنف تفسير لقوله تعالى فى اى صورة ما شاء ركبك والباقى ظاهر ﴿ص سورة ويل للمطففين ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة ويل للمطففين وفى بعض النسخ سورة المطففين وقال ابو العباس فى رواية همام وسعيد عن قتادة ومحمد بن ثور عن معمر انها مكية وكذا قال سفيان وقال السدى انها مدنية وعن الكلبى نزلت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى طريقه من مكة الى المدينة وقال مقاتل مدنية غير آية نزلت بمكة قال اساطير الاولين وعند ابن النقيب عنه هى اول سورة نزلت بالمدينة وذكر السخاوى انها نزلت بعد سورة العنكبوت وفى سنن النسائى وابن ماجه باسناد صحيح من طريق يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس قال لما قدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة

كانوا من اخبث الناس كيلا فانزل الله عز وجل (ويل للمطففين) فاحسنوا الكيل بعد ذلك وقال الثعلبي مدنية وهي سبعمائة وثمانون حرفا ومائة وتسع وستون كلمة وست وثلاثون آية ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابي ذر **قوله** ويل قال مقاتل ويل واد في جهنم قعره سبعون سنة فيه سبعون الف شعب في كل شعب سبعون الف شق في كل شق سبعون الف مغار في كل مغار سبعون الف قصر كالتوابيت من حديد في كل تابوت سبعون الف شجرة في كل شجرة سبعون الف غصن من نار في كل غصن سبعون الف ثمرة طولها سبعون الف ذراع تحت كل شجرة سبعون الف ثعبان وسبعون الف عقرب طول كل ثعبان مسيرة شهر وغلظه كالجبل له انياب كالنخل له ثلثمائة وسبعون قفازا في كل قفاز قلة من سم وذكره القتبي في كتابه عيون الاخبار عن ابن عباس وذكر ابن وهب نحوه في كتاب الاهوال وقال صاحب التلويح وفي صحيح ابن حبان اصل لهذا من حديث ابي هريرة يسلط على الكافر تسعة وتسعون تنينا اتدرون ما التنين سبعون حية لكل حية سبع رؤس يلسعونه ويخدشونه الى يوم القيامة والمطففون الذين ينقصون الناس ويبخسون حقوقهم في الكيل والوزن واصله من الشيء الطفيف وهو النزر القليل والتطفيف البخس في الكيل والوزن لان ما يبخس شيء طفيف حقير ﴿ص﴾ وقال مجاهد بل ران ثبت الخطايا ﴿ش﴾ اي قال مجاهد في قوله تعالى (كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون) وفسر ران بقوله ثبت الخطايا وروى ابن ابي نجيح عن مجاهد قال اثبتت على قلوبهم الخطايا حتى غمرتها وران من الرين واصله الغلبة يقال رانت الخمر على قلبه اذا غلبت عليه فكر ومعنى الآية غلبت الخطايا على قلوبهم واحاطت بها حتى غمرتها وغشيتها وقال الران والرين الغشاوة وهو كالصدى على الشيء الصقيل ﴿ص﴾ ثوب جوزي ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (هل ثوب الكفار ما كانوا يفعلون) وفسر ثوب بقوله جوزي على صيغة المفعول من الجزاء وهو قول ابي عبيدة وروي عن مجاهد ايضا ﴿ص﴾ وقال غيره المطفف لا يوفي غيره ﴿ش﴾ اي قال غير مجاهد في قوله تعالى (ويل للمطففين) المطفف لا يوفي غيره اي لا يقوم بوفاء حق غيره بل في دفعه بخس ونقص ﴿ص﴾ الرحيق الخمر ختامه المسك طينته التسنيم يعلو شراب اهل الجنة ﴿ش﴾ اشار به الى قوله عز وجل (يسقون من رحيق) وفسر الرحيق بالخمر واشار بقوله ختامه مسك الى قوله عز وجل مختوم ختامه مسك يعني ختمت بمسك ومنعت من ان يمسها ماس او يتناولها يد الى ان يفك ختمها الابرار يوم القيامة واشار بقوله طينته التسنيم الى قوله تعالى ومزاجه من تسنيم قال الضحاك وهو شراب اسمه تسنيم وهو من اشرف الشراب وهو معنى قوله يعلو شراب اهل الجنة وقال مقاتل يسمى تسنيما لانه يتسنم فينصب عليهم انصبابا من فوقهم في غرفهم ومنازلهم يجري من جنة عدن الى اهل الجنان وهذا ثبت للنسفي وحده وتقدم شيء من ذلك في بدء الخلق ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا معن حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يوم يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم في رشحه الى انصاف اذنيه ﴿ش﴾ وجه ذكره قوله تعالى (يوم يقوم الناس لرب العالمين) وابراهيم بن المنذر بكسر الذال المعجمة اسم فاعل من الانذار ومعن بفتح الميم وسكون العين المهملة وفي آخره نون ابن عيسى الاشجعي القزاز بتشديد الزاي الاولى والحديث اخرجه مسلم في صفة جهنم عن عبد الله بن جعفر البرمكي وهذا الحديث من غرائب حديث مالك وليس هو في الموطأ **قوله** يوم يقوم الناس قيامهم فيه لله خاضعين ووصف ذاته برب العالمين بيان بليغ لعظم الذنب وتفاقم الاثم في التطفيف

قوله في رشحه اى في عرقه قوله الى انصاف اذنيه هو من اضافة الجمع الى الجمع حقيقة ومعنى لان لكل واحد اذنين ﴿ص﴾ سورة اذا السماء انشقت ﴿ش﴾ اى هذا في تفسير بعض سورة اذا السماء انشقت وفي بعض النسخ لم يذكر لفظ سورة ويسمى ايضا سورة الانشقاق وسورة الشق وهى مكية وهى اربعمائة وثلاثون حرفا ومائة وسبع كلمات وثلاث وعشرون آية ﴿ص﴾ كتابه بشماله يأخذ كتابه من وراء ظهره ﴿ش﴾ معنى اخذ كتابه بشماله انه يأخذه من وراء ظهره وفسره مجاهد في قوله تعالى (واما من اوتى كتابه وراء ظهره) انه تغل يده اليمنى الى عنقه وتجعل يده الشمال وراء ظهره فيؤتى كتابه من وراء ظهره وعن مجاهد ايضا انه يخلع يده من وراء ظهره ﴿ص﴾ وقال مجاهد اذنت سمعت واطاعت لربها والقت ما فيها اخرجت ما فيها من الموتى وتخلت عنهم ﴿ش﴾ اى قال مجاهد في قوله تعالى (واذنت لربها وحقت واذا الارض مدت والقت ما فيها وتخلت) وفسر قوله اذنت بقوله سمعت واطاعت وفسر قوله والقت ما فيها بقوله اخرجت ما فيها من الموتى وقال الثعلبي من الكنوز والموتى قوله وتخلت اى خلت فليس في بطنها شئ وهذا كله للنسفي ﴿ص﴾ وسق جمع من دابة ﴿ش﴾ اشارة الى قوله تعالى (والليل وما وسق) وفسره بقوله جمع من دابة وقال مجاهد وما اوى فيها من دابة وعن عكرمة وما جمع فيها من دواب وعقارب وحيات وعن مقاتل وما ساق من ظلمة قوله وسق من وسقته اسقه وسقا اى جمعته ومنه قيل للطعام الكثير المجتمع وسق وهو ستون صاعا وطعام موسوق اى مجموع في غرارة ومركب موسوق اذا كان مشحونا بالخلق او بالبضائع ﴿ص﴾ ظن ان لن يحور ان لا يرجع الينا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (انه ظن ان لن يحور) وفسره بقوله ان لا يرجع الينا وهو من الحور وهو الرجوع ويقال حاورت فلانا اى راجعته وتطلق على التردد في الامر ﴿ص﴾ وقال ابن عباس يوعون يسترون ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس في قوله عز وجل (والله اعلم بما يوعون) اى يسترون ورواه ابن ابي حاتم من طريق على بن ابي طلحة وعن مجاهد يكتمون وعن قتادة يزعمون في صدورهم وهذا ثبت للنسفي وحده ﴿ص﴾ * باب * فسوف يحاسب حسابا يسيرا ﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله تعالى (فسوف يحاسب حسابا يسيرا) وهذه الترجمة لم تثبت الا لابي ذر ﴿ص﴾ حدثنا عمرو بن على حدثنا يحيى عن عثمان بن الاسود قال سمعت ابن ابي مليكة سمعت عائشة رضى الله تعالى عنها قالت سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ح) وحدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ح) وحدثنا مسدد عن يحيى عن ابي يونس حاتم بن ابي صغيرة عن ابن ابي مليكة عن القاسم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليس احد يحاسب الا هلك قالت قلت يا رسول الله جعلنى الله فداك اليس يقول الله عز وجل فاما من اوتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال ذاك العرض يعرضون ومن نوقش الحساب هلك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واخرج هذا الحديث من ثلاث طرق احدها عن عمرو بن على بن بحر بن كنيز بالنون والزاى الفلاس عن يحيى القطان عن عثمان بن الاسود بن موسى الجمحى بضم الجيم عن عبد الله بن ابي مليكة بضم الميم عن عائشة ووقع هنا للقابسى عن عثمان الاسود فجعل الاسود صفة لعثمان وليس كذلك فانه ابن الاسود الثاني عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ايوب السختيانى عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة الثالث عن مسدد عن يحيى القطان عن ابي يونس حاتم بالحاء المهملة

والتاء المثناة من فوق ابن ابى صغيرة ضد الكبيرة الباهلى البصرى عن عبدالله بن ابى مليكة عن القاسم ابن محمد بن ابى بكر الصديق عن عائشة رضى الله تعالى عنها والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الرقاق واخرجه مسلم فى صفة النار عن ابى الربيع الزهرانى غيره واخرجه الترمذى فى التفسير عن محمد بن ابان وغيره واخرجه النسائى فيه عن زياد بن ايوب وعبدالله بن ابى مليكة روى هنا عن عائشة وفى الطريقين الاولين بلا واسطة ويحمل هذا على ان ابن ابى مليكة حمله عن القاسم ثم سمعه عن عائشة اوسمعه اولا من عائشة ثم استثبت القاسم اوفى روايته زيادة ليست عنده وبهذا يجاب عن استدراك الدار قطنى هذا الحديث لهذا الاختلاف ومما قاله الجيانى سقط من نسخة ابى زيد من السند الاول ذكر ابن ابى مليكة ولابد منه ذكر ذلك القابسى وعبدوس عن شيخهما ابى زيد ومما ذكره ابو اسحق المستملى وابن الهيثم عن الفربرى فى السند الثانى ابن ابى مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة وهو وهم والمحفوظ فيه ايوب عن ابن ابى مليكة عن عائشة ليس فيه القاسم وايضا فان يحيى القطان وعبدالله بن المبارك رو ياه عن حاتم عن ابن ابى مليكة عن القاسم عن عائشة وهما زادا فيه وهما حافظان ثقتان وزيادة الحافظ مقبولة فان قلت روى ابو القاسم هبة الله بن الحسن منصور الطبرى فى السنن تأليفه باسناده عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت لايحاسب رجل يوم القيمة الادخل الجنة قال الله عزوجل (فامامن اوتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا) يقرأ عليه عمله فاذا عرفه غفر له ذلك لان الله تعالى يقول (فيومئذ لايسأل عن ذنبه انس ولاجان) واما الكافر فقال (يعرف المجرمون بسيماهم فيؤخذ بالنواصى والاقدام) قلت اجيب عن ذلك بان هذا وان كان اسناده صحيحا فلا يقاوم مافى صحيح البخارى ومن شرط المعارضة التساوى فى الصحة ولئن سلمنا ذلك فان عائشة قد خالفها غيرها فى ذلك للآيات والاحاديث الواردة فى ذلك فان قلت ان الحساب يراد به الثواب والجزاء ولاثواب للكافر فيجازى عليه بحسابه ولان المحاسب له هو الله تعالى وقد قال الله تعالى (ولايكلمهم الله يوم القيمة) قلت اجاب عن ذلك محمد بن جرير بان معنى لايكلمهم الله اى بكلام يحبونه والا فقد قال عزوجل (اخسؤا فيها ولاتكلمون **قوله** ذلك العرض هو الابداء والابرار وقيل هو ان يعرف ذنوبه لم يتجاوز عنه وحقيقة العرض ادراك الشئ بالحواس ليعلم غايته وحاله **قوله** ومن نوقش على صيغة المجهول من المناقشة وهى الاستقصاء فى الامر **قوله** الحساب منصوب بنزع الخافض ﴿ص ٭ باب ٭ لتركبن طبقا عن طبق ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (لتركبن طبقا عن طبق) ولم تثبت هذه الترجمة الا لابى ذر **قوله** لتركبن طبقا عن طبق قرأ ابن كثير وحمزة والكسائى بفتح التاء والباء وهو خطاب للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومعناه الاخره بعد الاولى وسيأتى الكلام فيه فى حديث الباب وقرأ نافع وابو عمرو وعاصم وابن عباس بفتح التاء وضم الباء وهو خطاب لجميع الناس ومعناه حالا بعد حال وقرأ ابن مسعود بالياء آخر الحروف وفتح الباء وقرأ ابو المتوكل بالياء آخر الحروف ورفع الباء ﴿ص حدثنا سعيد بن النضر اخبرنا هشيم اخبرنا ابو بشر جعفر بن اياس عن مجاهد قال ابن عباس لتركبن طبقا عن طبق حالا بعد حال قال هذا نبيكم صلى الله تعالى عليه وسلم ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن النضر بسكون الضاد المعجمة البغدادى مر فى اول التيمم وهشيم بضم الهاء ابن بشر وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة والحديث من افراده **قوله** حالا بعد حال اى حال مطابقة للشئ قبلها فى الشدة وقيل الطبق جمع طبقة وهى المرتبة اى هى طبقات بعضها اشد من بعض وقال الثعلبى اختلف فى معنى الآية فقال

اكثرهم حالا بعدحال وامرا بعد امر وهو موافق القيامة وعن الكلبي مرة يعرفون ومرة يجهلون وعن مقاتل يعني الموت ثم الحياة ثم الموت ثم الحياة وعن عطاء مرة فقرا ومرة غناء وعن ابن عباس الشدائد والاهوال الموت ثم البعث ثم العرض والعرب تقول لمن وقع في امر شديد وقع في بنات طبق وفي احدى بنات طبق وعن ابي عبيدة سنن من كان قبلهم واحوالهم وعن عكرمة حالا بعد حال رضيع ثم فطيم ثم غلام ثم شاب ثم شيخ وقالت الحكماء يشمل الانسان كونه نطفة الى ان يموت على سبعة وثلاثين حالا وسبعة وثلاثين اسما نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم عظاما ثم خلقا آخر ثم جنينا ثم وليدا ثم رضيعا ثم فطيما ثم يافعا ثم ناسيا ثم مترعرعا ثم حزورا ثم مراهقا ثم محتلما ثم بالغا ثم امرد ثم طارا ثم باقلا ثم مستطرا ثم مطرخما ثم مخلطا ثم صملا ثم ملتحيا ثم مستويا ثم مصعدا ثم مجتمعا والشاب يجمع ذلك كله ثم ملهوزا ثم كهلا ثم اشمط ثم اشيخا ثم شبب ثم حوقلا ثم صفتاتا ثم هما ثم هرما ثم ميتا فهذا معنى قوله (لتركبن طبقا عن طبق) والطبق في اللغة الحال قاله الثعلبي قلت ثم يافعا بالياء آخر الحروف من ايفع الغلام اى ارتفع فهو يافع والقياس موفع وهو من النوادر كذا قاله اهل العربية وقيل جاء يفع الغلام فعلى هذا يافع على الاصل وذكر في كتاب خلق الانسان وقال بعضهم اليافع والحزور والمترعرع واحد وقال الجوهرى الحزور الغلام اذا اشتد وقوى وخرم وكأنه اخذه من الحزورة وهي تل صغير والمترعرع وقال الجوهرى ترعرع الصبي اى تحرك ونشا والطار بتشديد الراء من طر شارب الغلام اذا نبت والمطرخم بتشديد الميم التي في آخره من اطرخم اى شمخ بانفه وتعظم وقال الجوهرى شاب مطرخم اى حسن تام والمخلط بكسر الميم الرجل الذى يخالط الامور والصمل بضم الصاد والميم وتشديد اللام اى شديد الخلق والملهوز بالزاى في آخره من لهزت القوم اى خالطتهم والواو فيه زائدة والحوقل من حوقل الشيخ حوقلة وحيقالا اذا كبر وفتر عن الجماع والصفتات بكسر الصاد المهملة وسكون الفاء وبتائين مثناتين بينهما الف الرجل القوى وكذلك الصفتيت وفي الاحوال المذكورة اسامي لم تذكر وهي شرخ بالخاء المعجمة بعد ان يقال غلام ثم بعد ذلك يسمى جفرا بالجيم والجحوش بالجيم المفتوحة بعدها الحاء المهملة المضمومة وفي آخره شين معجمة بعد ان يقال فطيم وناشي يقال بعد كونه شابا ومحمم اذا اسود شعر وجهه واخذ بعضه بعضا وصتم اذا بلغ اقصى الكهولة وعانس اذا قعد بعد بلوغ النكاح اعوا مالا ينكح وشميط واشمط يقال له بعد ما شاب ومسن ونهشل يقال اذا ارتفع عن الشيخوخة واذا ارتفع عن ذلك يقال فخم واذا تضعضع لحمه يقال متلحم واذا قارب الخطو وضعف يقال له دالف واذا ضمر وانحنى يقال له عشمة وعشبة واذا بلغ اقصى ذلك يقال له هرم وهم واذا اكثر الكلام واختلط يقال له مهتر واذا ذهب عقله يقال له خرف وقال بعضهم مادام الولد في بطن امه فهو جنين فاذا ولدته يسمى صبيا مادام رضيعا فاذا فطم يسمى غلاما الى سبع سنين ثم يصير يافعا الى عشر حجج ثم يصير حزورا الى خمس عشرة سنة ثم يصير قدا الى خمس وعشرين سنة ثم يصير عنطنا الى ثلاثين سنة ثم يصير صملا الى اربعين سنة ثم يصير كهلا الى خمسين سنة ثم يصير شيخا الى ثمانين سنة ثم يصير هما بعد ذلك فانيا كبيرا قوله هذا نبيكم صلى الله تعالى عليه وسلم اى الخطاب في لتركبن للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو على قراءة فتح الباء الموحدة فافهم ﴿ص سورة البروج ش﴾ اى هذا في تفسير بعض سورة البروج وفي بعض النسخ البروج بدون لفظ سورة وهي مكية وهي اربعمائة وثمانية وخمسون

حرفا ومائة وتسع كلمات واثنان وعشرون آية والبروج الاثنى عشر وهى قصور السماء على التشبيه وقيل البروج النجوم التى هى منازل القمر وقيل عظام الكواكب وقيل ابواب السماء ﴿ ص قال مجاهد الاخدود شق فى الارض ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (قتل اصحاب الاخدود) وقال الاخدود شق فى الارض اخرجه عبد بن حميد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد ﴿ ص فتنوا عذبوا ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات) وفسره بقوله عذبوا والفتنة جاءت لمعان منها العذاب كما فى قوله تعالى (يوم هم على النار يفتنون اى يعذبون ﴿ ص وقال ابن عباس الودود الحبيب المجيد الكريم ش ﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (وهو الغفور الودود) واخرج الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى (الغفور الودود) الحبيب وهذا ثبت للنسفى وحده ﴿ ص سورة الطارق ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الطارق وفى بعض النسخ الطارق بلا لفظ سورة وهى مكية وهى مائتان واحدى وسبعون حرفا واثنتان وسبعون كلمة وسبع عشر آية نزلت فى ابى طالب وذلك لانه اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاتحفه بلبن وخبز فبينما هو جالس يأكل اذا انحط نجم فامتلأ ماء ثم نارا ففزع ابو طالب وقال اى شئ هذا فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا نجم رمى به وهو آية من آيات الله تعالى فعجب ابو طالب فانزل الله تعالى (والسماء والطارق) يعنى النجم يظهر ليلا ويخفى نهارا وكل ما جاء ليلا فقد طرق ﴿ ص هو النجم وما اتاك ليلا فهو طارق ش ﴾ اى الطارق هو النجم قوله وما اتاك اى الذى اتاك فى الليل يسمى طارقا من الطرق وهو الدق وسمى به لحاجته الى دق الباب هذا للنسفى ﴿ ص النجم الثاقب المضئ ش ﴾ هذا ايضا للنسفى ﴿ ص وقال مجاهد الثاقب الذى يتوهج ش ﴾ ثبت هذا لابى نعيم عن الجرجانى عن السدى الذى يرمى به وقيل الثاقب الثريا ﴿ ص وقال مجاهد ذات الرجع سحاب يرجع بالمطر ذات الصدع ارض تتصدع بالنبات ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (والسماء ذات الرجع والارض ذات الصدع) وتفسيره ظاهر ويقال يرجع بالغيث وارزاق العباد كل عام ولولا ذلك لهلكوا وهلكت مواشيهم وعن ابن عباس (والسماء ذات الرجع) ذات المطر والارض ذات الصدع النبات والاشجار والثمار والانهار ﴿ ص وقال ابن عباس لقول فصل لحق ش ﴾ هذا للنسفى وحده وقال الثعلبى حق وجد وجزل يفصل بين الحق والباطل ﴿ ص لما عليها حافظ الا عليها حافظ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ان كل نفس لما عليها حافظ) وفسره بقوله (الا عليها حافظ) ووصله ابن ابى حاتم من طريق يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس واسناده صحيح لكن انكره ابو عبيدة وقال لم نسمع لقول لما بمعنى الا شاهدا فى كلام العرب وقال النسفى فى تفسيره قرأ ابن عامر وحمزة والكسائى لما بتشديد الميم على ان يكون نافية وتكون لما بمعنى الا وهى لغة هذيل يقولون نشدتك الله لما قمت يعنون الا قمت والمعنى ما نفس (الا عليها حافظ) من ربها والباقون بالتخفيف جعلوا ما صلة وان مخففة من المثقلة اى ان كل نفس لعليها حافظ من ربها يحفظ عليها ويحصى عليها ما تكسبه من خير او شر قلت فى كلامه رد على انكار ابى عبيدة بمجئ شاهد للما بمعنى الا ﴿ ص سورة سبح اسم ربك الاعلى ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة سبح اسم ربك الاعلى

ويقال لها سورة الاعلى وهى مكية وهى ماثتان واربعة وثمانون حرفا واثنتان وسبعون كلمة وتسع عشرة آية وعن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قرأ سبح اسم ربك الاعلى فقال سبحان ربى الاعلى وكذلك روى عن على وابى موسى وابن عمر وابن عباس وابن الزبير رضى الله تعالى عنهم انهم كانوا يفعلون ذلك واخرج سعيد بن منصور باسناد صحيح عن سعيد بن جبير سمعت ابن عمر يقرأ سبحان ربى الاعلى الذى خلق فسوى وهى قرأة ابى بن كعب رضى الله تعالى عنه ﴿ص﴾ وقال مجاهد قدر فهدى قدر للانسان الشقاء والسعادة وهدى الانعام لمراتعها ﴿ش﴾ هذا للنسفى والمعنى ظاهر ﴿ص﴾ وقال ابن عباس غثاء احوى هشيما متغيرا ﴿ش﴾ هذا ايضا للنسفى ويقال غثاء اى باليا احوى اى اسود اذا هاج وعتق ﴿ص﴾ حدثنا عبدان قال اخبرنى ابى عن شعبة عن ابى اسحق عن البراء قال اول من قدم علينا من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مصعب بن عمير وابن ام مكتوم فجعلا يقرأننا القرآن ثم جاء عمار وبلال وسعد ثم جاء عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فى عشرين ثم جاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فما رأيت اهل المدينة فرحوا بشئ فرحهم به حتى رأيت الولائد والصبيان يقولون هذا رسول الله قد جاء فما جاء حتى قرأت سبح اسم ربك الاعلى فى سور مثلها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وعبدان لقب عبدالله بن عثمان يروى عن ابيه عثمان ابن جبلة المروزى عن شعبة عن ابى اسحق عمرو بن عبدالله السبيعى عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى هجرة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى باب مقدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة ومضى الكلام فيه **قوله** وابن ام مكتوم هو عمرو بن قيس القرشى العامرى واسم ام مكتوم عاتكة وسعد هو ابن ابى وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة **قوله** فى عشرين اى فى جملة عشرين صحابيا **قوله** الولائد جمع وليدة وهو الصبية والامة **قوله** يقولون هذا رسول الله ليس فى رواية ابى ذر بعده صلى الله تعالى عليه وسلم لان الصلاة عليه انما شرعت فى السنة الخامسة وهو قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما) وهذه الآية فى الاحزاب ونزولها فى السنة الخامسة على الصحيح وقال بعضهم لا مانع ان يتقدم الآية المذكورة على معظم السورة قلت المانع موجود لعدم العلم بتقدم الآية المذكورة على معظم السورة وايضا من اين علموا ان الصلاة على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا بد منها على اى وجه كانت وقتئذ وايضا من قال ان لفظ صلى الله تعالى عليه وسلم من صاحب الرواية من لفظ الصحابى ويحتمل ان يكون صدر ذلك ممن دونه وقال بعضهم وقد صرحوا بانه يندب ان يصلى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قلت مذهب الامام ابى جعفر الطحاوى انه تجب الصلاة عليه كلما ذكر اسمه **قوله** فى سور مثلها اى قرأت سبح اسم ربك الاعلى مع سور اخرى مثلها وتقدم فى رواية الهجرة فى سور من المفصل ﴿ص﴾ سورة هل اتاك ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة هل اتاك وفى بعض النسخ هل اتاك فقط وفى بعضها سورة هل اتاك حديث الغاشية وفى بعضها سورة الغاشية وهى مكية بالاجماع وهى ثلثمائة واحد وثلاثون حرفا واثنتان وتسعون كلمة وست وعشرون آية والغاشية اسم من اسماء يوم القيمة يعنى تغشى كل شئ بالاهوال قاله اكثر المفسرين وعن محمد بن كعب الغاشية النار دليله قوله تعالى (وتغشى وجوههم النار) ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر وحده ﴿ص﴾ وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عاملة ناصبة النصارى ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (وجوه يومئذ خاشعة عاملة ناصبة) وفسر عاملة وناصبة

بالنصارى وقال صاحب التلويح لم ار من ذكره عن ابن عباس قلت عدم رؤيته اياه لا يستلزم عدمها مطلقا وقد روى ابن ابى حاتم من طريق شبيب بن بشر عن عكرمة عن ابن عباس وزاد اليهود **قوله** ومثله يعني يوم القيمة خاشعة ذليلة وقيل خاشعة فى النار **قوله** عاملة يعنى فى النار وناصبة فيها وعن الحسن وسعيد بن جبير لم تعمل لله فى الدنيا فاعملها وانصبها فى النار بمعالجة السلاسل والاغلال وهى رواية عن ابن عباس وعن قتادة تكبرت فى الدنيا عن طاعة الله تعالى فاعملها وانصبها فى النار وعن الضحاك يكلفون ارتقاء جبل من حديد فى النار والنصب الدأب فى العمل وعن عكرمة عاملة فى الدنيا المعاصى ناصبة فى النار يوم القيمة وعن سعيد بن جبير وزيد بن اسلم هم الرهبان واصحاب الصوامع وهى رواية عن ابن عباس ﴿ص﴾ وقال مجاهد عين آنية بلغ اناها وحان شربها حميم آن بلغ اناه ﴿ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تسقى من عين آنية وفسر لفظ آنية بقوله بلغ اناها بكسر الهمزة اى وقتها يقال انى يأنى انيا اى حان قال الجوهرى انى الحميم اى انتهى حره ومنه قوله تعالى حميم آن **قوله** وحان ادرك شربها ورواه عبد بن حميد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد وقال الحسن البصرى ماظنك بقوم قاموا لله عز وجل على اقدامهم مقدار خمسين الف سنة لم يأكلوا فيها اكلة ولم يشربوا فيها شربة حتى اذا انقطعت اعناقهم عطشا فاحترقت اجوافهم جوعا انصرف بهم الى النار فسقوا من عين آنية قد انى حرها واشتد نضجها وعن قتادة اى طبخها منذ خلق الله السموات والارض وقال مقاتل عين آنية يخرج من اصل جبل طولها مسيرة سبعين عاما اسود كدردى الزيت كدر غليظ كثير الدعاميص يسقيه اياه الملك فى اناء من حديد من نار اذا جعله على فيه احرق شدقيه وتناثرت انيابه واضراسه فاذا بلغ صدره نضج قلبه فاذا بلغ بطنه ذاب كما يذوب الرصاص قلت الدعاميص جمع دعموص وهى دويبة تكون فى مستنقع الماء وهو بالدال والعين المهملتين ﴿ص﴾ لا تسمع فيها لاغية شتما ﴿ش﴾ اى لا تسمع فى الجنة لاغية وفسره بقوله شتما وقيل كلمة لغو واللاغية مصدر كالعافية والمعنى لا تسمع فيها كذبا وبهتانا وكفرا وقيل باطلا وقيل معصية وقيل حالفا بيمين برة ولا فاجرة وقيل لا تسمع فى كلامهم كلمة تلغى لان اهل الجنة لا يتكلمون الا بالحكمة وقرأ ابو عمرو تسمع بضم التاء المثناة من فوق ولاغية بالرفع ونافع كذلك الا انه قرأ بالياء آخر الحروف والباقون بفتح التاء ولاغية بالنصب ﴿ص﴾ ويقال الضريع نبت يقال له الشبرق يسميه اهل الحجاز الضريع اذا يبس وهو سم ﴿ش﴾ القائل هو الفراء قال فى قوله تعالى (ليس لهم طعام الا من ضريع لا يسمن ولا يغنى من جوع) قال المفسرون لما نزلت هذه الآية قال المشركون ان ابلنا لتسمن على الضريع فانزل الله تعالى لا يسمن ولا يغنى من جوع وكذبوا فان الابل انما ترعاه اذا كان رطبا فاذا يبس فلا تأكله ورطبه يسمى شبرقا بالكسر لا ضريعا فان قلت كيف قيل ليس لهم طعام الا من ضريع وفى الحاقة ولا طعام الا من غسلين قلت العذاب الوان والمعذبون طبقات فمنهم اكلة الزقوم ومنهم اكلة الغسلين ومنهم اكلة الضريع واخرج الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس قال الضريع شجر من نار وقال الخليل هو نبت اخضر منتن الريح يرمى به البحر ﴿ص﴾ بمسيطر بمسلط وتقرأ بالصاد والسين ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لست عليهم بمسيطر) وفسر المسيطر بالمسلط **قوله** ويقرأ بالصاد والسين قرأ هشام بمسيطر بالسين وحمزة بخلاف عن خلاد بين الصاد والزاى والباقون بالصاد الخالصة بمصيطر ﴿ص﴾

ایابهم مرجعهم ش اشار به الى قوله تعالى (ان الينا ايابهم) اى مرجعهم ورواه ابن المنذر من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ص سورة الفجر ش اى هذا فى تفسير بعض سورة الفجر وهى مكية وقيل مدنية حكاه ابن النقيب عن ابن ابى طلحة وهى خمسمائة وسبعة وسبعون حرفا ومائة وتسع وثلاثون كلمة وثلاثون آية الفجر قال ابن عباس يعنى النهار كله وعنه صلاة الفجر وعنه فجر المحرم وعن قتادة اول يوم من المحرم وفيه تنفجر السنة وعن الضحاك فجر ذى الحجة وعن مقاتل غداة جمع كل سنة وعن القرطبى انفجار الصبح من كل يوم الى انقضاء الدنيا وقال الثعلبى الفجر الصخور والعيون تنفجر بالمياه والله اعلم ص وقال مجاهد الوتر الله ش اى قال مجاهد فى قوله تعالى والشفع والوتر الوتر هو الله عزوجل رواه ابو محمد عن عبيدالله بن موسى عن اسرائيل عن ابى يحيى عن مجاهد بلفظ الشفع الزوج والوتر هو الله عزوجل وعند عبد بن حميد عن ابن عباس الشفع يوم النحر والوتر يوم عرفة وعن قتادة من الصلاة شفع ومنها وتر وقال الحسن من العدد شفع ومنه وتر ويروى الشفع آدم وحواء عليهما السلام والوتر هو الله تعالى وقرآءة المدينة ومكة والبصرة وبعض الكوفيين بفتح الواو وهى لغة اهل الحجاز وعامة قراء الكوفة بكسرها ص ارم ذات العماد القديمة والعماد اهل عمود لايقيمون ش اشار به الى قوله تعالى (الم تر كيف فعل ربك بعاد ارم ذات العماد) قوله ارم عطف بيان لعاد وكانت عاد قبيلتين عاد الاولى وعاد الاخيرة واشير الى عاد الاولى بقوله القديمة وقيل لعقب عاد بن عوص بن ارم بن سام بن نوح عليه الصلاة والسلام عاد كما يقال لبنى هاشم هاشم وارم تسمية لهم باسم جدهم وهم عاد الاولى وقيل لمن بعدهم عاد الاخيرة وارم غير منصرف قبيلة كانت او ارضا للتعريف والتأنيث واختلف فى ارم ذات العماد فقيل دمشق قاله سعيد بن المسيب وعن القرطبى هى الاسكندرية وعن مجاهد هى امة ومعناها القديمة وعن قتادة هى قبيلة من عاد وعن ابن اسحق هى جد عاد والصواب انها اسم قبيلة او بلدة قوله ذات العماد ذات الطول والشدة والقوة وعن المقدام عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه ذكر ارم ذات العماد فقال كان الرجل منهم يأتى الصخرة فيحملها على الحى فيهلكهم وعن الكلبى كان طول الرجل منهم اربعمائة ذراع وعن مقاتل طول احدهم اثنى عشر ذراعا فى السماء مثل اعظم اسطوانة وفى تفسير ابن عباس طول احدهم مائة ذراع واقصرهم اثنى عشر ذراعا قوله والعماد مبتدأ واهل عمود خبره اى اهل خيام لايقيمون فى بلدة وحاصل المعنى انه قيل لهم ذات العماد لانهم كانوا اهل عمود لايقيمون وكانوا سيارة ينتجعون الغيث ينتقلون الى الكلاء حيث كان ثم يرجعون الى منازلهم فلا يقيمون فى موضع وكانوا اهل جنان وزروع ومنازلهم كانت بواد القرى وقيل سموا ذات العماد لبناء بناه شداد بن عاد وحكايته مشهورة فى التفاسير ص سوط عذاب الذى عذبوا به ش اشار به الى قوله (فصب عليهم ربك سوط عذاب) وفسر سوط عذاب بقوله الذى عذبوا به فقيل هو كلمة تقولها العرب لكل نوع من العذاب يدخل فيه السوط وروى ابن ابى حاتم من طريق قتادة كل شئ عذب به سوط عذاب ص كلا لما السف وجما الكثير ش اشار به الى قوله تعالى (وتأكلون التراث اكلا لما وتحبون المال حبا جما) قوله التراث اى تراث اليتامى اى ميراثهم قوله لما فسره بقوله السف من سففت الاكل اسفه سفا ويقال ايضا سففت الدواء

(اسفه)

اسفه واسففت غيرى وهو السفوف بالفتح وسففت الماءاذا اكثرت من شربه من غيران تروى وقال الحسن يأكل نصيبه ونصيب غيره وقال النسفى اكلالمادالم وهوالجمع بين الحلال والحرام وعن بكر ابن عبدالله اللم الاعتداء فى الميراث يأكل كل شئ يجده ولايسئل عنه احلال ام حرام ويأكل الذى له ولغيره وذلك انهم كانوا لايورثون النساء ولاالصبيان وقيل يأكلون ماجمعه الميت من المظلمة وهو عالم بذلك فيلم فى الاكل من حلاله وحرامه وقال ابوعبيدة يقال لممت ماعلى الخوان اذا اتيت ماعليه واكلته كله اجمع قوله وجما الكثير اى معنى قوله حباجما اى كثيرا شديدا مع الحرص والشره عليه ومنع الحقوق يقال جم الماء فى الحوض اذا كثروا جتمع ﴿ص﴾ وقال مجاهد كل شئ خلقه فهو شفع السماء شفع والوتر الله تبارك وتعالى ﴿ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى والشفع والوتر والباقى ظاهر فان قلت السماء وترلانه سبع قلت معناه السماء شفع الارض كالحار والبارد والذكر والانثى ﴿ص﴾ وقال غيره سوط عذاب كلمة تقولها العرب لكل نوع من العذاب يدخل فيه السوط ﴿ش﴾ اى قال غير مجاهد فى قوله تعالى (فصب عليهم ربك سوط عذاب) وقدم الكلام فيه الآن ولوذكر هذا عند قوله سوط عذاب الذى عذبوا لكان اولى وارتب ﴿ص﴾ لبالمرصاد اليه المصير ﴿ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (ان ربك لبالمرصاد) وفسره بقوله اليه المصير وكذا فسره الفراء والمرصاد على وزن مفعال وقال بعضهم مفعال من مرصد وهومكان الرصد قلت هذا كلام من ليس له يد فى علم التصريف بل المرصاد هو المرصد ولكن فيه من المبالغة ماليس فى المرصد وهو مفعال من رصده كميقات من وقته وهذا مثل لارصاده العصاة بالعذاب وانهم لايفوتونه وعن ابن عباس بحيث يرى ويسمع وعن مقاتل يرصد الناس على الصراط فيجعل رصدا من الملئكة معهم الكلاليب والمحاجن والحسك ﴿ص﴾ تحاضون تحافظون وتحضون تأمرون باطعامه ﴿ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (ولايحضون على طعام المسكين) وهنا قراءتان احديهما تحاضون بالالف وهى قراءة اهل الكوفة والاخرى تحضون بلاالف وهى قراءة الباقين وعن الكسائى تحاضون بالضم وفسر الذى بلا الف بقوله تأمرون باطعامه اى اطعام المسكين ﴿ص﴾ المطمئنة المصدقة بالثواب وقال الحسن ياايتها النفس المطمئنة اذا اراد الله عزوجل قبضها اطمأنت الى الله واطمأن الله اليها ورضيت عن الله ورضى الله تعالى عنها فامر بقبض روحها وادخلها الله الجنة وجعله من عباده الصالحين ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ياايتها النفس المطمئنة ارجعى الى ربك) وفسر المطمئنة بقوله المصدقة بالثواب وقيل المطمئنة الى ماوعدالله المصدقة بما قال وعن ابن كيسان المطمئنة المخلصة وعن ابن عطاء العارفة بالله تعالى التى لاتصبر عنه طرفة عين وقيل المطمئنة بذكر الله دليله قوله تعالى وتطمئن قلوبهم بذكر الله وقيل المتوكلة على الله قوله وقال الحسن اى البصرى فى قوله عزوجل ياايتها النفس الى آخره وتأنيث الضمائر فيه فى المواضع السبعة ظاهر لانها ترجع الى النفس وفى قوله وجعله بالتذكير باعتبار الشخص ووقع فى رواية الكشميهنى بالتأنيث فى ثلاث مواضع فقط وهى قوله واطمأن الله اليها ورضى الله تعالى عنها وادخلها الله الجنه وهذا التعليق رواه ابن ابى حاتم من طريق حفص عنه واسناد الاطمئنان الى الله تعالى مجاز يريد لازمه وغايته من نحو ايصال الخير وفيه المشاكلة والرضى هو ترك الاعتراض ﴿ص﴾ وقال غيره جابوا نقبوا من جيب القميص قطع له جيب يجوب الفلاة يقطعها ﴿ش﴾ اى قال غير الحسن فى قوله تعالى وثمود الذين جابوا الصخر بالواد (وفسر جابوا بقوله نقبوا

قوله من جيب القميص اشارة الى ان اصل الجيب القطع ومنه قيل جيبت القميص اذا قطعت له جيبا وكذلك يجوب الفلاة اى يقطعها وقال الفراء جابوا الصخر خرقوه فاتخذوه بيوتا ﴿ص﴾ للمتد اجمع اتيته على آخره ﴿ش﴾ لم يثبت هذا لابى ذر وسقوطه اولى لانه مكرر ذكر مرة عن قريب ومع هذا لو ذكر هناك لكان اولى ﴿ص﴾ سورة لا اقسم ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة لا اقسم بهذا البلد ويقال لها ايضا سورة البلد وهى مكية وهى ثلثمائة وعشرون حرفا واثنان وثمانون كلمة وعشرون آية ﴿ص﴾ وقال مجاهد وانت حل بهذا البلد مكة ليس عليك ما على الناس فيه من الاثم ﴿ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله عز وجل لا اقسم بهذا البلد وانت حل بهذا البلد هى مكة ويروى بمكة ومعنى حل انت يا محمد حلال بهذا البلد فى المستقبل تصنع فيه ما تريد من القتل والاسر وذلك ان الله عز وجل احل لنبيه يوم الفتح حتى قتل من قتل واخذ ما شاء وحرم ما شاء فقتل ابن خطل واصحابه وحرم دار ابى سفيان وقال الواسطى المراد المدينة حكاه فى الشفاء والاول اصح لان السورة مكية وروى قول مجاهد وانت حل بهذا البلد مكة الحنظلى عن احمد بن سنان الواسطى حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن منصور عن مجاهد وقاله ايضا عطاء وقتادة وابن زيد وروى قوله ليس عليك ما على الناس من الاثم الطبرى عن ابن حميد حدثنا مهران عن سفيان عن منصور وعن محمد بن عمرو حدثنا ابو عاصم حدثنا عيسى عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه ﴿ص﴾ ووالد آدم عليه الصلاة والسلام وما ولد ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى ووالد وما ولد وفسر ذلك بقوله آدم وما ولد اى آدم واولاده وقيل ابراهيم عليه الصلاة والسلام ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانه من نسله وعن عكرمة وسعيد بن جبير الوالد الذى يولد له وما ولد العاقر الذى لا يولد له وهى رواية عن ابن عباس وعلى هذا يكون ما نفيا وقال الثعلبى وهو بعيد ولا يصح الا باضمار والصحيح عن ابن عباس ووالد وولده ﴿ص﴾ لبدا كثيرا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى يقول اهلكت مالا لبدا وفسر لبدا بقوله كثيرا قوله يقول اى الوليد ابن المغيرة اهلكت انفقت مالا لبدا كثيرا بعضه على بعض فى عداوة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم واللبد من التلبيد وهو كون الشئ بعضه على بعض ومنه اللبد وقرئ بتشديد الباء وتخفيفها ﴿ص﴾ والنجدين الخير والشر ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وهديناه النجدين يعنى سبيل الخير وسبيل الشر وكذا روى عن مجاهد واكثر المفسرين على هذا وعن ابن عباس قال النجدين الثديين واليه ذهب سعيد بن المسيب والضحاك والنجد فى الاصل الطريق فى ارتفاع ﴿ص﴾ مسغبة مجاعة ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (او اطعام فى يوم ذى مسغبة) اى مجاعة ﴿ص﴾ متربة الساقط فى التراب ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (او مسكينا ذا متربة) وفسره بقوله الساقط فى التراب وروى ابن عيينة من طريق عكرمة عن ابن عباس قال هو الذى ليس بينه وبين الارض شئ وروى الحاكم من طريق حصين عن مجاهد عن ابن عباس قال المطروح الذى ليس له بيت ﴿ص﴾ يقال فلا اقتحم العقبة فلم يقتحم العقبة فى الدنيا ثم فسر العقبة فقال وما ادراك ما العقبة فك رقبة او اطعام فى يوم ذى مسغبة ﴿ش﴾ لما ذكر المسغبة والمتربة شرع فى بيان ما يفعل بذى مسغبة وذى متربة فقال فلا اقتحم العقبة فى الدنيا يعنى فلم يجاوز هذا الانسان العقبة فيأمن والاقتحام الدخول والمجاوزة بشدة ومشقة ثم عظم امر العقبة فاشار اليه بقوله وما ادراك ما العقبة وكل شئ قال وما ادراك فانه اخبره به وما قال وما يدريك فانه لم يخبره به ثم فسر العقبة بقوله فك رقبة الى قوله متربة وشبه عظم الذنوب وثقلها على مرتكبها بعقبة فاذا اعتق

رقبة وعمل عملاً صالحاً كان مثله مثل من اقتحم العقبة التي هي الذنوب حتى يذهب ويذوب كمن يقتحم عقبة فيستوى عليها ويجوزها وذكر عن ابن عمران هذه العقبة جبل فى جهنم وعن الحسن وقتاده هى عقبة فى النار دون الجسر فاقتحموها بطاعة الله تعالى وعن مجاهد والضحاك والكلبى هى الصراط يضرب على جهنم كحد السيف مسيرة ثلاثة آلاف سنة سهلا وصعودا وهبوطا وان بجنبيه كلاليب وخطاطيف كشوك السعدان وعن كعب هى سبعون دركة فى جهنم **قوله** فك رقبة بدلا من اقتحم العقبة او اطعام عطف عليه و **قوله** وما ادراك ما العقبة جملة معترضة ومعنى فك رقبة اعتق رقبة كانت فداءه من النار وعن عكرمة فك رقبة من الذنوب بالتوبة **قوله** او اطعام فى يوم ذى مسغبة مجاعة يتيما ذا مقربة اى ذا قرابة او مسكينا ذا متربة قد لصق بالتراب من الفقر فليس له مأوى الا التراب والمسغبة والمقربة والمتربة مفعلات من سغب اذا جاع وقرب فى النسب وترب اذا افتقر وقرأ ابن كثير وابو عمرو والكسائى فك بفتح الكاف واطعم بفتح الميم على الفعل كقوله ثم كان والباقون بالاضافة على الاسم ﴿ص﴾ سورة والشمس وضحاها ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة والشمس وضحاها وهى مكية وهى مائتان وسبعة واربعون حرفا واربع وخمسون كلمة وخمس عشرة آية ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر ﴿ص﴾ وقال مجاهد ضحاها ضوءها اذا تلاها تبعها وطحاها دحاها دساها اغواها ﴿ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله عز وجل (والشمس وضحاها) اى ضوءها يعنى اذا اشرقت وقام سلطانها ولذلك قيل وقت الضحى وكان وجهه شمس الضحى وقيل الضحوة ارتفاع النهار والضحى فوق ذلك وعن قتاده هو النهار كله وقال مقاتل حرها **قوله** اذا تلاها تبعها يعنى قال مجاهد فى قوله تعالى والقمر اذا تلاها اى تبعها فاخذ من ضوءها وذلك فى النصف الاول من الشهر اذا غربت الشمس تلاها القمر طالعا **قوله** وطحاها دحاها اى قال مجاهد فى قوله تعالى والارض وما طحاها اى والذى طحاها اى دحاها اى بسطها يقال دحوت الشئ دحوا بسطته ذكره الجوهرى ثم قال تعالى (والارض بعد ذلك دحاها) وقال فى باب الطاء طحوته مثل دحوته اى بسطته **قوله** دساها اغواها اى قال مجاهد فى قوله تعالى (وقد خاب من دساها) اى اغواها اى خسرت نفس دساها الله فأخملها وخذلها ووضع منها واخفى محلها حتى عملت بالفجور وركبت المعاصى وهذا كله ثبت للنسفى وحده ﴿ص﴾ فالهمها عرفها الشقاء والسعادة ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فالهمها فجورها وتقواها) اى فالهم النفس فجورها اى شقاوتها وتقواها اى سعادتها وعن ابن عباس بين لها الخير والشر وعنه ايضا وعلمها الطاعة والمعصية وهذا ايضا ثبت للنسفى ﴿ص﴾ ولا يخاف عقباها عقبى احد ﴿ش﴾ قبلها قوله تعالى (فدمدم عليهم ربهم بذنبهم فسواها ولا يخاف عقباها) قال فدمدم عليهم اى اهلكهم ربهم بتكذيبهم رسوله وعقرهم ناقته **قوله** فسواها اى فسوى الدمدمة عليهم جميعا وعمهم بها فلم يفلت منهم احدا وقال المورج الدمدمة اهلاك باستيصال **قوله** ولا يخاف عقباها قال عقبى احد انما قال عقبى احد مع ان الضمير فى عقباها مؤنث باعتبار النفس وهو مؤنث عبر عن النفس بالاحد وفى بعض النسخ اخذ بالخاء والذال المعجمتين وهو معنى الدمدمة اى الهلاك العام وقال النسفى عقباها عاقبتها وعن الحسن لا يخاف الله من احد تبعة فى اهلاكهم وقيل الضمير يرجع الى ثمود وعن الضحاك والسدى والكلبى الضمير فى لا يخاف يرجع الى العاقر وفى الكلام تقديم وتأخير تقديره اذا انبعث اشقاها ولا يخاف عقباها وقرأ اهل المدينة والشام فلا يخاف

بالفاء وكذلك هو في مصاحفهم والباقون بالواو وهكذا في مصاحفهم ﴿ ص ﴾ وقال مجاهد بطغواها بمعاصيها ﴿ ش ﴾ اى قال مجاهد في قوله عز وجل (كذبت ثمود بطغواها) وقال بمعاصيها ورواه الفريابى من طريق مجاهد بمعصيتها قال بعضهم وهو الوجه قلت لم يبين ما الوجه بل الوجه بلفظ الجمع ولا يخفى ذلك والطغوى والطغيان واحد كلاهما مصدران من طغى ﴿ ص ﴾
حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا هشام عن ابيه انه اخبره عبدالله بن زمعة انه سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يخطب وذكر الناقة والذى عقر فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا انبعث اشقاها انبعث لها رجل عزيز عارم منيع في رهطه مثل ابى زمعة وذكر النساء فقال يعمد احدكم فيجلد امرأته جلد العبد فلعله يضاجعها من آخر يومه ثم وعظهم في ضحكهم من الضرطة وقال لم يضحك احدكم مما يفعل ﴿ ش ﴾ مطابقته للسورة المذكورة ظاهرة ووهيب مصغر وهب بن خالد وهشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام يروى عن ابيه عن عبدالله بن زمعة بفتح الزاى والميم وبسكونها وبالعين المهملة ابن الاسود بن المطلب بن اسد بن عبد العزى بن قصى القرشى صحابى مشهور وامه قريبة اخت ام سلمة ام المؤمنين رضى الله عنهم وقال ابو عمر روى عنه عروة ثلاثة احاديث وهى مجموعة في حديث الباب وليس له في البخارى الا هذا الحديث وذكر في احاديث الانبياء عليهم السلام في باب قول الله تعالى (والى ثمود اخاهم صالحا) عن الحميدى بالقصة الاولى وذكر في الادب عن على بن عبدالله بالقصة الثانية وفي النكاح عن محمد بن يوسف بالقصة الثالثة واخرجه مسلم في صفة النار عن ابن ابى شيبة وابى كريب واخرجه الترمذى في التفسير عن هارون بن اسحق واخرجه النسائى فيه عن محمد بن رافع بالقصة الاولى وفي العشرة النسائى عن محمد بن منصور بالقصة الثالثة واخرجه ابن ماجة في النكاح عن ابى بكر بن ابى شيبة بهذه القصة **قوله** وذكر الناقة اى ناقة صالح عليه الصلاة والسلام وهو معطوف على محذوف تقديره فخطب وذكر كذا وكذا وذكر الناقة هذا هو الحديث الاول **قوله** والذى عقر ذكره بحذف مفعوله وفي الرواية المتقدمة والذى عقرها وهو قدار بن سالف وامه قديرة وهو احيمر ثمود الذى يضرب به المثل في الشوم وقال ابن قتيبة وكان احمر اشقر ازرق قصيرا وذكر انه ولد زنا ولد على فراش سالف **قوله** اذا انبعث اشقاها يعنى قرأ هذه الآية ثم قال انبعث لها رجل اى قام لها اى للناقة رجل عزيز اى قليل المثل **قوله** عارم بالعين المهملة والراء اى جبار صعب شديد مفسد خبيث وقيل جاهل شرس **قوله** منيع اى قوى ذو منعة في رهطه اى في قومه **قوله** مثل ابى زمعة وهو الاسود المذكور جد عبدالله بن زمعة وكان الاسود احد المستهزئين ومات على كفره بمكة وقتل ابنه زمعة يوم بدر كافرا ايضا وقال القرطبى ابو زمعة هذا يحتمل ان يكون البلوى المبايع تحت الشجرة وتوفى بافريقية في غزوة ابن خديج ودفن بالبلوية بالقيروان قال فان كان هو هذا فانه انما شبهه بعاقر الناقة في انه عزيز في قومه ومنيع على من يريده من الكفار قال ويحتمل ان يريد ممن يسمى بابى زمعة من الكفار **قوله** وذكر النساء هو الحديث المذكور الثانى اى وذكر ما يتعلق بامور النساء **قوله** يعمد احدكم بكسر الميم اى يقصد **قوله** يجلد ويروى فيجلد اى فيضرب يقال جلدته بالسيف والسوط ونحوهما اذا ضربته **قوله** جلد العبد اى كجلد العبد وفيه الوصية بالنساء والاحجام عن ضربهن **قوله** فلعله اى فلعل الذى يجلدها في اول اليوم يضاجعها اى يطؤها من آخر يومه وكلمة من هنا بمعنى في كما في قوله تعالى اذا نودى للصلاة من يوم

الجمعة اى فى يوم الجمعة قوله ثم وعظهم الى اخر الحديث الثالث اى ثم وعظ الرجال فى ضحكهم من الضرطة وفى رواية للكشميهنى فى ضحك بالتنوين دون الاضافة الى الضمير وفيه الامر بالاغماض والتجاهل عن سماع صوت الضراط وكانوا فى الجاهلية اذا وقع من احدهم ضرطة فى المجلس يضحكون ونهى الشارع عن ذلك اذا وقع وامر بالتغافل عن ذلك والاشتغال بما كان فيه وكان هذا من جملة افعال قوم لوط عليه الصلاة والسلام فانهم كانوا يتضارطون فى المجلس ويتضاحكون ﴿ص﴾ وقال ابو معاوية حدثنا هشام عن أبيه عن عبد الله بن زمعة قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مثل ابى زمعة عم الزبير بن العوام ﴿ش﴾ ابو معاوية هو محمد بن خازم بالمعجمتين الضرير وهذا التعليق وصله اسحق بن راهويه فى مسنده قال اخبرنا ابو معاوية الى آخر ذكر الحديث بتمامه وقال فى آخره مثل ابى زمعة عم الزبير ابن العوام واخرجه احمد ايضا عن ابى معاوية لكن لم يقل فى آخره عم الزبير بن العوام قوله عم الزبير بطريق تنزيل ابن العم منزلة العم لان الاسود هو ابن المطلب بن اسد والزبير بن العوام بن خويلد بن اسد وقال الكرمانى اعلم ان بعضهم استدركوا عليه وقالوا ابو زمعة ليس عم الزبير ثم اجاب بمثل ماذكرنا ﴿ص﴾ سورة والليل اذا يغشى ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة والليل اذا يغشى وهى مكية فى رواية قتادة والكلبى والشعبى وسفيان وعن ابن عباس انها نزلت فى ابى بكر الصديق حين اعتق بلالا وفى ابى سفيان وقال عكرمة وعبد الرحمن بن زيد مدنية نزلت فى ابن الدحداح رجل من الانصار وام سمرة فى قصة لهما طويلة وهى ثلثمائة وعشرة احرف واحدى وسبعون كلمة واحدى وعشرون آية قوله والليل اذا يغشى اى يغشى بظلمته النهار ولم يذكر مفعوله للعلم به وقال الزجاج يغشى الافق ومابين السماء والارض ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ ثبتت البسملة لابى ذر وحده ﴿ص﴾ وقال ابن عباس وكذب بالحسنى بالخلف ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله عز وجل وكذب بالحسنى اى بالخلف عن اعطائه والعوض عن انفاقه وعن مجاهد وكذب بالجنة وعن ابن عباس بلا اله الا الله والاول اشبه لان الله تعالى وعد بالخلف للمعطى ﴿ص﴾ وقال مجاهد تردى مات وتلظى توهج ﴿ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (ومايغنى عنه ماله اذا تردى) اى اذا مات وعن قتاده وابى صالح اذا هوى فى جهنم نزلت فى ابى سفيان بن حرب قوله وتلظى توهج يعنى قال فى قوله تعالى نارا تلظى يعنى توهج اى تتوقد وتوهج بضم الجيم لان اصله تتوهج فحذفت احدى التاءين ﴿ص﴾ وقرأ عبيد بن عمير تتلظى ﴿ش﴾ يعنى قرأها بدون حذف التاء على الاصل ووصل هذا سعيد بن منصور عن ابن عيينة وداود العطار كلاهما عن عمرو بن دينار عن عبيد بن عمير انه قرأ نارا تتلظى بتائين وقيل ان عبيد بن عمير قرأها بالادغام فى الوصل لا فى الابتداء وهى قرأة البزى من طريق ابن كثير ﴿ص﴾ * باب * والنهار اذا تجلى ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (والنهار اذا تجلى) اى اذا انكشف بضوئه ولم تثبت هذه الترجمة لابى ذر والنسفى ﴿ص﴾ حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال دخلت فى نفر من اصحاب عبد الله الشام فسمع بنا ابو الدرداء فاتانا فقال افيكم من يقرأ فقلنا نعم قال فايكم اقرأ فاشاروا الى فقال اقرأ فقرأت والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والانثى قال انت سمعتها من فى صاحبك قلت نعم وانا سمعتها من فى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهؤلاء يأبون علينا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة والاعمش سليمان وابراهيم

النخعى وعلقمة بن قيس وابو الدرداء عويمر بن مالك وفيه اختلاف والحديث اخرجه مسلم فى الصلاة عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه الترمذى فى القراءة عن هناد بن السرى واخرجه النسائى فى التفسير عن على بن حجر وغيره **قوله** من اصحاب عبدالله اى ابن مسعود **قوله** افيكم الهمزة فيه للاستفهام على وجه الاستخبار **قوله** فايكم اقرأ اى اقوى واحسن قراءة. **قوله** الى بتشديد الياء **قوله** انت سمعتها من فى صاحبك اى فم عبدالله بن مسعود **قوله** من فى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى من فمه **قوله** وهؤلاء اى اهل الشام يأبون اى يمنعون هذه القرآءة يعنى والنهار اذا تجلى والذكر والانثى ويقولون القراءة المتواترة وماخلق الذكر والانثى وهذه القراءة الواجبة وابو الدردآء كان يحذفه **ص** باب وماخلق الذكر والانثى **ش** اى هذا باب فى قوله تعالى (وماخلق الذكر والانثى) يعنى ومن خلق الذكر والانثى **ص** حدثنا عمر حدثنا ابى حدثنا الاعمش عن ابراهيم قال قدم اصحاب عبدالله على ابى الدردآء فطلبهم فوجدهم فقال ايكم يقرأ على قراءة عبدالله قال كلنا قال فايكم يحفظ واشاروا الى علقمة قال كيف سمعته يقرأ والليل اذا يغشى قال علقمه والذكر والانثى قال اشهد انى سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ هكذا وهؤلاء يردونى على ان اقرأ وماخلق الذكر والانثى وانالا اتابعهم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر هو ابن حفص وفى رواية ابى ذر اخبرنا عمر بن حفص بذكر حفص صريحا وعمر يروى عن أبيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعى وهذا صورته الارسال لان ابراهيم ماحضر القصة ووقع فى الرواية الماضية عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة وهذه تبين ان لا ارسال وصرح فى رواية ابى نعيم ان ابراهيم مع علقمة **قوله** على قرائة عبدالله اى ابن مسعود **قوله** قال كلنا اى كلنا يقرأ والظاهر ان فاعل قال هو علقمة **قوله** قال فايكم اى قال ابو الدردآء لهم فايكم يحفظ ويروى فايكم احفظ **قوله** واشاروا اى اصحاب عبدالله اشاروا الى علقمة **قوله** قال كيف سمعته اى قال ابو الدرداء لعلقمة كيف سمعت عبدالله يقرأ والليل اذا يغشى قال علقمة والذكر والانثى بخفض الذكر **قوله** قال اشهد اى قال ابو الدرداء اشهد انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ هكذا يعنى والذكر والانثى **قوله** وهؤلاء اى اصحاب عبدالله يردونى ويروى يردوننى على ان اقرأ وماخلق الذكر والانثى وانا لا اتابعهم اى على هذه القرآءة يعنى بزيادة وماخلق وانما قال لا اتابعهم مع كون قرائتهم متواترة لكون طريقه طريقا يقينيا وهو سماعه من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فان قلت فعلى هذا كان ينبغى ان لا يخالفوه قلت لهم طريق يقينى ايضا وهو ثبوت قرائتهم بالتواتر وقال المازرى يجب ان يعتقد فى هذا وما فى معناه انه كان قرآنا ثم نسخ ولم يعلم من خالف النسخ فبقى على النسخ قال اولعله وقع من بعضهم قبل ان يبلغ مصحف عثمان المجمع المحذوف منه كل منسوخ واما بعد ظهور مصحف عثمان فلا يظن واحد منهم انه خالف فيه **ص** باب فامامن اعطى واتقى **ش** اى هذا باب فى باب قوله تعالى فامامن اعطى اى فامامن اعطى ماله فى سبيل الله واتقى ربه واجتنب محارمه **ص** حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابى عبدالرحمن السلمى عن على رضى الله تعالى عنه قال كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى بقيع الغرقد فى جنازة فقال مامنكم من احد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار فقالوا يارسول الله افلانتكل فقال اعملوا فكل ميسر ثم قرأ فامامن اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى الى قوله للعسرى **ص** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وسفيان هو ابن عيينة والاعمش

سليمان وسعد بن عبيدة ابو حمزة بالحاء المهملة والزاي ختن عبد الرحمن السلمي واسمه عبد الله والسلمي
بضم السين وفتح اللام وعلي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في الجنائز في باب
موعظة المحدث عند القبر ومر الكلام فيه هناك **قوله** في بقيع الغرقد باضافة البقيع بالباء الموحدة
وكسر القاف الى الغرقد بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح القاف وبالدال المهملة وهو مقبرة المدينة
قوله افلا نتكل اي افلا نعتمد على كتابنا الذي قدر الله علينا فقال انتم مأمورون بالعمل فعليكم بمتابعة
الامر فكل واحد منكم ميسر لما خلق له وقدر عليه **قوله** فاما من اعطى اي ماله واتقى ربه واجتنب
محارمه وصدق بالحسنى اي بالخلف يعني ايقن ان الله تعالى سيخلف عليه وعن ابي عبد الرحمن السلمي
والضحاك وصدق بالحسنى بلا اله الا الله وعن مجاهد وصدق بالجنة وعن قتادة ومقاتل بموعود
الله تعالى **قوله** فسنيسره اي فسنهيئه لليسرى اي للخلة اليسرى وهو العمل بما يرضاه الله تعالى ﴿ ص
باب ۞ قوله وصدق بالحسنى ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل وصدق بالحسنى
ولم تثبت هذه الترجمة الا لابي ذر والنسفي وسقط لفظ باب من التراجم كلها الا لابي ذر ﴿ ص
حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد حدثنا الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي
رضي الله تعالى عنه قال كنا قعودا عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر الحديث ﴿ ش ﴾
هذا طريق آخر في حديث علي المذكور اخرجه مختصرا عن مسدد عن عبد الرحمن بن زياد البصري
الى آخره ﴿ ص ۞ باب ۞ فسنيسره لليسرى ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله تعالى فسنيسره
لليسرى ﴿ ص حدثنا بشر بن خالد اخبرنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن سعد بن
عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
انه كان في جنازة فاخذ عودا ينكت في الارض فقال ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار
ومن الجنة قالوا يا رسول الله افلا نتكل قال اعملوا فكل ميسر فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى
الآية قال شعبة وحدثني به منصور فلم انكره من حديث سليمان ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في
الحديث المذكور اخرجه عن بشر بكسر الباء الموحدة ابن خالد الخ وسليمان هو الاعمش **قوله** ينكت
من النكت وهو ان يضرب القضيب في الارض فيؤثر فيها **قوله** قال شعبة متصل بالاسناد الاول
قوله وحدثني به اي بالحديث المذكور منصور هو ابن المعتمر فلم انكره من حديث سليمان يعني
الاعمش اراد انه وافق ما حدثه به الاعمش فما انكر منه شيئا ﴿ ص ۞ باب ۞ واما
من بخل واستغنى ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل (واما من بخل واستغنى) يعني
اما من بخل بالنفقة في الخير واستغنى عن ربه فلم يرغب في ثوابه وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى
اي للعمل بما لا يرضى الله تعالى حتى يستوجب النار ﴿ ص حدثنا يحيى حدثنا وكيع
عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي رضي الله تعالى عنه قال كنا جلوسا عند
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار
فقلنا يا رسول الله افلا نتكل قال لا اعملوا فكل ميسر ثم قرأ فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى
فسنيسره لليسرى الى قوله فسنيسره للعسرى ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور
اخرجه عن يحيى بن موسى السختياني البلخي الذي يقال له خت عن وكيع عن سليمان الاعمش الى آخره
قوله جلوسا اي جالسين وفي حديث مسدد المذكور كنا قعودا ﴿ ص ۞ باب ۞ وكذب

بالحسنى ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى وكذب بالحسنى ﴿ص﴾ حدثنا عثمان بن ابى شيبة حدثنا جرير عن منصور عن سعد بن عبيدة عن ابى عبدالرحمن السلمى عن على رضى الله تعالى عنه قال كنا فى جنازة فى بقيع الغرقد فاتانا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنكس فجعل ينكت بمخصرته ثم قال ما منكم من احد وما من نفس منفوسة الا كتب مكانها من الجنة والنار والا قد كتبت شقية اوسعيدة قال رجل يارسول الله افلا نتكل على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من اهل السعادة فسيصير الى اهل السعادة ومن كان منا من اهل الشقاء فسيصير الى عمل اهل الشقاوة قال اما اهل السعادة فييسرون لعمل اهل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل اهل الشقاء ثم قرأ فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن عثمان ابن ابى شيبة عن جرير بن عبدالحميد عن منصور الى آخره **قوله** مخصرة بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة ما امسكه الانسان بيده من عصى ونحوه وقال القطبى المخصر امساك القضيب باليد وكانت الملوك تخصر بقضبان يشيرون بها والمخصرة من شعار الملوك **قوله** منفوسة اى مولودة يقال نفست المرأة بالفتح والكسر ﴿ص﴾ باب ﴿فسنيسره للعسرى﴾ ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى فسنيسره للعسرى ﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت سعد بن عبيدة يحدث عن ابى عبدالرحمن السلمى عن على رضى الله تعالى عنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم فى جنازة فاخذ شيأ فجعل ينكت به الارض فقال ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة قالوا يارسول الله افلا نتكل على كتابنا وندع العمل قال اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما من كان من اهل السعادة فييسر لعمل اهل السعادة واما من كان من اهل الشقاء فييسر لعمل اهل الشقاوة ثم قرأ فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى لآية ﴿ش﴾ هذا طريق سادس للحديث المذكور اخرجه من ستة طرق ووضع على كل طريق ترجمة مقطعة وفى هذا الطريق التصريح بسماع الاعمش عن سعد بن عبيدة وانظر التفاوت اليسير فى متونها من بعض زيادة ونقصان ولم يذكر لفظ لما خلق له الا فى هذا الطريق ومضى اكثر الكلام فيها فى كتاب الجنائز ﴿ص﴾ سورة والضحى ﴿ش﴾ اى هذا تفسير بعض سورة والضحى وهى مكية وهى مائتان واثنان وسبعون حرفا واربعون كلمة واحدى عشرة آية والضحى يعنى النهار كله قاله الثعلبى وعن قتادة ومقاتل يعنى وقت الضحى وهى الساعة التى فيها ارتفاع الشمس واعتدال النهار من الحر والبرد فى الشتاء والصيف وهو قسم تقديره ورب الضحى ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر ﴿ص﴾ وقال مجاهد اذا سجى استوى ﴿ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (والليل اذا سجى) معناه استوى رواه ابو محمد عن حجاج عن حمزة عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد ﴿ص﴾ وقال غيره اظلم وسكن ﴿ش﴾ اى قال غير مجاهد فى تفسير سجى اظلم وهو منقول عن ابن عباس **قوله** وسكن منقول عن عكرمة وعن ابن عباس ايضا سجى ذهب وعن الحسن جاء وعنه استقر وسكن وقال الطبرى اولى الاقوال من قال سكن يقال بحر ساج اذا كان ساكنا ﴿ص﴾ عائلا ذو عيال ﴿ش﴾ اشار به الى قوله عز وجل (ووجدك عائلا فاغنى) وفسر العائل بقوله ذو عيال قال الثعلبى فاغناك بمال خديجة رضى الله تعالى عنها ثم بالغنائم وقال مقاتل

رضاك بما اعطاك من الرزق وعن ابن عطاء وجدك فقير النفس فاغنى قلبك ﴿ص﴾ باب ماودعك ربك وماقلى ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (ماودعك ربك وماقلى) ولم تثبت هذه الترجمة الالابى ذر وحده ﴿ص﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا الاسود بن قيس قال سمعت جندب بن سفيان قال اشتكى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يقم ليلتين او ثلاثا فجاءت امرأة فقالت يا محمد انى لارجو ان يكون شيطانك قد تركك لم أره قربك منذ ليلتين او ثلاثا فانزل الله تعالى (والضحى والليل اذا سجى ماودعك ربك وماقلى) ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه بيان سبب نزول هذه السورة وزهير مصغر زهر هو ابن معاوية الجعفى والاسود ابن قيس العبدى وقيل البجلى وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وضمها وهو جندب بن عبد الله بن سفيان البجلى تارة ينسب الى ابيه وتارة الى جده والحديث قد مر فى قيام الليل فى ترك القيام للمريض فانه اخرجه هناك عن محمد بن كثير عن سفيان عن الاسود الخ ﴿ص﴾ اشتكى اى مرض قوله فجاءت امرأة وهى ام جميل بفتح الجيم امرأة ابى لهب وهى بنت حرب اخت ابى سفيان واسمها العوراء ﴿ش﴾ قربك بكسر الراء ولفظ قرب يجىء لازما يقال قرب الشىء بالضم اى دنا وقربته بالكسر اى دنوت منه وهنا متعد ﴿ص﴾ باب ماودعك ربك وما قلى ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (ماودعك ربك وماقلى) كذا ثبتت هذه للمستملى وهى مكررة بالنسبة اليه لا الى غيره لان غيره لم يذكرها فى الاولى ﴿ص﴾ تقرأ بالتشديد والتخفيف بمعنى واحد ماتركك ربك ﴿ش﴾ اى تقرأ قوله ماودعك بتشديد الدال وتخفيفها فالتشديد قراءة الجمهور والتخفيف قراءة ابن ابى عبلة قوله بمعنى واحد يعنى كلا القراءتين بمعنى واحد وهو قوله ماتركك يعنى ودع سواء كان بالتشديد او بالتخفيف بمعنى ترك وفيه تأمل فان ابا عبيدة قال التشديد من التوديع والتخفيف من ودع يدع وقال الجوهرى اماتوا ماضيه فلا يقال ودعه وانما يقال تركه قلت قراءة ابن ابى عبلة ترد عليه ماقاله ﴿ص﴾ وقال ابن عباس ماتركك ومالبغضك ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس فى تفسير قوله ماودعك ماتركك وفى تفسير قوله وماقلى اى ومالبغضك واصله وماقلاك فحذف الكاف منه ومن قوله فاغنى وقوله فهدى للمشاكلة فى اواخر الآى ويقال لهذا فواصل كما يقال فى غير القرآن اسجاع وقلى يقلى من باب ضرب يضرب ومصدره قلى وقلى قال الجوهرى اذا فتحت مددت ومعناه البغض وقلاه ابغضه وتقليه تبغضه ولغة طى تقلاه ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر غندر حدثنا شعبة عن الاسود بن قيس قال سمعت جندبا البجلى قالت امرأة يارسول الله مارى صاحبك الا ابطأك فنزلت ماودعك ربك وماقلى ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث جندب اخرجه عن محمد بن بشار هو بندار عن محمد بن جعفر هو غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وضم الدال وفتحها وكلاهما لقب قوله قالت امرأة قيل انها خديجة رضى الله تعالى عنها وقال الكرمانى فان قلت المرأة كانت كافرة فكيف قالت يارسول الله قلت قالت اما استهزاء واما ان يكون هو من تصرفات الراوى اصلاحا للعبارة وقال بعضهم بعد ان نقل كلام الكرمانى هو موجه لان مخرج الطريقين واحد قلت اما قول الكرمانى المرأة كانت كافرة فيه نظر فمن اين علم انها كانت كافرة فى هذا الطريق نعم كانت كافرة فى الطريق الاول لانه صرح فيه بقوله انى لارجو ان يكون شيطانك قد تركك وهذا القول لا يصدر عن مسلم ولا مسلمة وهنا قال صاحبك وقال يارسول الله ومثل هذا لا يصدر عن كافر وقول

بعضهم هذا موجه لان مخرج الطريقين واحد فيه نظر لان اتحاد المخرج يستلزم ان يكون هذه المرأة هنا بعينها تلك المرأة المذكورة هناك على ان الواحدى ذكر عن عروة ابطأ جبريل عليه الصلاة والسلام على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فجزع جزعا شديدا فقالت خديجة قد قلاك ربك لما يرى من جزعك فنزلت وهى فى تفسير محمد بن جرير عن جندب بن عبد الله فقالت امرأة من اهله اومن قومه ودع محمد فان قلت ذكر ابن بشكوال القائل بذلك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم عائشة ام المؤمنين قال ذكره ابن سنيد فى تفسيره قلت هذا لا يصح لان هذه السورة مكية بلا خلاف وانى عائشة حينئذ **قوله** الا ابطأ عنك وكانه وقع فى نسخة الكرمانى ابطأك ثم تكلف فى نقل كلام والجواب عنه فقال قيل الصواب ابطأ عنك او ابطأ بك او عليك اقول وهذا ايضا صواب اذ معناه ما ارى صاحبك يعنى جبريل الا جعلك بطيأ فى القراءة لان بطأه فى الاقراء بطوء فى قراءته اوهو من باب حذف حرف الجر وايصال الفعل به وههنا فصلان ۞ الاول فى مدة احتباس جبريل عليه الصلاة السلام فعن ابن جريج اثنى عشر يوما وعن ابن عباس خمسة عشر يوما وعنه خمسة وعشرين يوما وعن مقاتل اربعون يوما وقيل ثلاثة ايام ۞ الثانى سبب الاحتباس ففيه اقوال فعن خولة خادمة النبى صلى الله عليه وسلم ان جروا دخل البيت فمات تحت السرير فمكث رسول الله صلى الله عليه وسلم اياما لا ينزل عليه الوحى فقال ياخولة ماذا احدث فى بيتى قالت فقلت لو هيأت البيت وكنسته فاهويت بالمكنسة تحت السرير فاذا شئ ثقيل فنظرت فاذا جرو ميت فالقيته فجاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يرعد لحياه فقال ياخولة دثرينى فنزلت والضحى وعن مقاتل لما ابطأ الوحى قال المسلمون يا رسول الله تلبث عليك الوحى فقال كيف ينزل على الوحى وانتم لا تنقون براجكم ولا تقلمون اظفاركم وعن ابن اسحق ان المشركين سألوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الخضر وذى القرنين والروح فوعدهم بالجواب الى غد ولم يستثن فابطأ جبرائيل عليه الصلاة والسلام اثنتى عشرة ليلة وقيل اكثر من ذلك فقال المشركون ودعه ربه فنزل جبرائيل عليه الصلاة والسلام بسورة والضحى وبقوله ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا انتهى فان قلت هذا يعارض رواية جندب قلت لا اذ يكون جوابا لذينك الشيئين او جوابا لمن قال كائنا من كان ﴿ص سورة الم نشرح لك ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الم نشرح لك كذا فى رواية ابى ذر وفى رواية الباقين الم نشرح وهى مكية وهى مائة وثلاثة احرف وسبع وعشرون كلمة وثمان آيات **قوله** الم نشرح يعنى الم نفتح ونوسع ونلين لك قلبك بالايمان والنبوة والعلم والحكمة والهمزة فيه ليس على الاستفهام الحقيقى ومعناه شرحنالك صدرك ولهذا عطف ووضعنا عليه ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر وحده ﴿ص وقال مجاهد وزرك فى الجاهلية ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (ووضعنا عنك وزرك) رواه ابن جرير عن محمد بن عمرو اخبرنا ابو عاصم اخبرنا عيسى عن ابن ابى نجيح عنه وقرأ عبد الله وحللنا عنك وزرك وقال الكرمانى فى الجاهلية صفة للوزر لا متعلق بالوضع واراد به الوزر الكائن فى الجاهلية من ترك الافضل والذهاب الى الفاضل وعن الحسين بن الفضل يعنى الخطأ والسهو وقيل ذنوب امتك فاضافها اليه لاشتغال قلبه بها واهتمامه لها ﴿ص انقض اثقل ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وزرك الذى انقض ظهرك) وفسره بقوله اثقل بالثاء المثلثة والقاف واللام ورواه محمد بن جرير اخبرنا ابن عبد الاعلى حدثنا ابن ثور عن معمر عن قتادة

وقال عياض كذا فى جميع النسخ اتقن بمثناة وقاف ونون وهووهم والصواب اثقل مثل ماضبطناه تقول العرب انقض الجمل ظهر الناقة اذا اثقلها وعن الفراء كسر ظهرك حتى سمع نقيضه وهو صوته ﴿ص﴾ مع العسر يسرا قال ابن عيينة اى مع ذلك العسر يسرا آخر كقوله هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين ولن يغلب عسر يسرين ﴿ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا وابن عيينة هو سفيان وقد فسر قوله (مع العسر يسرا) بقوله ان مع ذلك العسر يسرا آخر واشاربه الى قول النحاة ان المعرفة اذا اعيدت معرفة تكون الثانية عين الاولى والنكرة اذا اعيدت نكرة تكون غيرها **قوله** كقوله هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين وجه التشبيه انه كما ثبت للمؤمنين تعدد الحسنى كذا ثبت لهم تعدد اليسر **قوله** ولن يغلب عسر يسرين وقال الكرمانى هذا حديث اواثر وعلى كلا التقديرين لا يصح عطفه على مقوله قلت لم يبين انه حديث اواثر بل تردد فيه وقد روى هذا مرفوعا موصولا ومرسلا وروى موقوفا اما المرفوع فقد اخرجه ابن مردويه من حديث جابر باسناد ضعيف ولفظه اوحى الى ان مع العسر يسرا ولن يغلب عسر يسرين واخرج سعيد بن منصور وعبد الرزاق من حديث ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لوكان العسر فى جحر لدخل عليه اليسر حتى يخرجه ولن يغلب عسر يسرين وقال ان مع العسر يسرا واسناده ضعيف واما المرسل فاخرجه عبد بن حميد من طريق قتادة قال ذكر لنا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بشر اصحابه بهذه الآية وقال لن يغلب عسر يسرين ان شاء الله واما الموقوف فاخرجه مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر رضى الله تعالى عنه انه كتب الى ابى عبيدة رضى الله تعالى عنه يقول مهما تنزل بامرئ شدة يجعل الله له بعدها فرجا وانه لن يغلب عسر يسرين وقال الحاكم صح ذلك عن عمرو على رضى الله تعالى عنهما وهو فى الموطاء عن عمر لكنه منقطع ﴿ص﴾ وقال مجاهد فانصب فى حاجتك الى ربك ﴿ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله (تعالى فاذا فرغت فانصب) يعنى انصب فى حاجتك يعنى اذا فرغت عن العبادة فاجتهد فى الدعاء فى قضاء الحوائج وروى ابو جعفر عن محمد بن عمرو حدثنا ابو عاصم حدثنا عيسى عن ابن ابى نجيح عن مجاهد بلفظ اذا قمت الى الصلاة فانصب فى حاجتك الى ربك وعن ابن عباس اذا فرغت مما فرض الله عليك من الصلاة فسل الله وارغب اليه وانصب له وقال قتادة امره اذا فرغ من صلاته ان يبالغ فى دعائه وقوله فانصب من النصب وهو التعب فى العمل وهو نصب ينصب من باب علم يعلم ﴿ص﴾ ويذكر عن ابن عباس الم نشرح لك صدرك شرح الله صدره للاسلام ﴿ش﴾ رواه ابن مردويه من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وفى اسناده راو ضعيف وعن الحسن ملأناه حلما وعلما قال مقاتل ومعناه بعد ضيقه ﴿ص﴾ سورة والتين ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة والتين وهى مكية وقيل مدنية وهى مائة وخمسون حرفا واربع وثلاثون كلمة وثمان آيات ﴿ص﴾ وقال مجاهد هو التين والزيتون الذى يأكل الناس ﴿ش﴾ رواه عنه عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه قال التين والزيتون الفاكهة التى يأكل الناس وعن قتادة التين الجبل الذى عليه دمشق والزيتون الجبل الذى عليه بيت المقدس ﴿ص﴾ يقال فما يكذبك فما الذى يكذبك بان الناس يدانون باعمالهم كأنه قال ومن يقدر على تكذيبك بالثواب والعقاب ﴿ش﴾ هذا ظاهر **قوله** يدانون اى يجازون وفى رواية

ابی ذر عن غیر الکشمیهنی یدالون باللام بدل النون الاولی والاول هو الصواب والخطاب فی قوله فما یکذبك للانسان المذکور فی قوله (لقد خلقنا الانسان) علی طریقة الالتفات وقیل الخطاب لرسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم ص حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال اخبرنی عدی قال سمعت البراء رضی الله تعالی عنه ان النبی صلی الله تعالی علیه وسلم کان فی سفر فقرأ فی العشاء فی احدی الرکعتین بالتین والزیتون ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعدی هو ابن ثابت الکوفی والبراء هو ابن عازب والحدیث قد مضی فی الصلاة فی باب القراءة فی العشاء فانه اخرجه هناك عن خلاد بن یحیی عن مسعر عن عدی بن ثابت الی آخره ولیس فیه ذکر سفر ص سورة اقرأ باسم ربك الذی خلق ش ای هذا فی تفسیر بعض سورة اقرأ وتسمی سورة العلق وفی بعض النسخ سورة اقرأ فقط وهی مکیة وهی مائتان وسبعون حرفا واثنتان وسبعون کلمة وعشرون آیة ص وقال قتیبة حدثنا حماد عن یحیی بن عتیق عن الحسن قال اکتب فی المصحف فی اول الامام بسم الله الرحمن الرحیم واجعل بین سورتین خطا ش مطابقته للترجمة التی هی قوله اقرأ باسم ربك فی قراءة بسم الله الرحمن الرحیم لکن فی اول سورة الفاتحة فقط او فی اول کل سورة من القرآن فیه خلاف مشهور بین العلماء فمذهب الحسن البصری هو ما ذکره البخاری بقوله قال قتیبة وذلك بطریق المذاکرة وقتیبة هو ابن سعید یروی عن حماد بن زید عن یحیی بن عتیق ضد الجدید الطفاوی بضم الطاء المهملة وبالفاء والواو عن الحسن البصری ولیس لیحیی هذا فی البخاری الا هذا الموضع وهو ثقة بصری من طبقة ایوب ومات قبله قوله فی اول الامام ای اول القرآن ای اکتب فی اول القرآن الذی هو الفاتحة بسم الله الرحمن الرحیم فقط ثم اجعل بین کل سورتین خطا ای علامة فاصلة بینهما وهذا مذهب حمزة من القراء السبعة وقال الداودی ان اراد خطا فقط بغیر البسملة فلیس بصواب لاتفاق الصحابة علی کتابة البسملة بین کل سورتین الا براءة وان اراد بالامام امام کل سورة فیجعل الخط مع البسملة فحسن ورد علیه بان مذهب الحسن ان البسملة تکتب فی اول الفاتحة فقط ویکتفی فی الباقیة بین کل سورتین بالعلامة فاذا کان هذا مذهبه کیف یقول الداودی ان اراد خطا بغیر البسملة فلیس بصواب وان اراد بالامام بکسر الهمزة الذی هو الفاتحة فکیف یقول وان اراد بالامام امام کل سورة بفتح الهمزة یعنی فکیف یصح ذکر الامام بالکسر ویراد به الامام بالفتح وقال السهیلی هذا المذکور عن مصحف الحسن شذوذ قال وهی علی هذا من القرآن اذ لا یکتب فی المصحف ما لیس بقرآن ولیس یلزم قول الشافعی انها آیة من کل سورة ولا انها آیة من الفاتحة بل یقول انها آیة من کتاب الله تعالی مقترنة مع السورة وهو قول ابی حنیفة وداود وهو قول بین القوة لمن انصف وقال صاحب التوضیح لا نسلم له ذلك بل من تأمل الادلة ظهر له انها من الفاتحة ومن کل سورة قلت مجرد المنع بغیر اقامة البرهان ممنوع وما قاله بالعکس بل من تأمل الادلة ظهر له انها لیست من الفاتحة ولا من اول کل سورة بل هی آیة مستقلة انزلت للفصل بین السورتین ولهذا استدل ابن القصار المالکی علی ان بسم الله الرحمن الرحیم لیست بقرآن فی اوائل السور من قوله اقرأ باسم ربك لم تذکر البسملة ص وقال مجاهد نادیه عشیرته ش ای قال مجاهد فی قوله تعالی (فلیدع نادیه) ای عشیرته ای اهل نادیه لان النادی هو المجلس المتخذ للحدیث ورواه ابن جریر عن الحارث حدثنی الحسن عن ورقاء عن ابن ابی نجیح عن مجاهد ص الزبانیة الملائکة ش اشار به الی قوله تعالی (سندع الزبانیة) والمراد بالزبانیة الملائکة والزبانیة فی کلام العرب الشرط

الواحد بعقرته من الزبن وهو الدفع وقيل زابن وقيل زبانى وقيل زبنى كأنه نسب الى الزبن والمراد ملائكة العذاب الغلاظ الشداد ﴿ص﴾ وقال معمر الرجعى المرجع ﴿ش﴾ اى قال معمر وهو ابو عبيدة فى قوله تعالى (ان الى ربك الرجعى) اى الرجوع وهذا هكذا وقع لابى ذر ولم يثبت لغيره ﴿ص﴾ لنسفعن لنأخذن ولنسفعن بالنون وهى الخفيفة سفعت بيده اخذت ﴿ش﴾ اى قال معمر فى قوله تعالى لنسفعن بالناصية لنأخذن **قوله** بالناصية هى مقدم الرأس واكتفى بذكر الناصية عن الوجه كله لانها فى مقدمه وفى رواية اخرى فيؤخذ بالنواصى والاقدام **قوله** بالنون الخفيفة وقد علم ان نون التأكيد خفيفة وثقيلة وقد روى عن ابى عمرو بالنون الثقيلة **قوله** سفعت بيده اشار به الى معنى السفع من حيث اللغة وهو الاخذ وقيل هو القبض بشدة وقال مقاتل دخل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الكعبة فوجد اباجهل قد قلد هبل طوقا من ذهب وطيبه وهو يقول ياهبل لكل شئ شكر وعزتك لأشكرنك من قابل قال وكان قد ولد له فى ذلك العام الف ناقة وكسب فى تجارته الف مثقال ذهب فنهاه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك فقال له والله ان وجدتك هنا تعبد غير الهنا لأسفعنك على ناصيتك يقول لأجرنك على وجهك فنزلت كلا لئن لم ينته لنسفعن بالناصية اى فى النار ﴿ص﴾ باب ﴿ش﴾ هذا كالفصل بالنسبة الى الباب وليس فى كثير من النسخ لفظ باب بموجود ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب (ح) وحدثنى سعيد بن مروان حدثنا محمد بن عبد العزيز ابن ابى رزمة اخبرنا ابو صالح سلمويه حدثنى عبد الله عن يونس بن يزيد قال اخبرنى ابن شهاب ان عروة بن الزبير اخبره ان عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ هذا الحديث قدم فى اول الكتاب واخرجه هنا ايضا باسنادين الاول عن يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى المصرى وينسب الى جده غالبا وذكر هنا مجردا وفى بعض النسخ يحيى بن بكير يروى عن الليث بن سعد المصرى عن عقيل بضم العين بن خالد الايلى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى الثانى عن سعيد بن مروان ابى عثمان البغدادى نزيل نيسابور من طبقة البخارى وشاركه فى الرواية عن ابى نعيم وسليمان بن حرب ونحوهما وليس له فى البخارى سوى هذا الموضع ومات قبل البخارى باربع سنين كذا قاله بعضهم ثم قال ولهما شيخ آخر يقال له ابو عثمان سعيد بن مروان الرهاوى حدث عنه ابو حاتم وابن وارة وغيرهما وفرق بينهما البخارى فى تاريخه ووهم من زعم انهما واحد ووحدهما الكرمانى فان قلت قال الكرمانى وسعيد بن مروان الرهاوى بفتح الراء وخفة الهاء وبالواو البغدادى مات سنة ثنتين وخمسين ومائتين قلت الكرمانى تبع فى ذلك صاحب رجال الصحيحين فانه قال سعيد بن مروان ابو عثمان الرهاوى ثم البغدادى سمع محمد بن عبد العزيز بن ابى رزمة روى عنه البخارى فى تفسير اقرأ باسم ربك وقال مات بنيسابور يوم الاثنين النصف من شعبان سنة اثنتين وخمسين ومائتين وصلى عليه محمد بن يحيى وهذا ينادى باعلى صوته ان الصواب مع الكرمانى ومع من قال بقوله يظهر ذلك بالتأمل ومحمد بن عبد العزيز ابن ابى رزمة بكسر الراء وسكون الزاى واسمه غزوان وهو ايضا مروزى من طبقة احمد بن حنبل وهو من الطبقة الوسطى من شيوخ البخارى ومع ذلك حدث عنه بواسطة وليس له عنده الا هذا الموضع وقد روى عنه ابو داود بلا واسطة مات سنة احدى واربعين ومائة وابو صالح اسمه سليمان بن صالح المروزى يلقب بسلمويه بفتح السين المهملة وفتح اللام وسكونها وضم الميم وهو ايضا مروزى يقال اسم ابيه داود كان من احصاء عبد الله بن المبارك والمكثرين عنه وقد ادركه

البخاری بالسن لانه مات سنة عشر ومائتين وماله فی البخاری الا هذا الحديث وعبدالله هو ابن المبارك المروزی ويونس بن يزيد من الزيادة الايلی وهذا من الغرائب اذ البخاری كثيرا يروی عن ابن المبارك بواسطة شخص واحد مثل عبدان وغيره وههنا روی عنه بثلاث وسائط وهذا الحديث من ثمانيات البخاری ﴿ ص ﴾ قال اول مابدئ به رسول الله صلی الله تعالی عليه وسلم من الوحی الرؤيا الصادقة فی النوم فكان لايری رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب اليه الخلاء فكان يلحق بغار حرآء فيتحنث فيه قال والتحنث التعبد الليالی ذوات العدد قبل ان يرجع الی اهله ويتزود لذلك ثم يرجع الی خديجة فيتزود بمثلها حتی فجئه الحق وهو فی غار حرآء فجاءه الملك فقال اقرأ فقال رسول الله صلی الله تعالی عليه وسلم ما انا بقارئ قال فاخذنی فغطنی حتی بلغ منی الجهد ثم ارسلنی فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ فاخذنی فغطنی الثانية حتی بلغ منی الجهد ثم ارسلنی فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ فاخذنی فغطنی الثالثة حتی بلغ منی الجهد ثم ارسلنی فقال (اقرأ باسم ربك الذی خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذی علم بالقلم علم الانسان مالم يعلم) الآيات فرجع بها رسول الله صلی الله تعالی عليه وسلم ترجف بوادره حتی دخل علی خديجة رضی الله تعالی عنها فقال زملونی زملونی فزملوه حتی ذهب عنه الروع قال لخديجة ای خديجة مالی لقد خشيت علی نفسی فاخبرها الخبر قالت خديجة كلا ابشر فوالله لايخزيك الله ابدا فوالله انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقری الضيف وتعين علی نوائب الحق فانطلقت به خديجة حتی اتت به ورقة بن نوفل وهو ابن عم خديجة اخی ابيها وكان امرأ تنصر فی الجاهلية وكان يكتب الكتاب العربی ويكتب من الانجيل بالعربية ماشاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمی فقالت خديجة ياعم اسمع من ابن اخيك قال ورقة يا ابن اخی ماذا تری فاخبره النبی صلی الله تعالی عليه وسلم خبر ما رأی فقال ورقة هذا الناموس الذی انزل علی موسی ليتنی فيها جذعا ليتنی اكون حيا ذكر حرفا قال رسول الله صلی الله تعالی عليه وسلم او مخرجی هم قال ورقة نعم لم يأت رجل بما جئت به الا اوذی وان يدركنی يومك حيا انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفی وفتر الوحی فترة حتی حزن رسول الله صلی الله تعالی عليه وسلم ﴿ ش ﴾ قدمر الكلام فی شرحه مستوفی ولكن نذكر بعض شئ لبعد المسافة **قوله** قالت ای عائشة رضی الله تعالی عنها وقال النووی هذا من مراسيل الصحابة لان عائشة لم تدرك هذه القصة ووفق بعضهم كلامه بان المرسل مارويه الصحابی من الامور التی لم يدرك زمانها بخلاف الامور التی يدرك زمانها فانها لايقال انها مرسلة بل يحمل علی انه سمعها او حضرها وعائشة سمعتها من النبی صلی الله تعالی عليه وسلم وان لم تحضرها والدليل عليه قولها فی اثناء الحديث فجاءه الملك فقال اقرأ الی قوله فاخذنی فغطنی فظاهر هذا ان النبی صلی الله تعالی عليه وسلم اخبرها بذلك فيحمل بقية الحديث عليه فليتأمل **قوله** من الوحی ای الی الوحی قاله بعضهم ولا ادری ما وجه عدوله عن معنی من الی معنی الی بل هذه من البيانية تبين ان مابدئ به من الوحی كذا وكذا والا فدلائل النبوة قبل ذلك ظهرت فيه مثل سماعه من بحيرا الراهب وسماعه عند بناء الكعبة اشدد عليك ازارك وتسليم الحجر عليه فالاول عند الترمذی من حديث ابی موسی والثانی عند البخاری من حديث جابر والثالث عند مسلم من حديث جابر بن سمرة **قوله** الرؤيا الصادقة ويروی الرؤيا الصالحة وهی التی لاتكون ضغثا ولا من تلبيس الشيطان **قوله** فی النوم تأكيد والا فالرؤيا مختصة بالنوم

وانما ابتدأ بالرؤيا لئلا يفجأه الملك ويأتيه بصريح النبوة بغتة فلا تحملها القوى البشرية فبدئ بتباشير الكرامة وصدق الرؤيا استيناسا **قوله** فلق الصبح شبه ماجاءه فى اليقظة ووجده فى الخارج طبقا للمرآه فى المنام بالصبح فى انارته ووضوحه والفلق الصبح لكنه لما كان استعماله فى هذا المعنى وغيره اضيف اليه للتخصيص والبيان اضافة العام الى الخاص وقال الطيبى للفلق شأن عظيم ولذلك جاء وصفا لله تعالى فى قوله فالق الاصباح وامر بالاستعاذة برب الفلق لانه ينبئ عن انشقاق ظلمة عالم الشهادة وطلوع تباشير الصبح بظهور سلطان الشمس واشراقها الافاق كما ان الرؤيا الصالحة مبشرات تنبئ عن وجود انوار عالم الغيب وآثار مطالع الهدايات **قوله** الخلاء بالمد المكان الخالى ويراد به الخلوة وهو المراد هنا وانما حبب اليه الخلاء لان الخلوة شأن الصالحين ودأب عباد الله العارفين **قوله** فكان يلحق بغار حراء كذا فى هذه الرواية وفى بدء الوحى تقدم فكان يخلو وفى رواية ابن اسحق فكان يجاور وبسطنا الكلام هناك فى غار حراء **قوله** فيتحنث بالحاء المهملة ثم النون ثم الثاء المثلثة وقد فسره فى الحديث بانه التعبد **قوله** الليالى اطلق الليالى واريد بها الليالى مع ايامها على سبيل التغليب لانها انسب للخلوة ووصف الليالى بذوات العدد لارادة التقليل كما فى قوله تعالى دراهم معدودة قيل يحتمل ان يكون التفسير من قول الزهرى ادرجه فى الحديث وذلك من عادته اذ قول عائشة يتحنث فيه الليالى ذوات العدد وقوله والتحنث التعبد معترض بين كلاميها وقال التوربشتى قولها الليالى ذوات العدد يتعلق بيتحنث لا بالتعبد ومعناه يتحنث الليالى ولو جعل متعلقا بالتعبد فسد المعنى فان التحنث لا يشترط فيه الليالى بل يطلق على القليل والكثير **قوله** قبل ان يرجع الى اهله وفى الرواية المتقدمة قبل ان ينزع الى اهله ورواه مسلم كذلك يقال نزع الى اهله اذا حن اليهم فرجع اليهم **قوله** ثم يرجع الى خديجة فيتزود خص خديجة بالذكر بعد ان عبر بالاهل اما تفسيرا بعد ابهام واما اشارة الى اختصاص التزود بكونه من عندها دون غيرها **قوله** فيتزود لمثلها بالباء الموحدة فى رواية الكشميهنى وعند غيره لمثلها باللام والضمير فيه لليالى او الخلوة او المرة السابقة ويتزود بالرفع عطف على قوله يلحق وهو من التزود وهو اتخاذ الزاد ولا يقدح فى التوكل لوجوب السعى فى ابقاء النفس بما يبقيه **قوله** حتى فجئه الحق اى حتى اتاه امر الحق بغتة وكذا فى رواية مسلم وفى الرواية المتقدمة حتى جاءه الحق يقال فجئ يفجأ بكسر الجيم فى الماضى وفتحها فى الغابر وفجأ يفجأ بالفتح فيهما والمراد بالحق الوحى او رسول الحق او جبريل **قوله** وهو فى غار حراء الواو فيه للحال **قوله** فجاءه الملك اى جبريل قاله السهيلى **قوله** اقرأ هذا الامر لمجرد التنبيه والتيقظ لما سيلقى اليه وقيل يحتمل ان يكون على بابه فيستدل به على جواز تكليف ما لا يطاق فى الحال وان قدر عليه بعد ذلك **قوله** ما انا بقارئ ويروى ما احسن ان اقرأ وجاء فى رواية ابن اسحق ما اقرأ وفى رواية ابى الاسود فى مغازيه انه قال كيف اقرأ **قوله** فغطنى من الغط وهو العصر الشديد والكبس ومنه الغط فى الماء وهو الغوص فيه وفى رواية الطبرى فغتنى بالتاء المثناة من فوق والغت حبس النفس مرة وامساك اليد او الثوب على الفم ويروى فى غير هذه الرواية فسأبنى من سأبت الرحل سأبا اذا خنقته ومادته سين مهملة وهمزة وباء موحدة ويروى سأتنى بالتاء المثناة من فوق عوض الباء الموحدة قال ابو عمرو سأته يسأته سأتا اذا خنقه حتى يموت ويروى فدعتنى من الدعت بفتح الدال وسكون العين المهملتين وفى آخره تاء مثناة من فوق وقال ابن دريد الدعت الدفع العنيف ويروى ذأتنى بالذال المعجمة قال ابو زيد ذأته اذا خنقه اشد الخنق حتى ادلع لسانه ويقال غطنى وغتنى وضغطنى وعصرنى وغمزنى وخنقنى كله بمعنى واحد **قوله** حتى بلغ الجهد يجوز فيه فتح الجيم وضمها وهو الغاية والمشقة ويجوز نصب الدال على معنى بلغ جبريل منى الجهد

والرفع على معنى بلغ الجهد مبلغه وغايته والحكمة فى الغط شغله عن الالتفات والمبالغة فى امره باحضار قلبه لما يقوله وكرره ثلاثا مبالغة فى التنبيه **قوله** فرجع بها اى بسبب تلك الضغطة **قوله** ترجف بوادره وفى رواية الكشميهنى فؤاده اى يضطرب بوادره بفتح الباء الموحدة وهى اللحمة التى بين الكتف والعنق ترجف عند الفزع **قوله** زملونى زملونى هكذا هو فى الروايات بالتكرار وهو من التزميل وهو التلفيف والتزمل الاشتمال والتلفف ومثله التدثر **قوله** الروع بفتح الراء وهو الفزع واما الذى بضم الراء فهو موضع الفزع من القلب **قوله** اى خديجة يعنى يا خديجة **قوله** لقد خشيت على نفسى قال عياض ليس هو بمعنى الشك فيما آتاه الله تعالى لكنه ربما خشى انه لا يقوى على مقاومة هذا الامر ولا يقدر على حمل اعباء الوحى فتزهق نفسه **قوله** كلا معناه النفى والردع عن ذلك الكلام والمراد هنا التنزيه عنه وهذا احد معانيها **قوله** لا يخزيك من الخزى وهو الفضيحة والهوان ووقع فى رواية معمر لا يحزنك من الحزن وقال اليزيدى اخزاه لغة تميم وحزنه لغة قريش **قوله** الكل بفتح الكاف وتشديد اللام وهو الثقل واصله من الكلال وهو الاعياء اى ترفع الثقل اراد تعين الضعيف المقطع واليتيم والعيال **قوله** وتكسب المعدوم بفتح التاء هو المشهور والصحيح فى الرواية والمعروف فى اللغة وروى بضمها وفى معنى المضموم قولان اصحهما معناه تكسب غيرك المال المعدوم اى تعطيه له تبرعا ثانيهما تعطى الناس مالا يجدونه عند غيرك من مقدمات الفوائد ومكارم الاخلاق يقال كسبت مالا واكسبت غيرى مالا وفى معنى المفتوح قولان اصحهما ان معناه كمعنى المضموم والاول افصح واشهر والثانى ان معناه تكسب المال وتصيب منه ما يعجز غيرك عن تحصيله ثم تجود به وتنفقه فى وجوه المكارم **قوله** وتقرى الضيف بفتح التاء تقول قريت الضيف اقريه قرى بكسر القاف والقصر وقراء بالفتح والمد **قوله** على نوائب الحق النوائب جمع نائبة وهى الحادثة والنازلة خيرا اوشرا وانما قال الحق لانها تكون فى الحق والباطل **قوله** وكان يكتب الكتاب العربى قد بسطت الكلام فيه فى اول الكتاب **قوله** هذا الناموس الذى انزل على صيغة المجهول وتقدم فى بدء الوحى انزل الله والناموس بالنون والسين المهملة هو صاحب السر وقال ابن سيدة الناموس السر وقال صاحب الغريبين هو صاحب سر الملك وقال ابن ظفر فى شرح المقامات صاحب سر الخير ناموس وصاحب سر الشر جاسوس وقد سوى بينهما رواية بن الحجاج وقال بعضهم هو الصحيح وليس بصحيح بل الصحيح الفرق بينهما على مانقل النووى فى شرحه من اهل اللغة والغريب الفرق بينهما بما ذكرناه وقد ذكرنا الحكمة فى قول ورقة ناموس موسى ولم يقل عيسى مع انه كان تنصر **قوله** ليتنى فيها اى فى ايام الدعوة او الدولة **قوله** جذعا بفتح الجيم والذال المعجمة والعين المهملة الشاب القوى **قوله** وذكر حرفا اى ذكر ورقة بعد ذلك كلمة اخرى وهى فى الروايات الاخر اذ يخرجك قومك اى يوم اخراجك او يوم دعوتك **قوله** او مخرجى هم جملة من المبتدأ وهو قوله هم والخبر وهو قوله مخرجى **قوله** مؤزرا بلفظ اسم المفعول من التأزير اى التقوية والازر القوة **قوله** ثم لم ينشب بفتح الشين المعجمة اى لم يلبث **قوله** وفتر الوحى اى احتبس **قوله** وحزن بكسر الزاى ﴿ص﴾ قال محمد بن شهاب فاخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الانصارى قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحى قال فى حديثه بينا انا امشى سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسى فاذا الملك الذى جاءنى بحراء جالس على كرسى بين السماء والارض ففزعت منه فرجعت فقلت زملونى

زملونی فدثروه فانزل الله عزوجل (یاایها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثیابك فطهر والرجز فاهجر) قال ابوسلمة وهی الاوثان التی كان اهل الجاهلیة یعبدونها قال ثم تتابع الوحی ش هذا موصول بالاسنادین المذكورین فی اول الباب ومحمد بن شهاب هو الزهری قوله فاخبرنی معطوف علی محذوف والتقدیر قال ابن شهاب فاخبرنی عروة بما تقدم واخبرنی ابوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف قوله ان جابر بن عبدالله وهذا ایضا مرسل الصحابی لان جابرا لم یدرك زمان القصة ولكن یحتمل ان یكون سمعها من النبی صلی الله تعالی علیه وسلم او من صحابی آخر قد حضرها قوله فرفعت رأسی ویروی فرفعت بصری قوله ففزعت منه كذا فی روایة ابن المبارك عن یونس وفی روایة ابن وهب عند مسلم فجئثت منه بضم الجیم وكسر الهمزة وسكون الثاء المثلثة من جأث الرجل اذا فزع فهو مجؤث ویروی فجثثت بضم الجیم وكسر الثاء المثلثة الاولی ویروی فرعبت منه بضم الراء وكسر العین علی صیغة المجهول وروایة الاصیلی رعبت بفتح الراء وضم العین من الرعب وهو الخوف ویروی ففرقت بالفاء والراء والقاف من الفرق بالتحریك وهو الخوف والفزع یقال فرق یفرق من باب علم یعلم فرقا قوله وهی الاوثان جمع وثن وانما انث الضمیر الراجع الی الرجز باعتبار الجنس وقدم فی تفسیر المدثر قوله ثم تتابع الوحی ای استمر ص باب خلق الانسان من علق ش ای هذا باب فی قوله تعالی (خلق الانسان من علق) واراد بالانسان بنی آدم لان بنی آدم خلقهم من علق وهو جمع علقة وهو الدم الجامد وهو اول ماتحول الیه النطفة فی الرحم وانما جمع لان الانسان فی معنی الجمع وقیل اراد بالانسان آدم علیه الصلاة والسلام واراد بقوله من علق من طین یعلق بالكف ص حدثنا ابن بكیر حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة رضی الله تعالی عنها قالت اول مابدئ به رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم الرؤیا الصالحة فجاءه الملك فقال اقرأ باسم ربك الذی خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم ش ابن بكیر هو یحیی بن عبدالله بن بكیر وهذا طرف من الحدیث الذی قبله بروایة عقیل عن ابن شهاب قوله الصالحة وفی روایة الكشمیهنی الصادقة وقدم الكلام فیه ص باب اقرأ وربك الاكرم ش هذا باب فی قوله تعالی اقرأ وربك الاكرم هذا التكریر للتأكید وقیل یحتمل ان یكون الاول للعموم والثانی للخصوص قوله وربك الاكرم ای الذی له الكمال فی زیادة كرمه علی كرم كل كریم اذ ینعم علی عباده التی بنعمه لاتحصی ویحلم عنهم فلا یعاجلهم بالعقوبة مع كفرهم وجحودهم لنعمه وركوبهم المناهی واطراحهم الاوامر ص حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا عبدالرزاق اخبرنا معمر عن الزهری (ح) وقال اللیث حدثنی عقیل قال محمد اخبرنی عروة عن عائشة اول مابدئ به رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم الرؤیا الصادقة جاءه الملك فقال اقرأ باسم ربك الذی خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذی علم بالقلم ش هذا ایضا مختصر من حدیث عائشة جدا واخرجه من طریقین الاول عن عبدالله بن محمد المسندی عن عبدالرزاق بن همام عن معمر بفتح المیمین ابن راشد عن محمد بن مسلم الزهری والثانی عن اللیث عن عقیل بن خالد عن محمد بن مسلم الزهری عن عروة وهذا معلق وصله فی بدء الوحی ثم فی الباب الذی قبله ثم فی التعبیر اخرجه فی المواضع الثلاثة عن یحیی بن بكیر عن اللیث ص باب الذی علم بالقلم ش ای هذا باب فی قوله تعالی الذی علم بالقلم وهذه الترجمة لابی ذر وحده قوله علم بالقلم ای علم الخط بالكتابة والقلم ص حدثنا عبدالله بن

يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال سمعت عروة قالت عائشة رضى الله تعالى عنها فرجع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى خديجة فقال زملونى زملونى فذكر الحديث ﴿ش﴾ هذا ايضا طرف من حديث بدء الوحى والكلام فى ارسال هذا قدمر عن قريب ﴿ص﴾ * باب * كلا لئن لم ينته لنسفعا بالناصية ناصية كاذبة خاطئة ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى كلا الى آخره وسقط لغير ابى ذر لفظ باب ومن ناصية الى آخره **قوله** لئن لم ينته اى ابوجهل عن انذار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ونهيه عن الصلاة **قوله** لنسفعا اى لنأخذن بالناصية وقد مر تفسيره عن قريب وكتب بالالف فى المصحف على حكم الوقف **قوله** ناصية بدل من قوله بالناصية ووصف الناصية بالكذب والخطأ على الاسناد المجازى والكذب والخطأ فى الحقيقة لصاحبها اى صاحب الناصية كاذب خاطئ ﴿ص﴾ حدثنا يحيى حدثنا عبدالرزاق عن معمر عن عبدالكريم الجزرى عن عكرمة قال ابن عباس قال ابوجهل لئن رأيت محمدا يصلى عند الكعبة لاطأن على عنقه فبلغ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لو فعله لاخذته الملئكة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى اما ابن موسى واما ابن جعفر وعبدالكريم بن مالك الجزرى بفتح الجيم والزاى والحديث اخرجه الترمذى فى التفسير عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق واخرجه النسائى فيه عن محمد بن ابى رافع عن عبدالرزاق وعن عبدالرحمن بن عبدالله **قوله** قال ابو جهل اسمه عمرو بن هشام المخزومى وهذا من مرسلات ابن عباس لانه لم يدرك زمن قول ابى جهل ذلك لان مولده قبل الهجرة نحو ثلاث سنين ويحمل على انه سمعه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او من صحابى آخر **قوله** على عنقه بالنون والقاف ويروى بالقاف والباء الموحدة والاول اصح **قوله** لو فعل اى ابوجهل **قوله** لاخذته الملئكة اى ملائكة العذاب ووقع عند البلاذرى نزل اثنا عشر ملكا من الزبانية رؤسهم فى السماء وارجلهم فى الارض واخرج النسائى من طريق ابى حازم عن ابى هريرة نحو حديث ابن عباس وزاد فى آخره فلم يفجأهم منه الا وهو اى ابوجهل نكص على عقبه ويتقى بيده فقيل له مالك قال ان بينى وبينه لخندقا من نار وهولا واجنحة فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لو دنى لاختطفته الملائكة عضوا عضوا ﴿ص﴾ تابعه عمرو بن خالد عن عبيدالله عن عبدالكريم ﴿ش﴾ اى تابع عبدالرزاق او يحيى فى روايته عمرو بن خالد الحرانى من شيوخ البخارى عن عبيدالله بن عمرو الرقى بالراء والقاف عن عبدالكريم الجزرى المذكور وهذه المتابعة وصلها عبد العزيز البغوى فى منتخب المسند له عن عمرو بن خالد فذكره ﴿ص﴾ سورة انا انزلناه ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة انا انزلناه هذا فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره سورة القدر وهى مدنية فى قول الاكثرين وحكى الماوردى عكسه وذكر الواحدى انها اول سورة نزلت بالمدينة قال ابو العباس مكية بلا خلاف وهى مائة واثنا عشر حرفا وثلاثون كلمة وخمس آيات **قوله** انا انزلناه يعنى القرآن كناية عن غير مذكور جملة واحدة فى ليلة القدر من اللوح المحفوظ الى السماء الدنيا فوضعناه فى بيت العزة فاملاه جبريل عليه الصلاة والسلام على السفرة ثم كان جبريل عليه الصلاة والسلام ينزله على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نجوما وكان بين اوله وآخره ثلث وعشرون سنة ﴿ص﴾ يقال المطلع هو الطلوع والمطلع الموضع الذى يطلع منه ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (سلام هى حتى مطلع الفجر) وفيه قراءتان احداهما بفتح اللام اشار اليه بقوله المطلع يعنى بفتح اللام هو الطلوع وهو مصدر ميمى وهى قراءة الجمهور والثانية بكسر اللام اشار

اليه بقوله والمطلع يعنى بكسر اللام الموضع الذى يطلع منه واراد به اسم الموضع وهى قراءة الكسائى وخلف ﴿ص انزلناه الهاء كناية عن القرآن انا انزلناه مخرج الجميع والمنزل هو الله والعرب تؤكد فعل الواحد فتجعله بلفظ الجمع ليكون اثبت واوكد ش﴾ اراد ان الضمير المنصوب فى قوله انا انزلناه كناية عن القرآن يرجع اليه من غير ان يسبق ذكره لفظا لانه مذكور حكما باعتبار انه حاضر دائما فى ذهن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اولان السياق يدل عليه اولان القرآن كله فى حكم سورة واحدة قوله مخرج الجميع بالنصب اى خرج انا انزلناه مخرج الجميع وكان القياس ان يكون بلفظ المفرد بان يقول انى انزلته لان المنزل هو الله وهو واحد لا شريك له قوله والعرب الى آخر اشارة الى بيان فائدة العدول عن لفظ المفرد الى لفظ الجميع وقال العرب اذا ارادت التأكيد والاثبات تذكر المفرد بصيغة الجميع ولكن هذا ليس بمصطلح والمصطلح فى مثله ان يقال فائدة ذكر المفرد بالجمع للتعظيم ويسمى بجمع التعظيم ﴿ص سورة لم يكن ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة لم يكن ويقال لها سورة المنفكين وسورة القيمة وسورة البينة وهى مدنية فى قول الجمهور وحكى ابو صالح عن ابن عباس انها مكية وهو اختيار يحيى بن سلام وعن سفيان ما ادرى ما هى وفى رواية همام عن قتادة ومحمد بن ثور عن معمر انها مكية وفى رواية سعيد عن قتادة انها مدنية وهى ثلثمائة وتسعة وتسعون حرفا واربع وتسعون كلمة وثمان آيات ﴿ص منفكين زائلين ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين منفكين) وفسره بقوله زائلين اى عن كفرهم واصل الفك الفتح ومنه فك الكتاب ﴿ص القيمة القائمة دين القيمة اضاف الدين الى المؤنث ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وذلك دين القيمة) وفسرها بقوله القائمة اى دين الملة القائمة المستقيمة فالدين مضاف الى مؤنث وهى الملة والقيمة صفته فحذف الموصوف ﴿ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لابى ان الله امرنى ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قال وسمانى قال نعم فبكى ش﴾ مطابقته للترجمة التى هى السورة ظاهرة وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون لقب محمد بن جعفر وقد تكرر ذكره والحديث مضى فى باب مناقب ابى بن كعب فانه اخرجه هناك بعين هذا الاسناد والمتن قوله لابى هو ابى بن كعب وفى بعض النسخ لابى بن كعب مذكور بابيه قوله وسمانى انما استفسر لانه جوز بالاحتمال ان يكون الله امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقرأ على رجل من امته ولم ينص عليه فاراد تحقيقه واما بكاؤه فلانه استحقر نفسه وتعجب وخشى وهذا لان شأن الصالحين اذا فرحوا بشئ خلطوه بالخشية ﴿ص حدثنا حسان بن حسان حدثنا همام عن قتادة عن انس قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لابى ان الله امرنى ان اقرأ عليك القرآن قال ابى الله سمانى لك قال الله سماك فجعل ابى يبكى قال قتادة فانبئت انه قرأ عليه لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب ش﴾ هذا طريق اخر فى حديث انس اخرجه عن حسان على وزن فعال بالتشديد ابن حسان ابى على البصرى سكن مكة من افراد البخارى يروى عن همام بن يحيى عن قتادة عن انس بن مالك والحديث اخرجه مسلم فى الصلاة وفى الفضائل عن هدبة بن خالد وهنا قال ان الله امرنى ان اقرأ عليك القرآن وفى الرواية المتقدمة ان الله امرنى ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا وهنا قال ايضا فانبئت انه قرأ عليه لم يكن الذين كفروا وهذا يدل على ان قتادة لم يحمل

تسمية السورة عن انس وفى حديث سعيد بن ابى عروبة الآتى لم يبين شيئا من ذلك وهذه الطرق الثلثة كلها عن قتادة ويمكن ان يقال ان قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله امرنى ان اقرأ عليك القرآن مطلق يتناول لم يكن الذين كفروا وغيرها وقول قتادة فانبئت الى آخره يدل ظاهرا انه بلغه من غير انس ان الذى امره ان يقرأ على ابى هو لم يكن الذين كفروا ثم انه كان عاود انس بن مالك فاخبره بانه صلى الله تعالى عليه وسلم امره الله تعالى ان يقرأ على ابى لم يكن الذين كفروا فحمل حينئذ من انس مابلغه من غيره وقال الكرمانى هنا قال اقرئك القرآن واشار به الى حديث سعيد بن ابى عروبة عن قتادة الآتى عقيب الحديث المذكور وفى الحديث السابق اقرأ عليك القرآن قلت القراءة عليه نوع من اقرائه وبالعكس قال فى الصحاح فلان قرأ عليك السلام واقرأك السلام بمعنى وقد يقال ايضا كان فى قراءته قصور فامر الله تعالى رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم بان يقرئه على التجويد ويقرأ عليه ليتعلم منه حسن القراءة وجودتها ولو صح هذا القول كان اجتماع الامرين القراءة عليه والاقراء ظاهرا وقال النووى رحمه الله واختلفوا فى الحكمة فى قراءته عليه والمختار ان سببها ان تستن الامة بذلك فى القراءة على اهل الفضل ولا يأنف احد من ذلك وقيل لتنبيه على جلالة ابى بن كعب رضى الله تعالى عنه واهليته لاخذ القرآن عنه وكان بعده صلى الله تعالى عليه وسلم رأسا واماما فى القرآن ولا يعلم احد من الناس شاركه فيه ويذكر الله له فى هذه المنزلة الرفيعة واما وجه تخصيص هذه السورة فلما فيها من ذكر المعاش من بيان احوال الدين من التوحيد والرسالة وما ثبت به الرسالة من المعجزة التى هى القرآن وفروعه من العبادة والاخلاص وذكر معادهم من الجنة والنار وتقسيمهم الى السعداء والاشقياء وخير البرية وشرهم واحوالهم قبل البعثة وبعدها مع وجازة السورة فانها من قصار المفصل ﴿ص﴾ حدثنا احمد بن داود ابو جعفر المنادى حدثنا روح حدثنا سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ان نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لابى بن كعب ان الله امرنى ان اقرئك القرآن قال الله سمانى لك قال نعم قال وقد ذكرت عند رب العالمين قال نعم فذرفت عيناه ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن احمد بن ابى داود ابى جعفر المنادى هكذا وقع عند الفربرى عن البخارى ووقع عند النسفى حدثنا ابو جعفر المنادى حسب فكانت تسميته من قبل الفربرى وقال ابن منده المشهور عند البغاددة انه محمد بن عبيد الله بن ابى داود وقال بعضهم احمد وهم من البخارى ورد عليه بانه اعرف باسم شيخه من غيره فليس وهما وليس للبخارى لابى جعفر حديث سوى هذا الحديث وقد عاش بعد البخارى ستة عشر عاما لانه عمر عاش مائة سنة وسنة واشهرا وقال ابن طاهر روى عنه البخارى فى تفسير لم يكن حديثا واحدا قال واهل بغداد يعرفونه بمحمد وهذا الحديث مشهور من رواية محمد بن عبيد الله بن ابى داود ابى جعفر المنادى ولما ذكره الخطيب من رواية محمد بن عبيد الله هذا فى تاريخه قال رواه البخارى عن ابن المنادى الا انه سماه احمد وسمعت هبة الله الطبرى يقول قيل انه اشتبه على البخارى فجعل محمدا احمد وقيل كان لمحمد اخ بمصر اسمه احمد وهو عندنا باطل ليس لابى جعفر اخ فيما نعلم اولعل البخارى كان يرى ان محمدا واحمد شئ واحد انتهى قلت هذا لا يصح لان البخارى اجل من ان لا يفرق بين محمد واحمد وهو الرأس فى تمييز اسماء الرجال واحوالهم ﴿ص﴾ سورة اذا زلزلت ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة اذا زلزلت وتسمى سورة الزلزلة وفى بعض

النسخ اذازلزلت بدون لفظ سورة وهى مكية وهى مائة وتسعة واربعون حرفا وخمس وثلاثون كلمة وثمان آيات قوله اذازلزلت اى حركت الارض حركة شديدة لقيام الساعة ص بسم الله الرحمن الرحيم * باب ٥ فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ش اى هذا باب فى قوله تعالى (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره) ولم يثبت لفظ باب الا لابى ذر والمثقال على وزن مفعال من الثقل ومعنى المثقال هنا الوزن وسئل ثعلب عن الذرة فقال ان مائة نملة وزن حبة والذرة واحدة منها وعن يزيد بن هرون زعموا ان الذرة ليس لها وزن ص يقال اوحى لها اوحى اليها ووحى لها ووحى اليها واحد ش اشار به الى قوله تعالى (يومئذ تحدث اخبارها بان ربك اوحى لها) قال ابو عبيدة اوحى لها اى اوحى اليها قوله يقال الخ غرضه ان هذه الالفاظ الاربعة بمعنى واحد وجاء استعمالها بكلمة الى وباللام ومعناه امرها بالكلام واذن لها فيه وقال الثعلبى مجازه بوحى الله اليها ص حدثنا اسمعيل بن عبدالله حدثنا مالك عن زيد بن اسلم عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذى له اجر فرجل ربطها فى سبيل الله فاطال لها فى مرج اوروضة فما اصابت فى طيلها ذلك فى المرج والروضة كان له حسنات ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت آثارها وارواثها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقى به كان ذلك حسنات له فهى لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله فى رقابها ولا ظهورها فهى له ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء فهى على ذلك وزر فسئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الحمر قال ما انزل الله على فيها الا هذه الآية الفاذة الجامعة (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ش مطابقته للترجمة فى قوله فمن يعمل مثقال ذرة الخ وابو صالح السمان اسمه ذكوان والحديث قد مضى فى الشرب عن عبدالله بن يوسف وفى الجهاد وعلامات النبوة عن القعنبى ومر الكلام فيه ولنذكر بعض شئ قوله فى مرج وهو الموضع الذى ترعى فيه الدواب قوله طيلها بكسر الطاء وفتح الياء آخر الحروف وهو الحبل الذى يطول للدابة ويشد احد طرفيه فى الوتد قوله فاستنت يقال استن اذا الح فى العدو قوله شرفا بفتح الشين المعجمة والراء وهو الشوط وسمى به لان العادى به يشرف على ما يتوجه اليه قوله تغنيا اى استغناء عن الناس او بنتاجها وتعففا عن السؤال يتردد عليها الى متاجره ومزارعه ونحوها فتكون سترا له تحجبه عن الفاقة قوله ولم ينس حق الله فى رقابها بان يؤدى زكاتها وبه احتج ابو حنيفة فى زكاة الخيل قوله ولا ظهورها اى ولا فى ظهورها بان يركب عليها فى سبيل الله قوله ونواء بكسر النون اى مناواة اى معاداة قوله الفاذة بالفاء وبالذال المعجمة المشددة اى الفردة وجعلها فاذة لخلوها عن بيان ما تحتها من التناسل انواعها وقيل اذ ليس مثلها آية اخرى فى قلة الالفاظ وكثرة المعانى لانها جامعة لكل احكام الخيرات والشرور وقيل جامعة لاشتمال اسم الخير على انواع الطاعات والشر على انواع المعاصى ودلالة الآية على الجواب من حيث ان سؤالهم كان ان الحمار له حكم الفرس املا فاجاب بانه ان كان خيرا فلابد ان يرى خيره والا فبالعكس ص * باب * ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ش اى هذا باب فى قوله عز وجل ومن يعمل الى آخره وليس فى كثير من النسخ لفظ باب ص حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثنى ابن وهب قال اخبرنى

مالك عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة سئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الحمر فقال لم ينزل على فيها شيء الاهذه الآية الجامعة الفاذة (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) ش مطابقته للترجمة في قوله (ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي سكن مصر روى عن عبدالله بن وهب المصري وهذا وجه آخر عن مالك مقتصرا في القصة الاخيرة ص سورة والعاديات ش اى هذا في تفسير بعض شيء من سورة والعاديات كذا لغير ابي ذر فان عنده سورة العاديات والقارعة وسورة العاديات مكية وهي مائة وثلاثة وستون حرفا واربعون كلمة واحدى عشرة آية وعن ابن عباس وعطاء ومجاهد والحسن وعكرمة والكلبي وابي العالية وابي الربيع وعطية وقتادة ومقاتل وابن كيسان العاديات هي الخيل التي تعدو في سبيل الله قوله ضبحا اي يضبحن ضبحا وهو صوت انفاسها اذا جهدت في الجرى ص وقال مجاهد الكنود الكفور ش اى قال مجاهد في قوله تعالى (ان الانسان لربه لكنود) اى لكفور وكذا روى عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والربيع اى لكفور جحود لنعم الله تعالى قال الكلبي هي بلسان كندة وحضرموت وبلسان معد كلهم العاصى وبلسان مضر وربيعة وقضاعة الكفور وبلسان ابن مالك البخيل ص يقال فاثرن به نقعا رفعن به غبارا ش القائل بذلك ابو عبيدة والمعنى ان الخيل التي اغارت صباحا اثرن به غبارا والضمير في به للصبح اى اثرن وقت الصبح وقيل للمكان دلت عليه الاشارة وان لم يجر له ذكر وقيل يرجع الى العدو الذي يدل عليه العاديات ش لحب الخير من اجل حب الخير لشديد لبخيل ويقال للبخيل شديد ش اشار به الى قوله تعالى (وانه لحب الخير لشديد) وفسره بقوله من اجل حب الخير لشديد وهو قول ابي عبيدة جعل اللام للتعليل وقيل للتعدية بمعنى انه لقوى مطيق لحب الخير وهو المال وعن ابن زيد سمى الله تعالى المال خيرا وعسى ان يكون خبيثا وحراما ولكن الناس يعدونه خيرا فسماه الله خيرا وكان مقتضى الكلام وانه لشديد الحب للخير ولكن اخر الشديد لرعاية الفواصل ص حصل ميز ش اشار به الى قوله تعالى (وحصل ما في الصدور) وفسره بقوله ميز وهو قول ابي عبيدة وقيل جمع وقيل اخرج وقيل اظهر ص سورة القارعة ش اى هذا في تفسير شيء من سورة القارعة وهي مكية وهي مائة واثنان حرفا وست وثلاثون كلمة واحدى عشرة آية ولم يذكر هذا لابي ذر لانه ذكرها مع العاديات كما ذكرناه والقارعة القيامة لانها تقرع القلوب ص (كالفراش المبثوث) كغوغاء الجراد يركب بعضه بعضا كذلك الناس يجول بعضهم في بعض كالعهن كالوان العهن وقرأ عبدالله كالصوف ش اشار به الى قوله تعالى عز وجل (يوم يكون الناس كالفراش المبثوث وتكون الجبال كالعهن المنفوش) وفسر الفراش المبثوث بقوله كغوغاء الجراد الى آخره وعن ابي عبيدة الفراش طير لا ذباب ولا بعوض والمبثوث المتفرق وقيل الطير التي تساقط في النار والغوغاء الصوت والجلبة وفي الاصل الغوغاء الجراد حين تخف للطيران قوله كالوان العهن اشار به الى قوله تعالى (وتكون الجبال كالعهن) وهو الصوف وكذلك قرأ عبدالله بدل العهن ذكره ابن ابي داود عنه والمنفوش المندوف ص سورة الهيكم ش اى هذا في تفسير بعض شيء من سورة الهيكم وتسمى سورة التكاثر ايضا وهي مكية وهي مائة وعشرون حرفا وثمان وعشرون كلمة وثمان آيات ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ثبتت البسملة

(لابي ذر)

لابی ذر ص وقال ابن عباس التكاثر من الاموال والاولاد ش ای قال ابن عباس رضی الله تعالی عنهما فی قوله عزوجل (الهیكم التكاثر) ای شغلكم التكاثر من الاموال والاولاد رواه ابن المنذر من طریق ابن جریج عن عطاء عن ابن عباس عن قتادة نزلت فی الیهود حین قالوا نحن اكثر من بنی فلان وبنو فلان اكثر من بنی فلان الهاكم ذلك حتی ماتوا ضلالا وعن ابن بریدة نزلت فی فخذین من الانصار تفاخرا وعن مقاتل والكلبی نزلت فی حیین من قریش بنی عبد مناف وبنی سهم بن عمرو ص سورة العصر ش ای هذا فی تفسیر شیء من سورة العصر وهی مكیة وهی ثمانیة وستون حرفا واربع عشرة كلمة وثلاث آیات ص وقال یحیي الدهر اقسم به ش یحیي هو یحیي بن زیاد الفراء ای قال یحیي فی تفسیر قوله تعالی والعصر ای الدهر اقسم الله به ولفظ یحیي لم یذكر فی روایة ابی ذر وعن الحسن العصر العشی وعن قتادة ساعة من ساعات النهار وعن ابن كیسان اللیل والنهار وعن مقاتل صلاة العصر هی الوسطی ص وقال مجاهد خسر ضلال ثم استثنی الامن آمن ش لم یثبت هذا الالنسفی وحده ای قال مجاهد فی قوله تعالی (ان الانسان لفی خسر) وفسره بقوله ضلال وقال الثعلبی خسران ونقصان وعن الاخفش هلكة وعن الفراء عقوبة قوله ثم استثنی ای قوله تعالی (الا الذین امنوا) قال المفسرون فانهم لیسوا فی خسر ص سورة الهمزة ش ای هذا فی تفسیر بعض شیء من سورة الهمزة وفی بعض النسخ سورة ویل لكل همزة وهی مكیة وهی مائة وثلاثون حرفا وثلث وثلاثون كلمة وتسع آیات وعن ابن عباس الهمزة المشاؤن بالنمیمة المفرقون بین الاحبة وعن قتادة الهمزة الذی یأكل لحوم الناس ویغتابهم واللمزة الطعان ص بسم الله الرحمن الرحیم ش ثبتت البسملة لابی ذر ص الحطمة اسم النار مثل سقر ولظی ش اشار به الی قوله تعالی (كلا لینبذن فی الحطمة) وفسرها بقوله اسم النار مثل سقر ولظی وسمیت بالحطمة لانها تحطم ای تكسر ص سورة الم تر ش ای هذا فی تفسیر بعض شیء من سورة الم تر وتسمی سورة الفیل وهی مكیة وهی ستة وتسعون حرفا وعشرون كلمة وخمس آیات ص الم تر الم تعلم ش كذا وقع لغیر ابی ذر وفی روایة المستملی الم تر وفسر الم تر بقوله الم تعلم وعن الفراء الم تر الم تخبر عن الحبشة والفیل وانما قال ذلك لانه صلی الله تعالی علیه وسلم لم یدرك قصة اصحاب الفیل لانه ولد فی تلك السنة ص ابابیل متتابعة مجتمعة ش اشار به الی قوله تعالی (وارسل علیهم طیرا ابابیل) وفسر الابابیل بقوله متتابعة مجتمعة روی هذا عن مجاهد وقال الثعلبی ابابیل كثیرة متفرقة یتبع بعضها بعضا وعن عبد الرحمن بن ابزی كالابل المؤبلة وعن ابن عباس لها خراطیم كخراطیم الطیر واكف كاكف الكلاب وعن عكرمة لها رؤس كرؤس السباع لم تر قبل ذلك وبعده وعن ربیع لها انیاب كانیاب السباع وقال النسفی فی تفسیر ابابیل جمع ابالة وقیل ابابیل مثل عبادید لا واحد لها وقیل جمع ابول مثل عجول یجمع علی عجاجیل ص وقال ابن عباس من سجیل هی سنك وكل ش ای قال ابن عباس فی قوله تعالی (ترمیهم بحجارة من سجیل) وفسر السجیل بقوله هی سنك كل وسنك فی لغة الفارسیة بفتح السین المهملة وسكون النون وبالكاف المكسورة الحجر وكل بكسر الكاف وسكون اللام هو الطین وروی الطبری من طریق السدی عن عكرمة عن ابن عباس التفسیر المذكور والله اعلم ص سورة (لایلاف قریش) ش ای هذا فی تفسیر بعض شیء من

سورة لايلاف قريش وتسمى سورة قريش وذكر ابوالعباس انها مكية بلا خلاف وذكر الضحاك وعطاء بن السائب انها مدنية وهى ثلاثة وسبعون حرفا وسبع عشرة كلمة واربع آيات واختلف فى لام لايلاف فقيل هى متصلة بالسورة الاولى وعن الكسائى والاخفش هى لام التعجب تقول اعجب لايلاف قريش رحلة الشتاء والصيف وتركهم عبادة رب هذا البيت وقيل هى لام كى مجازها فجعلهم كعصف مأكول ليؤلف قريش وعن الزجاج هى مردودة الى مابعدها تقديره فليعبدوا رب هذا البيت لايلافهم رحلة الشتاء والصيف وقريش هم ولد النضر بن كنانة فمن ولده النضر فهو قريشى ومن لم يلده النضر فليس بقرشى **قوله** ايلافهم بدل من الايلاف الاول ﴿ ص وقال مجاهد لايلاف الفوا ذلك فلايشق عليهم فى الشتاء والصيف وآمنهم من كل عدوهم فى حرمهم **ش** ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى لايلاف الفوا بكسر اللام اى الفهم الله تعالى فالفوا ذلك اى الارتحال وآمنهم الله تعالى من كل عدوهم فى حرمهم وعن الضحاك والربيع وسفيان وآمنهم من الجذام فلايصيبهم فى بلدهم ﴿ ص وقال ابن عيينة لايلاف بنعمتى على قريش **ش** ﴾ اى قال سفيان ابن عيينة فى تفسيره لايلاف بنعمتى على قريش رواه عنه سعيد بن عبدالرحمن والايلاف مصدر من قولك آلفت المكان اولفه ايلافا وانا مؤلف وقرأ الجمهور لايلاف باثبات الياء الا ابن عامر فانه حذفها واتفقوا على اثباتها فى قوله ايلافهم الا فى رواية عن ابن عامر فكالاول وفى آخرى عن ابن كثير بحذف الالف التى بعد اللام ﴿ ص سورة ارأيت **ش** ﴾ اى هذا فى تفسير بعض شئ من سورة ارأيت وتسمى سورة الماعون ايضا وهى مكية وهى مائة وثلاثة وعشرون حرفا وخمس وعشرون كلمة وسبع آيات قال الثعلبى قال مقاتل والكلبى نزلت فى العاص بن وائل السهمى وعن السدى وابن كيسان فى الوليد بن المغيرة وعن الضحاك فى عمرو بن عائذ وقيل فى هبيرة بن وهب المخزومى وقال الفراء وقرأ ابن مسعود ارأيتك الذى يكذب قال والكاف صلة وقال النسفى أرأيت هل عرفت الذى يكذب بالدين بالجزاء من هو ان لم تعرفه فذلك الذى يكذب بالجزاء هو الذى يدع اليتيم اى يقهره ويزجره ﴿ ص وقال مجاهد يدع يدفع عن حقه يقال هو من دععت يدعون يدفعون **ش** ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (فذلك الذى يدع اليتيم) اى يدفعه عن حقه من دع يدع دعا وعن ابى رجاء يدع اليتيم اى يتركه ويقصر فى حقه **قوله** ويقال هو من دععت اشار به الى اشتقاقه وان ماضيه دععت لان عند اتصال الضمير لايدغم **قوله** يدعون اشار به الى قوله تعالى يوم يدعون اى يدفعون وقرأ الحسن وابو رجاء بالتخفيف ونقل عن على رضى الله تعالى عنه ايضا ﴿ ص ساهون لاهون **ش** ﴾ اشار به الى قوله تعالى (فويل للمصلين الذينهم عن صلاتهم ساهون) وفسره بقوله لاهون ورواه الطبرى عن مجاهد كذلك وقال سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه يؤخرونها عن وقتها وقال غير واحد هو الترك وعن ابن عباس هم المنافقون يتركون الصلاة فى السر اذا غاب الناس ويصلون فى العلانية اذا حضروا وعن قتادة ساه لايبالى صلى ام لم يصل ﴿ ص والماعون المعروف كله وقال بعض العرب الماعون الماء وقال عكرمة اعلاها الزكاة المفروضة وادناها عارية المتاع **ش** ﴾ ذكر فى تفسير الماعون ثلاثة اقوال الاول المعروف كله وهو الذى يتعاطاه الناس بينهم كالدلو والفأس والقدر والقداحة ونحوها وهو قول الكلبى ومحمد بن كعب الثانى الماعون الماء وهو قول سعيد بن المسيب والزهرى ومقاتل قالوا الماعون

الماء بلغة قريش الثالث قول عكرمة وهو اعلاها الزكاة الى آخره وهو قول ابن عمر والحسن وقتادة قوله عارية المتاع اى الماعون اسم جامع لمتاع البيت كالمنخل والغربال والدلو ونحو ذلك مما يستعمل فى البيوت وقيل الماعون مالا يحل منعه مثل الماء والملح والنار وقيل غير ذلك ﴿ص﴾ سورة انا اعطيناك الكوثر ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير شىء من سورة انا اعطيناك الكوثر وقيل سورة الكوثر وهى مكية عند الجمهور وقال قتادة والحسن وعكرمة مدنية وسبب الاختلاف فيه لاجل الاختلاف فى سبب النزول فعن ابن عباس نزلت فى العاص بن وائل فانه قال فى حق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الابتر وقيل فى عقبة بن ابى معيط وعن عكرمة فى جماعة من قريش وقيل فى ابى جهل وقال السهيلى فى كعب بن الاشرف قال ويلزم من هذا ان يكون السورة مدنية وفيه تأمل وهى اثنان واربعون حرفا وعشر كلمات وثلاث آيات ﴿ص﴾ وقال ابن عباس شانئك عدوك ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (ان شانئك هو الابتر) اى عدوك هو الابتر وهكذا فى رواية المستملى بذكر قال ابن عباس وفى رواية غيره بدون ذكره ﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شيبان حدثنا قتادة عن انس رضى الله تعالى عنه قال لما عرج بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى السماء قال اتيت على نهر حافتاه قباب اللؤلؤ مجوف فقلت ماهذا يا جبريل قال هذا الكوثر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وآدم هو ابن ابى اياس وشيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية النحوى والحديث اخرجه مسلم قوله حافتاه اى جانباه تثنية حافة بالحاء المهملة والفاء قوله الكوثر على وزن فوعل من الكثرة والعرب تسمى كل شى كثير فى العدد او فى القدر والخطر كوثرا واختلف فيه والجمهور على انه الحوض وقال الجوزى وقيل الكوثر حوض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقال عياض احاديث الحوض صحيحة والايمان به فرض والتصديق به من الايمان وهو على ظاهره عند اهل السنة والجماعة لا يتأول ولا يختلف وحديثه متواتر النقل رواه خلائق من الصحابة وحديث عائشة المذكور هنا الكوثر نهر على ما يجئ عن قريب وعن ابن عمر قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الكوثر نهر فى الجنة حافتاه من الذهب ومجراه على الدر والياقوت وتربته اطيب من المسك وماؤه احلى من العسل واشد بياضا من الثلج وروى البيهقى من حديث عبد الله بن ابى نجيح قالت عائشة ليس احد يدخل اصبعيه فى اذنيه الا سمع خرير الكوثر وعن عكرمة الكوثر النبوة والقرآن والاسلام وعن مجاهد الخير كله وقيل نور فى قلبه صلى الله تعالى عليه وسلم دله على الحق وقطعه عمن سواه وقيل الشفاعة وقيل المعجزات وقيل قول لا اله الا الله محمد رسول الله وقيل الفقه فى الدين وقيل الصلوات الخمس وقيل فيه اقوال اخرى كثيرة ﴿ص﴾ حدثنا خالد بن يزيد الكاهلى حدثنا اسرائيل عن ابى اسحق عن ابى عبيدة عن عائشة رضى الله تعالى عنها قال سألتها عن قوله تعالى (انا اعطيناك الكوثر) قالت نهر اعطيه نبيكم صلى الله تعالى عليه وسلم شاطئاه عليه در مجوف آنيته كعدد النجوم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسرائيل بن يونس بن ابى اسحق السبيعى يروى عن جده ابى اسحق عمرو ابن عبد الله عن ابى عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود عن ام المؤمنين عائشة والحديث اخرجه النسائى فى التفسير عن احمد بن حرب قوله قال سألتها اى قال ابو عبيدة سألت عائشة قوله اعطيه على صيغة المجهول قوله شاطئاه اى جانباه وهو تثنية شاطئ وهو الجانب قوله عليه يرجع الى جنس الشاطئ ولهذا لم يقل عليهما ودر مرفوع على انه مبتدأ ومجوف صفته وخبره عليه والجملة

خبر المبتدأ الاول اعى شاطأه ﴿ص﴾ رواه زكريا وابو الاحوص ومطرف عن ابى اسحق ﴿ش﴾ اى روى الحديث المذكور زكريا بن ابى زائدة وابو الاحوص سلام بن سليم ومطرف ابن طريف بالطاء المهملة فرواية زكريا رواها على بن المدينى عن يحيى بن زكريا عن ابيه ورواية ابى الاحوص رواها ابوبكر بن ابى شيبة عنه ولفظه الكوثر نهر بفناء الجنة شاطئاه در مجوف وفيه من الاباريق عدد النجوم ورواية مطرف رواها النسائى من طريقه ﴿ص﴾ حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا هشيم حدثنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال فى الكوثر هو الخير الذى اعطاه الله اياه قال ابو بشر قلت لسعيد بن جبير فان الناس يزعمون انه نهر فى الجنة فقال سعيد النهر الذى فى الجنة من الخير الذى اعطاه الله اياه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويعقوب بن ابراهيم الدورقى يروى عن هشيم مصغر هشيم بن بشير الواسطى عن ابى بشر بكسر الباء الموحدة جعفر بن ابى وحشية الواسطى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى ذكر الحوض واخرجه النسائى فى التفسير عن محمد بن كامل وقول سعيد بن جبير هذا جمع بين حديثى عائشة وابن عباس والحاصل ان قول ابن عباس يشمل جميع الاقوال التى ذكروها فى الكوثر لان جميع ذلك من الخير الذى اعطاه الله تعالى اياه ﴿ص﴾ سورة قل يا ايها الكافرون ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض شئ من سورة (قل يا ايها الكافرون) ويقال لها سورة الكافرين والمقشقشة اى المبرئة من النفاق وهى مكية وهى اربعة وتسعون حرفا وست وعشرون كلمة وست آيات والخطاب لاهل مكة منهم الوليد بن المغيرة والعاص بن وائل والحارث بن قيس السهمى والاسود بن عبد يغوث والاسود بن عبد المطلب وامية بن خلف قالوا يا محمد فاتبع ديننا ونتبع دينك ونشركك فى امرنا كله تعبد الهتنا سنة ونعبد الهك سنة فقال معاذ الله ان اشرك به غيره فانزل الله تعالى قل يا ايها الكافرون الى آخر السورة ﴿ص﴾ لكم دينكم الكفر ولى دين الاسلام ولم يقل دينى لان الايات بالنون فحذفت الياء كما قال يهدين ويشفين ﴿ش﴾ اشار به الى تفسير قوله تعالى (لكم دينكم ولى دين) اى لكم دين الكفر ولى دين الاسلام هكذا فسره الفراء وقرأ نافع وحفص وهشام ولى بفتح الياء والباقون بسكونها وهذه الآية منسوخة بآية السيف **قوله** ولم يقل دينى الى آخره حاصله ان النونات اى الفواصل كلها بحذف الياء رعاية للمناسبة وذلك كما فى قوله تعالى (الذى خلقنى فهو يهدين والذى هو يطعمنى ويسقين واذا مرضت فهو يشفين والذى يميتنى ثم يحيين) فان الياء حذفت فى كلها رعاية للفواصل والتناسب وهذا نوع من انواع البديع ﴿ص﴾ وقال غيره لا اعبد ما تعبدون الآن ولا اجيبكم فيما بقى من عمرى (ولا انتم عابدون ما اعبد) وهم الذين قال وليزيدن كثيرا منهم ما انزل اليك من ربك طغيانا وكفرا ﴿ش﴾ ليس فى رواية ابى ذر لفظ وقال غيره وقال بعضهم والصواب اثباته لانه ليس من بقية كلام الفراء بل هو كلام ابى عبيدة قلت الصواب حذفه لانه لم يذكر قبله وقال الفراء حتى يقال بعده وقال غيره وهذا ظاهر وحاصل قوله لا اعبد الى قوله وهم الذين هو لا اعبد فى الحال ولا فى الاستقبال ما تعبدون انما قال ما ولم يقل من لان المراد الصفة كأنه قال لا اعبد الباطل وانتم لا تعبدون الحق وقيل ما مصدرية اى لا اعبد عبادتكم ولا تعبدون عبادتى ثم وجه التكرار فيه التأكيد لان من مذاهب العرب التكرار ارادة التأكيد والافهام كما ان من مذاهبهم الاختصار ارادة التخفيف والايجاز وهذا بحسب ما يقتضيه الحال وقال الكرمانى هو اما للحال

(حقيقة)

حقيقة وللاستقبال مجازا او بالعكس اوهو مشترك وكيف جاز الجمع بينهما ثم اجاب بقوله قلت الشافعية جوزوا ذلك مطلقا واما غيرهم فجوزوه بعموم المجاز **قوله** وهم الذين اى المخاطبون بقوله انتم هم الذين قال الله فى حقهم وليزيدن كثيرا منهم الى آخره **ص** سورة اذا جاء نصر الله **ش** اى هذا فى تفسير بعض شئ من سورة (اذا جاء نصر الله) ويقال سورة النصر وقال ابو العباس هى مدنية بلا خلاف وقال ابن النقيب وروى عن ابن عباس انها اخر سورة نزلت وقال الواحدى وذلك منصرف سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من حنين وعاش بعد نزولها سنتان وقال مقاتل لما نزلت قرأها صلى الله تعالى عليه وسلم على ابى بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما ففرحا وسمعها عبد الله بن عباس فبكى فقال صلى الله تعالى عليه وسلم مايبكيك قال نعيت اليك نفسك فقال صدقت فعاش بعدها ثمانين يوما فمسح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على رأسه وقال اللهم فقهه فى الدين وعلمه التأويل وهى تسعة وتسعون حرفا وست عشرة كلمة وثلاث آيات **ص** بسم الله الرحمن الرحيم **ش** ثبتت البسملة لابى ذر **ص** حدثنا الحسن بن الربيع حدثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن ابى الضحى عن مسروق عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت ماصلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلاة بعد ان نزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح الا يقول فيها سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لى **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن ابن الربيع بفتح الراء ضد الخريف ابن سليمان البجلى الكوفى يعرف بالبورانى وهو من مشايخ مسلم ايضا مات سنة احدى وعشرين ومائتين بالكوفة وابو الاحوص سلام بن سليم وابو الضحى مسلم ابن صبيح ومسروق بن الاجدع والحديث مر فى الصلاة فى باب التسبيح والدعاء فى السجود عن حفص ابن عمر ومر الكلام فيه هناك **ص** حدثنا عثمان بن ابى شيبة حدثنا جرير عن منصور عن ابى الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يكثر ان يقول فى ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لى يتأول القرآن **ش** هذا طريق آخر فى الحديث المذكور عن عثمان بن ابى شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن منصور بن المعتمر الى آخره **قوله** يتأول القران اى يعمل بما امر به فى القرآن وهو قوله فسبح بحمد ربك واستغفره **قوله** سبحانك اى سبحت بحمدك واضافة الحمد الى الله وهو الفاعل والمراد لازمه اى التوفيق او الى المفعول اى بحمدى لك **ص** ﴿باب﴾ قوله ورأيت الناس يدخلون فى دين الله افواجا **ش** اى هذا باب فى قوله تعالى (ورأيت الناس يدخلون) هو فى محل النصب اما على الحال على ان رأيت بمعنى ابصرت او عرفت او على انه مفعول ثان على انه بمعنى علمت وقيل المراد بالناس اهل اليمن **قوله** افواجا اى فوجا بعد فوج وزمرا بعد زمر القبيلة باسرها والقوم باجمعهم من غير قتال **ص** حدثنا عبد الله بن ابى شيبة حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان عمر رضى الله تعالى عنه سألهم عن قوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح قالوا فتح المدائن والقصور قال ماتقول يا ابن عباس قال اجل او مثل ضرب لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم نعيت له نفسه **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله هو ابن محمد بن ابى شيبة اخو عثمان بن ابى شيبة وعبد الرحمن هو ابن مهدى وسفيان هو الثورى والحديث من افراده **قوله** اجل بالتنوين وكذا قوله او مثل بالتنوين **قوله** ضرب من الضرب بمعنى التوقيت فى قوله اجل ومن ضرب المثل فى قوله او مثل **قوله**

نعيت على صيغة المجهول من نعى الميت ينعاه نعيا اذا اذاع موته واخبر به ﴿ص﴾ ﴿باب﴾ فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (فسبح بحمد ربك) المعنى اذا دخل الناس فى دين الله افواجا فسبح بحمد ربك فانك حينئذ لاحق به ذائق الموت كما ذاق من قبلك من الرسل ﴿ص﴾ تواب على العباد والتواب من الناس التائب من الذنب ﴿ش﴾ اشار بهذا الى ان التواب له معنيان احدهما تواب يقال الله تعالى بمعنى انه رجاع عليهم بالمغفرة وقبول التوبة وقيل الذى يرجع الى كل مذنب بالتوبة واصله من التوب وهو الرجوع وقيل هو الذى ييسر للمذنبين اسباب التوبة ويوفقهم لها ويسوق اليهم ماينبههم عن رقدة الغفلة و يطلعهم على وخامة عواقب الزلة فسمى المسبب للشئ باسم المباشر له كما اسند اليه فعله فى قولهم بنى الامير المدينة والآخر تواب يقال للعبد بمعنى انه تائب من الذنوب التى اقترفها ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان عمر رضى الله تعالى عنه يدخلنى مع اشياخ بدر فكأن بعضهم وجد فى نفسه فقال لم تدخل هذا معنا ولنا ابناء مثله فقال انه من حيث علمتم فدعا ذات يوم فادخله معهم فمارؤيت انه دعانى يومئذ الاليريهم قال ماتقولون فى قول الله عز وجل (اذا جاء نصر الله والفتح) فقال بعضهم امرنا ان نحمد الله تعالى ونستغفره اذا نصرنا وفتح علينا وسكت بعضهم فلم يقل شيئا فقال لى اكذاك تقول ياابن عباس فقلت لا قال فماتقول قلت هو اجل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعلمه له قال اذا جاء نصر الله والفتح وذلك علامة اجلك فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا فقال عمر رضى الله تعالى عنه ما اعلم منها الا ماتقول ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة تؤخذ من قوله فسبح بحمد ربك الى آخره وموسى بن اسمعيل ابو سلمة البصرى التبوذكى وابو عوانة بفتح العين الوضاح بن عبد الله اليشكرى وابو بشر بكسر الباء الموحدة جعفر بن ابى وحشية اياس اليشكرى البصرى ويقال الواسطى والحديث مر فى المغازى فى باب مجرد عقيب باب منزل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الفتح فانه اخرجه هناك عن ابى النعمان عن ابى عوانة الى آخره **قوله** يدخلنى بضم الياء من الادخال **قوله** مع اشياخ بدر يعنى من المهاجرين والانصار **قوله** فكان بعضهم هو عبد الرحمن بن عوف **قوله** وجد اى غضب **قوله** انه من حيث علمتم اى ان عبد الله بن عباس ممن علمتم فضله وزيادة علمه وعرفتم قدمه **قوله** فمارؤيت على صيغة المجهول بضم الراء وكسر الهمزة وفى غزوة الفتح فى رواية المستملى فماأريته بتقديم الهمزة والمعنى واحد **قوله** الاليريهم بضم الياء من الاراءة **قوله** قلت لا اى لااقول مثل مايقول هؤلاء قال عمر فماتقول ياعبد الله **قوله** مااعلم منها اى من المقالات التى قال بعضهم ﴿ص﴾ سورة تبت يدا ابى لهب ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض شئ من سورة (تبت يدا ابى لهب) وليس فى بعض النسخ لفظ سورة وهى مكية وهى سبعة وسبعون حرفا وثلث وعشرون كلمة وخمس آيات وابو لهب بن عبد المطلب واسمه عبد العزى وامه خزاعية وكنى ابا لهب فقيل بابنه لهب وقيل لشدة حمرة وجنتيه وكان وجهه يتلهب من حسنه ووافق ذلك ما آل اليه امره وهو دخوله نارا (ذات لهب) وكان من اشد الناس عداوة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وتمادى على عداوته حتى مات بعد بدر بايام ولم يحضرها بل ارسل عنه بديلا فلما بلغه ماجرى لقريش مات غما ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ ثبتت البسملة لابى ذر ﴿ص﴾ وتب خسر تباب خسران تتبيب تدمير ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وتب ما اغنى عنه ماله) وفسر تب بقوله

خسر وفسر تباب بقوله خسران واشار به الى قوله تعالى وما كيد فرعون الا فى تباب واشار بقوله تتبيب الى قوله تعالى ومازاد وهم غير تتبيب اى غير تدمير اى غير هلاك والواو فى وتب للعطف فالاول دعاء والثانى خبر ولفظ يد اهله تقول العرب يد الدهر ويد الرزايا وقيل المراد ملكه وماله يقال فلان قليل ذات اليد يعنون به المال وقيل يذكر اليد ويراد به النفس من قبيل ذكر الشئ ببعض اجزائه ﴿ص﴾ حدثنا يوسف بن موسى حدثنا ابو اسامة حدثنا الاعمش حدثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين ورهطك منهم المخلصين خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف ياصباحاه فقالوا من هذا فاجتمعوا اليه فقال ارأيتم ان اخبرتكم ان خيلا تخرج من سفح هذا الجبل اكنتم مصدقى قالوا ماجربنا عليك كذبا قال فانى نذير لكم بين يدى عذاب شديد قال ابو لهب تبالك ماجمعتنا الا لهذا ثم قام فنزلت تبت يدا ابى لهب وتب وقد تب وهكذا قرأها الاعمش ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه بيان سبب نزول السورة ويوسف بن موسى بن راشد بن بلال القطان مات ببغداد سنة اثنتين وخمسين ومأتين وابو اسامة حماد بن اسامة وهذا من مرسل الصحابى لان ابن عباس لم يخلق حينئذ والحديث قد تقدم بتمامه فى مناقب قريش وببعضه فى الجنائز **قوله** ورهطك منهم المخلصين اما تفسير لقوله عشيرتك واما قراءة شاذة رواها قال الاسمعيلى قرأها ابن عباس وقال النووى عبارة ابن عباس مشعرة بانها كانت قرآنا ثم نسخت تلاوته **قوله** فهتف اى صاح **قوله** ياصباحاه هذه كلمة يقولها المستغيث واصلها اذا صاحوا للغارة لانهم اكثر ما كانوا يغيرون بالصباح ويسمون يوم الغارة يوم الصباح وكأن القائل ياصباحاه يقول قد غشينا العدو **قوله** من سفح بالسين او الصاد وجه الجبل واسفله ﴿ص﴾ * باب * وتب ما اغنى عنه ماله وما كسب ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل (وتب ما اغنى عنه) اى عن ابى لهب ماله من عذاب الله وقيل ماله اغنامه وكان صاحب سائمة **قوله** وما كسب قال الثعلبى يعنى ولده لان ولده من كسبه وقال النسفى كلمة ما موصولة يعنى والذى كسب من الاموال والارباح ويجوز ان تكون مصدرية يعنى وكسبه ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن سلام اخبرنا ابو معاوية حدثنا الاعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خرج الى البطحاء فصعد الى الجبل فنادى ياصباحاه فاجتمعت اليه قريش فقال ارأيتم ان حدثتكم ان العدو مصبحكم او ممسيكم اكنتم تصدقونى قالوا نعم قال فانى نذير لكم بين يدى عذاب شديد فقال ابو لهب الهذا جمعتنا تبالك فانزل الله عز وجل تبت يدا ابى لهب الى اخرها ﴿ش﴾ هذا هو الحديث المذكور اخرجه من طريق آخر عن محمد بن سلام بتشديد اللام عن ابى معاوية محمد بن خازم الضرير عن سليمان الاعمش الى آخره **قوله** الى البطحاء بفتح الباء الموحدة وبطحاء مكة والبطحا مسيل واديها وتجمع على البطاح والاباطح **قوله** مصبحكم من التصبيح وممسيكم من الامساء **قوله** تصدقونى ويروى تصدقوننى ﴿ص﴾ * باب * سيصلى نارا ذات لهب ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله سيصلى اى ابو لهب سيدخل (نارا ذات لهب) والسين فيه للوعيد اى هو كائن لا محالة وان تأخر وقته ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنى عمرو بن مرة عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال ابو لهب تبالك الهذا جمعتنا فنزلت تبت يدا ابى لهب ﴿ش﴾ هذا هو الحديث المذكور اخرجه مختصرا عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث ﴿ص﴾ * باب * وامرأته

حمالة الحطب ش اى هذا باب فى قوله عزوجل (وامرأته حمالة الحطب) قرأ عاصم حمالة بالنصب على الذم والباقون بالرفع على تقدير (سيصلى نارا) وهو امرأته وتكون امرأته عطفا على الضمير فى (سيصلى) وحمالة بدل منها وقد ذكرنا ان امرأته ام جميل بنت حرب اخت ابى سفيان وقال الضحاك كانت تنشر السعدان على طريق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيطاؤه كما يطأ احدكم الحرير وعن مرة الهمدانى كانت ام جميل تأتى كل يوم بحزمة من الحسك والشوك والسعدان فتطرحها على طريق المسلمين فبينما هى ذات يوم بحملة اعيت فقعدت على حجر تستريح فاتى ملك فجذبها من خلفها فاهلكها ص وقال مجاهد حمالة الحطب تمشى بالنميمة ش اى قال مجاهد فى قوله تعالى وامرأته حمالة الحطب كانت تمشى بالنميمة رواه عبد بن حميد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد وكانت تنم على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه الى المشركين وقال الفراء كانت تنم فتحرش فتوقد بينهم العداوة فكنى عن ذلك بحمالة الحطب ص فى جيدها حبل من مسد يقال من مسد ليف المقل وهى السلسلة التى فى النار ش هذان قولان حكاهما الفراء الاول ان معنى قوله فى جيدها حبل من مسد اى فى عنقها حبل من ليف المقل هذا كان فى الدنيا حين كانت تحمل الشوك والثانى ان معنى قوله من مسد هى السلسلة التى فى النار وهو فى الآخرة وعن ابن عباس وعروة سلسلة من حديد ذرعها سبعون ذراعا تدخل من فيها وتخرج من دبرها وتلوى سائرها فى عنقها ص سورة قل هو الله احد ش اى هذا فى تفسير بعض شئ من سورة قل هو الله احد وتسمى سورة الاخلاص وهى مكية وقيل مدنية وهى سبعة واربعون حرفا وخمس عشرة كلمة واربع آيات نزلت لما قالت قريش او كعب بن الاشرف اومالك بن الصعب او عامر بن الطفيل العامرى انسب لنا ربك ص يقال لا ينون احد اى واحد ش اى قد يحذف التنوين من احد فى حال الوصل فيقال هو الله احد الله كما قال الشاعر * فالفيته غير مستعتب * ولاذاكر الله الا قليلا قوله اى واحد تفسير قوله احد اراد انه لافرق بينهما وهذا قول قاله بعضهم والصحيح الفرق بينهما فقيل الواحد بالصفات والاحد بالذات وقيل الواحد يدل على ازليته واوليته لان الواحد فى الاعداد ركنها واصلها ومبدؤها والاحد يدل على تميزه من خلقه فى جميع صفاته ونفى ابواب الشرك عنه فالاحد لنفى ما يذكر معه من العدد والواحد اسم لمفتتح العدد فاحد يصلح فى الكلام فى موضع الجحود والواحد فى موضع الاثبات تقول لم يأتنى منهم احد وجاءنى منهم واحد ولا يقال جاءنى منهم احد لانك اذا قلت لم يأتنى منهم احد فمعناه انه لا واحدا تانى ولا اثنان واذا قلت جاءنى منهم واحد فمعناه انه لم يأتنى اثنان وقال ابن الانبارى احد فى الاصل وحد ص حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال قال الله كذبنى ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمنى ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياى فقوله لن يعيدنى كما بدأنى وليس اول الخلق باهون على من اعادته واما شتمه اياى فقوله اتخذ الله ولدا وانا الاحد الصمد لم الد ولم اولد ولم يكن لى كفوا احد ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن حمزة وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث قد مضى فى سورة البقرة فى باب (وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه) عن ابى اليمان عن شعيب عن عبد الله بن ابى حسين عن نافع بن جبير عن ابن عباس نحو

(رواية)

روابة ابي هريرة قوله وشتمنى الشتم توصيف الشخص بازراء ونقص فيه لاسيما فيما يتعلق بالنسب
ص ٭ باب ٭ الله الصمد ش اى هذا باب فى قوله عزوجل (الله الصمد) ولم تثبت
هذه الترجمة الا لابى ذر ص والعرب تسمى اشرافها (الصمد) قال ابو وائل هو السيد الذى
انتهى سودده ش اشار بهذا الى ان معنى الصمد عند العرب الشرف ولهذا يسمون رؤسائهم
الاشراف بالصمد وعن ابن عباس هو السيد الذى قد كمل انواع الشرف والسودد وقيل هو السيد
المقصود فى الحوائج تقول العرب صمدت فلانا اصمده صمدا بسكون الميم اذا قصدته والمصمود صمد
ويقال بيت مصمود ومصمد اذا قصده الناس فى حوائجهم قوله وقال ابو وائل بالهمزة بعد الالف
كنية شقيق بن مسلمة وهذا ثبت للنسفى هنا وقد ذكر فى تفسير الصمد معانى كثيرة ص
حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام عن ابى هريرة قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله كذبنى ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمنى ولم يكن له ذلك اما تكذيبه
اياى ان يقول انى لن اعيده كما بدأته واما شتمه اياى ان يقول اتخذ الله ولدا وانا الصمد الذى لم الد ولم
اولد ولم يكن لى كفوا احد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ش هذا طريق آخر فى
حديث ابى هريرة المذكور اخرجه عن اسحق بن منصور المروزى عن عبد الرزاق بن همام عن معمر
بن راشد عن همام بن منبه عن ابى هريرة قوله كذبنى ابن آدم اى بعض بنى آدم والمراد بهم المنكرون
للبعث من مشركى العرب وغيرهم من عباد الاوثان والنصارى قوله ولم يكن له ذلك ثبت هذا فى رواية
الكشميهنى ولم يثبت لبقية الرواة عن الفربرى وكذا النسفى قوله اما تكذيبه اياى ان يقول القياس ان يقال
فان يقول بالفاء وهذا دليل من جوز حذف الفاء من جواب اما قوله ولم يكن لى كفوا احد كذا فى
رواية الاكثرين ووقع فى رواية الكشميهنى ولم يكن له بطريق الالتفات ص كفوا وكفيئا
وكفاء واحد ش اشار به الى ان كفوا بضمتين بدون الهمزة وكفيئا على وزن فعيل وكفاء
على وزن فعال بالكسر بمعنى واحد والكفؤ المثل والنظير وليس لله عزوجل كفو ولا مثيل ولا شبيه
وقال الثعلبى فى قوله ولم يكن له كفوا احد على التقديم والتأخير اى ليس له احد كفوا وقرأ حمزة
ويعقوب كفؤا ساكنة الفاء مهموزة ومثله روى العباس عن ابى عمرو واسمعيل عن نافع وحفص
عن عاصم وقرأ الباقون بضم الفاء وفتح حفص الواو بغير همزة وروى فى الشواذ عن سليمان بن
على انه قرأ كفاه بكسر ثم مد وروى عن نافع مثله لكن بغير مد ص سورة قل اعوذ برب
الفلق ش اى هذا فى تفسير بعض شئ من سورة (قل اعوذ برب الفلق) وفى بعض النسخ (قل
اعوذ برب الفلق) من غير ذكر سورة وفى بعضها سورة الفلق ص بسم الله الرحمن الرحيم ش
لم تثبت البسملة الا لابى ذر وهى مدنية فى قول سفين وفى رواية همام وسعيد عن قتادة مكية وكذا قاله
السدى وقال سفيان الفلق والناس نزلتا فيما كان لبيد بن الاعصم سحر رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم وقصته مشهورة فى التفاسير وهى اربعة وسبعون حرفا وثلاث وعشرون كلمة وخمس آيات
والفلق الصبح كذا روى عن ابن عباس وعنه سجن فى جهنم وعن السدى جب فى جهنم وعن ابى
هريرة يرفعه بسند لا بأس به الفلق جب فى جهنم مغطى وعن كعب الجب بيت فى جهنم اذا فتح صاح
اهل النار من شر حره وقيل غير ذلك ص وقال مجاهد غاسق الليل اذا وقب غروب
الشمس يقال ابين من فرق وفلق الصبح وقب اذا دخل فى كل شئ واظلم ش اى قال

مجاهد في قوله تعالى (ومن شر غاسق اذا وقب) ان الغاسق الليل واذا وقب غروب الشمس وكذا روى عن ابي عبيدة ووقب من الوقوب وهو غروب الشمس والدخول في موضعها ويقال وقب اذا دخل في كل شئ واظلم وهو كلام الفراء وكذا قوله يقال ابين من فرق وفلق الصبح من كلام الفراء ﴿ ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عاصم وعبدة عن زر بن حبيش قال سألت ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه عن المعوذتين فقال سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال قيل لي فقلت فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة وعاصم هو ابن ابي النجود بفتح النون وضم الجيم وبالمهملة احد القراء السبعة وعبدة ضد الحرة ابن ابي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة الاولى الاسدى وزر بكسر الزاي وشدة الراء ابن حبيش مصغر الحبش بالحاء المهملة والباء الموحدة والشين المعجمة والحديث اخرجه النسائي ايضا عن قتيبة قوله عن المعوذتين بكسر الواو ومعنى السؤال عنهما الاجل قول ابن مسعود ان المعوذتين ليستا من القرآن فسأل عنهما عن ابي من هذه الجهة فقال سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال قيل لي قل اعوذ اي اقرأنيهما جبريل عليه الصلاة والسلام يعني انهما من القرآن قوله فنحن نقول من كلام ابي رضي الله تعالى عنه ﴿ ص سورة (قل اعوذ برب الناس) ش ﴾ اي هذا في تفسير بعض شئ من سورة (قل اعوذ برب الناس) وفي بعض النسخ لم يذكر لفظ سورة وفي بعضها سورة الناس وهي مدنية وهي تسعة وتسعون حرفا وعشرون كلمة وست آيات ﴿ ص ويذكر عن ابن عباس الوسواس اذا ولد خنسه الشيطان فاذا ذكر الله عزوجل ذهب واذا لم يذكر الله ثبت على قلبه ش ﴾ كذا وقع هذا لغير ابي ذر ووقع له وقال ابن عباس والاول اولى لان اسناد الحديث الى ابن عباس ضعيف اخرجه الطبري والحاكم وفي اسناده حكيم بن جبير وهو ضعيف ولفظه ما من مولود الا على قلبه الوسواس فاذا عمل فذكر الله خنس واذا غفل وسوس قوله خنس الشيطان قال الصاغاني الاولى نخسه الشيطان مكان خنسه الشيطان فان سلمت اللفظة من الانقلاب والتصحيف فالمعنى والله اعلم اخره وازاله عن مكانه لشدة نخسه وطعنه في خاصرته ﴿ ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا عبدة ابن ابي لبابة عن زر بن حبيش وحدثنا عاصم عن زر قال سألت ابي بن كعب قلت ابا المنذر ان اخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا فقال لي ابي سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لي قيل لي قال قلت فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ش ﴾ هذا طريق آخر في حديث ابي بن كعب اخرجه عن علي بن عبد الله ابن المديني عن سفيان بن عيينة الى آخره قوله وحدثنا عاصم القائل وحدثنا عاصم هو سفيان وكأنه كان يجمعهما تارة ويفردهما اخرى وابو المنذر كنية ابي بن كعب وله كنية اخرى ابو الطفيل قوله ان اخاك يعني في الدين قوله كذا وكذا يعني انهما ليستا من القرآن قوله قيل لي اي انهما من القرآن وهذا كان مما اختلف فيه الصحابة ثم ارتفع الخلاف ووقع الاجماع عليه فلو انكر اليوم احد قرآنيتهما كفر وقال بعضهم ما كانت المسألة في قرآنيتهما بل في صفة من صفاتهما او خاصة من خاصتهما ولا شك ان هذه الرواية تحتملهما فالحمل عليها اولى والله اعلم فان قلت قد اخرج احمد وابن حبان من رواية حماد ابن سلمة عن عاصم بلفظ ان ابن مسعود كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه واخرج عبد الله بن احمد في زيادات المسند والطبراني وابن مردويه من طريق الاعمش عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن

(يزيد)

يزيد النخعي قال كان عبدالله بن مسعود يحك المعوذتين من مصاحفه ويقول انهما ليستا من القرآن او من كتاب الله تعالى قلت قال البزار لم يتابع ابن مسعود على ذلك احد من الصحابة وقد صح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قرأهما في الصلاة وهو في صحيح مسلم عن عقبة بن عامر وزاد فيه ابن حبان من وجه آخر عن عقبة بن عامر فان استطعت ان لا تفوتك قراءتهما في صلاة فافعل واخرج احمد من طريق ابي العلاء بن الشخير عن رجل من الصحابة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأه المعوذتين وقال له اذا انت صليت فاقرأهما واسناده صحيح وروى سعيد بن منصور من حديث معاذ بن جبل ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صلى الصبح فقرأ فيهما بالمعوذتين **قوله** قال فنحن نقول القائل هو ابي بن كعب ﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴾ ثبتت البسملة لابي ذر وحده ﴿ ص كتاب فضائل القرآن ش ﴾ اى هذا كتاب في بيان فضائل القرآن ولم يقع لفظ كتاب الا في رواية ابي ذر والمناسبة بين كتاب التفسير وبين كتاب فضائل القرآن ظاهرة لاتخفى والفضائل جمع فضيلة قال الجوهري الفضل والفضيلة خلاف النقص والنقيصة ﴿ ص * باب * كيف نزول الوحي واول ما نزل ش ﴾ اى هذا باب في بيان كيفية نزول الوحي وبيان اول ما نزل من الوحي **قوله** كيف قال نزول الوحي كذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر كيف نزل الوحي بلفظ الماضي وقال بعضهم كيف نزول الوحي بصيغة الجمع قلت كأنه ظن من عدم وقوفه على العلوم العربية ان لفظ النزول جمع وهو غلط فاحش وانما هو مصدر من نزل ينزل نزولا وقد تقدم في اول الكتاب كيفية نزوله وبيان اول ما نزل ﴿ ص وقال ابن عباس المهيمن الامين القرآن امين على كل كتاب قبله ش ﴾ اى قال ابن عباس في قوله تعالى (وانزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه) وفسر المهيمن بالامين ومن اسماء الله تعالى المهيمن قيل اصله مؤيمن فقلبت الهمزة هاء كما قلبت في ارقت هرقت ومعناه الامين الصادق وعده وذكر له معان اخر **قوله** القرآن امين على كل كتاب قبله يعني من الكتب والصحف المنزلة على الانبياء والرسل عليهم السلام واثر ابن عباس هذا رواه عبد بن حميد في تفسيره عن سليمان بن داود عن شعبة عن ابي اسحق قال سمعت التميمي عن ابن عباس ﴿ ص حدثنا عبيدالله بن موسى عن شيبان عن يحيى عن ابي سلمة قال اخبرتني عائشة وابن عباس رضي الله عنهم قالا لبث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن وبالمدينة عشرا ش ﴾ مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة وشيبان ابو معاوية النحوي ويحيى هو ابن ابي كثير وابو سلمة ابن عبدالرحمن بن عوف والحديث مضى في المغازي **قوله** عشرا مبهم كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني عشر سنين بذكر مميزه وهو يفسر الابهام المذكورة فان قلت يعارض هذا ما ذكره ايضا من حديث ابن عيينة سمعت عمرو بن دينار قلت لعروة ان ابن عباس يقول لبث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمكة بضع عشرة سنة قلت يحمل الاول على انه من حيث حمي الوحي وتتابع ورواية مقامه بمكة ثلاثة عشرة سنة يريد من حين البعثة وقيل يحمل على ان اسرافيل عليه السلام وكل به صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث سنين ثم جاءه جبريل عليه السلام بالقرآن ﴿ ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا معتمر قال سمعت ابي عن ابي عثمان قال انبئت ان جبريل عليه السلام اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعنده ام سلمة فجعل يتحدث فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لام سلمة من هذا او كما قال قالت هذا دحية فلما قام قالت والله ما حسبته الا اياه حتى

سمعت خطبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يخبر خبر جبريل عليه السلام اوكما قال قال ابى قلت لابى عثمان ممن سمعت هذا قال من اسامة بن زيد ﴿ ش ﴾ هذا ايضا يطابق الجزء الاول للترجمة ومعتمر هو ابن سليمان التيمى يروى عن ابيه عن ابى عثمان عبد الرحمان الهندى بفتح النون والحديث قد مضى فى علامات النبوة فانه اخرجه هناك عن عباس بن الوليد النرسى **قوله** انبئت على صيغة المجهول من الانباء اى اخبرت **قوله** اوكما قال شك من الراوى **قوله** ماحسبته الاياه كلام ام سلمة **قوله** يخبر خبر جبريل عليه الصلاة والسلام ويروى بخبر جبريل بالباء الموحدة وفى رواية مسلم فقالت ايمن الله ماحسبته الا اياه **قوله** الااياه اى دحية وقال بعضهم يحتمل ان يكون هذا فى قصة بنى قريظة فقد وقع فى دلائل البيهقى من رواية عبد الرحمان بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها رأت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يكلم رجلا وهو راكب فلما دخل قلت من هذا الذى كنت تكلمه قال بمن شبهتيه قلت بدحية قال ذاك جبريل عليه السلام يأمرنى ان امضى الى بنى قريظة قلت هذا بعيد من وجوه الاول ان الرائية فى حديث الباب ام سلمة وهنا عائشة والثانى فيه اختلاف الرواة عنهما الثالث ان الظاهر ان ام سلمة رأته فى بيتها وعائشة رأته خارج بيتها لقولها فلما دخل وانها رأته وهو راكب نعلى كل الوجوه لادلالة على ان قصة ام سلمة كانت فى قصة بنى قريظة والله اعلم **قوله** قال ابى بفتح الهمزة وكسر الباء الموحدة اى قال معتمر بن سليمان قال ابى قلت لابى عثمان وهو عبد الرحمن المذكور ممن سمعت هذا الحديث قال سمعته من اسامة بن زيد الصحابى حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر ابو مسعود هذا الحديث فى مسند اسامة وكذلك الحافظ المزى وقال الحميدى فى مسند ام سلمة وقالوا فيه فضيلة ام سلمة ودحية وقال بعضهم وفيه نظر لان اكثر الصحابة رأوا جبريل عليه السلام فى صورة الرجل قلت هذا غير نظر لان ذكر هذا لام سلمة فضيلة لايستلزم نفى فضيلة غيرها من النساء وقوله اكثر الصحابة رأوا جبريل غير مسلم على مالايخفى ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنا سعيد المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم مامن الانبياء نبى الا اعطى ما مثله آمن عليه البشر وانما كان الذى اوتيته وحيا اوحاه الله الى فارجو ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اوتيته وحيا اوحاه الله الى وسعيد المقبرى يروى عن ابيه كيسان والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاعتصام عن عبد العزيز بن عبد الله واخرجه مسلم فى الايمان واخرجه فى التفسير وفى فضائل القرآن جميعا عن قتيبة **قوله** مامن الانبياء نبى الا اعطى يدل على ان النبى لابد له من معجزة يقتضى ايمان من شاهدها بصدقه ولايضره من اصر على المعاندة **قوله** ما مثله كلمة ما موصولة فى محل النصب لانه مفعول ثان لاعطى **قوله** مثله مبتدأ وآمن عليه البشر خبره والجملة صلة الموصول والمثل يطلق ويراد به عين الشئ اومايساويه **قوله** عليه القياس يقتضى ان يقال به لان الايمان يستعمل بالباء اوباللام ولايستعمل بعلى ولكن فيه تضمين معنى الغلبة اى يؤمن بذلك مغلوبا عليه بحيث لايستطيع دفعه عن نفسه لكن قد يخذل فيعاند وقال الطيبى لفظ عليه هو حال اى مغلوبا عليه فى التحدى والمباراة اى ليس نبى الا قد اعطاه الله من المعجزات الشئ الذى صفته انه اذا شوهد اضطر المشاهد الى الايمان به وتحريره ان كل نبى اختص بما يثبت دعواه من خارق العادات بحسب زمانه كقلب العصا ثعبانا لان الغلبة

(فى زمان)

في زمان موسى للسحر فاتاهم بمافوق السحر فاضطرهم الى الايمان به وفي زمان عيسى الطب فجاء بما هو اعلى من الطب وهو احياء الموتى وزمان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم البلاغة فجاءهم بالقرآن **قوله** آمن وقع في رواية حكاها ابن قرقول اومن بضم ثم واو قال ابوالخطاب كذا قيدناه في رواية الكشميهني والمستملي وقال ابن دحية وقيده بعضهم ايمن بكسر الهمزة بعدها ياء وميم مضمومة وفي رواية القابسي امن بغيرمد من الامان والكل راجع الى معنى الايمان والاول هو المشهور وقال النووي اختلف في معنى هذا الحديث على اقوال احدها ان كل نبي اعطى من المعجزات ما كان مثله لمن كان قبله من الانبياء فآمن به البشر واما معجزتي العظيمة الظاهرة فهي القرآن الذي لم يعط احد مثله فلهذا انا اكثرهم تبعا والثاني ان الذي اوتيته لايتطرق اليه تخييل بسحر او تشبيه بخلاف معجزة غيري فانه قد يخيل الساحر بشيء ممايقارب صورتها كما خيلت السحرة في صورة عصا موسى عليه السلام والخيال قد يروج على بعض العوام والفرق بين المعجزة والتخييل يحتاج الى فكر فقد يخطىء الناظر فيعتقدهما سواء والثالث ان معجزات الانبياء عليهم السلام انقرضت بانقراضهم ولم يشاهدها الامن حضرها بحضرتهم ومعجزة نبينا صلى الله عليه وسلم القرآن المستمر الى يوم القيمة **قوله** وانما كان الذي اوتيته وحيا كلمة انما للحصر ومعجزة الرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم تكن منحصرة في القرآن وانما المراد انه اعظم معجزاته وافيدها فانه يشتمل على الدعوة والحجة وينتفع به الحاضر والغائب الى يوم القيامة فلهذا رتب عليه قوله فارجو ان اكون اكثرهم اى اكثر الانبيا تابعا اى امة تظهر يوم القيامة

﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن محمد نا يعقوب بن ابراهيم نا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ان الله تابع على رسوله الوحي قبل وفاته حتى توفاه اكثر ما كان الوحي ثم توفي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بالفتح ابن محمد البغدادي الملقب بالناقد ويعقوب بن ابراهيم يروى عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف والحديث اخرجه مسلم في آخر الكتاب عن الناقد وغيره واخرجه النسائي في فضائل القرآن عن اسحق بن منصور **قوله** تابع اى انزل الله تعالى الوحي متتابعا متواترا اكثر مما كان وكان ذلك قرب وفاته **قوله** حتى توفاه اكثر ما كان الوحي اى الزمان الذي وقعت فيه وفاته كان نزول الوحي فيه اكثر من غيره من الازمنة **قوله** بعد بالضم مبنى لقطع الاضافة عنه اى بعد ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا ابونعيم نا سفين عن الاسود بن قيس قال سمعت جندبا يقول اشتكى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يقم ليلة او ليلتين فأتته امرأة فقالت يا محمد ما ارى شيطانك الا قد تركك فانزل الله عز وجل والضحى والليل اذا سجى ما ودعك ربك وماقلى ﴿ ش ﴾ وجه ايراده هذا الحديث هنا الاشارة الى ان تأخير النزول لا لقصد الترك اصلا وانما هو لوجوه من الحكمة تسهيل حفظه لانه لو نزل دفعة واحدة لشق عليهم لانهم امة امية وغالبهم لايقرأ ولايكتب وتردد رسول الله عز وجل اليه ولاينقطع الى ان يلقى الله تعالى ونزوله بحسب الوقائع والمصالح وكون القرآن على سبعة احرف فناسب ان ينزل مفرقا اذ في نزوله دفعة واحدة كانت مشقة عليهم والحديث مر عن قريب في سورة والضحى فانه اخرجه هناك عن احمد بن يونس عن زهير عن الاسود وهنا اخرجه عن ابي نعيم الفضل بن دكين عن سفين الثوري عن الاسود ومر الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ باب ﴿ نزل القرآن بلسان قريش

والعرب ش ﴿ اى هذا الباب فى بيان ان القرآن نزل بلسان قريش اى معظمه واكثره لان فى القرآن همزا كثيرا وقريش لاتهمز وفيه كلمات على خلاف لغة قريش وقد قال الله تعالى قرآنا عربيا ولم يقل قرشيا ويحتمل ان يكون قوله بلسان قريش اى ابتداء نزوله ثم ابيح ان يقرأ بلغة غيرهم قوله والعرب اى ولسان العرب وهو من قبيل عطف العام على الخاص لان قريشا من العرب لكن فائدة ذكر قريش بعد دخوله فى العرب لزيادة شرف قريش على غيرهم من العرب وذلك كما فى قوله تعالى (ولقد آتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم) وقال الحكيم الترمذى فى كتاب علم الاولياء ان سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تعالى لم ينزل وحيا قط الا بالعربية وترجم جبريل عليه السلام لكل رسول بلسان قومه والرسول صاحب الوحى يترجم بلسان اولئك فاما الوحى فباللسان العربى ﴾ ص قرآنا عربيا بلسان عربى مبين ش ﴿ ذكر هذا فى معرض الاستدلال بان القرآن على لسان العرب ولهذا وقع فى رواية ابى ذر لقول الله تعالى قرآنا عربيا بلسان عربى مبين ﴾ ص حدثنا ابو اليمان ناشعيب عن الزهرى واخبرنى انس بن مالك قال فامر عثمان زيد بن ثابت وسعيد بن العاص وعبدالله بن الزبير وعبدالرحمن بن الحرث بن هشام ان ينسخوها فى المصاحف وقال لهم اذا اختلفتم انتم وزيد بن ثابت فى عربية من عربية القرآن فاكتبوها بلسان قريش فان القرآن انزل بلسانهم ففعلوا ش ﴿ مطابقته للترجمة فى قوله فاكتبوها بلسان قريش وابو اليمان الحكم بن نافع وهذا الاسناد بعينه قدمر مرارا كثيرة مع اختلاف المتون والحديث قدمضى فى باب نزول القرآن بلسان قريش فى باب المناقب قوله واخبرنى وفى رواية ابى ذر فاخبرنى بالفاء قوله ان ينسخوها اى السور والآيات التى احضرت من بيت حفصة وفى رواية الكشميهنى ان ينسخوا مافى المصاحف اى ينقلوا الذى فيها الى مصاحف اخرى والاول هو المعتمد لانه كان فى صحف لافى مصاحف وقد ذكر عن ابن شهاب انه قال اختلفوا يومئذ فى التابوت فقال زيد بن ثابت انه التابوه وقال ابن الزبير ومن معه التابوت فترافعوا الى عثمان رضى الله تعالى عنه فقال اكتبوه التابوت بلغة قريش قوله فى عربية اى فى لغة عربية من عربية القرآن اى من لغته قوله فان القرآن انزل بلسانهم اى بلسان قريش والمراد معظم القرآن كما ذكرناه عن قريب قوله ففعلوا اى فعل هؤلاء الصحابة الذى امر به عثمان من كتابة القرآن بلغة قريش وقال ابن عباس نزل القران بلغة قريش ولسان خزاعة لان الدار كانت واحدة وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انا افصحكم لانى من قريش ونشأت فى بنى سعد بن مالك فلايجب لذلك ان يقال القرآن نزل بلغة سعد بن بكر بل لايمنع ان يقال بلغة افصح العرب ومن دونها فى الفصاحة اذا كانت فصاحتهم غير متفاوتة وقد جاءت الروايات انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقرأ بلغة قريش وغير لغتها كما اخرجه ابن ابى شيبة عن الفضل بن ابى خالد قال سمعت ابا العالية يقول قرأ القرآن على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة رجال فاختلفوا فى اللغة فرضى قراءتهم كلها وكان بنو تميم اعرب القوم فهذا يدل على انه كان يقرأ بلغة بنى تميم وخزاعة واهل لغات مختلفة قد اقر جميعها ورضيها ﴾ ص حدثنا ابو نعيم حدثنا همام حدثنا عطاء (ح) وقال مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال اخبرنى عطاء قال اخبرنى صفوان بن يعلى بن امية ان يعلى كان يقول ليتنى ارى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين ينزل عليه الوحى فلما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

بالجعرانة وعليه ثوب قد اظل عليه ومعه ناس من اصحابه اذجاءه رجل متضمخ بطيب فقال يارسول الله كيف ترى فى رجل احرم فى جبة بعدما تضمخ بطيب فنظر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ساعة فجاءه الوحى فاشار عمر الى يعلى ان تعال فجاء يعلى فادخل رأسه فاذا هو محمر الوجه يغط كذلك ساعة ثم سرى عنه فقال اين الذى يسألنى عن العمرة آنفا فالتمس الرجل فجيئ به الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اما الطيب الذى بك فاغسله ثلاث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع فى عمرتك كما تصنع فى حجك **ش** قيل وجه دخول هذا الحديث فى هذا الباب هو التنبيه على ان القرآن والسنة كلاهما بوحى واحد ولسان واحد وقيل اشار البخارى بذلك الى ان قوله تعالى (وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه لا يستلزم ان يكون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ارسل بلسان قريش فقط لكونهم قومه بل ارسل بلسان جميع العرب لانه ارسل اليهم كلهم بدليل انه خاطب الاعرابى الذى سأله بما يفهمه بعد ان نزل الوحى عليه بجواب مسألته فدل ان الوحى كان ينزل عليه بما يفهمه من العرب قريشيا كان او غير قرشى والوحى اعم من ان يكون قرآنا يتلى او لا يتلى وقيل غير ذلك والكل لا يشفى العليل ولا يروى الغليل ولهذا قال بعضهم ذكر هذا الحديث فى الترجمة التى قبل هذه اظهر وابين فلعل ذلك وقع من بعض النساخ وقال آخر مثله وهو ان ادخال هذا الحديث فى الباب الذى قبله اليق ثم اعتذر عنه فقال فلعله قصد التنبيه على ان الوحى بالقرآن والسنة كان على صفة واحدة ولسان واحد انتهى وقد مضى هذا الحديث فى الحج فى باب اذا احرم جاهلا وعليه قميص واخرجه هناك عن ابى الوليد عن همام عن عطاء قال حدثنى صفوان بن يعلى عن أبيه الحديث وهنا اخرجه عن ابى نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن همام بن يحيى عن عطاء بن ابى رباح عن صفوان بن يعلى الى آخره واخرجه من طريق آخر بقوله وقال مسدد وهذا بطريق المذاكرة مع ان مسددا شيخه وهو يروى عن يحيى بن سعيد القطان عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى بن امية الى آخره وقد مضى الكلام فيه هناك مستوفى والجعرانة بسكون العين المهملة وتخفيف الراء وقد تكسر وتشدد الراء وهى موضع قريب من مكة وهى فى الحل وميقات للاحرام والتضمخ بالمعجمتين التلطخ وغطيط النائم نخيره وسرى اى كشف وازيل عنه **ص** باب جمع القرآن **ش** اى هذا باب فى بيان كيفية جمع القرآن والمراد به جمع مخصوص وهو جمع المتفرق منه فى صحف ثم تجمع تلك الصحف فى مصحف واحد مرتب السور والآيات **ص** حدثنا موسى بن اسمعيل عن ابراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن عبيد بن السباق ان زيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه قال ارسل الى ابو بكر رضى الله تعالى عنه مقتل اهل اليمامة فاذا عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه عنده قال ابو بكر ان عمر اتانى فقال ان القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن وانى اخشى ان يستحر القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن وانى ارى ان تأمر بجمع القرآن قلت لعمر كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال عمر رضى الله تعالى عنه هذا والله خير فلم يزل عمر يراجعنى حتى شرح الله صدرى لذلك ورأيت فى ذلك الذى رأى عمر قال زيد قال ابو بكر انك رجل شاب عاقل لا نتهمك وقد كنت تكتب الوحى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتتبع القرآن فاجمعه فوالله لو كلفونى نقل جبل من الجبال ما كان اثقل على مما امرنى به من جمع القرآن قلت كيف تفعلون شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال هو والله

يراجعنى ابو بكر يراجعنى حتى شرح الله صدرى للذى شرح له صدر ابى بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما فتتبعت القرآن اجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال حتى وجدت آخر سورة التوبة مع ابى خزيمة الانصارى لم اجدها مع احد غيره لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حتى خاتمة براءة وكانت الصحف عند ابى بكر حتى توفاه الله تعالى ثم عند عمر حياته ثم عند حفصة بنت عمر رضى الله تعالى عنهم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبيد بن السباق بفتح السين المهملة وتشديد الباء الموحدة الثقفى المدنى التابعى يكنى ابا سعيد وليس له فى البخارى غير هذا الحديث لكن كرره فى الابواب والحديث مضى فى التفسير فى آخر سورة براءة فانه اخرجه هناك عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى قال اخبرنى ابن السباق ان زيد بن ثابت الى آخره ومضى الكلام فيه هناك ولنتكلم فى بعض شىء ﴿ قوله ﴾ مقتل اهل اليمامة اى بعد قتل مسيلمة الكذاب وقتل من القراء يومئذ سبعمائة وقيل اكثر ﴿ قوله ﴾ قد استحر بسين مهملة وتاء مثناة من فوق مفتوحة وحاء مهملة مفتوحة وراء مشددة اى اشتد وكثر وهو على وزن استفعل من الحر خلاف البرد ﴿ قوله ﴾ بالمواطن اى فى المواطن اى الاماكن التى يقع فيها القتال مع الكفار ﴿ قوله ﴾ لم يفعله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الخطابى وغيره يحتمل ان يكون صلى الله تعالى عليه وسلم انما لم يجمع القرآن فى المصحف لما كان يترقب من ورود ناسخ لبعض احكامه او تلاوته فلما انقضى نزوله بوفاته صلى الله تعالى عليه وسلم الهم الله الخلفاء الراشدين ذلك وفاء لوعده الصادق بضمان حفظه على هذه الامة المحمدية وكان ابتداء ذلك على يد الصديق رضى الله تعالى عنه بمشورة عمر رضى الله تعالى عنه ويؤيده ما اخرجه ابن ابى داود فى المصاحف باسناد حسن عن عبد خير قال سمعت عليا رضى الله تعالى عنه يقول اعظم الناس فى المصاحف اجرا ابو بكر رحمة الله على ابى بكر هو اول من جمع كتاب الله وان قلت اخرج ابن ابى داود فى المصاحف من طريق ابن سيرين قال قال على رضى الله تعالى عنه لما مات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم آليت ان لا آخذ على ردائى الا لصلاة جمعة حتى اجمع القرآن فجمعه قلت اسناده ضعيف لانقطاعه ولئن سلمنا كونه محفوظا فمراده بجمعه حفظه فى صدره ﴿ قوله ﴾ والله خير يعنى خير فى زمانهم ﴿ قوله ﴾ فتتبع القرآن صيغة امر وكذلك قوله فاجمعه ﴿ قوله ﴾ فتتبعت القرآن اجمعه حال اى حال كونى اجمعه وقت التتبع ﴿ قوله ﴾ العسب بضم العين والسين المهملتين بعدهما باء موحدة جمع عسيب وهو جريد النخل كانوا يكشطون الخوص ويكتبون فى الطرف العريض وقيل العسب طرف الجريد العريض الذى لم ينبت عليه الخوص والذى ينبت عليه الخوص هو السعف ووقع فى رواية ابن عيينة عن ابن شهاب القصب والعسب والكرانيف وجرائد النخل وفى الرواية المتقدمة فى التفسير من الرقاع والاكتاف والعسب وصدور الرجال والرقاع جمع رقعة وقد يكون من جلد او ورق او كاغد وفى رواية عمارة بن غزية وقطع الاديم وفى رواية ابن ابى داود من طريق ابى داود الطيالسى عن ابراهيم بن سعد والصحف وفى رواية ابن ابى داود والاضلاع وعنده ايضا والاقتاب جمع قتب البعير ﴿ قوله ﴾ واللخاف بكسر اللام وبالخاء المعجمة وبعد الالف فاء وهو جمع لخفة بفتح اللام وسكون الخاء وهو الحجر الابيض الرقيق وقال الخطابى اللخاف صفائح الحجارة الرقاق ﴿ قوله ﴾ مع ابى خزيمة الانصارى ووقع فى رواية عبد الرحمن بن مهدى عن ابراهيم ابن سعد مع خزيمة بن ثابت اخرجه احمد والترمذى ورواية من قال مع ابى خزيمة اصح والذى

وجد معه آخر سورة التوبة ابوخزيمة بالكنية والذى وجد معه الآية من الاحزاب خزيمة واسم ابى خزيمة لا يعرف وهو مشهور بكنيته وهو ابن اوس بن يزيد بن اصرم **قوله** فكانت الصحف التى جمعها زيد بن ثابت عند ابى بكر الى ان توفاه الله تعالى **قوله** ثم عند عمر حياته اى ثم كانت عند عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه مدة حياته **قوله** ثم عند حفصة اى ثم بعد عمر كانت عند حفصة بنت عمر فى خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه وانما كانت عند حفصة لان عمر اوصى بذلك فاستمرت عندها الى ان طلبها من له الطلب ﴿ **ص** ﴾ حدثنا موسى حدثنا ابراهيم حدثنا ابن شهاب ان انس بن مالك رضى الله عنه حدثه ان حذيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان يغازى اهل الشام فى فتح ارمينية واذربيجان مع اهل العراق فافزع حذيفة اختلافهم فى القراءة فقال حذيفة لعثمان يا امير المؤمنين ادرك هذه الامة قبل ان يختلفوا فى الكتاب اختلاف اليهود والنصارى فارسل عثمان الى حفصة رضى الله عنها ان ارسلى الينا بالصحف ننسخها فى المصاحف ثم نردها اليك فارسلت بها حفصة الى عثمان فامر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحرث بن هشام فنسخوها فى المصاحف وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة اذا اختلفتم انتم وزيد بن ثابت فى شئ من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فانما نزل بلسانهم ففعلوا حتى اذا نسخوا الصحف فى المصاحف رد عثمان الصحف الى حفصة فارسل الى كل افق بمصحف مما نسخوا وامر بما سواه من القرآن فى كل صحيفة او مصحف ان يحرق ﴿ **ش** ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وموسى هو ابن اسمعيل وابراهيم هو ابن سعد وهذا الاسناد الى ابن شهاب هو الذى قبله بعينه اعاده اشارة الى انهما حديثان لابن شهاب فى قصتين مختلفتين وان اتفقتا فى كتابة القرآن وجمعه وله قصة اخرى عن خارجة بن زيد فى آخر هذا الحديث على ما يأتى الآن **قوله** وكان يغازى اى يغزى اى كان عثمان يجهز اهل الشام واهل العراق لغزو ارمينية واذربيجان وفتحهما وارمينية بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر الميم بعدها ياء آخر الحروف ساكنة ثم نون مكسورة وقال ابن السمعانى بفتح الهمزة وقال ابو عبيد هى بلد معروف يضم كورا كثيرة سميت لكون الارمن فيها وهى امة كالروم وقيل سميت بارمون بن ليطى ابن يومن بن يافث بن نوح عليه السلام وقال الرشاطى افتتحت سنة اربع وعشرين فى خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه على يد سلمان بن ربيعة الباهلى قال واهلها نوارمى بن ارم بن سام بن نوح عليه السلام واذربيجان بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وبالراء المفتوحة والباء الموحدة المكسورة ثم الياء آخر الحروف الساكنة ثم الجيم والالف والنون وقال ابن قرقول فتح عبد الله بن سليمان الياء وعن المهلب بالمد وكسر الراء بعدها ياء ساكنة بعدها باء مفتوحة وقال ابو الفرج الفها مقصورة وذالها ساكنة كذلك قراءته على ابى منصور ويغلط من يمده وفى المبتدى من يقدم الياء اخت الواو على الباء الموحدة وهو جهل وفى النوادر لابن الاعرابى تقوله بقصر الهمزة وكذا ذكره صاحب تثقيف اللسان ولكن كسر الهمزة وقال ابو اسحق البحترى الفصيح ذربيجان وقال الجواليقى الهمزة فى اولها اصلية لان اذر مضموم اليه الاخر وقال ابن الاعرابى اجتمعت فيها اربع موانع من الصرف العجمة والتعريف والتأنيث والتركيب وهى بلدة بالجبال من بلاد العراق يلى كور ارمينية من جهة الغرب وقال الكرمانى الاشهر عند العجم اذرباىجان بالمد والالف بين الموحدة والتحتانية هو بلدة تبريز وقصباتها **قوله** مع اهل العراق وفى رواية الكشميهنى فى اهل العراق **قوله** فافزع من الافزاع

وحذيفة بالنصب مفعوله واختلافهم بالرفع فاعله وفي رواية يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابيه
فيتنازعون في القرآن حتى سمع حذيفة من اختلافهم ماذعره وفي رواية يونس فتذاكروا القرآن
واختلفوا فيه حتى كاد يكون بينهم فتنة وفي رواية عمارة بن غزية ان حذيفة قدم من غزوة فلم يدخل
بيته حتى اتى عثمان فقال يا امير المؤمنين ادرك الناس قال وماذاك قال غزوت فرج ارمينية فاذا اهل الشام
يقرأون بقراءة ابي بن كعب فيأتون بما لم يسمع اهل العراق واذا اهل العراق يقرأون بقراءة عبدالله
ابن مسعود فيأتون بما لم يسمع اهل الشام فيكفر بعضهم بعضا انتهى وكان هذا سببا لجمع عثمان القرآن
في المصحف والفرق بينه وبين الصحف ان الصحف هي الاوراق المحررة التي جمع فيها القرآن في عهد
ابي بكر رضي الله تعالى عنه وكانت سورا مفرقة كل سورة مرتبة بآياتها على حدة لكن لم يرتب بعضها
اثر بعض فلما نسخت ورتب بعضها اثر بعض صارت مصحفا ولم يكن مصحفا الا في عهد عثمان على
ماذكر في الحديث من طلب عثمان الصحف من حفصة وامره للصحابة المذكور في الحديث بكتابة
مصاحف وارساله الى كل ناحية بمصحف **قوله** فامر زيد بن ثابت هو الانصاري والبقية قرشيون
قوله فنسخوها اي الصحف اي مافي الصحف التي ارسلتها حفصة الى عثمان رضي الله تعالى عنهما **قوله**
للرهط القرشيين وهم عبدالله بن الزبير الاسدي وسعيد بن العاص الاموي وعبد الرحمن بن الحرث
المخزومي **قوله** فانما نزل بلسانهم اي فانما نزل القرآن بلسان قريش اي معظم القرآن كما ذكرنا
قوله وارسل الى كل افق اي ناحية ويجمع على آفاق وفي رواية شعيب فارسل الى كل جند من
اجناد المسلمين بمصحف واختلف في عدد المصاحف التي ارسل بها عثمان الى الآفاق فالمشهور انها
خمسة واخرج ابن ابي داود في كتاب المصاحف من طريق حمزة الزيات قال ارسل عثمان اربعة
مصاحف وبعث منها الى الكوفة بمصحف فوقع عند رجل من مراد فبقي حتى كتبت مصحفي منه وقال
ابن ابي داود وسمعت اباحاتم السجستاني يقول كتبت سبعة مصاحف الى مكة والى الشام والى اليمن
والى البحرين والى البصرة والى الكوفة وحبس بالمدينة واحدا **قوله** ان يخرق بالخاء المعجمة رواية
الاكثرين وبالمهملة رواية المروزي وبالوجهين رواية المستملي وبالمعجمة اثبت وفي رواية الاسمعيلي
ان تمحى او يحرق وقال الكرماني فان قلت كيف جاز احراق القرآن قلت المحروق هو القرآن المنسوخ
او المختلط بغيره من التفسير او بلغة غير قريش او القراآت الشاذة وفائدته ان لايقع الاختلاف فيه
قلت هذه الاجوبة جواب من لم يطلع على كلام القوم ولم يتأمل مايدل عليه قوله في آخر الحديث
وقال عياض غسلوها بالماء ثم احرقوها مبالغة في اذهابها وعند ابي داود والطبراني وامرهم ان
يحرقوا كل مصحف يخالف المصحف الذي ارسل به قال فذلك زمان احرقت المصاحف بالعراق بالنار
وفي رواية سويد بن غفلة عن علي رضي الله تعالى عنه قال لاتقولوا لعثمان في احراق المصاحف الا خيرا
وفي رواية بكير بن الاشج فامر بجمع المصاحف فاحرقها ثم بث في الاجناد التي كتبت ومن طريق
مصعب بن سعد قال ادركت الناس متوافرين حين احرق عثمان المصاحف فاعجبهم ذلك اوقال لم ينكر
ذلك منهم احد وقال ابن بطال في هذا الحديث جواز تحريق الكتب التي فيها اسم الله عز وجل
بالنار وان ذلك اكرام لها وصون عن وطئها بالاقدام وقيل هذا كان في ذلك الوقت واما الآن فالغسل
اولى اذا دعت الحاجة الى ازالته وقال اصحابنا الحنفية ان المصحف اذا بلي بحيث لاينتفع به يدفن في مكان
طاهر بعيد عن وطئ الناس ﴿ ص ﴾ قال ابن شهاب واخبرني خارجة بن زيد بن ثابت سمع

(زيد)

زيد بن ثابت قال فقدت آية من الاحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت اسمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأبها فالتمسناهافوجدناهامع خزيمة بن ثابت الانصارى (من المؤمنين رجال صدقوا ماعاهدوا الله عليه) فالحقناها فى سورتها فى المصحف ش هذا موصول بالاسناد الاول وذكره البخارى موصولا مفردا فى الجهاد وفى تفسير سورة الاحزاب ورواه ايضا فى الاحكام عن موسى بن اسمعيل عن ابراهيم بن سعد عن الزهرى كما رواه هنا وظاهر حديث زيد بن ثابت هذا انه فقد آية الاحزاب من الصحف التى كان نسخها فى خلافة ابى بكر رضى الله تعالى عنه حتى وجدها مع خزيمة ابن ثابت رضى الله تعالى عنه وفى رواية ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع عن ابن شهاب ان فقده اياها انما كان فى خلافة ابى بكر وهو وهم منه والصحيح ما فى الصحيح وان الذى فقده فى خلافة ابى بكر آيتان من آخر براءة واما التى فى الاحزاب ففقدها لما كتب المصحف فى خلافة عثمان وجزم ابن كثير بما وقع فى رواية ابن مجمع وليس كذلك والله اعلم قيل كيف الحقها بالمصحف وشرط القرأن التواتر واجيب بانه كانت مسموعة عندهم من فم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسورتها وموضعها معلومة لهم ففقدوا كتابتها قيل لما كان القران متواترا فاهذا التتبع و النظر فى العسب واجيب للاستظهار وقد كتبت بين يدى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وليعلم هل فيها قراءة لغير قرائته من وجوهها ام لا قيل شرط القرأن كونه متواترا فكيف اثبت فيه مالم يجده مع احد غيره واجيب بان معناه لم يجده مكتوبا عند غيره وايضا لا يلزم من عدم وجدانه ان لا يكون متواترا وان لا يجد غيره اوالحفاظ نسوها ثم تذكروها ص باب * كاتب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ش اى هذا باب فى بيان كاتب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفى بعض النسخ باب ذكر كاتب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكأنه وقع عند البعض باب كتاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالجمع وقد ترجم كتاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يذكر الا زيد بن ثابت وهذا عجيب فكأنه لم يقع له على شرط غير هذا فان صح ذكر الترجمة بالجمع فكلامه موجه والا فليس بذلك وكتاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كثيرون غير زيد ابن ثابت لانه اسلم بعد الهجرة وكان له كتاب بمكة فاول من كتب له بمكة من قريش عبد الله ابن ابى سرح ثم ارتد ثم عاد الى الاسلام يوم الفتح وكتب له فى الجملة الخلفاء الاربعة والزبير بن العوام وخالد وابان ابنا سعيد بن العاص بن امية وحنظلة بن الربيع الاسدى ومعيقيب بن ابى فاطمة وعبد الله ابن ارقم الزهرى وشرحبيل بن حسنة وعبد الله بن رواحة واول من كتب بالمدينة ابى بن كعب كتب له قبل زيد بن ثابت وجماعة آخرون كتبوا له ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب ان ابن السباق قال ان زيد بن ثابت قال ارسل الى ابوبكر رضى الله تعالى عنه قال انك كنت تكتب الوحى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاتبع القرآن فتتبعت حتى وجدت آخر سورة التوبة آيتين مع ابى خزيمة الانصارى لم اجدهما مع احد غيره (لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ماعنتم) الى آخره ش مطابقته للترجمة فى قوله انك كنت تكتب الوحى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابن السباق هو عبيد وقدم الحديث فى الباب الذى قبله وهذا طرف منه ص حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابى اسحق عن البراء قال لما نزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ادع لى زيدا وليجئ باللوح

والدواة والكتف اوالكتف والدواة ثم قال اكتب لايستوى القاعدون وخلف ظهر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عمرو بن ام مكتوم الاعمى قال يارسول الله فاتأمرني فاني رجل ضرير البصر فنزلت مكانها (لايستوى القاعدون من المؤمنين فى سبيل الله غير اولى الضرر) ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبيدالله بن موسى بن باذام الكوفى واسرائيل ابن يونس بن ابى اسحق السبيعى يروى عن جده ابى اسحق عمرو بن عبدالله عن البراء بن عازب والحديث قدمر فى سورة النساء قوله اوالدواة والكتف شك من الراوى فى تقديم الدواة على الكتف وتأخيرها قوله مكانها اى فى مكان الآية اى فى الحال قوله لايستوى القاعدون من المؤمنين فى سبيل الله غير اولى الضرر وقد وقع لفظ غير اولى الضرر بعد لفظ فى سبيل الله وفى القرآن بعد لفظ المؤمنين وقد تقدم عن اسرائيل من وجه آخر على الصواب ص باب انزل القرآن على سبعة احرف ش اى هذا باب فى بيان قوله ان القرآن انزل على سبعة احرف اى سبعة اوجه وهو سبع لغات يعنى يجوز ان يقرأ بكل لغة منها وليس المراد ان كل كلمة منه تقرأ على سبعة اوجه قيل قد يوجد بعض الكلمات يقرأ على اكثر من سبعة اوجه واجيب بان غالب ذلك من قبيل الاختلاف فى كيفية الاداء كما فى المد والامالة ونحوهما وقيل ليس المراد بالسبعة حقيقة العدد بل المراد التيسير والتسهيل ولفظ السبعة يطلق على ارادة الكثرة فى الاحاد كما يطلق السبعون فى العشرات والسبعمائة فى المأت ولايراد العدد المعين والى هذا مال عياض ومن تبعه ص حدثنا سعيد بن عفير حدثنى عقيل عن ابن شهاب حدثنى عبيدالله بن عبدالله ان ابن عباس حدثه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اقرأنى جبريل على حرف فراجعته فلم ازل استزيده ويزيدنى حتى انتهى الى سبعة احرف ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة ينسب الى جده وهو من حفاظ المصريين وثقاتهم وعبيدالله بن عبدالله بتصغير الابن وتكبير الاب ابن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة والحديث مضى فى كتاب بدء الخلق وفيه ابن عباس لم يصرح بسماعه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكأنه سمعه من ابى بن كعب لان النسائى اخرجه من طريق عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن ابى بن كعب نحوه قوله فراجعته وفى رواية مسلم فرددت اليه ان هون على امتى وفى رواية ان امتى لاتطيق ذلك قوله الى سبعة احرف اى سبع قراآت او سبع لغات ص حدثنا سعيد بن عفير حدثنى الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب قال حدثنى عروة بن الزبير ان المسور بن مخرمة وعبدالرحمن بن عبد القارى حدثاه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه يقول سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان فى حياة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكدت اساوره فى الصلاة فتصبرت حتى سلم فلببته بردائه فقلت من اقرأك هذه السورة التى سمعتك تقرأ قال اقرأنيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت كذبت فان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد اقرأنيها على غير ماقرأت فانطلقت به اقوده الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت انى سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارسله اقرأ ياهشام فقرأ عليه القراءة التى سمعته يقرأ فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه كذلك انزلت ثم قال اقرأ ياعمر فقرأت القراءة التى اقرأنى فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه

(وسلم)

وسلم كذلك انزلت ان هذا القرأن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ماتيسر منه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى فى كتاب الخصومات ومضى الكلام فيه هناك **قوله** وعبدالرحمن ابن عبد بالتنوين غير مضاف الى شئ والقارى بتشديد الياء نسبة الى قارة بطن من خزيمة بن مدركة **قوله** هشام بن حكيم بن حزام هو الاسدى له ولابيه صحبة وكان اسلامهما يوم الفتح وهشام مات قبل ابيه وليس له فى البخارى رواية واخرج له مسلم حديثا واحدا مرفوعا من رواية عروة عنه **قوله** اساوره اى اواثبه وقال الحربى اى آخذه برأسه والاول اشبه **قوله** حتى سلم من صلاته **قوله** فلببته بردائه اى جمعت عليه ثيابه عند لبته لئلا ينفلت منى **قوله** كذبت فيه اطلاق ذلك على غلبة الظن او المراد بقوله كذبت اخطأت لان اهل الحجاز يطلقون الكذب فى موضع الخطأ **قوله** اقوده كأنه لما لببه صار يجره **قوله** ان هذا القرأن الى آخره انما ذكره النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تطمينا لعمر رضى الله تعالى عنه لئلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين **قوله** ماتيسر منه اى من المنزل وفيه اشارة الى ان التعدد فى القراءة للتيسر على القارى وهذا يقوى قول من قال المراد بالاحرف تأدية المعنى باللفظ المرادف ولو كان من لغة واحدة لان لغة هشام بلسان قريش وكذلك عمر رضى الله تعالى عنه ومع ذلك فقد اختلف قراءتهما قال ذلك ابن عبدالبر ونقل عن اكثر اهل العلم ان هذا هو المراد بالاحرف السبعة ﴿ ص ﴾ باب تأليف القرآن ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان تأليف القرآن اى جمع آيات السورة الواحدة او جمع السور مرتبة ﴿ ص ﴾ حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال واخبرنى يوسف بن ماهك قال انى عند عائشة ام المؤمنين رضى الله تعالى عنها اذ جاءها عراقى فقال اى الكفن خير قالت ويحك وما يضرك قال يا ام المؤمنين اريني مصحفك قالت لم قال لعلى اؤلف القرآن عليه فانه يقرأ غير مؤلف قالت وما يضرك ايه قرأت قبل انما نزل اول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار حتى اذا تاب الناس الى الاسلام نزل الحلال والحرام ولو نزل اول شئ لاتشربوا الخمر لقالوا لاندع الخمر ابدا ولو نزل لاتزنوا لقالوا لاندع الزنا ابدا لقد نزل بمكة على محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وانى لجارية العب (بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر) وما نزلت سورة البقرة والنساء الا وانا عنده قالت فاخرجت له المصحف فأملت عليه آى السورة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله لعلى اؤلف القرآن عليه فانه يقرأ غير مؤلف وابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابواسحق الرازى يعرف بالصغير وهو شيخ مسلم ايضا وابن جريج هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ويوسف بن ماهك بفتح الهاء معرب لان ماهك بالفارسية قير مصغر القمر وماه اسم القمر والتصغير عندهم بالحاق الكاف فى آخر الاسم قال الكرمانى والاصح فيه الانصراف قلت الاصح فيه عدم الانصراف للعجمة والعلمية والحديث اخرجه النسائى فى التفسير وفى فضائل القرآن عن يوسف بن سعيد بن مسلم **قوله** قال واخبرنى يوسف اى قال ابن جريج واخبرنى يوسف قال بعضهم وما عرفت ماذا عطف عليه ثم رأيت الواو ساقطة فى رواية النسفى قلت يجوز ان يكون معطوفا على محذوف تقديره ان يقال قال ابن جريج اخبرنى فلان بكذا واخبرنى يوسف بن ماهك الى آخره **قوله** اذ جاءها كلمة اذ للمفاجأة **قوله** عراقى اى رجل من اهل العراق ولم يدر اسمه **قوله** اى الكفن خير يحتمل ان يكون سؤاله عن الكم يعنى لفافة او اكثر وعن الكيف يعنى ابيض او غيره وناعما وخشنا وعن النوع انه قطن

اوكتان مثلا **قوله** ويحك كلمة ترحم **قوله** ومايضرك اى اى شئ يضرك بعد موتك وسقوط التكليف عنك فى اى كفن كفنت لبطلان حسك بالنعومة والخشونة وغير ذلك **قوله** قالت لم اى لم اريك مصحفى قال لعلى اؤلف عليه القرآن قيل قصة العراقى كانت قبل ان يرسل عثمان المصاحف الى الآفاق ورد عليه بان يوسف ابن ماهك لم يدرك زمان ارسال عثمان المصاحف الى الآفاق وقد صرح يوسف فى هذا الحديث انه كان عند عائشة حين سألها هذا العراقى والظاهر ان هذا العراقى كان ممن اخذ بقراءة ابن مسعود وكان ابن مسعود لما حضر مصحف عثمان الى الكوفة لم يوافق على الرجوع عن قراءته ولا على اعدام مصحفه وكان تأليف مصحف العراقى مغاير التأليف مصحف عثمان فلذلك جاء الى عائشة وسأل الاملاء من مصحفها **قوله** ايه بالنصب وقيل بالضم اى اى القرآن قرأت **قوله** قبل اى قبل قراءة السورة الاخرى **قوله** منه اى من القرآن **قوله** من المفصل قال الخطابى سمى مفصلا لكثرة مايقع فيها من فصول التسمية بين السور وقد اختلف فى اول المفصل فقيل هو سورة ق وقيل سورة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وقال النووى سمى بالمفصل لقصر سوره وقرب انفصالهن بعضهن من بعض **قوله** اول مانزل منه اى من القرآن من المفصل فيها ذكر الجنة والنار واول مانزل اما المدثر واما اقرأ ففى كل منهما ذكر الجنة والنار اما فى المدثر فصريح وهو قوله (وما ادراك ماسقر) وقوله (فى جنات يتساءلون) واما فى اقرأ فيلزم ذكرهما من قوله (كذب وتولى وسندع الزبانية) وقوله (ان كان على الهدى) وبهذا التقرير يرد على بعضهم فى قوله هذا ظاهره يغاير ماتقدم ان اول شئ نزل اقرأ باسم ربك وليس فيها ذكر الجنة والنار **قوله** حتى اذا ثاب اى رجع **قوله** نزل الحلال والحرام اشارت به الى الحكمة الالهية فى ترتيب التنزيل وانه اول مانزل من القرآن الدعاء الى التوحيد والتبشير للمؤمنين والمطيعين بالجنة والانذار والتخويف للكافرين بالنار فلما اطمأنت النفوس على ذلك انزلت الاحكام ولهذا قالت ولو نزل اول شئ لاتشربوا الخمر الى آخره وذلك لانطباع النفوس بالنفرة عن ترك المألوف **قوله** لقد نزل بمكة الى آخره اشارة منها الى تقوية ماظهر لها من الحكمة المذكورة وهو تقدم سورة القمر وليس فيها شئ من الاحكام على نزول سورة البقرة والنساء مع كثرة اشتمالهما على الاحكام **قوله** الا وانا عنده يعنى بالمدينة لان دخوله عليها انما كان بعد الهجرة بلا خلاف **قوله** فاملت عليه اى املت عائشة على العراقى من الاملاء ويروى من الاملال وهما بمعنى واحد قيل فى الحديث رد على النحاس فى قوله ان سورة النساء مكية مستندا الى ان قوله تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها نزلت بمكة اتفاقا فى قصة مفتاح الكعبة وهى حجة واهية لانه لايلزم من نزول آية اوآيات من سورة طويلة بمكة اذا نزل معظمها بالمدينة ان تكون مكية والله اعلم ــ ص حدثنا آدم حدثنا شعبة عن ابى اسحق قال سمعت عبدالرحمن بن يزيد قال سمعت ابن مسعود يقول فى بنى اسرائيل والكهف ومريم وطه والانبياء انهن من العتاق الاول وهن من تلادى ش ــ مطابقته للترجمة من حيث ان هذه السور نزلن بمكة وانها مرتبة فى مصحف ابن مسعود كما هى فى مصحف عثمان وابو اسحق هو السبيعى عمرو بن عبدالله وعبدالرحمن بن يزيد من الزيادة ابن قيس النخعى والحديث مضى فى تفسير سورة بنى اسرائيل بسنده **قوله** فى بنى اسرائيل اى فى شأن هذه السورة قال الكرمانى ويروى بدون كلمة فى فالقياس ان يقول بنو اسرائيل فلعله باعتبار حذف المضاف وابقاء المضاف اليه على حاله اى سورة بنى اسرائيل او على سبيل الحكاية عما فى القرآن

وهو قوله وجعلناه هدى لبنى اسرائيل **قوله** العتاق جمع عتيق وهو مابلغ الغاية فى الجودة يريد تفضيل هذه السور لما يتضمن مفتتح كل منها امرا غريبا والاولية باعتبار حفظها او نزولها **قوله** تلادى بكسر التاء المثناة من فوق وهو ما كان قديما ويحتمل ان يكون العتاق بمعناه فيكون الثانى تأكيد اللاول ﴿ص﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة انبأنا ابو اسحق سمع البراء رضى الله تعالى عنه قال تعلمت سبح اسم ربك قبل ان يقدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان هذه السورة متقدمة فى النزول وهو فى اواخر المصحف والتأليف بالتقديم والتأخير وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى وابو اسحق عمرو **قوله** ان يقدم اى المدينة ويروى ايضا بلفظ المدينة والحديث مضى فى تفسير سورة سبح اسم ربك الاعلى ﴿ص﴾ حدثنا عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن شقيق قال قال عبد الله قد علمت النظائر التى كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأهن اثنين اثنين فى كل ركعة فقام عبد الله و دخل معه علقمة وخرج علقمة فسألناه فقال عشرون سورة من اول المفصل على تأليف ابن مسعود آخرهن الحواميم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه دلالة على ان تأليف مصحف ابن مسعود على غير التأليف العثمانى وكان اوله الفاتحة ثم البقرة ثم النسأ ثم آل عمران ولم يكن على ترتيب النزول ويقال ان مصحف على رضى الله تعالى عنه كان على ترتيب النزول اوله اقرأ ثم المدثر ثم نون والقلم ثم المزمل ثم تبت ثم التكوير ثم سبح وهكذا الى آخر المكى ثم المدنى واما ترتيب المصحف على ماهو الآن فقال القاضى ابوبكر الباقلانى يحتمل ان يكون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هو الذى امر بترتيبه هكذا ويحتمل ان يكون من اجتهاد الصحابة **قوله** عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزى يروى عن ابى حمزة بالحاء المهملة والزاى اسمه محمد بن ميمون السكرى المروزى عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة ابى وائل عن عبد الله بن مسعود والحديث مضى فى الصلاة فى باب الجمع بين السورتين فى الركعة **قوله** لقد علمت النظائر اى السور المتقاربة فى الطول والقصر **قوله** التى كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صفتها وقال الداودى فى قوله لقد علمت الى آخره يريد فى صلاة الصبح قال وكان يقرأ الجاثية فى الاولى وعم يتساءلون فى الثانية والاحقاف فى الاولى من اليوم الثانى والمرسلات فى الثانية ثم كذلك الى عشرين صلاة ثم يرجع الى ذلك فى اكثر احواله **قوله** فقام عبد الله اى ابن مسعود قام من مجلسه ودخل بيته ودخل معه علقمة هو ابن قيس النخعى ثم خرج علقمة وسألوه فقال عشرون سورة من اول المفصل وظاهر الحديث ان حم الدخان من المفصل وفى التلويح والمذكور عن ابن مسعود ان اول المفصل الجاثية ذكره الداودى وعند العامة انه السبع الاخير وعن ابن مسعود انه السدس الاخير وهذا يدل على ان اوله الاحقاف وقيل اوله ق وقيل غير ذلك **قوله** على تأليف ابن مسعود لانه على تأليف القرآن خمس وثلثون سورة من الدخان الى عم يتساءلون وتأليف ابن مسعود مخالف للتأليف المشهور اذ ليس شئ من الحواميم فى المفصل على المشهور ﴿ص﴾ باب كان جبريل عليه الصلاة والسلام يعرض القرآن على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ما كان جبريل عليه الصلاة والصلام يعرض القرآن اى يستعرضه ماقرأه اياه ﴿ص﴾ وقال مسروق عن عائشة عن فاطمة رضى الله تعالى عنهما اسر الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان جبريل يعارضنى بالقرآن كل سنة وانه عارضنى العام مرتين ولا اراه الا حضر

اجلى ش هذا التعليق وصله البخارى مسندا فى علامات النبوة ومسروق هو ابن الاجدع الهمدانى الكوفى التابعى ثقة قوله عن فاطمة رضى الله تعالى عنها ليس لها فى البخارى ومسلم الا هذا الحديث قاله صاحب التوضيح والتلويح قوله يعارضنى اى يدارسنى قوله وانه عارضنى وفى رواية السرخسى وانى عارضنى قوله العام اى فى هذا العام قوله ولا اراه بضم الهمزة اى ولا اظنه الاحضر اجلى ويروى الاحضور اجلى ص حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اجود الناس بالخير واجود مايكون فى شهر رمضان لان جبريل عليه الصلاة والسلام كان يلقاه فى كل ليلة فى شهر رمضان حتى ينسلخ يعرض عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم القرآن واذا لقيه جبريل كان اجود بالخير من الريح المرسلة ش مطابقته للترجمة من حيث ان جبريل لا دخل فى العرض بل كان العرض بينهما كان مناوبة ولهذا كان جبريل فى الحديث الاول عارضا والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم معروضا عليه وفى هذا الحديث بالعكس والحديث قد مضى فى اول الكتاب ومضى الكلام فيه قوله واجود مايكون فى شهر رمضان ليس بمقيد برمضانات الهجرة وان كان صيام شهر رمضان انما فرض بعد الهجرة لانه كان يسمى رمضان قبل ان يفرض صيامه قوله لان جبريل عليه الصلاة والسلام بيان سبب الاجودية المذكورة قوله من الريح المرسلة فيه تشبيه بليغ وهو تشبيه المعنوى بالمحسوس ليقرب لفهم السامع ووصف الريح بالمرسلة وهى المبشرة بالخير قال الله تعالى (وهو الذى يرسل الرياح مبشرات) وفائدة التوصيف بذلك لان الريح منها العقيم الضارة ص حدثنا خالد بن يزيد حدثنا ابوبكر عن ابى حصين عن ابى صالح عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال كان يعرض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم القرآن كل عام مرة فعرض عليه مرتين فى العام الذى قبض فيه وكان يعتكف كل عام عشرا فاعتكف عشرين فى العام الذى قبض فيه ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان معنى قوله كان يعرض اى جبريل فطوى ذكره وقد صرح به اسرائيل فى رواية عن ابى حصين اخرجه الاسمعيلى وروى كان يعرض على صيغة المجهول اى القرآن واخرج هذا الحديث عن خالد بن يزيد الكاهلى عن ابى بكر بن عياش بالياء آخر الحروف والشين المعجمة عن ابى حصين بفتح الحاء المهملة عثمان بن عاصم عن ابى صالح ذكوان السمان وفى هذا الاسناد من اللطافة انه مسلسل بالكنى الاشخه والحديث مضى فى الاعتكاف عن عبدالله بن ابى شيبة قوله يعرض عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم القرآن وسقط لفظ القرآن لغير الكشميهنى ص باب القراء من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ش اى هذا باب فى بيان من اشتهر بالحفظ من القرآن من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهم الذين تصدوا التعليم ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن عمرو عن ابراهيم عن مسروق ذكر عبدالله بن عمرو عبدالله بن مسعود فقال لا ازال احبه سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول خذوا القرآن من اربعة من عبدالله بن مسعود وسالم ومعاذ بن جبل وابى بن كعب رضى الله تعالى عنهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر وهو ابن مرة وبينه البخارى فى المناقب من هذا الوجه وقال الكرمانى هو عمرو ابو اسحق السبيعى وهو وهم منه وابراهيم هو النخعى ومضى الحديث فى مناقب سالم قوله ذكر على صيغة المعلوم وفاعله عبدالله بن عمرو ومفعوله عبدالله

بن مسعود فقوله فقال اى عبدالله بن عمرو لاازال احبه اى احب عبدالله بن مسعود قوله خذوا القرآن اى تعلموه منهم قوله من عبدالله بن مسعود الى آخره تفسير الاربعة منهم سالم بن معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف مولى ابى حذيفة وتخصيص الاربعة لكونهم تفرغوا للاخذ منه وقال الكرمانى يحتمل انه صلى الله تعالى عليه وسلم اراد الاعلام بما يكون بعده اى ان هؤلاء الاربعة يبقون حتى ينفردوا بذلك وورد عليه انهم لم ينفردوا بل الذين مهروا فى تجويد القرآن بعد العصر النبوى اضعاف المذكورين وقد قتل سالم بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى وقعة اليمامة ومات معاذ ابن جبل فى خلافة عمر رضى الله تعالى عنه ومات ابى بن كعب وابن مسعود فى خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه وقد تأخر زيد بن ثابت رضى الله عنه وانتهت اليه الرياسة فى القراءة وعاش بعدهم زمانا طويلا وقال ابو عمر اختلفوا فى وقت وفاته فقيل سنة خمس واربعين وقيل سنة احدى او اثنتين وخمسين وصلى عليه مروان ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنا شقيق ابن سلمة قال خطبنا عبدالله بن مسعود فقال والله لقد اخذت من فى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بضعا وسبعين سورة والله لقد علم اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى من اعلمهم بكتاب الله وما انا بخيرهم قال شقيق فجلست فى الحلق اسمع ما يقولون فما سمعت رادا يقول غير ذلك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من ظاهر الحديث اخرجه عن عمر بن حفص عن ابيه حفص ابن غياث عن سليمان الاعمش الخ وحكى الجيانى انه وقع فى رواية الاصيلى عن الجرجانى حدثنا حفص بن عمر حدثنا ابى وهو خطأ مقلوب وليس لحفص بن عمر اب يروى عنه فى الصحيح وانما هو عمر بن حفص بن غياث بالغين المعجمة وتخفيف الياء آخر الحروف وفى آخره ثاء مثلثة والحديث اخرجه مسلم فى الفضائل عن اسحق بن ابراهيم واخرجه النسائى فى فضائل القرآن عن اسحق بن ابراهيم به وفى الزينة عن ابراهيم بن يعقوب قوله من فى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى من فمه قوله بضعا بكسر الباء الموحدة وهو ما بين الثلاث الى التسع قوله انى من اعلمهم بكتاب الله ووقع فى رواية عبدة وابن شهاب جميعا عن الاعمش انى اعلمهم بكتاب الله بحذف من وزاد ولو اعلم ان احدا اعلم منى لرحلت اليه وفيه جواز ذكر الانسان نفسه بالفضيلة للحاجة وانما النهى عن التزكية فانما هو لمن مدحها للفخر والاعجاب قوله وما انا بخيرهم يعنى ما انا بافضلهم اذ العشرة المبشرة افضل منه بالاتفاق وفيه ان زيادة العلم لا توجب الافضلية لان كثرة الثواب لها اسباب اخر من التقوى والاخلاص واعلاء كلمة الله وغيرها مع ان الاعلمية بكتاب الله لا تستلزم الاعلمية مطلقا لاحتمال ان يكون غيره اعلم بالسنة قال شقيق اى بالاسناد المذكور قوله فى الحلق بفتح الحاء واللام قوله رادا اى عالما يرد الاقوال لان رد الاقوال لا يكون الا للعلماء وغرضه ان احدا لم يرد عليه هذا الكلام بل سلموا اليه ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال كنا بحمص فقرأ ابن مسعود سورة يوسف فقال رجل ما هكذا انزلت قال قرأت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال أحسنت ووجد منه ريح الخمر فقال أتجمع ان تكذب بكتاب الله وتشرب الخمر فضربه الحد ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله قال قرأت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسفيان هو ابن عيينة وابراهيم هو النخعى وعلقمة بن قيس النخعى قوله بحمص وهى بلدة مشهورة من بلاد الشام غير منصرف على الاصح وظاهر الحديث ان علقمة حضر القصة وكذا اخرجه الاسمعيلى عن ابى خليفة عن محمد بن كثير شيخ البخارى وفى رواية مسلم من طريق جرير عن الاعمش ولفظه عن عبدالله بن مسعود قال كنت بحمص فقرأت

فذكر الحديث وهذا يقتضى ان علقمة لم يحضر القصة وانما نقلها عن ابن مسعود قوله فقال رجل قيل انه نهيك بن سنان الذى تقدمت له القصة فى القرآن غير هذه قوله قرأت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفى رواية مسلم فقلت ويحك والله لقد اقرأنيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله ووجد منه اى من الرجل المذكور وفى رواية مسلم فبينا انا اكلمه اذ وجدت منه ريح الخمر قوله فضربه الحداى فضربه ابن مسعود حد شرب الخمر وقال النووى هذا محمول على انه كانت له ولاية اقامة الحدود لكونه نائبا للامام عموما او خصوصا وعلى ان الرجل اعترف بشربها بلا عذر والافلا يحد بمجرد ريحها وعلى ان التكذيب كان بانكار بعضه جاهلا اذ لوانكر حقيقة لكفر وقد اجمعوا على ان من جحد حرفا مجمعا عليه من القرآن فهو كافر وقيل يحتمل ان يكون معنى قوله فضربه الحد اى رفعه الى الامام فضربه واسند الضرب الى نفسه مجازا لكونه كان سببا فيه وقال القرطبى انما اقام عليه الحد لانه جعل له ذلك من الولاية اولانه رأى انه اقام عن الامام بواجب اولانه كان فى زمان ولايته الكوفة فانه وليها فى زمان عمر رضى الله عنه وصدرا من خلافة عثمان رضى الله عنه انتهى قوله اولانه كان فى زمان ولايته الكوفة مردود وذهول عما كان فى اول الخبران ذلك كان بحمص ولم يلها ابن مسعود وانما دخلها غازيا وكان ذلك فى خلافة عمر رضى الله عنه وقول النووى على ان الرجل اعترف بشربها بلاعذر والافلا يحد بمجرد ريحها فيه نظر لان المنقول عن ابن مسعود انه كان يرى وجوب الحد بمجرد وجود الرائحة وقال القرطبى فى الحديث حجة على من يمنع وجوب الحد بالرائحة كالحنفية وقد قال به مالك واصحابه وجماعة من اهل الحجاز قلت لاحجة عليهم فيه لان ابن مسعود ماحد الرجل الاباعترافه ولان نفس الريح ليس بقطعى الدلالة على شرب الخمر لاحتمال الاشتباه الاترى ان رائحة السفرجل المأكول يشبه رائحة الخمر فلايثبت الابشهادة اوباعتراف

ص حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنا مسلم عن مسروق قال قال عبد الله والله الذى لااله غيره ماانزلت سورة من كتاب الله الا انا اعلم اين انزلت ولاانزلت آية من كتاب الله الا انا اعلم فيم انزلت ولو اعلم احدا اعلم منى بكتاب الله تبلغه الابل لركبت اليه ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابى الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق بن الاجدع عن عبد الله بن مسعود قوله فيم انزلت وفى رواية الكشميهنى فيما على الاصل قوله ولو اعلم احدا تبلغه الابل وفى رواية الكشميهنى تبلغنيه قوله لركبت اليه ويروى لرحلت اليه وفيه جواز ذكر الانسان نفسه بما فيه من الفضيلة بقدر الحاجة واما المذموم فهو الذى يقع من الشخص فخرا او اعجابا

ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا همام حدثنا قتادة قال سألت انس بن مالك رضى الله عنه من جمع القرآن على عهد النبى صلى الله عليه وسلم قال اربعة كلهم من الانصار ابى بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابوزيد رضى الله تعالى عنهم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اربعة وهم القراء من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وحفص بن عمر بن الحارث ابو عمر الحوضى وهمام ابن يحيى والحديث اخرجه مسلم فى الفضائل عن سليمان بن معبد قوله اربعة اى جمعه اربعة قوله ابى بن كعب اى احدهم ابى بن كعب والثانى معاذ بن جبل والثالث زيد بن ثابت والرابع ابوزيد اسمه سعد بن عبيد الاوسى وقيل قيس بن السكن الخزرجى وقيل ثابت بن زيد الاشهلى تقدم فى مناقب زيد بن ثابت وليس فى ظاهر الحديث مايدل على الحصر لان جماعة من الصحابة غيرهم قد

جمعوا على ماتبينه الآن وانه لامفهوم له فلايلزم ان لايكون غيرهم جمعه فان قلت فى رواية عن انس لم يجمع القرآن على عهد سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الاربعة وكذا فى رواية الطبرى قلت قدقلنا انه لامفهوم له لانه عدد ولئن سلمنا فالجواب من وجوه الاول اريد به الجمع بجميع وجوهه ولغاته وحروفه وقراآته التى انزلها الله عزوجل واذن للامة فيها وخيرها فى القراءة بماشاءت منها الثانى اريد به الاخذ من فى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تلقينا واحدادون واسطة الثالث اريد به ان هؤلاء الاربعة ظهروا به وانتصبوا لتلقينه وتعليمه الرابع اريد به مرسوما فى مصحف اوصحف الخامس قاله ابوبكر بن العربى اريد به انه لم يجمع مانسخ منه وزيد رسمه بعد تلاوته الاهؤلاء الاربعة السادس قال الماوردى اريد به انه لم يذكره احد عن نفسه سوى هؤلاء السابع اريد به ان من سواهم لم ينطق باكماله خوفا من الرياء واحتياطا على النيات وهؤلاء الاربعة اظهروه لانهم كانوا آمنين على انفسهم اولرأى اقتضى ذلك عندهم الثامن اريد بالجمع الكتابة فلاينفى ان يكون غيرهم جمعه حفظا عن ظهر قلبه واما هؤلاء فجمعوه كتابة وحفظوه عن ظهر القلب التاسع ان قصارى الامر ان انساقال جمع القرآن على عهده صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة قديكون المراد انى لااعلم سوى هؤلاء ولايلزمه ان يعلم كل الحافظين لكتاب الله تعالى العاشر ان معنى قوله جمع اى سمع له واطاع وعمل بموجبه كما روى احمد فى كتاب الزهد ان ابا الزاهرية اتى ابا الدرداء فقال ان ابنى جمع القرآن فقال اللهم اغفر انما جمع القرآن من سمع له واطاع لكن يعكر على هذا ان الخلفاء الاربعة وغيرهم من الصحابة كلهم كانوا سامعين مطيعين واما الذين جمعوه غيرهم فالخلفاء الاربعة جمعوا القرآن على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكره ابوعمرو عثمان بن سعيد الدانى وقال ابوعمر جمعه ايضا على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عبدالله بن عمرو بن العاص وعن محمد بن كعب القرظى جمع القرآن فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عبادة بن الصامت وابوايوب خالد بن زيد ذكره ابن عساكر وعن الدانى جمعه ايضا ابوموسى الاشعرى ومجمع بن جارية ذكره ابن اسحق وقيس بن ابى صعصعة عمرو بن زيد الانصارى البدرى ذكره ابوعبيد بن سلام فى حديث مطولا وذكر ابن حبيب فى المحبر جماعة ممن جمع القرآن على عهده صلى الله تعالى عليه وسلم فيهم سعد بن عبيد بن النعمان الاوسى وقال ابن الاثير وممن جمع القرآن على عهده صلى الله تعالى عليه وسلم قيس بن السكن وام ورقة بنت نوفل وقيل بنت عبدالله بن الحارث وذكر ابن سعد انها جمعت القرآن وذكر ابوعبيد القراء من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فعد من المهاجرين الاربعة وطلحة وسعدا وابن مسعود وحذيفة وسالما واباهريرة وعبدالله بن السائب والعبادلة ومن النساء عائشة وحفصة وام سلمة وذكر ابن ابى داود من المهاجرين ايضا تميم بن اوس الدارى وعقبة بن عامر ومن الانصار معاذ الذى يكنى اباحليمة وفضالة بن عبيد ومسلمة بن مخلد وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال توفى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقدقرأت القرآن وانا ابن عشر سنين وقدظهر من هذا ان الذين جمعوا القرآن على عهده صلى الله تعالى عليه وسلم لايحصيهم احد ولايضبطهم عدد وذكر القاضى ابوبكر فان قيل اذا لم يكن له دليل خطاب فلاى شئ خص هؤلاء الاربعة بالذكر دون غيرهم قيل له انه يحتمل ان يكون ذلك لتعلق غرض المتكلم بهم دون غيرهم اويقول ان هؤلاء فى دون غيرهم فان قلت قدحاول بعض الملاحدة فيه بان القرآن شرطه التواتر فى كونه قرآنا ولابد من خبر جماعة احالت العادة تواطئهم على الكذب قلت ضابط

التواتر العلم به وقد يحصل بقول هؤلاء الاربعة وايضا ليس من شرطه ان ينقل جميعهم جميعه بل لو حفظ كل جزء منه عدد التواتر لصارت الجملة متواترا وقد حفظ جميع اجزائه مؤن لا يحصون ﴿ ص ﴾ تابعه الفضل عن حسين بن واقد عن ثمامة عن انس ﴿ ش ﴾ اى تابع حفص بن عمر فى روايته هذا الحديث الفضل بن موسى السنانى عن حسين بن واقد بالقاف عن ثمامة بضم الثاء المثلثة ابن عبدالله قاضى البصرة عن جده انس بن مالك ووصل هذه المتابعة اسحق بن راهويه فى مسنده عن الفضل بن موسى فذكره ﴿ ص ﴾ حدثنا معلى بن اسد حدثنا عبد الله بن المثنى حدثنى ثابت البنانى وثمامة عن انس قال مات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يجمع القرآن غير اربعة ابو الدرداء ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد قال ونحن ورثناه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان هؤلاء المذكورين فيه من القراء من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم والحديث من افراده وهذا يخالف رواية قتادة عن انس من وجهين احدهما التصريح بصيغة الحصر فى الاربعة والآخر ذكر ابى الدرداء بدل ابى بن كعب وقدمر الجواب عن الاول واما الثانى فقال الاسمعيلى هذان الحديثان مختلفان ولا يجوزان فى الصحيح مع تباينهما بل الصحيح احدهما وجزم البيهقى ان ذكر ابى الدرداء وهم والصواب ابى بن كعب وقال الداودى لا ارى ذكر ابى الدرداء محفوظا وقال الكرمانى ذكر فى الطريق الاول ابى بن كعب من الاربعة وفى هذا الطريق لم يذكره وذكر قوله ابا الدرداء والراوى فيهما انس وهذا اشكل الاسئلة قلت اما الاول فلا قصر فيه فلا ينفى جمع ابى الدرداء واما الثانى فلعل اعتقاد السامع كان ان هؤلاء الاربعة لم يجمعوا وابا الدرداء لم يكن من الجامعين فقال ردا عليه لم يجمعوا الا هؤلاء الاربعة ادعاء ومبالغة فلا يلزم منه النفى عن غيره حقيقة اذ الحصر ليس بالنسبة الى نفس الامر بل بالنسبة الى اعتقاده انتهى قلت قوله اما الاول فلا قصر فيه ظاهر واما قوله واما الثانى الى آخره ففيه تأمل وهو غير شاف فى دفع السؤال لان قوله فقال ردا عليه لم يجمعوا الا هؤلاء الاربعة ان كان مراده من هؤلاء الاربعة هم المذكورون فى الرواية الاولى فلا سؤال فيه من الوجه الذى ذكره وان كان مراده انهم هم المذكورون فى الرواية الثانية فالسؤال باق على ما لا يخفى على الناظر اذا امعن نظره فيه وقد نقل بعضهم كلام الكرمانى هذا وسكت عنه كأنه رضى به للوجه الذى ذكرناه وكان من عادته ان ينقل شيئا من كلامه الواضح ويرد عليه لعدم المبالاة به ورضاه هنا لاجل دفع سؤال السائل فى هاتين الروايتين المتباينتين اللتين ذكرهما البخارى حتى قال فى جملة كلامه ويحتمل ان يكون انس حدث بهذا الحديث فى وقتين فذكر مرة ابى بن كعب ومرة اخرى بدله ابا الدرداء انتهى فكيف يكون هذا الجواب بهذا الاحتمال الواهى مقنعا للسائل مع ان اصل الحديث واحد والراوى واحد **قوله** قال ونحن ورثناه اى قال انس نحن ورثنا ابا زيد لانه مات ولم يترك عقبا وهو احد عمومة انس وقد تقدم فى مناقب زيد بن ثابت قال قتادة قلت ومن ابو زيد قال احد عمومتى ﴿ ص ﴾ حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا يحيى عن سفين عن حبيب بن ابى ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال عمر رضى الله تعالى عنه ابى اقرؤنا وانا لندع من لحن ابى وابى يقول اخذته من فى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا اتركه لشئ قال الله تعالى ما ننسخ من آية او ننسأها نأت بخير منها او مثلها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ابى اقرؤنا لانه يدل على انه اقرأ القرآن من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويحى هو ابن سعيد القطان وسفين هو الثورى والحديث اخرجه البخارى فى تفسير سورة البقرة

(عن عمرو)

عن عمرو بن علي ناسفيان عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال عمر رضي الله تعالى عنه اقرؤنا ابي واقضانا علي وانا لندع الى آخره وقال المزي في الاطراف ليس في رواية صدقة ذكر علي قلت كذا في رواية الاكثرين ولكن ثبت في رواية النسفي في البخاري وكذا الحق الحافظ الدمياطي ذكر علي هنا وصححه وقال بعضهم ليس هذا بجيد لانه ساقط من رواية الفربري التي عليها مدار روايته قلت هذا عجيب وكيف ينكر هذا على الدمياطي وقد سبقه النسفي به والذي لاح للدمياطي مالاح لهذا القائل فلهذا قدم بالانكار **قوله** وانا لندع اي لنترك **قوله** من لحن ابي ولحن القول فحواه ومعناه والمراد به هنا القول وقال الهروي اللحن بسكون الحاء اللغة وبالفتح الفطنة واللحن ايضا ازالة الاعراب عن وجهه بالاسكان **قوله** وابي يقول جملة حالية **قوله** لشيء اي لناسخ وكان ابي لايسلم نسخ بعض القران وقال لااترك القران الذي اخذته من فم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاجل ناسخ واستدل عمر رضي الله تعالى عنه بالآية الدالة على النسخ ﴿ص باب فضائل فاتحة الكتاب ش﴾ اي هذا باب في بيان فضل فاتحة الكتاب وفي بعض النسخ باب في فضائل فاتحة الكتاب وفي بعضها باب فضل الفاتحة ومن اول قوله باب فضائل القران الى هنا ليس فيها شيء يتعلق بفضائل القرآن نعم يتعلق بامور القرآن وهي التراجم التي ذكرها الى هنا ﴿ص حدثنا علي ابن عبدالله حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا شعبة قال حدثني خبيب بن عبدالرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي سعيد بن المعلى قال كنت اصلي فدعاني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلم اجبه قلت يارسول الله اني كنت اصلي قال الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم ثم قال الا اعلمك اعظم سورة في القرآن قبل ان تخرج من المسجد فاخذ بيدي فلما اردنا ان نخرج قلت يارسول الله انك قلت الا اعلمك اعظم سورة من القرآن قال الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي اوتيته ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله الا اعلمك اعظم سورة في القرآن الى آخره وعلي بن عبدالله المعروف بابن المديني ويحيى ابن سعيد القطان وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة ابن عبدالرحمن الخزرجي وحفص بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وابو سعيد اسمه الحرث على اختلاف فيه ابن المعلى بلفظ اسم المفعول من التعلية والحديث قدمر في اول كتاب التفسير في باب ماجاء في فاتحة الكتاب وقدمر الكلام فيه مستقصى ﴿ص حدثني محمد بن المثنى حدثنا وهب حدثنا هشام عن محمد عن معبد عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال كنا في مسير لنا فنزلنا فجاءت جارية فقالت ان سيد الحي سليم وان نفرنا غيب فهل منكم راق فقام معها رجل ما كنا نأبنه برقية فرقاه فبرأ فامر له بثلاثين شاة وسقانا لبنا فلما رجع قلنا له اكنت تحسن رقية او كنت ترقي قال ما رقيت الا بام الكتاب قلنا لا تحدثوا شيئا حتى نأتي او نسأل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال وما كان يدريه انها رقية اقسموا واضربوا لي بسهم ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لانه يدل على فضل الفاتحة ظاهرا وقد مضى هذا الحديث مطولا في كتاب الاجارة في باب مايعطى في الرقية فانه اخرجه هناك عن ابي النعمان عن ابي عوانة عن ابي بشر عن ابي المتوكل عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه وهنا اخرجه عن محمد بن المثنى عن وهب بن جرير عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة ابن سيرين اخي محمد بن سيرين عن ابي سعيد الخدري واسمه سعد بن مالك مشهور باسمه وكنيته وبكنيته اكثر وبينهما تفاوت في الاسناد وفي المتن ايضا بالزيادة والنقصان وهناك قال ابو سعيد انطلق نفر من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في سفرة سافرها الحديث وهنا قال كنا في مسير لنا

وهذا يدل على ان اباسعيد كان مع النفر الذين سافروا فى الحديث الذى هناك ولهذا قالوا ان الرجل الراقى هو ابو سعيد نفسه الراوى للحديث **قوله** سليم اى لديغ وكأنهم تفألوا بهذا اللفظ **قوله** غيب بفتح الغين المعجمة وفتح الياء آخر الحروف المخففة وفى آخره باء موحدة وهو غائب ويروى غيب بضم الغين وتشديد الياء المفتوحة **قوله** راق اسم فاعل من رقى يرقى من باب ضرب يضرب واصله راقى فاعل اعلال قاضى **قوله** ماكنا نأبنه اى ما كنا نعلم انه يرقى فنعيبه ومادته همزة وباء موحدة ونون من ابنت الرجل ابنه وابنه اذا رميته بخلة سوء وهو مأبون والابن بفتح الهمزة وسكون الباء التهمة **قوله** اوكنت ترقى بكسر القاف **قوله** مارقيت بفتح القاف **قوله** الابام الكتاب وهى الفاتحة **قوله** لاتحدثوا من الاحداث اى لاتحدثوا امرا ولاتعلموا شيئا حتى نأتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** اونسأل شك من الراوى فان قلت روى ابو داود من حديث ابن مسعود قال كان صلى الله تعالى عليه وسلم يكره الرقيا الابالمعوذات قلت قال البخارى فى صحيحه لايصح وقال ابن المدينى وفى اسناده من لايعرف وابن حرملة لانعرفه فى اصحاب عبدالله وقال ابو حاتم ليس بحديث عبدالرحمن بأس ولم ار احدا ينكره اويطعن عليه وقال الساجى لايصح حديثه واما ابن حبان فذكره فى ثقاته واخرج حديثه فى صحيحه وقال الحاكم صحيح الاسناد وبقية الكلام تقدمت هناك ﴿ص﴾ وقال ابو معمر حدثنا عبدالوارث حدثنا هشام حدثنا محمد بن سيرين حدثنى معبد بن سيرين عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه بهذا ﴿ش﴾ ابو معمر بفتح الميمين عبدالله بن عمر المقعدمات سنة اربع وعشرين ومائتين وهو شيخ البخارى وعبدالوارث بن سعيد وهشام بن حسان واراد بهذا التعليق التصريح بالتحديث من محمد بن سيرين لهشام ومن معبد لمحمد فانه فى الاسناد الذى ساقه اولا بالعنعنة فى الموضعين وقد وصله الاسمعيلى من طريق محمد بن يحيى الذهلى عن ابى معمر كذلك ﴿ص﴾ باب ✲ فضل سورة البقرة ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان فضل سورة البقرة وفى بعض النسخ فضل سورة البقرة بلا لفظ باب ومعنى سورة البقرة السورة التى تذكر فيها البقرة ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد عن ابى مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من قرأ الآيتين (ح) وحدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد عن ابى مسعود قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلة كفتاه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله كفتاه لان احد معانيه كفتاه عن قيام الليل وسليمان هو الاعمش وابراهيم النخعى وعبدالرحمن بن يزيد النخعى وابو مسعود عقبة بن عمرو البدرى وهذا رجال الطريق الاول ورجال الطريق الثانى ابو نعيم بضم النون الفضل ابن دكين وسفيان بن عيينة ومنصور بن المعتمر وفى نسخة ابى محمد عن عبدالرحمن عن ابن مسعود والصواب ابو مسعود مكنى لانه حدثه ومشهور به وعنه خرجه مسلم والناس والحديث مضى فى المغازى عن موسى بن اسمعيل **قوله** بالآيتين وهما من قوله آمن الرسول الى آخر السورة ووجه تخصيصهما بما تضمنتا من الثناء على الله عز وجل وعلى الصحابة لجميل انقيادهم الى الله تعالى وابتهالهم ورجوعهم اليه فى جميع امورهم ولما حصل فيهما من اجابة دعواهم **قوله** كفتاه اى عن قيام الليل وقيل مايكون من الافات تلك الليلة وقيل من الشيطان وشره كفتاه من حزبه ان كان له حزب من القرآن وقيل حسبه بهما اجرا وفضلا وقيل اقل مايكفى فى قيام الليل آيتان مع ام القرآن وقال المظهرى اى دفعتا عن قاريهما شر الانس والجن وقال الكرمانى قال النووى كفتاه عن قراءة

سورة الكهف وآية الكرسى انتهى لم ينقل النووى ذلك وكان سبب وهمه ان عند النووى عقيب هذا باب فضل سورة الكهف وآية الكرسى فلعل النسخة التى كانت له سقط منها شئ فصحف عليه ﴿ ص ﴾ وقال عثمان بن الهيثم حدثنا عوف عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال وكلنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان فاتانى آت فجعل يحثو من الطعام فاخذته فقلت لأرفعنك الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقص الحديث فقال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسى لن يزال معك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صدقك وهو كذوب ذاك شيطان ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعثمان ابن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة فالبخارى تارة يروى عنه بالواسطة واخرى بدونها وكأنه اخذ عنه مذاكرة ورواه النسائى عن ابراهيم بن يعقوب حدثنا عثمان بن الهيثم به وعوف هو الاعرابى والحديث مضى مطولا فى كتاب الوكالة فى باب اذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا وذكره هنا بهذا الاسناد بعينه فقال وقال عثمان بن الهيثم الى آخره وذكرنا هناك جميع ما يحتاج اليه **قوله** زكاة رمضان هو الفطرة **قوله** فقص الحديث هو قوله فقال انى محتاج وعلى عيال ولى حاجة شديدة قال فخليت عنه فاصبحت فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يا اباهريرة مافعل اسيرك البارحة قال قلت شكى حاجة شديدة يارسول الله وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال اما انه قد كذب وسيعود فعاد الى ثلاث مرات وقال فى الثالثة اذا اويت من الثلاثى بدون المد **قوله** لن يزال ويروى لم يزل **قوله** حافظا بالنصب والرفع اما النصب فعلى انه خبر لن يزال واما الرفع فعلى انه اسمه **قوله** صدقك اى فى نفع قراءة آية الكرسى لكن شأنه وعادته الكذب والكذوب قد يصدق **قوله** ذاك شيطان ووقع فى كتاب الوكالة ذاك الشيطان بالالف واللام اما للجنس واما للعهد الذهنى لان لكل آدمى شيطانا وكل به ويجوز ان يكون عوضا عن المضاف اليه اى ذاك شيطانك ﴿ ص ﴾ باب فضل الكهف ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان سورة فضل سورة الكهف وكذا فى رواية ابى الوقت فضل سورة الكهف ولم يثبت لفظ باب الا لابى ذر ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير حدثنا ابو اسحق عن البراء قال كان رجل يقرأ سورة الكهف والى جانبه حصان مربوط بشطنين فتغشته سحابة فجعلت تدنو وتدنو وجعل فرسه ينفر فلما اصبح اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر ذلك له فقال تلك السكينة تنزلت بالقرآن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وزهير هو ابن معاوية وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى والحديث قد مضى فى تفسير سورة الفتح فانه اخرجه هناك عن عبيد بن موسى عن اسرائيل عن ابى اسحق الى آخره ولم يذكر فيه سورة الكهف وانما قال يقرأ وفرس له مربوط فى الدار **قوله** كان رجل قيل هو اسيد بن حضير **قوله** حصان بكسر الحاء هو الفحل الكريم من الخيل **قوله** بشطنين تثنية شطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة وهو الحبل وانما كان الربط بشطنين لاجل جموحه واستصعابه **قوله** فتغشته اى احاطت به سحابة **قوله** تدنو اى تقرب **قوله** تنفر بالنون والفاء من النفرة وفى رواية مسلم ينقز بالقاف والزاى وقال عياض هو خطأ فان كان ماقاله من حيث الرواية فله وجه وان كان من حيث اللغة فليس بذاك **قوله** تلك السكينة واختلف اهل التأويل فى تفسير السكينة فعن على رضى الله تعالى عنه هى ريح هفافة لها وجه كوجه الانسان وعنه انها ريح خجوج ولها

رأسان وعن مجاهد لها رأس كرأس الهر وجناحان وذنب كذنب الهر وعن الربيع هى دابة مثل الهر لعينيها شعاع فاذا التقى الجمعان اخرجت فنظرت اليهم فيهزم ذلك الجيش من الرعب وعن ابن عباس والسدى هى طست من ذهب من الجنة يغسل فيها قلوب الانبياء عليهم الصلاة والسلام وعن ابن مالك طست من ذهب التى فيها موسى عليه الصلاة والسلام الالواح والتورية والعصا وعن وهب روح من الله يتكلم اذا اختلفوا فى شئ بين لهم مايريدون وعن الضحاك الرحمة وعن عطاء مايعرفون من الآيات فيسكنون اليها وهى اختيار الطبرى وقال النووى المختار انها من المخلوقات فيه طمانينة ورحمة ومعه الملئكة وقد تكرر فى القرآن والحديث لفظ السكينة فيحمل فى كل موضع وردت فيه على مايليق به من المعانى المذكورة والذى يليق فى المذكور فى الباب قول الضحاك والله اعلم **قوله** تنزلت فى رواية الكشميهنى تنزل بضم اللام على صيغة المضارع واصله تتنزل بتائين فحذفت احداهما **ص** باب * فضل سورة الفتح **ش** اى هذا باب فى بيان فضل سورة الفتح وليس لفظ باب الا لابى ذر **ص** حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يسير فى بعض اسفاره وعمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه يسير معه ليلا فسأله عمر عن شئ فلم يجبه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم سأله فلم يجبه ثم سأله فلم يجبه فقال عمر ثكلتك امك نزرت رسول الله ثلث مرات كل ذلك لا يجيبك قال عمر فحركت بعيرى حتى كنت امام الناس وخشيت ان ينزل فى قرآن فما نشبت ان سمعت صارخا يصرخ قال فقلت لقد خشيت ان يكون نزل فى قرآن قال فجئت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسلمت عليه فقال لقد انزلت على الليلة سورة لهى احب الى مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة فى قوله لقد انزلت على الى آخره واسمعيل هو ابن اوس ابن اخت مالك بن انس وزيد بن اسلم يروى عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب وصورة هذا صورة الارسال واخرجه الترمذى من هذا الوجه فقال عن ابيه سمعت عمر رضى الله تعالى عنه ثم قال حديث حسن غريب وقد رواه بعضهم عن مالك فارسله واشار بذلك الى الطريق الذى اخرجه البخارى وليس كذلك فان فى اثناء السياق مايدل على انه من رواية اسلم عن عمر لقوله فيه قال عمر فحركت بعيرى الى آخره والحديث مضى فى تفسير سورة الفتح فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن مسلمة عن مالك الى آخره **قوله** ثكلتك امك دعاء من عمر على نفسه **قوله** نزرت بفتح النون والزاى المخففة او المشددة اى الححت عليه وبالغت اى فى شأنى من جرأتى[1] على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والحاحى عليه **قوله** فما نشبت اى فما لبثت **قوله** احب الى آخره وكانت احب لما فيها من مغفرته ماتقدم وماتأخر واتمام النعمة عليه والرضى عن اصحابه تحت الشجرة **ص** باب * فضل (قل هو الله احد) **ش** اى هذا باب فى بيان فضل (قل هو الله احد وليس فى بعض النسخ لفظ باب **ص** فيه عمرة عن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** اى فى فضل قل هو الله احد روت عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكرمانى ولما لم يكن على طريقة شرط البخارى لم ينقله بعينه فاكتفى بالاخبار عنه اجمالا قلت ليس الامر كذلك بل هذا على شرطه وقد اخرجه بتمامه فى اول كتاب التوحيد قال حدثنا محمد حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب حدثنا عمرو عن ابن ابى هلال ان ابا الرجال محمد بن عبد الرحمن حدثه

[1] (عن امه)

عن امه عمرة بنت عبدالرحمن وكانت فى حجرة عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن عائشة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعث رجلا على سرية وكان يقرأ لاصحابه فى صلاته فيختم بقل هو الله احد الحديث وفى آخره اخبروه ان الله يحبه ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن بن ابى صعصعة عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى ان رجلا سمع يقرأ قل هو الله احد يرددها فلما اصبح جاء الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر ذلك له وكان الرجل يتقالها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والذى نفسى بيده انها لتعدل ثلث القرآن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن بن ابى صعصعة كذا هو فى الموطأ ورواه ابو صفوان الاموى عن مالك فقال عن عبدالله بن عبدالرحمن بن ابى صعصعة عن ابيه اخرجه الدار قطنى والصواب هو الذى فى الصحيح وكذا قال النسائى الصواب عبد الرحمن بن عبدالله بعد ماروى هذا الحديث قوله ان رجلا سمع رجلا الرجل السامع كان ابو سعيد الخدرى راوى الحديث والرجل القارئ قتادة بن النعمان قوله يرددها اى يكررها قوله يتقالها بتشديد اللام اى يعد انها قليلة وفى رواية ابن الطباع كأنه يقللها وفى رواية يحيى القطان عن مالك فكأنه يستقلها والمراد استقلال قراءته لا التنقيص قوله انها اى ان قراءة قل هو الله احد لتعدل ثلث القرآن واختلف فى معناه فقال المازرى القرآن ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات الله عزوجل وهذه السورة متمحضة للصفات وهى ثلث وجزء من الثلاثة وقيل ثوابها يضاعف بقدر ثواب ثلث القرآن بغير تضعيف وقيل القرآن لايتجاوز ثلاثة اقسام الارشاد الى معرفة ذات الله تعالى ومعرفة اسمائه وصفاته ومعرفة افعاله وسننه ولما اشتملت هذه السورة على التقديس وازنها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بثلث القرآن وقيل ان من عمل بما تضمنته من الاقرار بالتوحيد والاذعان بالخالق كمن قرأ ثلث القرآن وقيل قال ذلك لشخص بعينه قصده رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابو عمر نقول بما ثبت عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولانعده ونكل ماجهلناه من معناه فنرده اليه صلى الله تعالى عليه وسلم ولاندرى لم تعدل هذه ثلث القرآن وقال ابن راهويه ليس معناه ان لوقرأ القرآن كله كانت قراءة قل هو الله احد تعدل ذلك اذا قرأها ثلاث مرات لاولو قرأها اكثر من مأتى مرة وقال ابو الحسن القابسى لعل الرجل الذى بات يرددها كانت منتهى حفظه فجاء يقلل عمله فقال له سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انها لتعدل ثلث القرآن ترغيباله فى عمل الخير وان قل ولله عز وجل ان يجازى عبده على اليسير بافضل مما يجازى بالكثير وقال الاصيلى معناه يعدل ثوابها ثواب ثلث القرآن ليس فيه قل هو الله احد واما تفضيل كلام ربنا بعضه على بعض فلا لانه كله صفة له و هذا ماش على احد المذهبين انه لاتفضيل فيه ونقله المهلب عن الاشعرى و ابى بكر بن الطيب وجماعة علماء السنة فان قلت فى مسند ابن وهب عن ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن ابى الهيثم عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه انه قال بات قتادة بن النعمان يقرأ قل هو الله احد حتى اصبح فذكرها لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال والذى نفسى بيده انها لتعدل ثلث القرآن او نصفه قلت قال ابو عمر هذا شك من الراوى لايجوز ان يكون شكا من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على انها لفظة غير محفوظة فى هذا الحديث ولا فى غيره والصحيح الثابت فى هذا الحديث وغيره انها لتعدل ثلث القرآن من غير شك وقد روى ثلث القرآن جماعة من الصحابة رضى الله

تعالى عنهم ابي بن كعب وعمر ذكرهما ابو عمر وابو ايوب وابو مسعود الانصاري وسماك عن النعمان بن بشير وابان عن انس ﴿ص﴾ وزاد ابو معمر حدثنا اسمعيل بن جعفر عن مالك بن انس عن عبد الرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري اخبرني اخي قتادة بن النعمان ان رجلا قام في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ من السحر قل هو الله احد لايزيد عليها فلما اصبحنا اتى رجل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نحوه ﴿ش﴾ ابو معمر هذا هو عبدالله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري قاله الدمياطي وقال ابن عساكر والمزي هو اسمعيل بن ابراهيم بن معمر بن الحسن ابو معمر الهذلي الهروي سكن بغداد وجزم به صاحب التلويح وقال صاحب التوضيح كذا وقع لشيخنا يعني اسمعيل بن ابراهيم واستصوب بعضهم ماقاله ابن عساكر والمزي وقال وان كان كل منهما يكنى ابامعمر وهما من شيوخ البخاري لان هذا الحديث يعرف بالهذلي بل لايعرف للمنقري عن اسمعيل بن جعفر شيئا قلت كلا القولين محتمل وترجيح احدهما بعدم علمه للمنقري عن اسمعيل رواية لاتستلزم نفي علم غيره بذلك واما هذا التعليق فقد وصله النسائي والاسمعيلي من طريق عن ابي معمر عن اسمعيل الى آخره **قوله** نحوه اي نحو سياق الحديث المذكور **قوله** يقرأ من السحر اي في السحر او كلمة من بيانية ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثنا ابراهيم والضحاك المشرقي عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاصحابه ايعجز احدكم ان يقرأ ثلث القرآن في ليلة فشق ذلك عليهم وقالوا اينا يطيق ذلك يارسول الله فقال الله الواحد الصمد ثلث القرآن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله الله الواحد الصمد ثلث القرآن وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص ابن غياث عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعي وعن الضحاك بن شراحيل ويقال ابن شرحبيل وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر يأتي في كتاب الادب وحكى البزار ان بعضهم زعم انه الضحاك بن مزاحم وهو غلط **قوله** المشرقي بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الراء نسبة الى مشرق بن زيد بن جشم ابن حاشد بطن من همدان وهكذا ضبطه العسكري وقال من فتح الميم فقد صحف فكأنه يشير الى ابن ابي حاتم فانه قال مشرق موضع باليمن وضبطه بفتح الميم وكسر الراء الدار قطني وابن ماكولا وتبعهما السمعاني في موضع ثم ذهل فذكره بكسر الميم كما قال العسكري لكن جعل قافه فاء ورد عليه ابن الاثير فاصاب فيه **قوله** ايعجز الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار ويعجز بكسر الجيم لانه من باب ضرب يضرب واما عجزت المرأة تعجز من باب نصر ينصر فمعناه صارت عجوزا بفتح العين وعجوز بالضم مصدر عجزت المرأة واما عجزت المرأة بكسر الجيم تعجز من باب علم يعلم عجزا بفتحتين وعجزا بضم العين وسكون الجيم فمعناه عظمت عجيزتها **قوله** الله الواحد الصمد كناية عن قل هو الله احد فهي ثلث القرآن ﴿ص﴾ قال الفربري سمعت اباجعفر محمد بن ابي حاتم وراق ابي عبدالله يقول قال ابو عبدالله عن ابراهيم مرسل وعن الضحاك مسند ﴿ش﴾ هذا ثبت عند ابي ذر عن شيوخه والفربري هو ابو عبدالله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر ونسبته الى فربر قرية بينها وبين البخاري ثلاث مراحل وقال سمع كتاب الصحيح لمحمد بن اسمعيل تسعون الف رجل فما بقي احد يرويه غيري مات سنة عشرين وثلثمائة وابو جعفر محمد بن ابي حاتم كان يورق للبخاري اي ينسخ له وكان من الملازمين العارفين به المكثرين عنه

قوله وراق اى عبدالله هو البخارى وكذلك قوله قال ابو عبدالله هو البخارى قوله عن ابراهيم النخعى عن ابى سعيد مرسل وهذا منقطع فى اصطلاح القوم ولكن البخارى اطلق على المنقطع لفظ المرسل قوله عن الضحاك اى الذى يرويه عن ابن سعيد مسند يعنى متصل ﴿ص﴾ باب فضل المعوذات ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان فضل المعوذات وهو بكسر الواو جمع معوذة والمراد بها السور الثلاث وهى سورة الاخلاص وسورة الفلق وسورة الناس والدليل على ذلك ما رواه اصحاب السنن الثلاثة واحمد وابن خزيمة وابن حبان من حديث عقبة بن عامر قال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس تعوذ بهن فانه لم يتعوذ بمثلهن وفى لفظ اقرأ المعوذات دبر كل صلاة فذكرهن فان قلت التعوذ ظاهر فى المعوذتين وكيف هو فى سورة الاخلاص قلت لاجل ما اشتملت عليه صفة الرب اطلق عليه المعوذ وان لم يصرح فيه ومنهم من ظن ان الجمع فيه من باب ان اقل الجمع اثنان وليس كذلك فافهم ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث فلما اشتد وجعه كنت اقرأ عليه وامسح بيده رجاء بركتها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم فى الطب عن يحيى بن يحيى واخرجه ابو داود فيه عن القعنبى واخرجه النسائى فى الطب وفى التفسير وفى اليوم والليلة عن قتيبة واخرجه ابن ماجه فى الطب عن سهل بن ابى سهل وعن غيره قوله اذا اشتكى اى اذا مرض قوله ينفث من النفث وهو اخراج الريح من الفم مع شئ من الريق ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد نا المفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة اخرجه عن قتيبة بن سعيد عن المفضل على صيغة اسم المفعول من التفضيل ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف المعجمة هذا الحديث غير الحديث الاول وجعلهما ابو مسعود الدمشقى حديثا واحدا وعاب ذلك عليه ابو العباس الطرقى وفرق بينهما فى كتابه وكذا فعله خلف الواسطى واحذر انه ان يكون صوابا لتباينهما قوله اذا اوى يقال اويت الى منزلى بقصر الالف واويت غيرى واويته بالقصر والمد وانكر بعضهم المقصور المتعدى وابى ذلك الازهرى فقال هى لغة فصيحة قوله يبدأ بهما الخ وعلم المبتدأ من لفظ يبدأ واما المنتهى فلا يعلم الا من مقدر تقديره ثم ينتهى الى ما ادبر من جسده قال المظهرى فى شرح المصابيح ظاهر الحديث يدل على انه نفث فى كفه اولا ثم قرأ وهذا لم يقل به احد ولا فائدة فيه ولعله سهو من الراوى والنفث ينبغى ان يكون بعد التلاوة ليوصل بركة القرآن الى بشرة القارى او المقروله واجاب الطيبى عنه بان الطعن فيما صحت روايته لايجوز وكيف والفاء فيه مثل ما فى قوله تعالى اذا قرأت القرآن فاستعذ فالمعنى جمع كفيه ثم عزم على النفث فيه او لعل السر فى تقديم النفث فيه مخالفة السحرة والله اعلم ﴿ص﴾ باب نزول السكينة والملئكة عند قراءة القرآن ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان كيفية نزول السكينة وعطف عليها الملئكة قيل جمع بينهما وليس فى حديث الباب ذكر السكينة ولا فى حديث البراء

السابق فى فضل سورة الكهف ذكر الملائكة ووجه ذلك ماقاله ابو العباس ابن المنير فهم البخارى تلازمهما وفهم من الظلة انها السكينة فلهذا ساقها فى الترجمة وقال ابن بطال دل على ان السكينة كانت فى تلك الظلة وانها تنزل ابدا مع الملائكة ﴿ ص ﴾ وقال الليث حدثنى يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن اسيد بن حضير قال بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وفرسه مربوط عنده اذ جالت الفرس فسكت فسكنت فقرأ فجالت الفرس فسكت فسكنت الفرس ثم قرأ فجالت الفرس فانصرف وكان ابنه يحيى قريبا منها فاشفق ان تصيبه فلما اجتره رفع رأسه الى السماء حتى ما يراها فلما اصبح حدث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال له اقرأ يا ابن حضير اقرأ يا ابن حضير قال فاشفقت يا رسول الله ان تطأ يحيى وكان منها قريبا فرفعت رأسى فانصرفت اليه فرفعت الى السماء رأسى فاذا مثل الظلة فيها امثال المصابيح فخرجت حتى لا اراها قال وتدرى ما ذاك قال لا قال تلك الملائكة دنت لصوتك ولو قرأت لاصبحت ينظر الناس اليها لا تتوارى منهم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان البخارى فهم من الظلة السكينة واما الملائكة ففى قوله تلك الملائكة ويزيد من الزيادة هو ابن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد بحذف الياء للتخفيف وسمى بالهاد لانه كان يوقد ناره للاضياف ولمن سلك الطريق ليلا وقال ابو عمرو وقيل اسم شداد اسامة بن عمرو وشداد لقب والهاد هو عمرو قال ابو عمرو وكان شداد بن الهاد سلفا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولابى بكر الصديق رضى الله عنه لانه كان تحته سلمى بنت عميس اخت اسماء بنت عميس وهى اخت ميمونة بنت الحارث لامها وله رواية عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سكن المدينة ثم تحول الى الكوفة وسلف الرجل زوج اخت امرأته ومحمد بن ابراهيم هو التيمى من صغار التابعين ولم يدرك اسيد بن حضير فروايته عنه منقطعة لكن الاعتماد فى وصل الحديث المذكور على الاسناد الثانى وهو قوله قال ابن الهاد على ما يجئ عن قريب وهذا الاسناد منقطع ومعلق وصله ابو عبيد فى فضائل القرآن عن يحيى بن بكير عن الليث بالاسنادين جميعا والحديث اخرجه النسائى ايضا فى فضائل القرآن عن محمد بن عبد الله وغيره وفى المناقب عن احمد بن سعيد الرباطى **قوله** بينما كلمة بين زيدت فيها ما يضاف الى الجملة ويحتاج الى الجواب وهنا جوابها هو قوله اذ جالت الفرس والفرس تقع على الذكر والانثى ولهذا قال فجالت الفرس بالتأنيث وقال فى قوله وفرسه مربوط بالتذكير **قوله** من الليل اى فى الليل ووقع فى رواية ابراهيم بن سعد فى رواية مسلم والنسائى بينما هو يقرأ فى مربده اى فى المكان الذى فيه التمر فان قلت وقع فى رواية ابى عبيد انه كان يقرأ على ظهر بيته وبينهما تغاير قلت قوله وفرسه مربوط الى جانبه يرد رواية ظهر البيت الا ان يراد بظاهر البيت خارجه لا اعلاه فينتفى التغاير فان قلت تقدم فى باب فضل الكهف كان رجل يقرأ سورة الكهف والى جانبه حصان وقد قيل ان هذا الرجل هو اسيد بن حضير وانه كان يقرأ سورة الكهف قلت قال الكرمانى لعله قرأهما يعنى السورتين الكهف وسورة البقرة او كان ذلك الرجل غير اسيد هذا هو الظاهر **قوله** جالت من الجولان وهو الاضطراب الشديد **قوله** قريبا منها اى من الفرس يعنى كان فى ذلك الوقت قريبا منها **قوله** فلما اجتره بجيم وتاء مثناة من فوق وراء مشددة من الاجترار من الجراى فلما جر اسيد ابنه يحيى من المكان الذى هو فيه حتى لا يطأه الفرس رفع رأسه وفى رواية القابسى اخره بخاء معجمة مشددة وراء من التأخير اى اخره من الموضع الذى كان فيه خشية عليه **قوله** يا ابن حضير وقع مرتين امره

صلى الله تعالى عليه وسلم بالقراءة فى الاستقبال والحض عليها اى كان ينبغى ان تستمر على القراءة وتغتنم ماحصل لك من نزول السكينة والملائكة والدليل على طلب دوام القراءة جوابه بانى خفت ان دمت عليها ان يطأ الفرس ولدى قوله وكان منها اى وكان يحيى قريبا من الفرس قوله مثل الظلة بضم الظاء المعجمة شئ مثل الصفة فاول بسحابة تظل قوله فخرجت بلفظ المتكلم ويروى بلفظ الغائبة فقيل صوابه فعرجت بالعين قوله دنت اى قربت لصوتك وكان حسن الصوت وفى رواية الاسمعيلى اقرأ اسيد فقد اوتيت من مزامير آل داود قوله ولو قرأت وفى رواية ابن ابى ليلى امانك لو مضيت قوله لاتتوارى منهم اى لاتستتر من الناس وكذا وقع فى رواية ابن ابى ليلى لرأيت الاعاجيب وفيه جواز رؤية بنى آدم الملائكة فالمؤمنون يرونهم رحمة والكفار عذابا لكن بشرط الصلاح وحسن الصوت والذى فى الحديث انما نشأ عن قراءة خاصة من صورة خاصة بصفة خاصة ولو كان على الاطلاق لحصل ذلك لكل قارئ وفيه فضيلة اسيد وفضيلة قراءة سورة البقرة فى صلاة الليل ﴿ص﴾ قال ابن الهاد وحدثنى هذا الحديث عبد الله بن خباب عن ابى سعيد الخدرى عن اسيد بن حضير ﴿ش﴾ هذا الاسناد الذى عليه العمدة لان ابن الهاد رواه هنا عن عبد الله ابن خباب على وزن فعال بتشديد الخاء المعجمة مولى بن عدى بن النجار الانصارى عن ابى سعيد الخدرى عن اسيد بن حضير وهذا التعليق وصله ابونعيم الحافظ قال حدثنا ابوبكر بن خلاد حدثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان حدثنا يحى بن بكير حدثنا الليث بن سعد حدثنى يزيد بن الهاد ﴿ص﴾ * باب * من قال لم يترك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الا مابين الدفتين ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان من قال الى آخره وقد ترجم لهذا الباب للرد على الروافض الذين ادعوا ان كثيرا من القرآن ذهب لذهاب حملته وان التنصيص على امامة على بن ابى طالب واستحقاقه الخلافة عند موت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان ثابتا فى القرآن وان الصحابة كتموه وهذه دعوى باطلة مردودة وحاشا الصحابة عن ذلك قوله الا مابين الدفتين اى القرآن المكتوب بين دفتى المصاحف وهى تثنية دفة بفتح الدال وتشديد الفاء قال فى المغرب الدفة الجنب وكذلك الدف ومنه دفتا السرج للوحين اللذين يقعان على جنبى الدابة ودفتا المصحف اللتان ضمتاه من جانبيه والمراد به هنا الجلدان اللذان بين جانبى المصحف وقيل ترك من الحديث اكثر من القرآن واجيب بانه ماترك مكتوبا بامره الا القرآن وقيل قد تقدم فى باب كتابة العلم من حديث الشعبى عن ابى جحيفة قال قلت لعلى رضى الله تعالى عنه هل عندكم كتاب قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم او مافى هذه الصحيفة الحديث واجيب بانه لعلها لم تكن مكتوبة بامر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الكرمانى وقد يجاب بان بعض الناس كانوا يزعمون ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اوصى الى على فالسؤال هو عن شئ يتعلق بذكر الامامة فقال ماترك شيئا متعلقا بذكر الامامة الا مابين الدفتين من الآيات التى يتمسك بها فى الامة وهذا حسن وفى التلويح الا مابين الدفتين يحتمل انه ماترك شيئا من الدنيا او ماترك علما مسطورا سوى القرآن العزيز ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفين عن عبد العزيز بن رفيع قال دخلت انا وشداد بن معقل على ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فقال شداد بن معقل اترك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من شئ قال ماترك الا مابين الدفتين قال ودخلنا على محمد بن الحنفية فسألناه فقال ماترك الا مابين الدفتين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وقد ذكر هذا الحديث فى الاستدلال على الروافض وبيان بطلان دعواهم بقول

محمد بن الحنفية وهو ابن على بن ابى طالب المعروف بابن الحنفية وهى خولة بنت جعفر من بنى حنيفة وكانت من سبى اليمامة الذى سباهم ابوبكر الصديق رضى الله تعالى عنه وبقول عبدالله بن عباس وفيه نكتة لطيفة من البخارى حيث استدل على الروافض فى بطلان مذهبهم بمحمد بن الحنفية الذين يدعون امامته فلو كان شئ يتعلق بامامة ابيه على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه لما كان يسعه كتمانه لجلالة قدره وقوة دينه وكذلك استدل بقول ابن عباس فانه ابن عم على بن ابى طالب واشد الناس له لزوما واطلاعا على حاله فلو كان عنده شئ من ذلك لما وسعه كتمانه لكثرة علمه وقوة دينه وجلالة قدره واخرج هذا الحديث عن قتيبة بن سعيد عن سفين بن عيينة عن عبدالعزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء الاسدى المكى سكن الكوفة ومات بعد الثلاثين ومائة وشداد على وزن فعال بالتشديد ابن معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف وباللام الاسدى الكوفى التابعى الكبير من اصحاب ابن مسعود وعلى بن ابى طالب ولم يقع له ذكر فى البخارى الا فى هذا الموضع **قوله** اترك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار **قوله** من شئ فى رواية الاسمعيلى شيئا سوى القرآن **قوله** قال ودخلنا القائل هو عبدالعزيز بن رفيع ﴿ص﴾ باب ۞ فضل القرآن على سائر الكلام ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان فضل القرآن على سائر الكلام وقد وقع مثل لفظ هذه الترجمة فى حديث اخرجه ابن عدى من رواية شهر بن حوشب عن ابى هريرة مرفوعا فضل القران على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وفى اسناده عمر بن سعيد الاشج وهو ضعيف ﴿ص﴾ حدثنا هدبة بن خالد ابو خالد حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا انس عن ابى موسى الاشعرى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال مثل الذى يقرأ القرآن كالاترجة طعمها طيب وريحها طيب والذى لايقرأ القرأن كالتمرة طعمها طيب ولاريح لها ومثل الفاجر الذى يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل الفاجر الذى لايقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولاريح لها ﴿ش﴾ قيل الحديث فى بيان فضل قارئ القرآن وليس فيه التعرض الى ذكر فضل القرآن قلت لما كان لقارئ القرآن فضل كان للقرآن فضل اقوى منه لان الفضل للقارئ انما يحصل من قراءة القرآن فتأتى مطابقة الحديث للترجمة من هذه الحيثية وهمام هو ابن يحيى بن دينار الشيبانى البصرى والحديث فيه رواية تابعى عن صحابى ورواية صحابى عن صحابى وهى رواية قتادة عن انس بن مالك عن ابى موسى عبدالله بن قيس الاشعرى واخرجه البخارى ايضا فى التوحيد عن موسى بن اسمعيل واخرجه مسلم فى الصلاة عن هدبة به وعن غيره واخرجه ابو داود فى الادب عن مسدد به وعن عبيدالله بن معاذ واخرجه الترمذى فى الامثال عن قتيبة به واخرجه النسائى فى الوليمة وفى فضائل القرآن عن عبيدالله بن سعيد وفى الايمان عن عمرو بن على واخرجه ابن ماجه عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار **قوله** مثل الذى يقرأ القرآن الى آخره اعلم ان هذا التشبيه والتمثيل فى الحقيقة وصف اشتمل على معنى معقول صرف لايبرزه عن مكنونه الا تصويره بالمحسوس المشاهد ثم ان كلام الله المجيد له تأثير فى باطن العبد وظاهره وان العباد متفاوتون فى ذلك فمنهم من له النصيب الاوفر من ذلك التأثير وهو المؤمن القارئ ومنهم من لانصيب له البتة وهو المنافق الحقيقى ومنهم من تأثر ظاهره دون باطنه وهو المرائى وبالعكس وهو المؤمن الذى لم يقرأه وابراز هذه المعانى وتصويرها فى المحسوسات ماهو مذكور فى الحديث ولم يجد مايوافقها ويلايمها اقرب ولا احسن ولا اجمع من ذلك لان المشبهات والمشبه بها واردة على التقسيم الحاصر لان الناس اما مؤمن او غير

مؤمن والثانى امامنافق صرف اوملحق به والاول امامواظب عليها فعلى هذا قس الاثمار المشبه بها ووجه التشبيه فى المذكورات مركب منتزع من امرين محسوسين طعم وريح وقد ضرب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المثل بما تنبته الارض ويخرجه الشجر للمشابهة التى بينها وبين الاعمال فانها من ثمرات النفوس فخص مايخرجه الشجر من الاترجة والتمر بالمؤمن وبماتنبته الارض من الحنظلة والريحانة بالمنافق تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله ودوام ذلك وتوقيفا على ضعة شأن المنافق واحباط عمله وقلة جدواه **قوله** مثل الذى يقرأ فيه اثبات القراءة على صيغة المضارع وفى قوله لايقرأ بالنفى ليس المراد منها حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد منها الاستمرار والدوام عليها وان القراءة دأبه وعادته وليس ذلك من هجيراه كقولك فلان يقرى الضيف ويحمى الحريم **قوله** كالاترجة بضم الهمزة وسكون التاء المثناة من فوق وضم الراء وتشديد الجيم وقد تخفف ويروى اترنجة بالنون الساكنة بعد الراء وحكى ابوزيد ترنجه وترنج وترج وجه التشبيه بالاترنجه لانها افضل مايوجد من الثمار فى سائر البلدان واجدى لاسباب كثيرة جامعة للصفات المطلوبة منها والخواص الموجودة فيها فمن ذلك كبر جرمها وحسن منظرها وطيب مطعمها ولين ملمسها تأخذ الابصار صبغة ولونا نافع لونها تسر الناظرين تتوق اليها النفس قبل التناول تفيد آكلها بعد الالتذاذ بذوقها طيب نكهة ودباغ معدة وهضم واشتراك الحواس الاربع البصر والذوق والشم واللمس فى الاحتظاء بها ثم ان اجزاءها تنقسم على طبائع قشرها حار يابس ولحمها حار رطب وحماضها بارد يابس وبزرها حار مجفف وفيها من المنافع ماهو مذكور فى الكتب الطبية **قوله** ولاريح لها ويروى فيها **قوله** ومثل الفاجر اى المنافق **قوله** كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها ووقع فى الترمذى كمثل الحنظلة طعمها مر وريحها مر قيل الذى عند البخارى احسن لان الريح لاطعم له اذ المرارة عرض والريح عرض والعرض لايقوم بالعرض ووجه هذا بان ريحها لما كان كريها استعير للكراهة لفظ المرارة لما بينهما من الكراهة المشتركة ﴿ص﴾ حدثنا مسدد عن يحيى عن سفيان حدثنى عبدالله بن دينار قال سمعت ابن عمر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال انما اجلكم فى اجل من خلا من الامم كما بين صلاة العصر ومغرب الشمس ومثلكم ومثل اليهود والنصارى كمثل رجل استعمل عمالا فقال من يعمل لى الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود فقال من يعمل لى من نصف النهار الى العصر فعملت النصارى ثم انتم تعملون من العصر الى المغرب بقيراطين قيراطين قالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء قال هل ظلمتكم من حقكم قالوا لا قال فذاك فضلى اوتيه من شئت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ماقيل مع اصلاح الفقير اياه من ان ثبوت فضل هذه الامة على غيرها من الامم بالقرآن الذى امروا بالعمل به فاذا ثبت الفضل لهم بالقرآن كان للقرآن فضل لا فضل فوقه وتأتى المطابقة من هذه الجهة وان كان فيه بعض تعسف واخرج الحديث عن مسدد عن يحيى القطان عن سفيان الثورى الى آخره وقدم هذا الحديث فى كتاب مواقيت الصلاة فى باب من ادرك ركعة من العصر وقد مضى الكلام فيه هناك مستوفى ﴿ص﴾ ❊باب❊ الوصاية بكتاب الله عزوجل ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان الوصاية بكتاب الله عزوجل بالهمزة بعد الالف وبالياء آخر الحروف وفتح الواو وكسرها وفى رواية الكشميهنى باب الوصية والمراد بالوصية بكتاب الله حفظه حسا ومعنى واكرامه وصونه ولايسافر به الى ارض العدو ويتبع مافيه فيعمل باوامره ويجتنب نواهيه وتدام تلاوته وتعلمه وتعليمه ونحو ذلك ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا مالك بن مغول

حدثنا طلحة قال سألت عبدالله بن ابی اوفی اوصی النبی صلی الله تعالی علیه وسلم فقال لا فقلت کیف کتب علی الناس الوصیة امروا بها ولم یوصی قال اوصی بکتاب الله عزوجل ش مطابقته للترجمة فی قوله اوصی بکتاب الله ومالك بن مغول بکسر المیم وسکون الغین المعجمة وفتح الواو وفی آخره لام البجلی وطلحة بن مصرف علی وزن اسم فاعل من التصریف الیامی بالیاء آخر الحروف واسم ابی اوفی علقمة والحدیث مضی فی کتاب الوصایا عن خلاد بن یحیی وفی المغازی عن ابی نعیم ومر الکلام فیه هناك قوله بکتاب الله قیل انه مناف لقوله لا واجیب بانه مخصوص بما یتعلق بالمال او بامر الخلافة ص باب من لم یتغن بالقرآن ش ای هذا باب فی بیان من لم یتغن بالقرآن وهذه الترجمة لفظ حدیث اخرجه البخاری فی الاحکام من طریق ابن جریج عن ابن شهاب بسند حدیث الباب بلفظ من لم یتغن بالقرآن فلیس منا وبهذا یحصل الجواب عن قول الکرمانی فان قلت الحدیث اثبت التغنی بالقرآن فلم ترجم الباب بقوله من لم یتغن بصورة النفی وفی جوابه هو وهم وذهول حیث قال قلت اما باعتبار ماروی عنه صلی الله تعالی علیه وسلم انه قال من لم یتغن بالقرآن فلیس منا فاراد الاشارة الی ذلك الحدیث ولما لم یکن بشرطه لم یذکره انتهی وجه الوهم انه قال ولما لم یکن بشرطه فکیف یقول ذلك وقد اخرجه البخاری فی الاحکام کما ذکرناه ویأتی عن قریب تفسیر التغنی ص وقوله تعالی اولم یکفهم انا انزلنا علیك الکتاب یتلی علیهم ش وقوله مجرور عطفا علی قوله من لم یتغن لانه فی محل الجر باضافة لفظ باب الیه وانما اورد هذه الآیة اشارة الی ان معنی التغنی الاستغناء لان مضمون الآیة الانکار علی من لم یستغن بالقرآن عن غیره من الکتب السالفة وهی نزلت فی قوم اتوا رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم بکتاب فیه خبر من اخبار الامم فالمراد بالآیة الاستغناء بالقرآن عن اخبار الامم ولیس المراد به الاستغناء الذی هو ضد الفقر واتبع البخاری الترجمة بهذه الآیة لیدل علی ان هذا مذهبه فی الحدیث وهو موافق لتأویل سفیان یتغنی بقوله یستغنی به لکنه حمله علی ضد الفقر والبخاری حمله علی ما هو اعم من ذلك وهو الاکتفاء مطلقا ص حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنی اللیث عن عقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی ابو سلمة بن عبدالرحمن عن ابی هریرة انه کان یقول قال رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم لم یأذن الله لنبی ما اذن للنبی صلی الله تعالی علیه وسلم ان یتغنی بالقرآن وقال صاحب له یرید یجهر به ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذکروا غیر مرة والحدیث من افراده واخرجه فی التوحید ایضا قوله لنبی بالنون والباء الموحدة فی روایة رواة البخاری کلهم وفی روایة الاسمعیلی لشیٔ بالشین المعجمة وکذا فی روایة مسلم فی جمیع طرقه قوله ما اذن للنبی بالالف واللام عند ابی ذر وعند غیره لنبی بدون الالف واللام وقال بعضهم فان کانت محفوظة بالالف واللام فهی للجنس ووهم من ظنها للعهد وتوهم ان المراد نبینا صلی الله تعالی علیه وسلم فقال ما اذن للنبی صلی الله تعالی علیه وسلم وشرحه علی ذلك قلت هذا الذی ذکره عین الوهم والاصل فی الالف واللام ان یکون للعهد خصوصا فی المفرد وعلی ما ذکره یفسد المعنی لانه یکون علی هذه الصورة لم یأذن الله لنبی من الانبیاء ما اذن لجنس النبی وهذا فاسد قوله ان یتغنی کذا فی روایة الکل بلفظة ان وفی روایة ابی نعیم من وجه آخر عن یحیی بن بکیر شیخ البخاری فیه بدون ان وزعم ابن الجوزی ان الصواب حذف ان وان اثباتها وهم من بعض الرواة لانهم کانوا یروون بالمعنی فربما ظن بعضهم المساواة فوقع فی الخطأ لان الحدیث لو کان بلفظ ان لکان من الاذن بکسر الهمزة وسکون الذال بمعنی الاباحة والاطلاق ولیس ذلك مرادا

مما وانما هو من الاذن بفتحتين وهو الاستماع وقوله اذن اى استمع والحاصل ان لفظة اذن بفتحة ثم كسرة فى الماضى وكذا فى المضارع مشترك بين الاطلاق والاستماع تقول آذنت آذن بالمد فان اردت الاطلاق فالمصدر بكسر ثم سكون وان اردت الاستماع فالمصدر اذن بفتحتين وقال القرطبى اصل الاذن بفتحتين ان المستمع يميل باذنه الى جهة من يسمعه وهذا المعنى فى حق الله لا يراد به ظاهره وانما هو على سبيل التوسع على ما جرى به عرف التخاطب والمراد به فى حق الله تعالى اكرام القارئ واجزال ثوابه لان ذلك ثمرة الاصغاء واختلفوا فى معنى التغنى فعن الشافعى تحسين الصوت بالقرآن ويؤيده قول ابن ابى مليكة فى سنن ابى داود اذا لم يكن حسن الصوت يحسنه ما استطاع وقيل يستغنى به وكذا وقع فى رواية احمد عن وكيع وقيل يستغنى به عن اخبار الامم الماضية والكتب المتقدمة وقيل معناه التشاغل به والتغنى وقيل ضد الفقر وقيل من لم يرتح لقراءته وسماعه وقال الامام اوضح الوجوه فى تأويله من لم يغنه القرآن ولم ينفعه فى ايمانه ولم يصدق بما فيه من وعد ووعيد فليس منا ومن تأول بهذا التأويل كره القراءة بالالحان والترجيع روى ذلك عن انس وسعيد بن المسيب والحسن وابن سيرين وسعيد بن جبير والنخعى وعبدالرحمن بن القاسم وعبدالرحمن بن الاسود فيما ذكره ابن ابى شيبة فى كتاب الثواب وقالوا كانوا يكرهونها بتطرب وهو قول مالك وممن قال المراد به تحسين الصوت والترجيع بقراءته والتغنى بما شاء من الاصوات واللحون الشافعى وآخرون وذكر عمر بن الشيبة قال ذكرت لابى عاصم النبيل تأويل ابن عيينة الذى ذكر عن قريب فقال ما يصنع ابن عيينة شيئا حدثنا ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير قال كان لداود عليه الصلاة والسلام معرفة يتغنى عليها ويبكى ويبكى وعن ابن عباس كان يقرأ الزبور بسبعين لحنا ويقرأ قراءة يطرب منها المحموم فاذا اراد ان يبكى نفسه لم يبق دابة فى بر او بحر الا انصتن فيستمعهن ويبكين ومن الحجة لهذا القول ايضا حديث ابن مغفل فى وصف قراءة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه ثلاث مرات وهذا غاية الترجيع ذكره البخارى فى الاعتصام وسئل الشافعى عن تأويل ابن عيينة فقال نحن اعلم بهذا لو اراد الاستغناء لقال من لم يستغن بالقرأن ولكن لما قال من لم يتغن بالقرأن علمنا انه اراد به التغنى وكذلك فسره ابن ابى مليكة انه تحسين الصوت وهو قول ابن المبارك والنضر بن شميل وممن اجاز الالحان فى القراءة فيما ذكره الطبرى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه انه كان يقول لابى موسى رضى الله تعالى عنه ذكرنا ربنا فيقرأ ابوموسى ويتلاحن وقال مرة من استطاع ان يغنى بالقرأن غناء ابى موسى فليفعل وكان عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه من احسن الناس صوتا بالقرأن فقال له عمر رضى الله تعالى عنه اعرض على سورة كذا فقرأ عليه فبكى عمر وقال ما كنت اظن انها نزلت واختاره ابن عباس وابن مسعود وروى عن عطاء بن ابى رباح واحتج بحديث عبيد بن عمير وكان عبدالرحمن ابن الاسود بن يزيد يتتبع الصوت الحسن فى المساجد فى شهر رمضان وذكر الطحاوى عن ابى حنيفة رضى الله تعالى عنه واصحابه انهم كانوا يستمعون القرأن بالحان وقال محمد بن عبدالحكم رأيت ابى والشافعى ويوسف بن عمر ويسمعون القرأن بالحان واحتج الطبرى لهذا القول وان معنى الحديث تحسين الصوت بما روى سفيان عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة يرفعه ما اذن الله لشئ ما اذن لنبى حسن الترنم بالقرأن وقال الطبرى ومعقول ان الترنم لا يكون الا بالصوت اذا حسنه الترنم وطرب به وقال ابو عبيد القاسم بن سلام يحمل الاحاديث التى جاءت

فی حسن الصوت علی التحزن والتخویف والتشویق وروی سفیان عن ابن جریج عن ابن طاوس عن ابیه
انه صلی الله تعالی علیه وسلم سئل ای الناس احسن صوتا بالقرآن قال الذی اذا سمعته رأیته
خشی الله تعالی وعند الآجری من حدیث عبد الله بن جعفر عن ابراهیم عن ابی الزبیر عن جابر یرفعه
احسن الناس صوتا بالقرآن الذی اذا سمعته یقرأ حسبته یخشی الله عز وجل قوله وقال
صاحب له ای لابی سلمة والصاحب هو عبد الحمید بن عبد الرحمن بینه الزبیدی عن ابن شهاب
فی هذا الحدیث اخرجه ابن ابی داود عن محمد بن یحیی الذهلی فی الزهریات من طریقه بلفظ ما اذن
الله لشئ ما اذن لنبی یتغنی بالقرآن قال ابن شهاب اخبرنی عبد الحمید بن عبد الرحمن عن ابی سلمة یتغنی
بالقرآن یجهر به فکأن هذا التفسیر لم یسمعه ابن شهاب من ابی سلمة وسمعه من عبد الحمید عنه فکان تارة یسمیه
وتارة یبهمه وقال الکرمانی یجهر به معناه بتحسین صوته وتحزینه وترقیقه ویستحب ذلك مالم تخرجه
الالحان عن حد القراءة فان افرط حتی زاد حرفا او اخفی حرفا فهو حرام ص حدثنا علی بن
عبد الله حدثنا سفین عن الزهری عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن ابی هریرة عن النبی صلی الله تعالی علیه
وسلم قال ما اذن الله لشئ ما اذن للنبی ان یتغنی بالقرآن قال سفین تفسیره یستغنی به ش هذا طریق
آخر فی حدیث ابی هریرة المذکور اخرجه عن علی بن ابی عبد الله بن المدینی عن سفین بن عیینة
عن ابن شهاب الزهری الی آخره قوله قال سفین هو ابن عیینة الراوی تفسیره ای تفسیر قوله
یتغنی یستغنی به وقدم الکلام فیه عن قریب ص باب اغتباط صاحب القرآن
ش ای هذا باب فی بیان اغتباط صاحب القرآن والاغتباط من الغبطة وهو حسد خاص
یقال اغتبطت الرجل اغبطه غبطا اذا اشتهیت ان یکون لك مثل ماله وان یدوم علیه ماهو فیه
وحسدته احسده حسدا اذا اشتهیت ان یکون مثله وان یزول عنه ماهو فیه واعترض علی هذه
الترجمة بان صاحب القرآن لایغتبط نفسه بل یغتبطه غیره واجاب عنه بعضهم بان الحدیث لما کان
دالا علی ان غیر صاحب القرآن یغتبط صاحب القرآن بما اعطیه من العمل بالقرآن فاغتباط صاحب القرآن
بعمل نفسه اولی قلت هذا لیس بذاك وکیف یوجه هذا الکلام وقد علم ان الغبطة اشتهاء مثل
ما اعطی فلان مثلا وکیف یتصور اغتباط من اعطی مثل ما اعطی غیره والاحسن فیه ان یقدر فی
الترجمة محذوف تقدیره باب اغتباط الرجل صاحب القرآن ولا یحتاج الی تعسفات بعیدة ص
حدثنا ابو الیمان اخبرنا شعیب عن الزهری قال حدثنی سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر رضی الله تعالی عنهما
قال سمعت رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم یقول لاحسد الا علی اثنتین رجل آتاه الله الکتاب
وقام به آناء اللیل ورجل اعطاه الله مالا فهو یتصدق به آناء اللیل وآناء النهار ش مطابقته
للترجمة فی قوله لاحسد الا علی اثنتین فان المراد بالحسد هنا الحسد الخاص وهو الغبطة تدل علیه
الترجمة وابو الیمان الحکم بن نافع والحدیث من افراده قوله لاحسد ای لارخصة فی الحسد الا فی
خصلتین قیل الحسد قد یکون فی غیرهما فما معنی الحصر واجیب بان المقصود لاحسد جائز فی شئ
الا فیهما وقیل ارید بالحسد شدة الحرص والترغیب قوله الا علی اثنتین وفی حدیث ابن مسعود
المتقدم فی کتاب العلم الا فی اثنتین وکذا فی حدیث ابی هریرة الآتی وکلمة علی تأتی بمعنی فی کما فی قوله
تعالی (ودخل المدینة علی حین غفلة) (واتبعوا ماتتلوا الشیاطین علی ملك سلیمان) ای فی ملکه
قوله آناء اللیل الآناء جمع انی مثل معی قاله الاخفش وقیل انی وانو یقال مضی انیان من اللیل

رانوان وآناء الليل ساعاته ولم يذكر فيه النهار وفي مستخرج ابي نعيم من طريق ابي بكر بن زنجويه
عن ابي اليمان شيخ البخاري فيه آناء الليل وآناء النهار وكذا اخرجه الاسمعيلي من طريق اسحق
بن يسار عن ابي اليمان وكذا هو عند مسلم من وجه آخر عن الزهري والمراد بالقيام بالكتاب العمل
به ﴿ ص ﴾ حدثنا علي بن ابراهيم حدثنا روح حدثنا شعبة عن سليمان سمعت ذكوان عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا حسد الا في اثنتين رجل علمه الله القرآن فهو
يتلوه آناء الليل وآناء النهار فسمعه جار له فقال ليتني اوتيت مثل ما اوتي فلان فعملت مثل ما يعمل
ورجل آتاه الله مالا فهو يهلكه في الحق فقال رجل ليتني اوتيت مثل ما اوتي فلان فعملت مثل
ما يعمل ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن ابراهيم شيخ البخاري اختلف فيه فقيل هو
الواسطي في قول الاكثرين واسم جده عبد المجيد اليشكري وهو ثقة متقن عاش بعد البخاري
نحو عشرين سنة وقيل هو علي بن الحسين بن ابراهيم نسب الى جده وبهذا جزم ابن عدي وقال
الدار قطني وابن مندة وهو علي بن عبد الله بن ابراهيم المروزي وهو مجهول وقيل الواسطي
وروح هو ابن عبادة وسليمان هو الاعمش وذكوان بفتح الذال المعجمة هو ابو صالح السمان
والحديث اخرجه النسائي في الفضائل عن محمد بن المثنى قوله اوتيت في الموضعين واوتي كذلك
كلها على صيغة المجهول قوله يهلكه بضم الياء من الاهلاك قوله في الحق قيد لانه اذا كان في غير
الحق فلا غبطة فيه والله اعلم ﴿ ص ﴾ باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه ﴿ ش ﴾ اي هذا باب
يذكر فيه خيركم من تعلم القرآن وعلمه ووضع الترجمة من نفس الحديث ﴿ ص ﴾ حدثنا حجاج بن منهال
حدثنا شعبة اخبرني علقمة بن مرثد سمعت سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن عثمان رضي الله
تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال خيركم من تعلم القرآن وعلمه ﴿ ش ﴾ الترجمة والحديث
واحد وعلقمة بن مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح المثلثة وبالدال المهملة الحضرمي الكوفي وسعد بن
عبيدة ابو حمزة الكوفي السلمي ختن ابي عبد الرحمن واسمه عبد الله بن حبيب بن ربيعة بالتصغير السلمي
الكوفي القاري ولابيه صحبة والحديث اخرجه البخاري ايضا عن ابي نعيم عن سفين واخرجه ابو داود
في الصلاة عن حفص بن عمر واخرجه الترمذي في فضائل القرآن عن محمود بن غيلان وغيره واخرجه
النسائي فيه عن ابي قدامة السرخسي وغيره واخرجه ابن ماجه في السنة عن محمد بن بشار به وغيره وهنا
ادخل شعبة بين علقمة وابي عبد الرحمن سعد بن عبيدة وفي الحديث الآتي خالف الثوري شعبة ولم يدخله
بينهما وقد تابع شعبة جماعة وعدهم الحافظ ابو العلاء الحسن بن احمد العطار في كتابه الهادي في القرا آت
فوق الثلثين منهم عبد بن حميد وقيس بن الربيع قال وقد تابع سفين ايضا جماعة وعدهم فوق العشرين
منهم مسعر وعمرو بن قيس الملائي واخرج البخاري الطريقين فكأنه ترجح عنده انهما جميعا
محفوظان ورجح الحفاظ رواية الثوري وعدوا رواية شعبة من المزيد في متصل الاسانيد ويحمل
على ان علقمة سمعه اولا من سعد ثم لقي اباعبد الرحمن فحدثه به او سمعه مع سعد من ابي عبد الرحمن
فثبت فيه سعد وعلل ابو الحسن القشيري هذا الحديث بثلث علل الاولى الاختلاف المذكور
الثانية وقف من وقفه وارسال من ارسله والثالثة ما روى عن شعبة انه قال لم يسمع ابو عبد الرحمن
من عثمان وقيل لابي حاتم سمع من عثمان قال روى عنه لا يذكر سماعا واجيب عن الاولى بانه
لا يوجب القدح في الحديث لانا نعلم ان سفين وشعبة اذا اختلفا فالحديث حديث سفين قال وكيع

روى شعبة حدثنا فقيل ان سفين يخالفك فيه قال دعوا حديثي سفين احفظ مني وعن الثاني ان الاعتلال بالوقف والارسال ليس بقادح لان الزيادة عن الحافظ الثقة مقبولة اجماعا وعن الثالثة بان بعضهم قالوا ان الاكابر من الصدر الاولى قالوا ان ابا عبد الرحمن قرأ القرآن على عثمان وعلى رضي الله تعالى عنهما فان قلت روى ابو الحسن سعيد بن سلام العطار البصري هذا الحديث عن محمد بن ابان عن علقمة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابان بن عثمان بن عفان عن ابيه عثمان قلت قال الدار قطني وهم في ذكر ابان في اسناده فقال ابو العلاء فان ثبت روايته فالحديث غريب على انه يحتمل ان يكون السلمي سمع الحديث من ابان ثم سمعه من عثمان نفسه وروى عاصم بن علي في احدى الروايتين عنه عن شعبة عن مسعر عن علقمة عن سعد بن عبيدة عن السلمي عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه فان ثبتت هذه الرواية فهو غريب جدا ورواه محمد بن بكر الحضرمي عن شريك عن عاصم بن بهدلة عن السلمي عن ابن مسعود قال الدار قطني واصحها علقمة عن سعد عن ابي عبد الرحمن عن عثمان مرفوعا وقد ادرج بعض الرواة في هذا الحديث كلمات يظن من لا علم له بسياق الحديث انها مرفوعة وهو ان ابا يحيى اسحق بن سليمان الرازي روى عن الجراح بن الضحاك عن علقمة عن السلمي عن عثمان قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خيركم من تعلم القرآن وعلمه وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل الخالق على المخلوق وذلك انه منه وهذه الزيادة انما هي من كلام ابي عبد الرحمن قال ذلك عامة الحفاظ بينها اسحق بن راهويه وغيره قوله وعلمه بواو العطف عند الاكثرين وفي رواية السرخسي او علمه بكلمة او للتنويع لا للشك وفي الحديث دلالة على ان قراءة القرآن افضل اعمال البر كلها لانه لما كان من تعلم القرآن او علمه افضل الناس او خيرهم دل على ما قلنا فان قلت ايما افضل تعلم القرآن او تعلم الفقه قلت قال ابن الجوزي تعلم اللازم منهما فرض على الاعيان وتعلم جميعهما فرض على الكفاية اذا قام به قوم سقط عن الباقين فان فرضنا الكلام في التزيد منهما على قدر الواجب في حق الاعيان فالمشتغل بالفقه افضل وذلك راجع الى حاجة الانسان لان الفقه افضل من القراءة وانما كان القارئ في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هو الافقه فلذلك قدم القارئ في الصلاة ﴿ ص قال واقرأ ابو عبد الرحمن في امرة عثمان رضي الله تعالى عنه حتى كان الحجاج قال وذاك الذي اقعدني مقعدي هذا ش ﴾ اي قال سعيد بن عبيدة اقرأ ابو عبد الرحمن من الاقراء يعني اقرأ ابو عبد الرحمن الناس في امرة عثمان بن عفان الى ان انتهى اقراؤه الناس الى زمن الحجاج بن يوسف الثقفي وهذه مدة طويلة ولم يبين ابتداء اقرائه ولا انتهاء آخره على التحرير غاية ما في الباب ان بين اول خلافة عثمان وآخر ولاية الحجاج العراق ثنتان وسبعون سنة الا ثلاثة اشهر وبين آخر خلافة عثمان واول ولاية الحجاج العراق ثمان وثلثون سنة قوله قال وذاك الذي اي قال ابو عبد الرحمن السلمي وذلك اشارة الى الحديث المرفوع اي ان الحديث الذي حدث به عثمان في افضلية من تعلم القرآن وعلمه حملني على ان اقعدني مقعدي هذا واشار به الى مقعده الذي كان يقرأ الناس فيه وفي الحقيقة مراده من المقعد الذي اقعد فيه منزلته التي حصلت له مع طول المدة ببركة تعليمه القرآن الكريم للناس واسناده اليه اسناد مجازي ويؤيد ما ذكرنا صريحا ما رواه احمد عن محمد بن جعفر وحجاج بن محمد جميعا عن شعبة عن علقمة ابن مرثد عن سعد بن عبيدة قال قال ابو عبد الرحمن فذاك الذي اقعدني هذا المقعد وقال

(١ الكرماني)

الكرمانى وفى بعض النسخ البخارى اقرأنى بذكر المفعول وهذا انسب لقوله وذلك اى اقراؤه اياى هو الذى اقعدنى هذا المقعد الرفيع والمنصب الجليل ورد عليه بعضهم بقوله ان الكرمانى كأنه ظن ان قائل وذاك الذى اقعدنى هو سعد بن عبيدة وليس كذلك بل هو ابوعبدالرحمن ولو كان كما ظن للزم ان تكون المدة الطويلة سيقت لبيان زمان ابى عبدالرحمن لسعد بن عبيدة وليس كذلك وايضا فكان يلزم ان يكون سعد بن عبيدة قرأ على ابى عبد الرحمن من زمن عثمان و سعد لم يدرك زمان عثمان فان اكبر شيخ له المغيرة بن شعبة وقد عاش بعد عثمان خمس عشرة سنة انتهى قلت ماقاله هو الصواب وقد تاه الكرمانى فى هذا وما اكتفى بنقله رواية اقرأنى التى ماصحت حتى بنى عليها كلامه الذى صدر من غير روية ﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا سفين عن علقمة بن مرثد عن ابى عبدالرحمن السلمى عن عثمان بن عفان قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان افضلكم من تعلم القرآن او علمه ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور واخرجه عن ابى نعيم الفضل بن دكين عن سفيان بن عيينة الى آخره **قوله** ان افضلكم وذكر فى الطريق الماضى خيركم ولافرق بينهما فى المعنى لان قوله خيركم تقديره اخيركم ولاشك ان اخيرهم هو افضلهم **قوله** او علمه بكلمة او ثبت عندهم وقد ذكرنا وجهه ووقع فى رواية الترمذى من طريق بشر بن السرى عن سفيان خيركم او افضلكم ووقع التنويع بين الخيرية والافضلية كما تراه ﴿ص﴾ حدثنا عمرو بن عون حدثنا حماد عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال اتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امرأة فقالت انها قد وهبت نفسها لله ولرسوله فقال مالى فى النساء من حاجة فقال رجل زوجنيها قال اعطها ثوبا قال لااجد قال اعطها ولو خاتما من حديد فاعتل له فقال مامعك من القرآن قال كذا وكذا قال فقد زوجتكها بما معك من القرآن ﴿ش﴾ قيل مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم زوج المرأة لحرمة القرآن واعترض عليه بان السياق يدل على انه زوجها له على ان يعلمها وقلت فى كل منهما نظر اما الاول فلان الترجمة ليست فى بيان حرمة القرآن واما الثانى فدلالته على التزويج على تعليم القرآن ويمكن ان يوجه له المطابقة من قوله كذا وكذا اى سورة كذا على ماوقع هكذا فى الباب الذى يليه وهو ان الفضل ظهر على الرجل بحفظه كذا وكذا سورة ولم يحصل له هذا الفضل الامن فضل القرآن فدخلت تحت قوله خيركم من تعلم القرآن لانه تعلم ودخل فى المتعلمين ودخل ايضا تحت قوله وعلمه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم انما زوجه اياها على ان يعلمها القرآن وبقى الكلام هنا فى فصول ※ الاول فى رجال الحديث وهم عمرو بالفتح ابن عون بن اوس الواسطى نزل البصرة وروى مسلم عنه بواسطة وحماد هو ابن زيد وابو حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الساعدى الانصارى رضى الله تعالى عنه وفيه التحديث بصيغة الجمع فى موضعين والعنعنة فى موضعين ※ الثانى انه اخرجه البخارى هنا ايضا عن قتيبة على مايأتى واخرجه ايضا فى النكاح فى مواضع فى باب النظر الى المرأة قبل التزويج عن قتيبة عن يعقوب باتم من هنا وهنا اختصره فى باب اذا قال الخاطب المولى زوجنى فلانة عن ابى النعمان عن حماد بن زيد الى آخره مختصرا وفى باب التزويج على القرآن عن على بن عبدالله وفى باب المهر بالعروض عن يحيى عن وكيع مختصرا واخرجه بقية الجماعة فمسلم اخرجه فى النكاح عن قتيبة بن سعيد وابوداود فيه عن القعنبى والترمذى فيه عن الحسن بن على والنسائى فيه وفى فضائل القرآن عن هارون بن عبدالله وابن ماجه فى النكاح عن حفص بن عمرو ※ الثالث

فى معناه **قوله** امرأة اختلاف فى اسم هذه المرأة الواهبة نفسها للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقيل هى خولة بنت حكيم وقيل هى ام شريك الازدية وقيل ميمونة حكى هذه الاقوال الثلاثة ابو القاسم بن بشكوال فى كتاب المبهمات وقال شيخنا زين الدين لايصح شئ من هذه الاقوال الثلاثة اما خولة فانها لم تتزوج و كذلك ام شريك لم تتزوج واما ميمونة فكانت احدى زوجاته فلا يصح ان تكون هذه زوجها لغيره **قوله** ولو خاتما بالنصب اى ولو كان الذى يعطيها خاتما وروى بالرفع فوجهه ان صحت الرواية يكون مرفوعا بكان التامة المقدرة اى ولو كان خاتم **قوله** من حديد كلمة من بيانية **قوله** فاعتل له اى حزن وتضجر لاجل ذلك وقد جاء اعتل بمعنى تشاغل **قوله** مامعك من القرآن اى اى شئ تحفظ من القرآن **قوله** قال كذا وكذا وقد جاء فى رواية ابى داود سورة البقرة والتى تليها ❊ الرابع فى استنباط الاحكام منه فيه جواز عقد النكاح بلفظ الهبة وهو مذهب ابى حنيفة واصحابه والثورى والحسن بن حى وصورته ان يقول الرجل قد وهبت لك ابنتى فيقول الاخر قبلت اوتزوجت وسواء فى ذلك سمى المهر اولا فان سماه فلها المسمى والا فلها مهر مثلها وقال الشافعى لاينعقد بلفظ الهبة وبه قال ربيعة وابو ثور وابو عبيد ومالك على اختلاف عنه ولاخلاف فى جواز هبة المرأة نفسها للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو من خصائصه لقوله عزوجل (وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبى) وقال ابن القاسم عن مالك لاتحل الهبة لاحد بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه مايستدل به الشافعى على جواز النكاح بما تراضى عليه الزوجان كالسوط والنعل وان كانت قيمته اقل من درهم وبه قال ربيعة وابو الزناد وابن ابى ذئب ويحيى بن سعيد والليث بن سعد ومسلم بن خالد الزنجى واحمد واسحق والثورى والاوزاعى وداود وابن وهب من المالكية وقال مالك لايجوز اقل من ربع دينار قياسا على القطع فى السرقة وقال ابن حزم وجائز ان يكون صداقا كل ماله نصف قل اوكثر ولو انه حبة بر اوحبة شعير اوغير ذلك واستدل على ذلك بقوله ولو خاتما من حديد وعن ابراهيم النخعى اكره ان يكون المهر بمثل اجر البغى ولكن العشرة والعشرين وعنه السنة فى النكاح الرطل من الفضة وعن الشعبى كانوا يكرهون ان يتزوج الرجل على اقل من ثلاث اواقى وقال ابو حنيفة واصحابه لايجوز ان يكون الصداق اقل من عشرة دراهم لما روى ابن ابى شيبة فى مصنفه عن شريك عن داود الزعافرى عن الشعبى قال قال على رضى الله تعالى عنه لامهر باقل من عشرة دراهم والظاهر انه قال توقيفا لانه باب لايوصل اليه بالاجتهاد والقياس فان قلت قال ابن حزم الرواية عن على باطلة لانها عن داود الزعافرى وهو فى غاية السقوط ثم هى مرسلة لان الشعبى لم يسمع من على قط حديثا قلت قال ابن عدى لم ارله حديثا منكرا جاوز الحد اذا روى عنه ثقة وان كان ليس بقوى فى الحديث فانه يكتب حديثه ويقبل اذاروى عنه ثقة وذكر المزى ان الشعبى سمع على بن ابى طالب ولئن سلمنا ان روايته مرسلة فقد قال العجلى مرسل الشعبى صحيح ولايكاد يرسل الاصحيحا والجواب عن قوله ولو خاتما من حديد انه خارج مخرج المبالغة كما فى قوله تصدقوا ولو بظلف محرق وفى لفظ ولو بفرسن شاة وليس الظلف والفرسن مما يتصدق بهما ولا مما ينتفع بهما ويقال ولعل الخاتم كان يساوى ربع دينار ويقال لعل التماسه للخاتم لم يكن كل الصداق بل شئ يعجله لها قبل الدخول وفيه اجازة اتخاذ خاتم الحديد واختلف العلماء فى جواز لبسه وفيه مايستدل به الشافعى واحمد فى

رواية والظاهرية على جواز التزويج على سورة من القرآن وعليه ان يعلمها ولم يجوز ذلك ابو حنيفة واصحابه ومالك واحمد فى رواية صحيحة والليث بن سعد واسحق بن راهويه وقالوا اذا تزوجها على تعليم سورة فالنكاح صحيح ويجب فيه مهر مثلها وهذا كمن تزوج امرأة ولم يسم لها مهرا فانه يجب مهرا لمثل واجاب الطحاوى عنه بان قوله زوجتكها بما معك من القرآن ان حمل على الظاهر فذلك على السورة لا على تعليمها واذا كان ذلك على السورة فهو على حرمتها وليس فيه التعرض للمهر كما فى تزوج ام سليم على اسلامه فلم يكن ذلك الاسلام مهرا فى الحقيقة والسورة من المهر لا يكون مهرا بالاجماع ويكون المعنى زوجتكها بسبب حرمة ما معك من القرآن وبركته فتكون الباء للتعليل كما فى قوله (فكلا اخذنا بذنبه) فان قلت فى رواية ابن ماجه زوجتكها على ما معك من القرآن وفى مسند اسد السنة ما معك من القرآن قلت اما على فانها تجئ للتعليل ايضا كالباء كما فى قوله تعالى (ولتكبروا الله على ما هداكم) اى لهدايته اياكم ويكون المعنى زوجتكها لاجل ما معك من القرآن ولا ينافى هذا تسمية المال واما مع فانها للمصاحبة والمعنى زوجتكها لمصاحبتك القرآن فان قلت الاصل فى الباء للمقابلة فتكون ههنا نحو قولك بعتك ثوبى بدينار قلت لا يصح هنا ان تكون للمقابلة لانه يلزم ان تكون المرأة موهوبة وذلك لا يجوز الا للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فان قلت المعنى زوجتكها بان تعلمها ما معك من القرآن او مقدار ما منه ويكون ذلك صداقها والدليل عليه ما جاء فى رواية مسلم انطلق فقد زوجتكها فعلمها من القرآن وفى رواية عطاء فعلمها عشرين آية قلت قد ذكرنا غير مرة ان هذا لا ينافى تسمية المال فيكون قد زوجها منه مع تحريضه على تعليم القرآن ويكون المهر مسكوتا عنه اما ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد اصدق عنه كما كفر عن الواطئ فى رمضان اذا لم يكن عنده شئ رفقا بامته واما انه ابقى الصداق فى ذمته الى ان ييسر الله عليه

﴿ ص ﴾ باب * القراءة عن ظهر القلب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان القراءة عن ظهر القلب اى بغير نظر فى المصحف ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان امرأة جاءت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت لاهب لك نفسى فنظر اليها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فصعد النظر اليها وصوبه ثم طأطأ رأسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه فقال يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال له هل عندك من شئ فقال لا والله يا رسول الله قال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ما وجدت شيئا فقال انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازارى قال سهل ماله رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شئ وان لبسته لم يكن عليك شئ فجلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فرآه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم موليا فامر به فدعى فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معى سورة كذا وسورة كذا عدها قال اتقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله قال اتقرؤهن عن ظهر قلبك وهو حديث سهل المذكور فى الباب السابق واخرجه هنا وهو اتم من ذلك قيل لا مطابقة هنا لان قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اتقرؤهن عن ظهر قلبك انما هو لاستثبات انه يحفظ تلك السورة التى عدها وذلك

ليتمكن من تعليم المرأة ولا يدل على ان القرآن عن ظهر القلب افضل واجاب بعضهم بان المراد بقوله باب القراءة عن ظهر القلب مشروعيتها او استحبابها وهو مطابق لما ترجم به ولم يتعرض لكونها افضل من القراءة نظرا قلت سبحان الله ما ابعد هذا الجواب واورده والباب مذكور في بيان فضائل القرآن وكيف يقول ولم يتعرض لكونها افضل من القراءة نظرا ولم يضع هذه الترجمة الا لبيان افضلية القراءة نظرا وان كان فيه الاستثبات ايضا وهو لا ينافي الافضلية ايضا على انه ورد احاديث كثيرة في هذا الباب فمنها ما رواه زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار وعن ابي سعيد الخدري مرفوعا اعطوا اعينكم حظها من العبادة قالوا يا رسول الله وما حظها من العبادة قال النظر في المصحف والتفكر فيه والاعتبار عند عجائبه ومنها ما رواه ابو عبيد في فضائل القرآن من طريق عبيد الله بن عبد الرحمن عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رفعه قال فضل قراءة القرآن نظرا على من يقرأ ظهرا كفضل الفريضة على النافلة واسناده ضعيف ومن طريق ابن مسعود موقوفا ادموا النظر في المصحف واسناده صحيح وقال يزيد بن حبيب من قرأ القرآن في المصحف خفف عن والديه العذاب وان كانا كافرين رواه ابن وضاح **قوله** فصعد النظر اليها بتشديد العين اي رفع **قوله** وصوبه اي خفضه وقال ابن العربي يحتمل ان ذلك كان قبل الحجاب ويحتمل ان يكون بعده وهي متلففة رأى ذلك فانه يدخل في باب نظر الرجل المرأة المخطوبة **قوله** ثم طأطأ رأسه اي خفضه **قوله** قال سهل ماله رداء فلها نصفه مدرج من كلام سهل يريد به ان ازاره يكون بينهما فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته اي المرأة ان لبست الازار لم يكن عليك شيء انما قال ذلك حين اراد الرجل قطعه وتعطيها نصفه **قوله** فرآه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم موليا اي مدبرا ذاهبا معرضا **قوله** فدعي على صيغة المجهول **قوله** عن ظهر قلبك اي من حفظك لامن النظر ولفظ الظهر مقحم او بمعنى الاستظهار **قوله** ملكتكها ويروى ملكتها على صيغة المجهول قال الدارقطني هذه الرواية وهم والصواب رواية من روى زوجتكها وقال النووي يحتمل ان يكون جرى لفظ التزويج اولا فملكها ثم قال له اذهب فقد ملكتها بالتزويج السابق فليس بوهم وفيه جواز الحلف بغير الاستحلاف وتزويج المعسر وجواز النظر الى امرأة يريدان يتزوجها ﴿ص باب استذكار القرآن وتعاهده ش﴾ اي هذا باب في بيان استذكار القرآن اي طلب ذكره بضم الذال **قوله** وتعاهده اي تجديد العهد به بملازمته القراءة وتحفظه وترك الكسل عن تكراره ﴿ص حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الابل المعقلة ان عاهد عليها امسكها وان اطلقها ذهبت ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم في الصلاة واخرجه النسائي في الفضائل والصلاة **قوله** المعقلة بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد القاف اي المشدودة بالعقال بالكسر وهو الحبل الذي يشد به ركبة البعير شبه درس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذي يخشى منه الهروب فما دام التعاهد موجودا فالحفظ موجود كما ان البعير ما دام مشدودا بالعقال فهو محفوظ وخص الابل بالذكر لانه اشد الحيوان الانسي نفورا وفي تحصيلها بعد استمكان نفورها صعوبة **قوله** ذهبت اي انفلتت ﴿ص حدثنا محمد بن عرعرة نا شعبة عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال قال النبي

صلى الله تعالى عليه وسلم بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت آية كيت وكيت بل نسى واستذكروا القرآن فانه اشد تفصيا من صدور الرجال من النعم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله استذكروا القرآن ومحمد بن عرعرة بفتح المهملتين واسكان الراء الاولى الناجى السامى البصرى القرشى ابو عبدالله ويقال ابو ابراهيم روى مسلم عنه بواسطة ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة وعبدالله هو ابن مسعود والحديث اخرجه مسلم فى الصلاة عن عثمان بن ابى شيبة وغيره واخرجه الترمذى فى القراآت عن محمود بن غيلان واخرجه النسائى فى الصلاة وفى فضائل القرآن عن محمد بن منصور وغيره **قوله** بئس قال القرطبى بئس اخت نعم الاولى للذم والاخرى للمدح وهما فعلان غير متصرفين يرفعان الفاعل ظاهرا او مضمرا الا انه اذا كان ظاهرا لم يكن فى الامر العام الا بالالف واللام للجنس او يضاف الى ما هما فيه حتى يشتمل على الموصوف باحدهما ولابد من ذكره تعيينا كقوله نعم الرجل زيد وبئس الرجل عمرو فان كان الفاعل مضمرا فلابد من ذكر اسم نكرة ينصب على التفسير للمضمر كقولك نعم رجلا زيد وقد يكون هذا التفسير ما على ما نص عليه سيبويه كما فى هذا الحديث وكما فى قوله فنعما هى وما نكرة موصوفة **قوله** ان يقول مخصوص بالذم اى بئس شئ كائنا احدهم يقول **قوله** نسيت بفتح النون وتخفيف السين اتفاقا **قوله** كيت وكيت قال القرطبى كيت وكيت يعبر بهما عن الجمل الكثيرة والحديث الطويل ومثلها ذيت وذيت وقال ثعلب كيت للافعال وذيت للاسماء وحكى ابن التين عن الداودى ان هذه الكلمة مثل كذا الا انها للمؤنث وزعم ابو السعادات ان اصلها كيه بالتشديد والتاء فيها بدل من احدى التائين والهاء التى فى الاصل محذوفة وقد تضم التا وتكسر **قوله** بل نسى بضم النون وكسر السين المهملة المشددة وقال القرطبى رواه بعض رواة مسلم بالتخفيف وقال عياض كان ابو الوليد الوقشى لا يجوز فى هذا غير التخفيف وقال القرطبى التثقيل معناه انه عوقب بوقوع النسيان عليه لتفريطه فى معاهدته واستذكاره قال ومعنى التخفيف ان الرجل ترك غير ملتفت اليه والحاصل ان الذم فيه يرجع الى المقال فنهى ان يقال نسيت آية كذا لانه يتضمن التساهل فيه والتغافل عنه وهو كراهة تنزيه وقال القاضى الاولى ان يقال انه ذم الحال لا ذم القال اى بئس حال من حفظ القرآن فيغفل عنه حتى نسيه وقال الخطابى بئس يعنى عوقب بالنسيان على ذنب كان منه او على سوء تعهده بالقرآن حتى نسيه وقد يحتمل معنى آخر وهو ان يكون ذلك فى زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم حين النسخ وسقوط الحفظ عنهم فيقول القائل منهم نسيت كذا فنهاهم عن هذا القول لئلا يتوهموا على محكم القرآن الضياع فاعلمهم ان ذلك باذن الله ولما رآه من المصلحة فى نسخه ومن اضاف النسيان الى الله تعالى فانه خالقه وخالق الافعال كلها ومن نسبه الى نفسه فلان النسيان فعل منه يضاف اليه من جهة الاكتساب والتصرف ومن نسب ذلك الى الشيطان كما قال يوشع بن نون عليه السلام وما انسانيه الا الشيطان فلما جعل الله له من الوسوسة فلكل اضافة منها وجه صحيح **قوله** واستذكروا القرآن اى واظبوا على تلاوته واطلبوا من انفسكم المذاكرة به وقال الطيبى وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدكم اى لاتقصروا فى معاهدته واستذكروه **قوله** تفصيا بفتح الفاء وتشديد الصاد المكسورة بعدها الياء آخر الحروف وهو الانفصال والانفلات والتخلص يقال تفصيت كذا اى احطت بتفاصيله والاسم الفصة **قوله** من النعم وهى الابل ولا واحد له من لفظه ﴿ ص ﴾ حدثنا عثمان حدثنا جرير عن منصور مثله ﴿ ش ﴾ عثمان هو

ابن ابى شيبة وجرير هو ابن عبدالحميد ومنصور هو المذكور فى الاسناد الذى قبله وهذا الطريق ثبت عند الكشميهنى وحده وثبت ايضا فى رواية النسفى وقد اخرجه مسلم عن عثمان بن ابى شيبة مقرونا باسحق بن راهويه وزهير بن حرب ثلثتهم عن جرير ولفظه مساو للفظ شعبة المذكور الا انه قال استذكروا بغير واو وقال فله اشد بدل قوله فانه وزاد بعد قوله من النعم تعقلها **قوله** مثله اى مثل الحديث الذى قبله ﴿ص تابعه بشر عن ابن المبارك عن شعبة وتابعه ابن جريج عن عبدة عن شقيق سمعت عبدالله سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ش﴾ اى تابع محمد ابن عرعرة بشر بن عبدالله المروزى شيخ البخارى عن عبدالله بن المبارك المروزى فى رواية هذا الحديث عن شعبة وليس بشر وابن المبارك بمنفردين فى هذه المتابعة فان الاسمعيلى روى هذه المتابعة عن الفريابى حدثنا مزاحم بن سعيد حدثنا عبدالله بن المبارك حدثنا شعبة **قوله** وتابعه ابن جريج اى تابع محمد بن عرعرة عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج عن عبدة بسكون الباء الموحدة ابن ابى لبابة بضم اللام وباءين موحدتين مخففتين عن شقيق بن سلمة عن عبدالله بن مسعود وهذه المتابعة وصلها مسلم من طريق محمد بن بكر عن ابن جريج قال حدثنى عبدة بن لبابة عن شقيق بن سلمة سمعت عبدالله بن مسعود فذكر الحديث الى قوله بل هو نسى ولم يذكر مابعده ﴿ص حدثنا محمد ابن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال تعاهدوا القرآن فوالذى نفسى بيده لهو اشد تفصيا من الابل فى عقلها ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله تعاهدوا اخرجه عن محمد بن العلاء ابى كريب الهمدانى الكوفى وهو شيخ مسلم ايضا عن ابى اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة ابن عبدالله عن ابى بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر بن ابى موسى الاشعرى والحاصل ان بريد بن عبدالله يروى عن جده ابى بردة وهو يروى عن ابيه ابى موسى الاشعرى واسمه عبدالله بن قيس والحديث مضى فى الصلاة **قوله** تعاهدوا مثل تعهدوا ومعناه واظبوا عليه بالحفظ والترداد **قوله** فى عقلها بضم العين وضم القاف ويجوز تسكينها جمع عقال وهو الحبل وقدمر تفسيره عن قريب وذكر الكرمانى فى بعض النسخ من عللها يعنى بلامين بدل من عقلها قيل هو تصحيف قلت ربما يكون من غللها بضم الغين المعجمة وباللامين جمع غل وهو القيد وهذا له وجه على مالا يخفى ووقع هنا فى عقلها بكلمة فى ويروى من عقلها بكلمة من قال القرطبى من رواه من عقلها فهو على الاصل الذى يقتضيه التعدى من لفظ التفصى ومن رواه بكلمة فى يحتمل ان يكون بمعنى من او بمعنى الظرف قلت كلمة فى تأتى بمعنى من كما فى قول الشاعر (الا عم صباحا ايها الطلل البالى ﴿ وهل يعمن من كان فى العصر الخالى) وهل يعمن من كان احدث عهده ﴿ ثلاثين شهرا فى ثلثة احوال) ويجوز ان يكون فى ههنا بمعنى المصاحبة يعنى مع عقلها وتأتى فى بمعنى مع كما فى قوله تعالى ادخلوا فى امم اى مع امم ﴿ص

باب ﴿ القراءة على الدابة ش﴾ اى هذا باب فى بيان جواز القراءة للراكب على الدابة وكان اراد بهذا الرد على من كره القراءة على الدابة نقله ابن ابى داود عن بعض السلف وكيف يكره واصل القراءة على الدابة موجود فى القرآن قال عز وجل (لتستووا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم اذا استويتم عليه) الآية وقال ابن بطال القراءة على الدابة سنة موجودة واصل هذه السنة قوله تعالى لتستووا الآية ﴿ص حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة اخبرنى ابو اياس سمعت عبدالله

بن مغفل قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم فتح مكة وهو يقرأ على راحلته سورة الفتح ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اياس بكسر الهمزة معاوية بن قرة المزني البصري وعبدالله بن مغفل بفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء المزني والحديث قدمر في المغازي عن ابي الوليد وفي التفسير عن مسلم بن ابراهيم ويجئ في التوحيد عن احمد بن ابي سريج الرازي واخرجه بقية الجماعة غير ابن ماجه ﴿ ص ﴾ باب تعليم الصبيان القرآن ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان جواز تعليم الصبيان القرآن وكأنه اشار بذلك الرد على من كره ذلك وقد جاءت كراهية ذلك عن سعيد بن جبير وابراهيم النخعي رواه ابن ابي داود عنهما فلفظ سعيد بن جبير كانوا يحبون ان يكون تقرؤ الصبي بعد حين معناه ان يترك الصبي اولا مرفها ثم يؤخذ بالجد على التدريج ولفظ ابراهيم كانوا يكرهون ان يعلم الغلام القرآن حتى يعقل ﴿ ص ﴾ حدثني موسى بن اسمعيل حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال ان الذي تدعونه المفصل هو المحكم قال وقال ابن عباس توفي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانا ابن عشر سنين وقد قرأت المحكم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمه حيث ان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قرأ المحكم من القرآن وعمره عشر سنين ويطلق عليه الغلام كما ذكرنا عن قريب واخرجه عن موسى ابن اسمعيل المنقري الذي يقال له التبوذكي عن ابي عوانة بفتح العين المهملة الوضاح بن عبدالله اليشكري الواسطي عن ابي بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري الواسطي الى آخره والحديث اخرجه البخاري ايضا عن يعقوب بن ابراهيم عن هشيم **قوله** قرأ المحكم وهو الذي لانسخ فيه ويطلق المحكم على ضد المتشابه في اصطلاح اهل الاصول وهذا سعيد بن جبير فسر المفصل بالمحكم وغيره فسره بأنه من الحجرات الى آخر القرآن على الصحيح وسمي بالمفصل للسور التي كثرت فصولها فيه **قوله** وانا ابن عشر سنين وقد اختلف فيه ففي رواية البخاري في الصلاة من وجه آخر انه كان في حجة الوداع قد ناهز الاحتلام وفي رواية ابي اسحق عن سعيد بن جبير عنه قبض رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانا ختين وكانوا لايختنون الغلام حتى يدرك وفي لفظ وانا ابن خمس عشرة سنة وقال ابن حبان وهو ابن اربع عشرة سنة وقال عمرو بن علي الصحيح عندنا انه لما توفي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان قد استوفى ثلث عشرة ودخل في اربع عشرة وقد استشكل عياض قول ابن عباس رضي الله تعالى عنهما توفي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانا ابن عشر سنين وقال الاسمعيلي هذا يخالف الذي مضى في الصلاة وبالغ الداودي في هذا فقال حديث ابي بشر الذي في هذا الباب وهم واجاب عياض بانه يحتمل ان يكون قوله وانا ابن عشر سنين راجعا الى حفظ القرآن لا الى وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويكون تقدير الكلام توفي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد جمعت المحكم وانا ابن عشر سنين ففيه تقديم وتأخير انتهى قلت الجملتان اعني قوله وانا ابن عشر سنين وقوله وقد قرأت المحكم وقعتا حالين والحال قيد فكيف يقال فيه تقديم وتأخير وقال بعضهم ويمكن الجمع بين مختلف الروايات بان يكون ناهز الاحتلام لما قارب ثلث عشرة ثم بلغ لما استكملها ودخل في التي بعدها واطلاق خمس عشرة بالنظر الى جبر الكسر واطلاق العشر بالنظر الى الغاء الكسر انتهى قلت لاكسر هنا حتى يجبر او يلغى لان الكسر على نوعين اصم وهو الذي لايمكن ان ينطق به الا بالجزئية كجزء من احد عشر وجزء من تسعة وعشرين ومنطق وهو على اربعة اقسام مفرد وهو من النصف الى العشر وهي

الكسور التسعة ومكرر كثلاثة اسباع وثمانية اتساع ومركب وهو الذي يذكر بالواو العاطفة كنصف وثلث وكربع وتسع ومضاف كنصف عشر وثلث سبع وثمن تسع وقد يتركب من المنطق والاصم كنصف جزء من احد عشر والظاهر ان الصواب مع الداودي والله اعلم ﴿ص﴾ حدثني يعقوب بن ابراهيم حدثنا هشيم اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس جمعت المحكم في عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت له وما المحكم قال المفصل ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور **قوله** حدثني ويروى حدثنا بصيغة الجمع وهشيم بن بشير وقد تكرر ذكره وقال بعضهم فاعل قلت ابو بشر وله اى لسعيد بن جبير واحتج في ذلك بان تفسير المحكم والمفصل من كلام سعيد بن جبير قلت هذا تصرف واه لان قوله فقلت عطف على كلام ابن عباس عطف سعيد بن جبير كلامه على كلام ابن عباس بعدما سأله وايضا لا يستلزم كون تفسير ابن جبير المفصل والمحكم هناك ان يكون هنا ايضا منه ﴿ص﴾ ※باب※ نسيان القرآن وهل يقول نسيت آية كذا وكذا ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان نسيان القرآن بسبب تعاطى اسبابه المقتضية لذلك **قوله** وهل يقول الى آخره صورة الاستفهام الانكارى لكن ليس الانكار عن الاتيان بقوله نسيت آية كذا وكذا على ما يجيء الآن ولكن الانكار على ارتكاب اسبابه الداعية الى ذلك ﴿ص﴾ وقول الله عز وجل سنقرئك فلا تنسى الا ما شاء الله ﴿ش﴾ وقول الله عطف على قوله نسيان القرآن اى وفي قول الله عز وجل سنقرئك من الاقراء وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعجل بالقراءة اذا لقنه جبريل عليه الصلاة والسلام فقيل لا تعجل لان جبريل مأمور بان يقرأه عليك قراءة مكررة الى ان تحفظه فلا تنساه الا ما شاء الله لم يذكر بعد النسيان وكلمة لا للنفي وكأن البخاري صار اليه وان الله اقرأه اياه واخبره انه لا ينساه وقيل لا للنهي وزيدت الالف للفاصلة كقوله السبيلا يعني فلا تترك قراءته وتكريره فتنساه الا ما شاء الله ان ينسيكه برفع تلاوته للمصلحة وقال الفراء الاستثناء للتبرك وليس هناك شيء استثنى وعن الحسن وقتادة الا ما شاء الله اى قضى ان ترفع تلاوته وعن ابن عباس الا ما اراد الله ان ينسيكه لتنسى وقيل معناه لا يترك العمل به الا ما اراد الله ان ينسخه فيترك العمل به ﴿ص﴾ حدثنا ربيع بن يحيى نا زائدة حدثنا هشام عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا يقرأ في المسجد فقال يرحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا آية من سورة كذا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان معناه انه صلى الله تعالى عليه وسلم نسي كذا وكذا آية ثم تذكرها وقال ابن التين وفي الحديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان ينسى القرآن ثم يتذكره وربيع ضد الخريف ابن يحيى ابو الفضل مر في باب من احب العتاق في الكسوف وزائدة من الزيادة ابن قدامة بضم القاف وتخفيف الدال وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عن عائشة والحديث من افراده **قوله** رجلا اى صوت رجل **قوله** اذكرني الى آخره لم يبين فيه تعيين الآيات المذكورة ولا عددها واستنبط بعضهم من هذا مسألة فقهية انها كانت احدى وعشرين آية وهي ان رجلا او قال لفلان على كذا وكذا درهما يلزمه احد وعشرون درهما لانه فصل بين كذا وكذا بحرف العطف واقل ذلك من العدد المفسر احد وعشرون حتى لو قال كذا كذا درهما بغير حرف العطف يلزمه احد عشر درهما لان اقل ذلك من العدد المفسر احد عشر لانه ذكر عددين مبهمين وعند الشافعي يلزمه درهم وله صور كثيرة موضعها الفروع فان قلت كيف جاز النسيان على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قلت الانساء ليس باختياره وقال الجمهور جاز النسيان عليه فيما ليس طريقه البلاغ والتعليم

بشرط ان لا يقرأ عليه بل لابد ان يذكره واما غيره فلا يجوز قبل التبليغ واما نسيان ما بلغه كما فى هذا الحديث فهو جائز بلا خلاف ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون حدثنا عيسى عن هشام وقال اسقطتهن من سورة كذا ﴿ ش ﴾ اشار بذلك ان هشاما زاد فى هذه الرواية لفظ اسقطتهن من سورة كذا واخرجه عن محمد بن عبيد بن ميمون عن عيسى بن يونس بن ابى اسحق **قوله** اسقطتهن اى بالنسيان وقد تقدم فى الشهادات بعين هذا الاسناد اعنى عن محمد بن عبيد بن ميمون عن عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا يقرأ فى المسجد فقال رحمه الله لقد اذكرنى كذا وكذا آية اسقطتهن من سورة كذا وكذا ﴿ ص ﴾ تابعه على بن مسهر وعبدة عن هشام ﴿ ش ﴾ اى تابع محمد بن عبيد على بن مسهر بضم الميم على صيغة اسم الفاعل من الاسهار **قوله** وعبدة عطف عليه اى وتابعه ايضا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة ابن سليمان وهكذا وقع فى رواية الاكثرين بعطف عبدة على سليمان ووقع لابى ذر عن الكشميهنى تابعه على بن مسهر عن عبدة قيل هذا غلط فان عبدة هنا رفيق على بن مسهر لا شيخه وقد اخرج البخارى طريق على بن مسهر فى آخر الباب الذى يلى هذا بلفظ اسقطتها واخرج طريق عبدة فى الدعوات مثل لفظ على بن مسهر سواء ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن ابى رجاء حدثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا يقرأ فى سورة بالليل فقال يرحمه الله لقد اذكرنى آية كذا وكذا آية كنت انسيتها من سورة كذا وكذا ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن احمد بن ابى رجاء واسمه عبد الله بن ايوب ابو الوليد الحنفى الهروى توفى بهراة سنة اثنتين وثلاثين ومائتين وقبره مشهور يزار وابو اسامة حماد بن اسامة **قوله** كنت انسيتها على صيغة المجهول وهو تفسير قوله اسقطتها يعنى اسقطتها نسيانا لا عمدا وفيه جواز النسيان على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفى حديث ابن مسعود انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون وفيه رفع الصوت بالقراءة وفى الليل فى المسجد والدعاء لمن حصل من جهته الخير وان لم يقصد الحصول منه ذلك وفى نسيان القرآن ذنب عظيم ومن السلف من جعل ذلك من الكبائر وقال اسحق بن راهويه يكره للرجل ان يمر عليه اربعون يوما لا يقرأ فيه القرآن ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن منصور عن ابى وائل عن عبد الله قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بئس ما لاحدهم يقول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسى ﴿ ش ﴾ قدم هذا الحديث فى باب استذكار القرآن فانه اخرجه هناك عن محمد بن عرعرة عن شعبة عن منصور الى آخره وهنا عن ابى نعيم الفضل بن دكين عن سفيان بن عيينة عن منصور بن المعتمر عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود ومر الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ باب ❊ من لم ير بأسا ان يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من لم ير بأسا الخ فكأنه اراد بهذه الترجمة الرد على من قال لا يقال سورة البقرة ولا يقال الا السورة التى يذكر فيها البقرة ونحو ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنى ابراهيم عن علقمة وعبد الرحمن بن يزيد عن ابى مسعود الانصارى قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأبهما فى ليلة كفتاه ﴿ ش ﴾ مر هذا الحديث عن قريب فى فضل سورة البقرة فانه اخرجه هناك من طريقين احدهما عن محمد بن كثير والآخر عن ابى نعيم واخرجه هنا عن عمرو بن حفص عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس وعبد الرحمن بن يزيد عن ابى مسعود عقبة بن عمرو البدرى ومر

الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عروة بن الزبير عن حديث المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القارى انهما سمعا عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان فى حياة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرؤها على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكدت اساوره فى الصلاة فانتظرته حتى سلم فلببته فقلت من اقرأك هذه السورة التى سمعتك تقرأ قال اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كذبت فوالله ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لهو اقرأنى هذه السورة التى سمعتك فانطلقت به الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقوده فقلت يا رسول الله انى سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها وانك اقرأتنى سورة الفرقان فقال يا هشام اقرأها فقرأها القراءة التى سمعته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال اقرأ يا عمر فقرأتها التى اقرأنيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القرأن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله سورة الفرقان والحديث قدم فى باب انزل القرأن على سبعة احرف فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير الى آخره واخرجه هنا عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابى حمزة عن محمد بن مسلم الزهرى الى آخره وقدم الكلام فيه هناك ولا نعيده لقرب المسافة ﴿ص﴾ حدثنا بشر بن آدم اخبرنا على بن مسهر اخبرنا هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قارئا يقرأ من الليل فى المسجد فقال يرحمه الله لقد اذكرنى كذا وكذا آية اسقطتها من سورة كذا وكذا ﴿ش﴾ هذا ايضا مضى عن قريب فى باب نسيان القرآن اخرجه هناك من طرق ومر الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ باب ٭ الترتيل فى القراءة ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان الترتيل فى قراءة القرأن وهو تبيين حروفها والتأنى فى ادائها لتكون ادعى الى فهم معانيها وقيل الترتيل تبيين الحروف واشباع الحركات ﴿ص﴾ وقوله تعالى ورتل القرأن ترتيلا ﴿ش﴾ وقوله بالجر عطف على الترتيل فى القرأن ومعنى رتل القرأن اقرأه قراءة بينة قاله الحسن وعن مجاهد بعضه على اثر بعض على تؤدة بينة بيانا وعن قتادة ثبت فيه تثبيتا وقيل فصله تفصيلا ولا تعجل فى قراءته وهو من قول العرب ثغر رتل اذا كان مفلجا ﴿ص﴾ وقوله وقرأنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ﴿ش﴾ وقوله هذا عطف على قوله الاول قوله وقرأنا فرقناه يعنى نزلناه نجوما لا جملة واحدة بخلاف الكتب المتقدمة يدل عليه قوله لتقرأه على الناس على مكث ﴿ص﴾ وما يكره ان يهذ كهذ الشعر ﴿ش﴾ هذا عطف على قوله باب الترتيل وقد ذكرنا ان التقدير باب فى بيان الترتيل وكذلك التقدير هنا اى فى بيان ما يكره ان يهذ وكلمة ما مصدرية وكذلك كلمة ان والتقدير اى وفى بيان كراهة الهذ كهذ الشعر والهذ بالذال المعجمة المشددة سرعة القطع والمرور فيه من غير تأمل للمعنى كما ينشد الشعر وتعدادياته وقوافيه وقال النووى هو الافراط فى العجلة فى تحفظه وروايته لا فى انشاده وترنمه لانه يزيد فى الانشاد والترنم فى العادة ﴿ص﴾ فيها يفرق يفصل ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فيها يفرق كل امر حكيم) وفسر يفرق بقوله يفصل وكذا فسره ابو عبيدة ﴿ص﴾ وقال ابن عباس فرقناه فصلناه ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (وقرأنا فرقناه) ان معناه فصلناه وهذا التعليق رواه ابن المنذر عن على بن المبارك حدثنا زيد حدثنا ابن ثور عن ابن جريج عن عطاء عنه واخرجه ابن جرير من طريق على بن ابى طلحة عنه ﴿ص﴾ حدثنا

ابو النعمان حدثنا مهدى بن ميمون حدثنا واصل عن ابى وائل عن عبد الله قال غدونا على عبد الله فقال رجل قرأت المفصل البارحة فقال هذا كهذ الشعر انا قد سمعنا القراءة وانى لاحفظ القراءة التى كان يقرأ بهن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانى عشرة سورة من المفصل وسورتين من آل حاميم **ش** مطابقته لقوله فى الترجمة ومايكره ان يهذ كهذا لشعر وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى وواصل ابن حبان الاحدب الاسدى الكوفى وابو وائل شقيق بن سلمة والحديث مر فى الصلاة فى باب الجمع بين السورتين فى الركعة فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابى وائل ومر الكلام فيه **قوله** على عبد الله اى ابن مسعود **قوله** فقال رجل هو نهيك بن سنان كما اخرجه مسلم من طريق منصور عن ابى وائل فى هذا الحديث **قوله** هذا نصب على المصدر اى هذذت هذا **قوله** انا قد سمعنا القراءة قال الكرمانى القراءة بلفظ المصدر ويروى القراء جمع القارئ **قوله** لاحفظ القرناء اى النظائر فى الطول والقصر **قوله** ثمانى عشرة الى آخره وقد تقدم فى باب كتاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه عشرون سورة وعد ثمه حاميم من المفصل وههنا قد اخرجه منه واجيب بان مراده ثمة ان معظم العشرين منه **قوله** من آل حاميم اى السور التى اولها حم كقولك فلان من آل فلان قاله النووى وقال غيره المراد حم نفسها يعنى لفظ آل مقحمة كقولك آل داود يريد داود نفسه وقال الكرمانى لولا انه فى الكتابة منفصل لحسن ان يقال انه الالف واللام التى لتعريف الجنس يعنى وسورتين من جنس الحواميم وقال الداودى قوله من آل حاميم من كلام ابى وائل والا كان اول المفصل عند ابن مسعود من اول الجاثية قيل انما يرد لو كان ترتيب مصحف ابن مسعود كترتيب المصحف العثمانى والامر بخلاف ذلك فان ترتيب السور فى مصحف ابن مسعود يغاير الترتيب فى المصحف العثمانى فلعل هذا منها ويكون اول المفصل عنده الجاثية والدخان متأخرة فى ترتيبه عن الجاثية **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن موسى بن ابى عائشة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى قوله لاتحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا نزل عليه جبريل عليه الصلاة والسلام بالوحى وكان مما يحرك به لسانه وشفتيه فيشتد عليه وكان يعرف منه فانزل الله الآية التى فى لااقسم بيوم القيمة لاتحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه فان علينا ان نجمعه فى صدرك وقرآنه واذا قرأناه فاتبع قرآنه فاذا انزلناه فاستمع ثم ان علينا بيانه قال ان علينا ان نبينه بلسانك قال وكان اذا اتاه جبريل اطرق فاذا ذهب قرأه كما وعده الله **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لاتحرك به لسانك لتعجل به لانه يقتضى استحباب التأنى فيه ومنه يحصل الترتيل وجرير هو ابن عبد الحميد وموسى ابن ابى عائشة ابو بكر الهمدانى والحديث قدمر فى تفسير سورة القيمة فانه اخرجه هناك بطرق كثيرة ومضى الكلام فيه هناك **ص** *باب* مد القراءة **ش** اى هذا باب فى بيان مد القراءة والمد هو اشباع الحرف الذى بعده الف او واو او ياء **ص** حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا جرير بن حازم الازدى حدثنا قتادة قال سألت انس بن مالك عن قراءة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال كان يمد مدا **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير بالجيم ابن حازم بالحاء المهملة والزاى الازدى بالزاى والدال المهملة ابو النضر البصرى والحديث اخرجه ابو داود فى الصلاة عن مسلم بن ابراهيم واخرجه الترمذى فى الشمائل عن بندار واخرجه النسائى فى الصلاة عن عمرو بن على واخرجه ابن ماجه فيه عن محمد بن المثنى **قوله** كان يمد اى يمد الحرف الذى يستحق المد **قوله** مدا نصب على المصدرية **ص** حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة قال سئل انس

كيف كانت قراءة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال كانت مدا ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد ببسم الله ويمد بالرحمن ويمد بالرحيم ﴿ش﴾ هذا طريق آخر اخرجه عن عمرو بالفتح ابن عاصم ابن عبدالله القيسي البصري وهمام هو ابن يحيى قوله كانت مدا اى كانت قراءته مدا اى ذات مد ووقع عند ابي نعيم من طريق ابي النعمان عن جرير بن حازم كان يمد صوته وفي رواية ابي داود كان يمد قراءته قوله يمد ببسم الله كذا وقع بباء موحدة قبل الموحدة التي في بسم الله كأنه حكى في بسم الله كما حكى لفظ الرحمن في قوله ويمد بالرحمن ووقع عند ابي نعيم من طريق الحسن الحلواني عن عمرو بن عاصم شيخ البخاري فيه يمد بسم الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم من غير باء موحدة في الثلثة ويقال انما دخل الباء في الباء اما لانه ذكر اسم الله على سبيل الحكاية واما لانه جعله كالكلمة الواحدة علما لذلك والمد انما يكون في الواو والالف والياء ومد الرحمن والرحيم ليس كمد غيرهما لانه ليس في البسملة همزة توجب المد في حروف المد واللين وللقراء في موضع المد وفي مقداره وجوهات بينت في موضعها ﴿ص﴾

* باب * الترجيع ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان الترجيع هو تقارب ضروب الحركات في القراءة واصله الترديد وترجيع الصوت ترديده في الحلق كقراءة اصحاب الالحان وقال ابن الاثير الترجيع ترديد القراءة ومنه ترجيع الاذان ﴿ص﴾ حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا شعبة حدثنا ابو اياس قال سمعت عبدالله بن مغفل قال رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ وهو على ناقته او جمله وهي تسير به وهو يقرأ سورة الفتح او من سورة الفتح قراءة لينة يقرأ وهو يرجع ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اياس بكسر الهمزة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالمهملة واسمه معاوية ابن قرة بضم القاف وتشديد الراء البصري وعبدالله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة والحديث مضى في المغازي عن ابي الوليد وفي التفسير عن مسلم بن ابراهيم وفي فضائل القرآن عن حجاج بن منهال وقدم الكلام فيه والواوات في وهو يقرأ في الموضعين وهي تسير كلها للحال قوله او جمله شك من الراوي وكذلك قوله او من سورة الفتح وقالوا ترجيع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحتمل امرين احدهما انه حصل من هز الناقة والآخر انه اشبع المد في موضعه فحدث ذلك وقيل الترجيع تحسين التلاوة لا ترجيع الغناء لان القراءة بترجيع الغناء ينافي الخشوع الذي هو المقصود من التلاوة ﴿ص﴾

* باب * حسن الصوت بالقراءة ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان مطلوبية حسن الصوت بالقراءة وفي رواية ابي ذر باب حسن الصوت بالقراءة للقرآن وقيل الاجماع على استحباب سماع القرآن من ذي الصوت الحسن واخرج ابن ابي داود من طريق ابي مسجعة قال كان عمر رضى الله تعالى عنه يقدم الشاب الحسن الصوت لحسن صوته بين يدي القوم ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن خلف ابو بكر حدثنا ابو يحيى الحماني حدثنا بريد بن عبدالله ابن ابي بردة عن جده ابي بردة عن ابي موسى رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال له يا ابا موسى لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان راوي الحديث وهو ابو موسى الاشعري كان حسن الصوت جدا ولهذا قال له صلى الله تعالى عليه وسلم لقد اوتيت مزمارا اى صوتا حسنا واصله الآلة اطلق اسمها على الصوت الحسن للمشابهة بينهما ومحمد ابن خلف ابو بكر المقرى البغدادي الحدادي بالمهملات وفتح اوله وتشديد الدال الاولى من صغار شيوخ البخاري وعاش بعد البخاري خمس سنين وليس له ولا لشيخه في البخاري الا في هذا الموضع وابو يحيى اسمه

عبدالحميد بن عبدالرحمن الملقب بشمين بفتح الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة وكسر الميم وبالنون بعد الياء آخر الحروف فارسي معناه الصوفي الحماني بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم وبالنون نسبة الى حمان قبيلة من تميم الكوفي اصله من خوارزم مات سنة ثنتين ومائتين وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبدالله بن ابي بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء واسمه عامر يروي بريد المذكور عن جده عن ابي موسى الاشعري واسمه عبدالله بن قيس ويروى ابويحيي الحماني سمعت بريد بن عبدالله بدل حدثنا بريد ابن عبدالله والحديث اخرجه الترمذي عن موسى بن عبدالرحمن الكندي **قوله** مزمارا بكسر الميم قدمر تفسيره الآن **قوله** آل داود لفظة آل مقحمة والمراد نفس داود عليه الصلاة والسلام لانه لم يذكر ان احدا من آل داود قد اعطى من حسن الصوت ما اعطى داود عليه الصلاة والسلام **ص** باب * من احب ان يسمع القرآن من غيره **ش** اى هذا باب في بيان من احب ان يسمع القرآن من غيره وفي رواية الكشميهني القراءة **ص** حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة عن عبدالله بن مسعود قال قال لي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأ على القرآن قلت اقرأ عليك وعليك انزل قال اني احب ان اسمعه من غيري **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم احب ان يسمع القرآن من غيره ليكون عرض القرآن سنة ويحتمل ان يكون لاجل تدبره وزيادة تفهمه لان المستمع اقوى على ذلك وانشط من القارئ لاشتغاله بالقراءة بخلاف قراءته صلى الله تعالى عليه وسلم على ابي ابن كعب فانه كان لارادة تعليمه كيفية اداء القراءة ومخارج الحروف ونحو ذلك وهذا اخرجه مختصرا والذي يأتي عقيبه باتم منه ونذكر رجاله فيه لانهما حديث واحد **ص** * باب * قول المقرى للقارئ حسبك **ش** اى هذا باب في بيان قول المقرى وهو الذي يقرئ غيره للقارئ الذي يقرأ حسبك اى يكفيك **ص** حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة عن عبدالله بن مسعود قال قال لي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأ علي قلت يارسول الله اقرأ عليك وعليك انزل قال نعم فقرأت سورة النساء حتى اتيت الى هذه الآية (فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا) قال حسبك الآن فالتفت اليه فاذا عيناه تذرفان **ش** مطابقته للترجمة في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لابن مسعود حسبك وسفيان بن عيينة والاعمش سليمان وابراهيم النخعي وعبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة السلماني وعبدالله هو ابن مسعود والحديث مر في تفسير سورة النساء ومر الكلام فيه هناك **قوله** تذرفان بالذال المعجمة وكسر الراء وبالفاء اى تسيلان دمعا من ذرفت العين تذرف اذا سال دمعها فان قلت ما وجه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لابن مسعود حسبك عند وصوله الى الآية المذكورة قلت تنبيها على الموعظة والاعتبار في هذه الآية ولهذا بكى وبكاؤه اشارة منه الى معنى الوعظ لانه تمثل لنفسه اهوال يوم القيمة وشدة الحال الداعية له الى شهادته لامته بتصديقه والايمان به وسؤاله الشفاعة لهم ليريحهم من طول الموقف واهواله وهذا امر يحق له طول البكاء والحزن **ص** * باب * في كم يقرأ القرآن **ش** اى هذا باب في بيان كم من مدة من الوقت يقرأ القارئ القرآن فيها ولم يبين فيه المدة لانه لم يرد فيه شئ من الحد المعين ولكنه يريد بذلك الرد على من قال اقل ما يجزى من القراءة في كل يوم وليلة جزء من اربعين جزأ من القرآن حكى ذلك عن اسحق بن راهويه والحنابلة **ص** وقول الله عزوجل

فاقرؤا ماتيسر منه ش اورد هذا فى معرض الاستدلال على عدم التحديد فى كمية القراءة لانه عام يشمل الجزء من القرآن واقل منه واكثر منه على حسب التيسير فلا يقتضى جزء معينا ولا محدودا ولا وقتا محدودا ولا معينا وماورد فيه من الاحاديث والاخبار لا يدل على تنصيص الكمية فى القدر والوقت فافهم ص حدثنا على حدثنا سفيان قال لى ابن شبرمة نظرت كم يكفى الرجل من القرآن فلم اجد سورة اقل من ثلاث آيات فقلت لا ينبغى لاحد ان يقرأ اقل من ثلاث آيات ش مطابقته للترجمة من حيث انه اشار الى الكمية بثلاث آيات ولكنه ليس بتحديد بحسب الوجوب ولا بحسب السنة وعلى هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وابن شبرمة بضم الشين المعجمة وسكون الباء الموحدة وضم الراء وفتح الميم هو عبدالله بن شبرمة بن الطفيل الضبى ابو شبرمة الكوفى القاضى فقيه اهل الكوفة عداده فى التابعين روى عن ابى حنيفة رضى الله تعالى عنه وكان عفيفا صارما عاقلا فقيها يشبه النساك ثقة فى الحديث شاعرا حسن الخلق جوادا وكان قاضيا لابى جعفر على سواد الكوفة وضياعها مات سنة اربع واربعين ومائة استشهد به البخارى فى الصحيح وروى له فى الادب وروى له الباقون سوى الترمذى قوله كم يكفى الرجل من القرآن قال بعضهم اى فى الصلاة قلت ليس كذلك بل مراده كم يكفيه فى اليوم والليلة من قراءة القرآن مطلقا ص قال على حدثنا سفيان اخبرنا منصور عن ابراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد اخبره علقمة عن ابى مسعود ولقيته وهو يطوف بالبيت فذكر قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلة كفتاه ش اى قال على بن المدينى وهذا موصول من تتمة الخبر المذكور قوله حدثنا اى سفيان اخبرنا منصور ابن المعتمر عن ابراهيم النخعى عن عبدالرحمن بن يزيد عن علقمة بن قيس عن ابى مسعود عقبة بن عامر البدرى ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من قرأ الآيتين من حيث انه يدل على الاكتفاء بالآيتين بخلاف ما قال ابن شبرمة بثلاث وعبدالرحمن بن يزيد روى هنا عن علقمة عن ابى مسعود وروى فى باب فضل سورة البقرة وفى باب من لم ير بأسا ان يقول سورة البقرة عن ابى مسعود وذلك لانه تارة روى بواسطة وتارة بلا واسطة وكلاهما صحيح والكلام فى الحديث مر فى فضل سورة البقرة ص حدثنا موسى حدثنا ابو عوانة عن مغيرة عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو قال انكحنى ابى امرأة ذات حسب فكان يتعاهد كنته فيسألها عن بعلها فتقول نعم الرجل من رجل لم يطأ لنا فراشا ولم يفتش لنا كنفا مذ أتيناه فلما طال ذلك عليه ذكر للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال القنى به فلقيته بعد فقال كيف تصوم قال كل يوم قال وكيف تختم قال كل ليلة قال صم فى كل شهر ثلاثة واقرأ القرآن فى كل شهر قال قلت اطيق اكثر من ذلك قال صم ثلاثة ايام فى الجمعة قلت اطيق اكثر من ذلك قال افطر يومين وصم يوما قال قلت اطيق اكثر من ذلك قال صم افضل الصوم صوم داود عليه الصلاة والسلام صيام يوم وافطار يوم واقرأ فى كل سبع ليال مرة فليتنى قبلت رخصة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وذاك انى كبرت وضعفت فكان يقرأ على بعض اهله السبع من القرآن بالنهار والذى يقرؤه يعرضه من النهار ليكون اخف عليه بالليل واذا اراد ان يتقوى افطر اياما واحصى وصام مثلهن كراهية ان يترك شيئا فارق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عليه قال ابو عبدالله وقال بعضهم فى ثلث وفى خمس واكثرهم على سبع ش مطابقته للترجمة فى قوله كيف تختم قال كل ليلة وموسى هو ابن اسمعيل المنقرى التبوذكى وابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح بن عبدالله اليشكرى ومغيرة هو ابن مقسم بكسر الميم

(الكوفى)

الكوفي والحديث اخرجه النسائي في فضائل القرآن عن محمد بن بشار به وفي الصوم عن محمد بن معمر وغيره قوله انكحني ابي اي زوجني وهو محمول على انه كان المشير عليه بذلك والا فعبدالله بن عمرو كان رجلا كاملا اوكان متحملا عنه بالصداق اوزوجه بالفضول واجازه قوله امرأة ذات حسب اي ذات شرف بالآبأ وجاء في رواية احمد امرأة من قريش وهي ام محمد بنت محمية بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الميم وفتح الياء آخر الحروف الخفيفة ابن جزء الزبيدي حليف قريش قوله فكان يتعاهد اي فكان ابي وهو عمرو بن العاص يتعاهد اي يتفقد قوله كنته بفتح الكاف وتشديد النون وهي امرأة ابنه قوله عن بعلها اي عن زوجها وهو عبدالله قوله فتقول اي الكنة تقول في جواب عمرو حين يسألها عنه قوله نعم الرجل من رجل قال الكرماني المخصوص بالمدح محذوف ثم قال يحتمل ان يكون معناه نعم الرجل من بين الرجال والنكرة في الاثبات قد تفيد التعميم كما قال الزمخشري في قوله تعالى (علمت نفس ما احضرت) او ان يكون من باب التجريد كأنه جردت من رجل موصوف بكذا وكذا رجلا فقالت نعم الرجل المجرد من كذا فلان وقال المالكي في الشواهد تضمن هذا الحديث وقوع التمييز بعد فاعل نعم ظاهرا وسيبويه لايجوز ان يقع التمييز بعد فاعله الا اذا اضمر الفاعل واجازه المبرد وهو الصحيح قوله لم يطأ لنا فراشا اي لم يضاجعنا حتى يطأ فراشنا قوله ولم يفتش لنا بفاء مفتوحة وتاء مثناة من فوق مشددة كذا في رواية الاكثرين وكذا في رواية احمد والنسائي وفي رواية الكشميهني ولم يغش بغين معجمة ساكنة بعدها شين معجمة قوله كنفا بفتح الكاف والنون بعدها فاء وهو الستر والجانب وارادت بذلك الكناية عن عدم جماعه لها وقال الكرماني والكنف الساتر والوعاء او بمعنى الكنيف فان قلت ما المقصود من الجملتين قلت تعني لم يضاجعنا حتى يطأ فراشا لنا ولم يطعم عندنا حتى يحتاج ان يفتش عن موضع قضأ الحاجة انتهى وقال بعضهم الاول اولى قلت لم يبين وجه الاولوية ولم يكن قصده الا غمزة في حقه قلت حاصل الكلام هنا ان هذه المرأة شكرت عبدالله اولا بانه قوام بالليل صوام بالنهار ثم شكت من حيث انه لم يضاجعها ولم يطعم شيئا عندها فحط عليه ابوه عمرو ويؤيد ذلك ماجاء في رواية هشيم فاقبل علي يلومني فقال انكحتك امرأة من قريش ذات حسب فعضلتها وفعلت ثم انطلق الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فشكاني قوله فلما طال ذلك عليه اي على عمرو ذكر ذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فقال القني به اي فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعمرو بن العاص القني به اي بعبدالله والقني مشتق من اللقاء والمعنى اجتمعا عندي قوله فلقيته بعد اي لقيت عبدالله قائله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال صاحب التوضيح اختلف الرواة كيف كان لقي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقيل انه صلى الله تعالى عليه وسلم اتاه وقيل لقيه اتفاقا فقال له اجتمع بي قوله بعد مبني على الضم لانقطاعه عن الاضافة اي بعد ذلك قوله فقال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كيف تصوم وقد مضى في كتاب الصوم مايتعلق به قوله اطيق اكثر من ذلك وليس فيه مخالفة لامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه علم ان مراده تسهيل الامر وتخفيفه عليه وليس الامر للايجاب قوله صم ثلثة ايام في الجمعة قال اطيق اكثر من ذلك اي من ثلاثة ايام قوله قال صم يوما اي قال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صم يوما وافطر يومين قلت اطيق اكثر من ذلك وقال الداودي هذا وهم من الراوي لان ثلثة ايام من الجمعة اكثر من فطر يومين وصيام يوم وكذا قاله

عبدالملك وقال الداودي الآن يريد ثلثة من قوله افطر يوما وصم يوما وهذا خروج من الظاهر **قوله** صيام يوم يجوز فيه النصب على تقدير كان يصوم صيام يوم ويجوز الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هو صيام يوم **قوله** وافطار يوم عطف عليه على الوجهين **قوله** واقرأ في كل سبع ليال مرة اي اختم في كل سبع ليال مرة واحدة **قوله** فكان يقرأ هو كلام مجاهد يصف صنيع عبدالله بن عمرو لما كبر وقد وقع مصرحا به في رواية هشيم **قوله** كبرت بكسر الباء في السن واما كبرت بالضم ففي القدر **قوله** والذي يقرؤه اي والذي اراد ان يقرأه بالليل يعرضه بالنهار **قوله** واحصى اي عد ايام الافطار **قوله** كراهية نصب على التعليل اي لاجل كراهة ان يترك شيئا وكلمة ان مصدرية فان قلت قد فارق النبي صلى الله عليه وسلم على صوم الدهر وقد ترك ذلك قلت غرضه انه ماترك السرد والتتابع في الجملة وهو الذي فارقه عليه **قوله** قال ابوعبدالله هو البخاري نفسه **قوله** وقال بعضهم في ثلاث اي قال بعض الرواة اقرأ في كل ثلاث ليال مرة وكأنه اشار بذلك الى رواية شعبة عن مغيرة بالاسناد المذكور فقال اقرأ القرآن في كل شهر قال اني اطيق اكثر من ذلك فمازال حتى قال في ثلاث وروى ابوداود والترمذي مصححا من طريق يزيد بن عبدالله بن الشخير عن عبدالله بن عمرو مرفوعا لايفقه من قرأ القرآن في اقل من ثلاث وهو اختيار احمد وابي عبيد واسحق بن راهويه وآخرون **قوله** وفي خمس اي اقرأ في كل خمس ليال وروى الدارمي من طريق ابي فروة عن عبدالله ابن عمرو قال قلت يارسول الله في كم اختم القرآن قال اختمه في شهر قلت اني اطيق قال اختمه في خمسة وعشرين قلت اني اطيق قال اختمه في عشرين قلت اني اطيق قال اختمه في خمس عشرة قلت اني اطيق قال اختمه في خمس قلت اني اطيق قال لا وابوفروة بالفاء عروة بن الحارث الجهني الكوفي الثقة **قوله** واكثرهم على سبع اي اكثر الرواة عن عبدالله بن عمرو على سبع ليال يعني اقرأ في كل سبع ليال مرة وروى ابوداود والترمذي والنسائي من طريق وهب بن منبه عن عبدالله ابن عمر وانه سأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في كم يقرأ القرآن قال في اربعين يوما ثم قال في شهر ثم قال في عشرين ثم قال في خمس عشرة ثم قال في سبع ثم لم ينزل عن سبع فان قلت كيف التوفيق بين هذا وبين حديث ابي فروة المذكور قلت بتعدد القصة فلامانع ان يتكرر قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعبد الله بن عمرو ولان النهي عن الزيادة ليس للتحريم كما ان الامر في جميع ذلك ليس للوجوب **ص** حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيي عن محمد بن عبدالرحمن عن ابي سلمة عن عبدالله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما قال لي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في كم تقرأ القرآن (ح) وحدثني اسحق اخبرنا عبيدالله بن موسى عن شيبان عن يحيي عن محمد بن عبدالرحمن مولى بني زهرة عن ابي سلمة قال واحسبني قال سمعت انا من ابي سلمة عن عبدالله بن عمرو قال قال لي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأ القرآن في شهر قلت اني اجد قوة حتى قال فاقرأه في سبع ولاتزد على ذلك **ش** مطابقته للترجمة في قوله فاقرأ في سبع وفي قوله كم تقرأ القرآن واخرجه من طريقين احدهما عن سعد بن حفص ابي محمد الطلحي الكوفي يقال له الضخم عن ابي معاوية شيبان النحوي يحيي بن ابي كثير عن محمد بن عبدالرحمن مولى بني زهرة عن ابي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف والآخر عن اسحق بن منصور عن عبيدالله بن موسى وهو من شيوخ البخاري روى عنه بواسطة والحديث اخرجه مسلم في الصلاة عن القاسم بن زكريا عن عبيدالله به واخرجه ابوداود في الصلاة

(عن)

عن مسلم بن ابراهيم قوله واحسبنى قائل هذا هو يحيى بن ابى كثير واحسبنى اى اظن نفسى انى سمعت هذا من ابى سلمة وكان يحيى يحدث بهذا عن ابى سلمة ثم توقف فيه وتحقق انه سمعه بواسطة محمد بن عبدالرحمن ولا يضر هذا لان يحيى ممن روى عن ابى سلمة وقد تقدم فى الصيام من طريق الاوزاعى عن يحيى عن ابى سلمة مصرحا بالسماع بغير توقف قوله ولا تزد على ذلك اى على سبع قال الكرمانى مقتضى لا تزد ان لا تجوز الزيادة قلت لعل ذلك بالنظر الى المخاطب خاطبه لضعفه وعجزه او ان النهى ليس للتحريم وكان ابى بن كعب يختمه فى ثمان وكان الاسود يختمه فى ست وعلقمة فى خمس وروى عن معاذ بن جبل وكانت طائفة تقرأ القرآن كله فى ليلة او ركعة وروى ذلك عن عثمان بن عفان وتميم الدارى وكان سليم يختم القرآن فى ليلة ثلث مرات ذكر ذلك ابو عبيد وقال صاحب التوضيح اكثر ما بلغنا قراءة ثمان ختمات فى اليوم والليلة وقال السلمى سمعت الشيخ اباعثمان المغربى يقول ان ابن الكاتب يختم بالنهار اربع ختمات وبالليل اربع ختمات ص باب البكاء عند قراءة القرآن ش

اى هذا باب فى بيان حسن البكاء عند قراءة القرآن لانه صفة العارفين وشعار الصالحين قال الله تعالى (يخرون للاذقان يبكون خروا سجدا وبكيا) ص حدثنا صدقة اخبرنا يحيى عن سفيان عن سليمان عن ابراهيم عن عبيدة عن عبدالله قال يحيى بعض الحديث عن عمرو بن مرة قال لى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ح) حدثنا مسدد عن يحيى عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة عن عبدالله قال الاعمش وبعض الحديث حدثنى عمرو بن مرة عن ابراهيم وعن ابيه عن ابى الضحى عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأ على قال قلت اقرأ عليك وعليك انزل قال انى اشتهى ان اسمعه من غيرى قال فقرأت النساء حتى اذا بلغت (فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنابك على هؤلاء شهيدا) قال لى كف او امسك فرأيت عينيه تذرفان ش مطابقته للترجمة فى قوله فرأيت عينيه تذرفان والحديث مر بعين هذا الاسناد فى تفسير سورة النساء كما اخرجه هنا عن صدقة بن الفضل عن يحيى القطان عن سفيان الثورى عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعى عن عبيدة بفتح العين السلمانى عن عبدالله بن مسعود واخرجه عن قريب فى باب قول المقرئ للقارئ حسبك عن محمد بن يوسف عن سفيان بن عيينة عن الاعمش الى آخره ومر الكلام فيه قوله وبعض الحديث منصوب بقوله حدثنى عمرو بن مرة عن ابراهيم النخعى قوله وعن ابيه عطف على قوله عن سليمان قوله وعن ابيه اى عن ابى سفيان واسمه سعيد بن مسروق الثورى روى هذا الحديث عن سليمان الاعمش ورواه ايضا عن ابيه سعيد وابوه روى عن ابى الضحى مسلم بن صبيح الكوفى عن عبدالله بن مسعود وهو منقطع لان اباالضحى لم يدرك ابن مسعود ورواية ابراهيم عن ابى عبيدة عن ابن مسعود متصلة قوله كف او امسك شك من الراوى وفى الرواية المتقدمة حسبك ووقع فى رواية محمد بن فضالة الظفرى ان ذلك كان وهو صلى الله تعالى عليه وسلم فى بنى ظفر اخرجه ابن ابى حاتم والطبرانى وغيرهما من طريق يونس بن محمد بن فضالة عن ابيه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اتاهم فى بنى ظفر ومعه ابن مسعود وناس من اصحابه فامر قارئا فقرأه فاتى على هذا الآية فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد فبكى حتى ضرب لحياه ووجنتاه فقال يارب هذه شهدت على من انا بين ظهريه فكيف على من لم اره واخرج ابن المبارك فى الزهد من طريق سعيد بن المسيب قال ليس من يوم الا يعرض على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امته غدوة وعشية فيعرفهم بسيماهم واعمالهم فلذلك يشهد عليهم ففى هذا المرسل

مايرفع الاشكال الذى تضمنه حديث ابن فضالة ﴾ ص حدثنا قيس بن حفص حدثنا عبد الواحد حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة السلمانى عن عبدالله قال قال لى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأ على قلت اقرأ عليك وعليك انزل قال انى احب ان اسمعه من غيرى ش ﴿ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن قيس بن حفص بن القعقاع ابو محمد البصرى الدارمى من افراده من الخمسة وليس فى شيوخ الستة من اسمه قيس غيره قال البخارى مات سنة تسع وعشرين ومأتين وهو يروى عن عبد الواحد بن زياد عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعى الى آخره ﴾ ص ﴿ باب ﴿ من رايا بقراءته القرآن او تأكل به او فجر به ش ﴿ اى هذا باب فى بيان اثم من رايا من المراياة ويروى من رانا بهزة وفى بعض النسخ باب اثم من رايا قوله بقراءته القرآن بنصب القرآن ويروى بقراءة القرآن بالجر على الاضافة قوله اوتأكل من باب تفعل بالتشديد اى طلب الاكل به اى بالقرآن قوله اوفجر بالجيم فى رواية الاكثرين من الفجور وقال ابن التين فى رواية بالخاء المعجمة من الفخرة ﴾ ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفين حدثنا الاعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال قال على رضى الله تعالى عنه سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يأتى فى آخر الزمان قوم حدثاء الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من قول خير البرية يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية لايجاوز ايمانهم حناجرهم فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيمة ش ﴿ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وهى ان القراءة اذا كانت لغير الله فهى للرياء اوللتأكل به اونحو ذلك وابو سعيد الخدرى اكل بالقرآن وماتأكل وفرق بين الاكل والتأكل اوانه قرأ لجهة القرآن واخرجه عن محمد بن كثير عن سفين بن عيينة عن سليمان الاعمش عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن عبدالرحمن الكوفى عن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو وسكون الياء آخر الحروف ابن غفلة بالغين المعجمة والفاء المفتوحتين مر فى كتاب اللقطة عن على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه والحديث مضى باتم منه فى علامات النبوة بعين هذا الاسناد قوله سفهاء الاحلام اى العقول قوله يقولون من قول خير البرية قيل صوابه قول خير البرية واجيب بانه من باب القلب اومعناه خير من قول البرية اى من كلام الله وهو المناسب للترجمة اوخير اقوال الخلق اى قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله يمرقون اى يخرجون قوله الرمية بكسر الميم الخفيفة وتشديد الياء آخر الحروف فعيلة بمعنى المفعول اى الصيد المرمى مثلا قوله حناجرهم جمع حنجرة وهى رأس الغلصمة حيث تراه ناتئا من خارج الحلق قوله فاقتلوهم قال مالك من قدر عليه منهم استتيب فان تاب والاقتل وقال سحنون من كان يدعو الى بدعة قوتل حتى يؤتى عليه اويرجع الى الله وان لم يدع يصنع به ماصنع عمر رضى الله تعالى عنه يسجن ويكرر عليه الضرب حتى يموت قوله يوم القيمة ظرف للاجر لا للقتل ﴾ ص حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمى عن ابى سلمة بن عبدالرحمن عن ابى سعيد الخدرى انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وعملكم مع عملهم ويقرؤن القرآن لايجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر فى النصل فلايرى شيئا وينظر فى القدح فلايرى شيئا وينظر

فى الريش فلا يرى شيئا ويتمارى فى الفوق ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة نحو مطابقة الحديث الذى قبله وهذا الحديث مضى فى علامات النبوة مطولا ومضى الكلام فيه هناك ولنذكر بعض شئ ﴿قوله﴾ وعملكم مع عملهم من عطف العام على الخاص ﴿قوله﴾ ينظر اى الرامى هل فيه شئ من اثر الصيد من الدم ونحوه ولا يرى اثرا منه والنصل هو حديد السهم والقدح بكسر القاف السهم قبل ان يراش ويركب بنصله ﴿قوله﴾ ويتمارى اى يشك الرامى فى الفوق بضم الفاء وهو مدخل الوتر منه هل فيه شئ من اثر الصيد يعنى نفذ السهم المرمى بحيث لم يتعلق به شئ ولم يظهر اثره فيه فكذلك قراء تهم لا تحصل لهم منها فائدة قال الكرمانى ويحتمل ان يكون ضمير يتمارى راجعا الى الراوى اى يشك الراوى فى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر الفوق املا والله اعلم ﴿ص﴾ حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن ابى موسى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال المؤمن الذى يقرأ القرآن و يعمل به كالاترجة طعمها طيب و ريحها طيب و المؤمن الذى لا يقرأ القران و يعمل به كالتمرة طعمها طيب و لا ريح لها و مثل المنافق الذى يقرأ القرآن كالريحانة ريحها طيب و طعمها مر ومثل المنافق الذى لا يقرأ القرآن كالحنظلة طعمها مر اوخبيث وريحها مر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى فى باب فضل القرآن على سائر الكلام فانه اخرجه هناك عن هدبة بن خالد عن همام عن قتادة عن انس بن مالك عن ابى موسى الاشعرى عبدالله بن قيس ﴿قوله﴾ كالتمرة بالتاء المثناة من فوق لا بالمثلثة ﴿قوله﴾ ويعمل به كالتمرة عطف على قوله لا يقرأ لا على يقرأ ﴿ص﴾ ﴿باب﴾ اقرأوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه اقرأوا القرآن ما ائتلفت اى اجتمعت قلوبكم عليه وفى بعض النسخ لفظ عليه موجود ﴿ص﴾ حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد عن ابى عمران الجونى عن جندب بن عبد الله رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اقرأوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه ﴿ش﴾ الترجمة نصف الحديث الذى رواه عن ابى النعمان محمد بن الفضل السدوسى عن حماد بن زيد عن ابى عمران عبدالملك بن حبيب الجونى بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون نسبة الى احد الاجداد والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاعتصام عن اسحق واخرجه مسلم فى القدر عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه النسائى فى فضائل القرآن عن عمرو بن على وغيره ﴿قوله﴾ اقرأوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعنى اقرأوه على نشاط منكم وخواطركم مجموعة فاذا حصل لكم ملالة فاتركوه فانه اعظم من ان يقرأه احد من غير حضور القلب كذا فسره الطيبى وقال الكرمانى الظاهر ان المراد اقرأوا مادام بين اصحاب القراءة ائتلاف فاذا حصل اختلاف فقوموا عنه وقال ابن الجوزى كان اختلاف الصحابة يقع فى القراآت واللغات فامروا بالقيام عند الاختلاف لئلا يجحد احدهم مايقرؤه الآخر فيكون جاحدا لما انزل الله عزوجل ﴿ص﴾ حدثنا عمرو بن على حدثنا عبدالرحمن بن مهدى حدثنا سلام بن ابى مطيع عن ابى عمران الجونى عن جندب قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن عمرو بن على ابن بحر ابى حفص الباهلى البصرى الصيرفى وهو شيخ مسلم ايضا وسلام بتشديد اللام ﴿قوله﴾ ما ائتلفت عليه لفظ عليه فى هذه الرواية دون الرواية السابقة ﴿ص﴾ تابعه الحرث بن

عبيد وسعيد بن زيد عن ابى عمران ولم يرفعه حماد بن سلمة وابان ﴿ش﴾ اى تابع سلام بن ابى مطيع الحرث بن عبيد مصغر عبد ابو قدامة الايادى بكسر الهمزة البصرى وتابعه ايضا سعيد بن زيد هو اخو حماد بن زيد والمتابعة فى رفع الحديث المروى عن جندب اما متابعة الحرث فرواها الدارمى عن ابى غسان مالك بن اسماعيل عنه ولفظه مثل رواية حماد بن زيد المذكور فى سند الحديث المذكور اولا واما متابعة سعيد بن زيد فرواها الحسن بن سفين فى مسنده من طريق ابى هشام المخزومى عنه قال سمعت اباعمران قال حدثنا جندب فذكر الحديث مرفوعا وفى آخره واذا اختلفتم فيه فقوموا ﴿ص﴾ ولم يرفعه حماد بن سلمة وابان ﴿ش﴾ اى ولم يرفع الحديث المذكور حماد بن سلمة وابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة ابن يزيد العطار حاصله رويا الحديث المذكور موقوفا على جندب و لكن مسلما روى حديث ابان مرفوعا فقال حدثنى احمد بن سعيد بن صخر الدارمى حدثنا حسان حدثنا ابان حدثنا ابوعمران قال قال لنا جندب ونحن غلمان بالكوفة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فيه فقوموا ولعل البخارى وقعت له رواية ابان موقوفة فلذلك قال ولم يرفعه حماد وابان ﴿ص﴾ وقال غندر عن شعبة عن ابى عمران سمعت جندبا قوله ﴿ش﴾ غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وقد تكرر ذكره وهو لقب محمد بن جعفر واشار به الى ان غندرا روى هذا الحديث المذكور عن شعبة عن ابى عمران الجونى يقول سمعت جندبا قوله يعنى لم يرفعه ووصله الاسمعيلى من طريق بندار بضم الباء الموحدة وسكون النون لقب محمد بن بشار ﴿ص﴾ وقال ابن عون عن ابى عمران عن عبدالله بن الصامت عن عمر رضى الله تعالى عنه قوله ﴿ش﴾ اى قال عبدالله بن عون الامام المشهور وهو من اقران ابى عمران يعنى روى الحديث المذكور عن ابى عمران عن عبدالله بن الصامت عن عمر بن الخطاب قوله يعنى قول عمر ووصل هذه الرواية ابوعبيد عن معاذ بن معاذ عن عبدالله بن عون واخرجه النسائى ايضا عن محمد بن اسمعيل بن ابراهيم عن اسحق الازرق عن عبدالله بن عون به ﴿ص﴾ وجندب اصح واكثر ﴿ش﴾ اى الرواية عن جندب اصح اسنادا و اكثر من الرواية عن عمر رضى الله تعالى عنه يعنى فى هذا الحديث وذلك ان الجم الغفير رووه عن ابى عمران عن جندب الا انهم اختلفوا عليه فى رفعه و وقفه والذين رفعوه ثقات حفاظ فالحكم لهم و اما رواية ابن عون فشاذة ولم يتابع عليها وقال ابوبكر بن ابى داود لم يخطأ ابن عون قط الا فى هذا والصواب عن جندب قيل يحتمل ان يكون ابن عون حفظه ويكون لابى عمران فيه شيخ آخر وانما توارد الرواة على طريق جندب لعلوها والتصريح برفعها ﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة عن عبدالله انه سمع رجلا يقرأ آية سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خلافها فاخذت بيده فانطلقت به الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال كلاكما محسن فاقرآ اكبر علمى قال فان من كان قبلكم اختلفوا فاهلكهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث والنزال بفتح النون وتشديد الزاى وباللام ابن سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة وفتح الراء الهلالى تابعى كبير وقد قيل ان له صحبة وذهل المزى فجزم فى الاطراف بان له صحبة وجزم فى التهذيب بان له رواية عن ابى بكر مرسلة وعبدالله هو ابن مسعود والحديث قدمر فى الاشخاص

(عن ابى)

عن ابى الوليد وفى ذكر بنى اسرائيل عن آدم **قوله** سمع رجلا قيل يحتمل ان يكون هو ابى بن كعب **قوله** كلا كما محسن اى فى القراءة وقيل الاحسان راجع الى ذلك الرجل بقراءته والى ابن مسعود بسماعه من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وتحريه فى الاحتياط **قوله** فاقرآ امر للاثنين **قوله** اكثر علمى هذا الشك من شعبة وا كثر بالثاء المثلثة ويروى بالباء الموحدة اى غالب ظنى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان من كان قبلكم اختلفوا **قوله** فاهلكهم اى الله وفى رواية المستملى فاهلكوا على صيغة المجهول واعلم ان الاختلاف الذى هو الخروج عن لغات السبع او مالا يكون متواترا وماغيره فهو رخصة لا بأس به وذلك مثل الاختلاف بزيادة الواو ونقصانها فى (قالوا اتخذ الله ولدا سبحانه) وبالجمع والافراد (كطى السجل للكتب والكتاب) والتأنيث (نحو لتحصنكم من بأسكم) والاختلاف لتصريفى كقوله كذابا وكذابا بالتشديد والتخفيف ومن يقنط بالفتح والكسر والنحوى نحو (ذو العرش المجيد) بالرفع والجر واختلاف الادوات مثل ولكن الشياطين بتشديد النون وتخفيفها واختلاف اللغات كالامالة والتفخيم وقد فسر بعضهم انزل القرآن على سبعة احرف بهذه الوجوه من الاختلاف

ص كتاب النكاح ش اى هذا كتاب فى بيان احكام النكاح قال الازهرى اصل النكاح فى كلام العرب الوطئ وقيل التزويج نكاح لانه سبب الوطئ وقال الزجاجى هو فى كلام العرب الوطئ والعقد جميعا وفى المغرب وقولهم النكاح الضم مجاز وفى المغيث النكاح التزويج وقال القرطبى اشتهر اطلاقه على العقد وحقيقته عند الفقهاء على ثلاثة اوجه حكاها القاضى حسين اصحها انه حقيقة فى العقد مجاز فى الوطئ وهو الذى صححه ابو الطيب وبه قطع المتولى وغيره الثانى انه حقيقة فى الوطئ مجاز فى العقد وبه قال ابو حنيفة والثالث انه حقيقة فيهما بالاشتراك وقال ابو على الفارسى فرقت العرب بينهما فرقا لطيفا فاذا قالوا نكح فلانة او بنت فلانة او اخته ارادوا عقد عليها واذا قالوا نكح امرأته اوزوجته لم يريدوا الا الوطئ لان بذكر امرأته اوزوجته يستغنى عن ذكر العقد وقال الفراء العرب تقول نكح المرأة بضم النون بضعها وهى كناية عن الفرج فاذا قالوا نكحها ارادوا اصاب نكحها وهو فرجها وفى المحكم النكاح البضع وذلك فى نوع الانسان خاصة واستعمله ثعلب فى الذئاب نكحها ينكحها نكحا ونكاحا وليس فى الكلام فعل يفعل مما لام الفعل منه حاء الا ينكح وينطح وينح وينضح وينبح ويرجح ويأنح ويأزح ويملح القدر والاسم النكح والنكح ونكحها الذى يتزوجها وهى نكحته وامرأة ناكح ذات زوج وقد جاء فى الشعر ناكحة على الفعل واستنكحها كنكحها قلت هذه الافعال التى قالوا انها جاءت على يفعل بكسر العين يعنى فى المضارع قد جاء منها بفتح العين ايضا فى المضارع قال الجوهرى نطحه الكبش ينطحه وينطحه بكسر عين الفعل وفتحها ومنحه يمنحه ويمنحه من المنح وهو العطاء ويقال نضحت القربة تنضح بالفتح قاله الجوهرى ونبح الكلب ينبح بالفتح وينبح بالكسر نبحا ونبيحا ونباحا ونباحا بالضم والكسر ورجح الميزان يرجح بالكسر والفتح ويرجح بالضم ويقال انح الرجل يأنح بالكسر انحا وانيحا وانوحا اذا زجر من ثقل يجده من مرض او بهر كأنه يتنحنح ولا يبين وازح الرجل يأزح ازوحا بالزاى اذا تقبض وملحت القدر يملحها بالفتح والكسر ملحا بالفتح اذا طرحت فيها من الملح بقدر واذا قلت املحت القدر اذا اكثرت فيها الملح حتى فسدت وفى التوضيح وللنكاح عدة اسماء جمعها ابو القاسم اللغوى فبلغت الف اسم واربعين اسما

ص باب الترغيب فى النكاح لقوله تعالى فانكحوا ماطاب لكم من النساء ش اى هذا باب فى الترغيب فى النكاح واستدل عليه بقوله تعالى (فانكحوا ماطاب

لكم من النساء) زاد الاصيلي وابو الوقت الآية قال بعضهم وجه الاستدلال انها صيغة امر يقتضى الطلب واقل درجاته الندب فيثبت الترغيب انتهى قلت لادلالة فيه على الترغيب اصلا لان الآية سيقت لبيان مايجوز الجمع بينه من اعداد النساء وقوله يقتضي الطلب كلام من لاذاق شيئا من الاصول فان الامر فيه امر اباحة كما في قوله تع (واذا حللتم فاصطادوا) وهل يقال طلب الله منه النكاح او طلب الصيد غاية مافي الباب اباح النكاح بالعدد المذكور واباح الصيد بعد التحليل من الاحرام ثم بنى هذا القائل على هذا الكلام الواهي قوله واقل درجاته الندب فيثبت الترغيب ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن ابي مريم نا محمد بن جعفر اخبرنا حميد بن ابي حميد الطويل انه سمع انس بن مالك رضي الله تعالى عنه يقول جاء ثلاثة رهط الى بيوت ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلما اخبروا كأنهم تقالوها فقالوا واين نحن من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد غفر له (ما تقدم من ذنبه وما تأخر) قال احدهم اما انا فاني اصلي الليل ابدا وقال آخر انا اصوم الدهر ولا افطر وقال آخر انا اعتزل النساء فلا اتزوج ابدا فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا اما والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له لكني اصوم وافطر واصلي وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله فمن رغب عن سنتي فليس مني **قوله** ثلاثة رهط وفي رواية مسلم من حديث ثابت عن انس ان نفرا من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والفرق بين الرهط والنفر ان الرهط من ثلاثة الى عشرة والنفر من ثلاثة الى تسعة وكل منهما اسم جمع لا واحد له ولامنافاة بينهما من حيث المعنى ووقع في مرسل سعيد بن المسيب من رواية عبد الرزاق ان الثلاثة المذكورين هم علي بن ابي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص وعثمان بن مظعون **قوله** يسألون من عبادة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي رواية مسلم عن عمله في السر **قوله** فلما اخبروا بضم الهمزة على صيغة المجهول **قوله** تقالوها بتشديد اللام المضمومة اي عدوها قليلة واصله تقاللوا فادغمت اللام في اللام لاجتماع المثلين **قوله** قد غفر له على صيغة المجهول هذا في رواية الحموي والكشميهني وفي رواية غيرهما غفر الله له **قوله** اما انا بفتح الهمزة وتشديد الميم للتفصيل **قوله** ابدا قيد الليل لا لقوله اصلي **قوله** ولا افطر اي بالنهار سوى ايام العيد والتشريق ولهذا لم يقيد بالتأبيد **قوله** فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال وفي رواية مسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه وقال مابال اقوام قالوا كذا والتوفيق بينهما بأنه منع من ذلك عموما حصرا مع عدم تعيينهم وخصوصا فيما بينه وبينهم رفقا بهم وسترا عليهم **قوله** اما والله بفتح الهمزة وتخفيف الميم حرف التنبيه **قوله** اني لاخشاكم لله واتقاكم له يعني اكثر خشية واشد تقوى وفيه رد لما بنوا عليه امرهم من ان المغفور له لايحتاج الى مزيد في العبادة بخلاف غيره فاعلمهم انه مع كونه يشدد في العبادة غاية الشدة اخشى لله واتقى من الذين يشددون **قوله** لكني استدراك من شيء محذوف تقديره انا وانتم بالنسبة الى العبودية سواء لكن انا اصوم الى آخره **قوله** فمن رغب عن سنتي اي فمن اعرض عن طريقتي فليس مني اي ليس على طريقتي ولفظ رغب اذا استعمل بكلمة عن فمعناه اعرض واذا استعمل بكلمة في فمعناه اقبل اليه والمراد بالسنة الطريقة وهي اعم من الفرض والنفل بل الاعمال والعقائد وكلمة من في مني اتصالية اي ليس متصلا بي قريبا مني وفيه ان النكاح من سنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وزعم المهلب انه من سنن الاسلام وانه لارهبانية فيه وان من تركه راغبا عن سنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فهو

(مذموم)

مذموم مبتدع ومن تركه من اجل انه ارفق له واعون على العبادة فلاملامة عليه وزعم داود ومن تبعه انه واجب وان الواجب عندهم العقد لا الدخول فانه انما يجب عندهم في العمر مرة وعند اكثر العلماء هو مندوب اليه وعند احمد في رواية يلزمه الزواج او التسرى اذا خاف العنت وغيره لم يشترط خوف العنت فان قلت ظاهر الآية يدل على وجوبه قلت حصل الجواب عنه مما ذكرناه فى اول الباب وايضا فان آخر الآية وهو قوله (او ماملكت ايمانكم) ينافى الوجوب وذلك لان فيه التخيير بين النكاح والتسرى فالتسرى لايجب بالاتفاق فكذلك النكاح لانه لايصح التخيير بين واجب وغيره وعند الشافعى التخلى للعبادة افضل لقوله عز وجل فى يحيى عليه الصلاة والسلام وسيدا وحصورا وهو الذى لايأتى النساء مع القدرة على اتيانهن فمدح الله به ولو كان النكاح افضل مامدح به والجواب عنه ان الشافعى لايرى شرع من قبلنا شرعا لنا فكيف يحتج بما لايراه ونحن نقول شرع لنا مالم ينص الله على انكاره وقال الشافعى ان النكاح معاملة فلافضل لها على العبادة قلنا هذا نظر الى ظاهره دون معناه وليس له ان ينظر الى القصور بترك المعانى فانه ليس من اصله ذلك ولو كان التخلى للعبادة خيرا من النكاح نظرا الى صورته ماقطع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حكم الصورة بالسنة وليس فى مدح حال يحيى عليه الصلاة والسلام مايدل على انه افضل من النكاح فان مدح الصفة فى ذاتها لايقتضى ذم غيرها وذلك ان النكاح لم يفضل على التخلى للعبادة بصورته وانما تميز عنه بمعناه فى تحصين النفس وبقاء الولد الصالح وتحقيق المنة فى النسب والصهر فقضاء الشهوة فى النكاح ليس مقصودا فى ذاته وانما اكد النكاح بالامر قولا واكده بخلق الشهوة خلقة حتى يكون ذلك ادعى للوفاء بمصالحه والتيسير بمقاصده وهذا امر تفطن له ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه ومن قال بقوله ومن الثابت برهانه على فضيلة النكاح انه يجوز مع الاعسار ولاينتظر به حالة الثروة بل هو سببها ان كانا فقيرين قال الله تعالى (ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله) فندب اليه ووعده الغنى وقد سبق حديث الرجل الذى لم يجد خاتما من حديد يصدق به زوجته وهو نص على نكاح من لايقدر على فطر ليلة بنائه بها ولاشك ان الترجيح يتبع المصالح ومقاديرها مختلفة وصاحب الشرع صلى الله تعالى عليه وسلم اعلم بتلك المقادير والمصالح **ص** حدثنا على سمع حسان بن ابراهيم عن يونس بن يزيد عن الزهرى قال اخبرنى عروة انه سئل عائشة رضى الله تعالى عنها عن قوله تعالى (وان خفتم ان لاتقسطوا فى اليتامى فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم الاتعدلوا فواحدة او ماملكت ايمانكم ذلك ادنى الاتعولوا) قالت ياابن اختى اليتيمة تكون فى حجر وليها فيرغب فى مالها وجمالها يريد ان يتزوجها بادنى من سنة صداقها فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن فيكملوا الصداق وامروا بنكاح من سواهن من النساء **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فيرغب فى مالها وجمالها ولكن فرق بين ترغيب وترغيب وعلى هو ابن المدينى وجزم به الحافظ المزى تبعا لابى مسعود وحسان بن ابراهيم العنزى بفتح العين المهملة والنون وبالزاى الكرمانى كان قاضى كرمان ووثقه ابن معين وغيره لكن له افراد وقال ابن عدى هو من اهل الصدق الا انه ربما غلط والبخارى ادركه بالسن ولكن لم يلقه مات سنة ست ومأتين قبل ان يرحل البخارى وعروة بن اسماء بنت ابى بكر الصديق وعائشة خالته رضى الله تعالى عنهم والحديث قدمضى فى تفسير سورة النساء باتم منه ومضى الكلام فيه هناك **قوله** فى حجر بفتح الحاء وكسرها **قوله** بادنى من سنة

صداقها اى باقل من مهر مثلها ﴿ ص ﴾ باب * قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من استطاع منكم الباءة فليتزوج لانه اغض للبصر واحصن للفرج وهل يتزوج من لا ارب له فى النكاح

﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من استطاع الى آخره ولم يقع فى بعض النسخ لفظة منكم لانه تصرف فيه ولم يذكر هذه اللفظة **قوله** لانه وقع هكذا فى رواية السرخسى والاولى فانه لانه لفظ الحديث وبقيته **قوله** اى لان التزوج دل عليه قوله فليتزوج كما فى قوله تعالى (اعدلوا هو اقرب للتقوى) اى العدل **قوله** وهل يتزوج الى آخر من الترجمة وهو عطف على قوله باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والتقدير وباب هل يتزوج **قوله** لا ارب له بفتح الهمزة والراء اى لا حاجة له فى النكاح وكلمة هل للاستفهام ولم يذكر الجواب اعتمادا على ما عرف فى موضعه وهو ان العلماء اختلفوا فيمن لا يتوق الى النكاح هل يندب له النكاح ام لا ﴿ ص ﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش قال حدثنى ابراهيم عن علقمة قال كنت مع عبد الله فلقيه عثمان بمنى فقال يا ابا عبد الرحمن ان لى اليك حاجة فخليا فقال عثمان هل لك يا ابا عبد الرحمن فى ان نزوجك بكرا تذكرك ما كنت تعهد فلما رأى عبد الله رضى الله تعالى عنه ان ليس له حاجة الا هذا اشار الى فقال يا علقمة فانتهيت اليه وهو يقول اما لئن قلت ذلك لقد قال لنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة هذا السند بهؤلاء الرجال قد ذكر غير مرة فان عمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود وهذا الاسناد مما ذكر انه اصح الاسانيد والحديث قد مضى فى كتاب الصوم فى باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة فانه اخرجه هناك باخصر منه عن عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن ابراهيم الى آخره **قوله** كنت مع عبد الله يعنى ابن مسعود **قوله** بمنى ووقع فى رواية زيد بن ابى انيسة عن الاعمش عند ابن حبان بالمدينة وهى شاذة **قوله** فقال يا ابا عبد الرحمن هى كنية عبد الله بن مسعود قيل المخاطب بذلك عبد الله بن عمر لانها كنيته المشهورة ثم قال هذا القائل هذا يدل على ان ابن عمر شدد على نفسه فى زمن الشباب لانه كان فى زمن عثمان شابا وهذا غير صحيح لان ابن عمر لا مدخل له فى هذه القصة والحديث لابن مسعود وقوله وكان فى زمان عثمان شابا فيه نظر لانه اذ ذاك كان جاوز الاربعين **قوله** فخليا كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية الاصيلى فخلوا قال ابن التين وهو الصواب لانه واوى من الخلوة مثل دعوا ومعناه دخلا فى موضع خال **قوله** تذكرك ما كنت تعهد يعنى من نشاطك وقوة شبابك وقيل لعل عثمان رأى به قشفا ورثاثة هيئة فحمل ذلك على فقده الزوجة التى ترفهه وفى رواية مسلم لعلها ان تذكرك ما مضى من زمانك وعنده فى رواية اخرى لعلك ترجع اليك من نفسك ما كنت تعهد وفى رواية ابن حبان لعلها ان تذكرك ما فاتك **قوله** فلما رأى عبد الله برفع عبد الله ان ليس له حاجة اى عثمان الا هذا اى الترغيب فى النكاح ويروى بنصب عبد الله اى فلما رأى عثمان عبد الله ان ليس له حاجة الى هذا اى التزوج وهنا جاءت كلمة الا التى هى اداة الاستثناء وكلمة الى التى هى حرف الجر فالمعنى فى الوجه الاول على كلمة الا وفى الوجه الثانى على كلمة الى **قوله** اشار قال الكرمانى اشار عبد الله قلت الذى يقتضيه الحال ان الذى اشار هو عثمان **قوله** الى بتشديد الياء **قوله** وهو يقول جملة حالية **قوله** ذلك اشارة الى قوله نزوجك وفى رواية مسلم عن عثمان بن شيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال انى لامشى مع عبد الله

بن مسعود رضى الله تعالى عنه بمنى اذلقيه عثمان فقال هلم يا اباعبدالرحمن قال فاستخلاه فلما رأى عبدالله
ان ليست له حاجة قال قال تعال ياعلقمة قال فجئت فقال له عثمان الا نزوجك يا اباعبدالرحمن جاريه
بكرا لعله يرجع اليك من نفسك ما كنت تعهد فقال عبدالله لئن قلت ذاك لقد قال لنا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث **قوله** يامعشر الشباب المعشر هم الطائفة الذين يشملهم وصف
فالشباب معشر والشيوخ معشر والشباب جمع شاب ويجمع ايضا على شبية وشبان بضم اوله
وتشديد الباء وذكر الازهرى انه لم يجمع فاعل على فعلان غيره واصله الحركة والنشاط وقال النووى
والشاب عند اصحابنا هو من بلغ ولم يجاوز ثلاثين سنة وقال القرطبى يقال له حدث الى ست
عشرة سنة ثم شاب الى اثنين وثلاثين ثم كهل وكذا ذكره الزمخشرى وقال ابن شاس المالكى
فى الجواهر الى اربعين وانما خص الشباب بالخطاب لان الغالب وجود قوة الداعى فيهم الى
النكاح بخلاف الشيوخ **قوله** الباءة قدم تفسيره فى كتاب الصوم ولكن نذكر منه بعض شئ وقال
النووى فيها اربع لغات المشهور بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة بالمد بلا هاء والرابعة بلا مد واصلها
لغة الجماع ثم قيل لعقد النكاح وقال الجوهرى الباءة مثل الباعة لغة فى الباه ومنه سمى النكاح باء
وباه لان الرجل يتبوء من اهله اى يستمكن منها كما يتبوأ من داره **قوله** وجاء بكسر الواو
وبالمد وهو رض الخصيتين قيل عليه اغراء غائب وهو من النوادر ولا يكاد العرب تغرى
الا الحاضر يقول عليك زيدا ولا يقول عليه زيدا وفيه استحباب عرض الصاحب هذا على
صاحبه ونكاح الشابه فانها الذ استمتاعا واطيب نكهة واحسن عشرة وافكه محادثة
واجل منظرا والين ملمسا واقرب الى ان يعودها زوجها الاخلاق التى ترتضيها واستحباب
الاسرار بمثله ﴿ص﴾ باب من لم يستطع الباءة فليصم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان
من لم يستطع الباءة فليصم ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابى حدثنا الاعمش
حدثنى عمارة عن عبد الرحمن ابن يزيد قال دخلت مع علقمة والاسود على عبدالله فقال عبدالله
رضى الله عنه كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم شبابا لانجد شيئا فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يامعشر الشباب من استطاع الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه
بالصوم فانه له وجاء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ومن لم يستطع فعليه بالصوم وهذا طريق
آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن
عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبالراء ابن عمير التيمى الكوفى عن عبدالرحمن بن يزيد عن قيس
النخعى وعلقمة عمه والاسود اخوه يعنى دخلت مع اخى وعمى على عبدالله بن مسعود **قوله** اغض
بمعنى الفاعل لا المفعول اى اشد غضا **قوله** واحصن اى اشد احصانا له ومنعا من الوقوع فى الفاحشة
قوله فانه اى فان الصوم **قوله** وجاء جملة فى محل الرفع على الخبرية وقال النووى اختلف العلماء فى
المراد بالباءة هنا على قولين يرجعان الى معنى واحد اصحهما ان المراد معناها اللغوى وهو الجماع
فتقديره من استطاع منكم الجماع لقدرته على مؤنة وهى مؤنة النكاح فليتزوج ومن لم يستطع الجماع
لعجزه عن مؤنة فعليه بالصوم ليقطع شهوته ويقطع شر منيه كما يقطعه الوجاء وعلى هذا القول وقع
الخطاب مع الشباب الذين هم مظنة شهوة النساء ولا ينفكون عنها غالبا والقول الثانى ان المراد بالباءة
مؤن النكاح فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم قالوا والعاجز عن الجماع لا يحتاج الى الصوم

لدفع الشهوة فوجب تأويل الباءة على المؤن وانفصل القائلون بالاول عن ذلك بالتقدير المذكور انتهى قلت مفعول من لم يستطع محذوف فيحتمل ان يكون المراد ومن لم يستطع الباءة اومن لم يستطع التزوج وقدوقع كل منهما صريحا فروى الترمذى من حديث عبدالرحمن بن يزيد عن عبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنه قال خرجنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ونحن شباب لانقدر على شئ فقال يامعشر الشباب عليكم بالباءة فانه اغض للبصر واحصن للفرج فمن لم يستطع منكم الباءة فعليه بالصوم فان الصوم له وجاء وروى الاسمعيلى من حديث الاعمش من استطاع منكم ان يتزوج فليتزوج ويؤيده رواية النسائى من كان ذاطول فلينكح والحمل على المعنى الاعم اولى بان يراد بالباءة القدرة على الوطئ ومؤن التزوج **قوله** وجاء ووقع فى رواية ابن حبان فانه له وجاء وهو الاخصاء وهى زيادة مدرجة فى الخبر وتفسير الوجاء بالاخصاء فيه نظر فان الوجاء رض الانثيين والاخصاء قلعهما واطلاق الوجاء على الصيام من مجاز المشابهة وقال ابو عبيدة قال بعضهم وجاء بفتح الواو مقصور والاول اكثر واستدل به الخطابى على جواز المعالجه لقطع شهوة النكاح بالادوية وحكاه البغوى فى شرح السنة وينبغى ان يحمل على دواء يسكن الشهوة دون مايقطعها اصالة لانه قديقدر بعد فيندم لفوات ذلك فى حقه وقدصرح الشافعية بانه لايكسرها بالكافور ونحوه واستدل به بعض المالكية على تحريم الاستمناء وقد ذكر اصحابنا الحنفية انه مباح عند العجز لاجل تسكين الشهوة

﴿ ص ﴾ باب ﴿ كثرة النساء ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان كثرة النساء لمن قدر على العدل بينهن ﴿ ص ﴾ حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى عطاء قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف فقال ابن عباس هذه زوجة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوها ولا تزلزلوها وارفقوا فانه كان عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تسع كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله تسع هذه كثرة النساء ولكن هذا العدد فى حقه صلى الله تعالى عليه وسلم وفى حق غيره اربع اوثلاث اوثنتان ويطلق عليها الكثرة ورجاله قدذكروا غير مرة وابن جريج هو عبدالملك ابن عبدالعزيز بن جريج وعطاء هو ابن ابى رباح والحديث اخرجه مسلم فى النكاح عن اسحق بن ابراهيم وغيره واخرجه النسائى فيه عن سليمان بن يوسف وفى عشرة النساء عن يوسف بن سعيد **قوله** ميمونة هى بنت الحارث الهلالية تزوجها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سنة ست من الهجرة وتوفيت بسرف بفتح السين المهملة وكسر الراء وبالفاء وهو مكان معروف بظاهر مكة بينها وبين مكة اثنى عشر ميلا وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بنى بها فيها وكانت وفاتها سنة احدى وخمسين وقيل ثلاث وخمسين وقيل سنة ست وستين وصلى عليها ابن عباس ونزل فى قبرها وعبدالرحمن بن خالد بن الوليد وهى خالة ابيه **قوله** نعشها بفتح النون وسكون العين وبالشين المعجمة وهو السرير الذى يوضع عليه الميت **قوله** فلا تزعزعوها من الزعزعة بزائين معجمتين وعينين مهملتين وهى تحريك الشئ الذى يرفع **قوله** ولا تزلزلوها من الزلزلة وهى الاضطراب **قوله** وارفقوا بها من الرفق واراد به السير الوسط المعتدل والمقصود منه حرمة المؤمن بعد موته فان حرمته باقية كما كانت فى حياته ولاسيما هى زوجة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فانه اى فان الشان كان عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تسع اى تسع نسوة اى عند موته وهن سودة وعائشة وحفصة وام سلمة وزينب بنت جحش وام حبيبة وجويرية وصفية

وميمونة هذا ترتيب تزويجه اياهن ومات وهن في عصمته صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** كان يقسم من القسم بفتح القاف وسكون السين مصدر قسمت الشئ فانقسم وبالكسر واحد الاقسام وبمعنى النصيب ويقال كلاهما بمعنى النصيب ولكن الاول يستعمل في موضع خاص بخلاف الثاني والقسم بفتحتين اليمين **قوله** لثمان اى لثمان نسوة ولا يقسم لواحدة اى لامرأة واحدة وهى سودة بنت زمعة بن قيس القرشية العامرية توفيت في آخر خلافة عمر بن الخطاب رضى الله عنه وكانت قد اسنت عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فهم بطلاقها فقالت له لا تطلقني وانت في حل من شانى فانما اريد ان احشر في ازواجك وانى قد وهبت يومى لعائشة وانى لا اريد ما تريد النساء فامسكها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى توفى عنها مع سائر من توفى عنهن من ازواجه فان قلت روى مسلم الحديث المذكور من طريق عطاء ثم قال في آخره قال عطاء التى لا يقسم لها صفية بنت حيى بن اخطب قلت حكى عياض عن الطحاوى ان هذا وهم وصوابه سودة وانما غلط فيه ابن جريج راويه عن عطاء وقال النووى هذا وهم من ابن جريج الراوى عن عطاء وانما الصواب سودة كما في الاحاديث فان قلت يحتمل ان يكون رواية ابن جريج صحيحة ويكون ذلك في آخر امره حيث اوى الجميع فكان يقسم لجميعهن الا صفية قلت قد اخرج ابن سعد من ثلاثة طرق ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقسم لصفية كما يقسم لنسائه فان قلت قد اخرج ابن سعد هذه الطرق كلها من رواية الواقدى وهو ليس بحجة قلت ما للواقدى وقد روى عنه الشافعى وابو بكر بن ابى شيبة وابو عبيد وابو خيثمة وعن مصعب الزبيرى ثقة مأمون وكذا قال المسيبى وقال ابو عبيد ثقة وعن الدراوردى الواقدى امير المؤمنين في الحديث مات قاضيا ببغداد سنة سبع ومائتين ودفن في مقابر الخيزران وهو ابن ثمان وسبعين سنة ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن انس ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة وله تسع نسوة وقال لى خليفة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة ان انسا حدثهم عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد هو ابن ابى عروبة واسمه مهران البصرى والحديث مضى في كتاب الغسل باتم منه **قوله** وقال لى خليفة هو احد مشايخ البخارى انما قصد بذلك تصريح قتادة بتحديث انس له بذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن الحكم الانصارى حدثنا ابو عوانة عن رقبة عن طلحة اليامى عن سعيد بن جبير قال قال لى ابن عباس هل تزوجت قلت لا قال فتزوج فان خير هذه الامة اكثرها نساء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله اكثرها نساء وعلى بن الحكم بفتحتين الانصارى المروزى من قرية من قرى مرو يدعى غزا مات سنة ست وعشرين ومائتين وابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح بن عبد الله اليشكرى وطلحة هو ابن مصرف اليامى بالياء آخر الحروف وتخفيف الميم ويقال الايامى في همدان ينسب الى ايام بن اصبى بن دافع بن مالك ابن جشم بن حاشد بن خيران بن نوف بن اوسلة وهو همدان **قوله** فان خير هذه الامة المراد به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانه اكثر نساء من غيره والامة الجماعة اى خير هذه الجماعة الاسلامية هو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اكثرهم نساء لان له تسعا وانما قيد بهذه الامة لان سليمان عليه السلام اكثر زوجات من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قيل كانت له الف امرأة ثلثمائة حرائر وسبعمائة اماء وابوه داود عليه السلام كانت له تسع وتسعون امرأة وقيل معناه

خير امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من هو اكثر نساء من غيره اذا تساووا فى الفضائل وقيل له الخيرية من هذه الجهة لا مطلقا فافهم ﴿ص﴾ باب من هاجر او عمل خيرا لتزويج امرأة فله مانوى ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه ان من هاجر الى دار الاسلام وكان قصده تزويج امرأة او عمل خيرا من انواع الخير ليتوسل به الى تزويج امرأة او يجعلها زوجة نفسه او التزويج بمعنى التزوج فله مانوى لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الاعمال بالنيات على ما يجيء الآن ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم بن الحرث عن علقمة بن وقاص عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم العمل بالنية وانما لامرئ مانوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى ابن قزعة بالقاف والزاى والعين المهملة المفتوحات الحجازى والحديث قدم فى اول الكتاب فانه اخرجه هناك عن الحميدى عن سفيان عن يحيى بن سعيد الانصارى قدم الكلام فيه مستوفى ﴿ص﴾ باب تزويج المعسر الذى معه القرآن والاسلام ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان تزويج المعسر اى الفقير الذى ليس معه شي ومعه القرآن يعنى يحفظ شيئا من القرآن **قوله** والاسلام قال ابن بطال دل هذا على ان الكفاءة انما هى فى الدين لا فى المال وقد نبه بهذه الترجمة على جواز ذلك آخذا بما وقع من حال ذلك الرجل الذى قال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم التمس ولو خاتما من حديد فلم يجد وزوجه بما معه من القرآن ﴿ص﴾ فيه عن سهل عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اى فى هذا الباب ورد حديث سهل بن سعد الانصارى الساعدى وقدم حديثه فى باب القراءة عن ظهر القلب وفيه ماذا معك من القرآن قال معى سورة كذا وكذا قال اتقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال فقد ملكتكها بما معك من القرآن ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن المثنى نا يحيى نا اسماعيل قال حدثنى قيس عن ابن مسعود قال كنا نغزو مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليس لنا نساء فقلنا يارسول الله الا نستخصى فنهانا عن ذلك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تعلم بالدقة فى النظر وهو انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما نهاهم عن الاختصاء مع احتياجهم الى النساء ومع فقرهم كما صرح به فى هذا الخبر على ما يأتى ان شاء الله تعالى وكان مع كل منهم شيء من القرآن كأنه اجاز لهم التزويج بما معهم من القرآن ويحيى هو ابن سعيد القطان واسمعيل هو ابن ابى خالد سعد البجلى الكوفى وقيس هو ابن ابى حازم عوف الاحمسى البجلى قدم المدينة بعد ما قبض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث قدم فى التفسير **قوله** عن ذلك اى عن الاستخصاء فدل على انه حرام فى الادمى صغيرا كان او كبيرا لان فيه تغيير خلق الله تعالى ولما فيه من قطع النسل وتعذيب الحيوان قال البغوى وكذا كل حيوان لا يؤكل واما المأكول فيجوز فى صغره ويحرم فى كبره ﴿ص﴾ باب قول الرجل لاخيه انظر اى زوجتى شئت حتى انزل لك عنها رواه عبد الرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قول الرجل الى آخره والذى يظهر لى انه انما وضع هذه الترجمة التى هى لفظ حديث عبد الرحمن بن عوف الذى مضى فى اول البيوع اشارة الى انه رواه فيه من طريقين احدهما عن نفس عبد الرحمن بن عوف والآخر عن انس من طريق زهير عن حميد عنه مخبر عن عبد الرحمن بن عوف وهنا ايضا رواه من حديث سفين عن حميد

عنه يخبر عن عبدالرحمن واخذ البخاري فيه هذه الالفاظ التي هي الترجمة من نفس الحديث ووضعها ترجمة تنبيها على فوائد كثيرة منها وضعه تراجم غريبة في مواضع كثيرة في الكتاب ومنها الاشارة الى اتساع رواياته ومنها بيان ما فيه من الاختلاف في الاسانيد وفي المتون وغير ذلك **قوله** حتى انزل لك عنها اي حتى اطلقها وتنقضي عدتها ثم تأخذها **قوله** رواه عبدالرحمن بن عوف اي روى هذا الباب الذي هو الترجمة في حديثه على ما مر في اول البيوع ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن كثير عن سفين عن حميد الطويل قال سمعت انس بن مالك قال قدم عبدالرحمن بن عوف فآخى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري وعند الانصاري امرأتان فعرض عليه ان يناصفه اهله وماله فقال بارك الله لك في اهلك ومالك دلوني على السوق فاتى السوق فربح منها شيئا من اقط وشيئا من سمن فرآه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ايام وعليه وضر من صفرة فقال مهيم ياعبدالرحمن فقال تزوجت انصارية قال فما سقت قال وزن نواة من ذهب قال اولم ولو بشاة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وعند الانصاري امرأتان فعرض عليه ان يناصفه اهله وقد ذكرنا انه مضى في اول البيوع **قوله** وضر بفتح الواو والضاد المعجمة وبالراء وهو اللطخ من الخلوق ومن كل طيب له لون **قوله** مهيم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء آخر الحروف وفي آخره ميم اي ما حالك وما شأنك **قوله** فاسقت اي اليها ويروى هكذا **قوله** وزن نواة من ذهب وهو اسم لخمسة دراهم اي مقدار خمسة دراهم وزنا من الذهب وبقية الكلام قدمرت هناك ﴿ ص ﴾ * باب * ما يكره من التبتل والخصاء ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان ما يكره من التبتل واصله الانقطاع من قولهم تبتلت الشيء ابتله من باب ضرب يضرب اذا قطعته والمراد بالتبتل المنهي عنه في الحديث الانقطاع عن النساء وترك التزويج واما معنى قوله تعالى (وتبتل اليه تبتيلا) فالمراد به الانقطاع اليه والتعبد لا ترك التزويج فانه لم يأمر به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بل قال ابن عباس خير هذه الامة اكثرها نساء ويريد به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد ذكرناه **قوله** والخصاء بكسر الخاء وبالمد مصدر خصيت الفحل اذا سللت خصيتيه والرجل خصي والجمع خصيان وخصية ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابراهيم بن سعد اخبرنا ابن شهاب سمع سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه يقول رد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل ولو اذن له لاختصينا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد بن عبدالله بن يونس ابو عبدالله التميمي اليربوعي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف كان على قضاء بغداد وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري والحديث اخرجه مسلم ايضا في النكاح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه الترمذي فيه عن الحسن بن علي الخلال واخرجه النسائي فيه عن محمد بن عبيد واخرجه ابن ماجه فيه عن ابي مروان محمد بن عثمان العثماني **قوله** رد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل اي لم يأذن له فيه حين استأذن في ذلك ويقال معنى رد نهى التبتل وقد ذكرنا معناه الآن **قوله** ولو اذن له اي لو اذن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعثمان بن مظعون لاختصينا من اختصيت اذا فعلت ذلك بنفسك وكان مناسبا ان يقول لو اذن له لتبتلنا فعدل الى اختصينا ارادة المبالغة اي لو اذن له لبالغنا في التبتل حتى الاختصاء وكان التبتل من شريعة النصارى فنهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امته عنه ليكثر النسل ويدوم الجهاد

وقال القرطبي يقال يلزم من جواز التبتل عن النساء جواز الخصاء وهو قطع عضوين بهما قوام النسل وفيه الم عظيم لانه ربما يفضي الى الهلاك وهو محرم بالاتفاق ثم اجاب بان ذلك لازم من حيث ان مطلق التبتل يتضمنه فكأن هذا القائل ظن ان التبتل الحقيقي الذي يؤمن معه شهوة النساء وهو الخصاء واخذ باكثر مايقع عليه الاسم وقوله فيه الم عظيم مسلم لكن يصغر في جنب صيانة الدين كقطع اليد للاكلة والكي والبط ونحوها وقوله ربما يفضي الى الهلاك غير مسلم لان وقوع الهلاك منه نادر وخصاء الحيوان يشهد لذلك واجاب النووي عن ذلك بان معناه لو اذن في الانقطاع عن النساء وغيرهن من ملاذ الدنيا لاختصينا لدفع شهوة النساء لتمكننا من التبتل قال وهذا محمول على انهم كانوا يظنون جواز الاختصاء باجتهادهم ولم يكن ظنهم هذا موافقا فان الاختصاء في الادمي حرام مطلقا وقال شيخنا زين الدين رحمه الله وفي كل من جوابي القرطبي والنووي نظر بل الجواب الصحيح انه لو وقع اذن من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيما سأله عنه عثمان بن مظعون من التبتل لجاز لهم الاختصاء لان استيذان عثمان في التبتل كانت صورته استيذانا في الاختصاء كما هو مبين في حديث عائشة بنت قدامة بن مظعون عن ابيها عن اخيه عثمان بن مظعون انه قال يارسول الله انه ليشق علينا العزبة في المغازي افتأذن لي يا رسول الله في الخصاء فاختصي فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا ولكن عليك يا ابن مظعون بالصيام فانه مجفر ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب وذكر ايضا ان عثمان بن مظعون وعليا واباذر هموا ان يختصوا ويتبتلوا فنهاهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك ونزلت فيهم (ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا) الاية واخرج الطبراني من حديث عثمان بن مظعون نفسه انه قال يارسول الله اني رجل يشق علي العزوبة فأذن لي في الخصاء قال لا ولكن عليك بالصيام ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب انه سمع سعد بن ابي وقاص يقول لقد رد ذلك يعني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على عثمان بن مظعون ولو اجازله التبتل لاختصينا ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن الزهري الى آخره ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن اسمعيل عن قيس قال قال عبد الله كنا نغزو مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وليس لنا شيء فقلنا الا نستخصي فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا ان ننكح المرأة بالثوب ثم قرأ علينا (يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين) ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير هو ابن عبد الحميد واسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي وقيس هو ابن ابي حازم وعبد الله هو ابن مسعود وقدم هذا الحديث عن قريب الى قوله فنهانا عن ذلك فانه اخرجه عن محمد بن المثنى عن يحيي عن اسمعيل الى آخره **قوله** ثم رخص لنا ان ننكح المرأة بالثوب هذا نكاح المتعة وهذا يدل على ان ابن مسعود يرى بجواز المتعة وقال القرطبي لعله لم يكن حينئذ بلغه الناسخ ثم بلغه فرجع ويدل على ذلك ماذكر الاسمعيلي انه وقع في رواية ابي معاوية عن اسمعيل بن ابي خالد ففعلنا ثم ترك ذلك قال وفي رواية لابن عيينة عن اسمعيل ثم جاء تحريمها بعد وفي رواية معمر عن اسمعيل ثم نسخ قوله ثم قرأ علينا (يا ايها الذين امنوا لا تحرموا) الآية وفي رواية مسلم ثم قرأ علينا عبد الله رضي الله تعالى عنه وروى الواحدي في اسباب النزول من رواية عثمان بن سعد عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اني اذا

اكلت من هذا اللحم انتشرت الى النساء وانى حرمت على اللحم فنزلت (لاتحرموا طيبات مااحل الله لكم) فعلى هذا لايجوز لاحد من المسلمين تحريم شئ مما احل الله لعباده المؤمنين على نفسه من طيبات المطاعم والملابس والمناكح باحلال ذلك لها بعض المشقة اوامنه ولاقضل فى ترك شئ مما احله الله تعالى لعباده والفضل والبر فيما هو فعل ماندب الله عباده اليه وعمل به رسوله وسنه لامته وتبعه على هذا المنهاج الائمة الراشدون فاذا كان ذلك تبين خطأ من آثر لباس الشعر والصوف على لباس القطن والكتان اذا قدر على لبس ذلك من حله وآثر اكل الفول والعدس على خبز البر والشعير وترك اكل اللحم والودك حذرا من عارض الحاجة الى النساء والاولى بالاجسام اصلاحها لتعينه على طاعة ربه ولاشئ اضر بالجسم من المطاعم الردية لانها مفسدة لعقله ومضعفة لادواته التى جعلتها الله تعالى سببا الى طاعته ومن ذلك التبتل والترهب لانه داخل فى معنى الآية المذكورة وقال المهلب انما نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك من اجل انه مكاثر بهم الامم يوم القيامة وانه فى الدنيا يقاتل بهم طوائف الكفار وفى آخر الزمان يقاتلون الدجال فاراد صلى الله تعالى عليه وسلم ان يكثر النسل ولا التفات الى ماروى خيركم بعد المأتين الخفيف الحاذ الذى لااهل له ولاولد فانه ضعيف بل موضوع وكذلك قول حذيفة اذا كان سنة خمسين ومائة فلان يربى احدكم جرو كلب خيرله من ان يربى ولدا ﴿ ص ﴾ قال اصبغ اخبرنى ابن وهب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قلت يارسول الله انى رجل شاب وانا اخاف على نفسى العنت ولااجد ما اتزوج به النساء فسكت عنى ساعة ثم قلت مثل ذلك فسكت عنى ثم قلت مثل ذلك فسكت عنى ثم قلت مثل ذلك فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق فاختص على ذلك او ذر ﴿ ش ﴾ اى قال اصبغ بن الفرج وراق عبد الله بن وهب كذا وقع فى عامة الاصول قال اصبغ وكذا ذكره ابو مسعود وخلف وخالف ذلك الحافظان ابو نعيم والطرقى فقالا رواه البخارى عن اصبغ ولئن سلمنا صحة ما وقع فى الاصول وانه رواه عنه معلقا فقد رواه الاسمعيلى حدثنا الرمادى حدثنا اصبغ اخبرنى ابن وهب وقد وقع فى كتاب الطرقى رواه البخارى ابن محمد وهو غير صحيح لانه ليس للبخارى شيخ اسمه اصبغ بن محمد ولافى الكتب الستة والحديث من افراده **قوله** انى رجل شاب وانا اخاف وفى رواية الكشميهنى وانى اخاف وكذا فى رواية حرملة **قوله** العنت بفتح النون وبالتاء المثناة من فوق وهو الحمل على المكروه وقد عنت يعنت من باب علم يعلم والعنت الاثم وقد عنت اكتسب اثما والعنت الفجور والزنا وكل شاق ذكره فى المنتهى وفى التهذيب الاعنات تكليف غير الطاقة وقال ابن الانبارى اصل العنت التشديد والمراد به ههنا الزنا **قوله** جف القلم بما انت لاق اى نفذ المقدر بما كتب فى اللوح المحفوظ فبقى القلم الذى كتب به جافا لامداد فيه لفراغ ما كتب به **قوله** فاختص صورته صورة امر من الاختصاء ولكن هذا من قبيل قوله تعالى (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) وليس الامر فيه لطلب الفعل بل هو للتهديد وحاصل المعنى ان فعلت اولم تفعل فلابد من نفوذ القدر ووقع فى بعض الاصول اقتصر موضع اختص وكذا وقع فى المصابيح فان صحت فلاحاجة الى تأويل الاول **قوله** على ذلك كلمة على متعلقة بمقدر اى اختص حال استعلائك على العلم بان الكل بتقدير الله عز وجل وقال القاضى البيضاوى المعنى ان الاقتصار على التقدير

والتسليم له وتركه الاعراض عنه سواء فان ماقدرلك من خيرا وشر فهو لامحالة يأتيك ومالم يكتب فلاطريق لك الى حصوله لك وقال الطيبى اى اقتصر على ماذكرت لك وارض بقضاء الله تعالى اوذرما ذكرته وامض لشانك واختص فيكون تهديدا وقال الكرمانى وقال بعضهم معناه قدسبق فى قضاء الله تعالى جميع مايصدر عنك ويلاقيك فاقتصر على ذلك فان الامور مقدرة اودعه فلاتخض فيه **قوله** اوذر اى او اترك وهو امر من يذر وقالت الصرفيون اماتوا ماضى يذر ويدع قلت قدجاء ماضى يدع فى قوله تعالى ماودعك قرئ بالتخفيف فان قيل لم يؤمر ابوهريرة بالصيام لكسر شهوته كما امر به غيره واجيب بان الغالب من حال ابى هريرة كان الصوم لانه من اهل الصفة وكانوا مستمرين على الصوم وقيل وقع ذلك فى الغزو كما وقع لابن مسعود وكانوا فى الغزو ويؤثرون الفطر على الصيام للتقوى على القتال فاداه اجتهاده فى حسم مادة الشهوة بالاختصاء كما ظهر لعثمان بن مظعون فمنعه صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ باب نكاح الابكار

﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان نكاح الابكار وهو جمع بكر وا لبكر خلاف الثيب ويقعان على الرجل والمرأة ومنه البكر بالبكر جلد مائة ونفى سنة ﴿ص﴾ وقال ابن ابى مليكة قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما لعائشة رضى الله تعالى عنها لم ينكح النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بكرا غيرك

﴿ش﴾ ابن ابى مليكة هو عبدالله بن عبيدالله بن ابى مليكة بضم الميم واسمه زهير بن عبدالله التيمى الاحول المكى القاضى على عهد ابن الزبير وهذا الذى قاله طرف من حديث وصله البخارى فى تفسير سورة النور ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل بن عبدالله قال حدثنى اخى عن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قلت يارسول الله ارأيت لونزلت واديا وفيه شجرة قداكل منها ووجدت شجرا لم يؤكل منها فى ايها كنت ترتع بعيرك قال فى الذى لم يرتع منها تعنى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يتزوج بكرا غيرها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله لم يتزوج بكرا غيرها واسمعيل بن عبدالله هو اسمعيل بن ابى اويس ابن اخت مالك بن انس واخوه عبدالحميد وسليمان هو ابن بلال والحديث من افراده **قوله** ارأيت اى اخبرنى **قوله** وفيه شجرة قداكل منها ووجدت شجرا لم يؤكل منها كذا وقع فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره ووجدت شجرة وذكره الحميدى بلفظ فيه شجر قداكل منها وكذا اخرجه ابونعيم فى المستخرج بلفظ الجميع وهو اصوب لقوله بعد فى ايها كنت ترتع اى فى اى الشجر ولو اراد الموضعين لقال فى ايهما **قوله** ترتع بضم اوله من الارتاع يقال ارتع بعيره اذا تركه يرعى شيئا ورتع البعير فى المرعى اذا اكل ماشاء ورتعه الله اى انبت له مايرعاه على سعة **قوله** قال فى الذى لم يرتع منها والاصل ان يقال فى التى لم يؤكل منها وكذا فى رواية ابى نعيم قال فى الشجرة التى وهو الاصل **قوله** تعنى اى عائشة رضى الله تعالى عنها وزاد ابونعيم قبل هذا فاناهيه بكسر الهاء وفتح الياء آخر الحروف وسكون الهاء وهى للسكت ﴿ص﴾ حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اريتك فى المنام مرتين اذا رجل يحملك فى سرقة حرير فيقول هذه امرأتك فاكشفها فاذا هى انت فاقول ان يكن هذا من عندالله يمضه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تزوج عائشة وهى بكر بعد رؤيته اياها فى المنام الصادق وعبيد اسمه فى الاصل عبدالله بن اسمعيل يكنى ابامحمد الهبارى القرشى الكوفى وابو اسامة حماد بن اسامة

والحديث اخرجه البخارى ايضا فى التعبير عن عبيد المذكور واخرجه مسلم فى الفضائل عن ابى كريب عن ابى اسامة **قوله** اريتك بضم الهمزة وكسر الكاف لانه خطاب لعائشة **قوله** اذا رجل يحملك كلمة اذا للمفاجأة واراد بالرجل ملكا فى صورة رجل وفى رواية الترمذى ان الملك الذى جاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بصورتها هو جبريل عليه الصلاة والسلام وفى صحيح ابن حبان جاءنى جبريل عليه الصلاة والسلام فى خرقة حرير فقال هذه زوجتك فى الدنيا والاخرة وفى رواية لمسلم جاءنى بك الملك وفى طبقات ابن سعد عنها جاء جبريل عليه الصلاة والسلام بصورتى من السماء فى حريرة فقال تزوجها فانها امرأتك **قوله** فى سرقة بفتح السين المهملة وفتح الراء وهى قطعة من حرير واصلها بالفارسية سره اى جيد فعرب كما عرب استبرق وقيل هى شقة من من الحرير الابيض وادعى المهلب انها كالكلة والبرقع وهو غريب **قوله** فاكشفها اى فاكشف السرقة قيل انما رأى منها مايجوز للخاطب ان يراه **قوله** فاذا هى انت كلمة اذا للمفاجأة وهى ترجع الى الصورة التى فى السرقة **قوله** ان يكن من عندالله اى ان يكن هذا الذى رأيته كائنا من عندالله يمضه بضم الياء من الامضاء وهو الانفاذ وقال ابن العربى لم يشك صلى الله تعالى عليه وسلم فيما رأى فان رؤيا الانبياء عليهم الصلاة والسلام وحى وانما احتمل عنده ان يكون الرؤيا اسما واحتمل ان يكون كنية فان للرؤيا اسما وكنية فسموها باسمائها وكنوها بكناها واسمها ان تخرج بعينها وكنيتها ان تخرج على مثالها او هى اختها او قرينتها او جارتها او سميتها وذكر عياض ان هذه الرؤيا يحتمل ان ان تكون قبل النبوة وان كانت بعد النبوة فلها ثلثة معان الاول ان يكون الرؤيا على وجهها فظاهرها لايحتاج الى تعبير وتفسير فسيمضه الله وينجزه فالشك عائد الى انها رؤيا على ظاهرها ام تحتاج الى تعبير وصرف عن ظاهرها الثانى المراد ان كانت هذه الزوجية فى الدنيا يمضه الله عزوجل فالشك انها هل هى زوجته فى الدنيا او فى الاخرة الثالث انه لم يشك ولكن اخبر على التحقيق واتى بصورة الشك وهذا نوع من البلاغة يسمى مزج الشك باليقين ﴿ ص ﴾ باب ٭ تزويج الثيبات

﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان تزويج النساء الثيبات وهو جمع ثيب وقال بعضهم جمع ثيبة وليس كذلك بل جمع ثيب وقال المطرزى الثيب بالضم فى جمعها ليس من كلامهم والثيب من ليس ببكر وقد ذكرنا انه يقال رجل ثيب وامرأة ثيب وقال ابن الاثير ويقع على الذكر والانثى وفى المغرب والثيب من النساء التى قد تزوجت فبانت بوجه وعن الليث ولا يقال للرجل وعن الكسائى رجل ثيب اذا دخل بامرأته وامرأة ثيب اذا دخل بها كما يقال بكر وايم وهو فيعل من ثاب لمعاودتهما التزوج فى غالب الامور ولان الخطاب يثاوبونها اى يعاودونها وقولهم ثيبت المرأة تثييبا اذا صارت ثيبا كعجزت الناقة وثيبت الناقة اذا صارت عجوزا ﴿ ص ﴾ وقالت ام حبيبة قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاتعرضن على بناتكن ولا اخواتكن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله بناتكن لانه خطاب ازواجه ونهاهن ان يعرضن عليه ربائبه لحرمتهن وهن ثيبات قطعا وهو تحقيق انه صلى الله تعالى عليه وسلم تزوج الثيب ذات البنت وقال بعضهم استنبط المصنف للترجمة من قوله بناتكن لانه خاطب بذلك نساءه فاقتضى ان لهن بنات من غيره فيستلزم انهن ثيبات انتهى قلت سبحان الله ما ابعد هذا الكلام عن المقصود والمقصود اثبات المطابقة للترجمة وليس فيما قاله وجه المطابقة لان الذى قاله ان لنسائه بنات من غيره وانه يستلزم انهن ثيبات والترجمة فى تزويج الثيبات لا فى بيان ان لهن بنات

فى ابن يتبهم من قوله هذا وقد اخذ كلام الناس وافسده لايخفى ذلك على المتأمل واما تعليق ام حبيبة ام المؤمنين رملة بنت ابى سفيان الاموى فان البخارى اسنده عن الحكم بن نافع عن شعيب عن الزهرى عن عروة عن زينب بنت ابى سلمة عن ام حبيبة وسيأتى بعد عشرة ابواب ان شاء الله تعالى **قوله** لاتعرضن قال ابن التين ضبط بضم الضاد ولااعلم له وجها لانه اما خاطب النساء او واحدة منهن فان كان خطابه لجماعة النساء فصوابه تسكينها لانه دخل عليه النون المشددة فيجتمع ثلث نونات فيفصل بينهما بالف فيقال لاتعرضنان ولاتدخل النون الخفيفة فى جماعة النساء ولا فى تثنيتهن وان كان خطابه لام حبيبة خاصة فتكون الضاد مكسورة والنون مشددة او نون خفيفة قلت عند يونس تدخل النون الخفيفة فى جماعة النساء وتثنيتهن كما عرف فى موضعه ﴿ص﴾ حدثنا ابو النعمان حدثنا هشيم حدثنا سيار عن الشعبى عن جابر بن عبدالله رضى الله تعالى عنهما قال قفلنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من غزوة فتعجلت على بعير لى قطوف فلحقنى راكب من خلفى فنخس بعيرى بعنزة كانت معه فانطلق بعيرى كاجود ماانت راء من الابل فاذا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال مايعجلك قلت كنت حديث عهد بعرس قال بكرا ام ثيبا قلت ثيب قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك قال فلما ذهبنا لندخل قال امهلوا حتى تدخلوا ليلا اى عشاء لكى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله قلت ثيب وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى وهشيم مصغر هشم ابن بشير مصغر بشر وسيار بفتح السين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وفى آخره راء ابن ابى سيار واسمه وردان ابو الحكم العنزى الواسطى والشعبى عامر بن شراحيل والحديث قدم مطولا ومختصرا فى البيوع والاستقراض والجهاد والشروط ومر الكلام فيه فى كل باب بما يحتاج اليه **قوله** قفلنا اى رجعنا **قوله** من غزوة وهى غزوة تبوك **قوله** قطوف بفتح القاف اى بطئ **قوله** بعنزة وهى اقصر من الرمح واطول من العصا وفى البيوع ضربه بمحجن وهو الصوجان ولامنافاة بينهما لانه اذا كان احد طرفيه معوجا والاخر فيه حديد يصدق اللفظان عليه **قوله** فاذا النبى اى فاذا هو النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** مايعجلك اى ماسبب اسراعك **قوله** حديث عهد بعرس اى قريب عهد بالدخول على المرأة **قوله** ابكرا منصوب بمقدر اى اتزوجت بكرا **قوله** ثيب خبر مبتدأ محذوف اى هى ثيب **قوله** فهلا جارية اى فهلا تزوجت جارية وكلمة هلا للتحضيض **قوله** ليلا اى عشاء قال الكرمانى انما فسر الليل بالعشاء لئلا ينافى ماتقدم فى كتاب العمرة فى باب لايطوف اهله انه صلى الله تعالى عليه وسلم نهى ان يطوف اهله ليلا قلت هذا غير مخالف لان هذا قاله لمن يقدم بغتة من غير ان يعلم اهله به وانما هنا تقدم خبر مجئ الجيش والعلم بوصوله وقت كذا وكذا **قوله** الشعثة بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة بعدها ثاء مثلثة لان التى يغيب زوجها فى مظنة عدم التزين وقيل الشعثة منتشرة الشعر مغبرة الرأس **قوله** وتستحد المغيبة اى تستعمل الحديدة فى ازالة الشعر والمغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون اليا آخر الحروف وفتح الباء الموحدة من اغابت المرأة اذا غاب زوجها فهى مغيبة ﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا محارب قال سمعت جابر بن عبدالله رضى الله تعالى عنهما يقول تزوجت فقال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماتزوجت فقلت تزوجت ثيبا فقال مالك وللعذارى ولعابها فذكرت ذلك لعمرو بن دينار فقال عمرو سمعت جابر بن عبدالله يقول قال لى

(رسول الله)

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هلا جارية تلاعبها وتلاعبك **ش** مطابقته للترجمة في قوله تزوجت ثيبا وقد ذكرنا ان هذا الحديث رواه البخاري في مواضع كثيرة بوجوه كثيرة ومحارب بكسر الراء ابن دثار بكسر الدال السدوسي **قوله** مالك وللعذارى جمع العذراء وهي البكر **قوله** ولعابها بكسر اللام بمعنى الملاعبة **قوله** هلا جارية اى هلا تزوجت جارية **قوله** فذكرت ذلك القائل هو محارب وذلك اشارة الى قوله مالك وللعذارى ولعابها **ص** باب تزويج الصغار من الكبار **ش** اى هذا باب في بيان حكم تزويج الصغار من الكبار في السن **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن يزيد عن عراك عن عروة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خطب عائشة الى ابي بكر رضي الله تعالى عنهما فقال له ابو بكر انما انا اخوك فقال انت اخي في دين الله وكتابه وهي لي حلال **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تزوج عائشة وهي صغيرة وكان عمرها ست سنين واعترض الاسمعيلي هنا بوجهين احدهما ان صغر عائشة من كبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم معلوم من غير هذا الخبر والآخر ان هذا مرسل فان كان مثل هذا يدخل في الصحيح فيلزمه في غيره من المراسيل واجاب بعضهم عن الاول بقوله يمكن ان يؤخذ من قول ابي بكر انما انا اخوك فان الغالب في بنت الاخ ان تكون اصغر من عمها قلت هذا ليس بشيء لان الترجمة في تزويج الصغار من الكبار وليست في مجرد بيان الصغار من الكبار والجواب الصحيح الذي ذكرته والجواب عن الثاني وان كانت صورة الارسال ولكن الظاهر ان عروة حمله عن عائشة يدل عليه ان ابا العباس الطرقي ذكره في كتابه مسندا عن عروة عن عائشة وغيرها من نساء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن عبد البر مثل هذا يدخل في المسند **قوله** خطب عائشة الى ابي بكر قيل كلمة الى هنا بمعنى من والاولى ان يكون على حاله للغاية اى انهى خطبته الى ابي بكر كما في قولهم احمد اليك الله اى انهى حمده اليك **قوله** انما انا اخوك كأن ابا بكر رضي الله تعالى عنه اعتقد انه لا يحل له ان يتزوج ابنته للمواخاة والخلة التي كانت بينهما فاعلمه صلى الله تعالى عليه وسلم ان اخوة الاسلام ليست كاخوة النسب والولادة فقال انها لي حلال بوحي الله تعالى كما قال ابراهيم عليه السلام للذي اراد ان يأخذ منه زوجته هي اختي يعني في الايمان لانه لم يكن احد مؤمنا غيرهما في ذلك الوقت واعترض صاحب التلويح هنا بوجهين احدهما ان الخلة لابي بكر انما كانت في المدينة والخطبة انما كانت بمكة فكيف يلتئم قوله في هذا والآخر انه صلى الله تعالى عليه وسلم ما باشر الخطبة بنفسه كما ذكر ابن عاصم من حديث يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عائشة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ارسل خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون يخطبها فقال لها ابو بكر رضي الله تعالى عنه وهل تصلح له انما هي ابنة اخيه فرجعت الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ارجعي وقولي له انت اخي في الاسلام فابنتك تصلح لي فاتت ابا بكر فذكرت له فقال ادعي لي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فجاء فانكحه انتهى قلت اما الجواب عن الاول فهو انه لا مانع ان الخلة انما كانت في مكة ولكن ما ظهرت الا بالمدينة واما الجواب عن الثاني فيحتمل انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما جاء الى ابي بكر خطب بنفسه ايضا فوقع بينهما ما ذكر في الحديث ثم انه لما علم حقيقة الامر انكحها من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن بطال اجمع العلماء انه يجوز للآباء تزويج الصغار من بناتهم وان كن في المهد الا انه لا يجوز

لازواجهن البنات بهن الااذا صلحن للوطئ واحتملن الرجال واحوالهن فى ذلك مختلف فى قدر خلقهن وطاقتهن واختلف العلماء فى تزويج غير الاباء اليتيمة فقال ابن ابى ليلى ومالك والليث والثورى والشافعى وابن الماجشون وابو ثور ليس لغير الاب ان يزوج اليتيمة الصغيرة فان فعل فالنكاح باطل وحكى ابن المنذر عن مالك انه قال يزوج القاضى الصغيرة دون الاولياء ووصى الاب والجد عند الشافعى عند عدم الاب كالاب وقالت طائفة اذا زوج الصغيرة غير الاب من الاولياء فلها الخيار اذا بلغت يروى هذا عن عطاء والحسن وطاوس وهو قول الاوزاعى وابى حنيفة ومحمد الا انهما جعلا الجد كالاب لاخيار فى تزويجه وقال ابو يوسف لاخيار لها فى جميع الاولياء وقال احمد لاارى للولى ولا للقاضى ان يزوج اليتيمة حتى تبلغ تسع سنين فاذا بلغت ورضيت فلا خيار لها ﴿ص﴾ * باب * الى من ينكح واى النساء خير وما يستحب ان يتخير لنطفه من غير ايجاب ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان من اذا اراد ان يتزوج ينتهى امره الى من يتزوج من النساء او الى من يعقد وقد ذكرنا ان النكاح يأتى بمعنى التزوج وبمعنى العقد وقد اشتملت هذه الترجمة على ثلثة انواع وحديث الباب واحد الاول قوله الى من ينكح والثانى قوله واى النساء خير والثالث وما يستحب ان يتخير لنطفه ومن الحديث تؤخذ المطابقة للاول والثانى ظاهرا والثالث لاتؤخذ الا بطريق اللزوم بيانه ان الذى يريد النكاح ينبغى ان يتزوج من قريش لان نسائهن خير النساء وهذان نوعان ظاهران فى المطابقة واما النوع الثالث فهو انه لما ثبت ان نساء قريش خير النساء وان الذى تزوج منهن قد خير لنطفه لاجل اولاده وهذا لا يفهم من الحديث صريحا ولكن بطريق اللزوم على انا نقول يحتمل انه اشار الى حديث اخرجه ابن ماجه من حديث عائشة مرفوعا تخيروا لنطفكم وانكحوا الاكفاء واخرجه الحاكم ايضا وصححه فان قلت كيف يكون نساء قريش افضل من مريم ام عيسى عليهما السلام ولاسيما على قول من يقول انها نبية قلت اجاب بعضهم بان فى الحديث خير نساء ركبن الابل ومريم عليها السلام لم تركب بعيرا قلت هذا جواب لايجدى وقد اطنب هذا القائل ههنا كله غير كاف ويمكن ان يجاب عن هذا بانه صلى الله تعالى عليه وسلم قيد بقوله صالحوا نساء قريش ومريم عليها السلام ليست من قريش وقال النووى معنى خير اى من خير كما يقال احسنهم كذا اى من احسنهم او الحسن من هنالك وقد يقال ان معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم خير نساء ركبن الابل صالحو نساء قريش يعنى فى زمانهن **قوله** من غير ايجاب اراد به ان الذى ذكره فى هذه الترجمة من الانواع الثلثة ليس من باب الايجاب بل هو من باب الاستحباب ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال خير نساء ركبن الابل صالحوا نساء قريش احناه على ولده فى صغره وارعاه على زوج فى ذات يده ﴿ش﴾ قد مر بيان وجه المطابقة الآن وهذا الاسناد بعين هؤلاء الرواة قد مر غير مرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابى حمزة وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مر فى احاديث الانبياء فى باب قوله تعالى اذ قالت الملئكة يا مريم بأتم منه ومر الكلام فيه هناك **قوله** صالحوا اصله صالحون سقطت النون بالاضافة ويروى صالح نساء قريش بالافراد ويروى صلح نساء قريش بضم الصاد وتشديد اللام جمع صالح وهو رواية الكشميهنى والمراد بالاصلاح هنا صلاح الدين وصلاح المخالطة للزوج وغيره **قوله** احناه من الحنو وهو الشفقة والحانية هى التى تقوم على ولدها بعد يتمه فلا تتزوج فان

(تزوجت)

تزوجت فلبست بحانية وكان القياس ان يقال احناهن وان يقال صالحة نساء قريش ولكن ذكره اما باعتبار لفظ الخبر او باعتبار الشخص او هو من باب ذى كذا واما الافراد فهو بالنظر الى لفظ الصالح واما بقصد الجنس **قوله** على ولده فى رواية الكشميهنى على ولد بلا ضمير ووقع فى رواية مسلم على يتيم وفى اخرى على طفل **قوله** وارعاه على زوج اى احفظه واصون لماله بالامان فيه والصيانة له وترك التبذير فى الانفاق **قوله** فى ذات يده اى فى ماله المضاف اليه ﴿ص﴾ باب ۞ اتخاذ السرارى ومن اعتق جارية ثم تزوجها ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان اتخاذ السرارى اى اقتنائها والسرارى بتشديد الياء وتخفيفها جمع سرية بضم السين وكسر الراء المشددة ثم الياء آخر الحروف المشددة وقد تكسر السين وهو من تسررت من السر وهو النكاح او من السرور فابدلت احدى الراآت ياء وقيل ان اصلها الياء من الشئ السرى النفيس وفى المغرب السرية فعلية من السر الجماع او فعولة من السر والسيادة والاول اشهر وقد ورد الامر باقتناء السرارى فى حديث ابى الدرداء مرفوعا عليكم بالسرارى فانهن مباركات الارحام اخرجه الطبرانى باسناد واه **قوله** ومن اعتق جاريته عطف هذا الحكم على اتخاذ السرارى لانه قد يقع بعد التسرى وقد يقع قبله ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا صالح بن صالح الهمدانى حدثنا الشعبى حدثنى ابو بردة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ايما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فاحسن تعليمها وادبها فاحسن تأديبها ثم اعتقها وتزوجها فله اجران وايما رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بى فله اجران وايما مملوك ادى حق مواليه وحق ربه فله اجران ﴿ش﴾ مطابقته للجزء الثانى من الترجمة ظاهرة وعبد الواحد بن زياد وصالح بن صالح مسلم الثورى الهمدانى بسكون الميم وبالدال المهملة وبالنون الكوفى والشعبى عامر بن شراحيل وابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء اسمه عامر يروى عن ابيه ابى موسى الاشعرى واسمه عبد الله بن قيس والحديث قدم فى كتاب العلم فى باب تعليم الرجل امته فانه اخرجه هناك عن محمد بن سلام عن المحاربى عن صالح بن حيان عن عامر الشعبى حدثنى ابو بردة عن ابيه الحديث فان قلت هذا صالح بن حيان الذى يروى عن الشعبى فى كتاب العلم هو صالح بن صالح الذى فى هذا الحديث ام غيره قلت نعم هو اياه ولكنه نسبه فى كتاب العلم الى جد ابيه لانه صالح بن صالح بن مسلم بن حيان وهنا نسبه الى ابيه وليس هو صالح بن حيان القرشى الكوفى الذى يحدث عن ابى وائل وابى بردة ويروى عنه يعلى بن عبيد ومروان بن معاوية فافهم **قوله** وليدة اى امة واصلها ما ولدت من الاماء فى ملك الرجل ثم اطلق على كل امة وقدم الكلام فيه هناك مستقصى ﴿ص﴾ قال الشعبى خذها بغير شئ قد كان الرجل يرحل فيما دونها الى المدينة ﴿ش﴾ اى قال عامر الشعبى لصالح المذكور الذى روى الحديث المذكور عنه هذا بحسب ظاهر الكلام وبه جزم الكرمانى والرد عليه فى هذا الموضع كالرد عليه فى كتاب العلم بان الخطاب فى قول الشعبى خذها لرجل من اهل خراسان فلينظر فيه هناك من يريد تحريره **قوله** خذها اى خذ هذه المسئلة او هذه المقالة بغير شئ يعنى مجانا بدون اخذها منك على جهة الاجرة عليه والا فلا شئ اعظم من الاجر الاخروى الذى هو ثواب التبليغ والتعليم **قوله** قد كان الرجل الى آخره معناه انى اعطيتك هذه المسئلة بغير شئ وقد كان الرجل يرحل اى يسافر فيما دونها اى فيما دون هذه المسئلة الى المدينة اى مدينة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واللام فيها للعهد ولفظه فى كتاب العلم قال

عامر اعطيناكها بغير شئ قدكان يركب فيمادونها الى المدينة ﴿ ص ﴾ وقال ابوبكر عن ابى حصين عن ابى بردة عن ابيه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اعتقها ثم اصدقها ﴿ ش ﴾ اى قال ابوبكر بن عياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة القارى قيل اسمه شعبة وقيل سالم يروى عن ابى حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابى بردة بضم الباء الموحدة عامر عن ابيه ابى موسى الاشعرى عبدالله بن قيس وهذا وقع مسلسلا بالكنى وكلهم كوفيون وقال الكرمانى وفى بعض الرواية عن ابى بردة عن ابيه عن ابى موسى وهو سهو قلت غلط ظاهر وهذا التعليق اسنده ابوداود الطيالسى فى مسنده وقال حدثنا ابوبكر الخياط فذكره باسناده بلفظ اذا اعتق الرجل امته ثم امهرها مهرا جديدا كان له اجران وابوبكر الخياط هو ابوبكر بن عياش المذكور فكأنه كان يتعاطى الخياطة فى وقت وهو احد الحفاظ المشهورين فى الحديث والقراء المذكورين فى القراآت قوله اعتقها ثم اصدقها اراد ان ابابكر بن عياش روى فى الحديث المذكور بلفظ اعتقها ثم اصدقها موضع قوله فيه ثم اعتقها وتزوجها ومعناهما واحد ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن تليد قال اخبرنى ابن وهب قال اخبرنى جرير بن حازم عن ايوب عن محمد عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ح) وحدثنا سليمان عن حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابى هريرة لم يكذب ابراهيم الاثلاث كذبات بينما ابراهيم مر بجبار ومعه سارة فذكر الحديث فاعطاها هاجر قالت كف الله يد الكافر واخدمنى آجر قال ابو هريرة فتلك امكم يابنى ماء السماء ﴿ ش ﴾ قيل مطابقته للترجمة من حيث ان هاجر كانت مملوكة وان ابراهيم عليه السلام اولدها بعد ان ملكها فهى سرية واعترض عليه بعضهم بانه ان اراد ان ذلك وقع صريحا فى الصحيح فليس بصحيح وانما الذى فى الصحيح ان سارة ملكتها وان ابراهيم عليه السلام اولدها اسمعيل عليه السلام انتهى قلت اعتراضه عليه بانه ان اراد الى آخره غير موجه لان من قال انه اراد ذلك وانما حاصل كلامه ان فى اصل الحديث اتخاذ ابراهيم هاجر سرية بعد ان ملكها فتطابق الترجمة على مالا يخفى وقد جرت عادة البخارى مثل ذلك فى امثال ذلك واخرجه من طريقين احدهما عن سعيد ابن تليد بفتح التاء المثناة من فوق وكسر اللام وبالدال المهملة وهو سعيد بن عيسى بن تليد ابو عثمان الرعينى المصرى يروى عن عبدالله بن وهب المصرى عن جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاى عن ايوب السختيانى عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة والآخر عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ايوب عن محمد كذا فى رواية الاكثرين ووقع فى رواية ابى ذر عن ايوب عن مجاهد وهو خطأ وقال الكرمانى والاول اكثر واصح قلت قوله يدل على الصحة مع القلة وليس كذلك بل هو خطأ محض قوله عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كذا وقع مرفوعا فى اكثر الاصول وذكر ابومسعود وخلف انه موقوف وابى ذلك الطرقى وغيره ووقع ايضا موقوفا فى رواية ابى كريمة والنسفى وكذا ذكر ابونعيم انه وقع هنا للبخارى موقوفا وبذلك جزم الحميدى وساق البخارى هذا الحديث هنا مختصرا وساقه فى احاديث الانبياء عليهم السلام فى باب قول الله تعالى (واتخذ الله ابراهيم خليلا) باتم منه قوله بجبار اى ملك حران قاله الكرمانى وقال غيره ملك مصر قوله آجر اى هاجر بالهمزة بدل الهاء وقد مر الكلام فيه هناك مستقصى قوله قال ابوهريرة فتلك امكم اى هاجر امكم يابنى ماء السماء اراد به العرب لان هاجر ام اسمعيل

(عليه)

عليه الصلاة والسلام والعرب من نسله و سموا به لانهم سكان البوادى واكثر مياههم من المطر

﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا اسماعيل بن جعفر عن حميد عن انس رضى الله تعالى عنه قال اقام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلاثا يبنى عليه بصفية بنت حيى فدعوت المسلمين الى وليمته فما كان فيها من خبز ولا لحم امر بالانطاع فالقى فيها من التمر والاقط والسمن فكانت وليمته فقال المسلمون احدى امهات المؤمنين اوممامملكت يمينه فقالوا ان حجبها فهى من امهات المؤمنين وان لم يحجبها فهى مما ملكت يمينه فلما ارتحل وطأ لها خلفه ومد الحجاب بينها وبين الناس

﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الصحابة ترددوا فى ان صفية هل هى زوجته اوسريته فتطابق الجزء الاول من الترجمة والحديث مضى فى المغازى فى غزوة خيبر ويأتى فى الاطعمة عن قتيبة ايضا ومحمد بن سلام فرقهما واخرجه النسائى فى النكاح وفى الوليمة عن على بن حجر ومر الكلام فيه هناك قوله يبنى عليه على صيغة المجهول من البناء وهو الدخول بالزوجة والاصل فيه ان الرجل اذا تزوج امرأة بنى عليها قبة ليدخل بها فيها فيقال بنى الرجل على اهله وقال الجوهرى ولايقال بنى باهله قوله احدى الهمزة الاستفهامية مقدرة اى أاحدى الى آخره قوله وطأ لها خلفه اى هيأ لصفية شيئا تقعد عليه خلفه على الناقة ﴿ ص ﴾ ❊ باب ٥ من جعل عتق الامة صداقها ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من جعل عتق الامة صداقها معناه ان يعتق امته على ان يتزوج بها ويكون عتقها صداقها ولم يذكر فى الترجمة حكم هذا وقد اختلف العلماء فيه فقال سعيد بن المسيب والحسن البصرى و ابراهيم النخعى وعامر الشعبى والاوزاعى ومحمد بن مسلم الزهرى وعطاء بن ابى رباح وقتادة وطاوس والحسن بن حى واحمد واسحق جاز ذلك فاذا عقد عليها لاتستحق عليه مهرا غير ذلك العتاق وممن قال بهذا القول سفين الثورى وابويوسف صاحب ابى حنيفة وذكر الترمذى انه مذهب الشافعى وقال النووى قال الشافعى فان اعتقها على هذا الشرط فقبلت عتقت ولايلزمها ان تتزوجه بل له عليها قيمتها لانه لم يرض بعتقها مجانا فان رضيت وتزوجها على مهر يتفقان عليه فله عليها القيمة ولها عليه المهر المسمى من قليل او كثير وان تزوجها على قيمتها فان كانت قيمتها معلومة له ولها صح الصداق ولايبقى له عليها قيمة ولا لها عليه صداق وان كانت مجهولة ففيه وجهان لاصحابنا احدهما يصح الصداق واصحهما وبه قال جمهور اصحابنا لايصح الصداق بل يصح النكاح ويجب لها مهر المثل انتهى وقال الليث بن سعد وابن شبرمة وجابر بن زيد وابوحنيفة ومحمد وزفر ومالك لايجوز ذلك وقال الطحاوى ليس لاحد غير رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يفعل هذا فيتم له النكاح بغير صداق سوى العتاق وانما كان ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لان الله عز وجل جعل له ان يتزوج بغير صداق ويكون له التزوج على العتاق الذى ليس بصداق وقال ابوحنيفة ان فعل ذلك رجل وقع العتاق ولها عليه مهر المثل فان ابت ان تتزوجه تسعى له فى قيمتها وقال مالك وزفر لاشئ له عليها ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن حدثنا حماد عن ثابت وشعيب بن الحبحاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعتق صفية وجعل عتقها صداقها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وحماد هو ابن زيد وثابت هو ابن اسلم البنانى بضم الموحدة وتخفيف النون الاولى وشعيب بن الحبحاب بفتح الحائين المهملتين وسكون الباء الموحدة الاولى البصرى

والحديث قدمر فى غزوة خيبر واحتجت الطائفة الاولى اعنى سعيد بن المسيب والحسن البصرى ومن معهما بهذا الحديث فيما ذهبوا اليه واجابت الطائفة الثانية باجوبة منها انهم قالوا هذا من قول انس لانه لم يسنده فلعله تأويل منه اذ لم يسم لها صداق ومنها ماقاله الطحاوى انه مخصوص بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وليس لغيره ان يفعل ذلك ومنها ان الطحاوى روى عن ابن عمر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه فعل فى جويرية بنت الحارث مثل ما فعله فى صفية ثم قال ابن عمر بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى مثل هذا الحكم انه يجدد لها صداقا فدل هذا ان الحكم فى ذلك بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على غير ما كان لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويحتمل ان يكون ذلك سماعا سمعه من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويحتمل ان يكون دله على هذا خصوصيته صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك وعلى كلا التقديرين تقوم الحجة لاهل المقالة الثانية قلت ومما يؤيد كلام ابن عمر ماروله البيهقى من حديث القواريرى حدثنا عليلة بنت الكميت عن امها امية بنت رزينة عن امها رزينة قالت لما كان يوم قريظة والنضير جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بصفية يقودها سبية حتى فتح الله عليه وذراعها فى يده فاعتقها وخطبها وتزوجها وامهرها رزينة قلت رزينة بضم الراء وفتح الزاى وسكون الياء آخر الحروف وفتح النون خادمة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن المرابط قول انس اصدقها نفسها انه من رأيه وظنه وانما قال ذلك مدافعة للسائل الاترى انه قال فقال المسلمون احدى امهات المؤمنين فكيف علم انس انه اصدقها نفسها قبل ذلك وقد صح عنه انه لم يعلم انها زوجته الا بالحجاب فدل ان قوله هذا لم يشهده على نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم ولا غيره وانما ظنه انس والناس معه ظنا مع ان كتاب الله احق ان يتبع (قال وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبى) الآية فهذا يدل على انه اعتقها وخيرها فى نفسها فاختارته صلى الله تعالى عليه وسلم فنكحها بما خصه الله تعالى بغير صداق واما وجه النظر فيه انا اذا جعلنا العتق صداقا فامان يتقرر العتق حالة الرق وهو محال لتناقضهما او حالة الحرية فيلزم سبقيته على العقد فيلزم وجود العتق حالة فرض عدمه وهو محال لان الصداق لابدان يتقدم تقرره على الزوج امانصا واما حكما حتى تملك الزوجة طلبه وان لم يتعين لها حالة العقد شئ لكنها تملك المطالبة فثبت انه ثبت لها حالة العقد شئ يطالب به الزوج ولا يتأتى مثل ذلك فى العتق فاستحال ان يكون صداقا فافهم وقال ابن الجوزى فان قيل ثواب العتق عظيم فكيف فوته حيث جعله مهرا وكان يمكن جعل المهر غيره فالجواب ان صفية بنت ملك ومثلها لايقنع فى المهر الا بالكثير ولم يكن عنده صلى الله تعالى عليه وسلم اذ ذاك مايرضيها به ولم يران يقصر بها فجعل صداقها نفسها وذلك عندها اشرف من المال الكثير ﴿ص﴾ باب تزويج المعسر لقوله عز وجل ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان جواز تزويج المعسر واستدل عليه بقوله تعالى (ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله) وحاصل المعنى ان الاعسار فى الحال لايمنع التزوج لاحتمال حصول المال فى المآل ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدى قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله جئت اهب لك نفسى قال فنظر اليها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فصعد النظر اليها وصوبه ثم طأطأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رأسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه فقال يارسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال وهل

(عندك)

عندك من شئ قال لا والله يارسول الله فقال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله ماوجدت شيئا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يارسول الله ولا خاتما من حديد ولكنى هذا ازارى قال سهل ماله رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماتصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شئ وان لبسته لم يكن عليك شئ فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فرآه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم موليا فامر به فدعى فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معى سورة كذا وسورة كذا عددها قال تقرؤهن من ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالعزيز بن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى يروى عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار وهذه الترجمة ذكرها البخارى فيما قبل فى كتاب النكاح بقوله باب تزويج المعسر الذى معه القرآن والاسلام وقال فيه. سهل عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والفرق بين الترجمتين ان تلك اخص من هذه واورد حديث سهل هذا فيما قبل فى باب القراءة عن ظهر القلب اخرجه تمامه عن قتيبة بن سعيد عن يعقوب بن عبدالرحمن عن ابى حازم عن سهل بن سعد واعاده هنا بهذه الترجمة عن قتيبة عن عبدالعزيز بن ابى حازم عن ابيه عن سهل الى آخره بنحو ذلك المتن بعينه ومر الكلام فيه هناك مستوفى **قوله** فصعد النظر اليها اى رفع نظره الى تلك المرأة **قوله** وصوبه اى خفض نظره **قوله** عن ظهر قلبك لفظ الظهر مقحم او معناه على استظهار قلبك ص باب الاكفاء فى الدين ش اى هذا باب فى بيان ان الاكفاء التى بالاجماع هى ان يكون فى الدين فلا يحل للمسلمة ان تتزوج بالكافر والاكفاء جمع كفؤ بضم الكاف وسكون الفاء بعدها همزة وهو المثل والنظير ص وقوله وهو الذى خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان ربك قديرا ش وقوله بالجر عطف على الاكفاء اى وفى بيان قوله عزوجل فى القرآن وهو الذى خلق الآية وغرضه من ايراد هذه الآية الاشارة الى النسب والصهر مما يتعلق بهما حكم الكفاءة وعن ابن سيرين ان هذه الآية نزلت فى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه زوج عليه السلام فاطمة رضى الله تعالى عنها عليا وهو ابن عمه وزوج ابنته فكان نسبا وكان صهرا **قوله** وهو الذى خلق من الماء اى من النطفة بشرا فجعل البشر على قسمين نسبا ذوى نسب اى ذكورا ينسب اليهم فيقال فلان ابن فلان وفلانة بنت فلان وصهرا ذوات صهر اى اناثا يصاهر بهن وعن على رضى الله تعالى عنه النسب مالا يحل نكاحه والصهر مايحل نكاحه وقال الضحاك وقتادة ومقاتل النسب سبعة والصهر خمسة وقرأوا قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم الى آخر الآية ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان ابا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبدشمس وكان ممن شهد بدرا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تبنى سالما وانكحه بنت اخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة وهو مولى لامرأة من الانصار كما تبنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم زيدا وكان من تبنى رجلا فى الجاهلية دعاه الناس اليه وورث من ميراثه حتى انزل الله تعالى ادعوهم لآبائهم الى قوله ومواليكم فردوا الى آبائهم فمن لم يعلم له اب كان مولى واخا فى الدين فجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشى ثم العامرى وهى امرأة ابى حذيفة بن عتبة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله انا كنا نرى سالما ولدا وقد انزل الله فيه ماقد علمت فذكر الحديث ش مطابقته للترجمة

تؤخذ من تزويج حذيفة بنت اخيه هند السالم الذى تبناه وهو مولى لامرأة من الانصار ولم يعتبر فيه الكفاءة الا فى الدين وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب ابن ابى حمزة والزهرى محمد بن مسلم والحديث اخرجه النسائى ايضا فى النكاح عن عمران بن بكار عن ابى اليمان شيخ البخارى **قوله** ان اباحذيفة اسمه مهشم على المشهور وقيل هاشم وقيل هشيم وقيل غير ذلك وهو خال معاوية بن ابى سفين **قوله** ابن عتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق ابن ربيعة بفتح الراء ابن عبد شمس القرشى العبشمى وكان من فضلاء الصحابة من المهاجرين الاولين صلى القبلتين وهاجر الهجرتين وشهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وقتل يوم اليمامة شهيدا وهو ابن ثلاث او اربع وخمسين سنة **قوله** تبنى سالما اى اتخذه ابنا وسالم هو ابن معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف وفى آخره لام يكنى اباعبدالله وقال ابو عمر هو من اهل فارس من اصطخر وقيل انه من عجم الفرس من كرمد وكان من فضلاء الموالى ومن خيار الصحابة وكبارهم وهو معدود فى المهاجرين وفى الانصار ايضا لعتق مولاته الانصارية فقال ابو عمر شهد سالم بدرا وقتل يوم اليمامة شهيدا هو ومولاه ابو حذيفة فوجد رأس احدهما عند رجلى الاخر وذلك سنة اثنتى عشرة من الهجرة **قوله** وانكحه بنت اخيه هند اى زوجه بنت اخيه فقوله هند يجوز فيه الصرف ومنعه اما منعه فللعلية والتأنيث واما صرفه فلان سكون اوسطه يقاوم احد السببين وهو هنا فى محل النصب لانه عطف بيان عن بنت ووقع عند مالك وانكحه بنت اخيه فاطمة ولا كلام فيه لانها ربما كانت تسمى باسمين والوليد بن عتبة قتل ببدر كافرا وقال ابن التين ووقع فى بعض الروايات بنت اخته بضم الهمزة وسكون الخاء وبالتاء المثناة من فوق وهو غلط **قوله** وهو مولى اى سالم المذكور مولى لامرأة من الانصار واسمها ثبيتة بضم الثاء المثلثة وفتح الباء الموحدة واسكان الياء آخر الحروف وفتح التاء المثناة من فوق بنت يعار بفتح الياء آخر الحروف وتخفيف العين المهملة وبعد الالف راء ابن زيد بن عبيد بن مالك بن عمرو بن عوف الانصارية كانت من المهاجرات الاول ومن فضلاء نساء الصحابة وهى زوج ابى حذيفة المذكور وهى مولاة سالم بن معقل المذكور ويقال له سالم مولى ابى حذيفة اعتقته ثبيتة فوالى سالم اباحذيفة فلذلك يقال سالم مولى ابى حذيفة وقال ابو طوالقاسم هذه المرأة من الانصار عمرة بنت يعار الانصارية وقال ابن اسحق اسمها سلمى بنت يعار **قوله** كما تبنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى كما اتخذ النبى عليه السلام زيد بن حارثة ابنا له حتى يقال ابن محمد **قوله** وكان من تبنى كلمة من اسم كان وقوله دعاه الناس اليه خبره اى كانوا يقولون للذى تبناه هذا ابن فلان وكان يرث من ميراثه ايضا كما يرث ابنه من النسب حتى انزل الله تعالى ادعوهم لابائهم وقبل الآية (وما جعل ادعياءكم ابناءكم ذلكم قولكم بافواهكم والله يقول الحق وهو يهدى السبيل ادعوهم لابائهم هو اقسط عند الله فان لم تعلموا اباءهم فاخوانكم فى الدين ومواليكم) **قوله** وما جعل ادعياءكم يعنى من سميتموهم ابناءكم نزلت فى زيد بن حارثة الكلبى من بنى عبدود كان عبد الرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاعتقه وتبناه قبل الوحى وآخى بينه وبين حمزة بن عبد المطلب فى الاسلام فجعل الفقير اخا للغنى ليعود عليه فلما تزوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم زينب بنت جحش الاسدى وكانت تحت زيد بن حارثة قال اليهود والمنافقون تزوج محمد امرأة ابنه ونهى الناس عنها فانزل الله تعالى هذه الآية ذلكم قولكم ولاحقيقة له يعنى قولهم زيد بن محمد بن عبدالله والله يقول الحق وهو

يهدى السبيل اى سبيل الحق ثم قال ادعوهم لابائهم الذين ولدوهم وبين ان دعائهم لابائهم هو ادخل الامرين فى القسط والعدل عند الله فان لم تعلموا لهم آباء تنسبونهم اليهم فاخوانكم اى فهم اخوانكم فى الدين ومواليكم ان كانوا محرريكم **قوله** فردوا على صيغة المجهول الى ابائهم الذين ولدوهم **قوله** فن لم يعلم له على صيغة المجهول وقوله اب مرفوع به كان مولى واخا فى الدين **قوله** فجاءت سهلة وهى التى روت عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الرخصة فى رضاع الكبير روى عنها القاسم بن محمد **قوله** وهى امرأة ابى حذيفة وهى ضرة معتقة سالم هذه قرشية وتلك انصارية **قوله** النبى بالنصب بقوله فجاءت سهلة **قوله** انا كنا نرى بفتح النون بمعنى نعتقد **قوله** ماقد علمت ارادت به قوله تعالى ادعوهم لابائهم وقوله وماجعل ادعياءكم ابنائكم **قوله** فذكر الحديث اى فذكر ابو اليمان الحديث قاله البخارى ولم يذكره هو ورواه ابوداود من حديث الزهرى عن عروة عن عائشة وام سلمة وقال الحميدى فى الجمع اخرجه البرقانى فى كتابه بطوله من حديث ابى اليمان بسنده بزيادة فكيف ترى يارسول الله فقال ارضعيه فارضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة فبذلك كانت عائشة رضى الله تعالى عنها تأمر بنات اخيها واختها ان يرضعن من احبت عائشة ان تراها ويدخل عليها وان كان كبيرا خمس رضعات فيدخل عليها وابت ام سلمة وسائر ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يدخلن عليهن بتلك الرضاعة احدا من الناس ويروى ان سهلة قالت يارسول الله ان سالما بلغ مبلغ الرجال وانه يدخل علينا وانى اظن فى نفس ابى حذيفة من ذلك شيئا فقال ارضعيه تحرمى عليه ويذهب مافى نفسه فارضعته فذهب الذى فى نفسه وفى مسلم من حديث القاسم عن عائشة جاءت سهلة الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله انى ارى فى وجه ابى حذيفة من دخول سالم فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم وقال قد علمت انه رجل كبير وفى رواية ابن ابى مليكة ارضعيه تحرمى عليه ويذهب الذى فى وجه ابى حذيفة فرجعت وقالت قد ارضعته فذهب الذى فى نفس ابى حذيفة وقال القاضى لعلها حلبته ثم شربه من غير ان يمس ثديها ولا التقت بشرتاهما هذا الذى قاله حسن قال النووى يحتمل انه عفى عن مسه للحاجة كما خص بالرضاعة مع الكبر وبهذا قالت عائشة وداود وتثبت حرمة الرضاع برضاع البالغ كما تثبت برضاع الطفل وعند جمهور العلماء من الصحابة والتابعين وعلماء الامصار الى الآن لايثبت الا برضاع من له دون سنتين وعند ابى حنيفة بسنتين ونصف وعند زفر بثلاث سنين وعن مالك بسنتين وايام واحتجوا فيه بقوله تعالى (والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة) وباحاديث كثيرة مشهورة واجابوا عن حديث سهلة على انه مختص بها وبسالم وقيل انه منسوخ والله اعلم

ص حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ضباعة بنت الزبير فقال لها لعلك اردت الحج قالت والله لا اجدنى الا وجعة وقال لها حجى واشترطى وقولى اللهم محلى حيث حبستنى وكانت تحت المقداد بن الاسود

ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وكانت اى ضباعة تحت المقداد بن الاسود بيانه ان المقداد هو ابن عمرو بن ثعلبة بن مالك الكندى وقد نسب الى الاسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف ابن زهرة الزهرى لانه كان تبناه وحالفه فى الجاهلية فقيل المقداد بن الاسود وقال ابو عمر قد قيل انه كان عبدا حبشيا للاسود بن عبد يغوث فتبناه والاول اصح وتزوج ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب

الهاشمية بنت عم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولو كانت الكفاءة معتبرة في النسب لما جاز للمقداد ان يتزوج ضباعة وهي فوقه في النسب فوافق الحديث الترجمة في ان اعتبار الكفاءة في الدين وسنذكر الخلاف فيه وكان المقداد من الفضلاء النجباء الكبار الخيار من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعن ابن مسعود اول من اظهر الاسلام سبعة فذكر منهم المقداد وشهد المقداد فتح مصر ومات في ارضه بالجوف فحمل الى المدينة ودفن بها وصلى عليه عثمان رضي الله تعالى عنه سنة ثلث وثلاثين وعبيد بن اسمعيل اسمه في الاصل عبد الله بن اسمعيل ابو محمد الهباري القرشي الكوفي مات في ربيع الاول يوم الجمعة سنة خمسين ومائتين روى عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث اخرجه مسلم في الحج **قوله** لا اجدني اي لا اجد نفسي وكون الفاعل والمفعول ضميرين لشئ واحد من خصائص افعال القلوب **قوله** واشترطي اي انك حيث عجزت عن الاتيان بالمناسك وانحبست عنها بسبب قوة المرض تحللت وقولي اللهم محلي عن الاحرام مكان حبستني فيه عن النسك بعلة المرض واختلفوا في هذا الاشتراط فاجازه عمر وعثمان وعلي وابن مسعود وعمار وابن عباس وسعيد بن المسيب وعروة وعطاء وعلقمة وشريح وقال صاحب التوضيح وهو الاظهر عند الشافعي وهو قول احمد واسحق وابي ثور ومنعه طائفة وقالوا هو باطل روى ذلك عن ابن عمر وعائشة وهو قول النخعي والحكم وطاوس وسعيد بن جبير واليه ذهب مالك والثوري وابو حنيفة وقالوا لا ينفعه اشتراط ويمضي على احرامه حتى يتم وكان ابن عمر ينكر ذلك ويقول اليس حسبكم سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانه لم يشترط فان حبس احدكم بحابس عن الحج فليأت البيت فليطف به وبين الصفا والمروة ويحلق او يقصر وقد حل من كل شئ حتى يحج قابلا ويهدي او يصوم ان لم يجد هديا وانكر ذلك طاوس وسعيد بن جبير وهما رويا الحديث عن ابن عباس وانكر الزهري وهو رواه عن عروة فهذا كله مما يوهن الاشتراط وزعم ابن المرابط ان عدم ذكر البخاري هذا الحديث في كتاب الحج دلالة على ان الاشتراط عنده لا يصح قلت فيه نظر لا يخفى **قوله** وجعة بفتح الواو وكسر الجيم وهو من الصفات المشبهة اي اني ذات وجع اي مرض **قوله** محلي اي موضع تحللي من الاحرام وفيه ان المحصر يحل حيث يحبس وينحر هديه هناك حلا كان او حراما وفيه خلاف ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيي عن عبيد الله قال حدثني سعيد بن عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ولدينها ولا سيما امر فيه بطلب ذات الدين ودعى له او عليه بقوله تربت اذا اظفر بذات الدين وطلب غيرها وانما قلنا له او عليه لاستعمال تربت يداك في النوعين على ما نذكر الآن ويحيي هو سعيد القطان وعبيد الله بن عمر العمري وسعيد ابن ابي سعيد المقبري روى عن ابيه ابي سعيد واسمه كيسان عن ابي هريرة والحديث اخرجه مسلم في النكاح ايضا عن محمد وغيره واخرجه ابو داود فيه عن مسدد به واخرجه النسائي فيه عن عبيد الله بن سعيد به واخرجه ابن ماجه فيه عن يحيي بن حكيم **قوله** تنكح المرأة على صيغة المجهول والمرأة مرفوع به **قوله** لاربع اي لاربع خصال **قوله** لمالها لانها اذا كانت صاحبة مال لا تلزم زوجها بما لا يطيق ولا تكلفه في الانفاق وغيره وقال المهلب هذا دال على ان للزوج الاستمتاع بمالها فانه يقصد لذلك فان طابت به

نفســا فهو له حلال وان منعته فانماله من ذلك بقدر مابذل من الصـداق واختلفوا اذا اصدقها وامتنعت ان تشـترى شـيئا من الجهاز فقـال مالك ليس لهـا ان تقضى به دينها وان تنفق منه مايصلحها لعرسها الا ان يكون الصداق شيئا كثيرا فتنفق منهم شيئا يسيرا فى دينها وقال ابو حنيفة والثورى والشـافعى لا تجبر على شراء مالا تريد والمهر لها تفعل فيه ماشائت **قوله** وحسبها هو اخبار عن عادة الناس فى ذلك والحسب مايعده الناس من مفاخر الاباء ويقـال الحسب فى الاصل الشرف بالاباء وبالاقارب مأخوذ من الحساب لانهم كانوا اذا تفاخروا عدوا مناقبهم ومآثر آبائهم وقومهم وحسبوها فيحكم لمن زاد عدده على غيره وقيل المراد بالحسب هنا الفعال الحسنة وقيل المال وهذا ليس بشئ لان المال ذكر قبله **قوله** وجمـالها لان الجمال مطلوب فى كل شئ ولاسيما فى المرأة التى تكون قرينته وضجيعته **قوله** ولدينها الان به يحصل خير الدنيا والآخرة واللائق بارباب الديانات وذوى المروات ان يكون الدين مطمح نظرهم فى كل شئ ولاسيما فيما يدوم امره ولذلك اختـاره صلى الله تعالى عليه وسلم بآكد وجه وابلغه فامر بالظفر الذى هو غاية البغية فلذلك قال فاظفر بذات الدين فان بها تكتسب منافع الدارين تربت يداك ان لم تفعل ماامرت به وقال الكرمانى فاظفر جزاء شرط محذوف اى اذا تحققت تفصيلها فاظفر ايها المسترشد بها واختلفوا فى معنى تربت يداك فقيـل هو دعاء فى الاصـل الا ان العرب تستعملها للانكار والتعجب والتعظيم والحث على الشئ وهذا هو المراد به ههنا وفيه الترغيب فى صحبة اهل الدين فى كل شئ لان من صاحبهم يستفيد من اخلاقهم ويأمن المفسدة من جهتهم وقال محيي السنة هى كلمة جارية على السنتهم كقولهم لااب لك ولم يريدوا وقوع الامر وقيل قصده بها وقوعه لتعدية ذوات الدين الى ذوات المال ونحوه اى تربت يداك ان لم تفعل ماقلت لك من الظفر بذات الدين وقيل معنى تربت يداك اى لصقت بالتراب وهو كناية عن الفقر وحكى ابن العربى ان معناه استغنت يداك ورد بان المعروف اترب اذا استغنى وترب اذا افتقر وقيل ضعف عقلك وقال القرطبى معنى الحديث ان هذه الخصال الاربع هى التى ترغب فى نكاح المرأة لا انه وقع الامر بذلك بل ظاهره اباحة النكاح لقصد كل من ذلك لكن قصد الدين اولى قال ولا يظن ان هذه الاربع تؤخذ منها الكفاءة اى ينحصر فيهـا فان ذلك لم يقـل به احد وان كانوا اختلفوا فى الكفاءة ماهى انتهى وقال المهلب الكفاءة فى الدين هم المتشاكلون وان كانوا فى النسب تفـاضل بين الناس وقد نسخ الله ما كانت تحكم به العرب فى الجاهلية من شرف الانسـاب بشرف الصلاح فى الدين فقال (ان اكرمكم عند الله اتقاكم) وقال ابن بطـال اختلف العلماء فى الاكـفاء منهم فقال مالك فى الدين دون غيرهم والمسلمون بعضهم اكفـاء لبعض فيجوز ان يتزوج العربى والمولى القرشـية روى ذلك عن عمرو بن مسعود وعمر بن عبد العزيز وابن سيرين واسـتدلوا بقوله تعـالى (ان اكرمكم عند الله اتقاكم) وبحديث سالم وبقوله صلى الله تعـالى عليه وسـلم عليك بذات الدين وعزم عمر رضى الله عنه ان يزوج ابنته من سلمان رضى الله عنـه وبقوله صلى الله تعالى عليه وسـلم يابنى بياضة انكحوا اباهند فقالوا يارسول الله انزوج بناتنا من موالينا فنزلت (ياأيها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى) الآية رواه ابو داود وقال صلى الله تعالى عليه وسـلم فيما رواه الترمذى من حديث ابى هريرة اذا خطب اليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه قال ورواه ابو الليث عن ابن عجلان عن ابى هريرة

مرسلا وقال ابوحنيفة قريش كلهم اكفاء بعضهم لبعض ولايكون احد من العرب كفؤا القرشى ولا احد من الموالى كفؤا للعرب ولايكون كفؤا من لايجد المهر والنفقة وفى التلويح احتج له بمارواه نافع عن مولاه مرفوعا قريش بعضها لبعض اكفاء الاحائك اوحجام قال ابن ابى حاتم سألت ابى عنه فقال هو حديث منكر ورواه هشام الرازى نزاد فيه اودباغ قلت هذا الحديث رواه الحاكم حدثنا الاصم حدثنا الصنعانى حدثنا شجاع بن الوليد حدثنا بعض اخواننا عن ابن جريج عن عبدالله بن ابى مليكة عن عبدالله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم العرب بعضهم اكفاء لبعض قبيلة بقبيلة ورجل برجل والموالى بعضهم اكفاء لبعض قبيلة بقبيلة ورجل برجل الاحائك اوحجام وقال صاحب التنقيح هذا منقطع اذلم يسم شجاع بن الوليد بعض اخوانه ورواه البيهقى ورواه ابو يعلى الموصلى فى مسنده من حديث بقية بن الوليد عن زرعة بن عبدالله والزبيدى عن عمران بن ابى الفضل الايلى عن نافع عن ابن عمر نحوه سواء قال ابن عبدالبر هذا حديث منكر موضوع وقد روى ابن جريج عن ابن ابى مليكة عن ابن عمر مرفوعا مثله ولايصح عن ابن جريج ورواه ابن حبان فى كتاب الضعفاء واعله بعمران بن ابى الفضل وقال انه يروى الموضوعات عن الاثبات لايحل كتب حديثه وقالوا فى اعتبار الكفاءة احاديث لا تقوم باكثرها الحجة وامثلها حديث على بن ابى طالب رضى الله عنه رواه الترمذى حدثنا قتيبة حدثنا عبدالله بن وهب عن سعيد بن عبدالله الجهنى عن محمد بن عمر بن على بن ابى طالب ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال له ياعلى ثلاث لاتؤخرها الصلاة اذا اتت والجنازة اذا حضرت والايم اذا وجدت كفوا وقال الترمذى غريب وما ارى اسناده متصلا واخرجه الحاكم كذلك وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه ﴿ ص حدثنا ابراهيم ابن حمزة حدثنا ابن ابى حازم عن ابيه عن سهل قال مر رجل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ماتقولون فى هذا قالوا حرى ان خطب ان ينكح وان شفع ان يشفع وان قال ان يستمع قال ثم سكت فمر رجل من فقراء المسلمين فقال ماتقولون فى هذا قالوا حرى ان خطب ان لاينكح وان شفع ان لايشفع وان قال ان لايستمع فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هذا خير من ملء الارض مثل هذا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله هذا خير الى آخره لان فيه تفضيل الفقير على الغنى مطلقا فى الدين فيكون كفؤا لمن يريدها من النساء مطلقا واخرجه ابراهيم بن حمزة ابى اسحق الزبيرى الاسدى المدينى عن عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدى الانصارى واخرجه البخارى ايضا فى الرقاق عن اسمعيل بن عبدالله واخرجه ابن ماجه فى الزهد عن محمد بن الصباح وفى التلويح وحديث سهل بن سعد ذكر الحميدى وابومسعود وابن الجوزى فى المتفق عليه وابى ذلك الطرقى وخلف فذكراه فى البخارى فقط قلت وكذا ذكره المزى فى الاطراف واقتصر على البخارى **قوله** مر رجل لم يدر اسمه **قوله** حرى بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وتشديد الياء اى حقيق وجدير **قوله** ان ينكح على صيغة المجهول اى لان ينكح **قوله** ان يشفع بضم اوله وتشديد الفاء المفتوحة على صيغة المجهول اى لان تقبل شفاعته **قوله** ان يستمع اى لان يستمع على صيغة المجهول ايضا **قوله** ومر رجل من فقراء المسلمين قيل انه جعيل بن سراقة وقال ابومعمر جعال بن سراقة ويقال جعيل بن سراقة الضمرى ويقال الثعلبى وكان من فقراء المسلمين وكان رجلا صالحا ذميما قبيحا اسلم قديما وشهد

مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم احدا قوله هذا اى هذا الفقير من فقراء المسلمين خير من ملئ الارض بكسر الميم وبالهمزة فى آخره قوله مثل هذا اى مثل هذا الغنى ويجوز فى مثل الجر والنصب وقال الكرمانى فان قلت كيف كان ذلك قلت ان كان الاول كافرا فوجهه ظاهر والا فيكون ذلك معلوما لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالوحى وقال بعضهم يعرف المراد من الطريق الاخرى التى ستأتى فى الرقاق بلفظ قال رجل من اشراف الناس هذا والله حرى الخ قلت فى كل كلاميهما نظر اما كلام الكرمانى فقوله بالوحى ليس كذلك لانه قال مر رجل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد شاهده وعرفه انه مسلم او كافر والظاهر انه مسلم كان شريفا بين قومه ولكن المار الثانى ان كان كما قيل انه جعيل بن سراقة وهو من اصحابه من خيار عباد الله الصالحين واما قول بعضهم فانزل من كلام الكرمانى على ما لا يخفى على المتأمل

﴿ ص ﴾ باب ء الاكفاء فى المال وتزويج المقل المثرية ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم الاكفاء فى المال فهذا باب مختلف فيه عند من يشترط الكفارة والاشهر عند الشافعية انه لا يعتبر ونقل صاحب الافصاح عن الشافعى انه قال الكفاءة فى الدين والمال والنسب وجزم باعتباره ابو الطيب والصيمرى وجماعة واعتبره الماوردى فى اهل الامصار وخص الخلاف باهل البوادى والقرى المتفاخرين بالنسب دون المال قوله وتزويج اى وفى بيان تزويج المقل بضم الميم وكسر القاف وتشديد اللام وهو الفقير المفتقر ولفظ تزويج مصدر مضاف الى فاعله وقوله المثرية بالنصب مفعوله وهو بضم الميم وسكون الثاء المثلثة وكسر الراء وفتح الياء آخر الحروف وهى المرأة التى لها ثراة بفتح اوله وبالمد وهو الغنى وحاصله تزويج الفقير الغنية ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى عروة انه سأل عائشة رضى الله تعالى عنها (وان خفتم الا تقسطوا فى اليتامى) قالت يا ابن اختى هذه اليتيمة تكون فى حجر وليها فيرغب فى جمالها ومالها ويريد ان ينتقص صداقها فنهوا عن نكاحهن الا ان يقسطوا فى اكمال الصداق وامروا بنكاح من سواهن قالت واستفتى الناس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ذلك فانزل الله ويستفتونك فى النساء الى وترغبون ان تنكحوهن فانزل الله لهم ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا فى نكاحها ونسبها فى اكمال الصداق واذا كانت مرغوبة عنها فى قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى فى الصداق ﴿ ش ﴾ مطابقته للحديث من حيث ان الرجل اذا كان ولى اليتيمة الغنية وهو فقير يجوز له ان يتزوجها اذا اقسط فى صداقها وعدل فصح ان الكفاءة معتبرة فى المال والحديث قدمر فى سورة النساء ومضى الكلام فيه هناك والحجر بكسر الحاء وفتحها ورغب فيها اذا مال اليها ورغب عنها اذا اعرض عنها ولم يردها ﴿ ص ﴾ باب ء ما يتقى من شؤم المرأة وقوله تعالى (ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ما يتقى اى ما يجتنب من شوم المرأة والواو فيه فى الاصل همزة ولكن هجر الاصل حتى لم ينطق بها مهموزة يقال تشاءمت بالشئ وشأمت به شؤما وهو ضد اليمن وشوم المرأة ان لا تلد ويقال شوم المرأة عقرها وغلاء مهرها وسوء خلقها قوله وقوله تعالى الخ ذكره اشارة الى ان اختصاص الشوم ببعض النساء دون بعض دل عليه كلمة من فى قوله ان من

ازواجكم لان من هنا للتبعيض ﴿ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن حمزة وسالم ابني عبدالله بن عمر عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الشوم في المرأة والدار والفرس ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل بن ابي اويس عبدالله بن اخت مالك بن انس والحديث قدمضى في كتاب الجهاد فانه اخرجه هناك في باب مايذكر من شوم الفرس عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن سالم بن عبدالله ان عبدالله بن عمر قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول انما الشوم في ثلثة في الفرس والمرأة والدار مضى الكلام فيه هنالك وشوم الدار ضيقها وسوء جارها وشوم الفرس ان لايغزى عليها وجماحها ونحوه ﴿ص حدثنا محمد بن منهال حدثنا يزيد بن زريع اخبرنا عمر بن محمد العسقلاني عن ابيه عن ابن عمر قال ذكروا الشوم عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان كان الشوم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس ش﴾ هذا طريق في الحديث المذكور عن محمد بن منهال النصري عن يزيد بن زريع بضم الزاى عن عمر بن محمد العسقلاني عن ابيه محمد ابن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب ﴿ص حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان كان في شيء ففي الفرس والمرأة والمسكن ش﴾ ابوحازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار الاعرج والحديث اخرجه البخاري في الطب عن القعنبي واخرجه مسلم ايضا في الطب عن القعنبي واخرجه ابن ماجة في النكاح عن عبدالسلام عن عاصم قوله ان كان في شيء اى ان كان الشوم في شيء وفي رواية مسلم ان كان ففي المرأة والفرس والمسكن يعني الشوم وفي رواية له من حديث ابي الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يخبر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان كان في شيء ففي الربع والخادم والفرس وروى احمد والحاكم وابن حبان من حديث سعد مرفوعا من سعادة ابن آدم ثلثة المرأة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح ومن شقاوة ابن آدم ثلثة المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء وفي رواية لابن حبان المركب الهني والمسكن الواسع وفي رواية للحاكم وثلث من الشقاء المرأة تراها وتسوءك وتحمل لسانها عليك والدابة تكون قطوفا فان ضربتها اتعبتك وان تركتها لم تلحق اصحابك والدار تكون ضيقة قليلة المرافق وروى الطبراني من حديث اسماء ان من شقاء المرء في الدنيا سوء الدار والمرأة والدابة وفيه سؤ الدار ضيق ساحتها وخبث جيرانها وسوء الدابة منعها ظهرها وسوء ضلعها وسوء المرأة عقم رحمها وسوء خلقها ﴿ص حدثنا آدم حدثنا شعبة عن سليمان التيمي قال سمعت اباعثمان النهدي عن اسامة بن زيد عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ماتركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الشوم اشد منهن ولهذا ذكره بعد حديثي ابن عمر وسهل بن سعد وفتنتهن اشد الفتن واعظمها ويشهد له قوله عزوجل (زين للناس حب الشهوات من النساء) فقدمهن على جميع الشهوات لان المحنة بهن اعظم المحن على قدر الفتنة بهن وقد اخبر الله عزوجل ان منهن لنا اعداء فقال (ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم فاحذروهم) ويروى ان الله عزوجل لما خلق المرأة فرح الشيطان فرحا شديدا وقال هذه حبالتي التي لاتكاد تخطيني من نصبتها له وجاء في الحديث النساء حبائل الشيطان وروى استعيذوا من شرار النساء وكونوا من خيارهن على حذر وقال صلى الله تعالى عليه وسلم اوثق سلاح ابليس النساء وسليمان التيمي هو سليمان بن طرخان

ابو المعتمر التيمى البصرى وابو عثمان عبدالرحمن بن مل النهدى بفتح النون وسكون الهاء وبالدال المهملة والحديث اخرجه مسلم فى آخر الدعوات عن سعيد بن منصور وغيره واخرجه الترمذى فى الاستيذان عن محمد بن عبدالاعلى واخرجه النسائى فى عشرة النساء عن عمرو بن على واخرجه ابن ماجه فى الفتن عن بشر بن هلال **قوله** اضر وذلك ان المرأة ناقصة العقل والدين وغالبا ترغب زوجها عن طلب الدين واى فساد اضر من ذلك وروى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم قالوا يارسول الله ومافتنتهن قال اذا لبسن ربط الشام وحلل العراق وعصب اليمن وملن كاتميل اسنمة البخت فاذا فعلن ذلك كلفن الفقير ماليس عنده وقد اخرج مسلم من حديث ابى سعيد فى اثناء حديث واتقوا النساء فان اول فتنة بنى اسرائيل كانت من النساء ﴿ص﴾ باب الحرة تحت العبد ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان كون المرأة الحرة تحت العبد يعنى تحت عقده والمعنى باب فى بيان جواز نكاح العبد الحرة اذا رضيت به ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف حدثنا مالك عن ربيعة بن ابى عبدالرحمن عن القاسم ابن محمد عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت كان فى بريرة ثلاث سنن عتقت فخيرت وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الولاء لمن اعتق ودخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبرمة على النار فقرب اليه خبز وادم من ادم البيت فقال لم ار البرمة فقيل لحم تصدق به على بريرة وانت لاتأكل الصدقة قال هو عليها صدقة ولنا هدية ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان زوج بريرة كان عبدا وفى التلويح وليس فيه تصريح بكون زوجها عبدا ولا غيره وقد تجاذبت فيه الروايات فقائل كان حرا وقائل كان عبدا فلا يتمحض للبخارى استدلا له ولم يأت فى حديثه بشئ من ذلك ولايقال ترجح عنده كونه عبدالان اباحنيفة رضى الله تعالى عنه فى الجانب الآخر يرجح كونه حرا عنده وليس قول احدهما باولى من الآخر الابترجيح نقلى من خارج انتهى قلت هذا الذى ذكره لايدفع وجه المطابقة لانه وضع هذه الترجمة وساق لها الحديث المذكور بناء على ماترجح عنده واما ترجيح احد القولين على الآخر بالنقل من خارج فلا دخل له ههنا فى وجه المطابقة فافهم وربيعة بن ابى عبدالرحمن المشهور بربيعة الرائى واسم ابى عبدالرحمن فروخ مات سنة ست وثلاثين ومائة القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنهم والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الطلاق عن اسمعيل بن عبدالله وفى الاطعمة عن قتيبة واخرجه مسلم فى الزكاة وفى العتق عن ابى الطاهر بن السرح واخرجه النسائى فى الطلاق عن محمد بن سلمة **قوله** فى بريرة بفتح الباء الموحدة وكسر الراء الاولى اسم جارية اشترتها عائشة رضى الله تعالى عنها فاعتقتها وكانت مولاة لبعض بنى هلال فكاتبوها ثم باعوها لعائشة **قوله** ثلاث سنن اى ثلاث طرق احكاما شرعية بعضها مر فى كتاب الكتابة **قوله** عتقت على صيغة المجهول اى اعتقتها عائشة رضى الله تعالى عنها **قوله** فخيرت على صيغة المجهول ايضا اى خيرها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هذا اول السنن الثلاث وهو ان الامة التى تحت العبد اذا اعتقت لها الخيار فى فسخ نكاحها وروى ابن سعد فى الطبقات اخبرنا عبدالوهاب بن عطاء عن داود بن ابى هند عن عامر الشعبى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لبريرة لما اعتقت قد عتق بضعك معك فاختارى وهذا مرسل واختلفوا فى هذه المسألة فقال الشعبى والنخعى والثورى ومحمد بن سيرين وطاوس ومجاهد وحماد بن ابى سليمان والحسن بن مسلم وابوقلابة وايوب السختيانى

والحسن بن صالح وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وابو ثور الامة اذا اعتقت لها الخيار في نفسها سواء كان زوجها حرا او عبدا وهو مذهب اهل الظاهر ايضا وقال عطاء بن ابي رباح وسعيد بن المسيب والحسن البصري وابن ابي ليلى والاوزاعي والزهري والليث بن سعد ومالك والشافعي واحمد واسحق ان كان زوجها عبدا فلها الخيار وان كان حرا فلا خيار لها واختلفوا في زوج بريرة هل كان حرا او عبدا فروى ابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث الاسود عن عائشة انه كان حرا وكذلك رواه البيهقي وروى الطحاوي ومسلم وابوداود ايضا من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة انه كان عبدا وروى مسلم ايضا من حديث عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة انه كان عبدا وكذلك رواه النسائي وروى البخاري في الطلاق من حديث عكرمة عن ابن عباس ان زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كأني انظر اليه يطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته الحديث وهذه احاديث متعارضة قد اكثر الناس في معانيها وتخريج وجوهها فلمحمد ابن جرير الطبري في ذلك كتاب ولمحمد بن خزيمة كتاب وللجماعة في ذلك ابواب اكثرها تكلف واستخراجات محتملة وتأويلات ممكنة لا يقطع بصحتها والاصل في ذلك ان يحمل على وجه لا يكون فيها تضاد والحرية تعقب الرق ولا ينعكس فثبت انه كان حرا عندما خيرت بريرة وعبدا قبله ومن اخبر بعبوديته لم يعلم بحريته قبل ذلك ولم يخيرها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه كان عبدا ولا لانه كان حرا وانما خيرها لانها اعتقت فوجب تخيير كل معتقة وروى في بعض الآثار انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لها ملكت نفسك فاختاري كذا في التمهيد فكل من ملكت نفسها تختار سواء كان زوجها حرا او عبدا **قوله** وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الولاء لمن اعتق هذا ثاني السنن الثلاث وقدمر في كتاب العتق **قوله** ودخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره ثالث السنن الثلاث وذكر الثلاث لا ينفي الزائد **قوله** وبرمة على النار وبرمة مبتدأ وهي نكرة ولكن اعتمادها على واو الحال جوز ذلك واشار اليه ابن مالك والبرمة بضم الباء الموحدة القدر المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن والفرق بين الصدقة والهدية ان الصدقة اعطاء لثواب الآخرة والهدية اعطاء لاكرام المنقول اليه والصدقة تكون ملكا للقابض فلها حكم سائر المملوكات وبطل عنها حكم الصدقة

﴿ ص ﴾ باب لا يتزوج اكثر من اربع ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه انه لا يتزوج الرجل اكثر من اربع نسوة وهذا لا خلاف فيه بالاجماع ولا يلتفت الى قول الروافض بانه يتزوج الى تسع نسوة ﴿ ص ﴾ لقوله تعالى مثنى وثلاث ورباع وقال علي بن الحسين مثنى او ثلاث او رباع وقوله عز وجل ذكره اولي اجنحة مثنى وثلاث ورباع يعني مثنى او ثلاث او رباع ﴿ ش ﴾ اي لاجل قوله تعالى ذكره في معرض الاستدلال على ان الاكثر من الاربع لا يجوز بيانه ان المراد به التخيير بين الاعداد الثلاثة لا الجمع لانه لو اراد الجمع بين تسع لم يعدل عن لفظ الاختصار ولقال فانكحوا تسعا والعرب لا تدع ان تقول تسعة وتقول اثنان وثلاثة واربعة فلما قال مثنى وثلاث ورباع صار التقدير مثنى مثنى وثلاث وثلاث ورباع ورباع فيفيد التخيير وقد علم ان مثنى معدول عن اثنين اثنين وثلاث عن ثلاثة ثلاثة ورباع عن اربعة اربعة **قوله** وقال علي بن الحسين وهو علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم اشار به الى ان الواو هنا بمعنى او التي هي للتنويع كما في قوله تعالى في ذكر صفة اجنحة الملائكة مثنى وثلاث ورباع اراد مثنى او ثلاث او رباع واستدلاله بقول علي بن

(الحسين)

الحسين زين العابدين رضى الله تعالى عنه من احسن الادلة فى الرد على الروافض لكونه من ائمتهم الذين يرجعون الى قولهم ويدعون انهم معصومون فان قالوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مات عن تسع ولنا به اسوة قلنا ان ذاك من خصائصه كما خص ان ينكح بغير صداق و ان ازواجه لا ينكحن بعده وغير ذلك من خصائصه وموته عن تسع كان اتفاقا وصح ان غيلان بن سلمة اسلم وتحته عشر نسوة فقال له صلى الله تعالى عليه وسلم اختر منهن اربعا وفارق سائرهن ﴿ ص حدثنا محمد اخبرنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها وان خفتم الا تقسطوا فى اليتامى قالت اليتيمة تكون عند الرجل وهو وليها فيتزوجها على مالها ويسئ صحبتها و لا يعدل فى مالها فليتزوج ماطاب له من النساء سواها مثنى وثلاث ورباع ش ﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث ومحمد هو ابن سلام البخارى البيكندى وعبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة هو ابن سليمان وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة وقد مضى هذا الحديث فى تفسير قوله عز وجل وان خفتم الا تقسطوا فى اليتامى **قوله** ان لا تقسطوا اى ان لا تعدلوا **قوله** قالت اى عائشة فى تفسير قوله وان خفتم ان لا تقسطوا ويروى قال بالتذكير فان صحت فوجهها ان يقال قال عروة راويا عن عائشة **قوله** ويسئ بضم الياء من الاساءة **قوله** فليتزوج جواب الشرط ﴿ ص ﴾ باب ﴿ (وامهاتكم اللاتى ارضعنكم) ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه حكم الرضاع لقوله تعالى (وامهاتكم اللاتى ارضعنكم) وهو عطف على قوله (حرمت عليكم امهاتكم) اى وحرمت عليكم امهاتكم اللاتى ارضعنكم ﴿ ص ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ش ﴾ هذا قطعة من حديث عائشة اخرجه الجماعة عنها الا ابن ماجه واللفظ لمسلم ان عمها من الرضاع يسمى افلح استأذن عليها فحجبته فاخبرت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لها لا تحتجبي منه فانه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب وفى لفظ الباقين ما يحرم من الولادة وفى لفظ ما يحرم الولادة وانما ذكره البخارى لبيان بعض ما يحرم بالرضاعة ﴿ ص حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن عبد الله بن ابى بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرتها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان عندها وانها سمعت صوت رجل يستأذن فى بيت حفصة رضى الله تعالى عنها قالت فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن فى بيتك فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة قالت عائشة لو كان فلان حيا لعمها من الرضاعة دخل على فقال نعم الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة ش ﴾ مطابقته للشق الثانى من الترجمة واسمعيل هو ابن ابى اويس وعبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم الانصارى والحديث مضى فى كتاب الشهادات فى باب الشهادة على الانساب فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى آخره ومضى الكلام فيه هناك **قوله** اخبرتها اى اخبرت عائشة عمرة بنت عبد الرحمن **قوله** صوت رجل لم يدر اسمه **قوله** اراه بضم الهمزة اى اظنه **قوله** لعم حفصة قال بعضهم اللام بمعنى عن اى قال ذلك عن عم حفصة قلت اللام بمعنى عن ذكره ابن الحاجب فى قوله تعالى (وقال الذين كفروا للذين آمنوا) وقال ابن مالك وغيره هى لام التعليل وهنا ايضا كذلك اى قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاجل عم حفصة ولم يدر اسمه **قوله** لو كان فلان لم يدر اسمه وقيل هو افلح اخو ابى القعيس وقال بعضهم هو وهم لان ابا القعيس والد عائشة من الرضاعة واما افلح فهو اخوه وهو عمها من الرضاعة واما قولها لو كان حيا

يدل على انه كان مات انتهى قلت يحتمل ان يكون اخا آخر لهما ويحتمل انها ظنت انه مات لبعد عهدها به ثم قدم بعد ذلك فاستأذن **قوله** الرضاعة تحرم ماتحرم الولادة وهذا اجماع لاخلاف فيه بين الائمة فاذا حرمت الام فكذا زوجها لانه والده لان اللبن منهما جميعا وانتشرت الحرمة الى اولاده فاخو صاحب اللبن عم واخوها خاله من الرضاع فيحرم من الرضاع العمات والخالات والاعمام والاخوات وبناتهن كالنسب ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيي عن شعبة عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال قيل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم الا تزوج ابنة حمزة قال انها ابنة اخي من الرضاعة ﴿ ش ﴾ مطابقته للشق الثاني للترجمة ظاهرة ويحيي هو ابن سعيد القطان وجابر بن زيد هو ابو الشعثاء البصري مشهور بكنيته واما جابر بن يزيد بالياء آخر الحروف في اول اسم ابيه فهو الكوفي وليس له في الصحيح شئ والحديث مر في كتاب الشهادات في باب الشهادة على الانساب ومضى الكلام فيه هناك **قوله** قيل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم القائل له هو علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه كذا قاله بعضهم ثم قال كما اخرجه مسلم من حديثه قال قلت يارسول الله مالك تنوق في قريش وتدعنا قال وعندكم شئ قلت نعم ابنة حمزة الحديث قلت اخرج مسلم هذا الحديث من رواية ابي عبد الرحمن عن علي رضي الله تعالى عنه واخرج ايضا عن ابن عباس نحو رواية البخاري واخرج ايضا من حديث ام سلمة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تقول قيل لرسول الله صلى الله تعالى وسلم اين انت يارسول الله عن ابنة حمزة الحديث فمن اين تعين في حديث ابن عباس ان القائل فيه هو علي حتى جزم هذا القائل ان القائل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم هو علي بن ابي طالب فلم لايجوز ان يكون ام سلمة وغيرها **قوله** الا تزوج بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الواو وضم الجيم اصله تتزوج فحذفت احدى التائين وروى ايضا بلا حذف التاء **قوله** انها اي ان بنت حمزة بنت اخي من الرضاعة لان ثويبة ارضعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعدما كانت ارضعت حمزة وقال ابن اسحق كان حمزة اسن من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بسنتين وقيل باربع وثويبة بضم الثاء المثلثة مصغر ثوبة وكانت مولاة لابي لهب بن عبد المطلب عم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاعتقها واختلف في اسلامها وذكرها ابن منده في الصحابة وقال ابو نعيم ولا اعلم احدا اثبت اسلامها غير ابن منده وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يكرمها وكانت تدخل عليه بعد ان تزوج خديجة رضي الله تعالى عنها ويصلها من المدينة حتى ماتت بعد فتح خيبر وكانت خديجة تكرمها **قوله** تنوق في رواية مسلم ضبط بوجهين احدهما تتوق بتائين اولهما مفتوحة والاخرى مضمومة من التوق وهو الميل مع الاشتهاء والثاني تنوق بفتح التاء المثناة من فوق وفتح النون وتشديد الواو ومعناه تختار من النيقة بكسر النون وسكون الياء آخر الحروف وهي الخيار من الشئ فان قلت كيف قال علي رضي الله تعالى عنه للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم الا تزوج ابنة حمزة وهو يعلم حكم الرضاع قلت قيل لم يعلم بذلك وقال القرطبي هذا بعيد ان يقال في حق علي لم يعلم بذلك والاحسن ان يقال انه لم يعلم بان حمزة رضيع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او جوز الخصوصية او كان ذلك قبل تقرير الحكم ﴿ ص ﴾ وقال بشر بن عمر اخبرنا شعبة سمعت قتادة قال سمعت جابر بن زيد مثله ﴿ ش ﴾ بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن عمر الزهراني وهذا تعليق رواه مسلم عن محمد بن يحيي القطع عنه وفائدته عند البخاري لبيان سماع قتادة من جابر بن زيد لانه مدلس ﴿ ص ﴾ حدثنا الحكم

بن نافع اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرنا عروة بن الزبير رضی الله تعالی عنهما ان زينب ابنة ابی سلمة اخبرته ان ام حبيبة بنت ابی سفيان اخبرتها انها قالت يارسول الله انكح اختی بنت ابی سفيان فقال اوتحبين ذلك فقلت نعم لست لك بمخلية واحب من شاركنی فی خير اختی فقال النبی صلی الله تعالی عليه وسلم ان ذلك لايحل لی قلت فانا نحدث انك تريد ان تنكح بنت ابی سلمة قال بنت ام سلمة قلت نعم فقال انها لولم تكن ربيبتی فی حجری ماحلت لی انها لابنة اخی من الرضاعة قد ارضعتنی واباسلمة ثويبة فلاتعرضن علی بناتكن ولا اخواتكن قال عروة وثويبة مولاة لابی لهب كان ابولهب اعتقها فارضعت النبی صلی الله تعالی عليه وسلم فلما مات ابولهب اريه بعض اهله بشر حيبة قال له ماذا لقيت قال ابولهب لم الق بعدكم خيرا غيرانی سقيت فی هذه بعتاقتی ثويبة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فی الشق الثانی وزينب بنت ابی سلمة ابن عبدالاسد المخزومی ربيبة رسول الله صلی الله تعالی عليه وسلم وامها ام سلمة زوج النبی صلی الله تعالی عليه وسلم وكان اسم زينب برة فسماها النبی تعالی عليه وسلم زينب ولدتها امها بارض الحبشة وقدمت بها وحفظت عن النبی صلی الله تعالی عليه وسلم وكانت زينب عند عبدالله بن زمعة ابن الاسود فولدت له وابوسلمة اسمه عبدالله بن عبدالاسد وامه برة بنت عبدالمطلب وهاجر الهجرتين وشهد بدرا وخرج يوم احد فمات منه وذلك لثلاث مضين لجمادی الاخرة سنة ثلاث من الهجرة وام حبيبة بنت ابی سفيان زوج النبی صلی الله تعالی عليه وسلم واسمها رملة بلاخلاف والحديث اخرجه البخاری ايضا فی النفقات عن يحيی بن بكير وفی النكاح ايضا عن عبدالله بن يوسف عن الليث به وعن الحميدی عن سفيان وعن قتيبة عن الليث واخرجه مسلم فی النكاح عن ابی كريب وغيره واخرجه النسائی فيه عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجه فيه عن محمد بن رمح وعن ابی بكر ابن ابی شيبة **قوله** انكح اختی ای تزوج وفی رواية مسلم والنسائی انكح اختی عزة بنت ابی سفيان وفی رواية الطبرانی قالت يارسول الله هل لك فی اختی حمنة بنت ابی سفيان وعند ابی موسی فی الذيل درة بنت ابی سفيان بضم الدال المهملة وحكی عياض عن بعض رواة مسلم انه ضبطها بفتح الذال المعجمة وقال النووی هو تصحيف **قوله** اوتحبين ذلك هذا استفهام تعجب مع ماطبع عليه النساء من الغيرة **قوله** بمخلية بضم الميم وسكون الخاء المعجمة وكسر اللام اسم فاعل من الاخلاء متعديا ولازما من اخليت بمعنی خلوت من الضرة والمعنی لست بمنفردة عنك ولاخالية من ضرة وقال ابن الاثير معناه لم اجدك خاليا من الزوجات وليس هو من قولهم امرأة مخلية ای خالية من الازواج وقال الكرمانی وفی بعض الروايات بلفظ المفعول **قوله** واحد مبتدأ مضاف الی من **قوله** اختی خبره **قوله** فی خير كذا بالتنوين فی رواية الاكثرين ای ای خير كان وفی رواية هشام واحب من شركنی فيك اختی وعرف ان المراد بالخير ذاته صلی الله تعالی عليه وسلم **قوله** ان ذلك لايحل لی لانه جمع بين الاختين وهذا كان قبل علم ام حبيبة بالحرمة او ظنت ان جوازه من خصائص النبی صلی الله تعالی عليه وسلم لان اكثر حكم نكاحه يخالف احكام انكحة الامة **قوله** فانا نحدث بضم النون وفتح الحاء والدال المشددة علی صيغة المجهول وفی رواية هشام بلغنی وفی رواية ابی داود فوالله لقد اخبرت **قوله** انك تريد ان تنكح وفی رواية هشام بلغنی انك تخطب **قوله** فقال انها ای بنت ابی سلمة **قوله** فی حجری خرج مخرج الغالب والاقاربيبة حرام مطلقا سواء كانت فی حجر زوج امها املا **قوله** لابنة اخی اللام فيه مفتوحة للتأكيد واشار بهذا الی ان حرمتها عليه بسببين

وهما كونها ربيبته صلى الله تعالى عليه وسلم وكونها بنت اخيه من الرضاع والحكم يثبت بعلل شتى **قوله** وابا سلمة اى وارضعت ابا سلمة وقدم المفعول على الفاعل والفاعل هو ثويبة وقدم الكلام فيها عن قريب **قوله** فلا تعرضن بفتح التاء وسكون العين وكسر الراء وبالنون الخفيفة خطاب لجماعة النساء ويروى ولا تعرضن بالنون المشددة خطاب لام حبيبة **قوله** على بتشديد الياء **قوله** قال عروة هو بالاسناد المذكور **قوله** اريه بضم الهمزة وكسر الراء على صيغة المجهول اى رأى ابا لهب بعض اهله فى المنام **قوله** بشر حيبة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الباء الموحدة اى على اسوء حالة يقال بات الرجل بحيبة سوء اى بحالة ردية وقال ابن الاثير الحيبة والحوبة الهم والحزن ووقع فى شرح السنة للبغوى بفتح الخاء ووقع عند المستملى بفتح الخاء المعجمة اى فى حالة خائبة من كل خير وقال ابن الجوزى هو تصحيف قلت هذا اقرب من جهة المعنى ولهذا قال القرطبى يروى بالمعجمة وحكى فى المشارق بالجيم فى رواية المستملى ولا اظنه الا تصحيفا **قوله** ماذا لقيت اى قال الرائى لابى لهب ماذا لقيت بعد موتك **قوله** لم الق بعدكم كذا فى الاصول بحذف المفعول وعند عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى لم الق بعدكم راحة وقال ابن بطال سقط المفعول من رواية البخارى ولا يستقيم الكلام الا به **قوله** سقيت على صيغة المجهول **قوله** فى هذه كلمة هذه اشارة ولم يبين المشار اليه وبينه عبد الرزاق فى روايته بالاشارة الى النقرة التى بين الابهام والمسبحة وفى رواية الاسمعيلى واشار الى النقرة التى بين الابهام والتى تليها من الاصابع وحاصل المعنى اشارة الى حقارة ما سقى من الماء وقال القرطبى سقى نقطة من ماء فى جهنم بسبب ذلك قال وذلك انه جاء فى الصحيح انه روى فى النوم فقيل له مافعل ربك هناك فقال سقيت مثل هذه واشار الى ظفر ابهامه **قوله** بعتاقتى اى بسبب عتاقتى ثويبة وعتاقة بفتح العين وفى رواية عبد الرزاق بعتقى وقال بعضهم وهو اوجه والوجه ان يقول باعتاقى لان المراد التخلص من الرق قلت هذا القائل اخذ ماقاله من كلام الكرمانى فانه قال فان قلت معناه التخلص من الرقية فالصحيح ان يقال باعتاقى قلت كل من الناقل والمنقول منه لم يحرر كلامه فان العتق والعتاقة والعتاق كلها مصادر من عتق العبد وقول الناقل وهو اوجه غير موجه لان العتق والعتاقة واحد فى المعنى فكيف يقول العتق اوجه ثم قوله والاوجه ان يقول باعتاقى لان المراد التخلص من الرق كلام من ليس له وقوف على كلام القوم فان صاحب المغرب قال العتق الخروج من المملوكية وهو التخلص من الرقية وقد يقوم العتق مقام الاعتاق الذى هو مصدر اعتقه مولاه وفى التوضيح وفيه اى وفى هذا الحديث من الفقه ان الكافر قد يعطى عوضا من اعماله التى يكون منها قربة لاهل الايمان بالله كما فى حق ابى طالب غير ان التخفيف عن ابى لهب اقل من التخفيف عن ابى طالب وذلك لنصرة ابى طالب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وحياطته له وعداوة ابى لهب له وقال ابن بطال وصح قول من تأول فى معنى الحديث الذى جاء عن الله تعالى ان رحمته سبقت غضبه ان رحمته لا تنقطع عن اهل النار المخلدين فيها اذ فى قدرته ان يخلق لهم عذابا يكون عذاب النار لاهلها رحمة وتخفيفا بالاضافة الى ذلك العذاب ومذهب المحققين ان الكافر لا يخفف عنه العذاب بسبب حسناته فى الدنيا بل يوسع عليه بها فى دنياه وقال القاضى عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم اشد عذابا بحسب جرائمهم وقال الكرمانى لا ينفع الكافر العمل الصالح اذ الرؤيا ليست

(بدليل)

بدليل وعلى تقدير التسليم يحتمل ان يكون العمل الصالح والخير الذى يتعلق بالرسول صلى الله تعالى عليه وسلم مخصوصا كما ان ابا طالب ايضا ينتفع بتخفيف العذاب وذكر السهيلى ان العباس رضى الله تعالى عنه قال لما مات ابولهب رأيته فى منامى بعد حول فى شرحال فقال مالقيت بعدكم راحة الاان العذاب يخفف عنى كل يوم اثنين قال وذلك ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولد يوم الاثنين وكانت ثويبة بشرت ابالهب بمولده فاعتقها ويقال ان قول عروة لما مات ابولهب اريه بعض اهله الى آخره خبر مرسل ارسله عروة ولم يذكر من حدثه به وعلى تقدير ان يكون موصولا فالذى فى الخبر رؤيا منام فلا حجة فيه ولعل الذى رأها لم يكن اذذاك اسلم بعد فلا يحتج به واجيب ثانيا على تقدير القبول يحتمل ان يكون مايتعلق بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم مخصوصا من ذلك بدليل قصة ابى طالب حيث خفف عنه فنقل من الغمرات الى الضحضاح وقال القرطبى هذا التخفيف خاص بهذا وبمن ورد النص فيه والله اعلم ومن جملة مايشتمل هذا على حرمة الجمع بين الاختين بلاخلاف واختلف فى الاختين بملك اليمين وكافة العلماء على التحريم ايضا خلافا لاهل الظاهر واحتجوا بماروى عثمان حرمتهما آية واحلتهما آية والآية المحللة لهما قوله (واحل لكم ماوراء ذلكم) وحكاه الطحاوى عن على وابن عباس رضى الله تعالى عنهم وقد روى المنع عن عمر وعلى ايضا وابن مسعود وابن عباس وعمار وابن عمر وعائشة وابن الزبير رضى الله تعالى عنهم ومما يشتمل ايضا ثبوت حرمة الرضاع بين الرضيع والمرضعة فانها تصير بمنزلة امه من الولادة ويحرم عليه نكاحها ابدا ويحل له النظر اليها والخلوة بها والمسافرة معها ولايترتب عليه احكام الامومة من كل وجه فلاتوارث ولانفقة ولا عتق بالملك ولاترد شهادته لها ولايعقل عنها ولايسقط عنهما القصاص بقتلهما ومن ذلك انتشار الحرمة بين المرضعة واولاد الرضيع وبين الرضيع واولاد المرضعة وحرمة الرضاع بين الرضيع وزوج المرضعة ويصير الرضيع ولداله واولاد الرجل اخوة الرضيع واخوة الرجل اعمام الرضيع واخواته عماته ويكون اولاد الرضيع اولاد الرجل ولم يخالف فى ذلك الااهل الظاهر وابن علية فانهم قالوا بحرمة الرضاع بين الرجل والرضيع كذانقله الخطابى وعياض عنهما وزاد الخطابى ابن المسيب ﴿ ص ﴾ باب ﴿ من قال لارضاع بعد حولين ﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان قول من قال لارضاع بعد سنتين وممن قال ذلك عامر الشعبى وابن شبرمة والثورى والاوزاعى والشافعى واحمد وابويوسف ومحمد واسحق وابوثور وهو قول مالك فى الموطأ وقال بعضهم اشار البخارى بهذا الى قول الحنفية ان اقصى مدة الرضاع ثلثون شهرا قلت سبحان الله هذا نتيجة فكر صاحبه نائم وماوجه الاشارة فى هذا الى قول الحنفية والترجمة ماوضعت الالبيان من قال لارضاع بعد حولين مطلقا وهو اعم من ان يكون بعد الحولين قول الحنفية او غيرهم وتخصيص الحنفية بالجمع ايضا غير صحيح لان ابايوسف ومحمدا اللذين هما من اكبر ائمة الحنفية لم يقولا بالرضاع بعد الحولين والامام مالك الذى هو احد اركان المذاهب الاربعة روى الوليد بن مسلم عنه ما كان بعد الحولين بشهر اوشهرين يحرم وزفر الذى هو من اعيان اصحاب ابى حنيفة قال ما كان يجترئ باللبن ولم يطعم وان اتى عليه ثلاث سنين فهو رضاع والاوزاعى امام اهل الشام قال ان فطم وله عام واحد واستمر فطامه ثم رضع فى الحولين لم يحرم هذا الرضاع الثانى شيئا وان تمادى رضاعه ﴿ ص ﴾ لقوله تعالى حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة ﴿ ش ﴾ ذكر

هذا في معرض الاحتجاج لمن قال لا رضاع بعد حولين وقوله (وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) واقل مدة الحمل ستة اشهر فبقي للفطام حولان وابو حنيفة يستدل في قوله ان مدة الرضاع ثلثون شهرا بقوله تعالى (فان ارادا فصالا عن تراض منهما وتشاور) بعد قوله تعالى (والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين) فثبت ان بعد الحولين رضاع فلا يمكن قطع الولد عن اللبن دفعة واحدة فلا بد من زيادة مدة يعتاد فيها الصبي مع اللبن الفطام فيكون غذاؤه اللبن تارة والطعام اخرى الى ان ينسى اللبن واقل مدة تنتقل بها العادة ستة اشهر اعتبارا بمدة الحبل فان قلت روى الدارقطني عن الهيثم بن جميل عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا رضاع الا ما كان من حولين قلت لم يسنده عن ابن عيينة غير الهيثم بن جميل قال ابن عدي يغلط على الثقات وارجو انه لا يتعمد الكذب وغيره يوقفه على ابن عباس وقال ابن بطال الراوي عن الهيثم ابو الوليد بن برد الانطاكي وهو لا يعرف وقال النسائي الهيثم بن جميل وثقه الامام احمد والعجلي وغير واحد وكان من الحفاظ الا انه وهم في رفع الحديث والصحيح وقفه على ابن عباس ورواه سعيد بن منصور عن ابن عيينة موقوفا ورواه عبد الرزاق اخبرنا معمر عن عمرو عن ابن عيينة به موقوفا وكذا رواه ابن ابي شيبة موقوفا ورواه ايضا ابن ابي شيبة موقوفا على ابن مسعود وعلى بن ابي طالب واخرجه الدارقطني موقوفا على عمر رضي الله تعالى عنه قال لا رضاع الا في الحولين في الصغير ﴿ص وما يحرم من قليل الرضاع وكثيره ش﴾ وما يحرم عطف على قوله من قال اي وفي بيان ما يحرم من التحريم وكأنه اشار بهذا الى انه ممن يرى ان قليل الرضاع وكثيره سواء في الحرمة وهو قول علي وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وسعيد بن المسيب والحسن وعطاء ومكحول وطاوس والحكم وابي حنيفة واصحابه والليث ابن سعد ومالك والاوزاعي والثوري لاطلاق الآية وهو المشهور عن احمد وقالت طائفة ان الذي يحرم ما زاد على الرضعة ثم اختلفوا فمن عائشة عشر رضعات وعنها سبع رضعات وعنها خمس رضعات وروى مسلم عنها كان فيما نزل من القرآن عشر رضعات ثم نسخن بخمس رضعات محرمات فتوفي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهن مما يقرأ والى هذا ذهب الشافعي واحمد في رواية وذهب احمد في رواية واسحق وابو عبيد وابو ثور وابن المنذر وداود واتباعه الا ابن حزم الى ان الذي يحرم ثلاث رضعات ومذهب الجمهور اقوى لان الاخبار اختلفت في العدد فوجب الرجوع الى اقل ما ينطلق عليه الاسم وقول عائشة الذي رواه مسلم لا ينتهض حجة لان القرآن لا يثبت الا بالتواتر والراوي روى هذا على انه قرآن لا خبر فلم يثبت كونه قرآنا ولا ذكر الراوي انه خبر ليقبل قوله فيه ﴿ص حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن الاشعث عن ابيه عن مسروق عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل فكأنه تغير وجهه كأنه كره ذلك فقالت انه اخي فقال انظرن من اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فانما الرضاعة من المجاعة لان الترجمة في ذكر الرضاع وحديث الباب يبين ان الرضاعة تكون من المجاعة اي الجوع وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي والاشعث هو ابن ابي الشعثاء واسمه سليم بن الاسود المحاربي الكوفي ومسروق بن الاجدع والحديث مر في الشهادات في باب الشهادة على الانساب واخرجه عن محمد بن كثير ومر الكلام فيه هناك **قوله** رجل لم يدر اسمه وقيل بالتخمين هو ابن ابي القعيس ومن قال هو عبد الله بن يزيد فقد غلط لانه تابعي باتفاق الائمة وكانت امه ارضعت

عائشة عاشت بعدالنبی صلی الله تعالی علیه وسلم فولدته فلذلك قيل له رضيع عائشة **قوله** فكانه تغير وجهه وكانه كره ذلك فی رواية مسلم من طريق ابی الاحوص عن اشعث وعندی رجل قاعد فاشتد ذلك عليه ورأيت الغضب فی وجهه وفی رواية ابی داود عن حفص ابن عمر عن شعبة فشق ذلك عليه وتغير وجهه **قوله** انه اخی وفی رواية غندر عن شعبة انه اخی من الرضاعة **قوله** انظرن من اخوانكن هذه رواية الكشميهنی وفی رواية غيره ما اخوانكن والاول اوجه معناه تحققن صحة الرضاعة ووقتها فانما تثبت الحرمة اذا وقعت علی شرطها وفی وقتها **قوله** فانما الرضاعة من المجاعة ای الجوع يعنی الرضاعة التی تثبت بها الحرمة ماتكون فی الصغر حين يكون الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته لان معدته ضعيفة يكفيها اللبن وينبت لحمه بذلك فيصير كجزء من المرضعة فيكون كسائر اولادها وهذا اعم من ان يكون قليلا اوكثيرا وفی رواية فانما الرضاعة عن المجاعة ويروی اوالمطعم من المجاعة ويقال كانه قال لا رضاعة معتبرة الا المغنية عن الجوع اوالمطعمة عنه ومن شواهده حديث ابن مسعود لا رضاع الا ماشد العظم وانبت اللحم اخرجه ابوداود مرفوعا وموقوفا وحديث ام سلمة لا يحرم من الرضاع الا مافتق الامعاء اخرجه الترمذی وصححه ويمكن ان يستدل به علی ان الرضعة الواحدة لا تحرم لانها لا تغنی من جوع فاذن يحتاج الی تقدير فاولی ما يؤخذ به ماقدرته الشريعة وهو خمس رضعات قلنا هذا كله زيادة علی مطلق النص لان النص غير مقيد بالعدد والزيادة علی النص نسخ فلا يجوز وكذلك الجواب عن كل حديث فيه عدد مثل حديث عائشة رضی الله عنها عن النبی صلی الله تعالی عليه وسلم قال لا تحرم المصة ولا المصتان وفی رواية النسائی عنها لا تحرم الخطفة والخطفتان وقال ابن بطال احاديث عائشة كلها مضطربة فوجب تركها والرجوع الی كتاب الله تعالی وروی ابوبكر الرازی عن ابن عباس رضی الله عنهما انه قال قولها لا تحرم الرضعة والرضعتان كان فاما اليوم فالرضعة الواحدة تحرم فجعله منسوخا وكذلك الجواب عن قولها لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان ﴿ ص ﴾ باب ☼ لبن الفحل

﴿ ش ﴾ ای هذا باب فی بيان لبن الفحل بفتح الفاء وسكون الحاء المهملة ای الرجل ونسبة اللبن اليه مجاز لكونه سببا فيه واختلف فيه فقال قوم لبن الفحل يحرم وهو قول ابن عباس فيما ذكره الترمذی وقول عائشة فيما ذكره ابن عبدالبر وبه قال عروة بن الزبير وطاوس وعطاء وابن شهاب ومجاهد وابوالشعثاء وجابر بن زيد والحسن والشعبی وسالم والقاسم بن محمد وهشام بن عروة علی خلاف فيه وهو قول ابی حنيفة ومالك والشافعی واحمد واصحابهم والثوری والاوزاعی والليث واسحق وابی ثور وقال قوم ليس لبن الفحل يحرم روی ذلك عن جماعة من الصحابة منهم ابن عمر وجابر وعائشة علی اختلاف عنها ورافع بن خديج وعبدالله بن الزبير ومن التابعين قول سعيد ابن المسيب وابی سلمة بن عبدالرحمن وسليمان بن يسار واخيه عطاء بن يسار ومكحول وابراهيم النخعی وابی قلابة واياس بن معاوية والقاسم بن محمد وسالم والشعبی علی خلاف عنه وكذا الحسن وابراهيم بن علية وداود الظاهری فيما حكاه عنه ابو عمر فی التمهيد والمعروف عن داود خلافه وقال القاضی عياض لم يقل احد من ائمة الفقهاء واهل الفتوی باسقاط حرمة لبن الفحل الا اهل الظاهر وابن علية والمعروف عن داود موافقة الائمة الاربعة قلت معنی لبن الفحل يحرم انه يثبت حرمة الرضاع بينه وبين الرضيع ويصير ولداله ويكون اولاد الرضيع اولاد الرجل خلافا لمن قال لبن الرجل لا يحرم

ص حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها ان افلح اخا ابى القعيس جاء يستأذن عليها وهو عمها من الرضاعة بعد ان نزل الحجاب فابيت ان آذن له فلما جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرته بالذى صنعت فامرنى ان آذن له

ش مطابقته للترجمة من حيث ثبوت الحرمة بين عائشة وبين افلح المذكور الذى هو عمها من الرضاع فلذلك اذن لها بدخول افلح عليها وقال انه عمك لما قالت انما ارضعتنى المرأة ولم يرضعنى الرجل كذا فى رواية الترمذى فدل على ان ماء الرجل يحرم والحديث مضى فى كتاب الشهادات فى باب الشهادة على الانساب وقد مضى الكلام فيه هناك ونذكرههنا باكثر منه واوضح فقوله ان افلح اخا ابى القعيس كذا هو فى صحيح مسلم والنسائى ايضا وفى رواية لمسلم افلح بن ابى القعيس وكذا فى رواية ابى داود وابن ماجه وفى رواية لمسلم قال استأذن عليها ابو القعيس وفى رواية له وللنسائى قالت استأذن على عمى من الرضاعة ابو الجعيد فرددته قال هشام انما هو ابو القعيس والصواب انه افلح وكنيته ابو الجعيد وهو اخو ابى القعيس وقال القرطبى فى المفهم هذا هو الصحيح وما سوى ذلك وهم من بعض الرواة ولا يعرف لابى القعيس ولا لاخيه افلح ذكر الا فى هذا الحديث ويقال انهما من الاشعريين وفى رواية الترمذى قالت جاء عمى من الرضاعة ذكرته مبهما وافلح بفتح الهمزة واللام وسكون الفاء وبالحاء المهملة وابو القعيس بضم القاف وفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة **قوله** وهو عمها من الرضاعة فيه التفات وكان القياس يقتضى ان تقول وهو عمى واختلف فى كيفية ثبوت العمومة لافلح هذا فزعم بعضهم ممن رأى ان ابن الفحل لا يحرم ان افلح هذا رضع مع ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه فكان عما لعائشة من الرضاعة وهذا خطأ يرده ما فى رواية الترمذى عن عائشة قالت انما ارضعتنى المرأة ولم يرضعنى الرجل وكذا فى رواية البخارى على ما يأتى ان شاء الله تعالى والصواب ان عائشة ارتضعت من امرأة ابى القعيس وافلح اخوه فصار عمها من الرضاعة وفى رواية لمسلم جاء افلح اخو ابى القعيس يستأذن عليها وكان ابو القعيس ابا عائشة من الرضاعة وفى رواية له وكان ابو القعيس زوج المرأة التى ارضعت عائشة **قوله** جاء يستأذن عليها فيه دليل على مشروعية الاستيذان ولو فى حق المحرم لجواز ان يكون المرأة على حال لا يحل للمحرم ان يراها عليه **قوله** بعد ان نزل الحجاب فيه انه لا يجوز للمرأة ان تأذن للرجل الذى ليس بمحرم لها فى الدخول عليها ويجب عليها الاحتجاب منه بالاجماع وما ورد من بروز النسأ فانما كان قبل نزول الحجاب وكانت قصة افلح مع عائشة بعد نزول الحجاب كما صرح به هنا **قوله** فابيت اى امتنعت فيه دليل على ان الامر المتردد فيه بين التحريم والاباحة ليس لمن لم يترجح عنده احد الطرفين الاقدام عليه خصوصا بعد نزول الحجاب وترددت عائشة فيه هل هو محرم فتأذن له اوليس بمحرم فتمنعه فامتنعت تغليبا للتحريم على الاباحة **قوله** فامرنى ان آذن له وفى رواية شعيب الماضية فى الشهادات ايذنى له فانه عمك تربت يمينك وفى رواية سفيان يداك او يمينك وفى رواية مالك عن هشام بن عروة انه عمك فليلج عليك وفى رواية الحكم صدق افلح ايذنى له واستدل بهذا الحديث على ان من ادعى الرضاع وصدقه الرضيع يثبت حكم الرضاع بينهما فلا يحتاج الى بينة لان افلح ادعاه وصدقته عائشة واذن الشارع بمجرد ذلك ورد هذا باحتمال ان الشارع اطلع على ذلك من غير دعوى افلح وتسليم عائشة واستدل به ايضا على ان قليل الرضاع يحرم كما

(يحرم)

بحرم كثيره وقال بعضهم والزم بعضهم بهذا الحديث الحنفية القائلين ان الصحابى اذاروى حديثا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وصح عنه ثم صح عنه العمل بخلافه ان العمل بمارأى لابما روى لان عائشة صح عنها ان الاعتبار بلبن الفحل واخذ الجمهور منهم الحنفية بخلاف ذلك وعملوا بروايتها فى قصة اخى ابى القعيس وحرموا بلبن الفحل وكان يلزمهم على قاعدتهم ان يتبعوا عائشة ويعرضوا عن روايتها وهذا الزام قوى انتهى قلت لوعلم هذا القائل مدرك ماقالته الحنفية فى ذلك لما صدر منه هذا الكلام ولكن عدم الفهم واريحية العصبية يحملان الرجل على الخبط من هذا وقاعدة اصحابنا فيما قالوه ليست على الاطلاق بل هى لايخلو الصحابى فى عمله بمارأى لابماروى انه ان كان عمله اوفتواه قبل الرواية او قبل بلوغه اليه كان الحديث حجة وان كان بعد ذلك لم يكن حجة لانه ثبت عنده انه منسوخ فلذلك عمل بمارآه لابما رواه على ان ابن عبدالبر قدذكر ان عائشة ايضا كانت ممن حرم لبن الفحل ﴿ ص ﴾ باب ۞ شهادة المرضعة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان شهادة المرضعة بالرضاع وحدها وفيه خلاف فروى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وطاوس جواز شهادة واحدة فيه اذا كانت مرضعة وتستحلف مع شهادتها وهو قول الزهرى والاوزاعى واحمد واسحق وعن الاوزاعى انه اجاز شهادة امرأة واحدة فى ذلك اذا شهدت قبل ان تتزوجه فامابعده فلاوروى عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه انه لايقبل فى ذلك الاشهادة رجلين أورجل وامرأتين وهو قول ابى حنيفة واصحابه وقال مالك تقبل شهادة امرأتين دون رجل وبه قال الحكم وقالت طائفة لاتقبل فى ذلك اقل من اربع نسوة روى ذلك عن عطاء والشعبى وهو قول الشافعى ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا اسمعيل بن ابراهيم اخبرنا ايوب عن عبدالله بن ابى مليكة قال حدثنى عبيد بن ابى مريم عن عقبة بن الحرث قال وقد سمعته من عقبة لكنى لحديث عبيد احفظ قال تزوجت امرأة فجاءتنا امرأة سوداء فقالت ارضعتكما فاتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت تزوجت فلانة بنت فلان فجاءتنا امرأة سوداء فقالت انى قد ارضعتكما وهى كاذبة فاعرض عنى فاتيته من قبل وجهه قلت انها كاذبة قال كيف بها وقد زعمت انها قد ارضعتكما دعها عنك واشار اسمعيل باصبعيه السبابة والوسطى يحكى ايوب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله قال كيف بها الى آخره وبه اخذ الليث وقال بجواز شهادة المرضعة وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى واسمعيل بن ابراهيم هو اسمعيل ابن علية وهى امه وايوب هو السختيانى وعبيد بن ابى مريم المكى ماله فى الصحيح غير هذا الحديث وذكره ابن حبان فى ثقات التابعين وعقبة بضم العين وسكون القاف ابن الحرث القرشى المكى الصحابى وهو من افراده والحديث مضى فى كتاب العلم فى باب الرحلة وفى كتاب الشهادات وباب شهادة الاماء والعبيد **قوله** قال وقد سمعته اى قال عبدالله بن ابى مليكة سمعت هذا الحديث من عقبة بن الحرث والاعتماد على سماعه منه **قوله** تزوجت امرأة وهى ام يحيى بنت ابى اهاب بكسر الهمزة التميمى **قوله** امرأة سوداء ولم يدر اسمها **قوله** فاعرض عنى وفى رواية المستملى فاعرض عنه بطريق الالتفات **قوله** من قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة **قوله** كيف بها استبعاد منه اى وكيف تجتمع بها بعد ان قيل هذا **قوله** دعها اى اتركها وهو امر من تدع امره بالترك والاخذ بالورع والاحتياط لا على الايجاب وروى ابن مهدى باسناده عن رجل من بنى عبس قال سألت عليا وابن عباس رضى الله تعالى عنهم

عن رجل تزوج امرأة فجاءت امرأة فزعمت انها ارضعتهما فقال لا ينزه عنها فهو خير واما ان يحرمها عليه احد فلا وقد قال زيد ابن اسلم ان عمر بن الخطاب لم يجز شهادة امرأة واحدة فى الرضاع قوله واشار اسمعيل هو اسمعيل بن ابراهيم الراوى قوله باصبعيه يعنى اشار بهما حكاية عن ايوب السختيانى فى اشارته بهما الى الزوجين ﴿ص﴾ باب ما يحل من النساء وما يحرم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ما يحل نكاحه من النساء وما لا يحل ﴿ص﴾ وقوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت الاية الى قوله ان الله كان عليما حكيما ﴿ش﴾ قوله بالجر عطف على قوله ما يحل وهكذا فى رواية كريمة وفى رواية ابى ذر حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم الآية الى عليما حكيما قوله الآية وفى بعض النسخ الآيتين لان من قوله حرمت الى قوله عليما حكيما آيتين الاولى من حرمت عليكم الى قوله ان الله كان غفورا رحيما والثانية من قوله والمحصنات من النساء الى قوله ان الله كان عليما حكيما وقد بين الله تعالى هنا المحرمات من النساء وهن اربع عشرة امرأة سبع من نسب وسبع بسبب فالسبع التى من نسب هى قوله حرمت عليكم امهاتكم الى قوله وبنات الاخت الاولى الامهات والمراد بها الوالدات ومن فوقهن من الجدات من قبل الامهات والاباء الثانية البنات المراد بها بنات الاصلاب ومن اسفل منهن من بنات الابناء والبنات وان سفلن الثالثة الاخوات والمراد الشقيقات وغيرهن من الاباء والامهات الرابعة العمات المراد اخوات الاباء واخوات الاجداد وان علون الخامسة الخالات وهى اخوات الامهات الوالدات لاباءهن وامهاتهن السادسة بنات الاخ من الاب والام او من الاب او من الام وبنات بناتهن وان سفلن السابعة بنات الاخت كذلك من اى جهة كن واولاد اولادهن وان سفلن واما السبع التى من جهة السبب فهى من قوله تعالى وامهاتكم اللاتى ارضعنكم الى آخر الآية والمراد الام المرضعة ومن فوقها من امهاتها وان بعدن وقام ذلك مقام الوالدة ومقام امهاتها والاخت من الرضاع التى ارضعتها امك بلبان ابيك سواء ارضعتها معك اومع ولد قبلك او بعدك والاخت من الاب دون الام وهى التى ارضعتها زوجة ابيك بلبان ابيك والاخت من الام دون الاب وهى التى ارضعتها امك بلبان رجل آخر وام المرأة حرام عليه دخل بها او لم يدخل وهو قول اكثر الفقهاء وقال على وابن عباس وابن الزبير ومجاهد وعكرمة له ان يتزوج قبل الدخول بها والربيبة وهى بنت امرأة الرجل من غيره وانما تحرم بالدخول بالام ولا تحرم بمجرد العقد وذكر الحجر بطريق الاغلب لا على الشرط وحليلة الابن اى زوجته وانما قال من اصلابكم تحرزا عن زوجات المتبنى والجمع بين الاختين حرتين كانتا اوامتين وطئتا فى عقد واحد فى حال الحياة وحكى عن داود انه جوز ذلك بملك اليمين وقد مضى الكلام فيه عن قريب ﴿ص﴾ وقال انس رضى الله تعالى عنه والمحصنات من النساء ذوات الازواج حرام الا ما ملكت ايمانكم لا يرى بها بأسا ان ينزع الرجل جاريته من عبده ﴿ش﴾ اى قال انس بن مالك فى قوله تعالى والمحصنات اى النساء المحصنات اللاتى لهن ازواج حرام الا بعد طلاق ازواجهن وانقضاء العدة منهن وقيل المحصنات اى العفائف حرام الا بعد النكاح وسبب نزول هذه الاية ما رواه ابو سعيد الخدرى قال اصبنا سبايا يوم اوطاس لهن ازواج فكرهنا ان نقع عليهن فسألنا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فنزلت هذه الآية الا ما ملكت يعنى الا الامة المزوجة بعبد فان لسيده ان ينزعها من تحت نكاح زوجها قوله ولا يرى بها اى فيها بأسا اى حرجا ان ينزع الرجل جاريته من عبده وفى رواية

الكشميهني جارية من عبده ﴿ص ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ش﴾ اى قال الله تعالى (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن) اى لاتتزوجوهن حتى يؤمن بالله وقرئ بضم التاء اى ولا تزوجوهن والمراد بالمشركات الحربيات والآية ثابتة وقيل المشركات الكتابيات والحربيات لان اهل الكتاب من اهل الشرك لقوله تعالى (وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله) وهي منسوخة بقوله (والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ﴿ص وقال ابن عباس مازاد على اربع فهو حرام كامه وابنته واخته ش﴾ اى مازاد على اربع نسوة وهذا وصله اسمعيل بن زياد فى تفسيره عن جويبر عن الضحاك منه ﴿ص وقال لنا احمد بن حنبل حدثنا يحيي بن سعيد عن سفيان حدثني حبيب عن سعيد عن ابن عباس رضى الله عنهما حرم من النسب سبع ومن الصهر سبع ثم قرأ حرمت عليكم امهاتكم الآية ش﴾ قوله قال لنا احمد بن حنبل وهو الامام المشهور واخذ البخارى عنه هنا مذاكرة ولم يقل حدثنا ولا اخبرنا وروى عن احمد بن الحسن الترمذى عنه حديثا واحدا فى آخر المغازى فى سند بريدة قوله انه غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ست عشرة غزوة وقال فى كتاب الصدقات حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى حدثنا ابى حدثنا ثمامة الحديث ثم قال عقيبه وزادنى احمد بن حنبل عن محمد بن عبد الله الانصارى وقال هنا قال احمد روى عن يحيي بن سعيد القطان عن سفيان الثورى عن حبيب بن ابى ثابت عن سعيد بن جبير **قوله** حرم اى حرم من النسب سبع نسوة ومن الصهر كذلك والصهر واحد الاصهار وهم اهل بيت المرأة ومن العرب من يجعل الصهر من الاحماء والاختان جميعا وقال ابن الاثير الاختان من قبل المرأة والاحماء من قبل الرجل والصهر يجمعهما وختن الرجل اذا تزوج اليه قيل الآية لاتدل على السبع الصهرى واجيب اقتصر على ذكر الامهات والبنات لانهما كالاساس منهن وهذا بترتيب ما فى القرآن من النسب وقيل ما فائدة ذكر الاختين بعدها واجيب للاشعار بان حرمتهما ليست مطلقا ودائما كالاصل والفرع بل عند الجمع ولم يذكر الاربعة الاخرى لان حكمهن يعلم من الاختين بالقياس عليهما لان علة حرمتهما الجمع الموجب لقطيعة الرحم وذلك حاصل فيهما ﴿ص وقد جمع عبد الله بن جعفر بين ابنة على وامرأة على ش﴾ اى قد جمع عبد الله بن جعفر بن ابى طالب بين ابنة على بن ابى طالب وامرأته ليلى بنت مسعود فكانتا عنده جميعا وفى حديث ابن لهيعة عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني غير واحد ان عبد الله بن جعفر جمع بين امرأة على وابنته ثم ماتت بنت على فتزوج عليها بنتا له اخرى قال وحدثنا قبيصة عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن بن مهران قال جمع ابن جعفر بن ابى طالب بين بنت على وامرأته فى ليلة وعند ابن سعد من حديث ابن ابى ذئب حدثني عبد الرحمن بن مهران ان ابن جعفر تزوج زينب بنت على وتزوج معها امرأته ليلى بنت مسعود قال ابن سعد فلما توفيت زينب تزوج بعدها ام كلثوم بنت على بنت فاطمة رضى الله تعالى عنهم ﴿ص وقال ابن سيرين لابأس به وكرهه الحسن مرة ثم قال لابأس به ش﴾ اى قال محمد بن سيرين لابأس بهذا الجمع وقال القاسم بن سلام حدثنا اسمعيل بن ابراهيم حدثنا ايوب عن ابن سيرين انه كان لايرى بذلك بأسا وقال القاسم وكذلك قول سفيان واهل العراق لايرون به بأسا ولا احسبه الا قول اهل الحجاز وكذلك هو عندنا ولا اعلم احدا كرهه الا شيئا يروى عن الحسن ثم كان رجع عنه قلت اشار اليه البخارى بقوله وكرهه الحسن مرة ثم قال لابأس به وقال ابن بطال قال ابن ابى ليلى

لايجوز هذا النكاح وكرهه عكرمة وقال ابن المنذر ثبت رجوع الحسن عنه واجازه اكثر اهل العلم وفعل ذلك صفوان بن امية واباحه ابن سيرين وسليمان بن يسار والثورى والاوزاعى والشافعى واحمد واسحق والكوفيون وابو عبيد وابو ثور وقال مالك لااعلم ذلك حراما وبه نقول وفى الاسناد الى عكرمة فى كراهته مقال ﴿ص﴾ وجمع الحسن بن الحسن بن على بين ابنتى عم فى ليلة ﴿ش﴾ اى جمع الحسن بن الحسن بن على بن ابى طالب الى آخره وهذا التعليق رواه ابو عبيد بن سلام فى كتاب النكاح تأليفه عن حجاج عن ابن جريج اخبرنى عمرو بن دينار ان الحسن بن محمد اخبره ان الحسن بن الحسن بن على بنى فى ليلة واحدة ببنت محمد بن على وببنت عمر بن على فجمع بينهما يعنى بين ابنتى العم وان محمد بن على قال هو احب الينا منهما يعنى ابن الحنفية قال ابن بطال وكرهه مالك وليس بحرام انما هو لاجل القطيعة قال وهو قول عطاء وجابر بن زيد وفى المصنف عن عطاء يكره الجمع بينهما الفساد بينهما وكذا ذكره عن الحسن وحدثنا ابن نمير عن سفيان حدثنى خالد الفافا عن عيسى بن طلحة قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ينكح المرأة على قرابتها مخافة القطيعة ﴿ص﴾ وكرهه جابر بن زيد للقطيعة وليس فيه تحريم لقوله تعالى واحل لكم ماوراء ذلكم ﴿ش﴾ اى كره هذا النكاح المذكور جابر بن زيد ابو الشعثاء الازدى اليحمدى الجوفى بالجيم ناحية عمان البصرى التابعى وهو من افراد البخارى قوله للقطيعة اى لوقوع التنافس بينهما فى الحظوة عند الزوج فيؤدى ذلك الى قطيعة الرحم قوله وليس فيه تحريم من كلام البخارى وقد صرح به قتادة قبله ﴿ص﴾ وقال عكرمة عن ابن عباس اذا زنى باخت امرأته لم تحرم عليه امرأته ﴿ش﴾ هذا التعليق رواه ابن ابى شيبة عن عبد الاعلى عن هشام عن قيس بن سعد عن عطاء وقال ابن بطال انما حرم الله الجمع بين الاختين بالنكاح خاصة لا بالزنا الا ترى انه يجوز نكاح واحدة بعد اخرى من الاختين ولايجوز ذلك فى المرأة وابنته من غيره والكوفيون على انه اذا زنى بالام حرم عليه بنتها وكذا عكسه وهو قول الثورى والاوزاعى واحمد واسحق انى يحرم عليه ابنتها وامها وهى رواية ابن القاسم فى المدونة وخالف فيه ابن عباس وسعيد بن المسيب وعروة وربيعة والليث فقالوا الحرام لايحرم حلالا وهو قوله فى الموطأ وبه قال الشافعى وابو ثور ﴿ص﴾ ويروى عن يحيى الكندى عن الشعبى وابى جعفر فيمن يلعب بالصبى ان ادخله فيه فلا يتزوجن امه ويحيى هذا غير معروف ولم يتابع عليه ﴿ش﴾ يحيى هذا هو ابن قيس الكندى روى عن شريح وروى عنه ابو عوانة وشريك والثورى وقول البخارى ويحيى هذا غير معروف اى غير معروف العدالة والا فاسم الجهالة ارتفع عنه برواية هؤلاء المذكورين وقد ذكره البخارى فى تاريخه وابن ابى حاتم ولم يذكرا فيه جرحا وذكره ابن حبان فى الثقات على عادته فيمن لم يجرح قوله عن الشعبى هو عامر بن شراحيل قوله وابى جعفر وفى رواية ابى ذر عن المستملى وابن جعفر والاول هو المعتمد وكذا وقع فى رواية ابن المهدى عن المستملى كالجماعة وهكذا وصله وكيع عن سفيان عن يحيى قوله فيمن يلعب بالصبى ان ادخله فيه اراد به اذا لاط به فلا يتزوجن امه يعنى تحرم عليه الحاصل انه يثبت به حرمة المصاهرة وقال ابن بطال اما تحريم النكاح باللواطة فاصحاب ابى حنيفة ومالك والشافعى لايحرمون به شيئا وقال الثورى اذا لعب بالصبى حرمت عليه امه وهو قول احمد بن حنبل قال اذا تلوط بابن امرأته او ابيها او اختها حرمت عليه امرأته وقال الاوزاعى اذا لاط غلام بغلام وولد للمفجور به بنت لم يجز للفاجر ان يتزوج بها لانها بنت

(من)

ان تدخل شربه ﴿ ص وقال عكرمة عن ابن عباس اذا زنى بها لاتحرم عليه امرأته ش ﴾ اى قال عكرمة مولى ابن عباس عن مولاه ابن عباس اذا زنى رجل بام امرأته لاتحرم عليه امرأته ووصله البيهقى من طريق هشام عن قتادة عن عكرمة بلفظ فى رجل غشى ام امرأته لاتحرم عليه امرأته ﴿ ص ويذكر عن ابى نصر ان ابن عباس حرمه وابو نصر هذا لم يعرف سماعه عن ابن عباس ش ﴾ ابو نصر هذا بسكون الصاد المهملة يذكر عنه ان ابن عباس حرمه اى حرم العقد الذى بينه وبين امرأته بوطئ امها ووصله الثورى فى جامعه من طريقه ولفظه ان رجلا قال انه اصاب ام امرأته فقال له ابن عباس حرمت عليك امرأتك وذلك بعد ان ولدت منه سبعة اولاد كلهن بلغ مبلغ الرجال قوله وابو نصر هذا لم يعرف سماعه من ابن عباس هكذا فى رواية الاكثرين وفى رواية ابن المهدى عن المستملى لايعرف بسماعه وعدم المعرفة بسماعه عن ابن عباس هو قول البخارى وعرفه ابو زرعة بانه اسدى وانه ثقة روى عن ابن عباس انه سأله عن قوله عزوجل والفجر وليال عشر انتهى فان كانت الطريق اليه صحيحة فهو يرد قول البخارى ولاشك ان عدم معرفة البخارى بسماعه من ابن عباس لايستلزم نفى معرفة غيره به على ان الاثبات اولى من النفى ﴿ ص ويروى عن عمران بن حصين وجابر بن زيد والحسن وبعض اهل العراق تحرم عليه ش ﴾ عمران بن الحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين الصحابى المشهور وجابر بن زيد التابعى والحسن هو البصرى وبعض اهل العراق مثل ابراهيم النخعى والثورى وابى حنيفة واصحابه فكلهم يقولون ان من وطئ ام امرأته تحرم عليه امرأته اما قول عمران بن الحصين فوصله عبد الرزاق من طريق الحسن البصرى عنه قال من فجر بام امرأته حرمتا عليه جميعا واما قول جابر بن زيد و الحسن فوصله ابن ابى شيبة من طريق قتادة عنهما قال كان جابر بن زيد والحسن يكرهان ان يمس الرجل ام امرأته يعنى فى الرجل يقع على ام امرأته واما قول بعض اهل العراق فاخرجه ابن ابى شيبة عن جرير عن مغيرة عن ابراهيم وعامر فى رجل وقع على ابنة امرأة قالا حرمتا عليه كلتاهما وروى عن جرير عن حجاج عن ابن هانى الخولانى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من نظر الى فرج امرأة لم يحل له امها ولا ابنتها ﴿ ص وقال ابو هريرة لاتحرم حتى يلزق بالارض يعنى يجامع ش ﴾ اى لاتحرم البنت اذا وطئ امها وبالعكس ايضا قوله حتى يلزق قال ابن التين بفتح اوله وضبطه غيره بالضم وهو اوجه وفسره البخارى بقوله يعنى يجامع وكأنه احترز به عما اذا لمسها اوقبلها من غير جماع لاتحرم ﴿ ص وجوزه ابن المسيب وعروة والزهرى وقال الزهرى قال على لاتحرم ش ﴾ اى جوز سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير ومحمد بن مسلم الزهرى النكاح بينه وبين امرأة قد وطئ امها وقد روى عبد الرزاق من طريق الحارث بن عبد الرحمن قال سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير عن الرجل يزنى بالمرأة هل تحل له بنتها فقالا لايحرم الحرام الحلال وروى عن معمر عن الزهرى مثله قوله وقال الزهرى قال على اى على بن ابى طالب لايحرم ووصله البيهقى من طريق يحيى بن ايوب عن عقيل عن الزهرى انه سئل عن رجل وطئ ام امرأته فقال قال على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه لايحرم الحرام الحلال ﴿ ص وهذا مرسل ش ﴾ اى هذا الذى رواه الزهرى مرسل وفى رواية الكشميهنى وهو مرسل اى منقطع واطلق المرسل على المنقطع وهذا امر سهل ﴿ ص ۝ باب ۝ وربائبكم اللاتى

في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان قوله عز وجل وربائبكم وهو جمع ربيبة وهي بنت امرأة الرجل من غيره فعيلة بمعنى مفعولة سميت بها لانها يربيها زوج امها غالبا **قوله** في حجوركم جمع حجر بفتح الحاء وكسرها يقال فلان في حجر فلان اي في كنفه ومنعته وهي من المحرمات بشرط دخول الرجل على ام الربيبة واجمعوا على ان الرجل اذا تزوج امرأة ثم طلقها او ماتت قبل ان يدخل بها حل له تزويج ابنتها وهو قول الحنفية والثوري ومالك والاوزاعي ومن قال بقوله من اهل الشام والشافعي واصحابه واسحق وابي ثور وروي عن جابر بن عبدالله وعمران بن حصين انهما قالا اذا طلقها قبل ان يدخل بها يتزوج ابنتها واختلفوا في معنى الدخول الذي يقع به تحريم الربائب فقالت طائفة الدخول الجماع روي ذلك عن ابن عباس وبه قال طاوس وعمرو بن دينار وهو الاصح من قولي الشافعي وقال آخرون هو الخلوة وهو قول ابي حنيفة ومالك واحد وهنا قول آخر وهو ان يحرم ذلك التفتيش والقعود بين الرجلين هكذا قال عطاء وقال الاوزاعي ان دخل بالام فعراها ولمسها بيده او اغلق بابا او ارخى سترا فلا يحل له نكاح ابنتها واختلفوا في النظر فقال مالك اذا نظر الى شعرها او صدرها او شيء من محاسنها للذة حرمت عليه امها وبنتها وقال الكوفيون اذا نظر الى فرجها بشهوة كان بمنزلة اللمس بشهوة وقال ابن ابي ليلى لا تحرم بالنظر حتى يلمس وبه قال الشافعي وقد روي التحريم بالنظر عن مسروق والتحريم باللمس عن النخعي والقاسم ومجاهد ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس الدخول والمسيس واللماس هو الجماع ﴿ ش ﴾ اشار به الى ان معنى هذه الالفاظ الجماع ذكرها الله تعالى في القرآن وروى عبدالرزاق من طريق بكر بن عبدالله المزني قال قال ابن عباس الدخول والغشي والافضاء والمباشرة والرفث الجماع الا ان الله تعالى حي كريم يكني بما شاء عمن شاء ﴿ ص ﴾ ومن قال بنات ولدها من بناته في التحريم لقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لام حبيبة لا تعرضن على بناتكن ولا اخواتكن ﴿ ش ﴾ يعني الذي قال حكم بنات ولد المرأة كحكم بنات المرأة في التحريم على الرجل محتجا بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لام حبيبة لا تعرضن على بناتكن ووجه دلالة الحديث عليه ان لفظ البنات يتناول لبنات البنات وان لم يكن في حجره يعني الربيبة مطلقا وحديث ام حبيبة قد تقدم عن قريب وقوله ومن قال الى قوله حدثنا الحميدي لم يثبت في رواية ابي ذر عن السرخسي ﴿ ص ﴾ وكذلك ولد الابناء هن حلائل الابناء ﴿ ش ﴾ اي كذلك في التحريم ولد الابناء هن حلائل الابناء اي ازواجهم وهذا لا خلاف فيه ﴿ ص ﴾ وهل تسمى الربيبة وان لم تكن في حجره ﴿ ش ﴾ انما ذكره بالاستفهام لان فيه خلافا وهو ان التقييد بالحجر شرط ام لا وعند الجمهور ليس بشرط وذكر لفظ الحجر بالنظر الى الغالب ولا اعتبار لمفهوم المخالفة اذا كان الكلام خارجا على الاغلب والعادة وعند الظاهرية لا تحريم الا اذا كانت في حجره وقدم الكلام فيه عن قريب ﴿ ص ﴾ ودفع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ربيبة له الى من يكفلها ﴿ ش ﴾ ذكر هذا في معرض الاحتجاج على كون الربيبة في الحجر ليس بشرط كما ذهب اليه اهل الظاهر ووجهه انه صلى الله تعالى عليه وسلم دفع ربيبة له الى من يكفلها **وقوله** دفع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم طرف من حديث رواه البزار والحاكم من طريق ابي اسحق عن فروة بن نوفل الاشجعي عن ابيه وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دفع اليه زينب بنت ام سلمة وقال انما انت ظئري قال فذهب بها ثم جاء فقال ما فعلت الجويرية قال عند امها يعني من الرضاعة وجئت لتعلمني ذكر حديثا فيما يقرأ عند النوم قلت نوفل الاشجعي له صحبة نزل الكوفة قال ابو عمر لم يرو عنه غير بنيه فروة وعبدالرحمن

وسحيم بنو نوفل حديثه فى قل يا ايها الكافرون مختلف فيه مضطرب الاسناد قلت حديثه فى سنن ابى داود
رحمه الله تعالى فان قلت احتج اهل الظاهر بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لو لم يكن ربيبتى
فى حجرى فشرط الحجر قلت هذا اخرجه صالح بن احمد عن ابيه واخرجه ابو عبيد ايضا وقال
ابن المنذر والطحاوى انه غير ثابت عنه فيه ابراهيم بن عبيد بن رفاعة لا يعرف واكثر اهل العلم
تلقوه بالدفع والخلاف واحتجوا فى دفعه بقوله لام حبيبة فلا تعرضن على بناتكن ولا اخواتكن
فدل ذلك على انتفائه ووهاه ابو عبيد ايضا ص وسمى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
ابن ابنته ابنا ش ذكر هذا ايضا فى معرض الاحتجاج لقوله ومن قال بنات ولدها
وقوله وكذلك ولد الابناء ووجهه انه قال فى حديث ابى بكر الذى مضى فى المناقب ان ابنى هذا
سيد يعنى الحسن بن على رضى الله تعالى عنهما ص حدثنا الحميدى حدثنا سفين حدثنا هشام عن ابيه
عن زينب عن ام حبيبة قالت قلت يا رسول الله هل لك فى بنت ابى سفين قال فافعل ماذا قلت تنكح
قال اتحبين قلت لست لك بمخلية واحب من شركنى فيك اختى قال انها لا تحل لى قلت بلغنى انك تخطب
قال ابنة ام سلمة قلت نعم قال لو لم تكن ربيبتى ما حلت لى ارضعتنى واباها ثويبة فلا تعرضن
على بناتكن ولا اخواتكن ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدى عبد الله بن زبير
منسوب الى احد اجداده حميد وسفين بن عيينة وهشام بن عروة بن الزبير وزينب بنت ابى سلمة
ربيبة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث مضى عن قريب فى باب وامهاتكم اللاتى
ارضعنكم ومر الكلام فيه قوله فافعل ماذا فان قلت ماذا له صدر الكلام قلت تقديره فاذا افعل
ماذا قوله بمخلية من باب الافعال اى لست خالية عن الضرة قوله واباها اى ابا ابنة ابى سلمة
ص وقال الليث حدثنا هشام درة بنت ابى سلمة ش يعنى روى الليث بن سعد
عن هشام بن عروة فسمى بنت ابى سلمة درة بضم الدال المهملة وتشديد الراء وقد ذكرنا الخلاف فيه فى باب
وامهاتكم اللاتى ارضعنكم ص باب وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف ش
اى هذا باب فيه قوله عز وجل (وان تجمعوا) الآية وقد مر فيها ان الجمع بين الاختين حرام بالعقد
ص حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير اخبره
ان زينب ابنة ابى سلمة اخبرته ان ام حبيبة قالت قلت يا رسول الله انكح اختى بنت ابى سفيان قال وتحبين
قلت نعم لست لك بمخلية واحب من شاركنى فى خير اختى فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
ان ذلك لا يحل لى قلت يا رسول الله فو الله انا لنتحدث انك تريد ان تنكح درة بنت ابى سلمة قال بنت ام سلمة
فقلت نعم قال فو الله لو لم تكن فى حجرى ما حلت لى انها لابنة اخى من الرضاعة ارضعتنى وابا سلمة ثويبة فلا
تعرضن على بناتكن ولا اخواتكن ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخارى فى مواضع
ففى كل موضع ترجمة مطابقة لموضع فى الحديث وهنا موضع الترجمة هو قوله فلا تعرضن الخ ص
باب لا تنكح المرأة على عمتها ش اى هذا باب فى بيان عدم جواز نكاح المرأة على عمتها يعنى لا يجوز
الجمع بين المرأة وعمتها بنكاح ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا عاصم عن الشعبى سمع جابرا
رضى الله تعالى عنه قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان تنكح المرأة على عمتها
او خالتها ش مطابقته للترجمة ظاهرة واقتصر فيها على لفظ العمة لكون الخالة مثلها
وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزى وعبد الله هو ابن المبارك المروزى وعاصم هو

ابن سليمان الاحول البصرى والشعبى هو عامر بن شراحيل والحديث اخرجه النسائى ايضا فى النكاح عن محمد بن آدم وغيره **قوله** اوخالتها اى اولا تنكح على خالتها وكلمة او ليست للشك لان حكمهما واحد وظاهر الحديث تخصيص المنع بما اذا تزوج احديهما على الاخرى ويؤخذ منه منع تزويجهما معا فان جمع بينهما بعقد بطلا اومرتبا بطل الثانى وقال الخطابى وفى معنى خالتها وعمتها خالة ابيها وعمته وعلى هذا القياس كل امرأتين لو كانت احديهما رجلا لم تحل له الاخرى وانما نهى عن الجمع بينهما لئلا يقع التنافس فى الحظوة من الزوج فيفضى الى قطع الارحام وعند ابن حبان نهى ان تزوج المرأة على العمة والخالة وقال انكن اذا فعلتن ذلك قطعتن ارحامكن

ص وقال داود بن عون عن الشعبى عن ابى هريرة **ش** داود هو ابن ابى هند واسمه دينار القشيرى وابن عون هو عبدالله بن عون بفتح العين المهملة وبالنون البصرى **قوله** عن الشعبى اى رويا كلاهما عن عامر الشعبى عن ابى هريرة وذكر روايتهما معلقة اما رواية داود فوصلها ابو داود والترمذى والدارمى فلفظ ابى داود لاتنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ولفظ الترمذى نهى ان تنكح المرأة على عمتها اوالعمة على ابنة اختها والمرأة على خالتها اوالخالة على ابنة اختها ولاتنكح الصغرى على الكبرى ولاالكبرى على الصغرى ولفظ الدارمى نحوه ولما اخرج الترمذى حديث ابى هريرة واخرج حديث ابن عباس ايضا هكذا قال حديث ابن عباس وابى هريرة حديث صحيح قال وفى الباب عن على وابن عمر وعبدالله بن عمرو وابى سعيد وابى امامة وجابر وعائشة وابى موسى وسمرة بن جندب رضى الله تعالى عنهم وقال شيخنا زين الدين حديث على رواه احمد فى مسنده وحديث ابن عمر رواه ابن ابى شيبة فى مصنفه وفيه جعفر بن برقان فالجمهور على تضعيفه وحديث عبدالله بن عمرو رواه احمد وابن ابى شيبة ولفظه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال يوم فتح مكة لاتنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها وحديث ابى سعيد اخرجه ابن ماجه ولفظه سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن نكاحين ان يجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها واخلى شيخنا موضعا لحديث ابى امامة وحديث جابر عند البخارى وحديث عائشة اخلى موضعه ايضا وحديث ابى موسى اخرجه ابن ماجه باسناد ضعيف وحديث سمرة بن جندب رواه الطبرانى فى الكبير واخرج شيخنا عن عتاب بن اسيد عن الطبرانى فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف عندهم وبقى الكلام فى موضعين الاول ان اباعمر ذكر فى التمهيد عن بعض اهل الحديث انه كان يزعم ان هذا الحديث لم يسنده احد غير ابى هريرة ولم يسم قائل ذلك من اهل الحديث قال شيخنا اظنه اراد به الشافعى رضى الله تعالى عنه فان كان اراده فهو لم يقل لم يروه وانما قال لم يثبت وقد روى كلامه البيهقى فى السنن والمعرفة ايضا فرواه باسناده الصحيح اليه انه قال ولم يرو من جهة يثبته اهل الحديث عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الا عن ابى هريرة قال قد روى من حديث لايثبته اهل الحديث من وجه آخر قلت اعترض صاحب الجوهر النقى على البيهقى بان قال قد اثبته اهل الحديث من رواية اثنين غير ابى هريرة رضى الله تعالى عنه فاخرجه ابن حبان فى صحيحه من حديث ابن عباس واخرجه الترمذى وقال حسن صحيح واخرجه البخارى من حديث جابر فيحمل على ان الشعبى سمعه منهما اعنى اباهريرة وجابرا وهذا اولى من تخطئة احد الطرفين اذ لو كان كذلك

لم يخرجه البخاري في الصحيح وقال شيخنا سماع الشعبي منهما صرح به حماد بن سلمة في روايته لهذا الحديث عن عاصم عن الشعبي عن جابر وابي هريرة وكذلك ذكره الحافظ المزي في الاطراف الا ان البيهقي في المعرفة حكى عن الحفاظ ان رواية عاصم خطأ وذلك ان حديث جابر وان اخرجه البخاري فانه عقبه بذكر الاختلاف فيه فقال بعد ان رواه من رواية عاصم عن الشعبي عن جابر ورواه داود وابن عون عن الشعبي عن جابر ورواه داود وابن عون عن الشعبي عن ابي هريرة واذا تبين لك الاختلاف الذي وقع فيه فقدنا حالك على الترجيح فنظرنا بين عاصم الاحول وبين داود بن عون وكل واحد منهما لو انفرد كان اول مايؤخذ بقوله دون عاصم لانهما مجمع على عدالتهما ولم يتكلم احد فيهما وتكلم في عاصم غير واحد عموما وخصوصا اما عموما فقال ابن علية كل من اسمه عاصم في حفظه شئ واما خصوصا فقد قال يحيى بن معين كان يحيى بن سعيد القطان لايحدث عن عاصم الاحول يستضعفه وقال ابو احمد الحاكم ليس بالحافظ عندهم ولم يحمل عنه ابن ادريس لسوء مافي سيرته وقال بعضهم نصرة للبخاري ان هذا الاختلاف لايقدح عند البخاري لان الشعبي اشهر بجابر منه بابي هريرة وللحديث طريق آخر عن جابر بشرط الصحيح اخرجه النسائي من طريق ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر والحديث ايضا محفوظ من اوجه عن ابي هريرة فلكل من الطريقين مايعضده انتهى قلت قوله وللحديث طريق آخر الى آخره غير صحيح لان رواية ابي الزبير لايحتج بها لانه مدلس وقد قال الشافعي لانقبل رواية المدلس حتى يقول حدثنا وقال غير الشافعي ايضا ومع ذلك قال الشافعي لايحتج بروايات ابي الزبير الموضع الثاني مشتمل على احكام الاول احتج به على تخصيص الكتاب بالسنة ولكن فيه خلاف فعندنا يجوز بالاحاديث المشهورة قال صاحب الهداية هذا الحديث من الاحاديث المشهورة التي يجوز بمثلها الزيادة على الكتاب وعند الشافعي وآخرين يجوز تخصيص عموم القرآن بخبر الآحاد الثاني اجمع العلماء على القول بهذا الحديث فلا يجوز عند جميعهم نكاح المرأة على عمتها وان علت ولا على ابنة اخيها وان سفلت ولا على خالتها وان علت ولا على ابنة اخيها وان سفلت وقال ابن المنذر لااعلم في ذلك خلافا الا عن فرقة من الخوارج ولا يلتفت الى خلافهم مع الاجماع والسنة وذكر ابن حزم ان عثمان البتي اباحه وذكر الاسفرائيني انه قول طائفة من الشيعة محتجين بقوله تعالى (واحل لكم ماوراء ذلكم) قال ابو عبيد فيقال لهم لم يقل الله تعالى اني لست احرم عليكم بعد وقد فرض الله تعالى طاعة رسوله على العباد في الامر والنهي فكان مانهى عن ذلك وهي سنة باجماع المسلمين عليها الثالث يدخل في معنى هذا الحديث تحريم نكاح الرجل المرأة على عمتها من الرضاعة وخالتها منها لانه يحرم من الرضاع مايحرم من النسب الرابع كما يحرم الجمع بين من ذكر في الحديث بالنكاح يحرم الجمع بينهما بملك اليمين ايضا فيهما او في احدهما والحكم للنكاح المتقدم اما اذا كان احدهما بالنكاح والاخرى بملك اليمين فالحكم للنكاح وان تأخر لانه اقوى كما اذا وطئ امته بملك اليمين ثم تزوج عمتها او خالتها او بنت اخيها فان النكاح صحيح وتحرم عليه الموطؤة بملك اليمين حتى تبين منه التي تزوجها اخرا ☆ الخامس انما يحرم ذلك بسبب القرابة والرضاع فقط اما بسبب المصاهرة فلا على الصحيح وذلك كالجمع بين المرأة وزوجة ابيها او بنيها وبين ام زوجها فانه لو قدر احديهما ذكرا حرم عليه نكاح الاخرى ومع ذلك فلا يحرم الجمع بينهما لان هذا بالمصاهرة وذاك بالقرابة وهذا مذهب ابي حنيفة والشافعي والاوزاعي وغيرهم

وحكى ابن عبدالبر عن قوم من السلف انه يحرم الجمع ايضا على هذه الصورة السادس ان عند ابى حنيفة واحد انه اذا طلق العمة او الخالة اوابنة الاخ او ابنة الاخت طلاقا بائنا فلا يحل له نكاح الاخرى مادام فى زمن العدة وذهب مالك والشافعى الى انه يباح له الاخرى بمجرد البينونة وان لم تنقض العدة لانقطاع الزوجية حينئذ وليس فيه الجمع بينهما ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لايجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة وابوالزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج عبدالرحمن بن هرمز والحديث اخرجه مسلم وابو داود من رواية قبيصة بن ذؤيب عن ابى هريرة ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدان اخبرنا عبدالله قال اخبرنى يونس عن الزهرى قال حدثنى قبيصة بن ذؤيب انه سمع اباهريرة يقول نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان تنكح المرأة على عمتها والمرأة وخالتها فنرى خالة ابيها بتلك المنزلة لان عروة حدثنى عن عائشة قالت حرموا من الرضاعة مايحرم من النسب ﴿ ش ﴾ عبدان لقب عبدالله بن عثمان المروزى ويونس هو ابن يزيد الايلى والزهرى محمد بن مسلم وقبيصة بفتح القاف وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالصاد المهملة ابن ذؤيب مصغر الذئب الحيوان المشهور الخزاعى مات سنة ست وثمانين **قوله** فنرى الى آخره من كلام الزهرى وهو بفتح النون وضمها فبالفتح بمعنى نعتقد وبالضم بمعنى نظن خالة ابيها مثل خالتها فى الحرمة ويروى فيرى بالياء آخر الحروف قاله الكرمانى وقال صاحب التوضيح استدلال الزهرى غير صحيح لانه استدل على تحريم من حرمت بالنسب فلاحاجة الى تشبيهها من الرضاع ﴿ ص ﴾ باب الشغار ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم الشغار بكسر الشين المعجمة وتخفيف الغين المعجمة وهو فى اللغة الرفع من قولهم شغر الكلب برجله اذا رفعها ليبول فكأن المتناكحين رفعا المهر بينهما وقال ابوزيد رفع رجله بال اولم يبل وعبارة صاحب العين رفع احدى رجليه ليبول وقال ابوزيد شغرت المرأة شغورا اذا رفعت رجليها عند الجماع وقيل لانه رفع العقد من الاصل فارتفع النكاح وقيل من شغر المكان اذا خلا لخلوه عن الصداق او عن الشرائط ويجئ الآن معناه الشرعى ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انها من لفظ الحديث واخرجه مسلم ايضا فى النكاح عن يحيى بن يحيى واخرجه ابوداود فيه عن القعنبى واخرجه الترمذى فيه عن اسحق بن موسى عن معن بن عيسى واخرجه النسائى فيه عن هرون بن عبدالله عن معن بن عيسى وغيره واخرجه ابن ماجه فيه عن سويد بن سعيد ستتهم عن مالك به **قوله** نهى عن الشغار ولفظ مسلم لاشغار فى الاسلام **قوله** والشغار الخ تفسير الشغار من حيث الشرع وقال الخطيب تفسير الشغار ليس من كلام سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانما هو من قول مالك وصل بالمتن المرفوع بين ذلك القعنبى وابن مهدى ومحرز فى رواياتهم عن مالك ولما رواه الاسمعيلى من حديث محرز بن عون ومعن بن عيسى عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن الشغار قال قال محرز قال مالك والشغار ان يزوج الرجل ابنته الحديث وقال الشافعى فيما حكاه البيهقى عنه بعد روايته للحديث عن مالك لاادرى

تفسير الشغار في الحديث من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او من ابن عمر او من نافع او من مالك وقال شيخنا في صحيح مسلم من غير طريق مالك ان تفسير الشغار من قول نافع رواه من رواية عبيد الله ابن عمر عن نافع وفيه ان في حديث عبيد الله قال قلت لنافع ما الشغار في كتاب الموطآت للدارقطني حدثنا ابو علي محمد بن سليمان حدثنا بندار عن ابن مهدي عن مالك نهى عن الشغار قال بندار الشغار ان يقول زوجني ابنتك ازوجك ابنتي واختلف العلماء في صورة نكاح الشغار المنهي عنه فعن مالك هو ان الرجل يزوج اخته اوو ليته من رجل آخر على ان يزوج ذلك الرجل منه ابنته ايضا اووليته ويكون بضع كل واحد منهما صداقا للاخرى دون صداق وكذا ذكره خليل بن احمد في كتابه وقال الغزالي في الوسيط صورته الكاملة ان يقول زوجتك ابنتي على ان تزوجني ابنتك على ان يكون بضع كل واحدة منهما صداقا للاخرى وبما انعقد نكاح ابنتي انعقد نكاح ابنتك وقال الرافعي هذا فيه تعليق وشرط عقد في عقد وتشريك في البضع وقال شيخنا زين الدين ينبغي ان يزاد في هذه الصورة وان لا يكون مع البضع صداق آخر حتى يكون مجمعا على تحريمه فانه اذا ذكر فيه الصداق فيه الخلاف قلت هذا على مذهبهم واما عند الحنفية فالشغار هو ان يشاغر الرجل الرجل يعني يزوج ابنته او اخته على ان يزوجه الآخر ابنته او اخته او امته ليكون احد العقدين عوضا عن الآخر فالعقد صحيح ويجب مهر المثل وقال ابن المنذر اختلفوا في تزوج الرجل ابنته على ان يزوجه الآخر ابنته ويكون مهر كل واحدة منهما نكاح الاخرى فقالت طائفة النكاح جائز ولكل واحدة منهما صداق مثلها هذا قول عطاء وعمرو بن دينار والزهري ومكحول والثوري والكوفيين وان طلقها قبل الدخول بها فلها المتعة في قول النعمان ويعقوب وقالت طائفة عقد النكاح على الشغار باطل وهو كالنكاح الفاسد في كل احكامه هذا قول الشافعي واحمد واسحق وابي ثور وكان مالك وابو عبيد يقولان نكاح الشغار منسوخ على كل حال وفيه قول ثالث وهو انهما ان كانا لم يدخل بهما فسخ ويستقبل النكاح بالبينة والمهر وان كانا قد دخل بهما فلهما مهر مثلهما وهو قول الاوزاعي واجاب اصحابنا عن الحديث بانه ورد ولا خلاية عن تسمية المهر واكتفائه بذلك من غير ان يجب فيه شئ آخر من المال على ما كانت عليه عادتهم في الجاهلية او هو محمول على الكراهة ﴿ص﴾ باب هل للمرأة ان تهب نفسها لاحد ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان هل تحل للمرأة ان تهب نفسها لاحد من الرجال وصورته ان يقع العقد بلفظ الهبة بان تقول المرأة وهبت نفسي لك والرجل يقول قبلت ولم يذكر المهر فان جماعة ذهبوا الى بطلان النكاح يعني لا ينعقد النكاح بهذا وبه قال الشافعي وهو قول المغيرة وابن دينار وابي ثور وقال ابو حنيفة واصحابه والثوري ينعقد به العقد ولها صداق المثل وكذا ينعقد بلفظ الصدقة وبلفظ البيع بدون لفظ النكاح او التزويج فانه يصح وعند الشافعي لا يصح الا بهذين اللفظين ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن سلام حدثنا ابن فضيل حدثنا هشام عن ابيه قال كانت خولة بنت حكيم من اللائي وهبن انفسهن للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت عائشة اما تستحي المرأة ان تهب نفسها للرجل فلما نزلت ترجي من تشاء منهن قالت يارسول الله ما ارى ربك الا يسارع في هواك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من اول الحديث وابن فضيل هو محمد بن فضيل مصغر فضل وهشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير والحديث قدم في تفسير سورة الاحزاب وخولة بفتح الخاء المعجمة بنت حكيم بفتح الحاء المهملة ويقال خويلة بالتصغير بنت حكيم بن امية كانت امرأة عثمان بن مظعون وكانت امرأة

صالحة وقال ابو عمر تكنى ام شريك وهى التى وهبت نفسها للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى قول بعضهم وقد ذكرنا الاختلاف فيه فى سورة الاحزاب **قوله** الا فى هواك اى فى الذى تحبه يعنى ما ارى الا ان الله تعالى موجد المرادك بلا تأخير منزلا لما تحبه وترضى وقال القرطبى هذا قول ابرزه الدلال والغيرة وهو من نوع قولها ما احمدكما وما احمد الا الله والا فاضافة الهوى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحمل على ظاهره لانه لا ينطق عن الهوى ولا يفعل بالهوى ولو قالت الى مرضاتك لكان اليق ولكن الغيرة تغتفر لاجلها اطلاق مثل ذلك قلت الذى ذكرته احسن من هذا على ما لا يخفى ﴿ص﴾ رواه ابو سعيد المؤدب ومحمد بن بشر وعبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة يزيد بعضهم على بعض ﴿ش﴾ اى روى الحديث المذكور ابو سعيد واسمه محمد بن مسلم بن ابى الوضاح الجزرى وهو من رجال مسلم والترمذى وكان مؤدب موسى بن الهادى ومات ببغداد فى خلافته ويقال ان اسم ابى الوضاح المثنى ورواه ايضا محمد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدى الكوفى ورواه ايضا عبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة ابن سليمان كلهم رووا عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة **قوله** يزيد بعضهم اى يزيد بعضهم فى روايته على بعض اما رواية ابى سعيد فوصلها ابن مردويه فى التفسير والبيهقى من طريق منصور ابن ابى مزاحم عنه مختصرا قالت التى وهبت نفسها للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم خولة بنت حكيم واما رواية محمد بن بشر فوصلها الاسمعيلى قال حدثنا القاسم حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال حدثنا ابو اسامة حدثنا محمد بن بشر عن هشام واما حديث عبدة فوصله مسلم وقال حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها كانت تقول اما تستحيى المرأة تهب نفسها الرجل حتى انزل الله تعالى (ترجى من تشاء منهن وتؤوى اليك من تشاء) فقلت ان ربك ليسارع لك فى هواك ﴿ص﴾ باب ❊ نكاح المحرم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان نكاح المحرم هل يصح ام لا قال بعضهم كانه يميل الى الجواز لانه لم يذكر فى الباب الا حديث ابن عباس ليس الا ولم يخرج حديث المنع كانه لم يصح عنده قلت الظاهر ان مذهبه جواز نكاح المحرم **قوله** ولم يخرج حديث المنع الى آخره فيه تأمل لان عدم تخريجه حديث المنع لا يستلزم عدم صحته عنده ولئن سلمنا ذلك فلا مانع ان يصح عند غيره ويعمل به ﴿ص﴾ حدثنا مالك ابن اسمعيل اخبرنا ابن عيينة اخبرنا عمر وحدثنا جابر بن زيد قال انبأنا ابن عباس تزوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو محرم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه بين الابهام الذى فى الترجمة ومالك بن اسمعيل بن زياد النهدى الكوفى وقال البخارى مات سنة تسع عشرة ومأتين يروى عن سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد ابى الشعثاء انه قال انبأنا ابن عباس اى اخبرنا تزوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والحال انه محرم والحديث مضى فى الحج فى باب تزويج المحرم وفيه ذكر التى تزوجها واخرجه عن ابى المغيرة عبد القدوس بن الحجاج عن الاوزاعى عن عطاء بن ابى رباح عن ابن عباس ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم وقد مضى الكلام فيه هناك مستوفى ولنذكر بعض شئ فقال النووى قال ابو حنيفة يصح نكاح المحرم لقصة ميمونة وهو رواية ابن عباس فاجيب عنه بان ميمونة نفسها روت انه تزوجها حلالا وهى اعرف بالقضية من ابن عباس لتعلقها بها وبان المراد بالمحرم انه فى الحرم ويقال لمن هو فى الحرم محرم وان كان حلالا قال الشاعر (قتلوا ابن عفان الخليفة محرما) اى

(فى حرم)

في حرم المدينة وبان فعله معارض بقوله لاينكح المحرم واذا تعارضا يرجح القول وبان ذلك من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم انتهى قلت اجاب عن حديث ابن عباس باربعة اجوبة نصرة لمذهب امامه والكل مايجدى شيئا فالجواب عن الاول كيف يحكم بان ميمونة اعرف بالقضية من ابن عباس ولاتلحق ميمونة ابن عباس في هذه القضية وفي غيرها ومع هذا روى عن جماعة من الصحابة مايوافق في ذلك رواية ابن عباس وهو عبدالله بن مسعود وانس بن مالك وابوهريرة وعائشة ومعاذ وابو عبدالله بن مسعود اخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن سليمان الاعمش عن ابراهيم عن عبدالله انه لم يكن يرى بتزويج المحرم بأسا ورواه الطحاوى عن محمد بن خزيمة عن حجاج عن جرير بن حازم عن سليمان الاعمش عن ابراهيم ان ابن مسعود كان لايرى بأسا ان يتزوج المحرم واثر انس بن مالك اخرجه الطحاوى حدثنا روح بن الفرج حدثنا احمد ابن صالح حدثنا ابن ابي فديك حدثني عبدالله بن محمد بن ابي بكر قال سألت انس بن مالك عن نكاح المحرم قال ومابأس به هل هو الا كالبيع وهذا اسناد صحيح وحديث ابي هريرة مرفوعا رواه الطحاوى حدثنا سليمان بن شعيب حدثنا خالد بن عبدالرحمن حدثنا كامل ابو العلاء عن ابي صالح عن ابي هريرة قال تزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو محرم وكذلك اخرج الطحاوى حديث عائشة رضي الله عنها حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا معلى بن اسد نا ابوعوانة عن مغيرة عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت تزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعض نسائه وهو محرم واخرجه البيهقي ايضا من حديث علي بن عبدالعزيز حدثنا معلى بن اسد الى اخره نحوه فان قلت قال البيهقي ويروى عن مسدد عن ابي عوانة عن مغيرة فقال عن ابراهيم بدل ابي الضحى قال ابوعلي النيسابورى كلاهما خطأ والمحفوظ عن مغيرة عن سماك عن ابي الضحى عن مسروق مرسلا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كذا رواه جرير عن مغيرة قلت لانسلم انه خطأ بل هو محفوظ اخرجه ابن حبان في صحيحه انا الحسن بن سفين حدثنا ابراهيم بن الحجاج حدثنا ابوعوانة عن المغيرة عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة تزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعض نسائه وهو محرم واحتجم وهو محرم واما معاذ فذكره ابن حزم معهم وقال الطحاوى والذين رووا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تزوجها وهو محرم اهل علم وثبت اصحاب ابن عباس سعيد بن جبير وعطاء بن ابي رباح وطاوس ومجاهد وعكرمة وجابر بن زيد وهؤلاء كلهم فقهاء يحتج بروايتهم وآرائهم والذين نقلوا منهم فكذلك ايضا منهم عمرو بن دينار وايوب السختياني وعبدالله بن ابي نجيح فهؤلاء ايضا ائمة يقتدى برواياتهم وحديث ميمونة الذى اخرجه مسلم فيه يزيد بن الاصم وقد ضعفه عمرو بن دينار في خطابه الزهرى وترك الزهرى الانكار عليه واخرجه من اهل العلم وجعله اعرابيا بوالا على عقبيه وكيف يكون طعن اكثر من ذلك فقصده من هذا الكلام نسبة الى الجهل بالسنة فان قلت الزهرى احتج به قلت احتجاجه به لاينفي طعن عمرو بن دينار فيه فان عمرو بن دينار في نفسه حجة ثبت ولاينقص عن الزهرى على ان بعضهم قدر جحوه على مثل عطاء ومجاهد وطاوس والذى رواه الترمذى من حديث ميمونة في اسناده مطر الوراق قال الطحاوى ومطر عندهم ليس ممن يحتج بحديثه وقال النسائي مطر بن طهمان الوراق ليس بالقوى وعن احمد كان في حفظه سوء ولئن سلمنا انه مجمع عليه في توثيقه وضبطه ولكنه ليس

كرواة حديث ابن عباس ولاقريبا منهم فافهم والجواب عن الثانى وهو قوله المراد بالمحرم انه فى الحرم الى قوله وبان فعله ان الجوهرى ذكر مايخالف ذلك فانه قال احرم الرجل اذا دخل فى الشهر الحرام وانشد البيت المذكور على ذلك وايضا فلفظ البخارى انه صلى الله تعالى عليه وسلم تزوجها وهو محرم وبنى بها وهو حلال يدفع هذا التفسير ويبعده والجواب عن الثالث وهو قوله بان فعله معارض الى قوله يرجح الفعل انه ليس مما اتفق عليه الاصوليون فان فيه خلافا والجواب عن الرابع انه دعوى فيحتاج الى برهان وقال الطبرى الصواب من القول عندنا ان نكاح المحرم فاسد لحديث عثمان رضى الله تعالى عنه واماقصة ميمونة فتعارضت الاخبار فيها انتهى قلت ابن ذهب حديث عبدالله بن عباس واماحديث عثمان الذى اخرجه مسلم عنه انه قال المحرم لاينكح ولاينكح ولايخطب ففى اسناده نبيه بن وهب وليس كعمرو بن دينار ولا كجابر ابن دينار ولاله موضع فى العلم كموضع عمرو وجابر وقال ابن العربى ضعف البخارى حديث عثمان وصحح حديث ابن عباس فلوعلم ان رواة حديث عثمان يتساوون رواة حديث ابن عباس لصحح كلا الحديثين ولئن سلمنا انهم متساوون فنقول معنى لاينكح المحرم لايطأ وهو محمول على الوطئ او الكراهة لكونه سببا للوقوع فى الرفث لان عقده لنفسه اولغيره كما مر ممتنع ولهذا قرنه بالخطبة ولاخلاف فى جوازها وان كانت مكروهة فكذا النكاح والانكاح وصار كالبيع وقت النداء ﴿ص﴾ ❊باب❊ نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نكاح المتعة آخرا ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة **قوله** اخرا يشير الى انها كانت مباحة اولا فان قيل ذكر فى هذا الباب عدة احاديث وليس فيها التصريح بذلك اجيب بانه قال فى آخر الباب ان عليا بين انه منسوخ وقد وردت جملة احاديث صحيحة تصرح بالنهى عنها بعد الاذن فيها ﴿ص﴾ حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا ابن عيينة انه سمع الزهرى يقول اخبرنى الحسن بن محمد بن على واخوه عبدالله عن ابيهما ان عليا رضى الله تعالى عنه قال لابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الاهلية زمن خيبر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومالك بن اسمعيل مر عن قريب يروى عن سفين بن عيينة عن محمد بن مسلم الزهرى عن الحسن بن محمد واخيه عبدالله ابن محمد كلاهما يرويان عن ابيهما محمد بن على بن ابى طالب ان عليا قال لعبدالله بن عباس الى آخره ومحمد هو المعروف بابن الحنفية والحديث مضى فى المغازى فى غزوة خيبر فانه اخرجه هناك عن يحيى بن قزعة عن مالك عن ابن شهاب الى آخره ومضى الكلام فيه مستقصى فلاحاجة الى اعادته ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن ابى جمرة قال سمعت ابن عباس سئل عن متعة النساء فرخص فقال له مولى له انما ذلك فى الحال الشديد وفى النساء قلة اونحوه فقال ابن عباس نعم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه يتضمن النهى عن الترخيص المطلق فافهم وغندر هو محمد بن جعفر وابو جمرة بالجيم والراء واسمه نصر بن عمران الضبعى البصرى والحديث من افراده **قوله** سئل على صيغة المجهول **قوله** فرخص اى فى المتعة **قوله** فقال له مولى له قيل بالظن انه عكرمة **قوله** انما ذلك اى الترخيص فى الحال الشديد نحو العزبة الشديدة وفى رواية الاسمعيلى انما كان ذلك فى الجهاد والنساء قلائل **قوله** نعم يعنى الامر كذلك وفى رواية الاسمعيلى صدق وروى الخطابى من حديث سعيد بن جبير قال قلت

(لابن)

لابن عباس لقدسارت بفتياك الركبان وقال فيها الشعراء يعني في المتعة فقال والله ما بهذا افتيت وماهي الا كالميتة لاتحل الا للمضطر ﴿ص﴾ حدثنا علي حدثنا سفين قال عمرو عن الحسن بن محمد عن جابر بن عبدالله وسلمة بن الاكوع قالا كنا في جيش فاتانا رسول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انه قد اذن لكم ان تستمتعوا فاستمتعوا ﴿ش﴾ ليس فيه النهي عن المتعة فلايطابق الترجمة الا ان يقال بالتعسف ان فيه ذكر الاستمتاع والاوجه ان يقال ان في آخر حديث جابر في رواية مسلم حتى نهى عنها عمر رضي الله تعالى عنه وقدجرت عادته انه يشير الى مايطابق الترجمة من غير ان يصرح به وهو المتعة وعلي هو ابن عبدالله المعروف بابن المديني وسفين هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والحسن بن محمد بن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم والحديث اخرجه مسلم في النكاح عن بندار عن غندر وغيره **قوله** كنا في جيش بفتح الجيم وسكون الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة هكذا هو في عامة الروايات وقال الكرماني في بعض الروايات حنين بضم الحاء المهملة وبالنونين وهو الموضع الذي كانت فيه الوقعة المشهورة **قوله** رسول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قيل بالظن يشبه ان يكون بلالا رضي الله تعالى عنه **قوله** ان تستمتعوا اي بان تستمتعوا وكلمة ان مصدرية اي بالاستمتاع **قوله** فاستمتعوا يجوز فيه الوجهان احدهما ان يكون على صورة الماضي والاخر ان يكون على صيغة الامر والمعنى جامعوهن بالوقت المعين ﴿ص﴾ وقال ابن ابي ذئب حدثني اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ايما رجل وامرأة توافقا فعشرة مابينهما ثلاث ليال فان احبا ان يتزايدا او يتتاركا تاركا فما ادري اشيء كان لنا خاصة ام للناس عامة ﴿ش﴾ ابن ابي ذئب هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب بلفظ الحيوان المشهور واسم ابي ذئب هشام بن سعد واياس بكسر الهمزة وتخفيف الياء آخر الحروف يروى عن ابيه سلمة بن الاكوع وهذا التعليق وصله الاسمعيلي عن ابن ناجية حدثنا ابوموسى محمد بن المثنى لفظه وبندار وحميد بن زنجويه قالوا حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن ابي ذئب عن اياس بلفظ ايما رجل وامرأة ايام الحج تراضيا فعشرة مابينهما ثلاثة ايام **قوله** توافقا اي في النكاح بينهما مطلقا من غير ذكر اجل **قوله** فعشرة بكسر العين اي فعاشرة مابينهما ثلاث ليال اراد ان الاطلاق محمول على ثلاثة ايام بلياليهن **قوله** فعشرة بالفاء رواية الاكثرين وكذا في رواية الاسمعيلي كما مر وفي رواية المستملي بعشرة بالباء الموحدة والاول اوجه **قوله** فان احبا اي الرجل والمرأة المذكوران ان احبا ان يتزايدا يعني على ثلاث ليال وجواب ان محذوف تقديره فان احبا ان يتزايدا تزايدا ووقع في تخريج ابي نعيم الاصبهاني فان احبا ان يتناقصا تناقصا وان احبا ان يتزايدا في الاجل تزايدا **قوله** او يتتاركا الكلام فيه كالكلام فيما قبله اي وان اراد ان يتتاركا اي ان يتركا التوافق يعني ان ارادا المفارقة **قوله** تاركا جواب اي تفارقا وهو من باب التفاعل من الترك اي ترك ماتوافقا ويجوز ان يكون معناه التناقص من المدة كما في رواية ابي نعيم **قوله** فما ادري اي فما اعلم القائل سلمة بن الاكوع راوي الحديث اي لااعلم جوازه كان خاصا بالصحابة اوكان عاما للامة ووقع في حديث ابي ذر رضي الله تعالى عنه التصريح بالاختصاص اخرجه البيهقي عنه قال انما احلت لنا اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم متعة النساء ثلاثة ايام ثم نهى عنها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ قال ابو عبدالله

وبينه على رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه منسوخ ش ﴾ ابو عبدالله هو البخارى نفسه وليس فى بعض النسخ هذا اى وقد بين على بالتصريح بالنهى عنها بعد الاذن فيها وروى عبدالرزاق عن على رضى الله تعالى عنه من وجه آخر قال نسخ رمضان كل صوم ونسخ المتعة الطلاق والعدة والميراث ﴾ ص ﴿ باب ﴿ عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح ش ﴾ اى هذا باب فى بيان جواز عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح رغبة لصلاحه قيل لما علم البخارى الخصوصية فى قصة الواهبة نفسها للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم استنبط من الحديث مالاخصوصية فيه وهو جواز عرض المرأة نفسها الرجل الصالح انتهى قلت لما علم فى قصة الواهبة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مخصوص بهذا كيف يستنبط منها مالاخصوصية فيه ففى ماقاله لاخصوصية لاحد فان قيل العرض غير الهبة اجيب فى حديث سهل بن سعد ماجاء الابلفظ العرض وهو عبارة عن الهبة او هو مقدمة الهبة فلا طائل تحت قوله ﴾ ص حدثنا على بن عبدالله حدثنا مرحوم قال سمعت ثابتا البنانى قال كنت عند انس وعنده ابنة له قال انس جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تعرض نفسها قالت يارسول الله الك بى حاجة فقالت بنت انس مااقل حياءها واسوأتاه واسوأتاه قال هى خير منك رغبت فى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فعرضت عليه نفسها ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله تعرض عليه نفسها وفى قوله فعرضت عليه نفسها وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى ومرحوم على صيغة اسم المفعول من الرحمة ابن عبدالعزيز بن مهران البصرى مولى آل ابى سفين ثقة مات سنة سبع وثمانين ومائة وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث واورد الحديث ايضا فى الادب بهذا الاسناد وثابت البنانى بضم الباء الموحدة وتخفيف النون الاولى والحديث اخرجه النسائى فى النكاح عن ابن مثنى وغيره واخرجه ابن ماجه فيه عن بكر بن خلف وغيره **قوله** حدثنا مرحوم كذا فى رواية الاكثر مذكور بغير نسبة وفى رواية ابى ذر مرحوم بن عبدالعزيز بن مهران **قوله** وعنده ابنته اى ابن انس ولم يدر اسمها وقيل بالظن لعلها امينة بالتصغير **قوله** جاءت امرأة لم يدر اسمها وقال بعضهم واشبه من رايت بقصتها ممن تقدم ذكر اسمهن فى الواهبات ليلى بنت قيس بن الخطيم قلت هذا حديث انس وهو غير حديث سهل بن سعد فيختلف صاحب القصة **قوله** واسوأتاه الواو فيه للنداء ولكن هى الواو التى تختص بالندبة والالف فيه للندبة والهاء للسكت نحو وازيداه والسوءة بفتح السين المهملة وسكون الواو وبعدها همزة وهى الفعلة الفاحشة والفضيحة ويطلق على الفرج ايضا والمراد هنا الاول وهى هنا مكررة **قوله** هى خير منك فيه دليل على جواز عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح وتعريف رغبتها فيه لصلاحه وفضله او لعلمه وشرفه او لخصلة من خصال الدين وانه لاعار عليها فى ذلك بل ذلك يدل على فضلها وبنت انس رضى الله تعالى عنهما نظرت الى ظاهر الصورة ولم تدرك هذا المعنى حتى قال انس هى خير منك واما التى تعرض نفسها على الرجل لاجل غرض من الاغراض الدنياوية فاقبح مايكون من الامر وافضحه ﴾ ص حدثنا سعيد بن ابى مريم حدثنا ابو غسان قال حدثنى ابو حازم عن سهل بن سعد ان امرأة عرضت نفسها على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال له رجل يارسول الله زوجنيها فقال ماعندك قال ماعندى شئ قال اذهب فالتمس ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله ماوجدت شيئا ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازارى لها نصفه وقال سهل

وماله رداء فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فرآه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فدعاه او دعى له فقال له ماذا معك من القرآن فقال له معي سورة كذا وسورة كذا السور يعددها فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم املكناها لك بما معك من القرآن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ان امرأة عرضت نفسها على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسعيد هو ابن محمد بن الحكم بن ابي مريم الجمحي المصري وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف بكسر الراء المشددة الليثي المدني وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وسهل هو ابن سعد الانصاري والحديث قدمر في فضائل القرآن في باب خيركم من تعلم القرآن ومر الكلام فيه هناك **قوله** املكناها لك ويروى املكنا كها ﴿ص﴾ باب عرض الانسان ابنته اواخته على اهل الخير ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان جواز عرض الرجل ابنته او اخته على اهل الخير والصلاح ولا نقص فيه ﴿ص﴾ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله انه سمع عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يحدث ان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي وكان من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتوفي بالمدينة فقال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه اتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال سأنظر في امري فلبثت ليالي ثم لقيني فقال قد بدالي ان لا اتزوج يومي هذا قال عمر فلقيت ابا بكر الصديق فقلت ان شئت زوجتك حفصة بنت عمر فصمت ابو بكر رضي الله تعالى عنه فلم يرجع الى شيئا وكنت اوجد عليه مني على عثمان فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانكحتها اياه فلقيني ابو بكر فقال لعلك وجدت على حين عرضت على حفصة فلم ارجع اليك شيئا قال عمر قلت نعم قال ابو بكر فانه لم يمنعني ان ارجع اليك فيما عرضت على الا اني كنت علمت ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشي سر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولو تركها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قبلتها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشي العامري الاويسي المديني وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف ابو اسحق القرشي الزهري المديني كان على قضاء بغداد والحديث مضى في المغازي في باب بحرد عقيب باب شهود الملئكة بدرا فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري الى اخره وذكر الحميدي وابو مسعود هذا الحديث في مسند ابي بكر وذكره خلف وابن عساكر في مسند عمر رضي الله تعالى عنه **قوله** تأيمت حفصة يقال تأيمت المرأة وآمت اذا قامت لا تتزوج والعرب تقول كل امرأة لا زوج لها وكل رجل لا امرأة له ايم ومعنى تأيمت حفصة مات زوجها خنيس بن حذافة فصارت ايما وذكر الدار قطني ان تأيم حفصة من ابن حذافة انه طلقها وقال ابو عمر وغيره انه توفي عنها من جراحة اصابته باحد وعلى هذا القولين يحمل قول من قال تزوج حفصة بعد ثلاثين شهرا من الهجرة ورواية من روى سنتين في عقب بدر ورواية من روى توفي زوجها بعد خمسة وعشرين شهرا وقال ابو عمر تزوجها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عند اكثرهم في سنة ثلاث من الهجرة وقال ابو عبيدة تزوجها سنة ثنتين من التاريخ وماتت حفصة حين بايع الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما لمعاوية وذلك في جمادى سنة احدى واربعين

وقيل فى سنة خمس واربعين **قوله** من خنيس بضم الخاء المعجمة وفتح النون وسكون الياء اخر الحروف ثم سين مهملة ابن قيس بن عدى بن سعد بن سهم القرشى السهمى وكان من المهاجرين الاولين شهد بدرا بعد هجرته الى ارض الحبشة ثم شهد احدا ونالته ثم جراحة مات منها بالمدينة وقال ابن طاهر قال يونس عن الزهرى خنيس بفتح الخاء المعجمة وكسر النون وكان معمر بن راشد يقول حبيش بفتح الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف ثم شين معجمة وقال الجيانى روى ان معمرا كان يصحف فى هذا الاسم فيقول حبيش وروى ابن المدينى عن هشام بن يوسف قال قال معمر فى حديث تأيمت حفصة فقال من حبيش بن حذافة فرد عليه خنيس فقال لا بل هو حبيش وقال الدار قطنى وقد اختلف على عبد الرزاق عن معمر فروى عنه خنيس بالسين المهملة على الصواب وروى عنه خبيس او حبيس على الشك وذكره البخارى وموسى بن عقبة ويونس وابن اخى الزهرى على الصواب بخاء معجمة بعدها نون **قوله** فعرضت عليه حفصة فيه عرض الرجل وليته اذا كان على كفو ليس بمنقصة عليه **قوله** سانظر فى امرى اى اتفكر ويستعمل النظر ايضا بمعنى الرأفة لكن تعديته باللام وبمعنى الرؤية وهو الاصل ويعدى بالى وقد يأتى بغير صلة بمعنى الانتظار **قوله** فصمت ابو بكر اى سكت وزنا ومعنى **قوله** ولم يرجع بفتح الياء وهذا تأكيد لرفع المجاز لاحتمال انه صمت زمانا ثم تكلم **قوله** وكنت اوجد عليه اى اشد على ابى بكر موجدة اى غضبا على عثمان وذلك لامرين احدهما ماكان بينهما من محبة اكيدة والثانى ان عثمان اجابه اولا ثم اعتذر له ثانيا ولكون ابى بكر لم يعد عليه جوابا وقال الكرمانى فى قوله وكنت اوجد عليه نفسه هو المفضل والمفضل عليه لكن الاول باعتبار ابى بكر والثانى باعتبار عثمان رضى الله تعالى عنهما **قوله** لعلك وجدت على هذا رواية الكشميهنى وفى رواية غيره لقد وجدت على والاول هو الاوجه **قوله** فلم ارجع بكسر الجيم اى لم اعد عليك الجواب **قوله** لافشى بضم الهمزة من الافشاء وهو الاظهار وقال ابن بطال كان اسرار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تزويج حفصة لابى بكر على سبيل المشورة اولانه علم قوة ايمان ابى بكر وانه لايتغير لذلك لكون ابنته عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكتمان ابى بكر لذلك خشية ان يبدو للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى نكاحها امر فيقع فى قلب عمر ماوقع فى قلبه لابى بكر وفى هذا الحديث فوائد فيه ان من عرض عليه مافيه الرغبة فله النظر والاختيار وعليه ان يخبر بعد ذلك بما عنده لئلا يمنعها من غيره لقول عثمان بعد ليال قد بدا لى ان لا اتزوج وفيه الاعتذار اقتداء بعثمان فى مقالته هذه وفيه كتمان السر فان اظهره الله او اظهره صاحبه للذى اسر اليه اظهاره وفيه انه يجوز للرجل ان يذكر لاصحابه ولمن يثق به انه يخطب امرأة قبل ان يظهر خطبتها وفيه الرخصة فى تجويز من عرض رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيها بخطبة اواراد ان يتزوجها الا ترى الى قول الصديق لو تركها تزوجتها وقد جاء فى خبر آخر الرخصة فى نكاح من عقد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عليها النكاح ولم يدخل بها وان الصديق كرهه ورخص فيه عمر رضى الله تعالى عنه وروى داود بن ابى هند عن عكرمة تزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امرأة من كندة يقال لها قيلة فمات ولم يدخل بها ولا حجبها فتزوجها عكرمة بن ابى جهل فغضب ابو بكر وقال تزوجت امرأة من نساء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عمر ماهى من نسائه مادخل بها ولا حجبها ولقد ارتدت مع من ارتد فسكت وقال صاحب التوضيح وفيه فساد قول من قال ان للمرأة البالغة المالكة امرها

تزويج نفسها وعقد النكاح عليها دون وليها انتهى قلت نسبة هذا القول الى الفساد من الفساد لان من قال هذا لم يقل من عنده وانما اعتمد على حجة قوية وهى ماروا مسلم فى صحيحه من حديث ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتنكح الايم حتى تستأمر ولاتنكح حتى تستأذن قالوا يارسول الله كيف اذنها قال ان تسكت وروى من حديث ابن عباس ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الايم احق بنفسها من وليها والبكر تستأذن فى نفسها واذنها صماتها فان قلت المراد بالايم فى الحديث الثيب دون غيرها ذكره المزنى عن الشافعى قلت هذا الفظ عام يتناول البكر والثيب والمطلقة والمتوفى عنها زوجها ويجب العمل بعموم العام وانه يوجب الحكم فيما يتناوله قطعا وتخصيصه بالثيب هنا اخراج الكلام عن عمومه فان قلت جاءت الرواية الثيب احق بنفسها وهذه تفسر تلك الرواية قلت الاجمال فيها فلايحتاج الى التفسير بل يعمل بكل واحدة منهما فيعمل برواية الايم على عمومها وبرواية الثيب على خصوصها ولامنافاة بين الروايتين على ان اباحنيفة رضى الله تعالى عنه رجح العمل بالعام على الخاص كما رجح قوله ما اخرجته الارض ففيه العشر على الخاص الوارد فيه وهو قوله ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة فان قلت قال الترمذى قد احتج به اى بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم بعض الناس الايم احق بنفسها وقد روى عن ابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانكاح الابولى وهكذا افتى به بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لانكاح الابولى قلت هذا عجيب عظيم من الترمذى يقول بما يليق بحاله لان حديث ابن عباس لانكاح الابولى متى يساوى هذا الحديث الصحيح المجمع على صحته وقد تكلموا فى حديث لانكاح الابولى فقال احمد ليس يصح فى هذا شئ الاحديث سليمان بن موسى عن الزهرى عن عروة عن عائشة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ايما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل رواه ابوداود والترمذى قلت سليمان بن موسى متكلم فيه قال ابن جريج والبخارى عنده مناكير وقال على ابن المدينى مطعون عليه وقال العقيلى خولط قبل موته بيسير ولئن سلمنا صحة لانكاح الابولى فى رواية ابن عباس فالصحيح انه موقوف فتى بدانى او يقرب هذا الحديث الصحيح المرفوع الثابت عند اهل النقل ولهذا تجنب البخارى ومسلم عن تخريجه عن ابن عباس وغيره وقال الخطابى قوله لانكاح الابولى فيه ثبوت النكاح على عمومه وخصوصه بولى وتأوله بعضهم على نفى الفضيلة والكمال وهذا تأويل فاسد لان العموم يأتى على اصله جوازا وكمالا والنفى فى المعاملات يوجب الفساد قلت سلمنا انه على عمومه ولكن معناه محمول على الكمال كما فى قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاصلاة لجار المسجد الا فى المسجد وجعله النكاح من المعاملات فاسد لانه من العبادات حتى انه افضل من الصلاة النافلة فيكون له جهتان من جواز ناقص وكامل فان قلت روى لانكاح الابولى عن ابى هريرة وعمران بن حصين وانس بن مالك وجابر بن عبدالله وابى سعيد الخدرى وعبدالله بن عمر ومعاذ بن جبل رضى الله تعالى عنهم قلت حديث ابى هريرة عند احمد بن عدى وحديث عمران عند حمزة السهمى فى تاريخ جرجان وعند الدارقطنى وحديث انس عند الحاكم فى المستدرك وحديث جابر عند ابى يعلى الموصلى وحديث ابى سعيد عند الدارقطنى وحديث ابن عمر عند الدارقطنى ايضا وحديث معاذ عند ابن الجوزى فى العلل المتناهية اما حديث ابى هريرة ففى اسناده المغيرة بن موسى قال البخارى منكر الحديث وقال ابن حبان يأتى عن الثقات بما لايشبه حديث الاثبات فبطل الاحتجاج به واما حديث عمران

ففي اسناده عبدالله بن عمرو الواقعي قال على كان يضع الحديث وقال الدارقطني كان يكذب واما حديث انس واما حديث جابر فمحمول على نفي الكمال واما حديث ابي سعيد ففي اسناده ربيعة بن عثمان قال ابو حاتم منكر الحديث واما حديث عبدالله بن عمر ففي اسناده ثابت ابن زهير قال النسائي ليس بثقة واما حديث معاذ ففي اسناده ابو عصمة نوح قال ابن الجوزي كان يتهم بالوضع وقال الدارقطني متروك ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن عراك بن مالك ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة رضي الله تعالى عنها قالت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انا قد تحدثنا انك ناكح درة بنت ابي سلمة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعلى ام سلمة لو لم انكح ام سلمة ماحلت لي ان اباها اخي من الرضاعة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان هذا الحديث طرف من الحديث الذي مضى قريبا في باب وان تجمعوا بين الاختين وفيه قالت ام حبيبة يا رسول الله انكح اختي بنت ابي سفين الحديث وهذا عرض اختها على اهل الخير **قوله** درة بضم الدال المهملة **قوله** اعلى ام سلمة اي اتزوج على امها يعني كيف اتزوج درة وهي ربيبتي ولو لم تكن ربيبتي لماحلت لي ايضا لانها بنت اخي يعني ابا سلمة لان ثويبة ارضعت ابا سلمة ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جميعا ﴿ ص ﴾ باب ۞ قول الله عزوجل ولاجناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء او اكننتم في انفسكم الى قوله غفور حليم ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان قول الله عزوجل ولاجناح عليكم الى آخر ماذكره وهكذا في رواية الاكثرين وحذف مابعد اكننتم من رواية ابي ذر ووقع في شرح ابن بطال سياق الآية والتي بعدها الى قوله اجله الآية وقال ابن التين تضمنت الآية اربعة احكام اثنان مباحان التعريض والاكنان واثنان ممنوعان النكاح في العدة والمواعدة فيها ﴿ ص ﴾ اكننتم اضمرتم وكل شيء صنته فهو مكنون ﴿ ش ﴾ قوله اكننتم من الاكنان وهو الاضمار في النفس واشار بقوله فهو مكنون الى ان الثلاثي اكننتم من كن يكن فهو مكنون اي مستور ومحفوظ وقال ابن الاثير يقال كننته اكنه كنا والاسم الكن يعني المصدر بالفتح والاسم بالكسر وفي التفسير يعني اضمرتم في قلوبكم ولم تذكروه بالسنتكم وهذا في خطبة النساء وقد نفى الله الجناح في التعريض في خطبة النساء وهن في العدة وذكر اولا التعريض بقوله (ولاجناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء) والتعريض ان يقول انك لجميلة او صالحة ومن غرضي ان اتزوج وعسى الله ان ييسر لي امرأة صالحة ونحو ذلك من الكلام الموهم انه يريد نكاحها حتى تحبس نفسها عليه ان رغبت فيه ولا يصرح بالنكاح فلا يقول اني اريد ان انكحك او اتزوجك او اخطبك والفرق بين التعريض والكناية ان التعريض ان تذكر شيئا يدل على شيء لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج اليه جئتك لاسلم عليك ولانظر الى وجهك الكريم والكناية ان يذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له كقولك طويل النجاد لطول القامة وكثير الرماد للمضياف ثم قال الله تعالى (علم الله انكم ستذكرونهن) يعني لاتصبرون عن النطق ترغيبكم فيهن وفيه نوع توبيخ ثم قال (ولكن لاتواعدوهن) فيه حذف تقديره فاذكروهن ولكن لاتواعدوهن سرا وهو كناية عن النكاح الذي هو الوطيء ثم عبر بالسر عن النكاح الذي هو العقد بقوله (الا ان تقولوا قولا معروفا) وهو ان تعرضوا ولا تصرحوا ثم قال (ولا تعزموا عقدة النكاح) اي لاتقصدوها حتى يبلغ الكتاب اجله يعني ما كتب وفرض من العدة ﴿ ص ﴾ وقال لي طلق حدثنا زائدة عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس فيما عرضتم به من خطبة النساء

(يقول)

يقول انى اريد التزويج واوددت انه تيسرلى امرأة صالحة ﴿ ش ﴾ طلق بفتح الطاء وسكون اللام ابن غنام بفتح الغين المعجمة وتشديد النون ابن طلق بن معاوية ابو محمد النخعى الكوفى احد مشايخ البخارى وقال ابن سعد مات فى رجب سنة احدى عشر و مأتين وزائدة بن قدامة بضم القاف وتخفيف الدال المهملة ومنصور بن المعتمر فظن صاحب التوضيح ان هذا معلق وليس بتعليق لان قوله قال لى يدل على انه سمعه من طلق ثم قال اخرجه ابن ابى شيبة عن جرير بن عبدالحميد عن منصور بلفظ انى فيك لراغب وانى اريد امرأة امرها كذا وكذا ويعرض لها بالقول قوله واوددت اى ولاحببت قوله انه اى الشان قوله تيسرلى بفتح التاء المثناة من فوق والياء آخر الحروف وتشديد السين وضم الراء واصله تيتسر بتائين مثناتين من فوق فحذفت احديهما للتخفيف وضبطه بعضهم بقوله ييسر بضم التحتانية وفتح اخرى مثلها بعدها وفتح السين المهملة قلت ليس كذلك بل هو مثل ماضبطنا فياليته يقول بضم الفوقانية وفتح التحتانية ولكن القصور عن فن يؤدى الى اكثر من هذا ثم قال هذا القائل وفى رواية الكشميهنى يسرلى بتحتانية واحدة وكسر المهملة ولم ادر ماوجهه فياليته قال بضم تحتانية وتشديد السين المكسورة على صيغة مجهولة للماضى من التيسير ﴿ ص ﴾ وقال القاسم يقول انك على كريمة وانى فيك لراغب وان الله لسائق اليك خيرا اونحو هذا ﴿ ش ﴾ القاسم هو محمد بن ابى بكر الصديق وهذا التعليق رواه بن ابى شيبة عن يزيد بن هرون عن يحيى بن سعيد عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه فى المرأة توفى عنها زوجها ويريد الرجل خطبتها وكلامها قال يقول انى بك لمعجب وانى عليك لحريص وانى فيك راغب واشباه ذلك قوله اونحو هذا مثل ان يقول انى حريص عليك اواسأل الله تعالى ان يرزقنى امرأة صالحة وامثال هذا كثيرة ﴿ ص ﴾ وقال عطاء يعرض ولايبوح يقول انلى حاجة وابشرى وانت بحمدالله نافقة وتقول هى قداسمع ماتقول ولاتعد شيئا ولايواعد وليها بغير علمها وان واعدت رجلا فى عدتها ثم نكحها بعد لم يفرق بينهما ﴿ ش ﴾ اى قال عطاء بن ابى رباح يعرض بتشديد الراء من التعريض ولا يبوح اى ولايصرح من باح بالشئ يبوح به اذا اعلنه قوله نافقة بالنون والفاء والقاف اى رائجة بالجيم قوله وتقول هى اى المرأة قوله ولاتعد من الوعد اى المرأة لاتعدله بالعقد وانها لاتتزوج به ولاتقول شيئا غير قولها اسمع ماتقول قوله ولايواعد اى الرجل وليها اى الذى يلى امرها بغير علمها وان واعدت هى رجلا فى حالة العدة ثم نكحها بعد بضم الدال اى بعد المواعدة وبعد انقضاء العدة لم يفرق بينهما لصحة العقد وعدم المانع وان صرح بالخطبة فى العدة لكن لم يعقد الابعد انقضاء العدة صح العقد عند ابى حنيفة والشافعى ولكن ارتكب المنهى وقال مالك يفارقها دخل بها اولم يدخل ولو وقع العقد فى العدة ودخل بها يفرق بينهما بلاخلاف بين الائمة وقال مالك والليث والاوزاعى لايحل له بعد ذلك نكاحها وقال الباقون يحل له اذا انقضت العدة ان يتزوجها ان شاء ﴿ ص ﴾ وقال الحسن لاتواعدوهن سرا الزنا ﴿ ش ﴾ اى قال الحسن البصرى فى تفسير السر فى قوله عز وجل (ولكن لاتواعدوهن سرا) انه الزنا ووصله عبد بن حميد من طريق عمران بن جدير عن الحسن بلفظه فان قلت اين المستدرك بقوله (ولكن لاتواعدوهن) قلت هو محذوف لدلالة (ستذكرونهن) عليه تقديره (علم الله انكم ستذكرونهن فاذكروهن ولكن لاتواعدوهن سرا) والسر وقع كناية عن النكاح الذى هو الوطئ لانه مما يسر قاله الزمخشرى وقال الشعبى هوان يأخذ عليها عهدا

ان لاتتزوج غيره وقال مجاهد سرا يخطبها فى عدتها وقال ابن سيرين يلقى الولى فيذكر عنه رغبة وحرصا وقال الشافعى هو الجماع وهو التصريح بما لايحل له فى حالته وقد قال ابراهيم النخعى وابو الشعثاء مثل ماقال الحسن ولكن فيه تأمل لان الزنا لايجوز المواعدة به سرا ولا جهرا

ص ويذكر عن ابن عباس الكتاب اجله تنقضى العدة ش اى يذكر عن ابن عباس فى قوله تعالى (حتى يبلغ الكتاب اجله) اى حتى تنقضى العدة ووصله الطبرى من طريق عطاء الخراسانى عنه به وقد حرم الله تعالى عقد النكاح فى العدة بقوله (ولاتعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب اجله) وهذا من المحكم المجتمع على تأويله ان بلوغ اجله انقضاء العدة واباح التعريض فى العدة وذكر ابن ابى شيبة جواز التعريض عن مجاهد والحسن وعبيدة السلمانى وسعد بن جبير والشعبى وابى الضحى وقال ابراهيم لابأس بالهدية فى تعريض النكاح وقال الشافعى رحمه الله العدة التى اذن الله تعالى بالتعريض فيها هى العدة من وفاة الزوج ولا احب ذلك فى العدة من الطلاق البائن احتياطا واما التى لزوجها عليها رجوع فلايجوز لاحد ان يعرض لها بالخطبة فيها

ص باب النظر الى المرأة قبل التزويج ش اى هذا باب فى بيان جواز النظر الى المرأة قبل ان يتزوجها وكان ينبغى ان يقال قبل التزوج لان النظر فيه لافى التزويج والظاهر ان هذا من الناسخ وهذا الباب اختلف فيه العلماء فقال طاوس والزهرى والحسن البصرى والاوزاعى وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد والشافعى ومالك واحمد وآخرون يباح النظر الى المرأة التى تريد نكاحها وقال عياض وقال الاوزاعى ينظر اليها ويجتهد وينظر مواضع اللحم منها وقال الشافعى واحمد وسواء بأذنها اوبغير اذنها اذا كانت مستترة وحكى بعض شيوخنا تأويلا على قول مالك انه لاينظر اليها الا بأذنها لانه حق لها ولايجوز عند هؤلاء المذكورين ان ينظر الى عورتها ولا وهى حاسرة وعن داود ينظر الى جميعها حتى قال ابن حزم يجوز النظر الى فرجها وقالت العلماء لاينظر اليها نظر تلذذ وشهوة ولاريبة وقال احمد ينظر الى الوجه على غير طريق لذة وله ان يردد النظر اليها متأملا محاسنها واذا لم يمكنه النظر استحب ان يبعث امرأة يثق بها تنظر اليها وتخبره لماروى البيهقى من حديث ثابت عن انس ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اراد ان يتزوج امرأة فبعث بامرأة لتنظر اليها فقال شمى عوارضها وانظرى الى عرقوبيها الحديث قال البيهقى كذا رواه شيخنا فى المستدرك ورواه ابوداود فى المراسيل مختصرا قلت العوارض الاسنان التى فى عرض الفم وهى مابين الثنايا والاضراس واحدها عارض وذلك لاختبار النكهة وقالت طائفة منهم يونس بن عبيد واسمعيل بن علية وقوم من اهل الحديث لايجوز النظر الى الاجنبية مطلقا الا لزوجها اوذى رحم محرم منها واحتجوا فى ذلك بحديث على رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ياعلى ان لك فى الجنة كنزا وانك ذو قرنيها فلاتتبع النظرة النظرة فان لك الاولى رواه الطحاوى والبزار ومعنى لاتتبع النظرة النظرة اى لاتجعل نظرتك الى الاجنبية تابعة لنظرتك الاولى التى تقع بغتة وليست لك النظرة الآخرة لانها تكون عن قصد واختيار فتأثم بها اوتعاقب وبما رواه مسلم من حديث جرير بن عبدالله قال سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن نظر الفجأة فامرنى ان اصرف بصرى قالوا فلما كانت النظرة الثانية حراما لانها عن اختيار خولف بين حكمها وحكم ماقبلها اذا كانت بغير اختيار دل ذلك على انه ليس لاحد ان ينظر الى وجه

امرأة الا ان يكون بينها وبينه من النكاح او الحرمة واحتجت الطائفة الاولى بحديث محمد بن مسلمة سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اذا القى فى قلب امرئ خطبة امرأة فلا بأس ان ينظر اليها رواه الطحاوى وابن ماجه والبيهقى وبحديث ابى حميد الساعدى وقد كان رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا خطب احدكم امرأة فلا جناح عليه ان ينظر اليها اذا كان انما ينظر اليها للخطبة وان كانت لا تعلم رواه الطحاوى واحمد والبزار وبحديث جابر رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا خطب احدكم المرأة فقدر على ان يرى منها ما يعجبه فليفعل رواه الطحاوى وابوداود وبحديث ابى هريرة ان رجلا اراد ان يتزوج امرأة من الانصار فقال له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انظر اليها فان فى اعين نساء الانصار شيئا يعنى الصغر رواه الطحاوى واخرجه مسلم وليس فى روايته يعنى الصغر وبحديث المغيرة بن شعبة انه اراد ان يتزوج امرأة فقال له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انظر اليها فانه احرى ان يودم بينكما واخرجه الطحاوى والترمذى وقال حديث حسن وقال معنى قوله ان يودم بينكما اى احرى ان تدوم المودة بينكما واجابوا عن حديث على رضى الله تعالى عنه بان النظر فيه لغير الخطبة فذلك حرام واما اذا كان للخطبة فلا يمنع منه لانه للحاجة الا يرى كيف جوزبه فى الاشهاد عليها ولها وكذلك النظر للخطبة والله اعلم ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رأيتك فى المنام يجئ بك الملك فى سرقة من حرير فقال لى هذه امرأتك فكشفت عن وجهك الثوب فاذا انت هى فقلت ان يك هذا من عند الله يمضه ﴿ ش ﴾ هذا الحديث مضى فى اوائل كتاب النكاح فى باب نكاح الابكار فانه اخرجه هناك عن عبيد بن اسمعيل عن ابى اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة الى آخره وفيه اريتك على صيغة المجهول مرتين وهنا رايتك وهناك اذا رجل يحملك فى سرقة من حرير وهناك فاكشفها وهنا فكشفت وهناك فاذاهى انت وهنا فاذا انت هى وهذا مثل زيد اخوك واخوك زيد ووجه ايراده هذا الحديث فى الترجمة المذكورة من حيث الاستيناس به فى جواز النظر الى الاجنبية للخطبة وذلك لان منام الانبياء وحى على ان ظاهر قوله يجئ بك الملك يدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم شاهد حقيقة صورة عائشة وكانت هى فى سرقة من حرير وبقية الكلام مرت هناك ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا يعقوب عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان امرأة جاءت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله جئت لاهب لك نفسى فنظر اليها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فصعد النظر اليها وصوبه ثم طأطأ رأسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه فقال اى رسول الله ان لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال وهل عندك من شئ قال لا والله يارسول الله قال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله يارسول الله ماوجدت شيئا قال انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يارسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازارى قال سهل ماله رداء فلها نصفه فقال رسول الله ماتصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شئ وان لبسته لم يكن عليك شئ فجلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فرآه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم موليا فامر به فدعى فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معى سورة كذا وسورة كذا وسورة كذا عددها قال اتقرؤهن

عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله فنظر اليها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث قد مر فيما قبله عن قريب في كتاب النكاح في باب تزويج المعسر وفيما قبله في فضائل القرآن في باب القراءة عن ظهر القلب واخرجه في هذه المواضع الثلثة عن قتيبة بن سعيد لكن هنا وفي فضائل القرآن عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن وفي باب تزويج المعسر عن قتيبة عن عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه سلمة بن الدينار قوله عددها ويروى عادها ومر الكلام فيه مستقصى ﴿ص﴾ ※ باب ※ من قال لانكاح الا بولي ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان من قال لانكاح الا بولي هذا لفظ حديث رواه ابوداود والترمذي من حديث ابي موسى الاشعري وانما ترجم بهذا ولم يخرجه لكونه ليس على شرطه وكذلك لم يخرجه مسلم وفيه كلام كثير قد ذكرناه عن قريب ولكن لما كان ميله الى من قال لانكاح الا بولي احتج بثلاث آيات ذكرها من كل آية قطعة وهي قوله ﴿ص﴾ لقول الله عز وجل (فلا تعضلوهن ﴿ش﴾ وفي بعض النسخ لقول الله تعالى (واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن) وجه الاستدلال به ان الله تعالى نهى الاولياء عن عضلهن اي منعهن من التزويج فلو كان العقد اليهن لم يكن ممنوعات قلت لايتم الاستدلال به لان ظاهر الكلام ان الخطاب للازواج الذين يطلقون نسائهم ثم يعضلونها بعد انقضاء العدة تأثما وحمية الجاهلية لايتركونهن يتزوجن من شئن من الازواج فان قلت هذه الآية نزلت في قصة معقل بن يسار على ما رواه البخاري على ما يأتي عن قريب ورواه ابوداود والترمذي والنسائي في الكبرى من رواية الحسن عن معقل بن يسار قال كانت لي اخت تخطب فامنعها الحديث وفيه فانزل الله تعالى (فلا تعضلوهن) فقال من قال لانكاح الا بولي امر الله تعالى بترك عضلهن فدل ذلك ان اليهم عقد نكاحهن قلت هذا الحديث روي من وجوه كثيرة مختلفة وكذلك ذكرت وجوه في سبب نزول هذه الآية فمنهم من قال الخطاب فيه للاولياء ومنهم من قال الخطاب للازواج الذين طلقوا ومنهم من قال الخطاب لسائر الناس فعلى هذا لايتم به الاستدلال على ما ذكرنا وايضا يحتمل ان يكون عضل معقل بن يسار لاجل تزهيده وترغيبه اخته في المراجعة فتقف عند ذلك فامر بترك ذلك وقال ابوبكر الخصاص بعد ان روى حديث معقل من رواية سماك عن ابن اخي معقل عن معقل بن يسار ان هذا الحديث غير ثابت على مذهب اهل النقل لان في سنده رجلا مجهولا واما حديث الحسن البصري فمرسل واما الآية فالظاهر انها خطاب للازواج كما ذكرنا ﴿ص﴾ فدخل فيه الثيب وكذلك البكر ﴿ش﴾ اي فدخل في قوله عز وجل فلا تعضلوهن الثيب والبكر لعموم لفظ النساء وفي بعض النسخ قال ابو عبد الله فدخلت فيه الثيب والبكر وابو عبد الله هو البخاري نفسه ﴿ص﴾ وقال ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ﴿ش﴾ وجه الاستدلال به ان الله خاطب الاولياء ونهاهم عن انكاح المشركين مولياتهم المسلمات قلت الآية منسوخة بقوله (والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم) والخطاب اعم من ان يكون الاولياء او غيرهم فلا يتم الاستدلال به ﴿ص﴾ وقال وانكحوا الايامى منكم ﴿ش﴾ لاوجه للاستدلال به لمن قال لانكاح الا بولي لان المفسرين قالوا معناه ايها المؤمنون زوجوا من لازوج له من احرار رجالكم ونسائكم والصالحين من عبادكم وامائكم ومن كان فيه صلاح من غلمانكم وجواريكم والايامى جمع ايم وهو اعم من المرأة كما ذكرنا لتناوله الرجل فلا يصح ان يراد بالمخاطبين

الاولياء والا كان للرجل ولى وقال الكرمانى خرج الرجل منه بالاجماع فبقى الحكم فى المرأة بحاله
قلت هذه دعوى يحتاج الى البرهان ﴿ص﴾ قال يحيى بن سليمان حدثنا ابن وهب عن يونس
﴿ش﴾ يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد بن مسلم بن عبيد بن مسلم ابو سعيد الجعفى الكوفى
المقرى قال المنذرى قدم يحيى بن سليمان مصر وحدث بها سنة ثمان ويقال سبع وثلاثين ومأتين
وهو احد شيوخ البخارى يروى عن عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب
والبخارى يحكى عن يحيى بطريق النقل عنه بدون حدثنا او اخبرنا ولكن يروى عن احمد بن
صالح وهو قوله ﴿ص﴾ حدثنا احمد بن صالح حدثنا عنبسة حدثنا يونس عن ابن شهاب قال
اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرته ان النكاح فى الجاهلية
كان على اربعة انحاء فنكاح منها نكاح الناس اليوم يخطب الرجل الى الرجل وليته او ابنته فيصدقها
ثم ينكحها ونكاح الآخر كان الرجل يقول لامرأته اذا طهرت من طمثها ارسلى الى فلان فاستبضعى
منه ويعتزلها زوجها ولا يمسها ابدا حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذى تستبضع منه فاذا
تبين حملها اصابها زوجها اذا احب وانما يفعل ذلك رغبة فى نجابة الولد فكان هذا النكاح
نكاح الاستبضاع ونكاح آخر يجتمع الرهط مادون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها
فاذا حملت ووضعت ومر عليها ليال بعد ان تضع حملها ارسلت اليهم فلم يستطع رجل منهم
ان يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم قد عرفتم الذى كان من امركم وقد ولدت فهو ابنك يا فلان
تسمى من احبت باسمه فيلحق به ولدها لا يستطيع ان يمتنع به الرجل ونكاح الرابع يجتمع الناس
الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا كن ينصبن على ابوابهن رايات تكون علما
فن ارادهن دخل عليهن فاذا حملت احديهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لهم القافة ثم الحقوا
ولدها بالذى يرون فالتاط به ودعى ابنه لا يمتنع من ذلك فلما بعث محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بالحق
هدم نكاح الجاهلية كله الا نكاح الناس اليوم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله منها
نكاح الناس اليوم الى قوله ونكاح اخر واحمد بن صالح ابو جعفر المصرى وعنبسة بفتح العين
المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة والسين المهملة ابن خالد بن اخى يونس والحديث اخرجه
ابو داود ايضا فى النكاح عن احمد بن صالح به **قوله** على اربعة انحاء اى اربعة انواع وهو جمع نحو
يأتى لمعان بمعنى الجهة والنوع والمثل والعلم المعروف فى العربية **قوله** او ابنته كلمة او للتنويع لا للشك
قوله فيصدقها بضم الياء وسكون الصاد اى يجعل لها صداقا معينا **قوله** ونكاح الآخر هو
النوع الثانى وهو بالاضافة فى رواية اى نكاح الصنف الآخر وفى رواية الباقين ونكاح آخر
بالتنوين وآخر بدون الالف واللام صفته **قوله** اذا طهرت بلفظ الغائبة **قوله** من طمثها بفتح
الطاء المهملة وسكون الميم وبالثاء المثلثة اى من حيضها **قوله** فاستبضعى اى اطلبى منه المباضعة
اى المجامعة وهى مشتقة من البضع وهو الفرج ووقع فى رواية اصبغ عند الدار قطنى استرضعى
بالراء بدل الباء الموحدة قال رواية محمد بن اسحق الصاغانى الاول هو الصواب يعنى بالباء الموحدة
قوله ولا يمسها اى ولا يجامعها **قوله** تستبضع منه اى من الرجل الذى تستبضع المرأة منه اى
تطلب منه الجماع **قوله** اصابها اى جامعها زوجها **قوله** وانما يفعل ذلك اى الاستبضاع من
فلان **قوله** رغبة اى لاجل رغبة فى نجابة الولد من نجب ينجب اذا كان فاضلا نفيسا فى نوعه

وكانوا يطلبون ذلك اكتسابا من ماء الفحل وكانوا يطلبونه من اشرافهم ورؤسائهم **قوله** نكاح الاستبضاع بالنصب لانه خبر كان ويجوز بالرفع على تقدير هو نكاح الاستبضاع **قوله** ونكاح آخر هو النوع الثالث من الانواع الاربعة **قوله** يجتمع الرهط وقدمر غير مرة ان الرهط اسم لمادون العشرة ولايكون فيهم امرأة ولا واحدله من لفظه ويجمع على ارهط وارهاط واراهط جمع الجمع وانما قال مادون العشرة احترازا عن قول البعض ان الرهط الى الاربعين **قوله** كلهم يصيبها اى كلهم يجامعونها وذلك برضاها وبالتواطؤ بينهم **قوله** ومر عليها ليال وفى رواية ابى ذر ومر ليال بدون لفظ عليها **قوله** قدعرفتم خطاب لاولئك الرجال وفى رواية الكشميهنى قدعرفت بصيغة الخطاب للواحد منهم قوله وقدولدت بضم التاء لانه كلامها **قوله** فهو ابنك الظاهر انه اذا كان ذكرا تقول هو ابنك ويحتمل انه اذا كان بنتا لاتقول هذه بنتك لانهم كانوا يكرهون البنات حتى ان منهم من كان يقتل بنته الحقيقة وهى المؤدة **قوله** فيلحق به ولدها هكذا فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره فيلحق به ولدها ويلحق ان قرئ بفتح الياء يكون قوله ولدها مرفوعا به وان كان بضم الياء من الالحاق يكون فيه الضمير يرجع الى المرأة ويكون ولدها منصوبا به **قوله** لايستطيع ان يمتنع به وفى رواية الكشميهنى منه **قوله** ونكاح الرابع بالاضافة وقطعها ووجهه ماذكرنا عند قوله ونكاح الآخر **قوله** لاتمتنع اى المرأة ممن جاءها ويروى لاتمنع من جاءها **قوله** البغايا جمع بغى وهى الزانية يقال بغت المرأة تبغى بغيا بالكسر اذا زنت فهى بغى **قوله** رايات جمع راية **قوله** تكون علما اى علامة لمن ارادهن **قوله** فمن ارادهن هو رواية الكشميهنى وفى رواية غيره فمن اراد فقط **قوله** القافة وهو جمع قائف وهو الذى يلحق الولد بالوالد بالآثار الخفية **قوله** فالتاط به اى التصق به يقال هذا لايلتاط به اى لايلتصق به واستلاطوه اى استلحقوه واصل اللوط بالفتح اللصوق وفى رواية فالتاطته وفى رواية الكشميهنى فالتاطه بغير التاء المثناة يعنى استلحقه **قوله** نكاح الجاهلية وفى رواية الدار قطنى نكاح اهل الجاهلية **قوله** كله اى كل ماذكرت عائشة من انواع الانكحة الثلاثة وقال الداودى ذكرت عائشة اربعة انكحة وبقى عليها انحاء لم تذكرها الاول نكاح الخدن وهو فى قوله تعالى (ولامتخذات اخدان) كانوا يقولون مااستتر فلابأس به وماظهر فهو لوم الثانى نكاح المتعة الثالث نكاح البدل وقداخرج الدار قطنى من حديث ابى هريرة كان البدل فى الجاهلية ان يقول الرجل للرجل انزل لى عن امرأتك وانزل لك عن امرأتى وازيدك واسناده ضعيف جدا ﴿ص﴾ حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لاتؤتونهن ماكتب لهن وترغبون ان تنكحوهن قالت هذا فى اليتيمة التى تكون عند الرجل لعلها ان تكون شريكته فى ماله وهو اولى بها فيرغب ان ينكحها فيعضلها لمالها ولاينكحها غيره كراهية ان يشركه احد فى مالها ﴿ش﴾ مطابقته تؤخذ من قوله ولاينكحها لانه يدل على ان الولاية فى الجملة وفيه تأمل ويحيى هو اما ابن موسى ابوزكريا البلخى الذى يقال له خت واما يحيى بن جعفر البخارى البيكندى والحديث قدمر فى تفسير سورة النساء باتم منه ومر الكلام فيه هناك **قوله** وما يتلى عليكم قبله حذف تقديره سئلت عائشة رضى الله تعالى عنها عن معنى قوله عزوجل وما يتلى عليكم الآية واجابت بقولها هذا فى اليتيمة الى آخره **قوله** ولاينكحها بضم الياء من الانكاح وكراهية نصب على التعليل مضاف الى المصدرية ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر حدثنا

(الزهرى)

الزهري قال اخبرني سالم ان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما اخبره ان عمر حين تأيمت حفصة
بنت عمر من ابن حذافة السهمي وكان من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من اهل بدر توفي بالمدينة
فقال عمر رضى الله تعالى عنه لقيت عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه فعرضت عليه فقلت ان شئت
انكحتك حفصة فقال سأنظر في امري فلبثت ليالي ثم لقيني فقال بدا لي ان لا اتزوج يومي هذا قال عمر فلقيت
ابابكر رضى الله تعالى عنه فقلت ان شئت انكحتك حفصة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة كمطابقة الحديث
السابق وعبدالله بن محمد هو المعروف بالمسندي وهشام هو ابن يوسف الصنعاني اليماني قاضيها ومعمر بفتح
الميمين هو ابن راشد والحديث قد مر بأتم منه عن قريب في باب عرض الانسان ابنته او اخته ومر الكلام فيه
هناك قوله سأنظر في امري النظر اذا استعمل بكلمة في يكون بمعنى التفكر واذا استعمل باللام يكون بمعنى
الرأفة واذا استعمل بكلمة الى يكون بمعنى الرؤية واذا استعمل بدون الصلة يكون بمعنى الانتظار نحو
انظرونا نقتبس من نوركم ﴿ص﴾ حدثنا احمد بن ابي عمرو قال حدثني ابي قال حدثني ابراهيم عن يونس عن
الحسن قال فلا تعضلوهن قال حدثني معقل بن يسار انها نزلت فيه قال زوجت اختا لي من رجل فطلقها حتى
اذا انقضت عدتها جاء يخطبها فقلت له زوجتك وفرشتك واكرمتك فطلقتها ثم جئت تخطبها لا والله لا تعود
اليك ابدا وكان رجلا لا بأس به وكانت المرأة تريد ان ترجع اليه فانزل الله هذه الآية فلا تعضلوهن
فقلت الآن افعل يارسول الله قال فزوجها اياه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة عند من لا يرى
النكاح الا بولي ولمن يجوز لها ان تزوج نفسها بنفسها ان يقول هذا الحديث لا يدل على ما تذهبون
اليه لان قوله زوجت اختا لي لا يدل على انه زوجها بغير رضاها وقوله لا تعود اليك ابدا خارج مخرج
العادة في كلام الرجال فيمن يتعلق بهم من النساء واما قوله فلا تعضلوهن فيدل على ان الولاية لها
على ما لا يخفى واحمد بن ابي عمرو هو النيسابوري قاضيها يكنى اباعلي وقد مر في الحج وهو يروي عن ابيه
ابي عمرو واسمه حفص بن عبدالله بن راشد النيسابوري وهو من افراده يروي عن ابراهيم بن طهمان عن
يونس بن عبيد بن دينار البصري عن الحسن البصري ومعقل بفتح الميم وسكون العين المهملة
وكسر القاف ابن يسار بفتح الياء آخر الحروف وتخفيف السين المهملة ابن عبدالله المزني سكن البصرة
وابتنى بها دارا واليه ينسب نهر معقل بالبصرة شهد بيعة الحديبية وتوفي بالبصرة في آخر خلافة معاوية
وقد قيل انه توفي في ايام يزيد بن معاوية ومر الحديث في تفسير سورة البقرة معلقا ومر الكلام فيه
عن قريب مفصلا قوله زوجت اختا لي اسمها جميل بالجيم مصغرا بنت يسار وقيل بغير تصغير وحكى
البيهقي ان اسمها ليلى وتبعه الحافظ المنذري ووقع عند ابن اسحق ان اسمها فاطمة واسم الرجل الذي تحته
جميل ابو البداح ابن عاصم بن عدي القضاعي حليف الانصار وقيل ابو البداح لقب عليه وكنيته ابو عمرو
وقيل ابو بكر والاول اكثر وقد اختلف في صحبته فقيل الصحبة لابيه وهو من التابعين وقال المنذري
هذا الحديث يصحح صحبته والبداح بفتح الباء الموحدة وتشديد الدال المهملة وفي آخره حاء مهملة
قوله يخطبها من الاحوال المقدرة قوله وفرشتك اي جعلتها لك فراشا يقال فرشت الرجل اذا فرشت
له قوله وكان رجلا لا بأس به اي كان جيدا ﴿ص﴾ باب ❊ اذا كان الولي هو الخاطب
﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان ما اذا كان الولي في النكاح هو الخاطب وقال بعضهم اي هل يزوج
نفسه ام يحتاج الى ولي آخر قلت هذه الترجمة قط لا تقتضي ما قاله بل الذي يفهم منها
ان الولي اذا كان الخاطب هل يجوز ام لا فابهم ولكن الآثار التي ذكرها تدل على الجواز

اما اثر عطاء فانه يدل صريحا على انه يجوز واما بقية الآثار فان كان فيها امر الولى غيره بان زوجه فليس فيها مايدل على المنع صريحا من تزويجه نفسه فافهم ﴿ ص وخطب المغيرة بن شعبة امرأة هو اولى الناس بها فامر رجلا فزوجه ش ﴾ هذا الاثر وصله وكيع فى مصنفه والبيهقى من طريقه عن الثورى عن عبد الملك بن عمير ان المغيرة بن شعبة اراد ان يتزوج امرأة وهو وليها فجعل امرها الى رجل والمغيرة اولى منه فزوجه واخرجه سعيد بن منصور من طريق الشعبى ولفظه ان المغيرة خطب بنت عمه عروة بن مسعود فارسل الى عبد الله بن ابى عقيل فقال زوجنيها فقال ماكنت لافعل انت امير البلد وابن عمها فارسل المغيرة الى عثمان بن ابى العاص فزوجها منه وقد اوضح فيه اسم الرجل المبهم فى الاثر المذكور ﴿ ص وقال عبد الرحمن بن عوف لام حكيم بنت قارظ اتجعلين امرك الى قالت نعم فقال قد تزوجتك ش ﴾ هذا الاثر وصله ابن سعد من طريق ابن ابى ذئب عن سعيد بن خالد ان ام حكيم بنت قارظ قالت لعبد الرحمن بن عوف انه قد خطبنى غير واحد فزوجنى ايهم رأيت فقال وتجعلين ذلك الى فقالت نعم قال قد تزوجتك قال ابن ابى ذئب فجاز نكاحه وقال الكرمانى وادخال البخارى هذه الصورة فى هذه الترجمة مشعرة بان عبد الرحمن كان وليها بوجه من وجوه الولايات انتهى قلت قوله اتجعلين امرك الى تفويض منها وهو الوكالة ولايفهم منه الا انه وكيل ولايفهم انه وليها غاية مافى الباب انه يفهم منه جواز هذا الحكم ليس الا وقد ذكر ابن سعد ام حكيم فى النساء اللواتى لم يدركن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وروين عن ازواجه ﴿ ص وقال عطاء ليشهد انى قد نكحتك اولتأمر رجلا من عشيرتها ش ﴾ اى قال عطاء ابن ابى رباح لتشهد المرأة ان فلانا خطبها واشهد انى نكحتك يخاطب به رجلا قال ابن جريج لعطاء امرأة خطبها رجل فقال عطاء لتشهد انى قد نكحتك اولتأمر رجلا من عشيرتها اى من قبيلتها واوضح هذا عبد الرزاق روى عن ابن جريج قال قلت لعطاء امرأة خطبها ابن عم لها لارجل لها غيره قال فليشهد ان فلانا خطبها وانى اشهدكم انى قد نكحتها اولتأمر رجلا من عشيرتها وقال الكرمانى قوله عشيرتها يعنى تفوض الامر الى الولى الابعد او تحكم رجلا من اقربائها او يكتفى بالاشهاد وللمجتهدين فى مثله مذاهب وليس قول بعضهم حجة على الآخر انتهى وقال الكرمانى فى الوجه الاول ليس من معنى قول عطاء وليس يناسب معناه الا فى الاشهاد والتحكيم ﴿ ص وقال سهل قالت امرأة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم اهب لك نفسى فقال رجل يارسول الله ان لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها ش ﴾ اى قال سهل ابن سعد هذا طرف من حديث الواهبة وقد مضى موصولا فى باب تزويج المعسر وفى باب النظر الى المرأة قبل التزويج وغيرهما ووصله فى هذا الباب بلفظ آخر واقربها الى هذا التعليق رواية يعقوب بن عبد الرحمن عن ابى حازم بلفظ ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله جئت لاهب لك نفسى الى قوله فقام رجل من اصحابه فقال اى رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها الحديث ووجه دخوله فى هذا الباب من حيث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما طلب الرجل وقال له ماقال ثم زوجها منه كأنه خطبها له والحال انه وليها لانه صلى الله تعالى عليه وسلم ولى كل من لاولى له ﴿ ص حدثنا ابن سلام اخبرنا ابو معاوية حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها فى قوله ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن الى آخر الآية قالت هى اليتيمة تكون فى حجر الرجل قد شركته فى ماله فيرغب

(عنها)

عنها ان يتزوجها ويكره ان يزوجها غيره فيدخل عليه فى ماله فيحبسها فنهاهم الله عن ذلك ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فيرغب عنها ان يتزوجها لانه اعم من ان يتولى ذلك بنفسه او يأمر غيره فيزوجه وبه احتج محمد بن الحسن على الجواز لان الله لما عاتب الاولياء فى تزويج من كانت من اهل المال والجمال بدون سنتها من الصداق وعاتبهم على ترك تزويج من كانت قليلة المال والجمال دل على ان الولى يصح منه تزويجها من نفسه اذ لا يعاتب احد على ترك ما هو حرام عليه وابن سلام هو محمد بن سلام بتشديد اللام وتخفيفها وابو معاوية محمد بن حازم الضرير وهشام بن عروة يروى عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين والحديث مضى فى تفسير سورة النساء باتم منه ومضى الكلام فيه هناك ص حدثنا احمد بن المقدام حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا ابو حازم حدثنا سهل بن سعد قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم جلوسا فجاءته امرأة تعرض نفسها عليه فخفض فيها النظر ورفعه فلم يردها فقال رجل من اصحابه زوجنيها يا رسول الله قال اعندك من شئ قال ما عندى من شئ قال ولا خاتما من حديد قال ولا خاتما من حديد ولكن اشق بردتى هذه فاعطيها النصف وآخذ النصف قال لا هل معك من القرآن شئ قال نعم قال اذهب فقد زوجتكها بما معك من القرآن ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا فوق حديث عائشة فى حديث سهل واحمد بن المقدام بكسر الميم العجلى البصرى وفضيل مصغر فضل بن سليمان النميرى البصرى وابو حازم سلمة بن دينار وهذا الحديث قد مضى مكررا بطرق مختلفة ومتون بزيادة ونقصان **قوله** فجاءته ويروى فجاءت **قوله** فخفض فيه النظر ويروى البصر **قوله** أعندك ويروى هل عندك **قوله** فلم يردها بضم الياء من الارادة وقال بعضهم وحكى بعض الشراح بفتح اوله وتشديد الدال وهو محتمل قلت هو الكرمانى فانه هو الحاكى بذلك قوله وهو محتمل يدل على انه ما يأخذ كلامه بالقبول ص

باب انكاح الرجل ولده الصغار ش اى هذا باب فى بيان جواز انكاح الرجل ولده الصغار بضم الواو وسكون اللام جمع ولد ويروى بفتح الواو والدال وهو اسم جنس يتناول الذكور والاناث ص لقوله تعالى واللائى لم يحضن فجعل عدتها ثلاثة اشهر قبل البلوغ ش ذكر قوله تعالى واللائى لم يحضن الى آخره فى معرض الاحتجاج فى جواز تزويج الرجل ولده الصغير بانه ان الله تعالى لما جعل عدتها ثلثة اشهر قبل البلوغ دل ذلك على جواز تزويجها قبله قيل ليس فى الآية تخصيص ذلك بالاباء ولا بالبكر فلا يتم الاستدلال واجيب بان الاصل فى الابضاع التحريم الا ما دل عليه الدليل وقد ورد فى حديث عائشة ان ابا بكر رضى الله تعالى عنه زوجها وهى دون البلوغ فبقى ما عداه على الاصل ولهذه النكتة اورد حديث عائشة فى هذا الباب وقال صاحب التلويح وكأن البخارى اراد بهذه الترجمة الرد على ابن شبرمة فان الطحاوى حكى عنه ان تزويج الاباء الصغار لا يجوز ولهن الخيار اذا بلغن قال وهذا لم يقل به احد غيره ولا يلتفت اليه لشذوذه ومخالفته دليل الكتاب والسنة وقال المهلب اجمعوا على انه يجوز للاب تزويج ابنته الصغيرة التى لا يوطأ مثلها لعموم قوله واللائى فيجوز نكاح من لم يحضن من اول ما يخلق وانما اختلفوا فى غير الآباء وقال ابن حزم لا يجوز للاب ولا لغيره انكاح الصغير الذكر حتى يبلغ فان فعل فهو مفسوخ ابدا واختاره قوم وفيه دليل على جواز نكاح لا وطأ فيه لعلة باحد الزوجين لصغر او آفة او غير ارب فى الجماع بل لحسن العشرة والتعاون على الدهر وكفاية المؤنة والخدمة خلافا لمن يقول لا يجوز نكاح لا وطأ فيه يؤيده حديث سودة وقولها مالى فى الرجال

من ارب ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تزوجها وهي بنت ست سنين وادخلت عليه وهي بنت تسع ومكثت عنده تسعا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لان ابابكر رضي الله تعالى عنه زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بنته عائشة وهي صغيرة ومحمد بن يوسف البيكندي البخاري وسفيان هو ابن عيينة قوله وادخلت على صيغة المجهول من الماضي قوله ومكثت عنده اي عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تسع سنين ومات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعمرها ثمانية عشر سنة وتوفيت عائشة سنة سبع وخمسين من الهجرة النبوية واختلف على هشام بن عروة في سن عائشة حين العقد فروى عنه سفيان بن سعيد وعلي بن مسهر وابواسامة وابومعاوية وعباد بن عباد وعبدة ست سنين لاغير ورواه الزهري عنه وحماد بن زيد وجعفر بن سليمان فقالوا سبع سنين وطريق الجمع بينهما انه كانت لها ست سنين وكسر ففي رواية اسقط الكسر وفي اخرى اثبت لدخولها في السبع اوانها قالته تقديرا لاتحقيقا ويؤيد قول من قال سبع سنين ما رواه ابن ماجه من حديث ابي عبيدة عن ابيه تزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عائشة وهي بنت سبع سنين واختلف العلماء في الوقت الذي تدخل فيه المرأة على زوجها اذا اختلف الزوج واهل المرأة فقالت طائفة منهم احمد وابوعبيد يدخل وهي بنت سبع اتباعا لحديث عائشة وعن ابي حنيفة نأخذ بالتسع غير انا نقول ان بلغت التسع ولم تقدر على الجماع كان لاهلها منعها وان لم تبلغ التسع وقويت على الرجال لم يكن لهم منعها من زوجها وكان مالك يقول لانفقة لصغيرة حتى تدرك او تطيق الرجال وقال الشافعي اذا قاربت البلوغ وكانت جسيمة تحتمل الجماع فلزوجها ان يدخل بها والامنعها اهلها حتى تحتمله اي الجماع ﴿ص﴾ باب تزويج الاب ابنته من الامام ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان تزويج الاب ابنته من الامام اي الامام الاعظم ﴿ص﴾ وقال عمر رضي الله تعالى عنه خطب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى حفصة فانكحته ﴿ش﴾ هذا طرف من حديث عمر الذي تقدم موصولا قريبا قوله الي بتشديد الياء قوله فانكحته اي انكحت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حفصة ﴿ص﴾ حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تزوجها وهي بنت ست سنين وبنى بها وهي بنت تسع سنين قال هشام وانبئت انها كانت عنده تسع سنين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهو ان ابابكر اب عائشة زوجها من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو الامام ومعلى بتشديد اللام المفتوحة ابن اسد العمي البصري ووهيب بن خالد البصري والحديث من افراده قوله وهي الواو فيه في الموضعين للحال قوله وانبئت على صيغة المجهول من الانباء وهو الاخبار ولم يسم من انبأه قيل يشبه ان يكون حمله عن امرأته فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء وقال ابن بطال دل حديث الباب على ان الاب اولى في تزويج ابنته من الامام وان السلطان ولي من لاولي لها وان الولي من شروط النكاح ورد عليه بانه لادلالة فيه على اشتراط شئ من ذلك قلت هكذا هو وانما فيه الاخبار عما ذكر فيه ليس الا ﴿ص﴾ باب السلطان ولي لقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زوجناكها بما معك من القرآن ﴿ش﴾ اي هذا باب فيه ان السلطان ولي من لاولي له وقال ابن بطال اجمع العلماء على ان السلطان ولي من لاولي له واجمعوا ان له ان يزوجها اذا دعت الى كفو وامتنع الولي ان يزوجها واختلفوا اذا غاب عن البكر

ابوها وعمى خبره وضربت فيه الاجال من يزوجها فقال ابو حنيفة ومالك يزوجها اخوها باذنها وقال الشافعي يزوجها السلطان دون باقى الاولياء وكذلك الثيب اذا غاب اقرب اوليائها واختلفوا فى الولى من هو فقال مالك والليث والثورى والشافعى هو العصبة الذى يرث وليس الخال ولا الجد لام ولا الاخوة للام اولياء عند مالك فى النكاح وقال محمد بن الحسن كل من لزمه اسم ولى فهو ولى يعقد النكاح وبه قال ابو ثور واختلفوا من اولى بالنكاح الولى او الوصى فقال ربيعة ومالك وابو حنيفة والثورى الوصى اولى وقال الشافعى الولى اولى ولا ولاية للوصى على الصغير وقال ابن حزم ولا اذن للوصى فى انكاح اصلا لرجل ولا لامرأة صغيرين كانا او كبيرين **قوله** لقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذكره فى معرض الاحتجاج على ان السلطان ولى من لا ولى له ويروى بقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالباء الموحدة موضع اللام **قوله** زوجناكها بنون الجمع للتعظيم كذا وقع فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره زوجتكها بالافراد ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله ابن يوسف انا مالك عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت انى وهبت من نفسى فقامت طويلا فقال رجل زوجنيها ان لم تكن لك بها حاجة قال هل عندك من شئ تصدقها قال ما عندى الا ازارى فقال ان اعطيتها اياه جلست لا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد شيئا فقال التمس ولو خاتما من حديد فلم يجد فقال أمعك من القرآن شئ قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها فقال زوجناكها بما معك من القرآن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مر غير مرة ومر الكلام فيه قريبا وبعيدا **قوله** انى وهبت من نفسى كلمة من زائدة وجوز الكوفيون زيادتها فى المثبت وقياسه وهبت لك ويروى وهبت منك نفسى قال النووى وكذلك من هنا زائدة ﴿ص﴾ باب لا ينكح الاب وغيره البكر والثيب الا برضاها ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه بيان انه لا ينكح الاب الى آخره وينكح بضم الياء من الانكاح والاب بالرفع فاعله وغيره عطف عليه اى وغير الاب من الاولياء **قوله** البكر منصوب على المفعولية والثيب عطف عليه ﴿ص﴾ حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن ابى سلمة ان اباهريرة حدثهم ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تنكح الايم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا يارسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومعاذ بضم الميم وبالعين المهملة والذال المعجمة ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة وهشام هو الدستوائى ويحيى هو ابن ابى كثير وابو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه البخارى ايضا فى ترك الحيل عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم فى النكاح عن القواريرى واخرجه النسائى فيه عن محمد بن عبدالاعلى **قوله** لا تنكح على صيغة المجهول والايم قدم تفسيره **قوله** حتى تستأمر من الاستئمار وهو طلب الامر وقيل المشاورة **قوله** حتى تستأذن اى حتى يطلب منها الاذن **قوله** لا تنكح الايم المراد به الثيب هنا بقرينة قوله ولا تنكح البكر وان كان الايم يتناول الثيب والبكر وبهذا احتج ابو حنيفة على ان الولى لا يجبر الثيب ولا البكر على النكاح فالثيب تستأمر والبكر تستأذن والمرأة البالغة العاقلة اذا زوجت نفسها من غير ولى ينفذ نكاحها عنده وعند ابى يوسف وعند محمد يتوقف على اجازة الولى وقال الشافعى ومالك واحمد لا ينفذ بعبارة النساء اصلا لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا نكاح الا بولى والحديث المذكور حجة عليهم ومر الكلام فى حديث لا نكاح الا بولى مستوفى

خلاصته انه ليس بمتفق عليه فلا يعارض ماالتفق عليه ولهذا قال البخارى ويحيى بن معين لم يصح فى هذا الباب حديث يعنى فى اشتراط الولى فان قلت روى الترمذى من حديث الزهرى عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ايما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل الحديث قلت قال الترمذى قد تكلم بعض اهل الحديث فى حديث الزهرى قال ابن جريج ثم لقيت الزهرى فسألته فانكره وضعفوا هذا الحديث من اجل هذا فان قلت قال الترمذى هذا حديث حسن قلت من اين له الحسن وقد انكره الزهرى فان قلت انكاره لايعين التكذيب بل يحتمل انه رواه فنسيه اذكل محدث لا يحفظ مارواه قلت اذا احتمل التكذيب والنسيان فلايبقى حجة ويلزم المحتج به ان يقول بمفهوم الخطاب ومفهوم هذا يقتضى صحة النكاح باذن الولى فلانقول به ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق قال اخبرنا الليث عن ابن ابى مليكة عن ابى عمرو مولى عائشة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت يارسول الله ان البكر تستحيى قال رضاها صمتها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم قال ولا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا يارسول الله ان البكر تستحى قال رضاها صمتها ولم يجوز الاجبار عليها والضحك رضى دلالة فانه علامة السرور والفرح بما سمعت وقيل اذا ضحكت كالمستهزئة لم يكن رضى بخلاف ما اذا بكت فانه دليل السخط والكراهية وعمرو بن الربيع بن طارق الهلالى المصرى مات سنة تسع عشرة ومأتين وابن ابى مليكة هو عبدالله بن عبدالرحمن بن ابى مليكة زهير المكى الاحول القاضى على عهد ابن الزبير وابو عمرو مولى عائشة وخادمها واسمه ذكوان قد دبرته وكان من افصح القراء والحديث اخرجه مسلم فى النكاح عن اسحق بن ابراهيم وغيره واخرجه النسائى فيه عن اسحق ابن منصور **قوله** ان البكر تستحى بخلاف الثيب لان كمال حيائها قد زال بممارسة الرجال **قوله** رضاها صمتها اى سكوتها وفى رواية ابن جريج قال سكاتها اذنها وفى لفظ له قال اذنها صماتها وفى رواية مسلم من طريق ابن جريج ايضا قال فكذلك اذنها اذا هى سكتت ﴿ ص ﴾ باب اذا زوج ابنته وهى كارهة فنكاحها مردود ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه اذا زوج رجل ابنته والحال انها كارهة فنكاحها مردود وقوله ابنته يشمل البكر والثيب قيل هذه الترجمة مخالفة للترجمة السابقة حيث قال باب نكاح الرجل ولده الصغار واجيب بان المراد بنته البالغة يدل عليه قوله وهى كارهة لان هذه الصفة للبالغات ﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن عبدالرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عبدالرحمن ومجمع ابنى يزيد بن جارية عن خنساء بنت خذام الانصارية ان اباها زوجها وهى ثيب فكرهت ذلك فاتت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرد نكاحه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن ابى اويس ابن اخت مالك ومالك يروى عن عبدالرحمن وهو يروى عن ابيه القاسم واخيه مجمع بضم الميم وفتح الجيم وكسر الميم فى آخره عين مهملة وهما ابنا يزيد بالياء آخر الحروف ابن جارية بالجيم ابن عامر بن العطاف الانصارى الاوسى من بنى عمرو بن عوف وهو ابن اخى مجمع بن جارية الصحابى الذى جمع القرآن فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم ومنه قيل ان لمجمع بن يزيد صحبة وليس كذلك وانما الصحبة لعمه مجمع بن جارية وليس لمجمع بن يزيد فى البخارى سوى هذا الحديث وقد قرنه فيه باخيه عبدالرحمن وعبدالرحمن ولد فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيما ذكره العسكرى وغيره وهو اخو عاصم بن عمر بن الخطاب لامه وقال ابن سعد ولى القضاء لعمر بن عبدالعزيز

لما كان امير المدينة ومات سنة ثلث وتسعين وقيل سنة ثمان ووثقه جماعة وماله فى البخارى سوى هذا الحديث **قوله** عن خنساء بفتح الخاء المعجمة وسكون النون وبالسين المهملة والمد بنت خذام بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الذال المعجمة وقيل اسم ابيه وديعة والصحيح ان اسم ابيه خالد ووديعة اسم جده وقال ابو عمر خنساء بنت خذام بن وديعة الانصارية من الاوس وفى التوضيح خنساء اسمها زينب بنت خذام وفى رواية لابى موسى المدينى فى كتابه اسمها ربعة بدل خنساء واستغربه وفى رواية ام ربعة ولعلها كنيتها وكان خذام من اهل مسجد الضرار ومن داره اخرج ووقع فى طريق محمد بن اسحق خناس بضم الخاء وتخفيف النون على وزن فلان وهو مشتق من خنساء كما يقال زناب فى زينب **قوله** ان اباها زوجها وهى ثيب ووقع فى رواية الثورى ان اباها زوجها وهى بكر وقال ابو عمرو ذكر ابن المبارك عن الثورى عن عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الله بن يزيد بن وديعة عن خنساء بنت خذام انها كانت يومئذ بكرا والصحيح نقل مالك فى ذلك وروى عبد الرزاق عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمن الجحشى عن ابى بكر بن محمد ان رجلا من الانصار تزوج خنساء بنت خذام فقتل عنها يوم احد فانكحها ابوها رجلا فاتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت ان ابى انكحنى وان عم ولدى احب فهذا يدل على انها ولدت من زوجها الاول وقال الواقدى واسمه انيس بن قتادة وقيل اسمه اسير وانه استشهد ببدر وروى الدارقطنى والطبرانى من طريق هشيم عن عمر بن ابى سلمة عن ابيه عن ابى هريرة ان خنساء بنت خذام زوجها ابوها وهى كارهة فاتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فرد نكاحها ولم يقل فيه بكرا ولا ثيبا قال الدارقطنى رواه ابو عوانة عن عمر مرسلا ولم يذكر ابا هريرة وقد جاءت احاديث بمثل حديث خنساء منها حديث عطاء عن جابر ان رجلا زوج ابنته بكرا ولم يستأذنها فاتت النبى صلى الله عليه وسلم ففرق بينهما واخرجه النسائى وقال الصحيح ارساله والاول وهم ومنها ان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما تزوج ابنة خاله وان عمها هو الذى زوجها الحديث وفيه فاتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فرد نكاحها اخرجه الدارقطنى ومنها حديث ابن عباس ان جارية بكرا انكحها ابوها وهى كارهة فخيرها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رواه ابو داود باسناده على شرط الصحيحين وقال ابو داود والصحيح مرسل وقال ابو حاتم رفعه خطأ وقال ابن حزم صحيح فى غاية الصحة ولا معارض له وابن القطان صححه وقد احتج اصحابنا بحديث الباب وبهذه الاحاديث على انه ليس للولى اجبار البكر البالغة على النكاح وفى التوضيح اتفق ائمة الفتوى بالامصار على ان الاب اذا زوج ابنته الثيب بغير رضاها انه لا يجوز ويرد احتجاجا بحديث خنساء وغيره وشذ الحسن البصرى والنخعى فخالفا الجماعة فقال الحسن نكاح الاب جائز على ابنته بكرا كانت او ثيبا كرهت اولم تكره وقال النخعى ان كانت البنت فى عياله زوجها ولم يستأمرها وان لم تكن فى عياله او كانت نائية عنه استأمرها ولم يلتفت احد من الائمة الى هذين القولين لمخالفتها السنة الثابتة فى خنساء وغيرها واختلف الائمة القائلون بحديث خنساء ان زوجها بغير اذنها ثم بلغها فاجازت فقال اسمعيل القاضى اصل قول مالك انه لا يجوز وان اجازته الا ان يكون بالقرب كانه فى فور ويبطل اذا بعد لان عقده بغير امرها ليس بعقد ولا يقع فيه طلاق وقال الكوفيون اذا اجازته جاز واذا ابطلته بطل وقال الشافعى واحمد وابو ثور اذا زوجها بغير اذنها فالنكاح باطل وان رضيته لانه صلى الله تعالى عليه وسلم رد نكاح خنساء ولم يقل الا ان تجيزه واستدل به الشافعى رضى الله تعالى عنه على ابطال النكاح الموقوف على

اجازة من له الاجازة وهو احد قولى مالك واستدل به الخطابى على ابى حنيفة رضى الله تعالى عنه فى قوله لا يزوج البكر البالغ الا برضاها وذلك ان الثيوبة انما ذكرت هنا ليعلم انها علة الحكم قلت سبحان الله مقصود هؤلاء مجرد الحط على ابى حنيفة وذلك ان الثيوبة اذا كانت علة فلم لا يجوز ان تكون البكارة ايضا علة والحال انها ذكرت ايضا فى الحديث المذكور وجاء ايضا بدون هذين القيدين كما ذكرنا ولا نسلم ايضا ان العلة فى الرد هى الثيوبة او البكارة والظاهر ان العلة هى كراهة المنكوحة ﴿ص﴾ حدثنا اسحق اخبرنا يزيد اخبرنا يحيى ان القاسم بن محمد حدثه ان عبد الرحمن ابن يزيد ومجمع بن يزيد حدثاه ان رجلا يدعى خذاما انكح ابنة له نحوه ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن اسحق قال بعضهم هو ابن راهويه وقيل ابن منصور ونسبه صاحب التوضيح الى الجيانى ويزيد بالياء آخر الحروف هو ابن هرون ويحيى هو ابن سعيد الانصارى واخرجه احمد عن يزيد بن هرون بهذا الاسناد ان رجلا منهم يدعى خذاما انكح ابنته فكرهت نكاح ابيها فاتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكرت ذلك له فرد عنها نكاح ابيها فتزوجت ابا لبابة بن عبد المنذر قوله نحوه اى نحو الحديث المذكور ﴿ص﴾ باب * تزويج اليتيمة ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حكم تزويج اليتيمة ﴿ص﴾ وان خفتم ان لا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ﴿ش﴾ فى اكثر النسخ لقوله عز وجل (وان خفتم) وهذا هو الاوجه لانه ذكر هذه القطعة من الآية فى معرض الاحتجاج وقد مر الكلام فيه فى تفسير سورة النساء ﴿ص﴾ واذا قال للولى زوجنى فلانة فمكث ساعة او قال ما معك فقال معى كذا وكذا او لبثا ثم قال زوجتكها فهو جائز ﴿ش﴾ يعنى اذا قال رجل لولى من له عليها الولاية الى آخره وهذه ثلث صور الاولى ان يقول زوجنى فلانة ثم مكث الولى ساعة الثانية ان يقول له زوجنى فلانة وقال الولى ما معك حتى تصدق فقال معى كذا وكذا وذكر شيئا مما يصدق به الثالثة ان يلبث كلاهما بعد هذا القول له ثم قال الولى زوجتكها فهو جائز فى الصور المذكورة والحاصل ان التفريق اذا كان بين الايجاب والقبول فى المجلس لا يضر وان تخلل بينهما كلام واذا حصل الايجاب فى مجلس والقبول فى آخر لا يجوز العقد قيل اخذ هذا من حديث الباب فيه نظر لان قصته واقعة عين فيطرقها احتمال ان يكون قبل عقيب الايجاب ﴿ص﴾ فيه سهل عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اى فى هذا الباب حديث سهل بن سعد وفيه قال رجل زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة الحديث بطوله وفى آخرها ملكتكها او زوجتكها وجرى بين قوله زوجنيها وبين قوله عليه السلام زوجتكها اشياء كثيرة كما ذكرها فى الحديث ولم يضر ذلك لاتحاد المجلس ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى وقال الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب اخبرنى عروة بن الزبير انه سأل عائشة رضى الله عنها قال لها يا امتاه وان خفتم ان لا تقسطوا فى اليتامى الى ما ملكت ايمانكم قالت عائشة يا ابن اختى هذه اليتيمة تكون فى حجر وليها فيرغب فى جمالها ومالها ويريد ان ينتقص من صداقها فنهوا عن نكاحهن الا ان تقسطوا لهن فى اكمال الصداق وامروا بنكاح من سواهن من النساء قالت عائشة رضى الله عنها استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فانزل الله تعالى (ويستفتونك فى النساء) الى وترغبون ان تنكحوهن فانزل الله لهم فى هذه الآية ان اليتيمة اذا كانت ذات مال وجمال رغبوا فى نكاحها ونسبها والصداق واذا كانت مرغوبا عنها فى قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى من الصداق ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وهو

(ان)

ان حكم اليتيمة فى التزوج بها ماذكره فيه واخرجه عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابى حمزة الخ وقدم هذا الحديث مكررا فى سورة النساء وغيرها فى كتاب النكاح وتقدم طريق الليث موصولا فى باب الا كفاء فى المال وساق المتن هناك على لفظه وهنا على لفظ شعيب وقد افرده بالذكر فى كتاب الوصايا ﴿ ص ﴾ باب ٭ اذاقال الخاطب للولى زوجنى فلانة فقال قد زوجتك بكذا وكذا جاز النكاح وان لم يقل للزوج ارضيت اوقبلت ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان مااذاقال الخاطب لولى المرأة الخ وفى رواية الكشميهنى اذاقال الخاطب زوجنى بدون لفظ للولى قوله وان لم يقل اى الولى للزوج اى الخاطب وقال المهلب توقف الخاطب على الرضى ليس فى كل نكاح بل يسأل ارضى بالصداق والشرط املا الاان يكون مثل هذا المعسر الراغب فى النكاح فلا يحتاج الى توقفه على الرضى لعلمهم به ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن ابى حازم عن سهل ان امرأة اتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فعرضت عليه نفسها فقال مالى اليوم فى النساء من حاجة فقال رجل يارسول الله زوجنيها قال ماعندك قال ماعندى شئ قال اعطها ولو خاتما من حديد قال ماعندى شئ قال فما عندك من القرآن قال كذا وكذا قال فقد ملكتكها بما معك من القرآن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فقال رجل الخ ولا يخفى ذلك على الفطن وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى وابو حازم سلمة بن دينار وقدم حديث سهل بن سعد مرارا عديدة ولكن فى هذه الرواية فقال مالى اليوم فى النساء من حاجة قيل فيه اشكال من جهة ان فيه صعد النظر اليها وصوبه فهذا دليل على انه كانت له حاجة واجيب باحتمال ان جواز النظر من خصائصه وان لم يرد التزوج ﴿ ص ﴾ ٭ باب ٭ لايخطب على خطبة اخيه حتى ينكح اويدع ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه بيان لايخطب الرجل على خطبة اخيه والخطبة بكسر الخاء من خطبت المرأة خطبة وبالضم فى الوعظ وغيره قوله اويدع اى اويترك وذكره فى الباب عن ابى هريرة بلفظ اويترك على مايأتى واخرجه مسلم من حديث عقبة ابن عامر حتى يذر وهو بمعنى يترك ايضا ﴿ ص ﴾ حدثنا مكى بن ابراهيم حدثنا ابن جريج قال سمعت نافعا يحدث ان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما كان يقول نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يبيع بعضكم على بيع بعض ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه حتى يترك الخاطب قبله اويأذن له الخاطب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى شقه الثانى ومكى بن ابراهيم بن بشير بن فرقد ويقال ابن فرقد بن بشير البرجمى التميمى الحنظلى البلخى يكنى اباالسكن قال البخارى توفى سنة اربع عشرة اوخمس عشرة ومائتين وقال الكرمانى ومكى بلفظ المنسوب الى مكة المشرفة قلت ظنه منسوبا ولم يدر انه اسمه وابن جريج هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج والشطر الاول من الحديث قدم فى كتاب البيوع فى باب لايبيع على بيع اخيه من حديث ابن عمر مختصرا ومر الكلام فيه هناك ومر فيه بكماله من حديث ابى هريرة قوله ولايخطب بالنصب ولازائدة وبالرفع نفيا وبالكسر نهيا بتقدير قال مقدرا عطفا على نهى اى نهى وقال لايخطب قوله اخيه يتناول الاخ النسبى والرضاعى والدينى قوله اويأذن له الخاطب اى حتى يأذن الاول للثانى وقيل هذا النهى منسوخ بخطبة الشارع لاسامة فاطمة بنت قيس على خطبة معاوية وابى جهم وفقهاء الامصار على عدم النسخ وانه باق وخطبة الشارع كانت قبل النهى واغرب ابو سليمان فقال ان هذا النهى للتأديب لاللتحريم ونقل عن اكثر العلماء انه لا يبطل وعند داود يبطلان نكاح الثانى والاحاديث دالة على اطلاق التحريم وقد

اخرج مسلم من حديث عقبة بن عامر انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لايحل لمؤمن ان يخطب على خطبة اخيه حتى يذر ولايحل له ان يبتاع على بيع اخيه حتى يذر وهو قول ابن عمر وعقبة ابن عامر وابن هرمز وقال ابن العربي اختلف علماؤنا هل الحق فيه لله عز وجل او للخاطب فقيل بالاول فيحلل فان لم يفعل فارقها قاله ابن وهب وقيل ان النهى فى حال رضى المرأة به وركونها اليه وبه فسر فى الموطأ دون ما اذا لم يركن ولم يتفقا على صداق وقال ابو عبيد هو وجه الحديث وبه يقول اهل المدينة واهل العراق واستثنى ابن القاسم من النهى ما اذا كان الخاطب فاسقا وهو مذهب الاوزاعي واستثنى ابن المنذر فيما اذا كان الاول كافرا وهو خلاف قول الجمهور والحديث خرج على الغالب ولا مفهوم له وقال ابن نافع يخطب وان رضيت بالاول حتى يتفقا على صداق وخطأه ابن حبيب وقالت الشافعية والحنابلة محل التحريم ما اذا صرحت المخطوبة او وليها الذى اذنت له حيث يكون اذنها معتبرا بالاجابة فلو وقع التصريح بالرد فلا تحريم ولم يعلم الثانى بالحال فيجوز الهجوم على الخطبة لان الاصل الاباحة وعند الحنابلة فى ذلك روايتان وان وقعت الاجابة بالتعريض كقولها لارغبة عنك فقولان عند الشافعية الاصح وهو قول المالكية والحنفية لايحرم ايضا واذا لم تردو لم تقبل فيجوز ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج قال قال ابو هريرة رضى الله تعالى عنه يأثر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تباغضوا وكونوا اخوانا ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه حتى ينكح او يترك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ولا يخطب الى آخره والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز والحديث من افراده **قوله** يأثر اى يروى من اثرت الحديث آثره بالمد اثرا بفتح اوله وسكون الثانى اذا ذكرته عن غيرك **قوله** اياكم والظن تحذير منه وقال البيضاوى التحذير عن الظن انما هو فيما يجب فيه القطع والتحدث مع الاستغناء منه وقال ابن التين يريد به ان يحقق الظن قد يوقع به فى الاثم قيل واياكم والظن تحذير منه والحال انه يجب على المجتهد متابعة ظنه وكذا على مقلده واجيب بان ذلك من احكام الشريعة وقيل احسان الظن بالله عز وجل وبالمسلمين واجب واجيب بان هذا تحذير من ظن السوء بهم وقيل الجزم سوء الظن وهو ممدوح واجيب بان ذلك بالنسبة الى احوال نفسه ومايتعلق بخاصته وحاصله ان المدح لاحتياط فيما هو ملتبس به **قوله** فان الظن اكذب الحديث يعنى ان الظن اكثر كذبا من الكلام وقيل ان اثم هذا الكذب ازيد من اثم الحديث او من سائر الاكاذب وانما كان اثمه اكبر لانه امر قلبى والاعتبار به كالايمان ونحوه وقيل الظن ليس كذبا وشرط الافعل ان يكون مضافا الى جنسه واجيب بانه لايلزم ان يكون الكذب صفة للقول بل هو صادق ايضا على كل اعتقاد وظن ونحوهما اذا كان مخالفا للواقع او الظن كلام نفسانى والافعل قد يضاف الى غير جنسه او بمعنى ان الظن اكثره كذب او المظنونات يقع فيها الكذب اكثر من المجزومات وقال الخطابى تحقيق الظن دون ما يهجس فى النفس فان ذلك لا يملك اى المحرم من الظن ما يصر صاحبه عليه ويستمر فى قلبه دون ما يعرض ولا يستقر والمقصود ان الظن يهجم صاحبه على الكذب اذا قال على ظنه ما لم يتيقنه فيقع الخبر عنه حينئذ كذبا اى ان الظن منشأ اكثر الكذب **قوله** ولا تجسسوا ولا تحسسوا الاول بالجيم والثانى بالحاء المهملة وروى بالعكس واختلفوا فيهما التحسس بالحاء الاستماع لحديث القوم وبالجيم البحث عن العورات وقيل بالحاء هو ان تطلبه

لغيرك وقيل هما بمعنى وهو طلب معرفة الاخبار الغائبة والاحوال قاله الحربى وقيل بالحاء فى الخير وبالجيم فى الشر وقال ابن حبيب بالحاء ان تسمع مايقول اخوك فيك وبالجيم ان ترسل من يسأل لك عما يقال لك فى اخيه من السوء **قوله** ولاتباغضوا من باب التفاعل الذى هو اشتراك الجماعة وهو من البغض ضد الحب **قوله** وكونوا اخوانا اى كاخوان فى جلب نفع ودفع مضرة **قوله** حتى ينكح قيل كيف يصح هو غاية لقوله لايخطب واجيب بان بعد النكاح لايمكن الخطبة فكأنه قال لايخطب على الخطبة اصلا كقوله عزوجل حتى يلج الجمل فى سم الخياط ﴿ ص ﴾ باب ❊ تفسير ترك الخطبة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان تفسير ترك الخطبة وهو ان يكون صريحا كما تقدم فى الحديث الذى سبق وهو قوله فى آخر الحديث حتى ينكح او يترك وقال الكرمانى قوله تفسير ترك الخطبة اى الاعتذار عن تركها ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى سالم بن عبدالله انه سمع عبدالله بن عمر يحدث ان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه حين تأيمت حفصة قال عمر لقيت ابابكر رضى الله تعالى عنه فقلت ان شئت انكحتك حفصة بنت عمر فلبثت ليالى ثم خطبها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلقينى ابوبكر فقال انه لم يمنعنى ان ارجع اليك فيما عرضت الا انى قد علمت ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشى سر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولو تركها لقبلتها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فلقينى ابوبكر الى آخره فان فيه اعتذار ابى بكر لعمر عن ترك خطبته واجابته لعمر لعلمه بانه صلى الله تعالى عليه وسلم يريد خطبته وهذا تفسير من ابى بكر لترك الخطبة والحديث قد مضى عن قريب فى باب عرض الانسان ابنته او اخته على اهل الخير ومضى الكلام فيه ﴿ ص ﴾ تابعه يونس وموسى بن عقبة وابن ابى عتيق عن الزهرى ﴿ ش ﴾ اى تابع شعيب بن ابى حمزة يونس بن يزيد وموسى بن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وابن ابى عتيق وهو محمد بن عبدالله بن ابى عتيق بفتح العين المهملة وكسر التاء المثناة من فوق الصديقى التيمى القرشى ومتابعة يونس وصلها الدارقطنى فى العلل من طريق اصبغ عن ابن وهب عن يونس ومتابعة موسى وابن ابى عتيق وصلها الذهلى فى الزهريات من طريق سليمان بن بلال عنهما وسبق هذا الحديث للبخارى من رواية معمر ومن رواية صالح بن كيسان عن الزهرى ﴿ ص ﴾ باب ❊ الخطبة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان الخطبة بضم الخاء عند العقد ﴿ ص ﴾ حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن زيد بن اسلم قال سمعت ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقول جاء رجلان من المشرق فخطبا فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان من البيان سحرا ﴿ ش ﴾ قيل لاوجه لادخال هذا الحديث فى كتاب النكاح لانه ليس موضعه وقد اطنب الشراح هنا فى الرد على قائل هذا القول بما لايجدى والاوجه ان يقال ان خطبة الرجلين المذكورين عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم تخل عن قصد حاجة ما والخطبة عند الحاجة من الامر القديم المعمول به لاجل استمالة القلوب والرغبة فى الاجابة فمن ذلك الخطبة عند النكاح لذلك المعنى وقد ورد فى تفسير خطبة النكاح احاديث اشهرها مارواه اصحاب السنن عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم التشهد فى الصلاة والتشهد فى الحاجة الحديث وفيه والتشهد فى الحاجة ان الحمدلله نستعينه ونستغفره الى آخره وهذا لفظ الترمذى ولما ذكره قال حديث حسن وترجم له بقوله باب ماجاء فى خطبة النكاح واخرجه ابوعوانة وابن حبان وصححاه ومن ذلك استحب العلماء الخطبة عند النكاح وقال الترمذى وقد قال

بعض اهل العلم ان النكاح جائز بغير خطبة وهو قول سفيان الثوري وغيره من اهل العلم قلت واوجبها اهل الظاهر فرضا واحتجوا بانه صلى الله تعالى عليه وسلم خطب عند تزوج فاطمة رضي الله تعالى عنها وافعاله على الوجوب واستدل الفقهاء على عدم وجوبها بقوله في حديث سهل بن سعد قد زوجتكها بما معك من القرآن ولم يخطب ثم انه اخرج الحديث المذكور عن قبيصة بن عقبة عن سفيان الثوري ويروى عن سفيان بن عيينة ولا قدح بهذا لانهما بشرط البخاري وزيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب والحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب عن عبد الله بن يوسف عن مالك به واخرجه ابو داود في الادب عن القعنبي عن مالك به واخرجه الترمذي في البر عن قتيبة عن عبد العزيز بمعناه وقال حسن صحيح **قوله** جاء رجلان وهما الزبرقان بن بدر التميمي وعمرو بن الاهتم التميمي وفدا على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في وجوه قومهما وساداتهم واسلما وكان في سنة تسع من الهجرة **قوله** من المشرق اراد به مشرق المدينة وهو طرف نجد **قوله** فخطبا فقال الزبرقان يا رسول الله انا سيد تميم والمطاع فيهم والمجاب امنعهم من الظلم وآخذ لهم بحقوقهم وهذا يعلم ذلك يعني عمرا فقال عمرو وانه لشديد المعارضة مانع لجانبه مطاع في اذانيه فقال الزبرقان والله يا رسول الله لقد علم مني غير ما قال وما منعه ان يتكلم الا الحسد فقال عمرو وانا احسدك فوالله يا رسول الله انه للئيم الخال حديث المال احمق الولد مضيع في العشيرة والله يا رسول الله لقد صدقت في الاولى وما كذبت في الآخرى ولكني رجل اذا رضيت قلت احسن ما علمت واذا غضبت قلت اقبح ما وجدت فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان من البيان سحرا ان من البيان سحرا **قوله** ان من البيان سحرا هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ان من البيان لسحرا باللام التي هي للتأكيد والبيان على نوعين بيان تقع به الابانة عن المراد بأي وجه كان وبيان بلاغة وهو الذي دخلته الصنعة بحيث يروق السامعين ويستميل به قلوبهم وهو الذي يشبه بالسحر اذا جلب القلوب وغلب على النفوس وفي الحقيقة هو تصنع في الكلام وتكلف لتحسينه وصرف الشيء عن ظاهره كالسحر الذي هو تخييل لا حقيقة له والمذموم من هذا الفصل ان يقصد به الباطل واللبس فيوهمك المنكر معروفا وهذا مذموم وهو ايضا مشبه بالسحر لان السحر صرف الشيء عن حقيقته وحكى يونس ان العرب تقول ما سحرك عن وجه كذا اي صرفك وروى ابو داود في الادب من حديث صخر بن عبد الله بن بريدة عن ابيه عبد الله بن بريدة يرفعه إن من البيان سحرا وان من العلم جهلا وان من الشعر حكما وان من القول عيالا فقال صعصعة بن صوحان العبدي صدق نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم اما قوله ان من البيان سحرا فالرجل يكون عليه الحق وهو الحق بالحجج من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق واما قوله ان من العلم جهلا فهو ان يتكلف العالم الى علمه ما لم يعلم فيجهل لذلك واما قوله ان من الشعر حكما فهي هذه المواعظ والامثال التي يتعظ بها الناس واما قوله ان من القول عيالا فعرضك كلامك على من ليس من شانه ولا يريده وقال ابن الاثير ان من القول عيلا ثم فسره بما ذكرنا ثم قال يقال علت الضالة اعيل عيلا اذا لم تدر اي جهة تبغيها كأنه لم يهتد لمن يطلب كلامه فعرضه على من لا يريده ﴿ ص ﴾ باب ضرب الدف في النكاح والوليمة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان اباحة ضرب الدف في النكاح والافصح في الدف ضم الدال وقد يفتح وهو الذي بوجه واحد وقد اختلف في الضرب بالوجه من الوجهين **قوله** والوليمة اي ضرب الدف في

الوليمة وهو من عطف العام على الخاص قيل يحتمل ان يريد وليمة النكاح خاصة وان ضرب الدف يشرع في النكاح عند العقد وعند الدخول مثلا وعند الوليمة كذلك والاول اقرب

ص حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل حدثنا خالد بن ذكوان قال قالت الربيع بنت معوذ ابن عفراء جاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فدخل حين بنى علي فجلس على فراشي كمجلسك مني فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر اذ قالت احداهن وفينا نبي يعلم ما في غد فقال دعي هذه وقولي بالذي كنت تقولين ش مطابقته للترجمة ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن المفضل من التفضيل على صيغة اسم المفعول ابن لاحق البصري وخالد بن ذكوان ابو الحسن المدني والربيع بضم الراء مصغر الربيع ضد الخريف بنت معوذ بلفظ اسم الفاعل من التعويذ بالعين المهملة والذال المعجمة والعفراء مؤنث الاعفر بالعين المهملة والفاء والراء من العفرة وهو بياض ليس بالناصع والحديث قدم في المغازي في باب مجرد بعد باب شهود الملئكة بدرا فانه اخرجه هناك عن علي عن بشر بن المفضل الى آخره **قوله** حين بنى علي اي ارادت به ليلة دخل عليها زوجها وبني على صيغة المجهول وعلي بتشديد الياء **قوله** كمجلسك بفتح اللام مصدر ميمي اي كجلوسك وروي بكسر اللام **قوله** يندبن بضم الدال من الندب وهو تعديد محاسن الميت والبكاء عليه **قوله** من آبائي وفي رواية مرت في المغازي وفي آبائهن **قوله** اذ قالت احدا هن اي احدى الجويريات وهو جمع جويرية مصغر جارية **قوله** قال دعي اي قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لتلك الجارية التي قالت وفينا نبي يعلم ما في غد دعي اي اتركي هذا القول لان مفاتح الغيب عند الله لا يعلمها الا هو **قوله** وقولي بالذي كنت تقولين يعني اشتغلي بالاشعار التي تتعلق بالمغازي والشجاعة ونحوها وفي الحديث فوائد منها تشريف الربيع بدخول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عليها وجلوسه امامها حيث يجلس الرأس وقال الكرماني فان قلت كيف صح هذا قلت اما انه جلس من وراء الحجاب اوكان قبل نزول آية الحجاب او جاز النظر لحاجة اوعند الامن من الفتنة واستحسن بعضهم الجواب الاخير قلت كل هذا دوران لطلب شيء لا يظفر به والجواب الصحيح الواضح ان من خصائص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جواز الخلوة بالاجنبية والنظر اليها كما ذكرنا في قصة ام حرام بنت ملحان في دخوله عليها ونومه عندها وتفليها رأسه ولم يكن بينهما محرمية ولا زوجية ومنها الضرب بالدف في العرس بحضرة شارع الملة ومبين الحل من الحرمة واعلان النكاح بالدف والغناء المباح فرقا بينه وبين ما يستتر به من السفاح وقال الترمذي حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم حدثنا ابو بلج عن محمد بن حاطب الجمحي قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت وقال حديث حسن وصححه ابن حبان والحاكم وقال ابن طاهر الزم الدارقطني مسلما اخراجه قال وهو صحيح وقال الترمذي وابو بلج اسمه يحيي بن ابي سليم ويقال ابن سليم ايضا ومحمد بن حاطب قد رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو غلام صغير قلت هذا اخرجه النسائي عن مجاهد بن موسى وابن ماجه عن عمرو بن رافع كلاهما عن هشيم وابو بلج هذا بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وبالجيم وقال شيخنا زين الدين وثقه يحيي بن معين ومحمد بن سعد وابو حاتم والنسائي والدار قطني واما البخاري فقال فيه نظر وقال شيخنا ابو بلج هذا هو الكبير واما ابو بلج الصغير فاسمه جارية بن بلج الواسطي وذكر ابن ماكولا

ثالثا وهوابوبلج مولى عثمان بن عفان روى عن عثمان رضى الله تعالى عنه وروى الترمذى ايضا من
حديث عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعلنوا هذا النكاح
واجعلوه فى المساجد واضربوا عليه بالدفوف وقال هذا حديث حسن غريب واخرجه ابن ماجة
وليس فى لفظه واجعلوه فى المساجد وقال واضربوا عليه بالغربال وروى النسائى من حديث
عامر بن سعد عن قرظة بن كعب وابى مسعود قالا رخص لنا فى اللهو عند العرس وروى الطبرانى
عن السائب بن يزيد لقى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جوارى يغنين ويقلن حيونا نحييكم
فقال لاتقولوا هكذا ولكن قولوا حيانا وحياكم فقال رجل يارسول الله ترخص للناس فى هذا
قال نعم انه نكاح لاسفاح وروى ابن ماجة من حديث عائشة انها انكحت ذات قرابة لها
من الانصار فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اهديتم الفتاة قالوا نعم قال ارسلتم معها من يغنى
قالت قلت لا فقال ان الانصار قوم فيهم غزل فلو بعثتم معها من يقول (اتيناكم اتيناكم فحيانا وحياكم) هذا
حديث ضعيف وقال احمد حديث منكر ومنها اقبال الامام والعالم الى العرس وان كان لهو ولعب
مباح فانه يورث الالفة والانشراح وليس الامتناع من ذلك من الحياء الممدوح بل فعله هو الممدوح
المشروح ومنها جواز مدح الرجل فى وجهه بما فيه والمكروه من ذلك مدحه بما ليس فيه ﴿ص
باب قول الله تعالى واتوا النساء صدقاتهن نحلة وكثرة المهر وادنى مايجوز من الصداق وقوله تعالى
وآتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا وقوله جل ذكره او تفرضوا لهن وقال سهل قال النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم ولو خاتما من حديد ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان مايذكر عليه قول الله
(واتوا النساء صدقاتهن) نحلة اى اعطوا النساء مهورهن وكأن البخارى اشار بهذا وبما ذكر بعده ان
المهر لايقدر اقله وسيجئ الكلام فيه مفصلا والصدقات جمع صدقة بفتح الصاد وضم الدال
وهو مهر المرأة وقرئ صدقاتهن بفتح الصاد وسكون الدال وصدقاتهن بضم الصاد وسكون الدال
وصدقاتهن بضم الصاد وضم الدال **قوله** نحلة منصوب على المصدر لان النحلة والايتاء بمعنى
الاعطاء والتقدير انحلوهن مهورهن نحلة ويجوز ان يكون منصوبا على الحال من المخاطبين اى
آتوهن مهورهن ناحلين طيبى النفوس بالاعطاء ويجوز ان يكون حالا من الصدقات ويكون معنى
نحلة ملة يقال نحلة الاسلام خير النحل ويكون التقدير وآتوا النساء صدقاتهن منحولة معطاة ويجوز
ان يكون منصوبا على التعليل اى آتوهن صدقاتهن للنحلة والديانة **قوله** وكثرة المهر بالجر عطفا
على قول الله تعالى اى وفى بيان كثرة المهر واشار به الى جواز كثرة المهر فلاجل ذلك ذكر قوله تعالى
(وآتيتم احداهن قنطارا) والقنطار المال العظيم من قنطرت الشئ اذا رفعته ومنه القنطرة قاله
الزمخشرى واختلفوا فيه هل هو محدود ام لا فقال ابو عبيد هو وزن لايحد وقيل هو محدود ثم اختلفوا
فيه فقيل هو الف ومأتا اوقية رواه ابى بن كعب عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وبه قال معاذ بن
جبل وابن عمرو قيل اثنا عشر الف اوقية رواه ابوهريرة وقيل الف ومأتا دينار رواه ابن ابى
طلحة عن ابن عباس وقيل سبعون الف دينار روى عن ابن عمرو مجاهد وقيل ثلاثون الف درهم
او مأة رطل من الذهب وقيل سبعة آلاف دينار وقيل ثمانية آلاف دينار وقيل الف مثقال ذهب
او فضة وقيل ملء مسك ثور ذهبا وكل ذلك تحكم الامارو ى عن خبر وعن ابن عباس فى هذه الآية
وان كرهت امرأتك واردت ان تطلقها وتتزوج غيرها فلا تأخذ منها شيئا من مهرها ولو كان قنطارا

من الذهب **قوله** اوتفرضوا لهن وزاد ابوذر فريضة **قوله** وقال سهل بن سعد فى حديث الواهبة نفسها ولو خاتما من حديد وقد مضى حديث سهل مرارا عديدة وذكرهنا طرفا منه واشار به البخارى ايضا الى ان المهر لا يقدر بشئ وقد اختلف العلماء فى اكثر الصداق واقله فزعم المهلب انه لاحد لا كثره لقوله تعالى (وآتيتم احداهن قنطارا) وذكر عبد الرزاق عن قيس بن الربيع عن ابى حصين عن ابى عبد الرحمن السلمى قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه لاتغالوا فى صدقات النساء فقالت امرأة ليس ذلك لك ياعمر ان الله عزوجل قال وآتيتم احداهن قنطارا فقال ان امرأة خاصمت عمر فخصمته وذكر ابو الفرج الاموى وغيره ان عمر اصدق ام كلثوم ابنة على بن ابى طالب رضى الله عنهم اربعين الفا وان الحسن بن على تزوج امرأة فارسل اليها مائة جارية ومأة الف درهم وتزوج مصعب بن الزبير عائشة بنت طلحة فارسل اليها الف الف درهم فقيل فى ذلك (بضع الفتاة بالف الف كامل وتبيت سادات الجيوش شياعا) واصدق النجاشى ام حبيبة رضى الله تعالى عنها عن سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما ذكره ابو داود اربعة آلاف درهم وكتب بذلك الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الحربى وقيل اصدقها اربعمائة دينار وقيل مأتى دينار وفى مسلم قالت عائشة كان صداق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثنتى عشرة اوقية ونشا فذلك خمسمائة درهم وقال الحربى اصدق صلى الله تعالى عليه وسلم سودة بيتا ورثه وعائشة على متاع بيت قيمته خمسون درهما رواه عطية عن ابى سعيد واصدق زينب بنت خزيمة ثنتى عشرة اوقية ونشا وام سلمة على متاع قيمته عشرة دراهم وقيل كان جرتين ورحى ووسادة حشوها ليف وعند ابى الشيخ على جراخضر ورحى يد وعند الترمذى على اربعمائة درهم وفى مسلم لما قال الانصارى وقد تزوج بكم تزوجتها على اربع اواق فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اربع اواق كانكم تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل وعند ابن حبان عن ابى هريرة كان صداقنا اذ كان فينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عشرة اواق زاد ابو الشيخ فى كتاب النكاح فطبق يده وذلك اربعمائة درهم وعن عدى بن حاتم سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اوصداق بناته اربعمائة درهم وبسند لا بأس به ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم زوج ربيعة ابن كعب الاسلمى امرأة من الانصار على وزن نواة من ذهب وروى عن انس قيمة النواة خمسة دراهم وفى رواية ثلثة دراهم وثلث درهم واليه ذهب احمد بن حنبل وعن بعض المالكية النواة ربع دينار وقال ابو عبيدة لم يكن هنالك ذهب انما هى خمسة دراهم تسمى نواة كما تسمى الاربعون اوقية وبسند جيد عند ابى الشيخ عن جابر انا كنا لننكح المرأة على الحفنة او الحفنتين من الدقيق ولما ذكره المرزبانى استغربه وعند البيهقى قال صلى الله تعالى عليه وسلم لو ان رجلا تزوج امرأة على ملئ كفه من طعام لكان ذلك صداقا وفى لفظ قال صلى الله تعالى عليه وسلم من اعطى فى صداق امرأة ملئ الحفنة سويقا او تمرا فقد استحل قال البيهقى رواه ابن جريج فقال فيه كنا نستمتع بالقبضة وابن جريج احفظ وفى كتاب ابى داود عن يزيد عن موسى عن مسلم بن رومان عن ابى الزبير عن جابر يرفعه من اعطى فى صداق امرأة ملئ كفيه سويقا او تمرا فقد استحل وقال ابن القطان وموسى لا يعرف وقال ابو محمد لا يعول عليه وروى الترمذى من حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه ان امرأة من بنى فزارة تزوجت على نعلين فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارضيت من نفسك ومالك بنعلين قالت نعم فاجازه وروى البيهقى فى المعرفة والدارقطنى فى سننه والطبرانى فى معجمه عن محمد بن عبد الرحمن السلمانى عن ابيه عن ابن عمران رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم قال ادوا العلائق قالوا يارسول الله ما العلائق قال ماتراضى عليه الاهلون ولو قضيبا من اراك قلت هو معلول بمحمد بن عبدالرحمن السلمانى قال ابن القطان قال البخارى منكر الحديث وقال ابن القاسم لو تزوجها بدرهمين ثم طلقها قبل الدخول لم يرجع الا بدرهم وعن الثورى اذا تراضوا على درهم فى المهر فهو جائز وروى عبدالرزاق عن معمر عن الزهرى عن عكرمة عن ابن عباس قال النكاح جائز على موزة اذا هى رضيت وذهب ابن حزم الى جوازه بكل ماله نصف قل او كثر ولو انه حبة بر او حبة شعيرة وشبههما وسئل ربيعة عما يجوز من النكاح فقال درهم قيل فاقل قال ونصف قيل فاقل قال حبة حنطة او قبضة حنطة وقال الشافعى سألت الدراوردى هل قال احد بالمدينة لايكون صداق اقل من ربع دينار فقال لا والله ماعلمت احدا قاله قبل مالك قال الدراوردى اخذه عن ابى حنيفة يعنى فى اعتبار مايقطع به اليد قال الشافعى روى بعض اصحاب ابى حنيفة فى ذلك عن على فلا يثبت مثله او لم يخالفه غيره انه لايكون مهرا اقل من عشرة دراهم قلت قال اصحابنا اقل المهر عشرة دراهم سواء كانت مضروبة او غيرها حتى يجوز وزن عشرة تبرا وان كانت قيمته اقل بخلاف السرقة لما روى الدارقطنى من حديث جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتنكحوا النساء الا الاكفاء ولا يزوجهن الا الاولياء ولا مهر دون عشرة دراهم فان قلت فيه بشر بن عبيد متروك الحديث احاديثه لايتابع عليها قاله الدارقطنى وقال البيهقى فى المعرفة عن احمد بن حنبل انه قال احاديث بشر بن عبيد موضوعة كذب قلت رواه البيهقى من طرق والضعيف اذا روى من طرق يصير حسنا فيحتج به ذكره النووى فى شرح المهذب وعن على رضى الله تعالى عنه انه قال اقل مايستحل به المرأة عشرة دراهم ذكره البيهقى وابو عمر ابن عبدالبر ﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبدالعزيز ابن صهيب عن انس رضى الله تعالى عنه ان عبدالرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه تزوج امرأة على وزن نواة فرأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بشاشة العرس فسأله فقال انى تزوجت امرأة على وزن نواة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما سمع من عبدالرحمن ماقاله سكت فيدل على ان المهر غير مقدر وانه على التراضى بين الزوجين والنواة زنة خمسة دراهم والحديث اخرجه مسلم فى النكاح عن اسحق بن ابراهيم ومحمد بن قدامة **قوله** بشاشة العرس وهى الفرح الذى حصل منه وبشاشة اللقاء الفرح بالمرء والانبساط اليه والانس به ويروى فرأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا يشبه العرس قال ابن قرقول كذا فى كتاب الاصيلى والقابسى والنسفى وبعض رواة البخارى وهو تصحيف وصوابه بشاشة العرس كما لابى ذر وابن السكن ويروى العروس وفى رواية مسلم قال عبدالرحمن بن عوف رأنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى بشاشة العرس وفى رواية له عن انس بن مالك ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رأى على عبدالرحمن اثر صفرة فقال ماهذا قال يارسول الله تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب قال فبارك الله لك اولم ولو بشاة ﴿ص﴾ وعن قتادة عن انس ان عبدالرحمن ابن عوف تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب ﴿ش﴾ هو معطوف على قوله عن عبدالعزيز بن صهيب وهى رواية شعبة عنهما فبين ان عبدالعزيز بن صهيب اطلق عن انس النواة وقتادة زاد انها من ذهب ويحتمل ان يكون قوله وعن قتادة معلقا ﴿ص﴾ باب التزويج على القرآن وبغير صداق ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان التزويج على تعليم القرآن والتزويج بغير صداق اى بغير ذكر صداق مالى

حدثني ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان سمعت ابا حازم يقول سمعت سهل بن سعد الساعدي
يقول اني لفي القوم عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذ قامت امرأة فقالت يا رسول الله
انها قد وهبت نفسها لك فر فيها رأيك فلم يجبها شيئا ثم قامت فقالت يا رسول الله قد وهبت نفسها
لك فر فيها رأيك فلم يجبها شيئا ثم قامت الثالثة فقالت انها قد وهبت نفسها لك فر فيها رأيك فقام
رجل فقال يا رسول الله انكحنيها قال هل عندك من شيء قال لا قال اذهب فاطلب ولو خاتما من حديد
فذهب وطلب ثم جاء فقال ما وجدت شيئا ولا خاتما من حديد فقال هل معك من القرآن شيء قال معي
سورة كذا وسورة كذا قال اذهب فقد انكحتكها بما معك من القرآن ش ﴿ مطابقته للترجمة
ظاهرة لأن فيه التزويج على القرآن من غير ذكر صداق وعلي بن عبد الله ابن المديني وسفيان بن عيينة
وابو حازم سلمة بن دينار والحديث قد مر بطرق كثيرة ومتون مختلفة وقد ذكرنا ان الشافعي ذهب
الى هذه الاحاديث والى ان اخذ الاجرة على تعليم القرآن جائز وقال ابو حنيفة واصحابه ومالك والليث
والمزني لا يكون تعليم القرآن مهرا زاد ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه واصحابه فان تزوج على ذلك
فالنكاح جائز وهو في حكم من لم يسم لها مهرا فلها مهر مثلها ان دخل بها وان لم يدخل بها فلها المتعة
وقال الطحاوي قوله انكحتكها او زوجتكها او املكتكها بما معك من القرآن خاص لسيدنا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم لا يجوز لغيره لان الله تعالى اباح له ملك البضع بغير صداق ولم يجعل ذلك
لغيره بقوله خالصة لك من دون المؤمنين فكان له ما خصه الله تعالى ان ملك غيره ما كان له ملكه
بغير صداق ويكون ذلك خاصا به وقال الليث لا يجوز لاحد ان يتزوج بالقرآن والدليل على صحة
ذلك انها قالت قد وهبت لك نفسي فقام رجل فقال ان لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها ولم يذكر في
الحديث ان سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شاورها في نفسها ولا انها قالت زوجني
منه فدل على انه صلى الله عليه وسلم كان له ان يهبها بالهبة التي جاز له نكاحها فان قلت يحتمل انه
صلى الله تعالى عليه وسلم سألها ان يزوجها منه ولم ينقل قلت يحتمل ان يكون جعل لها مهرا غير
السور ولم ينقل وليس احدهما اولى من الاخر فان قلت قد روى انه استأذنها وانه قال له عوضها
اذا رزقك الله قلت قد ذكرنا خصوصيته صلى الله تعالى عليه وسلم فلا يحتاج الى شيء آخر وقال ابو عمر
اجمع علماء المسلمين على انه لا يجوز لاحد ان يطأ فرجا وهب له دون رقبته وانه لا يجوز وطء في نكاح
بغير صداق مسمى دينا او نقدا وان المفوض اليه لا يدخل حتى يسمى صداقا مسمى انتهى ويحتمل انه
صلى الله تعالى عليه وسلم زوجها بما معه من القرآن لحرمته وعلى وجه التعظيم للقرآن واهله
لا على انه مهر ويحتمل ان يريد بقوله ولو خاتما من حديد تعجيل شيء يقدمه من الصداق وان كان قليلا
فيدل على ذلك انه كان يجوز ان يزوجه على مهر في ذمته وقال ابن العربي ذكر خاتم الحديد كان قبل
النهي عنه بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انه حلية اهل النار فنسخ النهي جوازه وطلبه له قال بعض
المالكية لعل الخاتم كان يساوي ربع دينار فصاعدا لقلة الصناع يومئذ عندهم قلت للحنفي ايضا ان
يقول لعله كان يساوي عشرة فما فوقها **قوله** اذ قامت امرأة كلمة اذ للمفاجأة وقد مر الكلام فيها
لان هذا الحديث قد ذكر الى هنا في كتاب النكاح ثمان مرات مطولا ومختصرا **قوله** فقالت
يا رسول الله انها قد وهبت نفسها فيه التفات وكذا في رواية حماد بن زيد لكن قال انها وهبت
نفسها لله ولرسوله ووقع في رواية مالك اني وهبت نفسي لك هذا على ما يقتضيه سياق الكلام

قوله فر الفاء للعطف ور وحدها امر من رأى يرأى على وزن ف لان عين الفعل ولامه محذوفان
لان اصله ارأى على وزن افعل حذفت لام الفعل للجزم لان الامر مجزوم ثم نقلت حركة الهمزة
الى الراء للتخفيف فاستغنيت عن همزة الوصل فحذفت فبقي ر على وزن ف وقال الكرمانى
ويروى بهمزة بعد الراء قلت القاعدة فى مثل هذا الباب نحو ر وق وع وشبهها ان يلحقها
هاء السكت فيقال ره وقه وعه لان الابتداء بكلمة والوقوف عليها وهى حرف واحد فيه بعض
تعسر واستثقال وبقية الكلام فيه تقدمت بالتكرار ﴿ص﴾ ¤ باب ¤ المهر بالعروض وخاتم
من حديد ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان المهر الذى يجعل بالعروض بضم العين جمع عرض بفتح
اوله وسكون ثانيه وهو مايقابل النقد وقيل هو متاع لانقد فيه والعرض بالضم الناحية وبالكسر
موضع المدح والذم من الانسان قوله وخاتم من حديد من عطف الخاص على العام والترجمة
مأخوذة من حديث الباب الخاتم بالتنصيص والعروض بالالحاق ﴿ص﴾ حدثنا يحيى حدثنا
وكيع عن سفيان عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لرجل تزوج
ولو بخاتم من حديد ﴿ش﴾ هذا الطريق الى هنا هو الطريق التاسع الذى ذكره فى حديث
سهل ويحيى اما ابن جعفر البيكندى البخارى واما ابن موسى بن عبد ربه البلخى الذى يقال له خت
وسفيان هو الثورى وابو حازم سلمة بن دينار واخرجه مختصرا من الحديث الذى سبق فى الباب قبله
ومر الكلام فيه غير مرة ﴿ص﴾ ¤ باب ¤ الشروط فى النكاح ﴿ش﴾ اى هذا باب
فى بيان الشروط التى تشترط فى عقد النكاح وهى على انواع منها مايجب الوفاء به كحسن العشرة
ومنها مالايلزم كسؤال طلاق اختها ومنها ماهو مختلف فيه مثل ان لايتزوج عليها ﴿ص﴾
وقال عمر رضى الله تعالى عنه مقاطع الحقوق عند الشروط ﴿ش﴾ هذا التعليق تقدم فى كتاب
الشروط فى باب مالايجوز من الشروط فى النكاح وفيه زيادة وهى قوله ولك ماشرطت واخرج
هذا التعليق ابو عبيد عن ابن عيينة عن يزيد بن يزيد بن جابر عن اسمعيل بن عبيد الله عن عبد الرحمن
ابن غنم قال شهدت عمر رضى الله تعالى عنه قضى فى رجل شرط لامرأته دارها فقال لها شرطها
فقال رجل اذا يطلقها فقال ان مقاطع الحقوق عند الشروط والمقاطع جمع مقطع اراد ان المواضع
التى تقطع الحقوق فيها عند وجود الشروط واراد به الشروط الواجبة فانها يجب الوفاء بها
واختلف العلماء فى الرجل يتزوج المرأة ويشترط لها ان لايخرجها من دارها او لايتزوج عليها
او لايتسرى او نحو ذلك من الشروط المباحة على قولين احدهما انه يلزمه الوفاء بذلك ذكر عبد الرزاق
وابن عبد المنذر عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ان رجلا شرط لزوجته ان لايخرجها
فقال عمر لها شرطها ثم ذكرا عنه ماذكره البخارى وقال عمرو بن العاص ارى ان يفى لها شرطها وروى
مثلها عن طاوس وجابر بن زيد وهو قول الاوزاعى واحمد واسحق وحكاه ابن التين عن ابن مسعود
والزهرى واستحسنه بعض المتأخرين والثانى ان يؤمر الزوج بتقوى الله والوفاء بالشرط ولا يحكم
عليه بذلك حكما فان ابى الا الخروج لها كان احق الناس باهله اليه ذهب عطاء والشعبى وسعيد بن
المسيب والنخعى والحسن وابن سيرين وربيعة وابو الزناد وقتادة وهو قول مالك وابى حنيفة والليث
والثورى والشافعى وقال عطاء اذا شرطت انك لاتنكح ولاتتسرى ولاتذهب ولاتخرج بها بطل
الشرط اذا نكحها فان قلت روى ابن وهب عن الليث عن عمرو بن الحارث عن كثير بن فرقد

عن ابن السباق ان رجلا تزوج امرأة على عهد عمر رضي الله تعالى عنه فشرط لها ان لايخرجها من دارها فوضع عنه عمر بن الخطاب الشرط وقال المرأة مع زوجها زاد ابو عبيد ولم يلزمها الشرط وعن علي مثله وقال شرط الله قبل شروطهم قلت قال ابو عبيد تضادت الرواية عن عمر رضي الله تعالى عنه واختلف فيه التابعون فمن بعدهم فقال الاوزاعي نأخذ بالقول الاول ونرى ان لها شرطها وقال الليث بالقول الآخر ووافقه مالك وسفيان بن سعيد ﴿ ص ﴾ وقال المسور سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر صهرا له فاثنى عليه في مصاهرته فاحسن قال حدثني فصدقني ووعدني فوفاني ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم اثنى على صهره لاجل وفائه بما شرطه والمسور بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن مخرمة بفتح الميمين وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء ابن نوفل القرشي الزهري ابو عبد الرحمن ولد بمكة بعد الهجرة بسنتين وقدم به المدينة في عقب ذي الحجة سنة ثمان وقبض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعمره ثمان سنين وسمع من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وحفظ عنه وبقي في المدينة الى ان قتل عثمان رضي الله تعالى عنه ثم انحدر الى مكة فلم يزل بها حتى قدم الحصين بن نمير مكة لقتال ابن الزبير وحاصر مكة وفي محاصرته اهل مكة اصابه حجر من حجارة المنجنيق وهو يصلي في الحجر فقتله وذلك في ربيع الاول سنة اربع وستين وصلى عليه ابن الزبير بالحجون ومر هذا التعليق في المناقب في باب ذكر اصهار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منهم ابو العاص بن الربيع واخرجه هناك مطولا عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري ومر الكلام فيه **قوله** ذكر صهرا له هو ابو العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي العبشمي صهر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم زوج ابنته زينب اكبر بناته واختلف في اسمه فقيل لقيط وقيل مهشم وقيل هشيم والاكثر لقيط وامه هالة بنت خويلد بن اسد اخت خديجة لابيها وامها وكان ابو العاص فين شهد بدرا مع كفار قريش واسر يوم بدر مع من اسر فلما بعث اهل مكة في فداء أسراهم قدم في فدائه اخوه عمرو بن الربيع بمال دفعته زينب بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقصته مشهورة وكان مواخيا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مصافيا وكان ابى ان يطلق زينب اذ مشى اليه مشركوا قريش في ذلك فشكر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مصاهرته واثنى عليه بذلك خيرا وهاجرت زينب مسلمة وتركته على شركه ثم بعد ذلك جرى عليه ماجرى حتى اسلم بعد قدومه على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابنته اليه واختلف هل رده بعقد جديد او على عقده الاول وتوفي في ذي الحجة سنة اثنى عشرة **قوله** فاحسن اي في الثناء عليه **قوله** فصدقني من صدق الحديث بتخفيف الدال ويقال ايضا صدق في الحديث من الصدق خلاف الكذب وصدقني بتشديد الدال الذي يصدقك في حديثك **قوله** ووفاني من وفى الشيء واوفى ووفى بالتشديد بمعنى ووفى الشيء اذا تم واصل الوفاء التمام ويروى ووفى لي ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك حدثنا ليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال احق ما اوفيتم من الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه وهو وقوع الشرط في النكاح وليث هو الليث بن سعد وفي اكثر النسخ الليث بالالف واللام ويزيد بن ابي حبيب ابي رجاء المصري واسم ابي حبيب سويد وابو الخير مرثد

عبدالله اليزنى وعقبة بن عامر الجهنى والحديث مضى فى كتاب الشروط فى باب الشروط فى المهر عند عقدة النكاح فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن يوسف عن الليث الى آخره ومر الكلام فيه **قوله** احق ما اوفيتم من الشروط احق مبتدأ مضاف وخبره قوله ان توفوا وان مصدرية اى بان توفوا اى بايفاء ما استحللتم اى بالشرط **قوله** الفروج بالنصب مفعول استحللتم وفى رواية مسلم ان احق الشروط ان يوفى به وحاصل المعنى احق الشروط بالوفاء شروط النكاح لان امره احوط وبابه ضيق وفى التوضيح معنى احق الشروط الى آخره يحتمل ان يكون معناه المشهور الذى اجمع اهل العلم عليه على ان على الزوج الوفاء بها يحتمل ان يكون ماشرط على الناكح فى عقد النكاح مما امر الله تعالى به من امساكه بمعروف او تسريح باحسان فاذا احتمل الحديث معانى كان ماوافق الكتاب والسنة اولى وقد ابطل الشارع كل شرط ليس فى كتاب الله وقال شيخنا رحمه الله قوله احق الشروط هل المراد به احق الحقوق اللازمة او هو من باب الاولوية قال صاحب الاكمال احق هنا بمعنى اولى لا بمعنى الالزام عند كافة العلماء قال وحمله بعضهم على الوجوب وقال ابن بطال فان كان فى هذه الشروط ماليس بطلاق او عتق وجب ذلك عليه ولزمه عند مالك والكوفيين وعند كل من يرى الطلاق قبل النكاح بشرط الطلاق لازما وكذلك العتق وهو قول عطاء والنخعى والجمهور قال النخعى كل شرط فى النكاح فالنكاح يهدمه الا الطلاق ولا يلزمه شئ من هذه الايمان عند الشافعى لانه لا يرى الطلاق قبل النكاح لازما ولا العتق قبل الملك واستدل به بعضهم على انه اذا شرط الولى لنفسه شيأ غير الصداق انه يجب على الزوج القيام به لانه من الشروط التى استحل به فرج المنكوحة لكن اختلف العلماء هل يكون ذلك للولى او للمرأة فذهب عطاء وطاوس والزهرى الى انه للمرأة وبه قضى عمر بن عبدالعزيز وهو قول الثورى وابى عبيد وذهب على بن الحسن ومسروق الى انه للولى وقال عكرمة ان كان الذى هو ينكح فهو له وخص بعضهم ذلك بالاب حكاه صاحب المفهم فقال وقيل هذا مقصور على الاب خاصة لتبسطه فى مال الولد وذهب سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير الى التفرقة بين ان يشترط ذلك قبل عقدة النكاح او بعدها فقالا ايما امرأة انكحت على صداق او عدة لاهلها فان كان قبل عصمة النكاح فهو لها وما كان من حباء اهلها فهو لهم وقال مالك ان كان هو الاشتراط فى حال العقد فهو للمرأة وان كان بعده فهو لمن وهب له وبه قال الشافعى فى القديم ونص عليه فى الاملاء وقال فى كتاب الصداق الصداق فاسد ولها مهر مثلها وهذا الذى صححه اصحاب الشافعى وقال الرافعى الظاهر من الخلاف القول بالفساد ووجوب مهر المثل وقال النووى انه المذهب

﴿ ص ﴾ باب الشروط التى لا تحل فى النكاح ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان الشروط التى لا يحل اشتراطها فى النكاح ﴿ ص ﴾ وقال ابن مسعود لا تشترط المرأة طلاق اختها ﴿ ش ﴾ اى قال عبدالله بن مسعود لا تشترط المرأة طلاق اختها وهذا موقوف عليه اورده معلقا ووقع بهذا اللفظ مرفوعا فى بعض طرق حديث ابى هريرة رضى الله تعالى عنه **قوله** لا تشترط المرأة وفى حديث الباب لا يحل لامرأة تسأل طلاق اختها وقال النووى معنى هذا الحديث نهى المرأة الاجنبية ان تسأل رجلا طلاق زوجته ليطلقها ويتزوج بها **قوله** اختها قال النووى المراد باختها غيرها سواء كانت اختها من النسب او الرضاع او الدين ويلحق بذلك الكافرة فى الحكم وان لم تكن اختا فى الدين اما لان المراد الغالب او انها اختها فى الجنس الادمى وقال ابو عمر الاخت هنا الضرة فقال الفقيه فيه انه لا ينبغى ان تسأل المرأة زوجها ان

يطلق ضرتها لتنفرد به قيل هذا يمكن فى الرواية التى وقعت لاتسأل المرأة طلاق اختها واما الرواية التى فيها لفظ الشرط فظاهرها انها فى الاجنبية والمراد بالاخت هنا الاخت فى الدين يوضح هذا مارواه ابن حبان من طريق ابى كثير عن ابى هريرة بلفظ لاتسأل المرأة طلاق اختها لتستفرغ صحفتها فان المسلمة اخت المسلمة ص حدثنا عبيدالله بن موسى عن زكريا بن ابى زائدة عن سعد بن ابراهيم عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لايحل لامرأة تسأل طلاق اختها لتستفرغ صحفتها فانما لها ماقدر لها ش مطابقته للترجمة فى قوله لايحل لامرأة تسأل طلاق اختها وعبيدالله موسى بن باذام العبسى الكوفى واسم ابى زائدة خالد وقيل هبيرة وسعد بن ابراهيم ابن عبدالرحمن بن عوف وابو سلمة ابن عبدالرحمن والحديث من افراده من هذا الوجه **قوله** لايحل ظاهره التحريم لكنه محمول على مااذا لم يكن هناك سبب يجوز ذلك كريبة فى المرأة لاينبغى معها ان تستمر فى عصمة الزوج ويكون ذلك على سبيل النصيحة المحضة اولضرر يحصل لها من الزوج اوللزوج منها اويكون سؤالها ذلك بعوض وللزوج رغبة فى ذلك فيكون كالخلع مع الاجنبى الى غير ذلك من المقاصد المختلفة وقال ابن حبيب حمل العلماء هذا النهى على الندب فلو فعل ذلك لم ينفسخ النكاح واعترض عليه ابن بطال بان نفى الحل تحريم صريح ولكن لايلزم منه فسخ النكاح وانما فيه التغليظ على المرأة ان تسأل طلاق الاخرى ولترض بماقسم الله لها وفى رواية ابى نعيم فى المستخرج من طريق ابن الجنيد عن عبيدالله بن موسى شيخ البخارى المذكور بلفظ لايصلح لامرأة ان تشترط طلاق اختها لتكتفئ اناءها واخرجه البيهقى ولفظه لاينبغى بدل لايصلح وقال لتكفأ ولفظ الترمذى لاتسأل المرأة طلاق اختها لتكتفئ بما فى انائها **قوله** لتكتفئ من كفأت الاناء اذا املته وقال الكسائى اكفأت الاناء كببته وكفأته وا كفأته املته **قوله** لتستفرغ صحفتها اى لتقلب مافى انائها واصله من افرغت الاناء افراغا وفرغته تفريغا اذا قلبت مافيه لكن هو مجاز عما كان التى يطلقها من النفقة والمعروف والمعاشرة وقال بعضهم المراد بالصحفة ما كان يحصل من الزوج قلت هذا غلط فاحش وقال ابن الاثير فى هذا الحديث الصحفة اناء كالقصعة المبسوطة ونحوها وجمعها صحاف ويقال الصحفة القصعة التى تشبع الخمسة قال وهذا مثل تريد الاستيثار عليها بحظها فيكون كمن استفرغ صحفة غيره وقلب مافى انائه الى اناء نفسه وقال الطيبى هذه استعارة مستملحة تمثيلية شبه النصيب والبخت بالصحفة وحظوظها وتمتعاتها بما يوضع فى الصحفة من الاطعمة اللذيذه وشبه الافتراق المسبب عن الطلاق باستفراغ الصحفة عن تلك الاطعمة ثم ادخل المشبه فى جنس المشبه به واستعمل فى المشبه ما كان مستعملا فى المشبه به من الالفاظ **قوله** فانما لها اى للمرأة التى تسأل طلاق اختها ماقدر لها فى الازل وان سألت ذلك والحت فيه واشترطته فانه لايقع من ذلك الا ماقدره الله تعالى وقال الطحاوى اجاز مالك والكوفيون والشافعى ان يتزوج المرأة على ان يطلق زوجته فان تزوجها على الف على ان يطلق زوجته فعند الكوفيين النكاح جائز ولكنه ان وفى بما قال فلاشئ عليه غير الالف وان لم يوف اكمل لها مثل مهرها وقال ربيعة ومالك والثورى لها ماسمى لها وفى اولم يوف وقال الشافعى لها مهر المثل وفى اولم يوف فان قلت ظاهر الحديث التحريم فاذا وقع فهو غير لازم قلت النهى فيه للتغليظ عليها ان لاتسأل طلاق اختها وليس التحريم فى حقها يوجب ان الطلاق اذا وقع ان يكون غير لازم والله اعلم ص

باب الصفرة للمتزوج

ش اى هذا باب فى بيان

جواز الصفرة للمتزوج وهى ان يتخلق بشئ من الزعفران ونحوه ﴿ ص ﴾ ورواه عبدالرحمن ابن عوف عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اى روى حديث الصفرة عبدالرحمن بن عوف واشار به الى الحديث الذى مضى موصولا مطولا فى اول كتاب البيوع وفيه جاء عبد الرحمن وعليه اثر صفرة وقال الكرمانى فان قلت ما فائدة هذا القول وقد روى الحديث مسندا عن عبدالرحمان بما يدل عليه قلت الحديث من مرويات انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا فيه عبد الرحمان عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فبينهما تفاوت ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك رضى الله عنه ان عبدالرحمان ابن عوف جاء الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وبه اثر صفرة فسأله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبره انه تزوج امرأة من الانصار قال كم سقت اليها قال زنة نواة من ذهب قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اولم ولو بشاة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وبه اثر الصفرة والحديث اخرجه النسائى فى النكاح عن محمد بن سلمة **قوله** وبه اثر الصفرة الواو فيه للحال وفى لفظ رأى عبدالرحمن بن عوف وبه ردع زعفران اى ملطخ منه وثوب رديع اى مصبوغ بالزعفران وفى رواية وضر صفرة اى لطخ من طيب وفى رواية فرأى عليه بشاشة العروس ورواية ردع من زعفران تدل على انه مما التصق بجسمه من الثياب المزعفرة التى يلبسها العروس وقيل ان من كان ينكح فى الاسلام يلبس ثوبا مصبوغا بصفرة علامة العروس والسرور الا ترى الى قوله وعليه بشاشة العروس وقيل انما كان يلبسها ليعينه الناس على وليمته ومؤنته وقال ابن عباس احسن الالوان كلها الصفرة لقوله تعالى (صفراء فاقع لونها تسر الناظرين) فقرن السرور بالصفرة فكان صلى الله تعالى عليه وسلم يحب الصفرة الا ترى الى قول ابن عباس حين سئل عن صبغه بها فقال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يصبغ بالصفرة فانا اصبغ بها واحبها ونقل ابن عبدالبر عن الزهرى ان الصحابة كانوا يتخلقون ولا يرون به بأسا وقال ابن سفيان هذا جائز عند اصحابنا فى الثياب دون الجسد وكره ابوحنيفة والشافعى واصحابهما ان يصبغ الرجل ثيابه او لحيته بالزعفران لحديث انس نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يتزعفر الرجل **قوله** تزوج امرأة من الانصار ذكر الزبير انها ابنة ابى الحسن واسمه انس بن رافع **قوله** كم سقت اليها اى كم اعطيت صداقها **قوله** زنة نواة اى وزن نواة والزنة اصله وزن حذفت الواو منه وعوض عنها التاء والنواة وزن خمسة دراهم وكلمة من فى من الذهب للبيان **قوله** اولم ولو بشاة كلمة اولم امر من اولم يولم والوليمة اسم للطعام الذى يصنع عند العرس وقال ابن سيدة هى طعام العرس والاملاك وقيل هى كل طعام يصنع لعرس وغيره وقال النووى هى مشتقة من الولم وهو الجمع لان الزوجين يجتمعان وقال ابن الاعرابى اصلها تمام الشئ واجتماعه والفعل منها اولم وقال ابو منصور النقيعة طعام الاملاك قاله النضر قال وربما نقعوا عن عدة من الابل اى نحروه وقال اذا زوج الرجل فاطعم عيلته قلنا نقع لهم وعن الاصمعى النقيعة ما نحر من النهب خاصة قبل القسم وقال الزهرى ومأخذها عندى من النقع وهو النحر او القتل وفى التخصيص النقع طعام المأتم والعذير والعذيرة والاعذار ما عمل من الطعام لحدث كالختان وقال ابن الاثير الاعذار الطعام الذى يطعم فى الختان وفى الاصل الاعذار الختان يقال عذرته واعذرته فهو معذور ومعذر والفرع طعام يصنع عند نتاج الابل والسفرة

(طعام)

طعام المسافر والسمعة ماسمع به من طعام وغيره والعلقة والعلاق الطعام يتبلغ به الى وقت الغداء والعجالة مااستعجل به من طعام وقيل هو مايتزوده الراكب مما لايتعبدا كله نحو التمر والسويق والركاث مايستعجل به الغداء والكرزمة اكل نصف النهار والعوافة مايأكله الاسد بالليل والقفى مايكرم به الرجل من الطعام والعنادة مايرفع من الرق للانسان والعوادة ماعيد على الرجل من الطعام بعدما يفرغ القوم يختص به والعقيقة يوم سابع المولود والمأدبة كل طعام صنع لدعوة والوضيمة قال ابن سيده طعام المأتم والحذاق طعام حذق الصبي للقرأن العظيم يعني يوم ختمه والخبيرة الدعوة على عقيقة الغلام قاله العسكرى والخديقة على وزن الهريسة طعام العرب والسندخية طعام الاملاك قاله ابن دريد والقرى طعام الضيف والتحفة طعام الزائر وطعام المتعلل قبل الغداء والسلفة والالهنة طعام المستعجل قبل ادراك الغداء والحرسة الطعام التى تأكله المرأة النفساء وحدها **قوله** اولم احتج به الظاهرية وقالوا فرض على كل من تزوج ان يولم بما قل اوكثر وبه قال ابوسليمان وقال القرطبي وهو احد قولى الشافعي ومشهور مذهب مالك وقال ابن التين وهو مذهب احمد وفيه نظر لان ابن قدامة قال في المغنى ويستحب لمن تزوج ان يولم ولو بشاة لاخلاف بين اهل العلم في ان الوليمة في العرس سنة مشروعة وليست بواجبة في قول اكثر اهل العلم وقال بعض اصحاب الشافعي هى واجبة لانه صلى الله تعالى عليه وسلم امربها عبدالرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه وقال ابن قدامة هو طعام سرور حادث فاشبه سائر الاطعمة والخبر محمول على الاستحباب لقوله ولو بشاة ولاخلاف في انها لاتجب وقال عياض لاخلاف انه لاحد لقليل الوليمة ولا لكثيره وقال المهلب فعل سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في هذه الولائم المختلفة انما تجب على قدر اليسار في ذلك الوقت وليس في قوله لعبدالرحمن اولم ولو بشاة منعا لما دون ذلك وانما جعل الشاة غاية في التقليل ليساره وغناه وقيل يحتمل انه قال له ذلك لعسر الصحابة حين هجرتهم فلما توسعوا بفتح خيبر وشبه ذلك اولم سيدنا الجيش وشبهه وقد اختلف السلف في وقتها هل هو عند العقد اوعقيبه اوعند الدخول اوعقيبه اوموسع من ابتداء العقد الى انتهاء الدخول على اقوال قال النووى اختلفوا فقال عياض ان الاصح عند المالكية استحبابه بعد الدخول وعن جماعة منهم انها عند العقد وعند ابن حبيب عند العقد وبعد الدخول وقال في موضع آخر يجوز قبل الدخول وبعده وقال الماوردى عند الدخول وحديث انس فاصبح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عروسا بزينب فدعى القوم صريح بانها بعد الدخول واستحب بعض المالكية ان يكون عند البناء ويقع الدخول عقيبها وعليه عمل الناس ﴿ ص ﴾ باب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب وهو كالفصل لماقبله وليس بمعرب الابعد التركيب ولم يذكر لفظ باب في رواية النسفي وكذا في شرح ابن بطال ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن حميد عن انس رضى الله تعالى عنه قال اولم النبي بزينب فاوسع المسلمين خبزا فخرج كما يصنع اذا تزوج فاتى حجر امهات المؤمنين يدعو ويدعون له ثم انصرف فرأى رجلين فرجع لاادرى اخبرته اواخبر بخروجهما ﴿ ش ﴾ قيل لاوجه لذكر هذا الحديث في باب الصفرة للمتزوج واجيب بثبوت لفظ باب في اكثر الروايات ورد بان لفظ باب كما ذكرنا كالفصل لماقبله وهو داخل فيه وقال بعضهم مناسبته للترجمة من جهة انه لم يقع في قصة تزويج زينب بنت جحش ذكر الصفرة فكأنه يقول الصفرة للمتزوج من الجائز لامن

الشروط لكل متزوج انتهى قلت هذا كلام واه جدا لان الترجمة فى الصفرة للمتزوج والحديث ليس فيه ذكر الصفرة مطلقا فكيف تقع المطابقة والاوجه ان يقال ان المطابقة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم امر بالوليمة فى الحديث السابق وفى هذا الحديث اولم هو وبين امره بشئ وفعله اياه اتحاد فلامطابقة اتم من هذا وقد ذكر الله ذكر باب مجرد كالفصل وانه داخل فيه على ان لفظ باب ساقط فى عامة الروايات ويحيى هو القطان والحديث قدمضى باتم منه فى تفسير سورة الاحزاب وتقدم الكلام فيه **قوله** خبزا بالباء الموحدة والزاى وفى الرواية الماضية فى سورة الاحزاب فاشبع الناس خبزا ولحما **قوله** كما يصنع اى خرج كما هو عادته اذا تزوج بجديدة يأتى الحجرات ويدعو لهن **قوله** ويدعون اى امهات المسلمين وهذه اللفظة مشتركة بين جمع المذكر وجمع المؤنث والفرق يحصل بالتقدير فوزن الجمع المذكر يفعون ووزن الجمع المؤنث يفعلن **قوله** له اى للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يسلم عليهن واحدة واحدة وهن يردن عليه عليه السلام ويدعون بالبركة والخير **قوله** ثم انصرف اى من حجرات امهات المسلمين **قوله** فرأى رجلين يعنى من الناس الذين حضروا الوليمة وكانوا قد خرجوا من بيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ان فرغوا من الاكل وكان هذان الرجلان تأخرا فى البيت يتحدثان وذلك قبل نزول الحجاب ولما رجع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من بيوت امهات المؤمنين رآهما فى البيت فرجع وقال انس لما رأيا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وثبا مسرعين فما ادرى انا اخبرته بخروجهما من البيت او اخبر النبى بخروجهما فرجع حتى دخل البيت وارخى الستر بينى وبينه فانزلت آية الحجاب وروايات انس التى تقدمت فى سورة الاحزاب تفسر هذا الحديث الذى روى عنه ههنا وذلك ان الاحاديث التى تروى فى قضية واحدة يفسر بعضها بعضا ﴿ ص ﴾ باب ❊ كيف يدعى للمتزوج ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان كيفية الدعاء للذى يتزوج قال ابن بطال اراد بهذا الباب رد قول العامة عند العرس بقولهم بالرفاء والبنين فان قلت روى الطبرانى فى الكبير من حديث معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عهد املاك رجل من الانصار فخطب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال على الالفة والخير والبركة والطير الميمون والسعة فى الرزق واخرجه ابو عمر النوقانى فى كتاب معاشرة الاهلين من حديث انس وزاد فيه والرفاء والبنين قلت الذى اخرجه الطبرانى فى الكبير ضعيف واخرجه ايضا فى الاوسط بسند اضعف منه وفى حديث النوقانى ابان العبدى وهو ضعيف واخرج الترمذى حدثنا قتيبة انا عبد العزيز بن محمد عن سهيل ابن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا رفأ الانسان اذا تزوج قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما فى خير وقال حديث حسن صحيح واخرجه ابو داود ايضا عن قتيبة والنسائى فى الكبير واليوم والليلة عن عبد الرحمن بن عبيد وابن ماجة عن سويد بن سعيد **قوله** اذا رفا قال شيخنا هو بفتح الراء وتشديد الفاء مهموز وهو المشهور فى الرواية مأخوذ من الالتيام والاجتماع ومنه رفؤ الثوب وقال الجوهرى الرفاء بالمد الالتيام والاتفاق يقال للمتزوج بالرفاء والبنين ورواه بعضهم رفى مقصورا بغير همزة ورواه بعضهم رفح بالحاء المهملة موضع الهمزة ومعنى الاول اعنى المقصور القول بالرفاء والاتفاق ومعنى الثانى على انه رفاء بالهمزة ولكنه ابدل الهمزة حاء واخرج النسائى من رواية اشعث عن الحسن عن

عقيل بن ابى طالب انه تزوج امرأة من بنى حبشم فقالوا بالرفآء والبنين فقال لاتقولوا هكذا ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم بارك لهم وبارك عليهم وهو مرسل

﴿ ص ﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت عن انس رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رأى على عبدالرحمن بن عوف اثر صفرة قال ماهذا قال انى تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب قال بارك الله لك اولم ولو بشاة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان قوله صلى الله تعالى عليه وسلم بارك الله لك يوضح معنى قوله كيف يدعى للمتزوج وحديث انس هذا مختصر من حديث حميد عن انس الذى مضى فى باب الذى قبل الباب المجرد وفيه زيادة على ذلك وهو قوله بارك الله لكنه وهذه اللفظ ترد القول بالرفاء والبنين لانه من اقوال الجاهلية والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يكره ذلك لموافقتهم فيه وهذا هو الحكمة فى النهى وقيل لانه لاحمد فيه ولاثناء ولاذكر لله عزوجل وقيل لما فيه من الاشارة الى بعض البنات لتخصيص البنين بالذكر قلت فعلى هذا اذا قيل بالرفاء والاولاد ينبغى ان لايكره فان قلت روى ابن ابى شيبة من طريق عمر بن قيس الماضى قال شهدت شريحا واتاه رجل من اهل الشام فقال انى تزوجت امرأة فقال بالرفاء والبنين قلت هذا محمول على ان شريحا لم يبلغه النهى عن ذلك

﴿ ص ﴾ * باب * الدعاء للنساء اللاتى يهدين العروس وللعروس ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان الدعاء للنساء الى آخره **قوله** للنساء رواية الكشميهنى وفى رواية الاكثرين للنسوة **قوله** يهدين بفتح الياء من هديت الطريق ويروى بضم الياء من الاهداء والعروس على وزن فعول قال ابن الاثير يقال للرجل عروس كما يقال للمرأة وهو اسم لهما عند دخول احدهما بالآخر **قوله** وللعروس اى والدعاء ايضا للعروس هذا ظاهر المعنى وسيجئ ماقيل فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا فروة بن ابى المغراء حدثنا على بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها تزوجنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاتتنى امى فادخلتنى الدار فاذا نسوة من الانصار فى البيت فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر ﴿ ش ﴾ قيل ظاهر الحديث مخالف للترجمة لان النسوة فى الحديث هن الداعيات وفى الترجمة هن المدعو لهن واجاب صاحب التوضيح بقوله لعله اراد صفة دعائهن للعروس لانه قال فقلن على الخير الى آخره قلت نقل هذا عن ابن التين وليس بشئ لان ظاهر اللفظ يخالفه وقال الكرمانى الام هى الهادية للعروس المجهزة لامرها فهن دعون لها ولمن معها وللعروس حيث قلن على الخير اى جئتن عليه اوقدمتن ونحو هذا فان قلت لم لاتكون اللام للنسوة للاختصاص يعنى الدعاء المختص بالنسوة الهاديات للغير قلت يلزم المخالفة بين اللامين اللام التى فى العروس لانها بمعنى المدعو لها والتى فى النسوة لانها بمعنى الداعية وفى جواز مثله خلاف انتهى كلامه ونقل بعضهم كلام الكرمانى هذا برمته مع تغيير عبارته ثم قال والجواب الاول احسن مايوجه به الترجمة ثم قال وحاصله ان مراد البخارى بالنسوة من يهدى العروس سواء كن قليلا او كثيرا وان من حضر ذلك يدعو لمن احضر العروس ولم يرد الدعاء للنسوة الحاضرات فى البيت قبل ان يأتى العروس ويحتمل ان يكون اللام بمعنى الباء على حذف اى المختص بالنسوة ويحتمل ان يكون بمعنى من اى الدعاء الصادر من النسوة انتهى كلامه قلت هذا كله تعسفات فى تصرفهم واكثر كلامهم خارج عن القانون فالترجمة موضوعة على الصحة وبينهما وبين الحديث مطابقة لان الالف واللام فى قوله باب الدعاء بدل من

المضف اليه فتقديره باب دعاء النسوة الداعيات للنسوة اللاتى يهدين العروس فالمراد بالنسوة الداعيات هى النسوة من الانصار اللاتى كن فى بيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قبل مجئ العروس والمراد بالنسوة الهاديات هى ام عائشة ومن معها من النساء لان العادة ان ام العروس اذا اتت بالعروس الى بيت زوجها يكون معها نساء قليلا كن اوكثيرا فام عائشة ومن معها والعروس هن مدعولهن والنسوة من الانصار اللاتى كن فى البيت هن الداعيات لقوله فيه فقلن على الخير الى آخره وقول بعضهم يحتمل ان يكون اللام بمعنى الباء او بمعنى من غير صحيح لانهم ذكروا ان اللام الجارة تأتى لاثنين وعشرين معنى وليس فيها مجيئها بمعنى الباء ولا بمعنى من نعم ذكروا انها تجئ بمعنى عن ونسبوه لابن الحاجب ورد عليه ابن مالك وغيره ثم الكلام فى الحديث فنقول فروة بفتح الفاء وسكون الراء وفتح الواو ابن ابى المغراء بفتح الميم واسكان الغين المعجمة وبالراء وبالمد ابو القاسم الكندى الكوفى مات سنة خمس وعشرين ومائتين وعلى بن مسهر بضم الميم على وزن اسم فاعل من الاسهار ابو الحسن القرشى الكوفى تولى قضاء نواحى الموصل وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله تعالى عنها وهذا مختصر من حديث مطول مضى تمامه بهذا السند بعينه فى باب تزويج عائشة قبيل ابواب الهجرة الى المدينة **قوله** فاتتنى امى وهى ام رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس **قوله** فاذا نسوة قد ذكرنا ان كلمة اذا للمفاجأة ونسوة بكسر النون وبفتحها ايض جمع نساء تقديره نسوة كائنة من نساء الانصار **قوله** فقلن على الخير قدم تفسيره عن قريب **قوله** وعلى خير طائر كناية عن الفال وطائر الانسان عمله الذى قلده وقال ابن الاثير طائر الانسان ما حصل له فى علم الله عزوجل مما قدر له وقيل الطائر الحظ ﴿ص ۞ باب ۞ من احب البناء قبل الغزو ش﴾ اى هذا باب فى بيان من احب البناء اى الدخول على امرأته ولم يدخل بها يقال فلان بنى على اهله اى زفها والاصل فيه ان الداخل باهله يضرب عليها قبة ليلة الدخول فقيل لكل داخل باهله بان **قوله** قبل الغزو يعنى اذا حضر الجهاد وكان قد تزوج امرأة ولم يدخل عليها واحب ان يدخل عليها قبل الغزو ليكون فكره مجتمعا ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابن المبارك من معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال غزا نبى من الانبياء عليهم الصلاة والسلام فقال لقومه لا يتبعنى رجل ملك بضع امرأة وهو يريد ان يبنى بها ولم يبن بها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان كلام هذا النبى يشعر بان البناء ينبغى ان يكون قبل حضوره الغزو لما ذكرنا من المعنى وليس ذلك يقتضى الوجوب وابن المبارك هو عبد الله بن المبارك المروزى ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد وهمام على وزن فعال بالتشديد هو ابن منبه والحديث قدم فى الجهاد فى باب من اختار الغزو على البناء فيه ابو هريرة وذكر ايض باب من غزا وهو حديث عهد بعرسه فيه جابر مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر فى الخمس فى باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم احلت لكم الغنائم وقال حدثنا محمد بن العلاء الى آخره مطولا ومضى الكلام فيه هناك قال الكرمانى ذكر فى بعض النسخ تمام الحديث قلت الذى فى النسخ المعتبرة هذا المقدار الذى ذكره مختصرا **قوله** غزا نبى قيل هو يوشع وقيل داود عليه الصلاة والسلام ﴿ص ۞ باب ۞ من بنى بامرأة وهى بنت تسع سنين ش﴾ اى هذا باب فى بيان من بنى الى آخره قيل لا فائدة فى هذه الترجمة قلت بلى فيها فائدة وهى بيان ان من تزوج صغيرة ينبغى ان لا يبنى بها الا وقد تم عمرها تسع سنين لان

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بنى بعائشة وعمرها تسع سنين وهو الاصح وان كان عند الفقهاء الاعتبار للطاقة فان لم تطق لا يبنى بها ولو كان عمرها تسع سنين وان اطاقت بان كانت عبلة وعمرها ثمان سنين يبنى بها ﴿ص﴾ حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن عروة تزوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عائشة وهى ابنة ست وبنى بها وهى ابنة تسع ومكثت عنده تسعا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثورى وعروة تابعى والحديث مرسل والحديث مضى عن قريب فى باب انكاح الرجل ولده الصغار فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف عن سفيان الى آخره ﴿ص﴾ باب البناء فى السفر ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان دخول الرجل على امرأته فى حالة السفر وفى بعض النسخ باب بناء العروس فى السفر ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن سلام اخبرنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس قال اقام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلاثا يبنى عليه بصفية بنت حيي فدعوت المسلمين الى وليمته فما كان فيها من خبز ولا لحم امر بالانطاع فالقى فيها من التمر والاقط والسمن فكانت وليمته فقال المسلمون احدى امهات المؤمنين اوما ملكت يمينه فقالوا ان حجبها فهى من امهات المؤمنين وان لم يحجبها فهى مما ملكت يمينه فلما ارتحل وطأ لها خلفه ومد الحجاب بينها وبين الناس ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهو بناء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على صفية وهو فى السفر بين خيبر والمدينة وقدم الحديث فى غزوة خيبر من وجوه وفى النكاح ايض فى باب اتخاذ السرارى فانه اخرجه فيه عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر الى آخره نحوه ومر الكلام فيه وراجع اليه والمسافة قريبة ﴿ش﴾ باب البناء بالنهار بغير مركب ولانيران ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان جواز دخول الرجل على امرأته بالنهار ولا يختص بالليل **قوله** بغير مركب اى بغير ركوب ناس للاعلان ويروى بغير موكب بالواو بدل الراء وهو القوم الركوب على الابل للزينة **قوله** ولانيران اى ولانير ان توقد بين يدى العروس وحاصله ان زيادة الاعلان بركوب القوم بين يدى العروس اوبايقاد النيران مكروه وقد روى سعيد بن منصور من طريق عروة بن رويم ان عبد الله بن قرط الثمالى وكان عامل عمر رضى الله عنهما على حمص مرت به عروس وهم يوقدون النيران بين يديها فضربهم بدرته حتى تفرقوا عن عروسهم ثم خطب فقال ان عروسكم اوقدوا النيران وتشبهوا بالكفرة والله مطفى نارهم ﴿ص﴾ حدثنا فروة بن ابى المغراء حدثنا على بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت تزوجنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاتتنى امى فادخلتنى الدار فلم يرعنى الا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ضحى ﴿ش﴾ هذا الحديث بهذا السند بعينه قد مضى قبله بثلاثة ابواب غير ان ذاك مرسل وهذا مسند وان فى ذاك زيادة وهى قوله فاذا نسوة من الانصار الخ وهنا الزيادة هى قوله فلم يرعنى الا رسول الله ضحى فلاجل هذه اللفظة عقد الترجمة المذكورة غير انه ذكر فيها بغير مركب ولانيران ولم يذكر لاجلها شيئا **قوله** فلم يرعنى اى لم يفجأنى ولم يخوفنى **قوله** ضحى بالضم والقصر فوق الضحوة وهو ارتفاع اول النهار ومعنى ضحى اى وقت الضحى ارادت ان دخوله عليها كان وقت الضحى فلذلك عقد الترجمة كما ذكرنا ﴿ص﴾ باب الانماط ونحوها للنساء ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان جواز اتخاذ الانماط ونحوها للنساء وفى ترجمة مسلم باب جواز اتخاذ الانماط والانماط بفتح الهمزة جمع نمط بفتحتين

وهو ظهارة الفراش وقيل ظهر الفراش وقيل ضرب من البسط له خمل رقيق وقال النووى يجعل على الهودج وقد يجعل سترا قلت النمط يأتى بمعنى الطريق من الطرائق والضرب من الضروب يقال ليس هذا من ذلك النمط اى من ذلك الضرب وفى حديث على رضى الله عنه خير هذه الامة النمط الاوسط ويروى الوسط كره على الغلو والتقصير فى الدين والنمط الجماعة من الناس امرهم واحد **قوله** ونحوها مثل الكلل والاستار والفرش ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هل اتخذتم انماطا قلت يارسول الله وانى لنا الانماط قال انها ستكون ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة وقدم هذا الحديث فى علامات النبوة عن عمرو ابن عباس عن ابن مهدى عن جابر الخ ولفظه هل لكم من انماط وسفيان فيه هو الثورى **قوله** وانى لنا بفتح الهمزة وتشديد النون اى ومن اين لنا الانماط **قوله** ستكون اى الانماط وهى تامة بمعنى ستوجد وفيه اخباره بها وهى معجزة ظاهرة لانها كانت كما اخبر وقال النووى وفيه جواز اتخاذ الانماط اذا لم تكن من حرير قلت اما جواز اتخاذها فيؤخذ من قوله انها ستكون وفى حديث مسلم بعد قوله انها ستكون قال جابر وعند امرأتى نمط فانا اقول نحية ويقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انها ستكون وفى حديث عائشة ذكره مسلم فى باب الصور قالت فاخذت نمطا فسترته على الباب واما عدم استعمالها من الحرير فباحاديث آخر وفى التوضيح وفيه اتخاذ شورة البيوت للنساء وفيه دليل ان الشورة للمرأة دون الزوج وانها عليها فى المعروف من امر الناس القديم وانما قال صلى الله تعالى عليه وسلم لجابر ذلك لان اباه ترك تسع بنات فقام عليهن جابر وشورهن وزوجهن رضى الله عنه ﴿ ص ﴾ باب ۞ النسوة اللاتى يهدين المرأة الى زوجها ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان امر النسوة اللاتى يهدين بضم الياء من الاهداء **قوله** اللاتى هو فى رواية الكشميهنى بصيغة الجمع وفى رواية غيره بصيغة الافراد والاولى اولى ووقع فى رواية ابى ذر بعد قوله الى زوجها ودعائهن بالبركة وليس فى حديث الباب الاشارة اليه فلا محل لذكره وقال بعضهم لعله اشار الى ما ورد فى بعض طرق حديث عائشة رواه ابو الشيخ فى كتاب النكاح من طريق بهية عن عائشة انها زوجت يتيمة كانت فى حجرها رجلا من الانصار قالت وكنت فيمن اهداها الى زوجها فلما رجعنا قال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما قلتم ياعائشة قالت قلت سلمنا ودعونا الله بالبركة ثم انصرفنا قلت هذا بعيد جدا لانا لانسلم انه وقف على هذا الحديث ولئن سلمنا فكيف يصح ترجمة بعقد باب وليس فيه حديث مطابق لها ﴿ ص ﴾ حدثنا الفضل بن يعقوب حدثنا محمد بن سابق حدثنا اسرائيل عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها زفت امرأة الى رجل من الانصار فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ما كان معكم لهو فان الانصار يعجبهم اللهو ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله زفت امرأة لانه من زففت العروس ازفها اذا اهديتها الى زوجها والفضل بن يعقوب البغدادى مات فى اول جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين ومائتين قاله الحافظ المنذرى ومحمد بن سابق ابو جعفر التميمى البغدادى البزار اصله فارسى كان بالكوفة احد مشايخ البخارى روى عنه هنا بالواسطة وروى عنه بلا واسطة فى كتاب الوصايا فقط فقال حدثنا محمد بن سابق او الفضل بن يعقوب عنه وروى مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة عن محمد بن سابق مات سنة ثلاث عشرة ومائتين واسرائيل هو ابن يونس ابن ابى اسحق السبيعى

(والحديث)

والحديث من افراده قوله زفت امرأة معنى زفت مر الآن وقدتقدم فی روایة ابی الشیخ ان المرأة
كانت يتيمة فی حجر عائشة رضی الله تعالى عنها وذكر ابن الاثير ان اسم هذه اليتيمة فارغة بنت اسعد
ابن زرارة وان اسم زوجها نبيط بن جابر الانصاری وقال ابو عمر الفارغة بنت ابی امامة اسعد بن
زرارة الانصاری كان ابو لبابة اوصى بها وباختيها حبيبة وكبشة بنات ابی امامة الى النبی صلى الله
تعالى عليه وسلم فزوجها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نبيط بن جابر من بنی مالك بن النجار
وحبيبة تزوجها سهل بن حنيف فولدت له ابا امامة وروى ابن ماجة من حديث ابن عباس انكحت
عائشة قرابة لها وروى ابو الشيخ من حديث جابر ان عائشة زوجت بنت اختها اوذات قرابة منها
وفی امالی المحاملی من وجه آخر عن جابر نكح بعض اهل الانصار بعض اهل عائشة فاهدتها الى قباء
والجمع بين هذه الروايات بالحمل على التعدد قوله ماكان معكم لهو وفی رواية شريك فقال فهل
بعثتم جارية تضرب بالدف وتغنی الحديث قوله فان الانصار يعجبهم اللهو فی حديث ابن عباس وجابر
قوم فيهم غزل وفی حديث جابر عند المحاملی ادركيها يازينب امرأة كانت تغنی بالمدينة وفی التوضيح
اتفق العلماء على جواز اللهو فی وليمة النكاح كضرب الدف وشبهه وخصت الوليمة بذلك ليظهر النكاح
وينتشر فتثبت حقوقه وحرمته وقال مالك لا بأس بالدف والكبر فی الوليمة لانی اراه خفيفا
ولا ينبغی ذلك فی غير العرس وسئل مالك عن اللهو يكون فيه البوق فقال ان كان كبيرا مشتهرا
فانی اكرهه وان كان خفيفا فلا بأس بذلك وقال اصبغ ولا يجوز الغناء فی العرس ولا فی غيره الا مثل
مايقول نساء الانصار اورجز خفيف واخرج النسائی من طريق عامر بن سعد عن قرظة بن كعب
وابی مسعود الانصاريين قالا انه رخص لنا فی اللهو عند العرس الحديث وصححه الحاكم قلت الكبر
بفتحتين الطبل ذو الرأسين وقيل الطبل الذی له وجه واحد والبوق بضم الباء الموحدة وسكون
الواو وفی آخره قاف آلة ينفخ فيها ويجمع على بيقان وبوقات كذا قال فی المغرب قلت القياس ابواق
وسئل ابو يوسف عن الدف اتكرهه فی غير العرس مثل المرأة فی منزلها والصبی قال فلا كرهه واما الذی
يجئ منه اللعب الفاحش والغناء فانی اكرهه ﴿ ص ﴾ باب الهدية للعروس ﴿ ش ﴾
ای هذا باب فی بيان اهداء الهدية للعروس صبيحة ليلة الدخول ﴿ ص ﴾ وقال ابراهيم عن
ابی عثمان واسمه الجعد عن انس بن مالك قال مر بنا فی مسجد بنی رفاعة فسمعته يقول كان النبی صلى الله
تعالى عليه وسلم اذا مر بجنبات ام سليم دخل عليها فسلم عليها ثم قال كان النبی صلى الله تعالى عليه وسلم عروسا
بزينب فقالت لی ام سليم لو اهدينا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هدية فقلت لها افعلی فعمدت
الى تمر وسمن واقط فاتخذت حيسة فی برمة فارسلت بها معی اليه فانطلقت بها اليه فقال لی ضعها ثم
امرنی فقال ادع لی رجالا سماهم وادع لی من لقيت قال ففعلت الذی امرنی فرجعت فاذا
البيت غاص باهله فرأيت النبی صلى الله تعالى عليه وسلم وضع يديه على تلك الحيسة وتكلم بها
ماشاء الله ثم جعل يدعو عشرة عشرة يأكلون منه ويقول لهم اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل
مما يليه قال حتى تصدعوا كلهم عنها فخرج منهم من خرجت وبقی نفر يتحدثون قال وجعلت اغتم ثم
خرج النبی صلى الله تعالى عليه وسلم نحو الحجرات وخرجت فی اثره فقلت انهم قد ذهبوا فرجع
فدخل البيت وارخى الستر وانی لفی الحجرة وهو يقول (يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبی
الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا ولا

مستأنسين لحديث ان ذلكم كان يؤذى النبى فيستحيى منكم والله لا يستحيى من الحق) قال ابو عثمان قال انس انه خدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عشر سنين ش ﷺ مطابقته للترجمة فى قوله لو اهدينا الى قوله فانطلقت بها اليه وابراهيم هو ابن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروى ابو سعيد سكن نيسابور ثم سكن مكة مات سنة ستين ومائة وابو عثمان اسمه الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن دينار اليشكرى البصرى الصيرفى كذا ذكر البخارى هذا الحديث معلقا غير متصل ووصله مرة بقوله حدثنا الصلت بن محمد حدثنا حماد بن زيد عن الجعد ابى عثمان وعن هشام عن محمد وسنان بن ربيعة عن انس واخرجه مسلم فى النكاح عن قتيبة عن جعفر بن سليمان عن الجعد وعن غيره واخرجه الترمذى فى التفسير عن قتيبة باسناده نحوه واخرجه النسائى فى النكاح والوليمة عن قتيبة به وفى التفسير عن محمد بن عبد الاعلى وقال صاحب التلويح والتعليق عن ابراهيم رواه النسائى عن احمد بن حفص بن عبدالله عن أبيه عن ابراهيم بن طهمان عن ابى عثمان به وقال بعض من لقيناه من الشراح زعم ان النسائى اخرجه عن احمد بن حفص بن عبدالله بن راشد عن أبيه عنه ولم اقف على ذلك قلت ان كان مراده بقوله من لقيناه من الشراح صاحب التلويح فانه لم يلقه لانه مات فى سنة اثنين وستين وسبعمائة وهو فى ذلك الوقت لم يكن مولودا وان كان مراده صاحب التوضيح فهو تبع فى ذلك شيخه صاحب التلويح وان كان مراده الكرمانى وهو لم يدخل الديار المصرية اصلا ولا هذا القائل رحل الى تلك البلاد ومع هذا لم يذكر الكرمانى ذلك وقوله لم اقف على ذلك لا يستلزم نفى وقوف غيره **قوله** قال مر بنا اى قال ابو عثمان الجعد مر بنا انس فى مسجد بنى رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وبالعين المهملة وبنو رفاعة ابن الحرث بن بهثة بن سليم قبيلة نزلوا الكوفة والبصرة وبنوا مساجد وغيرها والمراد بمسجد بنى رفاعة هنا المسجد الذى بنوه بصرة **قوله** فسمعته يقول اى فسمعت انسا يقول **قوله** بجنبات ام سليم وهى جمع جنبة بالجيم والنون وهى الناحية ويقال يحتمل ان يكون مأخوذا من الجناب وهو الفناء فكأنه يقول اذا مر بفنائها وام سليم بضم السين وهى ام انس بن مالك وهى بنت ملحان بن خالد واختلف فى اسمها فقيل سهلة وقيل رميلة وقيل رمية وقيل غير ذلك **قوله** عروسا بزينب وقدم غير مرة ان العروس يشمل الذكر والانثى وزينب بنت جحش الاسدية ام المؤمنين تزوجها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سنة ثلاث قاله خليفة وقال الواقدى سنة خمس وكانت قبله عند زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماتت سنة عشرين من الهجرة وصلى عليها عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه **قوله** حيسة بفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره سين مهملة وهو الطعام المتخذ من التمر والاقط والسمن ويدخل عوض الاقط الدقيق او الفتيت **قوله** فى برمة بضم الباء الموحدة وقال ابن الاثير البرمة القدر مطلقا وهى فى الاصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن **قوله** فارسلت بها معى اليه اى ارسلت ام سليم بالهدية معى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فاذا البيت كلمة اذا للمفاجأة والبيت مرفوع بالابتداء وغاص خبره اى ممتلئ ومادته غين معجمة وصاد مهملة واصله من غصصت بالماء اغص غصصا فانا غاص وغصان اذا امتلأ حلقك بالماء وشرقت به **قوله** حتى تصدعوا اى حتى تفرقوا **قوله** وبقى نفر النفر من الثلثة الى العشرة وفى رواية انهم ثلاثة وفى اخرى وفى الترمذى وجلس طوائف يتحدثون فى بيت

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** اغتم من الاغتمام بالغين المعجمة اى احزن من عدم خروجهم وتفسير الآية قدمر فى سورة الاحزاب **قوله** غير ناظرين اناه اى ادراكه ونضجه وفيه التفات ومات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو ابن عشرين سنة ومات انس سنة ثلاث اواثنتين وتسعين وقد نيف على المأة بزيادة سنين او ثلاث ۞ وفيه فوائد ۞ الاولى كونه اصلا فى هدية العروس وكان الاهداء قديما فاقرها الاسلام ۞ الثانية كونها قليلة فالمودة اذا صحت سقط التكلف فحال ام سليم كان اقل ۞ الثالثة اتخاذ الوليمة فى العرس قال ابن العربى بعد الدخول وقال البيهقى كان دخوله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد هذه الوليمة ۞ الرابعة دعاء الناس الى الوليمة بغير تسمية ولا تكلف وهى السنة ۞ الخامسة فيه معجزة عظمى دعى الجمع الكثير الى شئ قليل ووقع فى رواية مسلم انهم كانوا زهاء ثلثمائة ۞ السادس لطفه صلى الله تعالى عليه وسلم وحياءه الغريز حيث كان يدخل ويخرج ولا يقول لمن كان جالسا اخرج ۞ السابعة فيه الصبر على اذى الصديق ۞ الثامنة من سنة العرس اذا فضل عنده طعام ان يدعوله من خف عليه من اخوانه فيكون زيادة اعلان بالنكاح ۞ التاسعة فيه التسمية على الاكل ۞ العاشرة السنة الاكل مما يليه ﴿ص﴾ باب ۞ استعارة الثياب للعروس وغيرها ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان استعارة الثياب لاجل العروس **قوله** وغيرها اى واستعارة غير الثياب مما يتجمل به العروس من الحلى ﴿ص﴾ حدثنى عبيد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فارسل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ناسا من اصحابه فى طلبها فادركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء فلما اتوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم شكوا ذلك اليه فنزلت آية التيمم فقال اسيد بن حضير جزاك خيرا فوالله مانزل بك امر الا جعل لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة ﴿ش﴾ قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانها استعارة الثياب للعروس واستعارة عائشة من اسماء قلادة وليست بثوب واجيب بانه قال وغيرها وهو يتناول القلادة وغيرها كما ذكرنا الآن ورد بان الترجمة فى استعارة الثياب وغيرها للعروس وعائشة رضى الله تعالى عنها حين استعارتها لم تكن عروسا وقال بعضهم فى وجه المطابقة القلادة وغيرها من انواع الملبوس الذى يتزين به للزوج اعم من ان يكون عند العرس او بعده قلت بين ماقاله وبين مايفهم من الترجمة بعد عظيم والرد الذى ذكرنا رد ايض لهذا ولكن اذا اعدنا الضمير فى غيرها الى العروس تتأتى المطابقة على مايخفى وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه وعروة ابن الزبير بن العوام والحديث قدمر فى كتاب التيمم فى باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا فانه اخرجه هناك عن زكريا بن يحيى عن عبد الله بن نمير عن هشام عن ابيه عن عائشة الى آخره نحوه ومر الكلام فيه **قوله** فوالله مانزل بك امر الى آخره وهناك هكذا فوالله مانزل بك امر تكرهينه الا جعل الله لك وللمسلمين فيه خيرا ﴿ص﴾ باب ۞ مايقول الرجل اذا اتى اهله ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان مايقول الرجل اذا اتى اهله يعنى اذا اراد الجماع ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن حفص حدثنا شيبان عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن كريب عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اما لو أن احدكم يقول حين يأتى اهله بسم الله اللهم جنبنى الشيطان وجنب الشيطان مارزقتنا ثم قدر بينهما فى ذلك اوقضى ولد لم يضره شيطان ابدا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن حفص ابو محمد الطلحى الكوفى يقال

له الضخم وشيبان بن عبدالرحمن النحوى ومنصور هو ابن المعتمر وكريب مصغر كرب مولى ابن عباس ومضى الحديث فى الطهارة فى باب التسمية على كل حال ومضى ايض فى بدء الخلق فى باب صفة ابليس وجنوده ومضى الكلام فيه هنا لك قوله امابفتح الهمزة وتخفيف الميم حرف استفتاح بمنزلة الا قوله لوان احدكم كذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره بحذف ان وفى الذى تقدم فى بدء الخلق بحذف لو اما ان احدكم اذا اتى اهله قال وفى رواية ابى داود وغيره لو ان احدكم اذا اراد ان يأتى اهله وفى رواية الاسمعيلى امان احدكم او يقول حين يجامع اهله وفى رواية له لوان احدهم اذا جامع امرأته ذكرالله قوله بسم الله اللهم جنبنى وفى رواية روح ذكرالله ثم قال اللهم جنبنى وجنبنى بالافراد ايضا فى بدء الخلق وفى رواية همام جنبنا بالجمع قوله اوقضى كذا بالشك وفى رواية سفيان بن عيينة عن منصور فان قضى الله بينهما ولدا وفى رواية مسلم من طريقه فانه ان يقدر بينهما ولد فى ذلك وفى رواية جرير ثم قدران يكون والباقى مثله وفى رواية همام ثم رزقنا ولدا ❊ والفرق بين القضاء والقدر من حيث اللغة واما من حيث الاصطلاح فالقضاء هو الامر الكلى الاجمالى الذى فى الازل والقدر هو جزئيات ذلك الكلى وتفاصيل ذلك المجمل الواقعة فى مالايزال وفى القرآن اشارة اليه (وان من شئ الا عندنا خزائنه وماننزله الا بقدر معلوم) قوله لم يضره بفتح الراء وضمها قوله شيطان كذا بالتنكير وفى رواية مسلم واحد لم يسلط عليه الشيطان اولم يضره الشيطان معناه لم يسلط عليه بحيث لم يكن له العمل الصالح وقال القاضى لم يحمله احد على العموم فى جميع الضرر والوساوس فقيل المراد انه لايصرعه شيطان وقيل لايطعن فيه عند ولادته وفيه نظر لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم مامن مولود الايمسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخا من مس الشيطان غير مريم وابنها وقيل لم يسلط عليه من اجل بركة التسمية بل يكون من جملة العباد الذين قيل فيهم (ان عبادى ليس لك عليهم سلطان) وقيل لم يضره فى بدنه وقيل لم يضره بمشاركة ابيه فى جماع امه كما جاء عن مجاهد ان الذى يجامع ولا يسمى يلتف الشيطان على احليله فيجامع معه

ص ❊باب❊ الوليمة حق ش اى هذا باب ترجمته التى هى انه حق وليس فى الفاظ حديث الباب لفظ حق وانما جاء لفظ حق فى حديث اخرجه البيهقى عن انس مرفوعا الوليمة فى اول يوم حق وفى الثانى معروف وفى الثالث رياء وسمعة ثم قال البيهقى ليس بقوى فيه بكر بن خنيس تكلموا فيه قلت قال العجلى كوفى ثقة واخرج الحاكم حديثه وحسن الترمذى حديثه وجاء لفظ حق ايضا فى حديث رواه ابو الشيخ من حديث مجاهد عن ابى هريرة مرفوعا الوليمة حق وسنة الحديث وجاء ايضا فى حديث اخرجه الطبرانى من حديث وحشى بن حرب رفعه الوليمة حق والثانية معروف والثالثة فخر وفى رواية مسلم عن ابى هريرة قال شر الطعام طعام الوليمة يدعى الغنى ويترك المسكين وهى حق اى ثابت فى الشرع وليس المراد به الوجوب خلافا لاهل الظاهر وقد مر الكلام فيه مع الخلاف فيه فى باب الصفرة للمتزوج ص وقال عبدالرحمن بن عوف قال لى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اولم ولو بشاة ش هذا التعليق وصله البخارى مطولا فى اول كتاب البيوع والامر فيه للاستحباب وعند الظاهرية للوجوب وبه قال بعض الشافعية لظاهر الامر وفى التوضيح للشافعى قول آخر انها واجبة اى الوليمة وكذا روى عن احمد وهو مشهور مذهب مالك قاله القرطبى ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنى الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى انس ابن مالك انه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة فكان

(ام هانى)

امهاتي يواظبنني على خدمة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فخدمته عشر سنين وتوفى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانا ابن عشرين سنة فكنت اعلم الناس بشان الحجاب حين انزل وكان اول ما انزل فى مبتنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بزينب بنت جحش اصبح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بها عروسا فدعا القوم فاصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقى رهط منهم عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاطالوا المكث فقام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فخرج وخرجت معه لكي يخرجوا فمشى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومشيت حتى جاء عتبة حجرة عائشة ثم ظن انهم خرجوا فرجع ورجعت معه حتى اذا دخل على زينب فاذاهم جلوس لم يقوموا فرجع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورجعت معه حتى اذا بلغ عتبة حجرة عائشة وظن انهم خرجوا فرجع ورجعت معه فاذاهم قد خرجوا فضرب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بيني وبينه بالستر وانزل الحجاب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فدعا القوم فاصابوا من الطعام لان الطعام كان للوليمة ولكن المطابقة من هذه الحيثية فقط لانه ليس فيه ذكر لفظ حق كما ذكرنا والحديث عن انس قد مضى فى باب الهدية للعروس عن قريب **قوله** مقدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالنصب على الظرف اى زمان قدومه **قوله** فكان امهاتي ويروى كن امهاتي من قبيل اكلوني البراغيث والاصل وكانت امهاتي واراد بامهاته امه واخواتها يعني خالات انس **قوله** يواظبنني من المواظبة على الشئ وهو الاستمرار عليه وفى رواية الكشميهني يواطئنني من المواطأة بالطاء المهملة وهي وطأت نفسي على الشئ اذا رعيته وحرصت عليه **قوله** فى مبتنى اى زمان ابتناء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بزينب بنت جحش ووقت دخوله عليها **قوله** وبقى رهط وفى رواية باب الهدية للعروس نفر بدل رهط وقال ابن الاثير النفر رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه وقال الرهط عشيرة الرجل واهله والرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه **قوله** وانزل الحجاب وهو قوله تعالى (يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي) الآية ﴿ص﴾ باب * الوليمة ولو بشاة ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه الوليمة حق ولو عملت بشاة وقد ذكرنا ان معنى حق معنى ثابت فى الشرع وقال ابن بطال يعني ان الزوج يندب اليها ويجب عليه وجوب سنة وفضيلة وهي على قدر الامكان والوجود لاعلان النكاح ﴿ص﴾ حدثنا على حدثنا سفيان قال حدثني حميد انه سمع انسا رضي الله تعالى عنه قال سأل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف وتزوج امرأة من الانصار كم اصدقتها قال وزن نواة من ذهب وعن حميد سمعت انسا قال لما قدموا المدينة نزل المهاجرون على الانصار فنزل عبد الرحمن بن عوف على سعد بن الربيع فقال اقاسمك مالي وانزل لك عن احدى امرأتي قال بارك الله لك فى اهلك ومالك فخرج الى السوق فباع واشترى فاصاب شيئا من اقط وسمن فتزوج فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اولم ولو بشاة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله اولم ولو بشاة وعلى هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة **قوله** وتزوج امرأة من الانصار جملة حالية اى وقد تزوج امرأة وهي بنت ابي الحيسر بن رافع بن امرئ القيس بفتح الحاء المهملة وسكون الياء اخر الحروف وفتح السين المهملة وفى آخره راء واسمه انس بن رافع الاوسي **قوله** وزن نواة بنصب النون من وزن على المفعولية اى اصدقت وزن نواة ويجوز الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف والتقدير الذى اصدقتها وزن نواة **قوله** وعن حميد سمعت انسا معطوف على الاول

قيل ويحتمل ان يكون معلقا والعمدة على الاول وفى رواية الكشميهنى انه سمع انسا مثل الذى قبله وصرح فى الكل بسماع حميد من انس فحصل الامن من التدليس واخرجه الحميدى فى مسنده ومن طريقه ابونعيم فى المستخرج عن سفيان بالحديث كله مفرقا وقال فى كل منهما انا حميد انه سمع انسا واخرجه ابن ابى عمر فى مسنده عن سفيان ومن طريقه الاسمعيلى فقال عن حميد عن انس وساق الجميع حديثا واحدا وقدم القصة الثانية على الاولى كما فى رواية غير سفيان والبخارى فرقه حديثين فذكر فى الاول سؤال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عبدالرحمن عن قدر الصداق وفى الثانى اول القصة قال لما قدموا المدينة الخ وروى البخارى هذا الحديث فى اوائل النكاح فى باب قول الرجل انظر اى زوجتى شئت من طريق سفيان الثورى وفى باب الصفرة للتزوج من رواية مالك وفى فضل الانصار من طريق اسمعيل ابن جعفر وفى اول البيوع من رواية زهير بن معاوية وسيأتى فى الادب من رواية يحيى القطان كلهم عن حميد عن انس ومضى فى باب مايدعى للتزوج من رواية ثابت وفى باب وآتوا النساء صدقاتهن عن عبدالعزيز بن صهيب وقتادة كلهم عن انس **قوله** على سعد بن الربيع والربيع هو ابن عمرو بن ابى زهير الانصارى الخزرجى عقبى بدرى نقيب كان احد نقباء الانصار وكان كاتبا فى الجاهلية وشهد العقبة الاولى والثانية وشهد بدرا وقتل يوم احد شهيدا وكان ذا غنى **قوله** احدى امرأتى بفتح التاء وتشديد الياء وفى رواية اسمعيل بن جعفر ولى امرأتان فانظر اعجبهما اليك اطلقها فاذا حلت تزوجتها وفى حديث عبدالرحمن بن عوف فاقسم لك نصف مالى وانظر اى زوجتى هويت فأنزل لك عنها فاذا حلت تزوجتها ونحوه وفى رواية يحيى بن سعيد وفى لفظ فانظر اعجبهما اليك فسمها لى اطلقها فاذا انقضت عدتها فتزوجها وفى رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس فقال له سعد اى اخى انا اكثر اهل المدينة مالا فانظر شطر مالى فخذه وتحتى امرأتان فانظر ايهما اعجب اليك حتى اطلقها وقيل اسم احدى امرأتيه عمرة بنت حزم الانصارية واسم الاخرى حبيبة بنت زيد بن ابى زهير **قوله** اولم ولو بشاة قال بعضهم كلمة لو هنا للتمنى قلت ليس كذلك بل هى للتقليل نحو تصدقوا ولو بظلف محرقة ﴿ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن ثابت عن انس رضى الله تعالى عنه قال ما اولم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على شئ من نسائه ما اولم على زينب اولم بشاة ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وحماد هو ابن زيد والحديث اخرجه مسلم فى النكاح عن ابى الربيع وابى كامل وقتيبة واخرجه ابوداود فى الاطعمة عن قتيبة ومسدد واخرجه النسائى فى الوليمة عن قتيبة واخرجه ابن ماجة فى النكاح عن احمد بن عبدة **قوله** ما اولم على زينب اى زينب بنت جحش **قوله** اولم بشاة هذا ليس للتحديد وانما وقع اتفاقا وقال القاضى عياض الاجماع على انه لاحد لا كثرها وقال بعضهم وقد يؤخذ من عبارة صاحب التنبيه من الشافعية ان الشاة حد لا كثر الوليمة لانه قال واكملها شاة قلت لم لايجوز ان يكون معنى اكملها بالنسبة الى التمر والاقط والسمن المذكورة فى ولائم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اويكون معناه افضلها بالنسبة الى الاشياء المذكورة ﴿ص حدثنا مسدد عن عبد الوارث عن شعيب عن انس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعتق صفية وتزوجها وجعل عتقها صداقها واولم عليها بحيس ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالوارث هو ابن سعيد البصرى وشعيب بن الحبحاب بالحاءين المهملتين وسكون الباء الموحدة الاولى ابوصالح البصرى والحديث اخرجه مسلم فى النكاح عن زهير بن حرب وغيره واخرجه النسائى فيه عن عمرو بن منصور وغيره وقدم وجوه فى جعل العتق الصداق

(واصحها)

واحجبها انه صلى الله تعالى عليه وسلم اعتقها تبرعا ثم تزوجها برضاها بلا صداق **قوله** بحيس قدم تفسيره عن قريب فان قلت قدمضى فى باب اتخاذ السرارى من طريق حميد عن انس انه امر بالانطاع فالقى فيها من الاقط والتمر والسمن فكانت وليمة قلت لامخالفة بينهما لان هذه من اجزاء الحيس ﴿ ص حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا زهير عن بيان سمعت انسا يقول بنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بامرأة فارسلنى فدعوت رجالا الى الطعام ش ﴾ هذا وجه آخر عن انس بن مالك وهو الحديث الخامس كله عنه وزهير مصغر زهر هو ابن معاوية الجعفى وبيان بفتح الباء الموحدة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالنون هو ابن بشر الاحمسى والحديث اخرجه الترمذى فى التفسير عن عمر بن اسمعيل وقال حسن غريب واخرجه النسائى فيه عن محمد بن حاتم **قوله** بنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من البناء وهو الدخول بزوجته وقد ذكر غير مرة **قوله** بامرأة هى زينب بنت جحش قاله الكرمانى قلت هو كذلك وقد ظهر ذلك من رواية الترمذى لانه ذكر فيه نزول قوله تعالى (ياايها الذين امنوا لاتدخلوا بيوت النبى) الآية وهذا فى قصة زينب لامحاله ومضى شرحها فى سورة الاحزاب ﴿ ص * باب * من اولم على بعض نسائه اكثر من بعض ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من اولم على بعض نسائه اكثر من بعض ﴿ ص حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن ثابت قال ذكر تزويج زينب ابنة جحش عند انس فقال مارأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اولم على احد من نسائه ما اولم عليها اولم بشاة ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم ايض وقال الكرمانى لعل السر فى انه صلى الله تعالى عليه وسلم اولم على زينب اكثر كان شكر النعمة الله عزوجل لانه زوجه اياها بالوحى اذ قال تع (فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها) قال ابن بطال لم يقع ذلك قصدا لتفضيل بعض النساء على بعض بل باعتبار ما اتفق وانه لو وجد الشاة فى كل منهن لاولم بها لانه كان اجود الناس ولكن كان لايبالغ فى امور الدنيا كالتأنق وقيل كان ذلك لبيان الجواز وقال صاحب التوضيح لاشك ان من زاد فى وليمته فهو افضل لان ذلك زيادة فى الاعلان واستزادة من الدعاء بالبركة فى الاهل والمال قلت الذى ذكره الكرمانى هو احسن الوجوه فان قلت قد نفى انس ان يكون اولم على غير زينب باكثر مما اولم عليها وقد اولم على ميمونة بنت الحارث لما تزوجها فى عمرة القضية بمكة باكثر من شاة قلت ففيه محمول على ما انتهى اليه علمه اولما وقع من البركة فى وليمتها حيث اشبع المسلمين خبزا ولحما من الشاة الواحدة ولان قضية ميمونة كانت بعد فتح خيبر وكانت التوسعة موجودة فى ذلك الوقت بالتوسعة الحاصلة من فتح خيبر ﴿ ص * باب * من اولم باقل من شاة ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من اولم باقل من شاة وانما ذكر هذا للتنصيص الذى وقع فيه وان كان هذا مستفادا من الاحاديث التى قبلها ﴿ ص حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن امه صفية بنت شيبة قالت اولم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن يوسف هو الفريابى كما جزم به الاسمعيلى وابونعيم فى مستخرجيهما وسفيان هو الثورى وقال الكرمانى ماملخصه انه يحتمل ان يكون محمد بن يوسف البيكندى وسفيان هو ابن عيينة لان كلا من المحمدين روى عن السفيانين ولاقدح فى الاسناد بهذا الالتباس لان كلا منهما بشرط البخارى ومنصور هو ابن عبدالرحمن بن طلحة بن الحارث بن طلحة بن ابى طلحة عبدالله بن عبدالعزى بن عثمان بن عبدالدار بن قصى بن كلاب العبدرى الحجبى المكى قال

ابو حاتم صالح الحديث وكان خاشعا بكاء قتل جده الحارث كافرا يوم احد قتله قزمان و صفية بنت شيبة ابن عثمان بن ابي طلحة مختلف في صحبتها وكانت احاديثها مرسلة وقال الحافظ الدمياطي والصحيح في رواية صفية عن ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابو الحسن رحمه الله انفرد البخاري بالاخراج عن صفية عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهي من الاحاديث التي تعد فيما اخرج من المراسيل وقد اختلف في رؤيتها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال البرقاني وصفية هذه ليست بصحابية فحديثها مرسل وقال البرقاني ومن الرواة من غلط فيه فقال عن منصور بن صفية عن صفية بنت حيي عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولما ذكره الاسمعيلي في كتابه قال هذا غلط لاشك فيه وقال البرقاني روى هذا الحديث عبد الرحمن بن مهدي ووكيع والفريابي وروح بن عبادة عن الثوري فجعلوه من رواية صفية بنت شيبة ورواه ابو احمد الزبيري ومؤمل بن اسمعيل ويحيى بن اليمان عن الثوري فقالوا فيه عن صفية بنت شيبة عن عائشة قال والاول اصح فان قلت ذكر المزي في الاطراف ان البخاري اخرج في كتاب الحج عقيب حديث ابي هريرة وابن عباس في تحريم مكة قال وقال ابان بن صالح عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة قالت سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مثله قال ووصله ابن ماجة من هذا الوجه قلت قال المزي ايضا لو صح هذا لكان صريحا في صحبتها لكن ابان بن صالح ضعيف وكذا ضعفه ابن عبد البر في التمهيد قلت يحيى بن معين وابو حاتم وابو زرعة وآخرون وثقوه وذكر المزي ايضا حديث صفية بنت شيبة قالت طاف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على بعير يستلم الركن بمحجن وانا انظر اليه اخرجه ابو داود وابن ماجة وقال المزي وهذا يضعف قول من انكر ان يكون لها رؤية فان اسناده حسن قيل اذا ثبت رؤيتها فالمانع ان تسمع خطبته ولو كانت صغيرة **قوله** على بعض نسائه لم يدر تعيينها صريحا قيل اقرب ما يفسر به ام سلمة رضي الله تعالى عنها فقد اخرج ابن سعد عن الواقدي بسنده الى ام سلمة قالت لما خطبني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر قصة تزويجه بها قالت ام سلمة فادخلني بيت زينب بنت خزيمة فاذا جرة فيها شيء من شعير فاخذته فطحنته ثم عصدته في البرمة واخذت شيئا من اهالة فادمته فكان ذلك طعام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** بمدين من شعير وهما نصف صاع لان المدين تثنية مد والمد ربع الصاع وفيه ان الوليمة تكون على قدر الوجود واليسار وليس فيها حد لا يجوز الاختصار على دونه ﴿ ص ﴾ باب ﴿ اجابة الوليمة والدعوة ومن اولم سبعة ايام ونحوها ولم يوقت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوما ولا يومين ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان اجابة الوليمة وفي بعض النسخ باب حق اجابة الوليمة وقد ذكرنا فيما مضى عن قريب ان الوليمة طعام العرس والاملاك وقيل طعام العرس خاصة وقال ابو عمر اجمعوا على وجوب الاتيان الى الوليمة في العرس واختلفوا فيما سوى ذلك **قوله** والدعوة بفتح الدال وبضمها في الحرب وبكسرها في النسب وعطف الدعوة على الوليمة من عطف العام على الخاص لان الوليمة مختصة بطعام العرس وقد وردت احاديث كثيرة في اجابة الدعوة منها حديث ابي موسى المذكور في الباب وكذا حديث البراء فيه **قوله** ومن اولم سبعة ايام عطف على قوله اجابة الدعوة اي وفي بيان من اولم سبعة ايام ونحوها اي نحو سبعة ايام وليس في بعض النسخ لفظ ونحوها قيل ان البخاري ترجم على جواز الوليمة سبعة ايام ولم يأت فيه بحديث فاستدل على جواز سبعة ايام ونحوها باطلاق الامر باجابة الداعي من غير تقييد فاندرج فيه السبعة المدعي انها ممنوعة وقال صاحب التلويح كان البخاري اراد

بقوله ومن اولم سبعة ايام ما رواه البيهقي بسند صحيح من حديث وهيب عن ايوب عن محمد حدثني حفصة ان سيرين عرس بالمدينة فاولم فدعا الناس سبعا فكان فيمن دعى ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه وهو صائم فدعا لهم بخير وانصرف وكذا ذكره حماد بن زيد الا انه لم يذكر حفصة في اسناده وقال معمر عن ايوب ثمانية ايام والاول اصح ورواه ابن ابي شيبة ايض من طريق حفصة بنت سيرين قالت لما تزوج ابي دعا الصحابة سبعة ايام فلما كان يوم الانصار دعا ابي بن كعب وزيد بن ثابت وغيرهما فكان ابي صائما فلما طعموا دعا ابي واثنى **قوله** ولم يوقت اي لم يعين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للوليمة يوما ولا يومين للايجاب او للاستحباب وذلك يقتضي الاطلاق ويمنع التحديد الابحجة يجب التسليم لها فان قلت روى ابو داود بسند صحيح عن عبدالله بن عثمان الثقفي عن رجل اعور من بني ثقيف كان يقال له زهير معروف اي يثني عليه خيرا وان لم يكن اسمه زهير بن عثمان فلا ادري ما اسمه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الوليمة اول يوم حق والثاني معروف واليوم الثالث رياء وسمعة انتهى فكيف يقول البخاري ولم يوقت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوما ولا يومين قلت قالوا انه لم يصح عنده وقال في تاريخه لا يصح اسناده ولا يعرف له صحبة ولما ذكره ابو عمر تبع البخاري فقال في اسناده نظر يقال ان حديثه مرسل وليس له غيره ولكن قال غيره هذا حديث صحيح سنده حسن متنه واذا لم يعرفه هو فقد عرفه غيره وقال ابن حبان في كتاب الصحابة له صحبة وذكره في جملتهم من غير تردد جماعة كثيرة منهم ابن ابي خيثمة في تاريخه الاوسط وابو احمد العسكري والترمذي في تاريخه وابن السكن وابن قانع وابو عمرو الفلاس وابو فتح الازدي في كتابه المخزون والبغوي ان احمد في مسنده الكبير وابن بنته وقال لا اعلم لزهير غير هذا وابو حاتم الرازي وابو نعيم وابن منده الاصبهانيان ومحمد بن سعد كاتب الواقدي وذكر غير واحد ان الحسن روى عنه فان قلت دخل بينهما عبدالله بن عثمان قلت لا يضر ذلك لانه معدود ايض في جملة الصحابة عند ابي موسى المديني وقال ابو القاسم الدمشقي ادرك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واستشهد باليرموك فان قلت روى النسائي عن الحسن عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مرسلا قلت لا يضر ذلك الحديث لان الحسن صاحب فتوى وفقه فربما يسئل عن شيء يكون مسندا فيذكره بغير سند وربما ينشط فيذكر سنده وهذه مادة اشباهه من اصحاب الفتوى ولئن سلم للبخاري في ارساله فالاصطلاح الحديثي ان المرسل اذا جاء نحوه مسندا من وجه آخر قوى حتى لو عارضه حديث صحيح لكان الرجوع اليهما اولى وقد مر ان لمتنه اصلا فلذلك حكموا على المتن بالحسن من ذلك ما رواه عبدالله بن مسعود ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال طعام اول يوم حق وطعام يوم الثاني سنة وطعام يوم الثالث سمعة ومن سمع سمع الله به رواه الترمذي وانفرد به وقال لا نعرفه مرفوعا الا من حديث زياد بن عبدالله وهو كثير الغرائب والمناكير ومنه ما رواه ابن ماجة من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الوليمة اول يوم حق والثاني معروف والثالث رياء وسمعة وفي سنده عبدالملك بن حسين النخعي الواسطي تكلم فيه غير واحد ومنه ما رواه البيهقي من حديث انس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الوليمة اول يوم حق والثاني معروف والثالث رياء وسمعة وقال صاحب التلويح سنده صحيح فان قلت قد قال البيهقي ليس هذا الحديث بقوي وفيه بكير بن خنيس تكلموا فيه قلت اثنى عليه جماعة منهم احمد بن صالح العجلي قال كوفي ثقة وقال البرقي عن يحيى بن معين لا بأس به وخرج الحاكم حديثه في المستدرك

﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا دعى احدكم الى الوليمة فليأتها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه في النكاح عن يحيى بن يحيى واخرجه ابو داود في الاطعمة عن القعنبي واخرجه النسائي في الوليمة عن ابي قدامة عبيدالله بن سعيد قوله فليأتها اى فليحضرها وقيل فليأت مكانها اى مكان الوليمة واختلف في هذا الامر فقال الكرماني والاصح انه ايجاب وقدم الكلام فيه فيما مضى عن قريب ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني منصور عن ابي وائل عن ابي موسى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال فكوا العاني واجيبوا الداعي وعودوا المريض ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله واجيبوا الداعي ويحيى هو القطان وسفيان هو الثوري ومنصور بن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة وابو موسى عبدالله بن قيس الاشعري والحديث قدم في الجهاد في باب فكاك الاثير قوله العاني اى الاسير وقال ابن التين واجيبوا الداعي يريد الى وليمة العرس وقال الكرماني الداعي اعم من ان يكون الى وليمة العرس او الى غيرها ولكنه خص باجابة صاحب الوليمة لما فيه من الاعلان بالنكاح واظهار امره فان قلت فالامر مستعمل باطلاق واحد في الايجاب والندب وذلك ممنوع عند الاصوليين قلت جوزه الشافعي واما عند غيره فيحمل على عموم المجاز قوله وعودوا المريض ويروى وعودوا المرضى بالجمع ﴿ ص ﴾ حدثنا الحسن بن الربيع حدثنا ابو الاحوص عن الاشعث عن معاوية بن سويد قال قال البرآء بن عازب امرنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض واتباع الجنازة وتشميت العاطس وابرار القسم ونصر المظلوم وافشاء السلام واجابة الداعي ونهانا عن خواتيم الذهب وعن آنية الفضة وعن المياثر والقسية والاستبرق والديباج ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله واجابة الداعي وابو الاحوص سلام بن سليم الحنفي مولى بني حنيفة والاشعث هو ابن ابي الشعثاء بالمثلثة فيهما واسم ابي الشعثاء سليم المحاربي ومعاوية بن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو ورجال السند كلهم كوفيون والبرآء ايضا نزل الكوفة والحديث مر في كتاب الجنائز في باب اتباع الجنائز قوله وتشميت العاطس بالشين المعجمة وبالمهملة ايضا والاول افصح اللغتين وهو الدعاء بالخير والبركة قوله وابرار القسم هو تصديق من اقسم عليك وهو ان تفعل ما سأله يقال ابر القسم اذا صدقه وقيل المراد انه لو حلف احد على امر مستقبل وانت تقدر على تصديق يمينه كما لو اقسم ان لا يفارقك حتى تفعل كذا وانت تستطيع فعله فافعله لئلا يحنث ويروى وابرار المقسم على صيغة اسم الفاعل من اقسم قوله واجابة الداعي وروى ابو الشيخ من حديث اسرائيل عن الاعمش عن ابي وائل عن عبدالله قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقبلوا الهدية واجيبوا الداعي وعند مسلم عن جابر يرفعه اذا دعي احدكم فليجب فان كان صائما فليصل وان كان مفطرا فليطعم وفي لفظ ان شاء طعم وان شاء ترك وعند احمد عن انس ان يهوديا دعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى خبز شعير واهالة سنخة فاجابه وعنده ايضا من حديث ابي هريرة عن عبدالله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عنه شر الطعام طعام الوليمة تدعى لها الاغنياء وتترك الفقرآء ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله قوله وعن المياثر جمع الميثرة بفتح الميم وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة والراء وهي فراش صغير من الحرير محشو بالقطن يجعله الراكب تحته قوله والقسية بفتح القاف وتشديد

السين المهملة وتشديد الياء اخر الحروف ضرب من ثياب كتان مخلوط بحرير ينسب الى قرية بالديار المصرية قلت التسر بلدة كانت على ساحل البحر بالقرب من دمياط ركب عليها البحر فاندرست وكان ينسج فيها القماش من الحرير لايوجد له نظير من حسنه وقال الكرمانى وقيل هو القزو هو الردى من الحرير ابدلت الزاى سينا **قوله** والاستبرق وهو ماغلظ من الحرير وهى لفظة اعجمية معربة واصلها استبره والديباج الثياب المتخذ من الابريسم فارسى معرب وقد يفتح اوله ويجمع على ديابيج ودبابيج بالياء والباء لان اصله دباج بالتشديد قال الكرمانى فان قلت المنهى عنها ست لاسبع قلت السابع هو الحرير وسيجئ صريحا فى كتاب اللباس ﴿ص﴾ تابعه ابوعوانة والشيبانى عن اشعث فى افشاء السلام ﴿ش﴾ اى تابع اباالاحوص سلام بن سليم المذكور ابوعوانة بفتح العين المهملة الوضاح بن عبدالله اليشكرى فى رواية عن اشعث المذكور فى افشاء السلام يعنى فى رواية بلفظ افشاء السلام لان غيره روى ردالسلام وهو رواية شعبة عن اشعث كما مر فى الجنائز فان فيها ورد السلام ووصل هذه المتابعة البخارى ايضا فى كتاب الاشربة فى باب آنية الفضة حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابوعوانة عن الاشعث الى آخره ولفظه وافشاء السلام **قوله** والشيبانى اى تابع اباالاحوص ايضا ابواسحق سليمان الشيبانى فى رواية عن اشعث بلفظ افشاء السلام ووصل هذه المتابعة البخارى ايضا فى كتاب الاستيذان عن قتيبة عن جرير عن الشيبانى عن اشعث الى آخره وافشاء السلام ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبدالعزيز ابن ابى حازم عن ابيه ابى حازم عن سهل بن سعد قال دعا ابواسيد الساعدى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى عرسه وكانت امرأته يومئذ خادمهم وهى العروس قال سهل تدرون ماسقت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل فلما اكل سقته اياه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة فان فيه دعوة ابى اسيد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واجابة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياه واسم ابى حازم سلمة بن دينار يروى عن سهل بن سعد ويروى عنه ابنه عبدالعزيز وقال الكرمانى ويروى عبدالعزيز بن ابى حازم عن سهل وهو سهو اذلابد ان يكون بينهما ابوه اورجل آخر والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاشربة عن على واخرجه مسلم فى الاشربة عن قتيبة واخرجه ابن ماجه فى النكاح عن محمد بن الصباح **قوله** ابواسيد بضم الهمزة وفتح السين مصغر اسد وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والصواب الاول واسمه مالك بن ربيعة الساعدى وقيل انه آخر من مات من البدريين سنة ستين اوخمس وستين له عقب بالمدينة وبغداد **قوله** وكانت امرأته اى امرأة ابى اسيد واسمها سلامة ابنة وهب بن سلامة بن امية **قوله** خادمهم لفظ الخادم يقع على الذكر والانثى وكان ذلك قبل نزول الحجاب **قوله** وهى العروس اى وكانت خادمهم امرأة ابى اسيد هى العروس وقدمر ان العروس يطلق على كل من الزوجين قال صاحب العين رجل عروس فى رجال عرس وامرأة عروس فى نساء عرس قال والعروس نعت استوى فيه المذكر والمؤنث مادامافى تعريسهما اما اذا عرس احدهما بالآخر فالاحسن ان يقال للرجل معرس لانه قد اعرس اى اتخذ عروسا **قوله** تدرون همزة الاستفهام فيه مقدرة اى اتدرون **قوله** ماسقت اى امرأة ابى اسيد العروس **قوله** انقعت على لفظ الغائبة من الماضى من انقعت الشئ فى الماء ويقال طال انقاع الماء واستنقاعه ومادته نون وقاف وعين مهملة **قوله** فلما اكل اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الطعام سقته اياه اى سقت النقيع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه اجابة الدعوة

وقد ذكرنا الاختلاف فيه اذا كانت لغير العرس من الدعوات فقال ابو حنيفة واصحابه والثورى ومالك يجب اتيان وليمة العرس ولايجب اتيان غيرها من الدعوات ومن شرط الاجابة ان لايكون هنالك منكر وقدرجع ابن مسعود وابن عمر رضى الله تعالى عنهم لما رأيا تصاوير ذات الارواح ﴿ ص ﴾ باب ﴿ من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حال من ترك الدعوة اى اجابة الدعوة وظاهره يقتضى ان يكون المعنى من ترك دعوة الناس ولم يدع احدا وليس كذلك لان العصيان عند ترك الاجابة لدلالة الحديث عليه فان قلت قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الوليمة حق يقتضى العصيان عند ترك الدعوة قلت قد ذكرنا ان معنى حق غير باطل ولاخلاف ان الوليمة فى العرس سنة مشروعة وليست بواجبة وماورد فيه من الامر محمول على الاستحباب ﴿ ص حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الاغنياء ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة عصى الله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والاعرج عبدالرحمن بن هرمز وقال الكرمانى الزهرى يروى عن الرجلين كلاهما اعرج واسمهما عبدالرحمن احدهما عبدالرحمن بن هرمز الهاشمى والثانى عبدالرحمن بن سعد المخزومى والظاهران هذا هو الاول لاالثانى وفى رجال البخارى اعرج اخر ثالث يروى عن ابى هريرة اسمه ثابت بن عياض القرشى ويقال له الاحنف قلت كان الكرمانى يستغرب هذا حتى ذكره ومثل هذا الذى يتفق اسماؤهم واسماء آبائهم فى الرواة كثير فيحصل التميز بينهم بالقرآئن والحديث اخرجه مسلم فى النكاح عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابوداود فى الاطعمة عن القعنبى عن مالك به واخرجه النسائى فى الوليمة عن قتيبة واخرجه ابن ماجة فى النكاح عن على بن محمد الطنافسى وهذا موقوف على ابى هريرة وقال ابو عمر ان اجل رواة مالك لم يصرحوا برفعه وقال فيه روح بن القاسم عن مالك بسنده قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكذا اخرجه الدار قطنى فى غرائب مالك من طريق اسمعيل بن مسلمة بن قعنب عن مالك وقال ابن بطال اول هذا الحديث موقوف وآخره يقتضى رفعه لان مثله لايكون رأيا **قوله** شر الطعام قال الكرمانى مامعنى قوله شر مطلقا وقد يكون بعض الاطعمة شرا منها ثم اجاب بان المراد شر اطعمة الولائم طعام وليمة يدعى لها الاغنياء ويترك الفقراء وقال القاضى البيضاوى اى من شر الطعام كما يقال شر الناس من اكل وحده اى من شرهم وانما سماه شرا لما ذكر عقيبه فكأنه قال شر الطعام طعام الوليمة التى شانها ذلك وقال الطيبى شيخ شيخى التعريف فى الوليمة للعهد الخارجى اذ كان من عادتهم دعوة الاغنياء وترك الفقراء **قوله** يدعى الى اخره استيناف بيان لكونها شر الطعام فلايحتاج الى تقدير من لان الرياء شرك خفى **قوله** ومن ترك الدعوة حال والعامل يدعى بمعنى يدعى الاغنياء لها والحال ان الاجابة واجبة فيجيب المدعو ويأكل شر الطعام ووقع فى لفظ مسلم بئس الطعام طعام الوليمة وفى لفظ له مثل لفظ البخارى **قوله** ويترك الفقراء وفى رواية الاسمعيلى من طريق معن بن عيسى عن مالك المساكين بدل الفقراء **قوله** ومن ترك الدعوة وفى لفظ مسلم فمن لم يأت الدعوة وفى لفظ ومن لم يجب الدعوة **قوله** يدعى لها ويروى يدعى اليها والجملة حالية وفى رواية ثابت الاعرج يمنعها من يأتيها ويدعى اليها من يأباها وفى رواية الطبرانى من حديث ابن عباس بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الشبعان

ويحبس عنه الجيعان **قوله** ومن ترك الدعوة اى اجابة الدعوة وقدمضى الكلام فيه فى الترجمة ووقع فى رواية لابن عمر من دعى الى وليمة فلم يأتها فقد عصى الله ورسوله فهذا دليل وجوب الاجابة لان العصيان لايطلق الا على ترك الواجب وقال ابن بطال لاخلاف بين الصحابة والتابعين فى وجوب الاجابة الى دعوة الوليمة الا ماروى ابن مسعود انه قال نهينا ان نجيب دعوة من يدعو الاغنياء ويترك الفقرآء وقد دعا ابن عمر فى دعوته الاغنياء والفقرآء فجاءت قريش والمساكين معهم فقال ابن عمر للمساكين هنا اجلسوا لاتفسدوا عليهم ثيابهم فانا سنطعمكم مما يأكلون وقال ابن حبيب ومن فارق السنة فى وليمة فلادعوة له ولامعصية فى ترك اجابته وقد حدثنى ابن المغيرة انه سمع سفيان الثورى يقول انما تفسير اجابة الدعوة اذا دعاك من لايفسد عليك دينك ولا قلبك وقال الكرمانى فان قلت اوله اى اول الحديث مرغب عن حضور الوليمة بل محرم وآخره مرغب فيه بل موجب قلت الاجابة لاتستلزم الاكل فيحضر ولايأكل فالترغيب فى الاجابة والتحذير عن الاكل انتهى قلت المحرم فعل صاحب الطعام وليس يحرم الطعام لدعوة الاغنياء وترك الفقراء وروى عن ابى هريرة انه كان يقول انتم العاصون فى الدعوة تدعون من لايأتى وتدعون من يأتيكم وقوله والتحذير عن الاكل فيه نظر لان الاكل مأمور به الا اذا كان صائما لحديث ابى هريرة الذى اخرجه مسلم اذا دعى احدكم فليجب فان كان مفطرا فليطعم وان كان صائما فليصل اى فليدع وفعله ابن عمر ومد يده وقال بسم الله كلوا فلما مد القوم ايديهم قال كلوا فانى صائم وقال قوم ترك الاكل مباح وان لم يصم اذا اجاب الدعوة وقد اجاب على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه ولم يأكل قلت اباحة ترك الاكل على زعم هؤلاء القوم لايستلزم التحذير عنه كما قاله الكرمانى فيما مضى الآن والترغيب عن الاكل ويمكن ان علياترك الاكل لكونه صائما وهذا ابن عمر صرح بانه صائم وترك الاكل كان لكونه صائما الا لوجوب التحذير عنه ﴿ص﴾ باب ۞ من اجاب الى كراع ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان من اجاب الى دعوة فيها كراع وفى بعض النسخ باب من دعى الى كراع والكراع بضم الكاف وتخفيف الراء وبالعين المهملة مستدق الساق من الرجل ومن حد الرسغ من اليد وهو من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من الفرس والبعير وقيل الكراع مادون الكعب من الدواب وقال ابن فارس كراع كل شئ طرفه ﴿ص﴾ حدثنا عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن ابى حازم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لودعيت الى كراع لاجبت ولو اهدى الى ذراع لقبلت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبدالله بن عثمان بن جبلة وابو حمزة بالحاء المهملة والزاى محمد ابن ميمون السكرى المروزى والاعمش سليمان بن مهران وابو حازم سليمان الاشجعى جالس اباهريرة خمس سنين وتوفى فى حدود المائة والحديث اخرجه ايضا فى كتاب الهبة فى باب القليل من الهبة واخرجه النسائى فى الوليمة عن بشر بن خالد العسكرى **قوله** لودعيت على صيغة المجهول **قوله** الى كراع المراد به كراع الشاة وقدمر تفسير الكراع آنفا وقال بعضهم وزعم بعض الشراح ان المراد بالكراع فى هذا الحديث المكان المعروف بكراع الغميم بفتح الغين المعجمة وهو موضع بين مكة والمدينة وزعم انه اطلق ذلك على سبيل المبالغة فى الاجابة ولو بعد المكان انتهى قلت هذا نقله الكرمانى فى شرحه حيث قال فى كراع المراد به عند الجمهور كراع الشاة وقيل هو كراع الغميم بفتح الغين المعجمة وهو موضع على مراحل من المدينة من جهة مكة هذا كلامه فى شرحه وهو نقل هذا بقوله وقيل ومازعم هو

بذلك فكيف يقول هذا القائل وزعم بعض الشراح وكان ينبغى ان يقول ونقل بعض الشراح كذا وكذا **قوله** ولواهدى على صيغة المجهول من الاهداء واللام فى لاجبت وفى لقبلت للتأكيد وصرح الغزالى فى الاحياء بانه كراع الغميم حيث قال ولو دعيت الى كراع الغميم وكان ينبغى لهذا القائل ان يناقشه فى هذه الزيادة بقوله ولا اصل لهذه الزيادة وفى هذا الحديث دليل على حسن خلقه صلى الله تعالى عليه وسلم وتواضعه وجبره لقلوب الناس وعلى قبول الهدية وان كانت قليلة واجابة من يدعو الرجل الى منزله ولو علم ان الذى يدعوه اليه قليل وقال المهلب لاباعث على الدعوة الى الطعام الاصدق المحبة وسرور الداعى بأكل المدعو من طعامه والتحبب اليه بالمواكلة وتوكيد الزمام معه بها فلذلك حض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على الاجابة ولو كان المدعو اليه نذرا ﴿ص ﴾ باب ﴿ اجابة الداعى فى العرس وغيرها ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان اجابة الداعى اى فى اجابة المدعو الداعى والمصدر مضاف الى مفعوله وطوى ذكر الفاعل **قوله** فى العرس بضم الراء وسكونها وهو طعام الوليمة وهو الذى يعمل عند العرس يسمى عرسا باسم سببه **قوله** وغيره اى وغير العرس اى واجابة الداعى فى غير العرس نحو طعام الختان وطعام قدوم المسافر ونحو ذلك وروى مسلم من حديث الزبيدى عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من دعى الى عرس ونحوه فليجب ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبد الله بن ابراهيم حدثنا الحجاج ابن محمد قال قال ابن جريج اخبرنى موسى بن عقبة عن نافع سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها قال كان عبد الله يأتى الدعوة فى العرس وغير العرس وهو صائم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وكان عبد الله الى آخره وعلى بن عبد الله ابن ابراهيم البغدادى اخرج البخارى عنه هنا فقط وسئل البخارى عنه فقال متقن وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحديث اخرجه مسلم ايضا فى النكاح حدثنى هرون بن عبد الله حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج قال اخبرنى موسى بن عقبة عن نافع قال سمعت عبد الله بن عمر الى آخره نحوه وفى آخره ويأتيها وهو صائم **قوله** هذه الدعوة اى دعوة الوليمة **قوله** قال القائل هو نافع **قوله** وهو صائم الواو فيه للحال واشار به الى ان الصوم ليس بعذر فى ترك الاجابة وفائدة حضوره ارادة صاحب الوليمة التبرك به والتجمل به والانتفاع بدعائه ونحو ذلك وهل يستمر على صومه او يستحب له ان يفطر ان كان صومه تطوعا فعند اكثر الشافعية وبعض الحنابلة ان كان يشق على صاحب الدعوة صومه فالافضل الفطر والا فالصوم واطلق الرويانى استحباب الفطر وقال اصحابنا ينبغى للرجل ان يجيب دعوة الوليمة وان لم يفعل فهو آثم وان كان صائما اجاب ودعا وان كان غير صائم اكل ﴿ص﴾ باب ﴿ ذهاب النساء والصبيان الى العرس ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان جواز ذهاب النساء والصبيان الى وليمة العرس وعقد هذه الترجمة لئلا يتخيل عدم جواز ذلك ﴿ص﴾ حدثنا عبد الرحمن بن المبارك حدثنا عبد الوارث حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال ابصر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نساء وصبيانا مقبلين من عرس فقام ممتنا فقال اللهم انتم من احب الناس الى ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الرحمن بن المبارك ابن عبد الله العيشى بفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة وقال المنذرى يكنى ابا محمد وقيل ابا بكر مات سنة ثمان وعشرين ومائتين وعبد الوارث هو ابن سعيد ورجال الاسناد كله بصريون

والحديث مضى فى فضائل الانصار فى باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم للانصار وانتم احب الناس
الى فانه اخرجه هناك عن ابى معمر عن عبد الوارث الى آخره **قوله** ابصر وفى فضائل الانصار رأى موضع
ابصر **قوله** مقبلين نصب على الحال **قوله** فقام ممتنا بضم الميم الاولى وسكون الثانية وفتح التاء
المثناة من فوق وتشديد النون اى قام قياما قويا مأخوذ من المنة بضم الميم وهو القوة وحاصل المعنى
قام قياما مسرعا مشتدا فى ذلك فرحا بهم ويقال ممتنا من الامتنان اى منعما متفضلا مكرما لهم هكذا فسره
ابو مروان بن سراج ومال اليه القرطى وقال لان من قال له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واكرمه
بذلك فقد امتن عليه بشئ لا اعظم منه ونقل ابن بطال عن القابسى قال قوله ممتنا يعنى متفضلا عليهم
بذلك فكأنه قال يمتن عليهم بمحبته وروى متينا على وزن كريم اى قام قياما مستويا منتصبا طويلا
ووقع فى رواية ابن السكن فقام يمشى قال عياض وهو تصحيف ووقع فى رواية فضائل الانصار
فقام ممثلا بضم الميم الاولى وفتح الثانية وتشديد الثاء المثلثة المكسورة اى منتصبا قائما متكلفا نفسه
وضبط ايض ممثلا بضم الميم الاولى وسكون الثانية وكسر الثاء المثلثة وقد تفتح وقال ابن التين
واصله فى اللغة من مثل يمثل من باب كرم يكرم ومثل يمثل من باب نصر ينصر مثولا فهو مائل اذا
انتصب قائما ووقع فى رواية الاسمعيلى مثيلا على وزن كريم فعيل بمعنى فاعل **قوله** اللهم ذكره
تبركا وكأنه استشهد بالله فى ذلك تأكيدا لصدقه وفى التوضيح وفيه استحسان شهود النساء والصبيان
الاعراس لانها شهادة لهم علينا ومبالغة فى الاعلان بالنكاح **ص** * باب * هل يرجع
اذا رأى منكرا فى الدعوة **ش** اى هذا باب فيه هل يرجع المدعو اذا رأى شيئا منكرا فى مجلس
الدعوة وانما ذكره بالاستفهام لمكان الخلاف فيه ولم يشر فى الباب الى ذلك وانما المذكور فى الباب
انه اذا رأى منكرا يرجع قلت قال صاحب الهداية اجابة الدعوة سنة فلا يتركها لما اقترن بها من
البدعة من غيرها يعنى لا يترك السنة لاجل حرام اقترن بها وهو فى غيرها كصلاة الجنازة واجب
الاقامة وان حضرتها نياحة يعنى لا يترك لاجل النياحة التى فى غيرها فان قدر على المنع منعهم يعنى اذا
كان صاحب شوكة اوكان ذاجاه اوكان عالما مقتدى مسموع الكلمة فانه يجب عليه المنع وان لم يقدر
يصبر ولا يخرج لما قلنا وان كان المنكر على المائدة لا يقعد وان لم يكن مقتدى وهذا كله بعد الحضور
ولو علم قبل الحضور لا يحضر لان اجابة الدعوة انما تلزم اذا كانت على وجه السنة **ص**
ورأى ابن مسعود رضى الله تعالى عنه صورة فى البيت فرجع **ش** اى عبد الله بن مسعود
هكذا وقع فى رواية المستملى والاصيلى والقابسى وعبدوس وفى رواية الباقين ابو مسعود عقبة بن عمرو
الانصارى وقال بعضهم والاول تصحيف فيما اظن فانى لم ار الاثر المعلق الا عن ابى مسعود عقبة بن عمرو
قلت ان بعض الظن اثم ولا يلزم من عدم رؤيته الاثر المذكور الا عن ابى مسعود ان لا يكون ايض
لعبد الله بن مسعود مع ان هذا القائل يحتمل ان يكون ذلك وقع لعبد الله بن مسعود فاذا كان الاحتمال
موجودا كيف يحكم بالتصحيف بالظن **ص** ودعا ابن عمر ابا ايوب فرأى فى البيت سترا على
الجدار فقال ابن عمر غلبنا عليه النساء فقال من كنت اخشى عليه فلم اكن اخشى عليك والله لا اطعم
لكم طعاما فرجع **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ويوضح هذا الاثر ان معنى هل يرجع بالاستفهام
جانب الاثبات اى دعا عبد الله بن عمر ابا ايوب خالد بن زيد رضى الله تعالى عنهم وكانت دعوته فى عرس
ابنه سالم بن عبد الله فلما جاء ابو ايوب الى بيت عبد الله رأى فى جدار البيت ستارة فانكر على عبد الله
فقال ابن عمر غلبنا بفتح الباء الموحدة جملة من الفعل والمفعول والنساء بالرفع فاعله **قوله** فقال من

ص ﴿ باب ﴾ المداراة مع النساء ش اى هذا باب فى بيان مداراة النساء من داريت زيدا اى جاملته ولاينته وهى بغير همز واما بالهمز فمعناه دافعته وليس المراد هنا الا المعنى الاول وقد سوى ابو عبيدة بينهما فى باب ما يهمز وما لا يهمز والمدارة اصل الالفة واستمالة القلوب من اجل ما جبل الله عليه خلقه وطبعهم من اختلاف الاخلاق وقال صلى الله تعالى عليه وسلم مداراة الناس صدقة ص وقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انما المراة كالضلع ش وقول بالجر عطفا على قوله المدارة اى وفى بيان قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انما المرأة كالضلع هذا تعليق ووصله البخارى بحديث الباب الذى رواه عن ابى هريرة والضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام وقد يسكن اللام انما قال كالضلع لانها عوجاء كالضلع وقال الداودى انما قال كالضلع لانها خلقت من ضلع آدم وعن ابن عباس ان حواء خلقت من ضلع آدم عليه الصلاة والسلام الاقصر الايسر وهو نائم ويقال نام آدم نومة فاستل الملك ضلعه فخلقت منه حواء فاستيقظ آدم وهى جالسة عنده فضمها اليه ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال المرأة كالضلع ان اقمتها كسرتها فان استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج ش مطابقته للشطر الثانى من الترجمة ولكن فى الترجمة بلفظ انما وفى حديث الباب بدون لفظ انما وقع فى رواية الاسمعيلى من الوجه الذى اخرجه البخارى بلفظ انما فى اوله كما فى الترجمة وقد اخرجه الدار قطنى من طريق خالد بن مخلد بلفظ ان المرأة وكذا اخرجه مسلم من رواية سفيان عن ابى الزناد عن الاعرج بلفظ ان المرأة خلقت من ضلع لن يستقيم لك على طريقة وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز **قوله** المرأة مبتدأ وكالضلع خبره وقوله ان اقمتها الى آخره بيان لقوله كالضلع ومعنى ان اقمتها ان اردت اقامتها كسرتها **قوله** وفيها عوج الواو وفيه للحال وهو بكسر العين وفتح الواو وقال ابن السكيت هو بفتح العين فيما كان منتصبا كالحائط والعود وما كان فى بساط اودين اومعاش فهو بكسر العين يقال فى دينه عوج قال الله عز وجل (لاترى فيها عوجا ولا امتا) وقال هو بالفتح فى كل شئ مرئى وبالكسر فيما ليس بمرئى كالرأى والكلام وقال ابو عمرو الشيبانى هو بالكسر فيهما جميعا ومصدرهما بالفتح معا حكاه ثعلب عنه وقال الجوهرى هو بالفتح مصدر قولك عوج بالكسر فهو اعوج والاسم العوج بكسر العين

ص ﴿ باب ﴾ الوصاة بالنساء ش اى هذا باب فى بيان الوصاة بفتح الواو والصاد المهملة وهو بمعنى الوصية وقيل هو لغة فى الوصية وفى بعض النسخ باب الوصاية ص حدثنا اسحق بن نصر حدثنا حسين الجعفى عن زائدة عن ميسرة عن ابى حازم عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره واستوصوا بالنساء خيرا فانهن خلقن من ضلع وان اعوج شئ فى الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا بالنساء خيرا ش مطابقته للترجمة فى قوله استوصوا بالنساء خيرا واسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر ابو ابرهيم السعدى البخارى كان ينزل بالمدينة بباب بنى سعد والحسين بضم الحاء هو ابن على بن الوليد الجعفى بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء قال الرشاطى الجعفى فى مذحج ينسب الى جعفى بن سعد العشيرة بن مالك ومالك هو جماع مذحج وزائدة هو ابن قدامة وميسرة ضد الميمنة ابن عمار الاشجعى وابو حازم

سلمان الاشجعي مولا عزة بفتح العين المهملة والزاى المشددة والحديث قدمضى فى بدء الخلق فى باب قول الله عز وجل (واذ قال ربك للملائكة) فانه اخرجه هناك عن ابى كريب وموسى بن حزام كلاهما عن حسين بن على عن زائدة عن ميسرة الى آخره **قوله** من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اى من كان يؤمن بالمبدأ والمعاذ فلا يؤذى جاره ومفهومه ان من اذاه لايكون مؤمنا ولكن المعنى لايكون كاملا فى الايمان **قوله** واستوصوا قال البيضاوى الاستيصاء قبول الوصية والمعنى اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتى فيهن فانهن خلقن من ضلع واستعير الضلع للعوج اى خلقن خلقا فيه اعوجاج فكانهن خلقن من اصل معوج فلا يتهيأ الانتفاع بهن الا بمداراتهن والصبر على اعوجاجهن وقال الطيبى الاظهر ان السين للطلب مبالغة فى اطلبوا الوصية من انفسكم فى حقهن بخير وقال الزمخشرى السين للمبالغة اى يسألون انفسهم الفتح عليهم كالسين فى استعجب ويجوز ان يكون من الخطاب العام اى يستوصى بعضكم من بعض فى حقهن وفيه الحث على الرفق وانه لا مطمع فى استقامتهن **قوله** وان اعوج شئ من الضلع اعلاه ذكر هذا لتأكيد معنى الكسر لان الاقامة اظهر فى الجهة الاعلى او بيان انها خلقت من اعوج اجزاء الضلع فكانه قال خلقن من اعلى الضلع وهو اعوجاجه وانما قال اعلاه ولم يقل اعلاها مع ان الضلع مؤنثة وكذلك قوله لم يزل اعوج ولم يقل عوجاء لان تأنيثه ليس بحقيقى فان قيل العوج من العيوب فكيف يصح منه افعل التفضيل واجيب بأنه افعل الصفة او انه شاذ او الامتناع عند الالتباس بالصفة فحيث يميز عنه بالقرينة جاز البناء عليه وفى رواية مسلم لن يستقيم لك على طريقة فان استمتعت بها استمتعت وبها عوج وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها وفيه اشعار باستحالة تقويمها اى ان كان لابد من الكسر فكسرها طلاقها قال * هى الضلع العوجاء لست تقيمها الا ان تقويم الضلع انكسارها * اتجمع ضعفا واقتدارا على الهوى * اليس عجيبا ضعفها واقتدارها * ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما قال كنا نتقى الكلام والانبساط الى نسائنا على عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هيبة ان ينزل فينا شئ فلما توفى النبى صلى الله عليه وسلم تكلمنا وانبسطنا ش قيل لامطابقة بين الترجمة وبين هذا الحديث لان فيه الاخبار بانهم كانوا يتقون الخوض فى الكلام والانبساط الى النساء فى عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وليس فيه مايتعلق بالترجمة قلت يمكن ان يؤخذ المطابقة من قوله وانبسطنا لان الانبساط اليهن من جملة الوصاية بهن وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثورى والحديث اخرجه ابن ماجه فى الجنائز فى باب ذكر وفات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن محمد بن بشار **قوله** كنا نتقى اى نتجنب الكلام الذى يخشى منه سوء العاقبة **قوله** والانبساط اى ونتقى ايضا الانبساط الى نسائنا واراد به التقصير فى حقهن وترك الرفق بهن **قوله** هيبة مفعول له لقوله نتقى لخوف ان ينزل فينا اى فى شاننا شئ من الوحى وكلمة ان مصدرية اى خوف النزول **قوله** تكلمنا وانبسطنا يريد به تغيير شأنهم عما كانوا عليه فى عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والدليل عليه مارواه ابن ماجه ايضا عقيب الحديث المذكور من حديث ابى بن كعب قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانما وجهنا واحد فلما قبض نظرنا هكذا وهكذا وروى ايضا من حديث انس بن مالك قال لما كان اليوم الذى دخل فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة اضاء منها كل شئ فلما كان اليوم الذى مات فيه اظلم منها كل شئ وما نفضنا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الايدى حتى انكرنا قلوبنا ص *باب*

قوا انفسكم واهليكم نارا ش اى هذا باب فى قوله عز وجل (ياايها الذين امنوا قوا انفسكم) يعنى احفظوا انفسكم بترك المعاصى وفعل الخيرات والطاعات وقوا امر من وقى يقى اصله اوقيوا لانك تقول اوق اوقيا اوقيوا واستثقلت الضمة على الياء فنقلت الى ماقبلها بعد سلب حركته فحذفت فصار اوقوا وحذفت الواو تبعا لفعله الذى اخذ منه اعنى يقى لان اصله يوقى فحذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة واستغنيت عن الهمزة فصار قوا على وزن عوا لان المحذوف منه فاء الفعل ولامه فافهم قوله واهليكم نارا يعنى مروهم بالخير وانهوهم عن الشر وعلموهم وادبوهم وقيل واهليكم بأن تأخذوهم مما تأخذون به انفسكم تقوهم بذلك نارا وقودها الناس والحجارة ص حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن عبدالله قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسؤل فالامام راع وهو مسؤل والرجل راع على اهله وهو مسؤل والمرأة راعية على بيت زوجها وهى مسؤلة والعبد راع على مال سيده وهو مسؤل الا فكلكم راع وكلكم مسؤل ش مطابقته للترجمة فى قوله والرجل راع على اهله لان اهل الرجل من جملة رعيته وقال زيد بن اسلم لما نزلت هذه الآية قالوا يارسول الله هذا وقينا انفسنا فكيف باهلينا قال تأمرونهم بطاعة الله تعالى وتنهونهم عن معاصى الله وروى ذلك عن على رضى الله تعالى عنه ويطلق الاهل على زوجة الرجل كقول اسامة فى حديث اهلك يارسول الله والاهل انما يطلق على من تلزمه نفقته شرعا كقول نوح (ان ابنى من اهلى) وكقوله فى قصة ايوب (ووهبنا له اهله) وكانوا زوجته وولده والاهل يطلق على العبد قال صلى الله تعالى عليه وسلم سلمان من اهل البيت واخرج الحديث اولا فى كتاب الصلاة فى باب الجمعة فى القرى والمدن عن بشر بن محمد واخرجه ايض فى الاستقراض والعتق وغيرها وههنا اخرجه عن ابى النعمان محمد بن الفضل السدوسى عن حماد بن زيد عن ايوب السختيانى عن نافع عن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما وقدم الكلام فيه غير مرة قوله كلكم راع اصله راعى لانه من رعى يرعى رعاية استثقلت الضمة على الياء فحذفت فالتقى ساكنان فحذفت الياء فصار راع على وزن فاع لان المحذوف لام الفعل والرعاية الحفظ والامانة يقال رعاك الله اى حفظك وراعى الغنم اى الحافظ لها والامين واذا لم يكن للرجل رعية يكون راعيا على اعضائه وجوارحه وقواه وحواسه ص باب حسن المعاشرة مع الاهل ش اى هذا باب فى بيان حسن معاشرة الرجل مع اهله وقال الكرمانى المعاشرة المخالطة قلت المعاشرة من العشرة بالكسر وهى الصحبة وهى من باب المفاعلة الموضوعة لمشاركة اثنين احدهما متعلق بالاخر على ماعرف فى موضعه ص حدثنا سليمان بن عبدالرحمن وعلى بن ابن حجر قال اخبرنا عيسى بن يونس حدثنا هشام بن عروة عن عبدالله بن عروة عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت جلس احدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن ان لايكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجى لحم جمل غث على رأس جبل لاسهل فيرتقى ولاسمين فينتقل قالت الثانية زوجى لاابث خبره انى اخاف ان لااذره ان اذكره اذكر عجره وبجره قالت الثالثة زوجى العشنق ان انطق اطلق وان اسكت اعلق قالت الرابعة زوجى كليل تهامة لاحر ولاقر ولامخافة ولاسآمة قالت الخامسة زوجى ان دخل فهد وان خرج اسد ولايسأل عما عهد قالت السادسة زوجى ان اكل لف وان شرب اشتف وان اضطجع التف ولايولج الكف ليعلم البث قالت السابعة زوجى غياياء او عياياء طباقاء

كل داء له داءشجك اوفلك اوجمع كلالك قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب والريح ريح زرنب قالت التاسعة زوجي رفيع العماد طويل النجاد عظيم الرماد قريب البيت من الناد قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك مالك خير من ذلك له ابل كثيرات المبارك قليلات المسارح واذا سمعن صوت المزهر ايقن انهن هوالك قالت الحادية عشرة زوجي ابوزرع فما ابوزرع اناس من حلي اذني وملأ من شحم عضدي وبجحني فبجحت الى نفسي وجدني في اهل غنيمة بشق فجعلني في اهل صهيل واطيط ودائس ومنق فعنده اقول فلا اقبح وارقد فاتصبح واشرب فأتقمح ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها رداح وبيتها فساح ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة ويشبعه ذراع الجفرة بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها وطوع امها وملء كسائها وغيظ جارتها جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لاتبث حديثنا تبثيثا ولاتنقث ميرتنا تنقيثا ولاتملاء بيتنا تعشيشا قالت خرج ابوزرع والاوطاب تمخض فلقي امرأة معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا ركب شريا واخذ خطيا واراح علي نعما ثريا واعطاني من كل رائحة زوجا وقال كلي ام زرع وميري اهلك قالت فلو جمعت كل شيء اعطانيه مابلغ اصغر آنية ابي زرع قالت عائشة رضي الله تعالى عنها قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كنت لك كابي زرع لام زرع

ش مطابقته للترجمة في الاحسان في معاشرة الاهل على مالايخفى من الحديث وسليمان بن عبدالرحمن المعروف بابن بنت شرحبيل الدمشقي ولد سنة ثلاث وخمسين ومائة وتوفي سنة ثلاثين ومائتين وعلي بن حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء السعدي وعيسى بن يونس ابن ابي اسحق السبيعي ووقع كذا منسوبا عند الاسمعيلي وعبدالله بن عروة ابن الزبير بن العوام يروي عن ابيه عروة ويروي عنه اخوه هشام بن عروة والحديث اخرجه النسائي من حديث عباد بن منصور عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة والمحفوظ حديث هشام عن أخيه وكذا رواه مسلم في الفضائل عن علي ابن حجر وعن احمد بن جناب بفتح الجيم والنون كلاهما عن عيسى بن يونس عن هشام اخبرني اخي عبدالله بن عروة واخرجه الترمذي في الشمائل والنسائي ايضا في عشرة النساء جميعا عن علي بن حجر وهذا من نوادر ماوقع لهشام بن عروة في حديث أبيه حيث ادخل بينهما اخاه واسطة وقال ابو الفضل عياض بن موسى اختلف في سند هذا الحديث ورفعه مع انه لااختلاف في صحته وان الائمة قد قبلوه ولامخرج له فيما انتهى الي من رواية عروة عن عائشة فروى من غير طريق عن عروة عن عائشة من قول سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كله هكذا رواه عباد بن منصور والدراوردي وعبدالله بن مصعب الزبيري ويونس بن ابي اسحق كلهم عن هشام عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكذا رفعه جماعة آخرون وقال عياض لاخلاف في رفع قوله في هذا الحديث كنت لك كابي زرع لام زرع وانما الخلاف في بقيته وقال الخطيب المرفوع من هذا الحديث قوله صلى الله تعالى عليه وسلم كنت لك كأبي زرع وماعداه فمن كلام عائشة قوله حدثنا سليمان في رواية ابي ذر حدثني سليمان قوله جلس احدى عشرة امرأة قال ابن التين التقدير جلس جماعة احدى عشرة وهو مثل (وقال نسوة في المدينة) وقال الزمخشري النسوة اسم مفرد لجمع المرأة وتأنيثه غير حقيقي كتأنيث اللمة ولذلك لم يلحق فعله تاء التأنيث انتهى قلت كذلك هنا احدى عشرة امرأة نسوة فلذلك ذكر الفعل وفي رواية ابي عوانة جلست وفي رواية ابي عبيد

اجتمعت وفي رواية بعني اجتمعن على لغة أكلوني البراغيث قال عياض ان في بعض الروايات احدى عشرة نسوة قال فمن كان بالنصب احتاج الى اضمار اعني او بالرفع فهو بدل من احدى عشرة ومنه قوله عز وجل (وقطعناهم اثنتي عشرة اسباطا) وقال الفارسي هي بدل من قطعناهم وليس بتمييز وكان اجتماعهن وجلوسهن بقرية من قرى اليمن كذا وقع في رواية الزبير بن بكار ووقع في رواية الهيثم انهن كن بمكة وقال عياض انهن كن من خثعم ووقع في رواية ابن ابي اويس عن ابيه انهن كن في الجاهلية وتداعت النساء في رواية قوله فتعاهدن وتعاقدن اي الزمن انفسهن عهدا وعقدن على الصدق من ضمائرهن عقدا قوله ان لا يكتمن اي من ان لا يكتمن ووقع في رواية ابي اويس ان يتصادقن بينهن ولا يكتمن وفي رواية سعيد بن سلمة عند الطبراني ان ينعتن ازواجهن ويصدقن وفي رواية الزبير فتبايعن على ذلك قوله قالت الاولى اي المرأة الاولى ولم اقف على اسمها قوله غث بفتح الغين المعجمة وتشديد الثاء المثلثة وهو الهزيل الذي يستغث من هزاله مأخوذ من قولهم غث الجرح غثا وغثيثا اذا سال منه القيح واستغثه صاحبه ومنه اغث الحديث ومنه غث فلان في حلقه وكذا استعماله في مقابلة السمين فيقال للحديث المختلط فيه الغث الفاسد من الطعام قوله على رأس جبل قال ابو عبيد تصف قلة خيره وبعده مع القلة كالشيء في قبة الجبل الصعب لا ينال الا بالمشقة وفي رواية الترمذي على رأس جبل وعر وفي رواية الزبير بن بكار وعث وهي اوفق للسجع قوله وعر اي كثير الصخر شديد الغلظة يصعب الرقي اليه والوعث بالثاء المثلثة الصعب المرتقى بحيث توحل فيه الاقدام فلا يتخلص ويشق فيه المشي ومنه وعثاء السفر قوله لا سهل فيرتقى يجوز فيه اوجه ثلاثة الاول بالفتح بلا تنوين الثاني الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي لا هو سهل الثالث الجر على انه صفة جبل وكذلك الاوجه الثلاثة في قوله ولا سمين ووقع في رواية عند النسائي بالنصب منونا فيهما لا سهلا ولا سمينا وفي اخرى عنده لا بالسهل ولا بالسمين وقال عياض احسن الوجوه الرفع فيهما قوله فيرتقى على صيغة المجهول اي فان يرتقى اي يصعد قوله فينتقل بالفتح اي فان ينقل والانتقال ههنا بمعنى النقل اي لا يأتي اليه احد لصعوبة المسلك ولا يؤتى به الى احد اي لا ينقله الناس الى بيوتهم لرداءته وفي رواية ابي عبيد فينتقى من النقي بكسر النون وهو المخ اي يستخرج نقيه وحاصله انه قليل الخير من جهة انه لحم الجمل لا لحم الغنم وانه مهزول ردي وانه صعب التناول لا يوصل اليه الا بمشقة شديدة اي خيره قليل ذاتا وصفة وقال ابو سعيد النيسابوري ليس شيء اخبث غثاثة بين الانعام من الجمل لانه يجمع خبث الريح وخبث الطعم حتى ضرب به المثل وصفت زوجها بالبخل وقلة الخير وبعده من ان ينال خيره مع قلته كاللحم الهزيل المنتن الذي يزهد فيه فلا يطلب فكيف اذا كان في رأس جبل صعب وعر لا ينال الا بمشقة وذهب الخطابي الى ان تمثيلها بالجبل الوعر هنا اشارة الى سوء خلقه والذهاب بنفسه وترفعه تيها وكبرا تريد انه مع قلة خيره يتكبر على عشيرته فيجمع الى البخل سوء الخلق وهو تشبيه الجلي بالخفي والمتوهم بالمحسوس والحقير بالخطير قوله وقالت الثانية اي المرأة الثانية وهي عمرة بنت عمرو التميمي قوله لا ابث من البث بالباء الموحدة والثاء المثلثة وهو الاظهار والاشاعة وفي رواية حكاها عياض لا انث بالنون بدل الباء اي لا انشره ولا اشيعه ووقع في رواية الطبراني لا انم بالنون والميم من النميمة قوله اني اخاف ان لا اذره فيه تأويلان لان الهاء اما عائدة الى الخبر اي خبره طويل ان شرعت في تفصيله لا اقدر على اتمامه لكثرته او الى الزوج ويكون لا زائدة اي اخاف ان يطلقني فاذره اي فاتركه وقال

الكرماني التأويل الثالث ان يقال ان معناه اخاف ان ابث خبره اذ عدم الترك هو الابث والتبيين
ووقع في رواية الزبير زوجي من لا اذكره ولا ابث خبره قوله اذكر عجره وبجره جواب ان والعجر
بضم العين المهملة وفتح الجيم والبجر بضم الباء الموحدة وفتح الجيم والمراد بهما عيوبه و المشهور
في الاستعمال ان يراد به الامور كلها وقيل العجرة نفخة في الظهر والبجرة نفخة في السرة ويقال
العجر معقد العروق والعصب في الجسد حتى تراها ناتية في الجسد والبجر كذلك الا انها مختصة
بالبطن فيما ذكره الاصمعي واحدها بجرة ومنه قيل رجل ابجر اذا كان عظيم البطن وامرأة بجراء ويقال
لفلان بجرة اذا كان ناتي السرة عظيمها وقال الاخفش العجر العقد يكون في سائر البدن والبجر
يكون في القلب وقال ابو سعيد النيسابوري لم يأت ابو عبيدة بالمعنى في هذا وانما عنت ان زوجها كثير
العيوب في اخلاقه منعقد النفس عن المكارم وقال ابن الفارس يقال في المثل افضيت اليه بعجري وبجري
اي بامري كله وعن الاصمعي يستعمل ذلك في المعائب اي ذكر عيوبه وقال يعقوب اسراره
وعبارة غيره عيوبه الباطنة واسراره الكامنة وعن علي رضي الله تعالى عنه في وقعة الجمل (الى
الله اشكوا عجري وبجري) اي همومي واحزاني وقيل العجر ظاهرها والبجر باطنها قال الشاعر
* لم يبق عندي ما يباع بدرهم * يكفيك عجر حالتي عن بجري * الا بقايا ماء وجه صنته * لا يباع فعسى تكون
المشتري * قوله قالت الثالثة اي المرأة الثالثة وهي حبي بنت كعب اليماني قوله العشنق بفتح العين
المهملة والشين المعجمة وفتح النون المشددة وبالقاف وقال ابو عبيدة وجماعة هو الطويل وزاد
الثعالبي المذموم الطول وقال الخليل هو طويل العنق وقال ابن حبيب هو المقدام على ما يريد
الشرس في اموره وقيل السيء الخلق وقال الاصمعي ارادت انه ليس عنده اكثر من طوله بلا نفع
ويجمع على عشانقة والمرأة عشنقة وقال ابو سعيد الضرير الصحيح ان العشنق الطويل النجيب الذي يملك
امر نفسه ولا تحكم النساء فيه بل يحكم فيهن بما شاء فزوجته تهابه ان تنطق بحضرته فهي تسكت على مضض
قال الزمخشري وهي الشكاية البليغة قوله ان انطق اطلق يعني ان ذكرت عيوبه يطلقني وان اسكت
اعلق يعني ان اسكت عنه اعلق يعني يتركني لا عزبا ولا مزوجة كما في قوله تعالى (فتذروها كالمعلقة)
فكأنها قالت انا عنده لا ذات زوج فانتفع به ولا مطلقة فاتفرغ لغيره فهي كالمعلقة بين العلو والسفل
لا تستقر باحدهما وكل واحد من قولها اطلق واعلق على صيغة المجهول مجزومان لانهما جواب الشرط
قوله قالت الرابعة وهي مهدد بفتح الميم واسكان الهاء وفتح الدال المهملة الاولى ويقال مهرة
بالراء بنت ابي هرومة بالراء المضمومة ويقال ارومة قوله كليل تهامة شبهت زوجها بليل تهامة وتمدحه
اي كليل اهل مكة اصحاب الامن اي كليل ركدت الرياح فيه او كليل الربيع وقت تغير الهواء من البرودة
الى الحرارة وظهور اعتداله وليس فيه اذى بل فيه راحة ولذاذة عيش كليل تهامة لذيذ معتدل ليس
فيه حر مفرط ولا برد ولا اخاف له غائلة لكرم اخلاقه ولا يسأمني ولا يستثقل بي فيمل صحبتي وتهامة
بكسر التاء المثناة من فوق وهو اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز وهو من التهم بفتح التاء
والهاء وهو ركود الريح ويقال تهم الدهن اذا تغير قوله ولا قر بالضم وهو البرد قوله ولا سآمة
اي ولا ملالة وكل واحد من هذه الالفاظ الثلاثة بني بغير تنوين وجاء الرفع فيها مع التنوين وهي
رواية ابي عبيد كما في قوله تعالى (لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة) ووقع في رواية عمر بن عبد الله عند
النسائي ولا برد بدل ولا قر وزاد في رواية الهيثم بن عدي ولا وخامة بالخاء المعجمة اي لا ثقل عنده

تصف زوجها بذلك وانه لين الجانب خفيف الوطأة على الصاحب وفي رواية الزبير بن بكار والغيث غيث غمامة وقال ابن الانبارى ارادت بقولها ولا مخافة ان اهل تهامة لا يخافون لتحصنهم بجبالها او ارادت ان زوجها حامى الذمار مانع لداره وجاره ولا مخافة عند من يأوى اليه ثم وصفته بالجود قوله قالت الخامسة اى المرأة الخامسة وهى كبشة قوله ان دخل فهد اى ان دخل البيت فهد بكسر الهاء اى فعل فعل الفهد شبهته بالفهد فى كثرة نومه يعنى اذا دخل البيت يكون فى الاستراحة معرضا عما تلف من امواله ومابقى منها وقيل معنى فهد انه اذا دخل البيت وثب علي وثوب الفهد كأنها تريد المبادرة الى الجماع قوله وان خرج اسد اى وان خرج من البيت اسد بكسر السين يعنى فعل فعل الاسد تصفه بالشجاعة يعنى اذا صار بين الناس كان كالاسد يعنى سهل مع الاحباء صعب على الاعداء كقوله تعالى (اشداء على الكفار رحماء بينهم) وقال ابن السكيت تصفه بالنشاط فى الغزو وقال عياض فيه مطابقة لفظية بين دخل وخرج وبين اسد وفهد مطابقة معنوية ويسمى ايض المقابلة قوله ولا يسأل عما عهد اى لا يتفقد ماذهب من ماله ولا يلتفت الى معائب البيت كانه ساه عن ذلك وقال عياض هذا يقتضى تفسيرين لعهد عهد قبل فهو يرجع الى تفقد المال وعهد الآن فهو بمعنى الاغضاء عن المعائب والاختلال قوله قالت السادسة اى المرأة السادسة واسمها هند قوله ان اكل لف باللام والفاء المشددة فعل ماضى من اللف وهو الاكثار من الطعام مع التخليط من صنوفه حتى لا يبقى منه شيئا وقال عياض حكى رف بالراء بدل اللام قال وهو بمعناه قوله وان شرب اشتف من الاشتفاف بالفاءين وهو ان يستوعب جميع مافى الاناء مأخوذ من الشفافة بضم الشين المعجمة وهى اسم مابقى فى الاناء من الماء فاذا شربه قيل اشتفه وروى استف بالسين المهمله وهى بمعناها وقال عياض روى بالقاف بدل الشين قال الخليل قفاف كل شئ جماعه واستيعابه ومنه سميت القفة لجمعها ماوضع فيها قوله وان اضطجع التف من الالتفاف يعنى اذا نام التف فى ثيابه فى ناحية وفى رواية للنسائى اذا نام بدل اضطجع وزاد واذا ذبح اغتث اى تحرى الغث وهو الهزيل كما مضى قوله ولا يولج الكف اى لا يدخل كفه معناه لا يمديده ليعلم ماهى عليه من الحزن وهو معنى قوله ليعلم البث بفتح الباء الموحدة وتشديد الثاء المثلثة وهو الحزن وفى رواية الطبرانى ولا يدخل بدل ولا يولج وفى رواية الترمذى والطبرانى فيعلم بالفاء بدل اللام وقال الخطابى معناه انه يتلفف منتبذا عنها ولا يقرب منها فيولج كفه داخل ثوبها فيكون منه اليها مايكون من الرجل لامرأته ومعنى البث مايضمره من الحزن على عدم الحظوة منه وقال ابوعبيد احسبها كان بجسدها عيب او داء يحزن به وكانه لا يدخل يده فى ثوبها لئلا يلمس ذلك فيشق عليها فوصفته بالمروة وكريم الخلق ورد عليه ابن قتيبة بانها قد ذمته فى صدر الكلام فكيف تمدحه فى آخره فقال ابن الانبارى الرد مردود لان النسوة تعاقدن ان لا يكتمن شيئا مدحا اوذما فمنهن من كانت اوصاف زوجها كلها حسنة فوصفته بها ومنهن بالعكس ومنهن من كانت اوصافه مختلطة منهما فذكرتهما كليهما قوله قالت السابعة اى المرأة السابعة واسمها حبى بنت علقمة قوله زوجى عياياء بفتح العين المهملة وتخفيف الياء آخر الحروف وبعد الالف ياء اخرى وبالمد وهو الذى عى بالامر والمنطق وجمل عياياء اذا لم يهتد الضراب قوله اوغياياء شك من الراوى وهو عيسى بن يونس فانه شك هل هو بالمهملة او بالمعجمة وقال الكرمانى او تنويع من الزوجة القائلة والاكثرون لم يشكوا وقالوا بالمهملة واما غياياء بالغين المعجمة فمعناه لا يهتدى الى مسلك اوانه كالظل

المتكاثف المظلم الذى لاشراق فيه اوانه غطى عليه اموره اوانه منهمك فى الشر قال تعالى (فسوف يلقون غيا) وقال عياض قال ابو عبيد ان الغياياء بالغين المعجمة ليس بشئ ولم يفسره وتابعه على ذلك سائر الشراح فقد ظهر لى فيه معنى صحيح فذكر ماذكرناه الآن وذكر ايضا انه مأخوذ من الغياية وهى كل ما اظلك فوق رأسك من سحاب وغيره ومنه سميت الراية غاية فكأنه غطى عليه من جهله وسترت مصالحه **قوله** طباقاء بالطاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة وبالقاف ممدود وهو المطبقة عليه الامور حمقا وقيل الذى يعجز عن الكلام وقال ابن حيان الطباق من الرجال الذى فيه رعانة وحمق كالمطبق عليه فى حقه ورعونته وقيل الطباق من الرجال الثقيل الصدر الذى لايطبق صدره على صدر المرأة **قوله** كل داءله داء اى كل شئ من ادواء الناس فيه وقال الزمخشرى يعنى كل داء يفرق فى الناس فهو فيه ومن ادوائه انه قد اجتمعت فيه المعائب **قوله** شجك او فلك كلمة او للتنويع ومعنى شجك جرحك فى رأسك وجراحات الرأس تسمى شجا بالشين المعجمة وتشديد الجيم ومعنى فلك بالفاء وتشديد اللام جرحك فى جميع الجسد وقيل الفل الطعن وقال ابن الانبارى فلك كسرك ويقال ذهب بمالك ويقال كسرك بخصومته وصفته بالحمق والتناهى فى جميع النقائص والعيوب وسوء العشرة مع الاهل وعجزه عن حاجتها مع ضربها واذاه لها واذا حدثته سبها واذا مازحته شجها واذا غضب اما ان يشجها فى رأسها او يكسر عضوا من اعضائها وزاد ابن السكيت فى روايته بجك بفتح الباء الموحدة وتشديد الجيم اى طعنك فى جراحتك فشقها والبج شق القرحة وقيل هو الطعنة **قوله** اوجمع كلالك اى اوجمع كل هذه الاشياء وهى الضرب والجرح وكسر الاعضاء والكسر بالخصومة والكلام الموجع واخذ مالها **قوله** قالت الثامنة اى المرأة الثامنة واسمها ياسر بنت اوس بن عبد **قوله** المس مس ارنب والريح ريح زرنب وصفته بحسن الخلق ولين الجانب كمس الارنب اذا وضعت يدك على ظهره لان وبره ناعم جدا والزرنب بوزن الارنب لكن اوله زاى وهو نبت طيب الريح وقيل هى شجرة عظيمة بالشام على جبل لبنان لاتثمر ولها ورق بين الخضرة والصفرة كذا ذكره عياض ورده اصحاب المفردات وقيل هى حشيشة طيبة الرائحة رقيقة وقيل هو الزعفران وليس بشئ وقيل هو مسك والالف واللام فى المس نائبة عن الضمير لان اصله زوجى مسه وكذا فى الريح اى ريحه اوفيهما حذف تقديره زوجى المس منه كما فى السمن منوان درهم اى منه وقال عياض هذا من التشبيه بغير اداة وفيه حسن المناسبة والموازنة والتسجيع وفى رواية الزبير والنسائى فيه زيادة وهى قولها وانا اغلبه والناس يغلب وفى رواية للنسائى والطبرانى بلفظ ونغلبه بنون الجمع وفيه نوع من البديع يسمى التتميم لانها او اقتصرت على قولها وانا اغلبه لظن انه جبان ضعيف فلما قالت والناس يغلب دل على ان غلبتها اياه انما هو من باب كرم سجاياه فتممت بهذه الكلمة المبالغة فى حسن اوصافه **قوله** قالت التاسعة اى المرأة التاسعة ولم اقف على اسمها عند احد **قوله** رفيع العماد كناية عن وصفه بالشرف فى نسبه وسودده فى قومه فهو رفيع فيهم والعماد فى الاصل عماد البيت وهو العمود الذى يدعم به البيت تعنى ان بيته فى حسبه رفيع فى قومه ويحتمل انها لو ارادت ان بيته مال حشمته وسعادته لاكبيوت غيره من الفقراء والمساكين يجعله مرتفعا ليراه ارباب الحوائج والاضياف فيأتونه وهذه صفة بيوت الاجواد **قوله** طويل النجاد بكسر النون كناية عن طول القامة لان النجاد حمائل السيف فمن كان طويل القامة كانت حمائل سيفه طويلة فوصفته بالطول والجود **قوله** عظيم الرماد كناية عن المضيافية لان كثرة الرماد تستلزم كثرة النار

وكثرة النار تستلزم كثرة الطبخ وكثرة الطبخ تستلزم كثرة الاضياف وقيل ان ناره لا تطفأ في الليل
ليهتدي به الضيفان والاجواد يعظمون النيران في ظلام الليل ويوقدونها على التلال لاهتداء الضيف
بها **قوله** قريب البيت من الناد كناية عن الكرم والسودد لان الناد مجلس القوم ولا يقرب منه
الا من هذه صفته لان الضيفان يقصدون النادي يعني ينزل بين ظهراني الناس ليعلموا مكانه وينزلوا
عنده واللئام يتباعدون منه فرارا من نزول الضيف وقال صاحب التلويح في قولها قريب البيت من
النادي كذا هو في النسخ النادي بالياء هو الفصيح في العربية ولكن المشهور في الرواية حذفها ليتم
السجع وفي رواية الزبير بن بكار بعد قوله قريب البيت من الندي لا يشبع ليلة يضاف ولا ينام ليلة يخاف
قوله قالت العاشرة اي المرأة العاشرة واسمها كبشة مثل الخمسة بنت الارقم بالراء والقاف **قوله**
زوجي مالك وما مالك مالك خير من ذلك ارادت بهذه الالفاظ تعظيم زوجها لان كلمة ما استفهامية
وفيها معنى التعظيم والتهويل وحقيقة ما مالك اي ما هو واي شيء هو ما اعظمه واكبره واكرمه
مثل قوله عز وجل (الحاقة ما الحاقة و القارعة ما القارعة) اي اي شيء هو ما اعظم امرها واهولها
وقولها مالك خير من ذلك زيادة في التعظيم وتفسير لبعض الابهام وانه خير مما اشير اليه من ثناء وطيب
ذكرا وفوق ما اعتقده فيه من سودد وفخر قولها ذلك اشارة الى مالك اي خير من كل مالك والتعميم
يستفاد من المقام او هو نحو تمرة خير من جرادة اي كل تمرة خير من كل جرادة او هو اشارة الى ما في
ذهن المخاطب اي مالك خير مما في ذهنك من ملاك الاموال **قوله** له ابل اي لزوجي ابل كثيرات
المبارك وهو جمع مبرك وهو موضع البروك ارادت انه يبركها في معظم اوقاتها بفناء داره لا يوجهها
تسرح الا قليلا قدر الضرورة حتى اذا نزل به الضيف كانت الابل حاضرة فيقربه من البانها ولحومها
ويروى عظيمات المبارك وهو كناية عن سمنها وعظم جسومها فيعظم مباركها لذلك **قوله** قليلات المسارح
وهو جمع مسرح وهو الموضع الذي تسرح اليه الماشية بالغداة لترعى يقال سرحت الماشية
تسرح فهي سارحة وسرحتها انا لازما ومتعديا وقال ابن الاثير تصفه بكثرة الاطعام وسقي الالبان اي
ان ابله على كثرتها لا تغيب عن الحي ولا تسرح الى المراعي البعيدة ولكنها تبرك بفنائه ليقري الضيفان
من لبنها ولحمها خوفا من ان ينزل به ضيف وهي بعيدة عازبة وقيل ان معناه ان ابله كثيرة في حال بروكها
فاذا سرحت كانت قليلة لكثرة ما نحر منها في مباركها للاضياف وفي رواية الهيثم عن هشام في آخر
هذا الكلام وهو امام القوم في المهالك **قوله** واذا سمعن صوت المزهر ايقن انهن هوالك اي اذا
سمعن الابل صوت المزهر بكسر الميم وهو العود الذي يضرب به اي ان زوجها عود الابل اذا نزل به
الضيفان اتاهم بالعيدان والمعازف وآلات الطرب ونحر لهم منها فاذا سمعن الابل صوت المزهر
علمن يقينا انه قد جاء الضيفان وانهن منحورات هوالك وقال ابو سعيد النيسابوري لم تكن تعرف
العرب العود الا الذين خالطوا الحضر والذي يذهب اليه انما هو المزهر يعني بضم الميم وكسر
الهاء وهو الذي يزهر النار للاضياف فاذا سمعن صوت ذلك ومعمعان النار ايقنت بالعقر وقال عياض
لا نعرف احدا رواه المزهر كما قال النيسابوري والذي رواه الناس كلهم المزهر يعني بكسر الميم وهو
الصواب والضمير في سمعن وايقن يرجع الى الابل كما ذكرنا والهوالك جمع هالكة **قوله** قالت
الحادية عشرة اي المرأة الحادية عشرة قال النووي وفي بعض النسخ الحادي عشرة وفي بعضها
الحادية عشر والصحيح الاول وهي ام زرع بنت اكيمل بن ساعدة اليمنية وهذا الحديث مشهور بحديث

ام زرع قوله زوجی ابوزرع فما ابوزرع هو کقول العاشرة مالك وما مالك اخبرت اولا ان زوجها ابوزرع ثم عظمت شانه بقولها فما ابوزرع يعنى انكن لا تعرفنه لانكن لم تعهدن مثله قوله ابوزرع في رواية النسائی نكحت ابازرع قوله فما ابوزرع وفي رواية ابی ذر وما ابوزرع بالواو وهو المحفوظ للاكثرين وزاد الطبرانی فی رواية صاحب نعم وزرع قوله اناس من حلی اذنی اناس فعل ماض من النوس وهو الحركة من كل شئ مستدل يقال ناس ينوس نوسا واناسه غيره اناسة والحلی بضم الحاء المهملة وكسر اللام وتشديد الياء جمع حلی بفتح الحاء وسكون اللام وتخفيف الياء وهو اسم لكل ماتزين به من مصاغ الذهب والفضة واذنی بتشديد الياء تثنية اذن ارادت حلانی قرطة وشنوفا يعنی ملأ اذنی بما جرت به عادة النساء من التحلی به في الاذن من القرط وهو الحلق من ذهب وفضة ولؤلؤ ونحو ذلك وقال ابن السكيت معنی اناس اثقل اذنی حتی تدلی واضطرب قوله وملأ من شحم عضدی بتشديد الياء تثنية عضد وقال ابوعبيد لم ترد العظم وحده وانما ارادت الجسد كله لان العضد اذا سمنت سمن سائر الجسد وخصت العضد لانها اقرب مايلی بصر الانسان من جسده قوله وبجحنی بفتح الباء الموحدة وفتح الجيم وفتح الحاء المهملة وفي رواية النسائی بتشديد الجيم من التبجيح وهو التفريح وقال ابن الانباری معناه عظمنی وقال ابن ابی اويس وسع علی وترفنی فبجحت بسكون التاء ونفسی فاعله والی بتشديد الياء وفائدة ذكر الی التأكيد اذ فيه التجريد وبيان الانتهاء هذا هو المشهور في الروايات وفي رواية لمسلم فتبجحت من باب التفعل وفي رواية للنسائی وبجح نفسی فتبجحت الی بالتشديد وفي رواية اخری له فبجحت بضم التاء علی صيغة نفس المتكلم من الماضی والی بالتخفيف قوله غنية مصغر غنم قوله بشق بالشين المعجمة والقاف واهل الحديث يروونه بكسر الشين وقال ابوعبيد وهو بالفتح وهو اسم موضع وقال الهروی هو الصواب وقال ابن الانباری هو اسم موضع بالفتح والكسر وقال ابن ابی اويس وابن حبيب بشق جبل لقلتهم زاد ابن ابی اويس لقلة غنمهم وقال عياض كأنها تريد انهم لقلتهم وقلة غنمهم حلهم علی سكنی شق الجبل ای ناحية الجبل او بعضه لان الشق يقع علی الناحية من الشئ ويقع علی بعضه والشق ايضا النصف وعن نفطويه معنی الشق بالكسر الشظف من العيش والجهد منه وقال ابن دريد يقال هو بشق وشظف من العيش ای بجهد منه قوله في اهل صهيل ای اصحاب صهيل وهی صوت الخيل قوله واطيط وهو اصوات الابل يعنی انه ذهب بها الی اهله وهم اهل خير وابل وفي رواية النسائی وجامل وهو جمع جمل والمراد اسم فاعل لمالك الجمال كما يقال لابن وتامر وقال عياض واصل الاطيط اعواد المحامل والرحال ويشبه ان تريد بها هذا المعنی فكأنها تريد انهم اصحاب محامل ورفاهية لان المحامل لا يركبها الا اصحاب السعة وكانت قديما من مراكب العرب قوله ودائس اسم فاعل من الدوس وفي رواية النسائی ودياس وقال ابن السكيت الدائس الذی يدوس الطعام وقال ابوعبيد تأوله بعضهم من دياس الطعام وهو دياسة واهل العراق يقولون الدياس واهل الشام الدراس فكأنها ارادت انهم اصحاب زرع قوله ومنق قال الكرمانی المنقی هو الذی ينقيه من التبن ونحوه بالغربال وقال بعضهم بكسر النون وتشديد القاف قال ابوعبيد لا ادری معناه واظنه بالفتح من تنقية الطعام وقال صاحب التلويح المحدثون يقولونه بالكسر وقال ابن ابی اويس المنق بالكسر نقيق اصوات المواشی والانعام تصف كثرة

ماله وقال ابو سعيد النيسابورى هو مأخوذ من نقيقة الدجاج اى انهم اهل طين وقال القرطبى لا يقال لشئ من اصوات المواشى نق وانما يقال نق الضفدع والعقرب والدجاج ويقال فى الهر يقله وقال ابن السراج ويجوز ان يكون منق بالاسكان ان كان روى اى وانعام ذات نق اى سمان **قوله** فعنده اقول اى عند زوجى اقول كلاما فلا اقبح على صيغة المجهول اى فلا انسب الى التقبيح فى القول بل يقبل منى وفى رواية النسائى فعنده انطق وفى رواية الزبير اتكلم **قوله** فارقد فاتصبح اى انام الصبحة وهى فى اول النهار ولا اوقظ لان عندى من يكفينى الخدمة من الاماء وغيرها **قوله** واشرب فاتقمح بالقاف وتشديد الميم اى اروى حتى لا احب الشرب مأخوذ من الناقة المقامح وهى التى ترد الحوض فلا تشرب وترفع رأسها ريا كذا قاله ابو عبيد وكل رافع رأسه فهو مقامح وبعض الناس يرويه فاتقنح بفتح النون وقال ابو عبيد لا اعرف هذا الحرف ولا ارى المحفوظ الا بالميم وقال عياض لم نروه فى صحيح البخارى ومسلم الا بالنون وكذا فى جميع النسخ وقال البخارى قال بعضهم فاتقمح بالميم قال وهو الاصح والذى بالنون معناه اقطع الشرب واتمهل فيه وقيل هو الشرب بعد الري وحكى ابو على القالى فى البارع والامالى يقال قنحت الابل تقنح بفتح النون فى الماضى والمستقبل قنحا باسكان النون قال شمر اذا تكارهت الشرب وفى التلويح ومن رواه اتقنح بالفاء والتاء المثناة من فوق ان لم يكن وهما فمعناه التكبر والزهو والتيه ويكون هذا التكبر والتيه من الشراب لنشوة سكره وهو على كل حال يرجع الى عزتها عنده وكثرة الخير لديها وقيل معنى اتقنح كناية عن سمن جسمها واتساعه **قوله** ام ابى زرع فما ام ابى زرع الكلام فيه مثل الكلام فى زوجى ابو زرع فما ابو زرع ويروى ام زرع وما ام زرع بحذف اداة الكنية والاول هو ظاهر الرواية **قوله** عكومها رداح العكوم جمع عكم بكسر العين وسكون الكاف كجلود جمع جلد وهى الاعدال والاحمال التى تجمع فيها الامتعة وقيل هى نمط تجعل المرأة فيها ذخيرتها حكاه الزمخشرى ورداح بكسر الراء وبفتحها واخره حاء مهملة اى عظام كثيرة الحشو قاله ابو عبيد وقال الهروى ثقيلة ويقال للكتيبة الكبيرة رداح اذا كانت بطيئة السير لكثرة من فيها ويقال للمرأة اذا كانت عظيمة الكفل ثقيلة الورك رداح وقال الكرمانى الرداح مفرد والعكوم جمع يعنى كيف يكون المفرد خبرا عن الجمع ثم اجاب بانه اراد كل عكم رداح او يكون الرداح ههنا مصدرا كالذهاب قلت هنا اجوبة اخرى ۞ الاول ان يكون رداح بكسر الراء لا بفتحها جمع رادح كقائم وقيام ويخبر عن الجمع بالجمع الثانى ان يكون رداح خبر مبتدأ محذوف اى عكومها كلها رداح على ان رداح واحد جمعه ردح بضمتين ۞ الثالث ان الخبر عن الجمع قد جاء بالواحد مثل ادرع دلاص اى براق ومنه اولياؤهم الطاغوت **قوله** وبيتها فساح بفتح الفاء وتخفيف السين المهملة وبالحاء المهملة اى واسع يقال بيت فسيح وفساح بفتح الفاء وفياح بفتح الفاء وتخفيف الياء آخر الحروف ومنهم من يشدد الياء للمبالغة والمعنى انها وصفت والدة زوجها بانها كثيرة الآلات والاثاث والقماش واسعة المال كبيرة البيت اما حقيقة فيدل على عظم الثروة واما كناية عن كثرة الخير ورغد العيش والبر بمن ينزل بهم لانهم يقولون فلان رحيب المنزل اى يكرم من ينزل عليه **قوله** ابن ابى زرع فما ابن ابى زرع لما وصفت ام ابى زرع بما ذكر شرعت تصف ابن ابى زرع بقولها مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام مصدر ميمى بمعنى المسلول او اسم مكان ومعناه كمسلول الشطبة وقال ابن الاعرابى

ارادت بمسل الشطبة سيفا سل من غمده فضجعه الذى ينام فيه فى الصغر كقدر مسل شطبة واحدة وقال ابو عبيد واصل الشطبة مايشطب من جريد النخل فيشق منه قضبان رقاق تنسج منها الحصر ويقال للمرأة التى تفعل ذلك الشاطبة اخبرت انه مهفهف ضرب اللحم شبهته بتلك الشطبة وقال ابو سعيد النيسابورى تريد كأنه سيف مسلول من غمده وسيوف اليمن كلها ذات شطب وهى الطريق التى فى متن السيف وقد شبهت العرب الرجال بالسيوف اما لخشونة الجانب وشدة المهابة واما لجمال الرونق وكمال اللألاء واما لكمال صورتها فى اعتدالها واستوائها **قوله** ويشبعه ذراع الجفرة ويروى ويكفيه ذراع الجفرة وهى بفتح الجيم وسكون الفاء وبالراء الانثى من اولاد الضأن وقيل من اولاد المعز والذكر جفر وهى التى مر لها من عمرها اربعة اشهر وارادت به انه قليل الاكل وزاد بعد هذا فى رواية لابن الانبارى وترويه فيقة اليعرة **قوله** ويميس فى حلق النترة **قوله** وترويه من الارواء والفيقة بكسر القاف وسكون الياء آخر الحروف بعدها قاف مايجمع فى الضرع بين الحلبتين والفواق بضم الفاء الزمان الذى بين الحلبتين واليعرة بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة بعدها راء العناق واليعر الجدى **قوله** وتميس اى يتبختر والنترة بفتح النون وسكون التاء المثناة من فوق الدرع اللطيفة او القصيرة وقيل اللينة الملمس وقيل الواسعة والحاصل انها وصفته بهيف القد وانه ليس ببطين ولا جافى قليل الاكل والشرب ملازم لآلة الحرب يختال فى موضع الحرب والقتال وكل ذلك مما يتمادح به العرب **قوله** بنت ابى زرع فما بنت ابى زرع هذا فى مدح بنت ابى زرع وفى رواية مسلم ومابنت ابى زرع بالواو **قوله** طوع ابيها اى هى طوع ابيها وطوع امها يعنى بارة بهما لاتخرج عن امرهما وفى رواية الزبير وزين اهلها ونسائها اى يتجملون بها وفى رواية النسائى زين امها وزين ابيها بدل لفظ طوع فى الموضعين وفى رواية للطبرانى وقرة عين لابيها وامها وزين لاهلها وفى رواية لابن السكيت قباء هضيمة الحشا جائلة الوشاح عكناء فعماء نجلاء دعجاء زجاء قنواء مؤنقة مقنعة قلت قباء بفتح القاف وتشديد الباء الموحدة وبالمد خميصة البطن وهضيمة الحشا من الهضم بالتحريك وهو انضمام الجنبين يقال رجل اهضم وامرأة هضماء والحشا بفتح الحاء المهملة مقصورا وهو ما انضمت عليه الضلوع وجائلة الوشاح بكسر الواو وبالشين المعجمة وفى آخره حاء مهملة وهو شئ ينسج عريضا من ادم وربما رصع بالجوهر والخرز وتشده المرأة بين عاتقيها وكشحيها ويقال فيه اشاح والجائلة بالجيم من الجولان يعنى يدور وشاحها لضمور بطنها وعكناء بفتح العين المهملة وسكون الكاف وبالنون والمداى ذات عكن وهى الطيات فى بطنها وفعماء بفتح الفاء وسكون العين المهملة وبالمد اى ممتلئة الاعضاء ونجلاء بفتح النون وسكون الجيم وبالمد اى واسعة العينين ودعجاء من الدعج وهى شدة سواد العين فى شدة بياضها وزجاء بالزاى والجيم المشددة من الزجج وهو تقوس فى الحاجب مع طول فى اطرافه وامتداده وقيل بالراء وتشديد الجيم اى كبيرة الكفل ترجج من عظمه وقنواء بفتح القاف وسكون النون من القنو وهو طول فى الانف ودقة الارنبة مع حدب فى وسطه ومؤنقة بالنون والقاف من الشئ الانيق وهو المعجب ومقنعة مغطاة الرأس بالقناع وقيل مونقة بتشديد النون ومعنقة بوزنه اى مغذية بالعيش الناعم **قوله** وملء كسائها كناية عن امتلاء جسمها وسمنها **قوله** وغيظ جارتها المراد بالجارة الضرة اى يغيظها مارى من حسنها وجمالها وادبها وعفتها وفى رواية مسلم وعقر جارتها بفتح العين المهملة وسكون القاف اى دهشها

اوقبلها وفى رواية النسائى والطبرانى وحير جارتها بالحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف من الحيرة وفى اخرى له وحين جارتها بالنون عوض الراء وهو الهلاك وفى رواية الهيثم بن عدى وعبر جارتها بضم العين المهملة وسكون الباء الموحدة من العبرة بالفتح اى تبكى حسدا لماتراه منها اوبالكسر اى تعتبر بذلك وفى رواية سعيد بن سلمة وخير نسائها فاختلف فى ضبطه فقيل بالمهملة والموحدة من التحبير وقيل بالمعجمة والياء آخر الحروف من الخيرية قوله جارية ابى زرع فاجارية ابى زرع وصفت اولا زوجها ثم وصفت حماتهـا وهى ام ابى زرع ثم ابن ابى زرع ثم بنته ثم وصفت هنا جاريه ابى زرع بقولها جارية ابى زرع فاجارية ابى زرع والكلام فيه كماذكرنا عند قولها زوجى ابوزرع قوله لاتبث من بث الحديث اذا اظهره وافشـاه ومادته باء موحدة وثاء مثلثة ويروى لاتنث بالنون موضع الباء وهو بمعناه وقيل بالنون فى الشر وفى رواية الزبير ولاتخرج حديثنا قوله تبثيثا مصدر من بثث على وزن فعل بالتشديد وهذا فيه ماليس فى بث من المبالغة وهذا على غير اصل فعله لان مصدر بث الخبر بثا وقال الجوهرى بث الخبر وابثه بمعنى اى نشره وبثث الخبر بالتشديد للمبالغة وقال نث الحديث فى باب النون ينثه نثا اذا افشاه قوله ولاتنقث بضم التـاء المثناة من فوق وفتح النون وتشديد القاف المكسورة بعدها الثاء المثلثة اى لاتسرع فى الميرة بالخيانة والميرة بكسر الميم وسكون الياء آخر الحروف وبالراء الزاد واصله مايحصله البدوى من الحضر ويحمله الى منزله لينتفع به وضبطه عياض فى مسلم بفتح اوله وسكون النون وضم القاف والمعنى لاتأخذ الطعام فتذهب به تصفها بالامانة قوله تنقيثا مصدر على اصل الضبط الاول وعلى ضبط عياض على غير اصلـه ويجئ المصـدر على غير اصل فعله نحو (والله انبتكم من الارض نباتا) والاصـل ان يقال انباتا وقد وقع فى رواية لمسلم نحو الضبط الاول والتنقيث اخراج مافى منزل اهلها الى غيرهم قاله ابوسعيد وقال ابن حبيب لاتفسده وفى رواية ابى عبيد ولاتنقل وكذا للزبير عن عمه مصعب ولابى عوانة ولاتنتقل وفى رواية ابن الانبارى ولاتعث بالعين المهملة والفوقانية اى تفسـد واصله من العثة بالضم وهى السوسة وفى رواية للنسائى ولاتفش ميرتنا تفشيشا بفاء ومعجمتين من الافشاش وهو طلب الاكل من هنا وهنا ويقال فش ما على الخوان اذا اكله اجمع ووقع عند الخطابى ولاتفسـد ميرتنا تفشيشا بالمعجمات وقال مأخوذ من غشيش الخبز اذا فسد وضبط الزمخشرى بالفاء الثقيلة بدل القاف وقال فى شرحه النفث والتفل بمعنى وارادت المبالغة فى براءتها من الخيانة قوله ولاتملأ بيتنا تعشيشا بالعين المهملة وبالشينين المعجمتين اى لاتترك الكنـاسة والقمامة فى البيت مفرقة كعش الطائر بل هى مصلحة للبيت معتنية بتنظيفه وقيل لاتخوننا فى طعامنا فتخبأه فى زوايا البيت كاعشاش الطير وروى باعجام العين من الغش فى الطعام وقيل من النميمة اى لاتحدث بها وقال الخطابى التغشيش من قولهم غشش الخبز اذا انكدح وفسد اى انها تحسن مراعاة الطعام وتعهده بان تطعم اولا فاولا لاتغفل عن امره فيتكدح ويفسد فى البيت ووقع فى رواية الطبرانى ولاتنقش بيتنا تعشيشا وفى رواية الهيثم عن هشام ضيف ابى زرع وماضيف ابى زرع فى شبع ورى ورتع طهاة ابى زرع فاطهاة ابى زرع لاتفتر ولاتعدى تقدح قدرا وتنصب اخرى فتلحق الاخرة بالاولى مال ابى زرع فامال ابى زرع على الجمم معكوس وعلى العفاة محبوس قوله ورى بكسر الراء وتشديد الياء قوله ورتع بفتح الراء المثناة اى تنعم قوله طهاة جمع طاه وهو الطباخ من طهى الرجل اذا طبخ قوله لاتفتر بالفاء الساكنة وبالتاء المثناة من فوق

(المضمومة)

المضمومة اى لاتسكن ولا تضطرب قوله لا تعدى بضم التاء وتشديد الدال اى لاتترك ذلك وتجاوز عنه
قوله تقدح اى تغرف قدرا وتنصب قدرا اخرى يقال قدح القدر اذا غرف ما فيها بالمقدحة وهى الغرفة
قوله فتلحق الآخرة اى تلحق القدرة الآخرة بالقدرة الاولى التى غرف ما فيها وحاصله انها
لم تزل فى الطبخ والغرف ولا تعدى عن ذلك قوله على الجمم بضم الجيم وتخفيف الميم الاولى جمع جمة
وهم القوم يسألون فى الدية قوله معكوس اى مردود والعكس فى الاصل ردك آخر الشئ الى
اوله قوله العفاة بضم العين المهملة وتخفيف الفاء جمع عاف كالقضاة جمع قاض وهم السائلون قوله
محبوس اى موقوف عليهم قوله قالت خرج ابوزرع وفى رواية النسائى خرج من عندى وفى رواية
الحارث بن ابى اسامة ثم خرج من عندى قوله والاوطاب تمخض الواو فيه للحال والاوطاب جمع
وطب وهو سقاء اللبن خاصة وقال الكرمانى هو جمع على غير قياس وكذا قال ابو سعيد ان فعلا لايجمع على
افعال بل يجمع على فعال قلت يرد قولهما قول الخليل جمع وطب على وطاب واوطاب كما جمع فرد على افراد
قوله تمخض من المخض وهو اخذ الزبد من اللبن وعن عياض رأيت فى رواية حمزة عن النسائى
والاطاب بغير واو فان كان مضبوطا فهو على ابدال الواو همزة كما قالوا اكاف وكاف ثم ان قول ام
زرع هذا يحتمل وجهين احدهما انكار خروجه من منزلها غدوة وعندهم خير كثير ولبن غزير
يشرب صريحا ومخيضا ويفضل عندهم ما يمخضونه فى الاوطاب والآخر انها ارادت ان خروجه
كان فى استقبال الربيع وطيبه وان خروجه اما للسفر او غيره فتذكر ما ترتب عليها بسبب خروجه
من تزوج غيرها والظاهر انه لما رأى ام زرع تتعب من مخض اللبن واستلقت لتستريح خرج فرأى
امرأة تزوجها وهو معنى قولها فلقى امرأة معها ولدان لها كالفهدين وفى رواية لابن الانبارى كالصقرين
وفى رواية لغيره كالشبلين وفى رواية اسمعيل بن ابى اويس سارين حسنين نفيسين وسبب وصفها لهما
التنبيه على سبب تزويج ابى زرع لها لان العرب كانت ترغب فى كون الاولاد من النساء النجيبات
فى الخلق والخلق وتظاهرت الروايات على ان الغلامين كانا ابنين للمرأة المذكورة الا ما رواه ابو معاوية عن
هشام انهما كانا اخويها وقال عياض يتأول بان المراد انهما ولداها ولكنهما جعلا اخويها فى حسن
الصورة قوله يلعبان من تحت خصرها برمانتين ارادت بهذا ان هذه المرأة كانت ذات كفل عظيم فاذا
استلقت على ظهرها ارتفع كفلها بها من الارض حتى تصير تحتها فجوة تجرى فيها الرمان وفى رواية
الحارث من تحت درعها وفى رواية الهيثم من تحت صدرها وعن ابن ابى اويس ان الرمانتين هما الثديان
وقال ابو عبيد ليس هذا موضعه ولا سيما قد روى من تحت درعها برمانتين ويؤيده ما وقع فى رواية
ابى معاوية وهى مستلقية على قفاها ومعهما رمانة يرميان بها من تحتها فتخرج من الجانب الآخر من عظم
اليتيها قوله فطلقنى ونكحها وفى رواية الحارث فاعجبته فطلقنى وفى رواية ابى معاوية فخطبها
ابوزرع فتزوجها فلم تزل به حتى طلق ام زرع وفى رواية الهيثم فاستبدلت بعده وكل بدل اعور
وهو مثل معناه ان البدل من الشئ غالبا لا يقوم مقام المبدل منه بل هو دونه وانزل منه والمراد بالاعور
المعيب وقال ثعلب الاعور الردى من كل شئ كما يقال كلمة عوراء اى قبيحة قوله رجلا سريا
بفتح السين المهملة وكسر الراء وتشديد الياء آخر الحروف اى سيدا شريفا من قولهم فرس سرى اى
خيار ومنه هذا من سراة المال اى خياره قوله ركب شريا بالشين المعجمة اى فرسا شريا وهو
الذى يسرى فى سيره اى يلج ويمضى بلا فتور وقال عياض عن ابن السكيت شريا بالشين المعجمة يعنى
سيدا سخيا ركب شريا بالمعجمة فقط وقال النووى فرسا شريا بالمعجمة بالاتفاق قلت ما ذكرنا الآن يرده

وفى رواية الحارث ركب فرسا عربيا وفى رواية الزبير اعوجيا وهو منسوب الى اعوج فرس مشهور تنسب اليه العرب خيار الخيل كانت لبنى كنده ثم لبنى سليم ثم لبنى هلال **قوله** واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة اى اخذ رمحا خطيا اى منسوبا الى الخط وهو موضع معروف بنواحى البحرين تجلب الرماح منه وقيل اصلها من الهند تحمل فى البحر الى الخط المكان المذكور ثم تفرق منه فى البلاد **قوله** واراح من الاراحة وهو السوق الى موضع المبيت بعد الزوال **قوله** على بالتشديد **قوله** نعما ثريا بفتح الثاء المثلثة وكسر الراء الخفيفة وتشديد الياء وهو الكثير من المال ومن الابل وغيرها وهو صفة نعما وانما ذكر لاجل السجع وقال عياض النعم الابل خاصة وكذا قاله ابن بطال وابن التين وقال غيرهم النعم الابل والبقر والغنم قال تعالى (ومن الانعام حمولة وفرشا) ثم قال (ثمانية ازواج) فذكر انواع الماشية ويروى نعما بكسر النون جمع نعمة والاول هو الاشهر **قوله** واعطانى من كل رائحة زوجا اى من كل مايروح من النعم والعبيد والاماء زوجا اى اثنين ويحتمل انها ارادت صنفا وفى رواية مسلم واعطانى من كل ذابحة اى مذبوحة مثل عيشة راضية وحاصل المعنى اعطى من كل شئ يذبح زوجا وفى راية الطبرانى من كل سائمة والسائمة الراعية والرائحة الآتية وقت الرواح وهو آخر النهار **قوله** وميرى اهلك بكسر الميم اى صلى اهلك بالميرة وهى الطعام **قوله** قالت اى ام زرع **قوله** كل شئ اعطانيه اى الزوج الثانى الذى تزوجها بعد ابى زرع **قوله** مابلغ خبر لقوله كل شئ وفى رواية مسلم اعطانى بلاهاء وفى رواية النسائى مابلغت انا وفى رواية الطبرانى فلو جمعت كل شئ اصبته منه فجعلت فى اصغر وعاء من اوعية ابى زرع ماملأه **قوله** قالت عائشة رضى الله تعالى عنها قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كنت لك كابى زرع لام زرع قاله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تطييبا لنفسها وايضا حالحسن عشرته اياها ثم استثنى من ذلك الامر المكروه منه انه طلقها وانى لا اطلقك تتميما لطيب نفسها واكمالا لطمانينة قلبها ورفعا للايهام لعموم التشبيه بجملة احوال ابى زرع اذ لم يكن فيها ماتذمه سوى طلاقه لها وقول عائشة رضى الله تعالى عنها بابى انت وامى بل انت خير لى من ابى زرع جواب مثلها فى فضلها فان سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما اخبرها انه لها كابى زرع لام زرع لفرط محبة ام زرع له واحسانه لها اخبرته هى انه عندها افضل وهى له احب من ام زرع لابى زرع وقال الكرمانى وكان هى زائدة اى انا لك قلت يؤيد قوله فى زيادة كان رواية الزبير انا لك كابى زرع لام زرع وقال القرطبى قوله كنت لك معناه انا لك وهذا نحو قوله عزوجل (كنتم خير امة) اى انتم خير امة قال ويمكن بقاؤها على ظاهرها اى كنت لك فى علم الله السابق ويمكن ان يريد به مااريد به الدوام كقوله تعالى (وكان الله سميعا بصيرا) وفى هذا الحديث فوائد ❊ منها ذكر محاسن النساء للرجال اذا كن مجهولات بخلاف المعينات فهذا منهى عنه لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتصف المرأة المرأة لزوجها حتى كأنه ينظر اليها ❊ ومنها جواز اعلام الرجل بمحبته للمرأة اذا امن عليها من هجر وشبهه ❊ ومنها مايدل على التكلم بالالفاظ العربية والاسجاع وانما كره من ذلك التكلف ❊ ومنها ماقاله المهلب فيه التأسى باهل الاحسان من كل امة الا يرى ان ام زرع اخبرت عن ابى زرع بجميل عشرته فامتثله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال عياض وهذا عندى غير مسلم لانا لا نقول ان سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقتدى بابى زرع بل اخبر انه لها كابى زرع واعلم ان حاله معها مثل حاله ذلك لا على التأسى به واما قوله بجواز التأسى باهل الاحسان من كل امة

(فصحيح)

فتصحيح مالم تصادمه الشريعة * ومنها شكر المرأة احسان زوجها وكذا ترجم عليه النسائي وخرج معه في الباب حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما لا ينظر الله الى امرأة لا تشكر زوجها * ومنها مدح الرجل في وجهه بما فيه اذا علم ان ذلك غير مفسد له ولا مغير نفسه والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم مظنة كل مدح ومستحق كل ثناء وان من اثنى بما اثنى فهو فوق ذلك كله * ومنها ان كنايات الطلاق لا يقع بها الطلاق الا بالنية لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال كنت لك كابي زرع ومن جملة افعال ابي زرع انه طلق امرأته ام زرع ولم يقع على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم طلاق لتشبيهه لكونه لم ينو الطلاق وقد جاء في رواية الا ان ابا زرع طلق ام زرع وانا لم اطلقك ﴿ص﴾ قال ابو عبدالله قال سعيد بن سلمة عن هشام ولا تعشش بيتنا تعشيشا قال ابو عبدالله وقال بعضهم اتقمح بالميم وهذا اصح ﴿ش﴾ ابو عبدالله هو البخاري نفسه هذا الى آخره ليس في بعض النسخ قال الكرماني صوابه في هذه المتابعة كما في بعض النسخ هو قال ابو سلمة عن سعيد بن سلمة الى آخره وابو سلمة هذا هو موسى بن اسمعيل التبوذكي وسعيد بن سلمة بالفتحات ابن ابي الحسام العدوي المديني مولى آل عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يكنى ابا عمر ومن رجال مسلم روى عنه موسى بن اسمعيل وهو حديث واحد حديث ام زرع وماله في البخاري الا هذا الموضع وهشام بن عروة بن الزبير روى عنه سعيد بن سلمة بهذا الاسناد وقد وصله مسلم عن الحسن بن علي عن موسى بن اسمعيل عن سعيد بن سلمة عن هشام بن عروة ولكنه لم يسبق فيه لفظه بتمامه قوله ولا تعشش بيتنا تعشيشا قدم الاختلاف في ضبطه عن قريب فقيل بالعين المهملة وقيل بالمعجمة قوله قال ابو عبدالله هو البخاري ايضا قال بعضهم اتقمح بالميم وقدم الكلام فيه في قوله قالت الحادية عشرة وهي ام ابي زرع قوله وهذا اصح اشار به الى انه وقع في اصل رواية اتقنح بالنون وبالميم اصح ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان الحبش يلعبون بحرابهم فيسترني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانا انظر فما زلت انظر حتى كنت انا انصرف فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن تسمع اللهو ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في اشتماله على ذكر حسن المعاشرة وعبدالله بن محمد هو المعروف بالسندي وهشام هو ابن يوسف الصنعاني ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد والحديث قدم في كتاب صلاة العيد والحبش هو الجيل المعروف من السودان والحراب جمع حربة قوله فاقدروا بضم الدال وكسرها لغتان اي اقدروا رغبتها في ذلك الى ان تنتهي قوله الحديثة السن اي الشابة وانها تحب اللهو والتفرج والنظر الى اللعب حبا بليغا وتحرص على اقامته ما امكنها ولا تمل ذلك الا بعد زمان طويل ومر الكلام فيه هناك وذكرنا انها كانت يومئذ بنت خمس عشرة سنة او ازيد قال بعضهم هو منسوخ بالقرآن والسنة اما القرآن فقوله عز وجل (في بيوت اذن الله ان ترفع) والسنة قوله صلى الله تعالى عليه وسلم جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم وقال بعضهم يحتمل ان يكون منسوخا لان نظر النساء الى الرجال والى اللهو فيه ما فيه ﴿ص﴾ * باب * موعظة الرجل ابنته لحال زوجها ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان موعظة الرجل ابنته لحال زوجها ويروى بحال زوجها باللام اي لاجل حال زوجها والموعظة اسم الوعظ وهو النصح والتذكير بالعواقب ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيدالله بن عبدالله بن ابي ثور عن عبدالله بن عباس رضي الله تعالى عنهما قال لم ازل

حريصا على ان اسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللتين قال الله تعالى (ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما) حتى حج وحججت معه وعدل وعدلت معه باداوة فتبرز ثم جاء فسكبت على يديه منها فتوضأ فقلت له يا امير المؤمنين من المرأتان من ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللتان قال الله تعالى (ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما) قال واعجبا لك يا ابن عباس هما عائشة وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه قال كنت انا وجار لي من الانصار في بني امية بن زيد وهم من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فينزل يوما وانزل يوما فاذا نزلت جئته بما حدث من خبر ذلك اليوم من الوحي او غيره واذا نزل فعل مثل ذلك وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على الانصار اذا قوم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يأخذن من ادب نساء الانصار فصخبت على امرأتي فراجعتني فانكرت ان تراجعني قالت ولم تنكر ان اراجعك فوالله ان ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليراجعنه وان احداهن لتهجره اليوم حتى الليل فافزعني ذلك وقلت لها قد خاب من فعل ذلك منهن ثم جمعت على ثيابي فنزلت فدخلت على حفصة فقلت لها اي حفصة اتغاضب احداكن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اليوم حتى الليل قالت نعم فقلت قد خبت وخسرت افتأمنين ان يغضب الله لغضب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتهلكي لا تستكثري النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا تراجعيه في شيء ولا تهجريه وسليني ما بدا لك ولا يغرنك ان كانت جارتك اوضأ منك واحب الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يريد عائشة قال عمر رضي الله تعالى عنه وكنا قد تحدثنا ان غسان تنعل الخيل لغزونا فنزل صاحبي الانصاري يوم نوبته فرجع الينا عشاء فضرب بابي ضربا شديدا وقال اثمه هو ففزعت فخرجت اليه فقال قد حدث اليوم امر عظيم قلت ما هو اجاء غسان قال لا بل اعظم من ذلك واهول طلق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نساءه فقلت خابت حفصة وخسرت قد كنت اظن هذا يوشك ان يكون فجمعت على ثيابي فصليت صلاة الفجر مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فدخل النبي صلى الله عليه وسلم مشربة له فاعتزل فيها ودخلت على حفصة فاذا هي تبكي فقلت ما يبكيك الم اكن حذرتك هذا اطلقكن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قالت لا ادري ها هو ذا معتزل في المشربة فخرجت فجئت الى المنبر فاذا حوله رهط يبكي بعضهم فجلست معهم قليلا ثم غلبني ما اجد فجئت المشربة التي فيها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت لغلام له اسود استأذن لعمر فدخل الغلام فكلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم رجع فقال كلمت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وذكرتك له فصمت فانصرفت حتى جلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجئت فقلت للغلام استأذن لعمر فدخل ثم رجع فقال قد ذكرتك له فصمت فرجعت فجلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجئت الغلام فقلت استأذن لعمر فدخل ثم رجع الي فقال قد ذكرتك له فصمت فلما وليت منصرفا قال اذا الغلام يدعوني فقال قد اذن لك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فدخلت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش قد اثر الرمال بجنبه متكئا على وسادة من ادم حشوها ليف فسلمت عليه ثم قلت وانا قائم يا رسول الله اطلقت نساءك فرفع الي بصره فقال لا فقلت الله اكبر قلت وانا قائم استأنس يا رسول الله لو رأيتني وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا المدينة اذا قوم تغلبهم نساؤهم فتبسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قلت يا رسول الله لو رأيتني ودخلت على حفصة فقلت لها لا يغرنك ان كانت جارتك اوضأ منك واحب الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يريد

عائشة رضى الله تعالى عنها فتبسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تبسمة اخرى فجلست حين رأيته تبسم فرفعت بصرى فى بيته فوالله مارأيت فى بيته شيئا يرد البصر غير اهبة ثلاثة فقلت يارسول الله ادع الله فليوسع على امتك فان فارسا والروم قدوسع عليهم واعطوا الدنيا وهم لايعبدون الله فجلس النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان متكئا فقال اوفى هذا انت يا ابن الخطاب ان اولئك قوم قدعجلوا طيباتهم فى الحياة الدنيا فقلت يارسول الله استغفر لى فاعتزل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نساءه من اجل ذلك الحديث حين افشته حفصة الى عائشة تسعا وعشرين ليلة وكان قال ماانا بداخل عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون ليلة دخل على عائشة رضى الله تعالى عنها فبدأبها فقالت له عائشة يارسول الله انك كنت قد اقسمت ان لاتدخل علينا شهرا وانما اصبحت من تسع وعشرين ليلة اعدها عدا فقال الشهر تسع وعشرون فكان ذلك الشهر تسعا وعشرين ليلة قالت عائشة ثم انزل الله آية التخيير فبدأبى اول امرأة من نساءه فاخترته ثم خير نساءه كلهن فقلن مثل قالت عائشة رضى الله تعالى عنها **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فدخلت على حفصة فقلت اى حفصة الى قوله يريد عائشة وابواليمان هو ابن الحكم ابن نافع وشعيب هو ابن ابى حمزة وهذا الاسناد بعينه قدمر غير مرة والحديث قدمضى فى تفسير سورة التحريم ومضى ايض مطولا فى كتاب المظالم فى باب الغرفة والعلية المشرفة ومضى ايض مختصرا فى كتاب العلم اخرجه عن اليمان عن شعيب ومضى الكلام فيه فى المواضع المذكورة فالناظر فيه يعتبر التفاوت من حيث الزيادة والنقصان فى الاسناد والمتن **قوله** عدل اى عن الطريق الجادة المسلوكة الى طريق لايسلك غالبا ليقضى حاجته ووقع فى رواية عبيد فخرجت معه فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق عدل الى الاراك لحاجة له وفى رواية مسلم ان المكان المذكور هو مر الظهران **قوله** فتبرز قال الكرمانى اى ذهب الى البراز لقضاء الحاجة قلت تبرز اى قضى حاجته لان قوله فعدل هو فى نفس الامر بمعنى خرج الى البراز نعم هو من البراز وهو المكان الخالى البارز عن البيوت ولكنه اطلق على نفس الفعل **قوله** منها اى من الاداوة **قوله** اللتان كذا فى الاصول بالتثنية ووقع عند ابن التين التى بالافراد قال والصواب اللتان بالتثنية **قوله** ان تتوبا الى الله اى عن التعاون على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقدصغت قلوبكما **قوله** واعجبا لك يجوز فيه التنوين وتركه على ماقاله ابن مالك ان كان منونا فهو اسم فعل بمعنى اعجب قلت يجوز ان يكون منصوبا بفعل محذوف تقديره اعجب عجبا وان كان غير منون فالاصل فيه واعجبى وكذا وقع فى رواية معمر على الاصل فابدلت الكسرة فتحة فصارت الفا كما فى قوله يااسفا وياحسرتا وكلمة وا هنا اسم لاعجب كما فى قوله وابابى انت وفوك الاشنب والاصل فى وا ان يستعمل فى المنادى المندوب وقد يستعمل فى غيره كما هنا واليه ذهب المبرد ومن النحاة من منعه وهو حجة عليه **قوله** هما عائشة وحفصة كذا فى اكثر الروايات ووقع فى رواية حماد ابن سلمة وحده حفصة وام سلمة كذا حكاه عنه مسلم انما تعجب عمر من ابن عباس مع شهرته بعلم التفسير كيف خفى عليه هذا القدر وقال الزمخشرى كأنه كره ماسأله عنه وكذا قال الزهرى كره والله ماسأله عنه ولم يكتمه ذكره مسلم عنه فى هذه القصة **قوله** ثم استقل من الاستقلال بالامر وهو الاستبداد به ويقال استقل بالامر اذا تفرد به دون غيره **قوله** يسوقه حال اراد القصة التى كانت سبب نزول الآية المسؤل عنها **قوله** فى بنى امية ابن زيد بن

مالك بن عمر بن عوف من الاوس **قوله** عوالى المدينة يعنى السكان والعوالى جمع عالية وهى القرى التى باعلى المدينة على اربعة اميال واكثر واقل وهى مما يلى المشرق وكانت منازل الاوس **قوله** وكنا نتناوب النزول اى كنا نجعله نوبة يوما ينزل فيه عمر ويوما ينزل فيه جاره واسمه اوس بن خولى بن عبدالله بن الحارث الانصارى وقيل اتبان بن مالك لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم آخى بينه وبين عمر رضى الله تعالى عنه والاول هو الاصح ولا يلزم من المواخاة التجاور **قوله** معشر قريش منصوب على الاختصاص **قوله** نغلب النساء اى نحكم عليهن ولا يحكمن علينا بخلاف الانصار فان النساء كن يحكمن عليهم **قوله** اذا كلمة مفاجأة **قوله** فطفق نساؤنا بكسر الفاء وقد تفتح وهو من افعال المقاربة الذى معناه الاخذ والشروع فى الشئ **قوله** من ادب نساء الانصار اى من طريقتهن وسيرتهن **قوله** فصخبت بفتح الصاد المهملة وكسر الخاء المعجمة من الصخب وهو الصياح وهو بالصاد رواية الكشميهنى وفى رواية غيره بالسين المهملة وهما بمعنى واحد ويروى فصحت **قوله** فراجعتنى من المراجعة وهى المرادة فى القول **قوله** ولم بكسر اللام وفتح الميم يعنى لماذا تنكر على ان اراجعك اى مراجعتك **قوله** ليراجعنه بكسر الجيم وسكون العين وفتح النون. **قوله** لتهجره اليوم الى الليل اللام فى لتهجره للتأكيد والضمير المنصوب فيه يرجع الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واليوم نصب على الظرف والليل مجرور بكلمة حتى التى بمعنى الى للغاية ويجوز فيه النصب على ان حتى حرف عطف وهو قليل **قوله** فافزعنى من الفزع وهو الخوف **قوله** ثم جمعت على ثيابى اى هيأت مشمرا ساق العزم **قوله** فدخلت على حفصة يعنى ابنته بدأبها لمنزلتها منه **قوله** اى حفصة بعنى ياحفصة **قوله** اتغاضب الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار **قوله** ان يغضب الله كلمة ان مصدرية اى غضب الله **قوله** فتهلكى كذا هو فى رواية الاكثرين ووقع فى رواية عقيل فتهلكين وفى رواية عبيد بن حنين فيهلكهن بسكون الكاف على صيغة جماعة النساء الغائبة وقال بعضهم على خطاب جماعة النساء قلت جماعة النساء الغائبات بالياء آخر الحروف وان كان للحاضرات فبالتاء المثناة من فوق وهذا القائل لم يميز بينهما **قوله** لاتستكثرى اى لاتطلبى منه الكثير من حوائجك ويؤيد هذا رواية يزيد بن رومان لاتكلمى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا تسأليه فان رسول الله ليس عنده دنانير ولا دراهم فان كان لك من حاجة حتى دهنة فسلينى **قوله** ولا تراجعيه فى شئ اى لاترادديه فى الكلام ولا تردى عليه **قوله** ولا تهجريه اى لاتهجرى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولو هجرك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** مابدالك اى ماظهر لك مما تريدين **قوله** ان كانت بفتح الهمزة وكسرها **قوله** جارتك اى ضرتك ويجوز ان يكون على حقيقته لانها كانت مجاورة لعائشة رضى الله تعالى عنها وكان ابن سيرين يكره تسميتها ضرة ويقول انها لاتضر ولا تنفع ولا تذهب من رزق الاخرى بشئ وانما هى جارة والعرب تسمى صاحب الرجل وخليطه جارا وتسمى الزوجة ايضا جارة لمخالطتها الرجل وقال القرطبى اختار عمر رضى الله تعالى عنه تسميتها جارة ادبا منه ان يضاف لفظ الضرر الى احدى امهات المؤمنين **قوله** اوضأ منك من الوضاءة وهو الحسن ووقع فى رواية معمر اوسم من الوسامة وهى الجمال **قوله** واحب الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المعنى لاتغترى بكون عائشة تفعل مانهيتك عنه فلا يؤاخذها بذلك فانها تدل بكمالها ومحبة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لها فلا تغترى انت بذلك لاحتمال ان

لاتكونى عنده بتلك المنزلة وفى رواية عبيد بن حنين التى مضت فى سورة التحريم ولايغرنك هذه التى
اعجبها حسنها حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياها ووقع فى رواية سليمان بن بلال
عند مسلم اعجبها حسنها وحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بواو العطف وقيل فى رواية
عبد بن حنين المذكورة حذف الواو تقديره وحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومنعه
السهيلى وقال هو مرفوع على البدل بيانه ان قوله هذه فاعل قوله لايغرنك وقوله التى اعجبها
صفة وقوله حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بدل اشتمال كما فى قولك اعجبنى يوم الجمعة
صوم فيه وجوزه العياض بدل الاشتمال وحذف واو العطف وقال ابن التين حب فاعل وحسنها
بالنصب مفعول لاجله والتقدير اعجبها حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياها من اجل
حسنها قال والضمير الذى يلى اعجبها منصوب فلايصح بدل الحسن منه ولا الحب **قوله** ان غسان
قال الكرمانى غسان بفتح الغين المعجمة وشدة المهملة ملك من ملوك الشام قلت ليس كذلك وانما
معناه قبيلة غسان وملكهم فى ذلك الوقت الحارث بن ابى شمر وان غسان فى الاصل ماء بسد مأرب
كان شربا لولد مازن فسموا به ويقال غسان ماء بالمشلل قريب من الجحفة والذين شربوا منه سموا به
قبائل من ولد مازن بن الازد والى مازن جماع غسان فمن نزل من بنيه ذلك الماء فهو غسانى وانقشى
منهم ملوك فاول من نزل منهم ببلاد الشام جفنة ابن عمرو بن ثعلبة وآخرهم جبلة بن الايهم وهو
الذى اسلم فى خلافة عمر رضى الله تعالى عنه ثم عاد الى الروم وتنصر وقد اختلفوا فى مدة ملك الغسانية
فقيل اربعمائة سنة وقيل ستمائة سنة وقيل غير ذلك وقيل انهم سبع وثلاثون ملكا اولهم جفنة
وآخرهم جبلة **قوله** تنعل الخيل بضم اوله قال الجوهرى يقال انعلت الدابة ولاتقل نعلت وحكى
عياض فى تنعيل الخيل وجهين وهو كناية عن استعدادهم للقتال مع اهل المدينة **قوله** ففزعت اى خفت
قوله خابت حفصة وخسرت انما خصها بالذكر لمكانتها منه لكونها بنته **قوله** يوشك بكسر
الشين بمعنى يقرب لانه من افعال المقاربة **قوله** مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم
الراء وفتحها وهى الغرفة **قوله** ثم غلبنى ما اجد اى من شغل قلبى اى من اعتزال النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم نساءه وان ذلك لايكون الا عن غضب منه **قوله** لغلام له اسود واسمه رباح بفتح الراء
وتخفيف الباء الموحدة وآخره حاء مهملة **قوله** على رمال بكسر الراء وقد يضم وفى رواية معمر
على رمل بكسر الميم وهو المنسوج من الحصير يقال رملت الحصير اى نسجته **قوله** من ادم
بفتحتين جمع اديم **قوله** استأنس اى استأذن الجلوس عند رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم والمحادثة معه واتوقع عوده الى الرضى وزوال غضبه **قوله** غير اهبة بفتحات واحدة
اهب وهى الجلد مالم يدبغ والاهب بفتحتين جمع على غير قياس وقيل بالضم وهو القياس **قوله**
اوفى هذا انت الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة اى انت فى مقام استعظام
التجملات الدنياوية واستعجالها **قوله** استغفر لى اى عن جراءتى بهذا القول بحضرتك اوعن
اعتقادى ان التجملات الدنياوية مرغوب فيها اوعن ارادتى مافيه المشابهة للكفار فى ملابسهم
ومعايشهم **قوله** من اجل ذلك الحديث وهو اشارة الى ماروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم
خلى بمارية القبطية فى يوم عائشة وعلمت به حفصة فافشته حفصة الى عائشة **قوله** تسعا
وعشرين ليلة راجع الى قوله فاعتزل **قوله** من شدة موجدته بفتح الميم وسكون الواو

وكسر الجيم اى من شدة حزنه وعاتبه الله تعالى بقوله (لم تحرم ما احل الله لك) وذلك لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لحفصة لا اعود اليها فاكتمى على فانى حرمتها على نفسى **قوله** من تسع وفى رواية عقيل لتسع باللام وفى رواية السرخسى بتسع بالباء الموحدة **قوله** آية التخيير وهى قوله عز وجل (يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها الى قوله اجرا عظيما) * وفى هذا الحديث فوائد فيه بذل الرجل المال لابنته لتحسين عشرة زوجها لان ذلك صيانة لعرضه وعرضها وبذل المال فى صيانة العرض واجب وفيه تعريض الرجل لابنته بترك الاستكثار من الزوج اذا كان ذلك يؤذيه ويحرجه وفيه سؤال العالم عن بعض امور اهله وان كان عليه فيه غضاضة اذا كان فى ذلك سنة تنقل ومسألة تحفظ وفيه توقير العالم ومهابته عن استفسار ما يخشى من تغيره عند ذكره وفيه ترقب خلوات العالم ليسأل عما لعله لو سئل عنه بحضرة الناس انكره على السائل وفيه ان شدة الوطأة على النساء مذمومة فان قلت روى ابن عباس مرفوعا علق سوطك حيث يراه الخادم وروى ابوذر خف اهلك فى الله ولا ترفع عنهم عصاك قلت اسانيدهما واهية وضرب المرأة لغير الهجر فى المضجع لا يجوز بل حرام قال الله تعالى (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات) الآية وفيه البحث فى العلم فى الطرق والخلوات وفى حال القعود والمشى وفيه الصبر على الزوجات والاغضاء عن خطائهن والصفح عما يقع منهن من زلل فى حق المرء دون ما يكون من حق الله وفيه جواز اتخاذ الحاكم عند الخلوة بوابا يمنع من دخل اليه بغير اذنه وفيه مشروعية الاستيذان على الانسان وان كان وحده لاحتمال ان يكون على حالة يكره الاطلاع عليها وفيه جواز تكرار الاستيذان لمن لم يؤذن له اذا رجى حصول الاذن ولا يتجاوز به ثلاث مرات وفيه ان لكل لذة اوشهوة قضاها المرء فى الدنيا فهو استعجال له من نعيم الآخرة وفيه ان الانسان اذا رأى صاحبه مهموما استحب له ان يحدثه بما يزيل همه ويطيب نفسه وفيه جواز الاستعانة فى الوضوء بالصب على يد المتوضئ وفيه خدمة الصغير للكبير وان كان الصغير اشرف نسبا من الكبير وفيه تذكير الحالف بيمينه اذا وقع منه ما ظاهره نسيانها وفيه التناوب فى مجالس العلماء اذا لم يتيسر المواظبة على حضوره لشاغل شرعى من امر دينى اودنيوى وفيه قبول خبر الواحد ولو كان الآخذ فاضلا والمأخوذ عنه مفضولا ورواية الكبير عن الصغير وفيه ان الغضب والحزن يحمل الرجل الوقور على ترك التأنى المألوف منه وفيه شدة الفزع والجزع للامور المهمة وفيه جواز نظر الانسان الى نواحى بيت صاحبه وفيه كراهة تسخط النعمة واحتقار ما انعم الله به ولو كان قليلا وفيه المعاتبة على افشاء ما لا يليق لمن افشاه وفيه حسن تلطف ابن عباس وشدة حرصه على الاطلاع على فنون التفسير وفيه ان سكوته صلى الله تعالى عليه وسلم عن الاذن لعمر فى تلك الحال الرفق بالاصهار والحياء منهم وفيه جواز ضرب الباب ودقه اذا لم يسمع الداخل بغير ذلك وفيه دخول الآباء على البنات بغير اذن الزوج والتفحص من احوالهن لاسيما فيما يتعلق بالزوجات ﴿ ص ﴾ باب * صوم المرأة بأذن زوجها تطوعا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم صوم المرأة حال كونها ملتبسة بأذن زوجها فى صومها **قوله** تطوعا يجوز ان يكون بمعنى متطوعة فيكون نصبا على الحال ويجوز ان يكون صفة لمصدر محذوف اى صوما تطوعا وانما قيد باذن الزوج لانها لا تصوم التطوع الا باذنه لان حقه مقدم على الصوم التطوع بخلاف رمضان فانه لا يحتاج فيه الى الاذن لانه ايضا صائم والخلاف فى صوم قضاء رمضان

فنهم من قال ليس لها ذلك بل تؤخره الى شعبان ومنهم من قال لها ذلك ﴿ ص حدثنا محمد ابن مقاتل اخبرنا عبدالله اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتصوم المرأة وبعلها شاهد الا باذنه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه يوضحها لانه ليس فيها الحكم بالجواز او بعدم الجواز ومحمد بن مقاتل المروزى وعبدالله هو ابن المبارك المروزى ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام بتشديد الميم الاولى ابن منبه على صيغة اسم الفاعل من التنبيه ﴿ قوله ﴾ لايصوم نفى والنفى لايجزم وزعم ابن التين ان الصواب لاتصم لانه نهى وهو مجزوم وقال صاحب التلويح واتفق العلماء مثل مابوب البخارى والحديث اخرجه مسلم ايضا وفى لفظ لايحل للمرأة ان تصوم مكان لاتصوم وفى لفظ ابى داود لاتصو من امرأة يوما سوى شهر رمضان وزوجها شاهد الا باذنه ورواه الترمذى ايضا وفى لفظه لاتصوم المرأة وزوجها شاهد يوما من غير شهر رمضان الا باذنه وقال حديث ابى هريرة حديث حسن واخرجه ابن حبان وصححه ﴿ قوله ﴾ وبعلها اى زوجها شاهد اى حاضر يعنى مقيم فى البلد اذ لو كان مسافرا فلها الصوم لانه لايتأتى منه الاستمتاع بها وقال الكرمانى قال اصحابنا النهى للتحريم وقال النووى فى شرح المهذب وقال بعض اصحابنا يكره فلو صامت بغير اذنه صح واثمت وقال المهلب النهى على التنزيه لا للالزام له ﴿ ص ﴾ باب ﴿ اذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم ما اذا باتت المرأة مهاجرة اى تاركة فراش زوجها او معرضة عنه ولم يذكر جواب اذا الذى هو الحكم اعتمادا على مايفهم من حديث الباب وهو عدم الجواز لانه فيه استحقاقها اللعنة من الملائكة فلا تستحق ذلك الا بمباشرة امر محظور ﴿ ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن ابى عدى عن شعبة عن سليمان عن ابى حازم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجئ لعنتها الملائكة حتى تصبح ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا فى ترجمة الباب الذى قبله ﴿ قوله ﴾ محمد بن بشار هو بندار وذكر ابو على الجيانى انه وقع فى بعض النسخ محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولى وهو غلط وابن عدى بفتح العين المهملة وكسر الدال المهملة وسليمان هو الاعمش وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاى هو سليمان الاشجعى مولى عزة الاشجعية والحديث قدمر فى بدء الخلق فانه اخرجه هناك عن مسدد عن ابى عوانة عن الاعمش الى اخره ﴿ قوله ﴾ اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه كناية عن الجماع ﴿ قوله ﴾ ان تجئ كلمة ان مصدرية اى عن المجئ ﴿ قوله ﴾ حتى تصبح ظاهره اختصاص اللعن بما اذا وقع ذلك منها ليلا وليس ذلك بقيد وانما ذكر ذلك لان مظنة ذلك غالبا بالليل والا فهو عام فى الليل والنهار ويوضح ذلك ويؤكده مارواه مسلم من حديث يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة بلفظ والذى نفسى بيده مامن رجل يدعو امرأته الى فراشها فتأبى عليه الا كان الذى فى السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها ومارواه ابن خزيمة وابن حبان من حديث جابر رفعه ثلاثة لاتقبل لهم صلاة ولا يصعد لهم الى السماء حسنة العبد الآبق حتى يرجع والسكران حتى يصحو والمرأة الساخط عليها زوجها حتى يرضى فهذا الاطلاق يتناول الليل والنهار وروى ابن الجوزى فى كتاب النساء من حديث محمد بن ربيعة حدثنا يحيى بن العلاء حدثنا العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه سمعت اباهريرة قال لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسوفة والمغلسة اما المسوفة فهى المرأة التى اذا ارادها زوجها قالت سوف والمغلسة وفى لفظ المغسلة هى التى اذا ارادها زوجها قالت انى حائض وليست بحائض وروى ابن ابى شيبة

من حديث ليث عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله ماحق الزوج على المرأة قال لاتمنعه نفسها وان كانت على ظهر قتب وروى الطبراني في كتاب العشرة من حديث يحيى بن العلاء بلفظ لاتمنعه نفسها وان كانت على رأس تنور ورواه ابن عدى والفقه على رأس تنور او ظهر بيت ويحيى بن العلاء ضعيف وفي حديث ان الملائكة تدعو لاهل الطاعة اذا كانوا على طاعتهم وتدعو على اهل المعصية اذا كانوا في معصية وفيه جواز لعن العاصي المسلم اذا كان على سبيل الارهاب عليه لئلا يواقع الفعل فاذا واقعه فانما يدعى له بالتوبة والهدى ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن قتادة عن زرارة عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى ترجع ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويوضح المراد من الترجمة المذكورة مطلقة وزرارة بضم الزاي وتكرير الراء المخففة ابن اوفى بالواو والفاء مقصورا والحديث اخرجه مسلم في النكاح عن ابي موسى وبندار **قوله** مهاجرة من باب المفاعلة في الاصل ولكن هنا بمعنى هاجرة لان فاعل قد يأتي بمعنى فعل نحو قوله تعالى (وسارعوا الى مغفرة من ربكم) اى اسرعوا وتوضحه رواية مسلم اذا باتت المرأة هاجرة وهو اسم فاعل من هجر ومهاجرة اسم فاعل من هاجر واذا كان الهجر منه فلا يترتب عليها شيء من ذلك **قوله** حتى ترجع اى عن الهجرة فان قلت هؤلاء الملائكة هم الحفظة او غيرهم قلت قيل يحتمل الامرين وانا اقول ان الله عزوجل خلق الملائكة على انواع شتى منهم مرصدون لامور كالموكلين بالقطر والرياح والسحب والموكلين بمسائلة من في القبور والسياحين في الارض يبتغون مجالس الذكر والموكلين بقذف الشياطين بالشهب والموكلين بامور قال فيهم (لايعصون الله ماامرهم ويفعلون مايؤمرون) ويحتمل ان يكون الملائكة الذين يلعنون ناسا من بني آدم على امور محظورة تقع منهم من هذا النوع وهو الظاهر وفيه الارشاد الى مساعدة الزوج وطلب مرضاته وفيه ان صبر الرجل على ترك الجماع اضعف من صبر المرأة وفيه ان اقوى التشويشات على الرجل داعية النكاح ولذلك حض الشارع النساء على مساعدة الرجل في ذلك ﴿ ص ﴾ باب لاتأذن المرأة في بيت زوجها لاحد الا باذن زوجها ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه لاتأذن المرأة الى آخره والمراد بيت زوجها مسكنه سواء كان ملكه ام لا ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لايحل للمرأة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه ولاتأذن في بيته الا باذنه وماانفقت من نفقة عن غير امره فانه يؤدى اليه شطره ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله ولاتأذن في بيته الا باذنه وهذا السند بعينه قد مر غير مرة لمتون مختلفة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة دينار الحمصي وابو الزناد بكسر الزاي وتخفيف النون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الله بن هرمز والحديث اخرجه النسائي في الصوم من محمد بن علي بن ميمون عن ابي اليمان بقصة الصوم وهذا الحديث مشتمل على ثلاثة احكام الاول في صوم المرأة تطوعا وقد مر عن قريب الثاني قوله ولاتأذن في بيته اى لاتأذن المرأة في بيت زوجها للرجل ولا لامرأة يكرهها زوجها لان ذلك يوجب سوء الظن ويبعث على الغيرة التي هي سبب القطيعة وفي رواية مسلم من طريق همام عن ابي هريرة وهو شاهد الا باذنه وهذا القيد لامفهوم له بل خرج مخرج الغالب والا فغيبة الزوج لاتقتضي الاباحة للمرأة

(ان)

ان تأذن لمن يدخل بيته بل يتأكد حينئذ عليها المنع لورود الاحاديث الصحيحة فى النهى عن الدخول على المغيبات اى من غاب زوجها واما عند الداعى للدخول عليها للضرورة كالاذن لشخص فى دخول موضع من حقوق الدار التى هى فيها او الى دار منفردة عن مسكنها او الاذن لدخول موضع معد للضيفان فلا حرج عليها فى الاذن بذلك لان الضرورات مستثناة فى الشرع الثالث قوله وما انفقت اى المرأة من نفقة عن غير امر زوجها فانه يؤدى اليه شطره اى نصفه والمراد به نصف الاجر وقد جاء واضحا فى رواية همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فله نصف اجره وقدم فى اوائل البيوع فى باب قول الله تعالى (انفقوا من طيبات ما كسبتم) وفى رواية ابى داود فلها نصف اجره وقال الخطابى قوله يؤدى اليه شطره محمول على المال المنفق وانه يلزم المرأة اذا انفقت بغير امر زوجها زيادة على الواجب لها ان تغرم القدر الزائد وان هذا هو المراد بالشطر فى الخبر لان الشطر يطلق على النصف وعلى الجزء وقال الكرمانى فكل ما انفقت على نفسها من ماله وبغير اذنه فوق ما يجب لها من القوت بالمعروف غرمت شطره يعنى قدر الزيادة على الواجب لها وقال صاحب التلويح معنى يؤدى اليه شطره يتأدى اليه من اجر الصدقة مثل ما يتأدى الى المتصدقة من الاجر ويصير ان فى الاجر نصفين سواء ويشهد له قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الدال على الخير كفاعله وهذا يقتضى المساواة وقال ابن المرابط وهذه النفقة هى الخارجة عن المعروف الزائدة على العادة بدليل قصة هند بالمعروف وحديث ان للخازن فيما انفق اجرا وللزوجة اجرا يعنى بالمعروف وهذا النصف يجوز ان يكون النصف الذى ابيح لها ان تتصدق به بالمعروف وقال الكرمانى واما ما روى البخارى اعنى حديثا آخر فيخالف معناه وهو انه قال اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فله نصف اجره فهو انما يتأول على ان يكون المرأة قد خلطت الصدقة من ماله بالنفقة المستحقة لها حتى كانا شطرين قلت هذا لابد فيه ان يكون غرامة زيادة انفقت لازمة لها ان لم تطب نفس الزوج بها وروى ابن الجوزى من حديث ليث عن عطاء عن ابن عمر وابن عباس رضى الله تعالى عنهم لا تتصدق المرأة من بيته بشئ الا باذنه فان فعلت كان له الاجر وعليها الوزر ولا تصوم يوما الا باذنه فان فعلت اثمت ولم تؤجر وعن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه سئل المرأة تتصدق من مال زوجها قال لا الا من قوتها والاجر بينهما واما من ماله فلا ﴿ ص ﴾ ورواه ابو الزناد ايضا عن موسى عن ابيه عن ابى هريرة فى الصوم ﴿ ش ﴾ اى روى الحديث المذكور ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن موسى بن ابى عثمان الذى يقال له التبان بالتاء المثناة من فوق والباء الموحدة الثقيلة واسمه سعيد ويقال له عمران وهو مولى المغيرة بن شعبة ليس له فى البخارى سوى هذا الموضع واشار بهذا الى ان رواية شعيب عن ابى الزناد عن الاعرج اشتملت على ثلاثة احكام كما ذكرنا وان لابى الزناد ايضا اسنادا آخر عن موسى المذكور فى الصوم خاصة وهو معنى قوله فى الصوم ووصل هذه الرواية احمد والنسائى والدارمى والحاكم من طريق الثورى عن ابى الزناد عن موسى ابن ابى عثمان بقصة الصوم ﴿ ص ﴾ باب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب كذا وقع مجردا فى رواية الكل وقد قلنا غير مرة ان هذا كالفصل لما قبله وسقط لفظ باب فى رواية النسفى ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا اسمعيل اخبرنا التيمى عن ابى عثمان عن اسامة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين واصحاب الجد محبوسون

غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وقمت الى باب النار فاذا عامة من دخلها النساء ش مطابقته للترجمة المذكورة من حيث ان الحديث المذكور فيها يشتمل على احكام متعلقة بالنساء وانهن يرتكبن النهي المذكور فيه غالبا فلذلك كن اكثر من يدخل النار واما افظ باب الجرد فانه داخل في الترجمة المذكورة واسماعيل هو ابن علية والتيمي هو سليمان بن طرخان البصري وابو عثمان عبدالرحمن ابن مل النهدي بفتح النون وسكون الهاء واسامة هو ابن زيد حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم في آخر كتاب الدعوات عن هدبة بن خالد وغيره اخرجه النسائي في عشرة النساء عن قتيبة بن سعيد وفي المواعظ والرقائق عن عبدالله بن سعيد **قوله** الجد بفتح الجيم وتشديد الدال وهو الغنى والحظ ويجيء بمعنى القطع واب الأب وبالكسر الاجتهاد **قوله** محبوسون اى على باب الجنة او على الاعراف كذا وقع لفظ محبوسون بالحاء المهملة في الاصول من الحبس وكذا عند ابي ذر وقال ابن التين وكذا عند الشيخ ابي الحسن ولعله بفتح التاء والواو محتوشون اسم مفعول من قولهم احتوش فلان بالمكان اذا قام به يعني موقوفون لا يستطيعون القرار وقال الداودي ارجو ان يكون المحبوسون اهل التفاخر لان افاضل هذه الامة كان لهم اموال ووصفهم الله تعالى بانهم سابقون وقال ابن بطال انما صار اصحاب الجد محبوسين لمنعهم حقوق الله تعالى الواجبة للفقراء في اموالهم فحبسوا للحساب كما منعوه فاما من ادى حقوق الله تعالى في ماله فانه لا يحبس عن الجنة الا انهم قليل واذا كثر المال تضيع حقوق الله فيه لانه محنة وفتنة **قوله** غير ان اهل النار وهم الذين استحقوا دخول النار وقد امر بهم اى امر الله بهم الى النار **قوله** فاذا كلمة المفاجأة اضيفت الى الجملة لان قوله عامة من دخلها مبتدأ وقوله النساء خبره ص باب كفر ان العشير وهو الزوج وهو الخليط من المعاشرة ش اى هذا باب في بيان كفر ان المرأة العشير واراد بالكفران ضد الشكر وهو جحود النعمة والاحسان وليس المراد منه الكفر الذي يخرج به عن اصل الايمان والكفران مصدر من كفر يكفر كفورا وكفرا وكفرانا مثل ضده شكر يشكر شكورا وشكرا وشكرانا **قوله** وهو الزوج اى العشير هو الزوج والعشير على وزن فعيل بمعنى معاشر كالمصادق في الصديق لانها تعاشره ويعاشرها من العشرة وهي الصحبة **قوله** وهو خليط اى العشير هو الخليط اى المخالط لان بينهما مخالطة **قوله** من المعاشرة اراد به ان العشير الذي هو الزوج مأخوذ من المعاشرة التي بمعنى المصاحبة واحترز به عن العشير الذي بمعنى العشر بالضم كما في الحديث تسعة اعشراء الرزق في التجارة وهو جمع عشير كنصيب وانصباء ومن العشير الذي بمعنى المشور فانه من عشرت المال اعشره اذا اخذت عشرا ص فيه عن ابي سعيد عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ش اى في هذا المعنى روى عن ابي سعيد بن مالك الخدري ص حدثنا عبدالله بن يوسف انا مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبدالله بن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقام قياما طويلا نحوا من سورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع ثم سجد ثم قام فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون

(الركوع)

الركوع الاول ثم رفع ثم سجد ثم انصرف وقد انجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لايخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا ارأيتم ذلك فاذكروا الله قالوا يارسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك هذا ثم رأيناك تكعكعت فقال انى رأيت الجنة او اريت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو اخذته لاكلتم منه مابقيت الدنيا ورأيت النار فلم اركاليوم منظرا قط ورأيت اكثر اهلها النساء قالوا لم يارسول الله قال بكفرهن قيل يكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احديهن الدهر ثم رأت منك شيئا قالت مارأيت منك خيرا قط ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله يكفرن العشير وعطاء بن يسار بفتح الياء آخر الحروف وتخفيف السين المهملة والحديث قد مضى في الصلاة في باب صلاة الكسوف جماعة فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم الى آخره ومضى الكلام فيه هناك **قوله** تكعكعت اى تأخرت ﴿ ص ﴾ حدثنا عثمان بن الهيثم حدثنا عوف عن ابى رجاء عن عمران عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اطلعت فى الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت فى النار فرأيت اكثر اهلها النساء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انهن لما كن مصرات على كفر النعمة وعدم الشكر فى حق ازواجهن وهو معصية والمعصية من اسباب العذاب استحققن دخول النار واما كونهن اكثر اهل النار فبالنظر الى وقت دخولهن وقيل هذا من باب التغليظ وفيه نظر وعثمان بن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة البصرى كان مؤذنا بجامع البصرة مات سنة عشرين ومأتين وهو من افراد البخارى وعوف هو الاعرابى وابو رجاء بالجيم عمران بن ملحان جاهلى اسلم يوم الفتح عاش مأة وعشرين سنة وتوفى فى خلافة عمر بن عبد العزيز رضى الله تعالى عنه وقيل غير ذلك وعمران هو ابن ابى الحصين رضى الله تعالى عنه والحديث قد مضى فى صفة الجنة ﴿ ص ﴾ تابعه ايوب وسلم بن زرير ﴿ ش ﴾ اى تابع عوفا عن ابى رجاء ايوب السختيانى ووصل النسائى متابعته من حديث ايوب عن ابى رجاء عن عمران هكذا فى رواية عبدالوارث وفى رواية غيره عن ايوب عن ابى رجاء عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما **قوله** وسلم اى وتابع عوفا ايضا سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام ابن زرير بفتح الزاء وكسر الراء الاولى البصرى ووصل متابعته البخارى فى صفة الجنة فى بدء الخلق وفى باب فضل الفقر من الرقاق ﴿ ص ﴾ باب * لزوجك عليك حق ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه ان لزوجك عليك حقا واراد بالزوج الزوجة **قوله** حق بالرفع مبتدأ وقوله لزوجك عليك مقدما خبره ولكل واحد من الزوجين حق على الآخر ومن جملة حق المرأة على زوجها ان يجامعها واختلفوا فى مقداره فقيل يجب مرة وقيل فى كل اربع ليال وقيل فى كل طهر مرة وقال ابن حزم فرض على الرجل ان يجامع امرأته التى هى زوجته وادنى ذلك مرة فى كل طهر ان قدر على ذلك والا فهو عاص لله تعالى وروى عبدالرزاق عن الثورى عن مالك بن مغول عن الشعبى قال جاءت امرأة الى عمر رضى الله تعالى عنه فقالت ياامير المؤمنين ان زوجى يصوم النهار ويقوم الليل فقال عمر لقد احسنت الثناء على زوجك فقال كعب ابن مسور لقد اشتكت فقال عمر اخرج من مقالتك فقال ارى ان ينزل منزلة الرجل له اربع نسوة فله ثلاثة ايام ولياليها ولها يوم وليلة وقال مالك اذا كف رجل عن جماع اهله من غير ضرورة لايترك حتى يجامع او يفارق احد ذلك اوكرهه لانه مضاربها وبنحوه قال احمد وقال ابو حنيفة رضى الله

تعالى عنه يؤمر ان يبيت عندها وقال الشافعي رضى الله تعالى عنه لا يفرض عليه من الجماع شئ بعينه وانما يفرض لها النفقة والكسوة وان يأوى اليها وقال الثورى اذا اشتكت زوجها جعل له ثلاثة ايام ولها يوم وليلة وهو قول ابى ثور ﴿ص﴾ قاله ابوجحيفة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اى قال لزوجك عليك حق ابوجحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة اسمه وهب بن عبدالله ووصله البخارى فى كتاب الصوم فى باب من اقسم على اخيه ليفطر فانه اخرجه هناك مطولا ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبدالله اخبرنا الاوزاعى قال حدثنى يحيى بن ابى كثير قال حدثنى ابوسلمة بن عبدالرحمن قال حدثنى عبدالله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا عبدالله الم اخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل قلت بلى يارسول الله قال فلا تفعل صم وافطر وقم ونم فان لجسدك عليك حقا وان لعينك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وعبدالله هو ابن المبارك والاوزاعى عبدالرحمن بن عمرو وقد مضى حديث عبدالله بن عمرو فى هذا الباب فى كتاب الصوم بوجوه كثيرة وطرق مختلفة ومضى الكلام فيه هناك مشروحا مفصلا وقال الكرمانى فى هذا الحديث اشارة الى ان وراء الجسد يعنى هذا الهيكل المحسوس للانسان شئ آخر يعبر عنه تارة بالروح واخرى بالنفس ﴿ص﴾ باب المرأة راعية فى بيت زوجها ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه المرأة راعية فى بيت زوجها ﴿ص﴾ حدثنا عبدان اخبرنا عبدالله اخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته والامير راع والرجل راع على اهل بيته والمرأة راعية على بيت زوجها وولده فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله والمرأة راعية على بيت زوجها وعبدان لقب عبدالله بن عثمان بن جبلة وعبدالله هو ابن المبارك وموسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف والحديث قدمر فى صلاة الجمعة فى باب الجمعة فى القرى والمدن باتم منه ومضى الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ باب قول الله تعالى الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض الى قوله ان الله كان عليا كبيرا ﴿ش﴾ اى هذا باب فى ذكر قول الله عز وجل (الرجال قوامون) الى آخره وفى رواية ابى ذر (الرجال قوامون على النساء) فحسب وفى رواية غيره الى قوله عليا كبيرا قوله قوامون اى يقومون عليهن آمرين ناهين كما تقوم الولاة على الرعايا والضمير فى بعضهم يرجع الى الرجال والنساء جميعا كذا قاله الزمخشرى ثم قال يعنى انما كانوا مسيطرين عليهن بسبب تفضيل الله بعضهم وهم الرجال على بعض وهم النساء قوله وبما انفقوا اى وبسبب ما اخرجوا فى نكاحهن من اموالهم فى المهور والنفقات قوله فالصالحات اى المحسنات لازواجهن وقرئ فالصوالح قوانت حوافظ قوله والقانتات اى المطيعات والحافظات غيبة ازواجهن من صيانة انفسهن قوله فعظوهن يعنى مروهن بتقوى الله وطاعته قوله واللاتى اى النساء اللاتى تخافون نشوزهن اى عصيانهن قوله فاهجروهن فى المضاجع اى فى المراقد وهو كناية عن ترك الجماع وقيل ترك الكلام وان يوليها ظهره وقيل يترك فراشها او ينام وحده (واضربوهن) ضربا غير مبرح ولا مهلك وهو ما يكون تأديبا تزجر به عن النشوز (فان اطعنكم) فيما يلتمس منهن (فلا تبغوا عليهن سبيلا) من الاعتراض والاذى والتوبيخ (ان الله كان عليا كبيرا) فاحذروه واعلموا ان قدرته اعظم من قدرتكم على من تحت ايديكم من نسائكم وعبيدكم ﴿ص﴾ حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان

سليمان قال حدثنى حميد عن انس رضى الله تعالى عنه قال آلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من نسائه شهرا وقعد فى مشربة له فنزل لتسع وعشرين فقيل يارسول الله انك آليت على شهر قال ان الشهر تسع وعشرون ش مطابقته للترجمة من حيث ان فى الآية (واهجروهن فى المضاجع) وقد هجرهن صلى الله تعالى عليه وسلم شهرا على مايذكر الآن وبهذا يرد على الاسماعيلى قوله لم يتضح لى دخول الحديث فى ترجمة الباب وخالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء وفتح اللام القطوانى الكوفى وسليمان هو ابن بلال وحميد هو ابن ابى حميد الطويل البصرى والحديث مضى فى الصوم اخرجه عن عبدالعزيز بن عبدالله قوله آلى بمد الهمزة اى حلف من الايلاء ولا يراد به المعنى الفقهى بل المعنى اللغوى وانما قدم المعنى اللغوى هنا على المعنى الشرعى للقرينة الدالة على ذلك وهو كونها شهرا واحدا وكان سبب ايلائه صلى الله تعالى عليه وسلم شهرا افشاء حفصة سره صلى الله تعالى عليه وسلم الى عائشة رضى الله تعالى عنها وذلك انه اصاب مارية فى بيت حفصة رضى الله تعالى عنها وهجرهن صلى الله تعالى عليه وسلم شهرا وقعد فى مشربة له وهى الغرفة وقدم تفسيرها عن قريب قوله فنزل اى من الغرفة قوله لتسع اى عند تسع وعشرين ليلة قوله فقيل القائل هو عائشة وقيل سأله عمر وغيره عن ذلك قوله على شهر كذا فى رواية المستملى والكشميهنى وفى رواية غيرهما انك آليت شهرا ص باب هجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نسائه فى غير بيوتهن ش

اى هذا باب فى بيان هجر النبى صلى الله تعالى وسلم اى اعراضه وتركه عنهن شهرا وسكناه فى غير بيوتهن ص ويذكر عن معاوية بن حيدة رفعه غير ان لاتهجر الا فى البيت والاول اصح

ش معاوية بن حيدة صحابى مشهور وحيدة بفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف والدال المهملة المفتوحة ابن معاوية بن حيدة القشيرى معدود فى اهل البصرة غزا خراسان ومات بها وهو جد بهز بن حكيم بن معاوية قوله ويذكر بصيغة التمريض قال الكرمانى المذكور لايهجر الا فى البيت ورفعه جملة حالية اى ويذكر عنه ولا يهجر الا فى البيت مرفوعا الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله والاول اى الهجر فى غير البيوت اصح اسنادا من الهجر فيها وفى بعضها غير ان لايهجر الا فى البيت وحينئذ فاعل يذكر هجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نساءه فى غير بيوتهن اى ويذكر عن معاوية رفعه غير ان لايهجر اى روى عنه قصة الهجر مرفوعة الا انه قال ان لايهجر الا فى البيت وهذا الذى لحه غلط محض فان معاوية بن حيدة ماروى قصة هجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ازواجه ولايوجد هذا فى شئ من المسانيد ولا فى الاجزاء وليس مراد البخارى ماذكره وانما مراده حكاية ماورد فى سياق حديث معاوية بن حيدة فان فى بعض طرقه ولايقبح ولايضرب الوجه غير ان لاتهجر الا فى البيت فظن الكرمانى ان الاستثناء من تصرف البخارى وليس كذلك بل هو حكاية منه عما ورد من لفظ الحديث انتهى قلت نسبة الكرمانى الى غلط محض غلط محض منه وفيه ترك الادب وذلك ان الكرمانى ماتصرف فى هذا الحديث الا على حسب مايقتضيه اختلاف الروايتين المذكورتين اللتين ذكرهما ومع هذا يحتمل ان يكون معاوية قد روى قصة هجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نساءه فان باب الرواية واسع جدا وقوله فان معاوية بن حيدة ماروى قصة هجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ازواجه ولايوجد هذا فى شئ من المسانيد ولا فى الاجزاء دعوى بلا برهان وليت شعرى

كيف يدعى هذه الدعوى وهو لم يحط بماجاء من المسانيد ومن الاجزاء ولاوقف هو على قدر عشر معشار ماروى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على ان كلام الكرمانى اثبات وكلامه نفى والاثبات مقدم لانه اخبار عن موجود والنفى عن معدوم وقال صاحب التلويح قول البخارى ويذكر عن معاوية الى آخره يريد بذلك مارواه ابوداود قلت رواه ابو داود فى كتاب النكاح فى باب حق المرأة على الزوج حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا حماد قال اخبرنا ابوقزعة سويد بن حجير الباهلى عن حكيم ابن معاوية القشيرى عن ابيه قال قلت يارسول الله ماحق زوجة احدنا عليه قال ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت ولاتضرب الوجه ولاتقبح ولاتهجر الا فى البيت قال ابو داود ولاتقبح ان يقول قبحك الله وقال المهلب وهذا الذى اشار اليه البخارى لايكون الا فى غير بيوت الزوجات من اجل مافعله صلى الله تعالى عليه وسلم اراد ان يسن الناس بذلك فى هجر نساءهم لمافيه من الرفق لان هجرانهن فى بيوتهن آلم لقلوبهن واوجع لماينظرن من الغضب والاعراض ولمافى غيبة الرجل عن اعينهن من تسليتهن عن الرجال قال وهذا الذى اشار اليه ليس بواجب لان الله تعالى امر بهجرانهن فى المضاجع فضلا عن البيوت ورد عليه بان الهجران فى غير البيوت انكى لهن وابلغ فى عقوبتهن روى ابن وهب عن مالك بلغنى ان عمر بن عبدالعزيز رضى الله تعالى عنه كان يغاضب بعض نسائه فاذا كانت ليلتها بات عندها ولم يبت عند غيرها من غيران يكلمها ولاينظر اليها قلت لمالك وذلك له واسع فقال نعم وذلك فى كتاب الله تعالى (واهجروهن) فى المضاجع وقيل الحق فى هذا انه مختلف باختلاف الاحوال فربما يكون الهجران فى البيوت اشد من الهجران فى غيرها وبالعكس بل الغالب ان الهجران فى غير البيوت اشد الما للنفوس ورب نسوة تتألم بمجرد بيتوتة الرجل فى غير بيوتها من غير هجران ولاسيما مع الهجران وهذا ظاهر لايخفى ﴿ ص ﴾ اخبرنا ابوعاصم عن ابن جريج وحدثنى محمد بن مقاتل اخبرنا عبدالله اخبرنا ابن جريج وقال اخبرنى يحيى بن عبدالله بن صيفى ان عكرمة بن عبدالرحمن بن الحارث اخبره ان ام سلمة اخبرته ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حلف لايدخل على بعض اهله شهرا فلمامضى تسعة وعشرون يوما غدا عليهن اوراح فقيل له يانبى الله حلفت ان لاتدخل عليهن شهرا قال ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فى طريق من طرق هذا الحديث غير ام سلمة انه قعد فى مشربة له وذلك انه صلى الله تعالى عليه وسلم لماهجر بعض نسائه طلع الى مشربة له وقعد فيها ومنه تؤخذ المطابقة وروى هذا الحديث من طريقين احداهما عن ابى عاصم النبيل واسمه الضحاك مخلد يروى عن عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج والاخرى عن محمد بن مقاتل المروزى عن عبدالله بن المبارك المروزى عن ابن جريج عن يحيى بن عبدالله ابن صيفى بتشديد الياء للنسبة عن عكرمة بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة وهو اخو ابى بكر بن عبدالرحمن احد الفقهاء السبعة وليس له فى البخارى غير هذا الحديث ومضى هذا الحديث فى كتاب الصوم فى باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذارأيتم الهلال فصوموا وانه اخرجه هناك من طريق ابى عاصم وحده **قوله** حلف فى كتاب الصوم الى قوله على بعض اهله ويروى على بعض نسائه **قوله** اوراح شك من الراوى **قوله** فقيل له اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والقائل له هى عائشة رضى الله تعالى عنها **قوله** ان لاتدخل شهرا ويروى ان لاتدخل عليهن

(شهرا)

شهرا **قوله** قال ان الشهر ويروى فقال ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا مروان بن معاوية حدثنا ابويعفور قال تذاكرنا عند ابى الضحى فقال حدثنا ابن عباس قال اصبحنا يوما ونساء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يبكين عندكل امرأة منهن اهلها فخرجت الى المسجد فاذا هو ملآن من الناس فجاء عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فصعد الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى غرفة له فسلم فلم يجبه احد ثم سلم فلم يجبه احد ثم سلم فلم يجبه احد فناداه فدخل على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اطلقت نساءك فقال لا ولكن آليت منهن شهرا فمكث تسعا وعشرين ثم دخل على نسائه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى ومروان ابن معاوية الفزارى بالفاء والزاى وابويعفور هو المشهور بالاصغر وهو بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وضم الفاء وسكون الواو وفى آخره راء واسمه عبدالرحمن بن عبيد كوفى ثقة وليس له فى البخارى الاهذا الحديث وابوالضحى مسلم بن صبيح والحديث اخرجه النسائى فى الطلاق عن احمد بن عبدالله بن الحكم عن مروان بن معاوية **قوله** تذاكرنا لم يذكر ماتذاكروا به وبينه فى رواية النسائى ولفظه تذاكرنا الشهر فقال بعضنا ثلاثين وقال بعضنا تسعا وعشرين **قوله** ونساء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الواو فيه للحال **قوله** فاذا هو ملآن كلمة اذا للمفاجأة وملآن على وزن فعلان كذا هو فى الاصول بالنون وقال ابن التين عند ابى الحسن ملآى وعند غيره ملآن وهو الصحيح وانما ملآى نعت للمؤنث فان اريد البقعة فيصح ذلك **قوله** وهو فى غرفة وفى رواية النسائى فى علية بضم العين المهملة وقد تكسر وتشديد اللام المكسورة وتشديد الياء آخر الحروف وهو المكان العالى وهى الغرفة وقد تقدم فيما مضى انها مشربة **قوله** فناداه فعل ومفعول وهو الضمير المنصوب الذى يرجع الى عمر رضى الله تعالى عنه ولم يذكر الفاعل فى النسخ الموجودة ووقع فى رواية ابى نعيم مصرحا بان الذى ناداه بلال رضى الله تعالى عنه ولفظه فلم يجبه احد فانصرف فناداه بلال فسلم ثم دخل وكذا وقع فى رواية النسائى هكذا ولكن فنادى بلال بحذف المفعول قلت لاخلاف فى جواز حذف المفعول ولكن لايجوز حذف الفاعل لانه ركن فى الكلام قيل والظاهر ان ذكر الفاعل هنا سقط من الناسخ قلت لم لايجوز ان يكون الفاعل هو النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لان عمر رضى الله تعالى عنه صعد الى الغرفة التى فيها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ووقف على الباب فسلم ولم يسمع شيئا هكذا ثلاث مرات ثم لما اراد الانصراف ناداه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فدخل فان قلت وقع فى رواية الاسماعيلى عن ابى يعفور فى غرفة له ليس عنده فيها الا بلال وفى رواية مسلم عن ابن عباس عن عمر ان اسم الغلام الذى اذن له رباح قلت التوفيق بينهما ان يقال ان بلالا كان عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الغرفة وان رباحا كان خارج الغرفة على الباب فلما اذن له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بلغه بلال لرباح ورباح نادى عمر رضى الله تعالى عنه **قوله** اطلقت نساءك الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار **قوله** ولكن آليت اى حلفت وقد ذكرنا عن قريب انه ليس المراد الايلاء الشرعى فافهم ﴿ ص ﴾ باب مايكره من ضرب النساء وقوله واضربوهن ضربا غير مبرح ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان مايكره من ضرب النساء واراد به الضرب المبرح فانه يكره كراهة تحريم وانما ذكر قوله تعالى (واضربوهن) توفيقا بين الكتاب والسنة ولهذا قال غير مبرح بكسر الراء المشددة ومعناه غير شديد الاذى وعن قتادة غير شائن وعن الحسن البصرى غير

مؤثر وقال ابن بطال قال بعضهم امر الله عزوجل بهجر النساء فى المضاجع وضربهن تذليلا منه لهن وتصغيرا على ايذاء بعولتهن ولم يأمر بشئ فى كتابه بالضرب صريحا الا فى ذلك وفى الحدود العظام فساوى معصيتهن لازواجهن بمعصية اهل الكبائر وولى الازواج ذلك دون الائمة وجعله لهم دون القضاة بغير شهود ولا بينة ائتمانا من الله عزوجل للازواج على النساء وقال المهلب انما يكره من ضرب النساء التعدى فيه والاسراف وقد بين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك فقال ضرب العبد من اجل الرق يزيد فوق ضرب الحر لتباين حاليهما ولان ضرب النساء انما جوز من اجل امتناعها على ازواجها من اجل المباضعة وقال ابن التين واختلف فى وجوب ضربها فى الخدمة والقياس يوجب انه اذا جاز ضربها فى المباضعة جاز فى الخدمة الواجبة للزوج عليها بالمعروف وقال ابن حزم لا يلزمها ان تخدم زوجها فى شئ اصلا لا فى عجين ولا فى طبخ ولا كنس ولا غزل ولا غير ذلك ثم نقل عن ابى ثور انه قال عليها ان تخدمه فى كل شئ ويمكن ان يحتج له بالحديث الصحيح ان فاطمة رضى الله تعالى عنها شكت الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما تجد من الرحى وبقول اسماء رضى الله تعالى عنها كنت اخدم الزبير رضى الله تعالى عنه، ولا حجة فيهما لانه ليس فيهما انه صلى الله تعالى عليه وسلم امرهما وانما كانتا متبرعتين ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام عن ابيه عن عبدالله بن زمعة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يجلد احدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها فى آخر اليوم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن يوسف هو الفريابى وسفيان هو الثورى وهشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام وعبدالله ابن زمعة بالزاى والميم والعين المهملة المفتوحات وجاء بسكون الميم ايضا ابن الاسود بن المطلب بن اسد الاسدى والحديث قدمر باتم منه فى تفسير سورة (والشمس وضحاها) **قوله** لا يجلد بصيغة النهى فى نسخ البخارى ورواية الاسماعيلى عن احمد بن سفيان النسائى عن محمد بن يوسف الفريابى المذكور بصيغة الخبر **قوله** جلد العبد بالنصب اى مثل جلد العبد وعند مسلم فى رواية ضرب الامة وعند النسائى من طريق ابن عيينة ضرب العبد او الامة وفى رواية احمد بن سفيان جلد البعير او العبد وسيأتى فى الادب ان شاء الله تعالى من رواية ابن عيينة ضرب الفحل اى العبد والمراد بالفحل البعير ووقع لابن حبان كضربك ابلك قيل لعله تصحيف وفى حديث لقيط بن صبرة عند ابى داود ولا تضرب ظعينتك ضربك امتك **قوله** ثم يجامعها جاء فى لفظ آخر ثم لعله يعانقها وفى الترمذى مصححا ثم لعله ان يضاجعها من آخر يومه **قوله** فى آخر اليوم وروى من آخر اليوم اى يوم جلدها وعند احمد من آخر الليل وعند النسائى آخر النهار وفى الحديث جواز ضرب العبد بالضرب الشديد للتأديب وفيه ان ضرب النساء دون ضرب العبيد وفيه استبعاد وقوع الامرين من العاقل ان يبالغ فى ضرب امرأته ثم يجامعها فى بقية يومه اوليلته وذلك ان المضاجعة انما تستحسن مع ميل النفس والرغبة والمضروب غالبا ينفر من ضاربه ولكن يجوز الضرب اليسير بحيث لا يحصل منه النفور التام فلا يفرط فى الضرب ولا يفرط فى التأديب ﴿ص﴾ باب ٥ لا تطيع المرأة زوجها فى معصية ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه بعض من حديث لا تطيع المرأة فى معصية لانه لا طاعة للمخلوق فى معصية الخالق ﴿ص﴾ حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا ابراهيم بن نافع عن الحسن هو ابن مسلم عن صفية عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان امرأة من الانصار زوجت ابنتها فتمعط شعر رأسها فجاءت الى النبى صلى الله تعالى

عليه وسلم فذكرت ذلك له فقالت ان زوجها امرني ان اصل في شعرها فقال لا انه قد لعن الموصلات
ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وخلاد بتشديد اللام ابن يحيى السلمي بضم
السين المهملة الكوفي سكن مكة وهو من افراده وابراهيم بن نافع المخزومي المكي والحسن ابن
مسلم بن يناق المكي وصفية هي بنت شيبة المكية والحديث اخرجه البخاري ايضا في اللباس عن
آدم واخرجه مسلم في اللباس عن ابن المثنى وغيره واخرجه النسائي في الزينة عن محمد بن وهب
قوله فتمعط بتشديد العين المهملة اي تساقط وتمزق ويقال معط الشعر وامعط معطا اذا تناثر ومعطته
انا اذا نتفته والامعط من الرجال السنوط بفتح السين المهملة وضم النون وهو الذي لا لحية له يقال
رجل سنوط وسناط وقال ابو حاتم والذئب يكنى ابا معيط **قوله** الموصلات بضم الميم وفتح الواو وبالصاد
المهملة بالفتح والكسر وفي رواية الكشميهني الموصولات ثم العلة في تحريمه اما لكونه شعار الفاجرات
او تدليسا او تغيير خلق الله عز وجل ولا يمنع من الادوية التي تزيل الكلف وتحسن الوجه للزوج
وكذا اخذ الشعر منه وسئلت عائشة رضي الله تعالى عنها عن قشر الوجه فقالت ان كان شيء ولدت وهو
بها فلا يحل لها اخراجه وان كان شيء حدث فلا بأس بقشره وفي لفظ ان كان للزوج فافعلي ونقل ابو عبيد عن
الفقهاء الرخصة في كل شيء وصل به الشعر مالم يكن الوصل شعرا وفي مسند احمد من حديث ابن مسعود
نهى عنه الا من داء وفي الحديث حجة على من جوزه من الشافعية بأذن الزوج ﴿ ص ° باب * وان
مرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا ش ﴾ اي هذا باب في قوله تعالى (وان امرأة) الى آخره
وليس في رواية ابي ذر او اعراضا **قوله** وان امرأة اي وان خافت امرأة كما في قوله وان احد من المشركين
استجارك وسبب نزول هذه الآية ما ذكره المفسرون ان سودة خشيت ان يطلقها النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم فقالت يارسول الله لا تطلقني واجعل يومي لعائشة ففعل صلى الله تعالى عليه وسلم فنزلت
قوله من بعلها اي من زوجها **قوله** نشوزا وهو الترفع عنها ومنع النفقة **قوله** او اعراضا
وهو الانصراف عن ميلها الى غيرها وجواب ان هو قوله فلا جناح عليهما ﴿ ص حدثنا
ابن سلام اخبرنا ابو معاوية عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها وان امرأة خافت
من بعلها نشوزا او اعراضا قالت هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد طلاقها ويتزوج
غيرها تقول له امسكني ولا تطلقني ثم تزوج غيري فانت في حل من النفقة علي والقسمة لي فذلك
قوله تعالى فلا جناح عليهما ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير ش ﴾ مطابقته للترجمة
ظاهرة وابن سلام هو محمد بن سلام بتشديد اللام وتخفيفها وابو معاوية محمد بن حازم الضرير
روى عن هشام بن عروة بن الزبير عن ام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث قد مضى
في تفسير سورة النساء ومضى الكلام فيه هناك **قوله** لا يستكثر اي لا يستكثر من مضاجعتها
ومحادثتها والاختلاط بها ولا يعجبها **قوله** فانت في حل اي احللت عليك النفقة والقسمة فلا تنفق
علي ولا تقسم لي **قوله** ان يصالحا اي ان يصطلحا وقرئ ان يصلحا بمعنى يصطلحا ايضا **قوله**
والصلح خير لان فيه قطع النزاع وقام الاجماع على جواز هذا الصلح واختلفوا هل ينتقض هذا
الصلح فقال عبيدة هما على ما اصطلحا عليه وان انتقض فعليه ان يعدل او يفارق وهو قول ابراهيم
ومجاهد وعطاء قال ابن المنذر هو قول الثوري والشافعي واحمد وقال الكوفيون الصلح في ذلك
جائز قال ابو بكر لا احفظ في الرجوع شيئا وقال الحسن ليس لها ان تنقض وهما على ما اصطلحا عليه

وهو قول قتادة وقول الحسن هو قياس قول مالك فيمن انظره بالدين اواعاره جارية الى مدة ان لايرجع فى ذلك وقول عبيدة هو قياس قول ابى حنيفة والشافعى لانها هبة منافع طارية لم تقبض فجاز فيها الرجوع ﴿ ص ﴾ باب العزل ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم عزل الرجل ذكره من الفرج لينزل منيه خارج الفرج فرارا عن الاحبال ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء عن جابر رضى الله تعالى عنه قال كنا نعزل على عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه فسر الابهام الذى فى الترجمة ويحيى بن سعيد هو القطان يروى عن عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج عن عطاء ابن ابى رباح عن جابر بن عبدالله والحديث من افراده بهذا الوجه وروى هذا عن جابر بوجوه اخرى فروى البخارى ايضا من طريق عمرو عن عطاء عن جابر قال كنا نعزل والقرأن ينزل واخرجه مسلم ايضا نحوه وروى النسائى والترمذى من حديث معمر عن يحيى بن ابى كثير عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن جابر قال قلنا يارسول الله انا كنا نعزل فزعمت اليهود انها الموؤدة الصغرى فقال كذبت اليهود ان الله اذا اراد ان يخلقه لم يمنعه وروى مسلم من رواية معقل وهو ابن عبيدالله الجزرى عن عطاء قال سمعت جابرا يقول لقد كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وروى مسلم ايضا من حديث ابى الزبير عن جابر قال كنا نعزل على عهد نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم فبلغ ذلك نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلم ينهنا وروى ايضا النسائى من رواية عروة بن عياض عن جابر بن عبدالله قال سأل رجل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان عندى جارية لى وانا اعزل عنها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ذلك لم يمنع شيئا اراده الله الحديث وروى ايضا ابوداود من رواية زهير عن ابى الزبير عن جابر قال جاء رجل من الانصار الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان لى جارية اطوف عليها وانا اكره ان تحمل فقال اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ماقدر لها الحديث ولفظ ابى داود اخرجه ابن حبان فى صحيحه من رواية سالم بن ابى الجعد عن جابر نحوه **قوله** كنا نعزل على عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قول الصحابى كنا نفعل كذا ان اضافه الى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فحكمه حكم المرفوع على الصحيح عند اهل الحديث من الاصوليين وذهب ابوبكر الاسماعيلى الى انه موقوف لاحتمال ان لايكون صلى الله تعالى عليه وسلم اطلع على ذلك وهذا الخلاف لايجيء هنا لوجود النقل باطلاعه صلى الله تعالى عليه وسلم على ذلك كما ثبت فى صحيح مسلم من رواية ابى الزبير عن جابر من قوله فبلغ ذلك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلم ينهنا ثم استدل بهذا الحديث على جواز العزل فممن قال به من الصحابة سعد بن ابى وقاص وابو ايوب الانصارى وزيد بن ثابت وعبدالله بن عباس ذكره عنهم مالك فى الموطأ ورواه ابن ابى شيبة ايضا عن ابى بن كعب ورافع بن خديج وانس ابن مالك ورواه ايضا عن غير واحد من الصحابة لكن فى العزل عن الامة وهم عمر بن الخطاب وخباب بن الارت وروى كراهته عن ابى بكر وعمر وعثمان وعلى وابن عمر وابى امامة رضى الله تعالى عنهم وكذا روى عن سالم والاسود من التابعين وروى عن غير واحد من الصحابة التفرقة بين الحرة والامة فتستأمر الامة وهم عبدالله بن مسعود وعبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر ومن التابعين سعيد بن جبير ومحمد بن سيرين وابراهيم التيمى وعمرو بن مرة وجابر بن زيد والحسن

وعطاء وطاوس واليه ذهب احمد بن حنبل وحكاه صاحب التقريب عن الشافعي وكذا عزاه اليه ابن عبدالبر في التمهيد وهو قول اكثر اهل العلم وتفصيل القول فيه ان المرأة ان كانت حرة فقد ادعى فيه ابن عبدالبر في التمهيد انه لاخلاف بين العلماء في انه لايعزل عنها الا باذنها وقال شيخنا زين الدين رحمه الله دعوى الاجماع لاتصح فقد اختلف اصحاب الشافعي على طريقين اظهرهما كما قال الرافعي رحمه الله ان رضيت جاز لامحالة والا فوجهان اصحهما عند الغزالي الجواز وكذا قال الرافعي في الشرح الصغير والنووي في شرح مسلم انه الاصح وقال في الروضة انه المذهب والطريق الثاني انها ان لم تأذن لم يجز وان اذنت فوجهان وان كانت المرأة المزوجة امة فاختلف العلماء في وجوب استيذان سيدها فحكى ابن عبدالبر في التمهيد عن مالك وابي حنيفة واصحابهما انهم قالوا الاذن في العزل عنها الى مولاها وقال الشافعي له ان يعزل عنها بدون اذنها واذن مولاها وان كانت المرأة امة له فقال ابن عبدالبر لاخلاف بين فقهاء الامصار انه يجوز العزل عنها بغير اذنها وانه لا حق لها في ذلك وقال شيخنا زين الدين رحمه الله هكذا اطلق نفي الخلاف وليس بجيد وقد فرق اصحاب الشافعي في الامة بين المستولدة وغيرها فان لم يكن قد استولدها فقال الغزالي وتبعه الرافعي والنووي لاخلاف في جوازه قال الرافعي صيانة للملك واعترض صاحب المهمات بان فيه وجها حكاه الروياني في البحر انه لايجوز لحق الولد وان كانت مستولدة له فقال الرافعي رتبها مرتبون على المنكوحة الرقيقة واولى بالمنع لان الولد حر وآخرون على الحرة والمستولدة اولى بالجواز لانها ليست راسخة في الفراش ولهذا لاتستحق القسم قال الرافعي وهذا اظهر ﴿ ص حدثنا علي بن عبدالله حدثنا سفيان قال عمرو اخبرنا عطاء سمع جابرا قال كنا نعزل والقرآن ينزل وعن عمرو عن عطاء عن جابر قال كنا نعزل على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والقرآن ينزل ش ﴾ هذان وجهان في حديث جابر احدهما عن علي بن عبدالله المديني عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار وذكر فيه الاخبار والسماع ولم يذكر على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والاخر بالاسناد المذكور عن عمرو وذكره بالعنعنة وذكر فيه على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ووقع في رواية الكشميهني كان يعزل بضم الياء آخر الحروف وفتح الزاي على صيغة المجهول فان قلت روى مسلم من حديث ابي الاسود عن عروة عن عائشة عن جدامة بنت وهب اخت عكاشة حضرت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في اناس الحديث وفيه ثم سألوه عن العزل فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك الوءد الخفي وبه استدل ابراهيم النخعي وسالم بن عبدالله والاسود بن يزيد وطاوس وقالوا العزل مكروه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم جعل العزل بمنزلة الوءد الا انه خفي لان من يعزل عن امرأته انما يعزل هربا من الولد فلذلك سمي الموؤدة الصغرى والموؤدة الكبرى هي التي تدفن وهي حية كان اذا ولد لاحدهم بنت في الجاهلية دفنوها في التراب وهي حية فكيف التوفيق بين هذا وبين حديث جابر وابي سعيد وغيرهما وفي حديث جابر قلنا يارسول الله انا كنا نعزل فزعمت اليهود انها الموؤدة الصغرى فقال كذبت اليهود ان الله اذا اراد ان يخلقه لم يمنعه رواه الترمذي قلت اجيب عن هذا بوجوه الاول انه يحتمل ان يكون الامر في ذلك كما وقع في عذاب القبر لما قالت اليهود ان الميت يعذب في قبره فكذبهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ان يطلعه الله على ذلك فلما اطلعه الله على عذاب القبر اثبت ذلك واستعاذ بالله منه وههنا كذلك الثاني

ماقاله الطحاوى انه منسوخ بحديث جابر وغيره فان قلت ذكروا ان جدامة اسلمت عام الفتح فيكون حديثها متأخرا فيكون ناسخا لغيره قلت ذكروا ايضا انها اسلمت قبل الفتح وقال عبدالحق هو الصحيح الثالث قال ابن العربى حديث جدامة مضطرب الرابع يرجع الى الترجيح فحديث جدامة فرد من حديثها وحديث جابر رجال الصحيح وله شاهد من حديث ابى سعيد على ماسيأتى وحديث ابى ابى هريرة الذى اخرجه النسائى من حديث ابى سلمة عنه قال سئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن العزل فقيل ان اليهود تزعم انها الموؤدة الصغرى فقال كذبت يهود ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله ابن محمد بن اسماء حدثنا جويرية عن مالك بن انس عن الزهرى عن ابن محيريز عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال اصبنا سبيا فكنا نعزل فسألنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال او انكم تفعلون قالها ثلاثا مامن نسمة كائنة الى يوم القيمة الا هى كائنة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالله شيخ البخارى ابن اخى جويرية واسماء وجويرية من الاسماء المشتركة بين الرجال والنساء وابن محيريز مصغر محراز بالحاء المهملة والزاى واسمه عبدالله وكذلك وقع فى رواية يونس كما سيأتى فى القدر عن الزهرى اخبرنى عبدالله بن محيريز الجمحى وهو مدنى سكن الشام وابن محيريز جنادة كان من رهط ابى محذورة المؤذن وكان يتيما فى حجره والحديث قدم فى البيوع فى باب بيع الرقيق فانه اخرجه هناك عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى قال اخبرنى ابن محيريز الحديث **قوله** سبيا اى جوارى اخذناها من الكفار اسرا وذلك فى غزوة بنى المصطلق وروى ابن ابى شيبة فى مصنفه من رواية ابى سلمة بن عبدالرحمن وابى امامة بن سهل جميعا عن ابى سعيد قال لما اصبنا سبى بنى المصطلق استمتعنا من النساء وعزلنا عنهن قال ثم انى وقفت على جارية فى سوق بنى قينقاع فمر رجل من اليهود فقال ماهذه الجارية ياباسعيد قلت جارية لى ابيعها قال هل كنت تصيبها قال قلت نعم قال فلعلك تبيعها وفى بطنها مثل سخلة قال كنت اعزل عنها قال هذه الموؤدة الصغرى قال فجئت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال كذبت يهود كذبت يهود **قوله** او انكم تفعلون اختلفوا فى معناه فقالت طائفة ظاهره الانكار والزجر فنهى عن العزل وحكى ذلك ايضا عن الحسن وكأنهم فهموا من كلمة لا فى رواية اخرى لا ما عليكم ان لاتفعلوا وهى رواية ابن القاسم وغيره عن مالك انها للنهى عما سئل عنه وان كلمة لا فى ان لاتفعلوا لتأكيد النهى كأنه قال لاتعزلوا وعليكم ان لا تفعلوا وقالت طائفة ان هذا الى النهى اقرب وقالت طائفة اخرى كأنها جعلت جوابا لسؤال قوله عليكم ان لاتفعلوا اى ليس عليكم جناح فى ان لاتفعلوا وقول هؤلاء اولى بالمصير اليه بدليل قوله مامن نسمة الى آخره وبقوله افعلوا او لاتفعلوا انما هو القدر وبقوله اذا اراد الله خلق شئ لم يمنعه شئ وهذه الالفاظ كلها مصرحة بان العزل لايرد القدر ولايضر فكأنه قال لابأس به وبهذا تمسك من رأى اباحته مطلقا عن الزوجة والامة وبه قال كثير من السلف من الصحابة والتابعين كما ذكرناه **قوله** مامن نسمة بفتحات هى النفس اى مامن نفس قدر كونها الا وهى تكون سواء عزلتم اولا اى ماقدر وجوده لايمنعه العزل وفى حديث جابر ايضا ان ذلك لم يمنع شيئا اراده الله وفى حديثه ايضا فى رواية مسلم اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ماقدر لها وفى حديث البراء رواه الترمذى فى كتاب العلل ليس من كل الماء يكون الولد ﴿ص﴾ باب ※ القرعة بين النساء اذا اراد سفرا ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حكم القرعة بين النساء اذا اراد الرجل السفر واراد ان يأخذ

معه احدى نسائه ﴿ ص ﴾ حدثنا ابونعيم حدثنا عبدالواحد بن ايمن قال حدثني ابن ابي مليكة عن القاسم عن عائشة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا خرج اقرع بين نسائه فطارت القرعة لعائشة وحفصة وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث فقالت حفصة الا تركبين الليلة بعيري فاركب بعيرك تنظرين وانظر فقالت بلى فركبت فجاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى جمل عائشة وعليه حفصة فسلم عليها ثم سار حتى نزلوا وافتقدته عائشة فلما نزلوا جعلت رجليها بين الاذخر وتقول يارب سلط على عقربا او حية تلدغني ولا استطيع ان اقول له شيئا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابونعيم بضم النون الفضل بن دكين وعبدالواحد ابن ايمن ضد الايسر المخزومي المكي يروى عن عبدالله بن عبيد بن ابي مليكة بضم الميم عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد واخرجه النسائي في عشرة النساء عن احمد بن سليمان ثلاثتهم عن ابي نعيم **قوله** كان اذا خرج اى الى السفر اقرع بين نسائه وقال النووي هو واجب في حق غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واما النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ففي وجوب القسم في حقه خلاف فمن قال بوجوبه يجعل اقراعه واجبا ومن لم يوجبه يقول فعل ذلك من حسن العشرة ومكارم الاخلاق وتطييبا لقلوبهن واما الحنفيون فقالوا لا حق لهن في القسم حالة السفر يسافر الزوج بمن شاء والاولى ان يقرع بينهن وقال القرطبي وليست ايضا بواجبة عند مالك وقال ابن القصار ليس له ان يسافر بمن شاء منهن بغير قرعة وهو قول مالك وابي حنيفة والشافعي وقال مالك مرة له ان يسافر بمن شاء منهن بغير قرعة وقال المهلب وفيه العمل بالقرعة في المقاسمات والاستهام وفيه ان القسم يكون بالليل والنهار **قوله** فطارت القرعة لعائشة اى حصلت لها ولحفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وطير كل انسان يصيبه يعني كان هذا في سفرة من سفرات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** يتحدث جملة في محل النصب على الحال والحاصل ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما كان في هذه السفرة وكانت عائشة وحفصة معه فاذا كان الليل وهم سائرون يسير مع عائشة يتحدث معها كما هي عادة المسافرين لقطع المسافة واستدل به المهلب على ان القسم لم يكن واجبا على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه لو كان واجبا عليه لحرم على حفصة ما فعلت في تبديل بعيرها ببعير عائشة ورد عليه ذلك لان القائل بوجوب القسم عليه لا يمنع من حديث الاخرى في غير وقت القسم لجواز دخوله الى غير صاحبة النوبة وقد روى ابوداود والبيهقي واللفظ له من طريق ابن ابي الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قل يوم الا ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يطوف علينا جميعا فيقبل ويلمس مادون الوقاع فاذا جاء الى التي هو يومها بات عندها انتهى وعماد القسم في حق المسافر وقت نزوله وحالة السير ليست منه ليلا كان او نهارا **قوله** فقالت حفصة اى قالت حفصة لعائشة الا تركبين الليلة اى في هذه الليلة بعيري واركب انا بعيرك تنظرين الى مالم تكوني تنظرين وانظر انا الى مالم انظر وانما حمل حفصة على ذلك الغيرة التي تورث الدهش والحيرة وفيه اشعار ان عائشة وحفصة لم تكونا متقارنتين بل كانت كل واحدة منهما في جهة **قوله** فقالت بلى اى فقالت عائشة لحفصة بلى اركبي جملي وانا اركب جملك **قوله** فركبت اى حفصة جمل عائشة **قوله** فجاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى جمل عائشة بناء على ان عائشة على جملها والحال ان عليه حفصة قال الكرماني ويروى عليها على تأويل الجمل بمؤنث **قوله** فسلم عليها اى على حفصة ولم يذكر

فى الخبر انه تحدث ويحتمل انه تحدث ولم ينقل **قوله** وافتقدته عائشة اى افتقدت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عائشة اى فى حالة المسايرة لان قطع المألوف صعب **قوله** جعلت رجليها اى جعلت عائشة رجليها بين الاذخر وهو نبت معروف توجد فيه الهوام غالبا فى البرية وانما فعلت هذا لما عرفت انها الجانية فيما اجابت الى حفصة وارادت ان تعاقب نفسها على تلك الجناية **قوله** وتقول يارب سلط على هكذا فى رواية المستملى بحرف النداء وفى رواية غيره رب سلط بدون حرف النداء وكذا فى رواية مسلم **قوله** تلدغنى بالغين المعجمة **قوله** ولا استطيع ان اقول له اى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكرمانى الظاهر انه كلام حفصة ويحتمل ان يكون كلام عائشة قلت الامر بالعكس بل الظاهر انه من كلام عائشة وظاهر العبارة يشعر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يعرف القصة ويحتمل ان يكون قد عرفها بالوحى او بالقرائن وتغافل صلى الله تعالى عليه وسلم عما جرى اذلم يجر منهما شئ يترتب عليه حكم وعند مسلم وتقول رب سلط على عقربا او حية تلدغنى رسولك لا استطيع ان اقول له شيئا ورسولك بالنصب باضمار فعل تقديره انظر رسولك ويجوز الرفع على الابتداء واضمار الخبر تقديره هو رسولك وقال المهلب وفيه ان دعاء الانسان على نفسه عند الحرج معفو عنه غالبا لقول الله عز وجل (ولو يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير) الآية ﴿ص﴾ باب المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها وكيف يقسم ذلك ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه المرأة التى تهب يومها الى اخره فقوله المرأة مبتدأ وقوله تهب يومها خبره وقوله من زوجها فى محل النصب على انه صفة لقوله يومها اى يومها المختص لها فى القسم الكائن من زوجها **قوله** لضرتها يتعلق بقوله تهب **قوله** وكيف يقسم ذلك اى المذكور من هبة المرأة يومها لضرتها كيف يقسم ولم يبين كيفية ذلك وانما ذكر ذلك على سبيل الاستفهام عن وجه القسمة اى على اى وجه يقسم وهب المرأة يومها من القسم لضرتها بيان ذلك ان تكون فيه الموهوبة بمنزلة الواهبة فى رتبة القسمة فان كان يوم سودة ثالثا ليوم عائشة اورابعا اوخامسا استحقته عائشة على حسب القسمة التى كانت لسودة ولا يتأخر عن ذلك اليوم ولا يتقدم ولا يكون ثانيا ليوم عائشة الا ان يكون يوم سودة بعد يوم عائشة ﴿ص﴾ حدثنا مالك بن اسماعيل حدثنا زهير عن هشام عن ابيه عن عائشة ان سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقسم لعائشة بيومها ويوم سودة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه مشتمل عليها لان قوله ان سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة يشمل الشطر الاول من الترجمة وقوله كان يقسم الى آخره مشتمل على الشطر الثانى منها وهو قوله وكيف يقسم ذلك مع انه يوضح معنى ذلك وهو انه يقسم لعائشة الموهوب لها يومها المختص لها ويوم سودة الواهبة يومها لها على الوجه الذى ذكرناه الآن ومالك بن اسماعيل هو ابو غسان النهدى بالنون المفتوحة وسكون الهاء وزهير مصغر زهر ابن معاوية الجعفى الكوفى سكن الجزيرة يروى عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله تعالى عنها والحديث اخرجه مسلم فى النكاح ايضا عن عمرو الناقد عن الاسود بن عامر عن زهير به **قوله** ان سودة بنت زمعة بسكون الميم وفتحها ابن قيس القرشية العامرية تزوجها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بمكة بعد موت خديجة رضى الله تعالى عنها ودخل عليها بها وكان دخوله بها قبل دخوله على عائشة رضى الله تعالى عنها بالاتفاق وهاجرت معه وتوفيت فى آخر خلافة عمر بن الخطاب

رضى الله تعالى عنه **قوله** وهبت يومها لعائشة وقد تقدم فى الهبة من طريق الزهرى عن عروة بلفظ يومها وليلتها وزاد فى آخره تبتغى بذلك رضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ووقع فى رواية مسلم من طريق عقبة بن خالد عن هشام لما ان كبرت سودة رضى الله تعالى عنها جعلت يومها من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعائشة وروى ابوداود عن احمد بن يونس عن عبدالرحمن بن ابى الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايفضل بعضنا على بعض فى القسم الحديث وفيه ولقد قالت سودة بنت زمعة حين اسنت وخافت ان يفارقها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يارسول الله يومى لعائشة فقبل ذلك منها فيها وفى اشباهها نزلت (وان امرأة خافت من بعلها نشوزا) الآية وتابعه ابن سعد عن الواقدى عن ابن ابى الزناد فى وصله وعند الترمذى من حديث ابن عباس موصولا نحوه واخرج ابن سعد بسند رجاله ثقات من رواية القاسم بن ابى بزة مرسلا ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم طلقها فقعدت له على طريقه فقالت والذى بعثك بالحق مالى فى الرجال حاجة ولكن احب ان ابعث مع نسائك يوم القيمة فانشدك بالذى انزل عليك الكتاب هل طلقتنى لموجدة وجدتها على قال لا قالت فانشدك لما راجعتنى فراجعها قالت فانى جعلت يومى وليلتى لعائشة حبة رسول الله **قوله** وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقسم لعائشة بيومها ويوم سودة يعنى على الوجه الذى ذكرناه وفى رواية جرير عن هشام عند مسلم فكان يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سودة انتهى وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يقسم لكل واحدة من نسائه يوما وليلة كما تظاهرت عليه الاحاديث ففى بعضها يوم والمراد بليلته وفى بعضها ليلة والمراد مع اليوم وفى بعضها يوم وليلة وذهب جماعة من اهل العلم الى انه لايزاد فى القسم على يوم وليلة اقتداء بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وبه قال مالك وابوثور وابواسحق المروزى من الشافعية وقال شيخنا زين الدين رحمه الله وحمل الشافعى ذلك على الاولوية والاستحباب ونص على جواز القسم ليلتين ليلتين وثلاثا ثلاثا وقال فى المختصر واكره مجاوزة الثلاث فحمله الاكثرون على المنع ونقل عن نصه فى الاملاء انه كان يقسم مياومة ومشاهرة ومسانهة قال الرافعى فحملوه على ما اذا رضين ولم يجعلوه قولا آخر وحكى عن صاحب التقريب انه يجوز ان يقسم سبعا سبعا وعن الشيخ ابى محمد الجوينى وغيره انه تجوز الزيادة مالم تبلغ التربص بعدة الايلاء وقال امام الحرمين لايجوز ان يبنى القسم على خمس سنين مثلا وحكى الغزالى فى البسيط وجها انه لاتقدير بزمان ولاتوقيت اصلا فانما التقدير الى الزوج انتهى كلامه قلت وقال ابن المنذر ولا ارى مجاوزة يوم اذ لا حجة مع من تخطى سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى غيرها الاترى قوله فى الحديث ان سودة وهبت يومها لعائشة ولم يحفظ عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى قسمته لازواجه اكثر من يوم وليلة ولو جاز ثلاثة لجاز خمسة وشهرا ثم يتخطى بالقول الى ما لانهاية له فلا يجوز معارضته السنة وفيه مشروعية القسم بين النساء وهو متفق على استحبابه فاما وجوبه فقال شيخنا وفى دعوى الاتفاق نظر فقال النووى فى شرح مسلم مذهبنا انه لايلزم ان يقسم لنسائه بل له احسانهن كلهن لكن يكره تعطيلهن قال الرافعى وعن القاضى ابى حامد حكاية انه يجب القسم بينهن ولا يجوز له الاعراض ﴿ ص ﴾ باب العدل بين النساء ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء الى قوله

واسعا حكيما ش ای هذا باب فی بیان العدل بین النساء یعنی اذا کان رجل له امرأتان او ثلاث او اربع یجب علیه ان یعدل بینهن فی القسم الا برضاهن بان رضین بتفضیل بعضهن علی بعض بحسن معاشرتهن ولا یدخل بینهن من التحاسد والعداوة ما یکدر صحبته اهن وتمام العدل ایضا بینهن تسویتهن فی النفقة والکسوة والهبة ونحوها قوله ولن تستطیعوا ان تعدلوا بین النساء ای لن تطیقوا ایها الرجال ان تسووا بین نسائکم فی حبهن بقلوبکم حتی تعدلوا بینهن فی ذلک لان ذلک مما لا تملکونه ولو حرصتم فی تسویتکم بینهن فی ذلک وروت الاربعة من حدیث عبدالله بن یزید عن عائشة رضی الله تعالی عنها ان النبی صلی الله تعالی علیه وسلم کان یقسم بین نسائه فیعدل ویقول اللهم هذا قسمی فیما املک فلا تلمنی فیما تملک ولا املک قوله فیما املک ای فیما قدرتنی علیه مما یدخل تحت القدرة والاختیار بخلاف ما لا قدرة علیه من میل القلب فانه لا یدخل تحت القدرة وروی الاربعة ایضا من حدیث ابی هریرة عن النبی صلی الله تعالی علیه وسلم اذا کان عند الرجل امرأتان فلم یعدل بینهما جاء یوم القیامة وشقه ساقط قیل المراد سقوط شقه حقیقة او المراد سقوط حجته بالنسبة الی احدی امرأتیه التی مال علیها مع الاخری والظاهر الحقیقة تدل علیه روایة ابی داود وشقه مائل والجزاء من جنس العمل ولما لم یعدل او حاد عن الحق والجور المیل کان عذابه بان یجیء یوم القیامة علی رؤس الاشهاد واحد شقیه مائل فان قلت امر المزوجون بالعدل بین نسائهم والآیة تخبر بانهم لا یستطیعون ان یعدلوا قلت المنفی فی الآیة العدل بینهن من کل جهة الا تری کیف قال النبی صلی الله تعالی علیه وسلم فلا تلمنی فیما تملک ولا املک وقال الترمذی یعنی به الحب والمودة لان ذلک مما لا یملکه الرجل ولا هو فی قدرته وقال ابن عباس رضی الله تعالی عنهما لا تستطیع ان تعدل بالشهوة فیما بینهن ولو حرصت وقال ابن المنذر دلت هذه الآیة علی ان التسویة بینهن فی المحبة غیر واجبة وقد اخبر رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم ان عائشة احب الیه من غیرها من ازواجه فلا تمیلوا کل المیل باهوائکم حتی یحملکم ذلک علی ان تجوروا فی القسم علی التی لا تحبون قوله الی قوله واسعا حکیما یعنی الی آخر الآیتین واولهما من قوله (ولن تستطیعوا ان تعدلوا بین النساء ولو حرصتم فلا تمیلوا کل المیل فتذروها کالمعلقة وان تصلحوا وتتقوا فان الله کان غفورا رحیما وان یتفرقا یغن الله کلا من سعته وکان الله واسعا حکیما) قوله فلا تمیلوا کل المیل ای فلا تجوروا علی المرغوب عنها کل الجور فتمنعوها قسمتها من غیر رضاها قوله فتذروها ای فتترکوها کالمعلقة وهی التی لیست بذات بعل ولا مطلقة وقیل لا ایم ولا ذات زوج قوله وان تصلحوا ای فیما بینکم وبینهن بالاجتهاد منکم فی العدل بینهن وتتقوا المیل فیهن فان الله غفور ما عجزت عنه طاقتکم من بلوغ المیل منکم فیهن قوله وان یتفرقا یعنی وان یفارق کل منهما صاحبه یغن الله کلا یعنی یرزقه زوجا خیرا من زوجه وعیشا اهنی من عیشه والسعة الغنی والقدرة والواسع الغنی المقتدر ص باب اذا تزوج البکر علی الثیب ش ای هذا باب فی بیان ما یفعل الرجل اذا تزوج امرأة بکرا علی امرأة ثیب ولم یذکر جواب اذا الذی هو بین الحکم اکتفاء بما فی حدیث الباب والبکر خلاف الثیب ویقعان علی الرجل والمرأة وقال ابن الاثیر الثیب من لیس ببکر ویقع علی الذکر والانثی یقال رجل ثیب وامرأة ثیب وقد یطلق علی المرأة البالغة وان کانت بکرا مجازا واتساعا واصل الکلمة الواو لانه من ثاب یثوب اذا رجع فان الثیب بصدد العود والرجوع قلت اصل الثیب ثویب اجتمعت الواو والیاء وسبقت احداهما بالسکون فقلبت

الواو ياء وادغمت الياء في الياء فافهم ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا بشر حدثنا خالد عن ابي قلابة عن انس رضي الله تعالى عنه ولو شئت ان اقول قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولكن قال السنة اذا تزوج البكر اقام عندها سبعا واذا تزوج الثيب اقام عندها ثلاثا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن المفضل بن لاحق ابو اسمعيل البصري وخالد هو ابن مهران الحذاء البصري وابو قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد الجرمي والحديث اخرجه مسلم في النكاح عن محمد بن رافع وغيره واخرجه الترمذي فيه عن ابي سلمة يحيي بن خلف واخرجه ابن ماجة فيه عن هناد بن السري عن عبدة بن سليمان **قوله** ولو شئت ان اقول قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اختلف في قائل هذا القول اعني قوله ولو شئت فقيل خالد الحذاء راوي الحديث وقد صرح به في رواية مسلم قال حدثنا يحيي بن يحيي قال اخبرنا هشيم عن خالد عن ابي قلابة عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال اذا تزوج البكر على الثيب اقام عندها سبعا واذا تزوج الثيب على البكر اقام عندها ثلاثا قال خالد ولو قلت انه رفعه اصدقت ولكنه قال السنة كذلك انتهى وقيل هو ابو قلابة الراوي وقد صرح بهما البخاري في الحديث الذي يأتي عقيب هذا الباب على ما يأتي ان شاء الله تعالى **قوله** ولكن قال السنة اذا تزوج الى آخره اي ولكن قال انس رضي الله تعالى عنه السنة الى آخره وخالد او ابو قلابة لو قال قال انس قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لكان صادقا في تصريحه برفعه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لكنه رأى ان المحافظة على اللفظ اولى وقوله السنة يقتضي ان يكون مرفوعا بطريق اجتهادي محتمل وقال النووي هذا اللفظ يقتضي رفعه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا قال الصحابي السنة كذا او من السنة كذا فهو في الحكم كقوله قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** سبعا اي سبع ليالي ويدخل فيها الايام وقال الخطابي السبع تخصيص للبكر لا يحسب بها عليها و كذا الثلاث للثيب ويستأنف القسمة بعده وهذا من المعروف الذي امر الله به في معاشرتهن وذلك ان البكر لما فيها من الحياء ولزوم الخدر يحتاج الى فضل امهال وصبر وتأن ورفق والثيب قد جربت الرجال الا انها من حيث استجداد الصحبة اكرمت بزيادة الوصلة وهي مدة الثلاث ﴿ص﴾ ٭باب٭ اذا تزوج الثيب على البكر ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان ما يفعل الرجل اذا تزوج امرأة ثيبا على امرأة بكر وهذه الترجمة عكس الترجمة التي قبلها وقد ذكرنا هناك ان جواب اذا محذوف وهنا كذلك ﴿ص﴾ حدثنا يوسف بن راشد حدثنا ابو اسامة عن سفيان حدثنا ايوب وخالد عن ابي قلابة عن انس قال من السنة اذا تزوج الرجل البكر على الثيب اقام عندها سبعا وقسم واذا تزوج الثيب على البكر اقام عندها ثلاثا ثم قسم قال ابو قلابة ولو شئت لقلت ان انسا رفعه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في الحديث السابق اخرجه عن يوسف بن موسى بن راشد نسب الى جده وهو القطان الكوفي سكن بغداد وهو من افراده وابو اسامة حماد بن اسامة وسفيان هو الثوري وايوب هو السختياني وابو قلابة هو عبد الله بن زيد واخرج الطحاوي هذا الحديث من عشر طرق صحاح ثم قال فذهب قوم الى ان الرجل اذا تزوج الثيب انه بالخيار ان شاء سبع لها وسبع لسائر نسائه وان شاء اقام عندها ثلاثا ودار على بقية نسائه يوما يوما وليلة ليلة قلت اراد بالقوم ابراهيم النخعي وعامر الشعبي ومالكا والشافعي واحمد واسحق واباثور واباعبيد ثم قال وخالفهم في ذلك آخرون

فقالوا ان ثلث لها ثلث لسائر نسائه كما اذا سبع لها سبع لسائر نسائه قلت اراد بالقوم هؤلاء حماد بن ابى سليمان والحكم بن عتبة وابا حنيفة وابا يوسف ومحمدا رحمهم الله واحتجوا فى ذلك بحديث ام سلمة اخرجه الطحاوى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لها ان شئت سبعت عندك سبعت عندهن واخرجه احمد فى مسنده مطولا واخرجه الطبرانى باطول منه واخرجه ابو يعلى ايضا والبيهقى قال الطحاوى فلما قال لها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان شئت سبعت لك سبعت عندهن اى اعدل بينهن وبينك فاجعل لكل واحدة منهن سبعا كما اقمت عندك سبعا كذلك اذا اجعل لها ثلاثا اجعل لكل واحدة منهن ثلاثا وقالت الشافعية حديث انس المذكور حجة على الحنفية قلت كذلك حديث ام سلمة حجة على الشافعية واحتجت الحنفية ايضا بحديث عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقسم بين نسائه فيعدل الحديث رواه الاربعة وقدم عن قريب فظاهره يقتضى المساواة بينهن مطلقا **قوله** من السنة قد ذكرنا عن قريب ان هذا اللفظ يقتضى كون الحديث مرفوعا ولما ذكر الترمذى حديث خالد الحذاء صححه ثم قال وقد رفعه محمد بن اسحق عن ايوب عن ابى قلابة عن انس ولم يرفعه بعضهم قلت ورواه ابن ماجة من طريق ابن اسحق مرفوعا عن ايوب عن ابى قلابة عن انس قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم للثيب ثلاث وللبكر سبع واخرجه الاسمعيلى ايضا مرفوعا كذلك من طريق عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكذلك اخرجه ابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما مرفوعا **قوله** وقسم ثم قال اقام عندها ثلاثا ثم قسم بالواو فى الاول وبلفظ ثم فى الثانى ووقع عند الاسمعيلى وابى نعيم من طريق حمزة بن عون بلفظ ثم فى الموضعين **قوله** ثلاثا اى ثلاث ليالى مع ايامها واختلف العلماء فى المقام المذكور هل هو من حقوق المرأة على الزوج او من حقوق الزوج على سائر نسائه فقالت طائفة هو حق المرأة ان شاءت طالبته وان شاءت تركته وقال آخرون هو من حق الزوج ان شاء اقام عندها وان شاء لم يقم فان اقام عندها ففيه الخلاف المذكور وان لم يقم عندها الا ليلة دار وكذلك ان اقام ثلاثا دار على ما مضى من الخلاف المذكور والاول اولى لاخبار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ذلك حق البكر والثيب وهل يتخلف العروس فى هذه المدة عن صلاة الجماعة والجمعة فروى ابن القاسم عن مالك انه لا يتخلف عنها وقال سحنون قد قال بعض الناس انه لا يخرج لان ذلك حق لها بالسنة ﴿ص﴾ وقال عبد الرزاق اخبرنا سفيان عن ايوب وخالد قال خالد ولو شئت قلت رفعه الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اى قال عبد الرزاق فى الحديث المذكور بالمتن المذكور عن سفيان الثورى عن ايوب السختيانى وخالد الحذاء كلاهما عن ابى قلابة عن انس قال من السنة الى آخره ووصله مسلم قال وحدثنى محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا سفيان عن ايوب وخالد الحذاء عن ابى قلابة عن انس قال من السنة ان تقيم عند البكر سبعا قال خالد ولو شئت لقلت رفعه الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** رفعه اى رفع الحديث انس الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ **باب** من طاف على نسائه فى غسل واحد ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان من طاف على نسائه اى جامعهن فى غسل واحد اراد به انه لم يغتسل لكل جماع بغسل على حدة ﴿ص﴾ حدثنا عبد الاعلى بن حماد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يطوف على نسائه فى الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة

وعبد الاعلى بن حماد بن نصر ابو يحيى اصله بصرى سكن بغداد ويزيد من الزيادة ابن زريع مصغر زرع والحديث مضى باتم منه فى كتاب الغسل فى باب اذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه فى غسل واحد وبسطنا الكلام فيه هناك **قوله** وله تسع نسوة وتقدم هناك وكان يدور على نسائه فى الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن احدى عشرة وجمع بينهما بان ازواجه كن تسعا فى هذا الوقت وسريتاه مارية وريحانة على رواية من روى ان ريحانة كانت امة وروى بعضهم انها كانت زوجة ولقد سمعت اساتذتى الكبار رحمهم الله تع ان كل نبى من الانبياء عليهم السلام اعطى قوة اربعين رجلا واعطى نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم قوة اربعين نبيا فتكون قوته على هذا قوة الف رجل وستمأة رجل فانظر الى ورعه وصبره العظيم الذى لم يعط احد مثله كيف اكتفى بهذا المقدار وانظر الى سليمان عليه السلام حيث فكانت له الف امرأة على ماقيل منها ثلثمائة حرائر وسبعمائة اماء اما داود عليه السلام كانت له مأة امرأة ومع هذا كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يطوى الايام لايأكل ويواصل فى الصوم حتى كان يشد الحجر على بطنه ويقوم بالليالى حتى يتورم قدماه وماهذه الا فضائل خصه الله بها وجعله افضل خلقه وسيد انبيائه صلوات الله عليه وعليهم اجمعين

ص باب دخول الرجل على نسائه فى اليوم **ش** اى هذا باب فى بيان جواز دخول الرجل على نسائه فى النهار لان لكل واحدة من نسائه يوما فى القسم تبعا لليلته وكان لا ينبغى ان يدخل على واحدة فى غير يومها ولا عليهن جميعا فى يوم ولكن جوز دخوله لضرورة كوضع متاع ونحوه ولاينبغى ان يطول مكثه ولاتجب التسوية فى الاقامة نهارا ويقال ليس حقيقة القسم بين النساء الا فى الليل خاصة لان للرجل التصرف نهاره فى معيشته ومايحتاج اليه فى اموره فاذا كان دخوله على امرأة فى غير يومها دخولا خفيفا فى حاجة بعضها فلاخلاف بين العلماء فى جواز ذلك وقال مالك لايأتى الى واحدة من نسائه فى يوم الاخرى الالحاجة اوعيادة نقله ابن المواز عنه وقال غيره واما جلوسه عندها ومحادثتها تلذذا فلايجوز ذلك عندهم فى غير يومها

ص حدثنا فروة حدثنا على بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من احديهن فدخل على حفصة فاحتبس اكثر ما كان يحتبس **ش** مطابقته للترجمة فى دخوله صلى الله تعالى عليه وسلم على نسائه فى اليوم وفروة بفتح الفاء وسكون الراء ابن ابى المغراء الكندى الكوفى مات فى سنة خمس وعشرين ومائتين قاله البخارى وعلى بن مسهر بضم الميم على صيغة اسم الفاعل من الاسهار بالمهملة والراء يروى عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله تعالى عنها وهذا طرف من حديث طويل يأتى فى كتاب الطلاق فى باب لم تحرم ما احل الله لك وقال ابن المهلب هذا انما كان يفعله صلى الله تعالى عليه وسلم نادرا ولم يكن يفعله ابد الدهر وانما كان يفعله لما اباح الله تعالى له بقوله (ترجى من تشاء منهن وتؤوى اليك من تشاء) فكان يذكرهن بهذا الفعل فى الغب افضاله عليهن فى العدل بينهن لئلا يظنون ان القسمة حق لهن عليه واجاز مالك ان يأتى الى الاخرى فى حاجة وليضع شانه اذا كان على غير ميل وقال ايضا لايقيم عند احديها الا من عذر وقال ابن الماجشون لابأس ان يقف بباب احديها ويسلم من غير ان يدخل وان يأكل مما بعث اليه

ص باب اذا استأذن الرجل نساءه فى ان يمرض فى بيت بعضهن فاذن له **ش** اى هذا باب فى بيان جواز استيذان الرجل نساءه فى ان يمرض على صيغة المجهول من التمريض وهو

القيام على المريض وتعاهد حاله قوله فاذن بتشديد النون لانه جمع مؤنث الماضي ص حدثنا اسمعيل قال حدثني سليمان بن بلال قال هشام بن عروة اخبرني ابي عن عائشة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يسأل في مرضه الذي مات فيه اين انا غدا اين انا غدا يريد يوم عائشة فاذن له ازواجه يكون حيث شاء فكان في بيت عائشة حتى مات عندها قالت عائشة فمات في اليوم الذي كان يدور على فيه في بيتي فقبضه الله وان رأسه لبين سحري ونحري وخالط ريقه ريقي ش مطابقته للترجمة في قوله فاذن له ازواجه واسمعيل هو ابن ابي اويس والحديث قد مضى في باب مرض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ووفاته باتم منه بعين هذا الاسناد ومضى الكلام فيه قوله اين انا غدا مكرر مرتين وهو استفهام للاستيذان منهن ان يكون عند عائشة وقال الكرماني وقد يحتج بهذا على وجوب القسم عليه صلى الله تعالى عليه وسلم اذ لو لم يجب لم يحتج الى الاذن قلت لم يكن الاستيذان الا لتطييب قلوبهن ومراعات خواطرهن والا فلا وجوب عليه قوله في اليوم اي في يوم نوبتي حين كان يدور في ذلك الحساب قوله فيه يتعلق بقوله يدور وقوله في بيتي يتعلق بقوله فمات وان رأسه الواو فيه للحال سحري بفتح السين وسكون الهاء المهملتين قال الجوهري هي الرئة ونحري بفتح النون وسكون الهاء هو موضع القلادة قوله وخالط ريقه بالرفع فاعل خالط وقوله ريقي مفعوله اي خالط ريق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بريقي وذلك انها اخذت سواكا وسوته بأسنانها واعطته رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاستاك به عند وفاته صلى الله عليه وسلم ص باب حب الرجل بعض نسائه افضل من بعض ش

اي هذا باب في ذكر حب الرجل بعض نسائه حبا افضل اي ازيد حبا من حب بعض والحب في اللغة خلاف البعض وفي الاصطلاح الحب ميل القلب وتوجهه الى شيء وذكره اياه في اكثر اوقاته بلسانه وذكره بقلبه ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان عن يحيى عن عبيد بن حنين سمع ابن عباس رضي الله عنهما عن عمر رضي الله تعالى عنه دخل على حفصة فقال يا بنية لا يغرنك هذه التي اعجبها حسنها حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياها يريد عائشة رضي الله تعالى عنها فقصصت على رسول صلى الله تعالى عليه وسلم فتبسم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياها يعني عائشة فانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يحبها اكثر من سائر نسائه ولا حرج على الرجل اذا آثر بعض نسائه في المحبة اذا سوى بينهن في القسم والمحبة مما لا تجلب بالاكتساب والقلب لا يملكها ولا يستطاع فيه العدل ورفع الله عز وجل فيه عن عباده الحرج قال عز وجل (لا يكلف الله نفسا الا وسعها) وعبد العزيز بن عبد الله ابن يحيى العامري الاويسي المديني وهو من افراده وسليمان هو ابن بلال ويحيى ابن سعيد الانصاري وعبيد بن حنين مولى زيد بن الخطاب وحنين مصغر حن بالحاء المهملة وهذا طرف من حديث عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه وقدم في باب موعظة الرجل ابنته وقدم الكلام فيه قوله يا بنية كذا هو في الاصول وكذا رواه ابو ذر وروى يا بني مرخما ويفتح يائه ويضم قوله اعجبها حسنها حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويروى وحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكرماني حب بدون الواو اما بدل او عطف بتقدير حرف العطف عند من جوز تقديره قلت هذا بدل الغلط ولا يقع في القرآن ولا في الحديث الصحيح الفصيح والصواب ان يقال ان قوله حب مرفوع على انه فاعل اعجب وحسنها منصوب على

(التعليل)

التعليل و التقدير اعجبها حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاجل حسنها ص باب المتشبع بمالم ينل ومانهى من اضجار الضرة ش اى هذا باب فى بيان ذم المتشبع بمالم ينل ولفظ الباب معرب لانه اضيف الى المتشبع وسنذكر تفسيره فى الحديث قوله ومانهى اى وفى بيان مانهى وكلمة ما مصدرية اى وفى بيان النهى عن اضجار الضرة اى الحاق الغم والقلق اياها وفى المغرب الضجر قلق من غم وضيق نفس مع الكلام قال الجوهرى ضرة المرأة امرأة زوجها وقال صاحب المحكم الضرتان امرأتا الرجل كل واحدة منهما ضرة لصاحبتها وهن الضرائر ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن فاطمة عن اسماء عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وحدثنى محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام حدثتنى فاطمة عن اسماء ان امرأة قالت يارسول الله ان لى ضرة فهل على جناح ان تشبعت من زوجى غير الذى يعطينى فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتشبع بمالم يعط كلابس ثوبى زور ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقوله المتشبع يشمل شطرى الترجمة وهشام هو ابن عروة بن الزبير وفاطمة هى بنت المنذر بن الزبير واسماء هى بنت ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه مسلم حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير حدثنا وكيع وعبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان امرأة قالت يارسول الله اقول ان زوجى اعطانى مالم يعطنى فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتشبع بمالم يعط كلابس ثوبى زور وقال الدار قطنى فى العلل هشام عن عن ابيه عن عائشة انما رويه هكذا معمر والمبارك بن فضالة والصحيح عن فاطمة عن اسماء واخراج مسلم حديث هشام عن ابيه عن عائشة لايصح والصواب حديث عبدة ووكيع وغيرهما عن هشام عن فاطمة عن اسماء ولما رواه النسائى فى سننه من حديث معمر عن هشام عن ابيه عن عائشة قال هذا خطأ والصواب حديث اسماء قلت ومسلم اخرجه ايض من حديث هشام عن فاطمة عن اسماء فيحتمل ان يكون كلاهما صحيحين عنده ثم ان البخارى اخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن سليمان بن حرب عن هشام عن فاطمة عن اسماء عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والآخر عن محمد بن المثنى عن يحيى بن سعيد القطان عن هشام بن عروة الى آخره قوله ان لى ضرة وفى رواية الاسمعيلى ان لى جارة وهى الضرة ايض قوله جناح اى اثم قوله ان تشبعت من زوجى اى قالت اسماء الراوية ان تشبعت من زوجى الزبير بن العوام كذا سميت المرأة وضرتها وبعضهم قال لم اقف على تعيين هذه المرأة وزوجها قوله المتشبع قال ابو عبيده المتشبع المتزين باكثر مما عنده يتكثر بذلك و يتزين بالباطل كالمرأة تكون لها ضرة فتشبع عندها بما تدعيه من الحظوة عند زوجها باكثر مما عنده لها تريد بذلك غيظ صاحبتها وادخال الاذى عليها وكذلك هذا فى الرجل وقال النووى المتكثر بماليس عنده مذموم مثل من لبس ثوبى زور وقيل هو من يلبس قيصا واحدا ويصل بكميه كمين آخرين فيظهر ان عليه قيصين وقال الزمخشرى فى الفائق المتشبع اى المشبه بالشبعان وليس به واستعير للتحلى بفضيلة لم يرزقها وشبه بلابس ثوبى زور اى ذى زور وهو الذى يزور على الناس بان يتزيى بزى اهل الصلاح رياء واضاف الثوبين اليه لانهما كانا ملبوسين لاجله وهو المسوغ للاضافة واراد ان المتحلى كمن لبس ثوبين من الزور قد ارتدى باحدهما واتزر بالآخر كقوله (اذا هو بالمجد ارتدى وتأزرا) وقال الكرمانى معناه المظهر للشبع وهو جائع كالمزور الكاذب المتلبس بالباطل وشبه الشبع بلبس الثوب بجامع انهما يغشيان الشخص تشبيها تحقيقيا او تخييليا كما قرر السكاكى فى قوله تعالى (فاذاقها الله لباس الجوع والخوف) ثم قال وفائدة التشبيه المبالغة اشعارا بان الازار والرداء زور من

رأسه الى قدمه او الاعلام بان فى التشبع حالتين مكروهتين فقد ان ماتشبع به واظهار الباطل وقال الخطابى هذا متأول على وجهين احدهما ان الثوب مثل ومعناه المتشبع بمالم يعط صاحب زور وكذب كمايقال الرجل اذا وصف بالبراءة من العيوب انه طاهر الثوب نقى الجيب ونحوه من الكلام فالثوب فى ذلك مثل والمراد نفسه وطهارتها والثانى ان يراد به نفس الثوب قالوا كان فى الحى رجل له جبة حسنة فاذا احتاجوا الى شهادة الزور فيشهد لهم فيقبل لنبله وحسن ثوبه وقال ابن التين معناه ان المرأة تلبس ثوب وديعة اوعارية ليظن الناس انهمالها فلباسها لايدوم وتفتضح بكذبها وقال الداودى انما كره ذلك لانها تدخل بين المرأة الاخرى وزوجها البغضاء فيصير كالسحر الذى يفرق بين المرء وزوجه **قوله** بمالم يعط على صيغة المجهول وفى رواية معمر بمالم يعطه وفى الترجمة بمالم ينل وقال ابن الاثير المتشبع بما لايملك والكل متقارب فى المعنى ﴿ ص ﴾ باب الغيرة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان الغيرة بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الراء قال صاحب المحكم من غار الرجل على امرأته والمرأة على بعلها يغار غيرة وغيرا وغارا وغيارا ورجل غيران والجمع غيارى وغيارى ورجل غيور والجمع غير بضم الياء ومن قرأ رسل قال غير ويقال امرأة غيرى وغيور والجمع كالجمع والمغيار شديد الغيرة وفلان لايتغير على اهله اى لايغار وقال الجوهرى نحوه الا انه لم يقل فى المصادر غيارا وزاد بعد قوله ورجل مغيار وقوم مغايير وزاد صاحب المشارق فى اسم الفاعل منه رجل غائر وقال معنى الغيرة تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فى الاختصاص من احد الزجين بالاخر وتحريه وذبه عنه وقال صاحب النهاية الغيرة فى الحمية والانفة وقال عياض الغيرة مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيمابه الاختصاص واشد مايكون ذلك بين الزوجين هذا محله فى حق الادمى واما فى حق الله تعالى فيأتى عن قريب فى حديث الباب ﴿ ص ﴾ قال وراد عن المغيرة قال سعد بن عبادة لورأيت رجلا مع مرأتى لضربته بالسيف غير مصفح فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اتعجبون من غيرة سعد لانا اغير منه والله اغير منى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وورّاد بفتح الواو والراء المشددة وبالدال المهملة اسم لمولى المغيرة بن شعبة وكاتبه وسعد بن عبادة بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة ابن دليم الخزرجى الساعدى نقيب بنى ساعدة قيل شهد بدرا ونزل الشام فاقام بحوران الى ان مات سنة خمس عشرة وقيل قبره بالمنيحة قرية من قرى غوطة دمشق ووصل البخارى هذا المعلق الذى ذكره هنا مختصرا فى كتاب الحدود عن موسى بن اسمعيل عن ابى عوانة عن عبدالملك بن عمير عن وراد واخرجه مسلم من حديث سليمان بن بلال عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة **قوله** غير مصفح بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الفاء وكسرها اى غير ضارب بعرضه بل بحده تأكيد البيان ضربه به لقتله قال عياض فمن فتحه جعله وصفا للسيف وحالا منه ومن كسره جعله وصفا للضارب وحالا منه يقال اصفحت بالسيف فانا مصفح والسيف مصفح به اذا ضربت بعرضه وقال ابن قتيبة اصفحت بالسيف اذا ضربت بعرضه وقال ابن التين مصفح بتشديد الفاء فى سائر الامهات وللسيف صفحتان وهما وجهاه العريضان وله حدان فالذى يضرب بالحد يقصد القتل والذى يضرب بالصفح يقصد التأديب ووقع فى رواية مسلم غير مصفح عنه قال بعضهم هذه يترجح فيها كسر الفاء ويجوز الفتح ايض على البناء للمجهول قلت قوله على البناء

(للمجهول)

للمجهول غلط فاحش والصواب ان يقال على البناء للمفعول وقد يفرق بينهما من له ادنى مسكة من علم التصريف قوله اتعجبون الهمزة فيه للاستفهام يجوز ان يكون على سبيل الاستخبار ويجوز ان يكون على سبيل الانكار يعنى لاتعجبوا من غيرة سعد وانا اغير منه اى من سعد واللام فى قوله لانا للتأكيد واكده باللام وبالجملة الاسمية قوله والله اغير منى قد ذكرنا الآن معنى غيرة العبد واما معنى غيرة الله تعالى فالزجر عن الفواحش والتحريم لها والمنع منها لان الغيور هو الذى يزجر عما يغار عليه وقد بين ذلك بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ومن غيرته حرم الفواحش اى زجر عنها ومنع منها وقال صلى الله تعالى عليه وسلم غيرة الله ان لايأتى المؤمن ماحرم الله عليه ومعنى حديث سعد انا ازجر عن المحارم منه والله ازجر منى واستدل ابن المواز من المالكية بحديث سعد هذا انه ان وقع ذلك ذهب دم المقتول هدرا وسيأتى الكلام فيه فى باب الحدود وقيل الغيرة محمودة ومذمومة وقد جاءت التفرقة بينهما فى حديث جابر بن عتيك وعقبة بن عامر فحديث جابر بن عتيك رواه احمد فى مسنده وابوداود والنسائى وابن حبان فى صحيحه من رواية يحيى ابن ابى كثير عن محمد بن ابراهيم عن ابن جابر بن عتيك الانصارى عن جابر بن عتيك ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان من الغيرة مايحبه الله ومنها مايبغضه الله وان من الخيلاء مايحبه الله ومنها مايبغض الله فاما الغيرة التى يحبها الله فالغيرة فى الريبة واما الغيرة التى يبغضها الله فالغيرة فى غير الريبة وابن جابر بن عتيك هذا قال المذى فى التهذيب لعله عبدالرحمن قال شيخنا ليس هو عبدالرحمن وانما هو ابوسفيان ابن جابر بن عتيك لم يسم وقد بين ذلك ابن حبان فى صحيحه وذكره فى الثقات وحديث عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه رواه احمد فى مسنده قال حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن يحيى بن ابى كثير عن زيد بن سلام عن عبدالله بن زيد الازرق عن عقبة بن عامر الجهنى قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم غيرتان احديهما يحبها الله عزوجل والآخرى يبغضها الله عزوجل الغيرة فى الريبة يحبها والغيرة فى غيرها يبغضها الله الحديث وقال شيخنا لكن ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فرب رجل شديد التخيل فيظن ماليس بريبة ريبة ورب رجل متساهل فى ذلك فيحمل الريبة على محمل يحسن به ظنه ﴿ ص حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش عن شقيق عن عبدالله رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال مامن احد اغير من الله من اجل ذلك حرم الفواحش وما احد احب اليه المدح من الله ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ﴿ ذكر رجاله ﴾ قد ذكروا غير مرة وحفص هو ابن غياث والاعمش هو سليمان وشقيق هو ابن سلمة وعبدالله هو ابن مسعود والحديث اخرجه البخارى ايضا فى التوحيد بهذا السند واخرجه مسلم فى التوبة عن عثمان بن ابى شيبة وغيره واخرجه النسائى فى التفسير عن ابى كريب وغيره قوله مامن احد كلمة من زائدة وزيادتها فى النفى لاخلاف فيه والخلاف فى زيادتها فى الاثبات قوله اغير افعل التفضيل قدمر معنى الغيرة فى حق الله عزوجل ويجوز فى اغير الرفع والنصب بناء على اللغتين الحجازية والتميمية فى كلمة ما قوله من اجل ذلك اى من اجل ان الله اغير من كل احد حرم الفواحش وهو جمع فاحشة وهى كل خصلة قبيحة من الاقوال والافعال وقال ابن الاثير الفحش والفاحشة والفواحش فى الحديث مايشتد قبحه من الذنوب والمعاصى وكثيرا ماترد الفاحشة بمعنى الزنا قوله ما احد بالرفع لانه اسم ما وقوله احب بالنصب خبرها

ان جعلتها حجازية وترفعه على انه خبر لاحد ان كانت تميمية وقوله المدح مرفوع لانه فاعل احب وقال الكرمانى وهو مثل مسئلة الكحل ويروى بالرفع على الغاء عمل ماقيل ولايجوز ان يرفع احب على انه خبر للمدح اومبتدأ والمدح خبره لانك تكون حينئذ تفرق بين الصلة والموصول بالخبر لان من الله صلة احب وتمامه فلاتفرق بين تمام المبتدأ بالخبر الذى هو المدح وحقيقة قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وما احد احب اليه المدح من الله انه مصلحة للعباد لانهم يثنون عليه سبحانه وتعالى فيثيبهم فينتفعون والله سبحانه غنى عن العالمين لاينفعه مدحهم ولايضره تركهم ذلك وفيه تنبيه على فضل الثناء عليه وتسبيحه وتهليله وتحميده وتكبيره وسائر الاذكار

ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى تعالى عليه وسلم قال يا امة محمد ما احد اغير من الله ان يرى عبده او امته تزنى يا امة محمد لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا حديث مختصر من حديث الكسوف وآخرجه النسائى ايض فى النعوت عن قتيبة وعن محمد بن سلمة **قوله** اوامته تزنى هكذا وقع فى صلاة الكسوف فى باب الصدقة فى الكسوف يا امة محمد والله مامن احدا غير من الله ان يزنى عبده اوتزنى امته قال بعضهم الذى يظهر انه من سبق القلم هنا اولعل لفظة تزنى سقطت هنا غلط من الاصل فاخرها الناسخ عن محلها قلت لايحتاج هنا الى نسبة هذا الى الغلط وتصرف الناسخ بغير وجه فان قوله تزنى يجوز فيه التذكير والتأنيث فالتذكير بالنظر الى انه خبر عن العبد فى الاصل والتأنيث بالنظر الى انه خبر عن الامة **قوله** ما اعلم اى من شوم الزناء ووخامة عاقبته اوما اعلم من احوال الآخرة واهوالها

ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا همام عن يحيى عن ابى سلمة ان عروة بن الزبير حدثه عن امه اسماء انها سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لاشئ اغير من الله وعن يحيى ان اباسلمة حدثه ان ابا هريرة حدثه انه سمع النبى صلى تعالى عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهمام هو ابن يحيى بن دينار البصرى ويحيى هو ابن ابى كثير وابوسلمة ابن عبد الرحمن بن عوف واسماء هى بنت ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنهما واخرجه مسلم فى التوبة حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمى قال حدثنا بشر بن المفضل عن همام عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن عروة عن اسماء عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لاشئ اغير من الله **قوله** وعن يحيى هو معطوف على السند الذى قبله تقديره حدثنا موسى عن همام عن يحيى ان اباسلمة حدثه وان اباهريرة حدثه انه سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يسق هنا المتن واخرجه مسلم حدثنا عمرو الناقد عن اسمعيل بن ابراهيم ابن علية عن حجاج بن ابى عثمان قال قال يحيى وحدثنى ابوسلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله يغار وان المؤمن يغار وغيرة الله ان يأتى المؤمن ماحرم الله عليه **قوله** لاشئ اغير من الله يقرأ برفع الراء ونصبها فمن نصب جعله نعتا لشئ على اعرابه لان شيئا منصوب ومن رفع جعله نعتا للشئ قبل دخول لا عليه كقوله تعالى (مالكم من اله غيره) ويجوز رفع شئ مثل لالغو فيه

ص حدثنا ابونعيم حدثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة انه سمع اباهريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان الله يغار وغيرة الله ان يأتى المؤمن ماحرم الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابونعيم بضم النون الفضل ابن دكين وشيبان

(هو)

هو النحوى قوله ان يأتى قال الغسانى فى جميع النسخ ان لا يأتى والصواب ان يأتى قال الكرمانى لاشك انه ليس معناه ان غيرة الله هو نفس الاتيان اوعدمه فلابد من تقدير نحو ان لا يأتى اى غيرة الله على النهى عن الاتيان اوعلى عدم اتيان المؤمن به وهو الموافق لما تقدم حيث قال ومن ذلك حرم الفواحش فيكون مافى النسخ صوابا ثم نقول ان كان المعنى لايصح مع لافذلك قرينة لكونها زائدة نحو (مامنعك ان لا تسجد) قال الطيبى هو مبتدأ وخبر بتقدير اللام اى غيرة الله ثابتة لاجل ان لا يأتى ﴿ ص ﴾ حدثنا محمود حدثنا ابو اسامة حدثنا هشام قال اخبرنى ابى عن اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنهما قالت تزوجنى الزبير وماله فى الارض من مال ولا مملوك ولا شئ غير ناضح وغير فرسه فكنت اعلف فرسه واستقى الماء واخرز غربه واعجن ولم اكن احسن اخبز وكان يخبز جارات لى من الانصار وكن نسوة صدق وكنت انقل النوى من ارض الزبير التى اقطعه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على رأسى وهى منى على ثلثى فرسخ فجئت يوما والنوى على رأسى فلقيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومعه نفر من الانصار فدعانى ثم قال اخ اخ ليحملنى خلفه فاستحييت ان اسير مع الرجال وذكرت الزبير وغيرته وكان اغير الناس فعرف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى قد استحييت فمضى فجئت الزبير رضى الله تعالى عنه فقلت لقينى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى رأسى النوى ومعه نفر من اصحابه فاناخ لاركب فاستحييت منه وعرفت غيرتك فقال والله لحملك النوى كان اشد على من ركوبك معه قالت حتى ارسل الى ابوبكر رضى الله تعالى عنه بعد ذلك بخادم يكفينى سياسة الفرس فكأنما اعتقنى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وذكرت الزبير وغيرته وفى قوله وعرفت غيرتك ومحمود هو ابن غيلان بالغين المعجمة المروزى وابو اسامة هو حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام والحديث اخرجه البخارى فى الخمس مقتصرا على قصة النوى واخرجه مسلم فى النكاح عن اسحق بن ابراهيم وفى الاستيذان عن ابى كريب واخرجه النسائى فى عشرة النساء عن محمد بن عبدالله بن المبارك المخزومى قوله الزبير هو ابن العوام قوله من مال والمال فى الاصل مايملك من الذهب والفضة ثم اطلق على كل مايقتنى ويملك من الاعيان واكثر مايطلق المال عند العرب على الابل لانها كانت اكثر اموالهم والظاهر ان المراد بالمال هنا الابل لانها اعز اموال العرب قوله ولا مملوك عطف خاص على عام والمراد به العبيد والاماء قوله ولا شئ عطف عام على خاص وهو يشمل كل مايتملك ويتمول لكن ارادت اخراج مالابد منه من مسكن وملبس ومطعم ونحوها من الضروريات ولهذا استثنت منه الناضح وهو الجمل الذى يستقى عليه فان قلت الارض التى اقطع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم للزبير رضى الله تعالى عنه من اعز الاموال وافخرها قلت لم تكن مملوكة له ولا يملك رقبتها وانما ملك منفعتها فلذلك لم تستثنها اسماء رضى الله تعالى عنها قوله فكنت اعلف فرسه وزاد مسلم فى رواية ابى كريب عن ابى اسامة واكفيه مؤنته واسوسه وادق النوى وارضخه واعلفه ولمسلم ايضا من طريق ابن ابى مليكة عن اسماء كنت اخدم الزبير خدمة البيت وكان له فرس وكنت اسوسه فلم يكن من خدمته شئ اشد على من سياسة الفرس كنت احتش له فاقوم عليه قوله واستقى الماء وفى رواية السرخسى واسقى بغير التاء المثناة من فوق وهو على حذف المفعول اى واسقى الفرس

او الناضح الماء واستقى الذى هو من باب الافتعال اشمل واكثر فائدة **قوله** واخرز بخاء معجمة وراء ثم زاى من الخرز وهو الخياطة فى الجلود ونحوها **قوله** غربه بفتح الغين المعجمة وسكون الراء بالباء الموحدة وهو الدلو الكبير **قوله** ولم اكن احسن بضم الهمزة واخبز بفتح الهمزة والمعنى ولم اكن احسن ان اخبز الخبز **قوله** وكان تخبز جارات لى وهو جمع جارة وفى رواية مسلم وكان يخبز لى **قوله** وكن اى الجارات نسوة صدق بالاضافة والصفة والصدق بمعنى الصلاح والجودة ارادت كن نساء صالحات فى حسن العشرة والوفاء بالعهد ورعاية حق الجوار **قوله** وكنت انقل النوى من ارض الزبير وكانت هذه الارض مما افاء الله تعالى على رسوله من اموال بنى النضير وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اقطعه اياها وكان ذلك فى اوائل قدوم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة **قوله** وهى منى اى الارض المذكورة من مكان سكناى على ثلثى فرسخ والفرسخ ثلاث اميال كل ميل اربعة الاف خطوة **قوله** والنوى الواو فيه للحال **قوله** اخ اخ بكسر الهمزة وسكون الخاء المعجمة وهى كلمة تقال عند اناخة البعير وقال الزمخشرى نخ مشددة ومخففة صوت اناخة وهخ واخ مثله **قوله** ليحملنى خلفه ارادت به الارتداف وانما عرض عليها الركوب لانها ذات محرم منه لان عائشة عنده صلى الله تعالى عليه وسلم وهى اختها وكان ذلك قبل الحجاب كما فعل بام صبية الجهينة **قوله** فاستحييت بياءين على الاصل لان الاصل حى وفى لغة استحيت بياء واحدة يقال استحى واستحيي **قوله** قال والله لحملك النوى اى قال الزبير لاسماء والله لحملك النوى اللام فيه للتأكيد وحملك مصدر مضاف الى فاعله والنوى مفعوله كان اشد على خبر المبتدأ اعنى قوله لحملك فانه مبتدأ **قوله** كان اشد على من ركوبك معه كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية السرخسى كان اشد عليك وليست هذه اللفظة فى رواية مسلم ووجه قول الزبير هذا انه لاعار فى الركوب مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بخلاف حمل النوى فانه يتوهم منه الناس خسة النفس ودناءة الهمة وقلة التمييز واما عدم العار فى الركوب مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلما ذكرنا عن قريب واما وجه صبرها على ذلك وسكوت زوجها وابيها على ذلك فلكونهما مشغولين بالجهاد وغيره وكانا لا يتفرغان للقيام بامور البيت ولضيق ما بايديهما عن استخدام من يقوم بذلك **قوله** حتى ارسل الى بتشديد الياء وابو بكر فاعل ارسل **قوله** بخادم يكفينى الى آخره وفى رواية لابن ابى مليكة عند مسلم جاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبى فاعطاها خادما والتوفيق بينهما بان السبى لما جاء الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اعطى ابابكر منه خادما ليرسله الى بنته اسماء فصدق ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هو المعطى ولكن وصل اليها بواسطة فافهم واستدل قوم بهذه القصة منهم ابو ثور على ان على المرأة القيام بجميع ما يحتاج اليه زوجها من الخدمة والجمهور اجابوا عن هذا بانها كانت متطوعة بذلك ولم يكن لازما ﴿ ص

حدثنا على حدثنا ابن علية عن حميد عن انس قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت التى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلق الصحفة ثم جعل يجمع فيها الطعام الذى كان فى الصحفة ويقول غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى بصحفة من عند التى هو فى بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التى كسرت صحفتها وامسك المكسورة

فى بيت التى كسرت فيه **ش** مطابقته للترجمة فى قوله غارت امكم وعلى هو ابن المدينى وابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد الياء آخر الحروف هو اسمعيل بن ابراهيم الاسدى البصرى وعلية اسم امه كانت مولاة لبنى اسد وحميد الطويل ابو عبيدة البصرى والحديث من افراده **قوله** عند بعض نسائه هى عائشة رضى الله تعالى عنها **قوله** احدى امهات المؤمنين هى زينب بنت جحش وقال الكرمانى هى صفية وقيل ام سلمة **قوله** بصحفة هى اناء كالقصعة المبسوطة ونحوها ويجمع على صحاف **قوله** فلق الصحفة بكسر الفاء وفتح اللام جمع فلقة وهى القطعة **قوله** غارت امكم الخطاب للحاضرين والمراد بالام هى الضاربة وقال صاحب التلويح غارت امكم يريد سارة لما غارت على هاجر حتى اخرج ابراهيم اسمعيل عليهما الصلاة والسلام طفلا مع امه الى واد غير ذى زرع ثم قال اويريد كاسرة الصحفة وهو الاظهر **قوله** فدفع الصحفة الصحيحة الى آخره وقال الكرمانى القصعة ليست من المثليات بل هى من المتقومات ثم اجاب بقوله كانت القصعتان لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فله التصرف كما شاء فيهما قالوا وفى الحديث اشارة الى عدم مؤاخذة الغيرى بما يصدر منها لانها فى تلك الحالة يكون عقلها محجوبا بشدة الغضب الذى اثارته الغيرة وقد اخرج ابو يعلى بسند لا بأس به عن عائشة رضى الله تعالى عنها مرفوعا ان الغيرى لا تبصر اسفل الوادى من اعلاه وعن ابن مسعود رفعه ان الله كتب الغيرة على النساء فمن صبر منهن كان له اجر شهيد رواه البزاز برجال ثقات **ص** حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمى حدثنا معتمر عن عبيد الله عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال دخلت الجنة اواتيت الجنة فابصرت قصرا فقلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فلم يمنعنى الاعلمى بغيرتك قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه يارسول الله بابى انت وامى يانبى الله اوعليك اغار **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن ابى بكر المقدمى بفتح الدال المشددة على صيغة اسم المفعول من التقديم ومعتمر هو ابن سليمان وعبيد الله هو ابن عمر العمرى والحديث مضى مطولا فى مناقب عمر رضى الله تعالى عنه ومضى شرحه هناك **قوله** بابى الباء متعلق بمحذوف تقديره انت مفدى بابى وامى وفيه منقبة عمر رضى الله تعالى عنه وفيه ان الجنة مخلوقة **ص** حدثنا عبدان نا عبد الله عن يونس عن الزهرى اخبرنى ابن المسيب عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جلوس فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بينما انا نائم رأيتنى فى الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا قال هذا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا فبكى عمر رضى الله تعالى عنه وهو فى المجلس ثم قال اوعليك يارسول الله اغار **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله ابن عثمان بن جبلة المروزى وعبد الله هو ابن المبارك المروزى ويونس هو ابن يزيد الايلى والحديث مضى فى باب ماجاء فى صفة الجنة فانه اخرجه هناك عن سعيد بن ابى مريم عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب الى آخره واخرجه مسلم فى فضائل عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن يونس الى آخره نحوه **قوله** جلوس جمع جالس **قوله** رأيتنى اى رأيت نفسى **قوله** فاذا كلمة مفاجأة **قوله** تتوضأ قال الكرمانى امامن الوضوء وامامن الوضاءة قلت لاوجه ان يكون من الوضاءة على مالا يخفى وذكر ابن قتيبة فى قوله فاذا امرأة تتوضأ الى جانب

قصر فاذا امرأة شوهاء الى جانب قصر من حديث ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وفسره وقال الشوهاء الحسنة الرائقة حدثني بذلك ابو حاتم عن ابي عبيدة قال ويقال فرس شوهاء ولا يقال فرس اشوه وقال في المطالع رجل اشوه وامرأة شوهاء يعني قبيحة قال ويقال ايض الحسنة وهو من الاضداد والشوهاء ايض الواسعة الفم وايض الصغيرة الفم وقال ابن بطال يشبه ان تكون هذه الرواية هي الصواب وتتوضأ تصحيف لان الحور طاهرات فلا وضوء عليهن فلذلك كل من دخل الجنة لا يلزمه طهارة ولا عبادة وحروف شوهاء يمكن تصحيفها بحروف تتوضأ لقرب صور بعضها من بعض وقال ابن التين تتوضأ قيل انها تصحيف لان الجنة لا تكليف فيها وفيما قاله ابن بطال نظر لان احدا ما ادعى ان عليهن الوضوء ومن ادعى ان كل من دخل الجنة تلزمه طهارة او عبادة فلا يجوز ان يصدر عن احد من اهل الجنة عبادة باختياره ماشاء من انواع العبادة قال عز وجل (ولكم فيها ما تشتهي انفسكم) ويرد كلام ابن التين ايضا بما ذكرنا ﴿ص﴾ باب * غيرة النساء ووجدهن ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان غيرة النساء وقدمر تفسيرها **قوله** ووجدهن بفتح الواو وسكون الجيم قال الكرماني اي غضبهن وحزنهن وقال الجوهري وجد عليه في الغضب موجدة ووجد في الحزن وجدا بالفتح وقال ابن الاثير يقال وجدت بفلانة اذا احببتها حبا شديدا ولم يبين حكم الباب لاختلاف ذلك باختلاف الاحوال والاشخاص ﴿ص﴾ حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت على غضبى قالت فقلت من اين تعرف ذلك قال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت على غضبى قلت لا ورب ابراهيم قالت قلت اجل والله يا رسول الله ما اهجر الا اسمك ﴿ش﴾ مطابقته للشطر الثاني من الترجمة وعبيد بن اسمعيل الهباري القرشي الكوفي واسمه في الاصل عبد الله وابو اسامة حماد بن اسامة يروي عن هشام عن أبيه عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث اخرجه مسلم في فضل عائشة عن ابي كريب عن اسامة **قوله** حدثنا عبيد وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد **قوله** اني لاعلم الى آخره فيه انه يعلم ان المرأة هل هي راضية على زوجها او غضبى عليه بحالها من فعلها وقولها **قوله** ورب ابراهيم انما ذكرت ابراهيم دون غيره من الانبياء عليهم الصلاة والسلام لانه اولى الناس به كما نص عليه في القرآن وفيه دلالة على فطنة عائشة وقوة ذكائها **قوله** اجل اي نعم **قوله** ما اهجر الا اسمك قال الطيبي رحمه الله هذا الحصر في غاية من اللطف لانها اخبرت اذا كانت في غاية الغضب الذي يسلب العاقل اختياره لا يغيرها عن كمال المحبة المستغرقة ظاهرها وباطنها الممتزجة بروحها وانما عبرت عن الترك بالهجران لتدل به على انها تتألم من هذا الترك الذي لا اختيار لها فيه قال الشاعر * اني لامنحك الصدود وانني * قسما اليك مع الصدود لاميل * وقال المهلب قولها ما اهجر الا اسمك يدل على ان الاسم من المخلوقين غير المسمى ولو كان عين المسمى وهجرت اسمه لهجرته بعينه ويدل على ذلك ان من قال اكلت اسم العسل لا يفهم منه انه اكل العسل واذا قلت لقيت اسم زيد لا يدل على انه لقي زيدا وانما الاسم هو المسمى في الله عز وجل وحده لا فيما سواه من المخلوقين لمباينته عز وجل واسمائه وصفاته حكم اسماء المخلوقين وصفاتهم انتهى والتحقيق في هذه المسألة ان قولهم الاسم هو المسمى على معان ثلثة * الاول ما يجري مجرى المجاز والثاني ما يجري مجرى الحقيقة * والثالث ما يجري

(مجرى)

مجرى المعنى والاول نحو قولك رأيت جملا يتصور من هذا الاسم فى نفس السامع ما يتصور من المسمى الواقع تحت لوشاهده فلما ناب الاسم من هذا الوجه مناب المسمى فى التصور وكان التصور فى كل واحد منهما شيئا واحدا صح ان يقال ان الاسم هو المسمى على ضرب من التأويل وان كنا لا نشك فى ان العبارة غير المعبر عنه والثانى اكثر ما يتبين فى الاسماء التى تشتق للمسمى من معان موجودة فيه قائمة به كقولنا لمن وجدت منه الحياة حى ولمن وجدت منه الحركة متحرك فالاسم فى هذا النوع لازم للمسمى يرتفع بارتفاعه ويوجد بوجوده الثالث العرب تذهب بالاسم الى المعنى الواقع تحت التسمية فيقولون هذا مسمى زيد اى اسم هذا المسمى بهذه اللفظة التى هى الزاى والياء والدال ويقولون فى المعنى هذا اسم زيد فيجعلون الاسم والمسمى فى هذا الباب مترادفين على المعنى الواقع تحت التسمية كما جعلوا الاسم والتسمية مترادفين على العبارة ﴿ص﴾ حدثنى احمد بن ابى رجاء حدثنا النضر عن هشام قال اخبرنى ابى عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت ما غرت على امرأة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما غرت على خديجة لكثرة ذكر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياها وثنائه عليها وقد اوحى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يبشرها ببيت لها فى الجنة من قصب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن ابى الرجاء ضد الخوف واسم ابى رجاء عبد الله بن ايوب الحنفى الهروى والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هو ابن شميل وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين والحديث قد مر بطرق كثيرة فى باب تزويج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خديجة ومر الكلام فيه هناك **قوله** من قصب وهو انابيب من جوهر ﴿ص﴾ باب ذب الرجل عن ابنته فى الغيرة والانصاف ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ذب الرجل بالذال المعجمة اى دفعه عن ابنته الغيرة وفى بيان الانصاف لها والانصاف من انصف اذا عدل يقال انصفه من نفسه وانتصفت انا منه وتناصفوا اى انصف بعضهم بعضا من نفسه ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن ابى مليكة عن المسور بن مخرمة قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول وهو على المنبر ان بنى هشام بن المغيرة استأذنوا فى ان ينكحوا ابنتهم على بن ابى طالب فلا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن الا ان يريد ابن ابى طالب ان يطلق ابنتى وينكح ابنتهم فانما هى بضعة منى يريبنى ما ارابها ويؤذينى ما آذاها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه الاخبار عن ذب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن ابنته فاطمة رضى الله تعالى عنها فى الغيرة والانصاف لها وابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابى مليكة واسم ابى مليكة زهير بن عبد الله التيمى الاحول المكى القاضى على عهد ابن الزبير والمسور بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن مخرمة بفتح الميمين وسكون الخاء المعجمة ابن نوفل الزهرى والحديث مضى فى مناقب فاطمة وسيجئ فى الطلاق ايضا واخرجه بقية الجماعة ايضا وهنا كذا رواه الليث وتابعه عمرو بن دينار وغير واحد وخالفهم ايوب فقال عن ابن ابى مليكة عن عبد الله بن الزبير اخرجه الترمذى وقال حسن وذكر الاختلاف فيه ثم قال يحتمل ان يكون ابن ابى مليكة حمله عنهما **قوله** وهو على المنبر الواو فيه للحال **قوله** ان بنى هشام وقع فى رواية مسلم هاشم بن المغيرة والصواب هشام لانه جد المخطوبة وبنو هشام هم اعمام بنت ابى جهل لانه ابو الحكم عمرو بن هشام بن المغيرة وقد اسلم اخواه الحارث بن هشام وسلمة بن هشام عام الفتح وحسن اسلامهما وممن يدخل فى اطلاق بنى هشام بن المغيرة عكرمة بن ابى جهل

ابن هشام وقداسلم ايضا وحسن اسلامه **قوله** استأذنوا فى رواية الكشميهنى استأذنونى فى ان
ينكحوا ابنتهم على بن ابى طالب وجاء ان عليا رضى الله تعالى عنه استأذن بنفسه على ما اخرجه
الحاكم باسناد صحيح الى سويد بن غفلة قال خطب على بنت ابى جهل الى عمها الحارث بن هشام
فاستشار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اعن حسبها تسألنى فقال لا ولكن اتأمرنى بها قال لا فاطمة
بضعة منى ولا احسب الا انها تحزن او تجزع فقال على رضى الله تعالى عنه لا آتى شيئا تكرهه واسم
المخطوبة جويرة او العوراء او جميلة **قوله** لا آذن ذكر ذلك ثلاث مرات تأكيدا **قوله** الا ان يريد
ابن ابى طالب هو على رضى الله تعالى عنه فكأنه كره ذلك من على فلذلك لم يقل على بن ابى طالب
وفى رواية الزهرى ايضا وانى لست احرم حلالا ولا احلل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله
وبنت عدو الله ابدا وفى رواية مسلم مكانا واحدا ابدا وفى رواية شعيب عند رجل واحد **قوله** بضعة
بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة اى قطعة ووقع فى رواية سويد بن غفلة مضغة بضم الميم
وبالغين المعجمة **قوله** يريبنى ما ارابها بضم الياء من اراب يريب ووقع فى رواية مسلم يربنى من رأب
ثلاثى يقال ارأبنى فلان اذا رأى منى ما يكرهه وهذا لغة هذيل اعنى بزيادة الالف فى اول ماضيه
وزاد فى رواية الزهرى وانا اتخوف ان يفتن فى دينها يعنى انها لا تصبر على الغيرة فيقع منها فى
حق زوجها فى حال الغضب ما لا يليق بحالها فى الدين وفى رواية شعيب وانا اكره ان يسوءها
اى تزويج غيرها عليها **قوله** ويؤذينى ما آذاها وفى رواية ابى حنظلة فمن آذاها فقد آذانى وفى
حديث عبد الله بن الزبير يؤذينى ما آذاها وينصبنى ما انصبها من النصب بنون وصاد مهملة وباء موحدة
وهو التعب والمشقة وفيه تحريم ادنى اذى من يتأذى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بتأذيه وفيه
بقاء العار الحاصل للآباء فى اعقابهم لقوله بنت عدو الله * وفيه اكرام من ينتسب الى الخير او الشرف
او الديانة ص * باب * يقل الرجال ويكثر النساء ش اى هذا باب يذكر فيه
يقل الرجال ويكثر النساء يعنى فى آخر الزمان ص وقال ابو موسى عن النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم وترى الرجل الواحد يتبعه اربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء ش ابو
موسى عبد الله بن قيس الاشعرى وهذا التعليق مضى موصولا فى كتاب الزكاة فى باب الصدقة قبل الرد
قوله اربعون امرأة هكذا رواية الكشميهنى وفى رواية غيره اربعون نسوة وهو خلاف القياس **قوله**
يلذن من لاذ يلوذ لوذا بالذال المعجمة اذا التجأ به وانضم واستغاث وذلك اما لكونهن نساءه وسراريه
وقيل من البنات والاخوات وشبههن من القربات ويكون قلة الرجال من اشتداد الفتن وترادف
المحن فيقل الرجال ص حدثنا حفص بن عمر الحوضى حدثنا هشام عن قتادة عن انس رضى الله
تعالى عنه قال لاحدثنكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحدثكم به
احد غيرى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم
ويكثر الجهل ويكثر الزنا ويكثر شرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النسا حتى يكون لخمسين
امرأة القيم الواحد ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحوضى نسبته الى حوض داود
وهى محلة ببغداد وداود هو ابن المهدى المنصور وهشام هو الدستوائى فى رواية الاكثرين
ووقع فى رواية ابى احمد الجرجانى همام وقال الغسانى والاول هو المحفوظ وهشام وهمام كلاهما
من شيوخ حفص بن عمر شيخ البخارى والحديث مضى فى كتاب العلم فى باب رفع العلم فانه اخرجه
هناك عن مسدد عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس الخ نحوه **قوله** حتى يكون لخمسين

امرأة فان قلت فى الحديث السابق اربعون قلت الاربعون داخل فى الخمسين وقيل العدد غير مراد بل المراد المبالغة فى كثرة النساء بالنسبة الى الرجال وقيل الاربعون عدد من يلذن به والخمسون عدد من يتبعه وهو اعم من ان يلذن به **قوله** القيم اى الذى يقوم بامورهن ويتولى مصالحهن قيل يحتمل بان يكنى به عن اتباعهن له لطلب النكاح حلالا او حراما **ص** باب لايخلون رجل بامرأة الا ذو محرم والدخول على المغيبة **ش** اى هذا باب يذكر فيه لايخلون رجل بامرأة الخ وهذه الترجمة مشتملة على حكمين احدهما عدم جواز اختلاء الرجل بامرأة اجنبية والثانى عدم جواز الدخول على المغيبة فحديث الباب يدل على الحكم الاول والحكم الثانى ليس فيه صريحا وانما يؤخذ بطريق الاستنباط **قوله** الا ذو محرم وهو من لايحل له نكاحها من الاقارب كالاب والابن والاخ والعم ومن يجرى مجراهم **قوله** والدخول بالجر والرفع قال بعضهم ولم يبين وجههما قلت اما الجر فللعطف على بامرأة على تقدير ولا بالدخول على المغيبة واما الرفع فعلى انه خبر مبتدأ محذوف تقديره وكذا الدخول على المغيبة وهو بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الباء الموحدة وهى التى غاب عنها زوجها يقال اغابت المرأة اذا غاب زوجها فهى مغيبة وتجمع على مغيبات وقد روى الترمذى حديث نصر ابن على حدثنا عيسى بن يونس عن مجالد عن الشعبى عن جابر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتلجوا على المغيبات فان الشيطان يجرى من احدكم مجرى الدم الحديث وقال هذا حديث غريب من هذا الوجه وقد تكلم بعضهم فى مجالد بن سعيد من قبل حفظه **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم والدخول على النساء فقال رجل من الانصار يارسول الله افرأيت الحمو قال الحمو الموت **ش** مطابقته للشطر الاول من الترجمة كما ذكرنا وليث هو ابن سعد ويزيد من الزيادة ابن ابى حبيب المصرى واسم ابى حبيب سويد اعتقه امرأة مولاة لبنى حسان بن عامر بن لؤى القرشى وام يزيد مولاة لتجيب وابو الخير ضد الشر اسمه مرثد بفتح الميم وسكون راء وفتح الثاء المثلثة و بالدال المهملة ابن عبد الله اليزنى المصرى وعقبة بن عامر الجهنى رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه مسلم فى الاستيذان عن قتيبة وغيره واخرجه الترمذى فى النكاح عن قتيبة به واخرجه النسائى فى عشرة النساء عن قتيبة فهؤلاء الاربعة اشتركوا فى اخراجه عن قتيبة ومسلم اخرجه عن غيره ايض **قوله** عن قتيبة وفى روايه ابى نعيم سمعت عقبة **قوله** اياكم والدخول بالنصب على التحذير واياكم مفعول بفعل مضمر تقديره اتقوا انفسكم ان تدخلوا على النساء ويتضمن منع مجرد الدخول منع الخلوة بها بالطريق الاولى **قوله** افرأيت الحمو بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وبالواو يعنى اخبرنى عن دخول الحمو فاجاب صلى الله تعالى عليه وسلم الحمو الموت وقال الترمذى يقال الحمو اب الزوج كأنه كره له ان يخلو بها وفى رواية ابن وهب عند مسلم سمعت الليث يقول الحمو اخو الزوج وماشبهه من اقارب الزوج ابن العم ونحوه وقال النووى المراد من الحمو فى الحديث اقارب الزوج غير ابائه وابنائه لانهم محارم للزوجة يجوز لهم الخلوة بها ولا يوصفون بالموت قال وانما المراد الاخ وابن الاخ والعم وابن العم وابن الاخت ونحوهم ممن يحل لها تزويجه لو لم تكن متزوجة وجرت العادة بالتساهل فيه فيخلو الاخ بامرأة اخيه فشبهه بالموت وقال القاضى الخلوة بالاحماء مؤدية الى الهلاك فى الدين وقيل معناه احذروا الحمو كما يحذر الموت فهذا فى اب الزوج فكيف فى غيره وقال ابن الاعرابى هى كلمة تقولها العرب كما يقال

الاسد الموت اى لقاؤه مثل الموت وكما يقال السلطان نار ويقال معناه فليمت ولا يفعل ذلك وقال القرطبى معناه انه يفضى الى موت الدين اوالى موتها بطلاقها عند غيرة لزوج اوبرجمها ان زنت معه وفى مجمع الغرائب يحتمل ان يراد بالحديث ان المرأة اذا خلت فهى محل الآفة فلا يؤمن عليها احد فليكن حموها الموت اى لايجوز ان يدخل عليها احد الا الموت كما قال الاخر والقبر صهر ضامن وهذا متجه لائق بكمال الغيرة والحمية والحمو مفرد الاحماء قال الاصمعى الاحماء من قبل الزوج والاختان من قبل المرأة والاصهار يجمع الفريقين وفى الافصاح لابن برى عن الاصمعى الاحماء من قبل المرأة وقال القرطبى جاء الحمو هنا مهموزا والمهموز احد لغاته ويقال فيه حمو بواو مضمومة متحركة كدلو وحمى مقصور كعصا قال والاشهر فيه انه من الاسماء الستة المعتلة المضافة التى تعرب فى حال اضافتها الى غير ياء المتكلم بالواو رفعا وبالالف نصبا وبالياء خفضا ويكون على قول الاصمعى انه مهموز مثل كمء اعرابه بالحركات كسائر الاسماء الصحيحة ومن قصره لايدخله سوى التنوين فى الرفع والنصب والجر اذا لم يوصف وحكى عياض هذا حؤك باسكان الميم وهمزة مرفوعة وحم كأب ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفين حدثنا عمرو عن ابى معبد عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لايخلون رجل بامرأة الا مع ذى محرم فقام رجل فقال يارسول الله امرأتى خرجت حاجة واكتتبت فى غزوة كذا وكذا قال ارجع فحج مع امرأتك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وابو معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة واسمه نافذ بالنون والفاء وبالذال المعجمة مولى ابن عباس والحديث مضى باتم منه فى كتاب الحج فى باب حج النساء فانه اخرجه هناك عن ابى النعمان عن حماد بن زيد عن عمرو عن ابى معبد الخ ومضى الكلام فيه هناك وفيه اباحة الرجوع عن الجهاد الى احجاج امرأته لان سترها وصيانتها فرض عليه والجهاد فى ذلك الوقت كان يقوم به غيره فلذلك امره صلى الله تعالى عليه وسلم ان يحج معها اذا لم يكن معها محرم يحج معها وهذا صريح بان الحج لايجب على المرأة عند الاستطاعة الا بزوجها او بمحرم معها ﴿ ص ﴾ باب ۞ مايجوز ان يخلوا لرجل بالمرأة عند الناس ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان مايجوز ان يخلوا لرجل بالمرأة حاصله ان الرجل الامين ليس عليه بأس اذا خلا بامرأة فى ناحية من الناس لما تسأله عن بواطن امرها فى دينها وغير ذلك من امورها وليس المراد من قوله ان يخلو الرجل ان يغيب عن ابصار الناس فلذلك قيده بقوله عند الناس وانما يخلو بها حيث لايسمع الذى بالحضرة كلامها ولا شكواها اليه فان قلت ليس فى حديث الباب انه خلا بها عند الناس قلت قول انس فى الحديث فخلا بها يدل على انه كان مع الناس فتنحى بها ناحية لان انسا الذى هو راوى الحديث كان هناك وجاء فى بعض طرقه انه كان معها صبى ايضا فصح انه كان عند الناس ولاسيما انهم سمعوا قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انتم احب الناس الى يريد بهم الانصار وهم قوم المرأة ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن هشام قال سمعت انس بن مالك قال جاءت امرأة من الانصار الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فخلا بها فقال والله انكن لاحب الناس الى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فخلا بها وغندر قد تكرر ذكره وهو لقب محمد بن جعفر وهشام هو ابن زيد بن انس بن مالك يروى عن جده انس

والحديث مضى فى فضل الانصار عن يعقوب ابن ابراهيم عن بهز بن اسد عن شعبة عن هشام بن زيد وليس فيه فخلابها وفيه ومعها صبى لها وفيه انكم احب الناس الى مرتين واخرجه فى الايمان والنذور من طريق وهب بن جرير عن شعبة بلفظ ثلاث مرات ومر الكلام فيه هناك وفيه ان مفاوضة المرأة الاجنبية سرا لايقدح فى الدين عندا من الفتنة وفيه سعة حلم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وتواضعه وصبره على قضاء حوائج الصغير والكبير وفيه منقبة عظيمة للانصار وفيه تعليم الامة وكيفية الخلوة بالمرأة ﴿ ص ﴾ باب ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ما ينهى وكلمة ما مصدرية اى فى بيان النهى من دخول الرجال الذين يتشبهون بالنساء فى اخلاقهن **قوله** على المرأة يتعلق بقوله من دخول ﴿ ص ﴾ حدثنا عثمان بن ابى شيبة حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب ابنة سلمة عن ام سلمة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان عندها وفى البيت مخنث فقال المخنث لاخى ام سلمة عبدالله بن ابى امية ان فتح الله لكم الطائف غدا ادلك على ابنة غيلان فانها تقبل باربع وتدبر بثمان فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لايدخلن هذا عليكم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وعثمان بن ابى شيبة اخو ابى بكر بن ابى شيبة واسم ابى شيبة ابراهيم بن عثمان وعثمان شيخ البخارى هو محمد بن ابى شيبة واسم اخيه ابى بكر عبدالله وكلاهما من شيوخ البخارى ومسلم وعبدة ضد الحرة ابن سليمان وزينب بنت ام سلمة هند بنت ابى امية وزينب ربيبة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولدت بارض الحبشة وكان اسمها برة فسماها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم زينب وابوها ابو سلمة عبدالله بن عبد الاسد والحديث مضى فى المغازى فى باب غزوة الطائف فانه اخرجه هناك عن الحميدى عن سفين عن هشام عن ابيه عن زينب بنت ابى سلمة عن امها ام سلمة الخ ومضى الكلام فيه هناك **قوله** حدثنا عثمان ويروى حدثنى **قوله** عن زينب ابنة ام سلمة عن ابى سلمة وفى رواية سفين عن هشام بن عروة فى غزوة الطائف عن امها ام سلمة وروى حماد بن سلمة عن هشام فقال عن ابيه عن عمر بن ابى سلمة وقال معمر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ورواه معمر ايضا عن الزهرى عن عروة وارسله مالك فلم يذكر فوق عروة احدا اخرجه النسائى **قوله** وفى البيت اى البيت الذى هى فيه **قوله** مخنث بفتح النون وكسرها وهو الذى يشبه النساء فى اخلاقهن وهو على نوعين من خلق كذلك فلاذم عليه لانه معذور ولهذا لم ينكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اولا دخوله عليهن ومن يتكلف ذلك وهو المذموم واسم هذا المخنث هيت بكسر الهاء وسكون الياء اخر الحروف وبالتاء المثناة من فوق على الاصح وذكر ابن اسحق فى المغازى ان اسم المخنث فى حديث الباب مانع بالتاء المثناة من فوق وقيل بالنون وحكى ابو موسى المدينى فى كون مانع لقب هيت او بالعكس او انهما اثنان خلافا وجزم الواقدى بالتعدد فانه قال كان هيت مولى عبدالله بن ابى امية وكان مانع مولى فاختة وذكر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نفاهما الى الحمى وذكر الباوردى فى الصحابة من طريق ابراهيم بن مهاجر عن ابى بكر بن حفص ان عائشة قالت لمخنث كان بالمدينة يقال له انه بفتح الهمزة وتشديد النون الاتدلنا على امرأة نخطبها على عبدالرحمن بن ابى بكر قال بلى فوصف امرأة تقبل باربع وتدبر بثمان فسمعه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا انه اخرج من المدينة الى حمراء الاسد وليكن بها منزلك وقال ابن حبيب المخنث هو المؤنث

من الرجال وان لم يعرف منه فاحشة ماخوذ من التكسر فى الشئ وغيره واخرج ابوداود من حديث ابى هريرة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اتى بمخنث قد خضب يديه ورجليه فقيل يارسول الله ان هذا يتشبه بالنساء فنفاه الى النقيع بالنون ثم القاف **قوله** فقال المخنث لاخى ام سلمة وقد وقع فى مرسل ابن المنكدر انه قال ذلك لعبد الرحمن بن ابى بكر رضى الله عنهما فيحمل على تعددا لقول لكل منهما لاخى عائشة ولاخى ام سلمة والعجب انه لم يقدر ان المرأة الموصوفة حصلت لواحد منهما لان الطائف لم يفتح حينئذ وقتل عبدالله بن ابى امية فى حال الحصار قلت عبدالله بن ابى امية بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم اخو ام سلمة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امه عاتكة بنت عبدالمطلب بن هاشم وكان شديدا على المسلمين مخالفا مبغضا وهو الذى (قال لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الارض ينبوعا اويكون لك بيت من زخرف) الآية وكان شديد العداوة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم انه خرج مهاجرا الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلقيه بالطريق بين السقيا والعرج وهو يريد مكة عام الفتح فتلقاه فاعرض عنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مرة بعد مرة فدخل الى اخته وسألها ان تشفع فشفعت له اخته ام سلمة وهى اخته لابيه فشفعها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيه واسلم وحسن اسلامه وشهد مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتح مكة مسلما وشهد حنينا والطائف ورمى يوم الطائف بسهم فقتله ومات يومئذ وقال ابو عمر بن عبد البر وزعم مسلم بن الحجاج ان عروة بن الزبير روى عنه انه رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يصلى فى بيت ام سلمة فى ثوب واحد ملتحفا به مخالفا بين طرفيه وذلك غلط وانما الذى روى عنه عروة بن عبدالله بن ابى امية **قوله** ان فتح الله لكم الطائف غدا ووقع فى رواية ابى اسامة عن هشام فى اوله وهو محاصر الطائف **قوله** فعليك كلمة اغراء معناه احرص على تحصيلها والزمها **قوله** على ابنة غيلان وفى رواية حماد بن سلمة لوقد فتحت لكم الطائف لقد اريتك بادية بنت غيلان وهى بالباء الموحدة وكسر الدال المهملة وتخفيف الياء آخر الحروف ضد الحاضرة وعليه الجمهور وقيل بالنون موضع الباء الموحدة وغيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف ابن سلمة بن معتب بفتح العين المهملة وتشديد التاء المثناة من فوق وفى آخره باء موحدة ابن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن قسى وهو ثقيف وامه سبيعة بنت عبد شمس اسلم بعد فتح الطائف ولم يهاجر وكان احد وجوه ثقيف ومقدميهم وكان شاعرا محسنا وتوفى فى آخر خلافة عمر رضى الله تعالى عنه وهو الذى اسلم وتحته عشر نسوة فامره النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يختار اربعا **قوله** تقبل باربع وتدبر بثمان اى ان لها اربع عكن لسمنها تقبل بهن من كل ناحية ثنتان ولكل واحدة طرفان واذا ادبرت صارت الاطراف ثمانية اى السمينة لها فى بطنها عكن اربع وترى من ورائها لكل عكنة طرفان قلت العكنة بالضم الطى الذى فى البطن من السمن وقال ابن حبيب عن مالك فى معنى قوله تقبل باربع وتدبر بثمان ان اعكانها ينعطف بعضها على بعض وهى فى بطنها اربع طرائق وتبلغ اطرافها الى خاصرتها فى كل جانب اربع ولارادة العكن ذكر الاربع والثمان والا فلو اراد الاطراف لقال ثمانية **قوله** لا يدخلن هذا عليكم وفى راية الكشميهنى عليكن وهى رواية مسلم وقال المهلب انما حجبه عن الدخول الى النساء لما سمعه يصف المرأة بهذه الصفة التى تهيج قلوب الرجال فمنعه لئلا يصف الازواج للناس فيسقط معنى الحجاب انتهى ويقال انما كان يدخل عليهن لانهن يعتقدنه من غير اولى الاربة فلما

(وصف)

وصف هذا الوصف دل على انه من اولى الاربة فيستحق المنع لدفع فساده وغير اولى الاربة هو الابله العنين الذى لايفطن بمحاسن النساء ولا ارب له فيهن والارب بالكسر الحاجة ﴿ ص ﴾

باب ﴿ نظر المرأة الى الحبش وغيرهم من غير ريبة ش ﴾ اى هذا باب فى جواز نظر المرأة الى الحبشة وغيرهم من غير ريبة اى من غير تهمة واشار بهذا الى ان عنده جواز نظر المرأة الى الاجنبى دون نظر الاجنبى اليها وانما ذكر الحبشة وان كان الحكم فى غيرهم كذلك لاجل ماورد فى حديث الباب على ماياتى واراد البخارى به الرد لحديث ابن شهاب عن نبهان مولى ام سلمة انها قالت كنت انا وميمونة جالستين عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاستأذن عليه ابن ام مكتوم فقال احتجبا منه فقلنا يارسول الله اليس اعمى لايبصرنا ولايعرفنا قال افعميا وان انتما الستما تبصرانه اخرجه الاربعة وقال الترمذى حديث حسن صحيح وكذا صححه ابن حبان فان قلت ماوجه رد حديث نبهان وهو حديث صححه الائمة باسناد قوى قلت قال ابن بطال حديث عائشة اعنى حديث الباب اصح من حديث نبهان لان نبهان ليس بمعروف بنقل العلم ولايروى الاحديثين هذا والمكاتب اذا كان معه مايؤدى احتجبت عنه سيدته فلا يعمل بحديث نبهان لمعارضته الاحاديث الثابتة فان قلت قد عرف نبهان بنقل العلم جماعة منهم ابن حبان والحاكم اذ صححا حديثه وابو على الطوسى اذ حسنه وروى عنه ابن شهاب ومحمد بن عبد الرحمن مولى طلحة وذكره ابن حبان فى الثقات ومن يعرفه الزهرى ويصفه بانه مكاتب ام سلمة ولم يخرجه احد لاترد روايته واما المعارضة فلانقول بها بل نقول ان عائشة اذ ذاك كانت صغيرة فلا حرج عليها فى النظر اليهم اونقول انه رخص فى الاعياد مالا يرخص فى غيرها اونقول حديث نبهان ناسخ لحديث عائشة اونقول ان زوجاته صلى الله تعالى عليه وسلم قد خصصن بمالم يخصص به غيرهن لعظم حرمتهن اونقول ان الحبشة كانوا صبيانا ليسوا بالغين قلت الاوجه ان يقال بالجمع بين الحديثين لاحتمال تقدم الواقعة اوان يكون فى حديث نبهان شئ يمنع النساء من رؤيته لكون ابن ام مكتوم اعمى فلعله كان منه شئ ينكشف ولايشعر به ويؤيد قول من يقول بالجواز استمرار العمل على جواز خروج النساء الى المساجد والاسواق والاسفار منتقبات لئلا يراهن الرجال ولم يؤمر الرجال قط بالانتقاب لئلا تراهم النساء فدل على مغايرة الحكم بين الطائفتين ﴿ ص ﴾

حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلى عن عيسى عن الاوزاعى عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يسترنى بردائه وانا انظر الى الحبشة يلعبون فى المسجد حتى اكون انا الذى اسأم فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحنظلى هو اسحق المعروف بابن راهويه وعيسى هو ابن يونس بن ابى اسحق السبيعى والاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو والزهرى محمد بن مسلم بن شهاب وعروة بن الزبير ابن العوام والحديث مر باتم منه فى ابواب العيدين فى باب الحراب والدرق يوم العيد ومر الكلام فيه هناك **قوله** فى المسجد اى فى مسجد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** انا الذى اسأم كذا وقع فى الاصول وذكره ابن التين اباالتى ثم قال وصوابه اناالتى **قوله** اسأم اى امل من السآمة وهى الملالة **قوله** فاقدروا قدر الجارية من قدرت الامر كذا اذا نظرت فيه ودبرته وارادت به انها كانت صغيرة دون البلوغ قاله النووى ويرد عليه ان فى بعض طرق الحديث ان ذلك كان بعد قدوم وفد الحبشة وان قدومهم كان سنة سبع ولعائشة يومئذ ست عشرة سنة فكانت بالغة وكان ذلك بعد الحجاب وفى التلويح وفى

الحديث جواز نظر النساء الى اللهو واللعب لاسيما حديثة السن فانه صلى الله تعالى عليه وسلم قدعذرها اى عائشة لحداثة سنها وبعكر عليه ماذكرناه الآن قال وفيه انه لابأس بنظر المرأة الى الرجل من غير ريبة الاترى مااتفق عليه العلماء من الشهادة عليها ان ذلك لايكون الابالنظر الى وجهها ومعلوم انها تنظر اليه حينئذ كما ينظر الرجل اليها ﴿ص﴾ باب ٭ خروج النساء لحوائجهن ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان جواز خروج النساء لاجل حوائجهن وهو جمع حاجة وقال الداودى جمع الحاجة حاجات وجمع الجمع حاج ولايقال حوائج وقال ابن التين والذى ذكر اهل اللغة ان جمع حاجة حوائج وقول الداودى غير صحيح وفى المنتهى الحاجة فيها لغات حاجة وحوجاء وحائجة فجمع السلامة حاجات وجمع التكسير حاج مثل راحة وراح وجمع حوجاء حواج مثل صحراء وصحار ويجمع على حوج ايض نحو عوجاء وعوج وجمع الحاجة حوائج مثل حائجة وحوائج وكان الاصمعى ينكره ويقول هو مولد وانما انكره لخروجه عن القياس فى جمع حاجة والا فهو كثير الكلام قال الشاعر ٭ نهار المرء امثل حين يقضى ٭ حوائجه من الليل الطويل ٭ ويقال مافى صدره حوجاء ولالوجاء ولاشك ولامرية بمعنى واحد ويقال ليس فى امرك حويجاء ولالويجاء ولفلان عندك حاجة ولاحائجة ولاحوجاء ولاحواشية بالشين والسين ولالماسة ولالبابة ولا ارب ولامأربة ونواة وبجة واشكلة وشاكلة وشكلة وشهلاء كله بمعنى واحد ﴿ص﴾ حدثنا فروة ابن ابى المغراء حدثنا على بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت خرجت سودة بنت زمعة ليلا فرآها عمر رضى الله تعالى عنه فعرفها فقال انك والله ياسودة ماتخفين علينا فرجعت الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكرت ذلك له وهو فى حجرتى يتعشى وان فى يده لعرقا فانزل الله عليه فرفع عنه وهو يقول قد اذن الله لكن ان تخرجن لحوائجكن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وهذا السند بعينه قدم عن قريب فى باب دخول الرجل على نسائه فى اليوم والحديث قدم باتم منه فى تفسير سورة الاحزاب ومضى الكلام فيه هناك **قوله** ماتخفين بفتح الفاء وسكون الياء واصله تخفيين على وزن تفعلين فاستثقلت الكسرة على الياء فحذفت فاجتمع ساكنان وهما الياآن فحذفت الياء الاولى لان الثانية ضمير المخاطبة فبقى تخفين على وزن تفعين **قوله** لعرقا اللام فيه مفتوحة والعرق بفتح العين المهملة وسكون الراء وبالقاف وهو العظم الذى اخذ لحمه **قوله** فانزل الله عليه ويروى فانزل عليه بصيغة المجهول وفى الرواية المتقدمة فاوحى الله اليه وقال ابن بطال فى هذا الحديث دليل على ان النساء يخرجن لكل ما ابيح لهن الخروج فيه من زيادة الآباء والامهات وذوى المحارم وغير ذلك مما تمس الحاجة اليه وذلك فى حكم خروجهن الى المساجد وفيه خروج المرأة بغير اذن زوجها الى المكان المعتاد للاذن العام فيه وفيه منقبة عظيمة لعمر رضى الله عنه وفيه تنبيه اهل الفضل على مصالحهم ونصحهم ﴿ص﴾ باب ٭ استيذان المرأة زوجها فى الخروج الى المسجد وغيره ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان استيذان المرأة اى طلب الاذن من زوجها لاجل الخروج الى المسجد **قوله** وغيره اى غير المسجد مما لها فيه حاجة ضرورية شرعية ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا الزهرى عن سالم عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم اذا استأذنت امرأة احدكم الى المسجد فلايمنعها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة فى المسجد وفى غير المسجد بالقياس عليه والشرط فى الجواز فيهما الامن من الفتنة وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة روى

عن محمد بن مسلم الزهرى وهو يروى عن سالم بن عبدالله عن ابيه عبدالله بن عمر بن الخطاب عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومضى الحديث فى اواخر كتاب الصلاة فى باب خروج النساء الى المساجد بالليل والغلس ﴿ ص ﴾ باب ما يحل من الدخول والنظر الى النساء فى الرضاع ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ما يحل من الدخول على النساء والنظر اليهن فى وجود الرضاع بين الداخل والمدخول اليها لان وجود الرضاع يبيح ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاء عمى من الرضاعة فاستأذن على فابيت ان آذن له حتى اسأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسألته عن ذلك فقال انه عمك فأذنى له قالت فقلت يارسول الله انما ارضعتنى المرأة ولم يرضعنى الرجل قالت فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه عمك فليلج قالت عائشة وذلك بعد ان ضرب علينا الحجاب قالت عائشة يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة فى قوله انه عمك فليلج عليك اى فليدخل من الولوج وهو الدخول وقد مضى الحديث فى كتاب النكاح فى باب لبن الفحل بهذا الاسناد بعينه وقدم الكلام فيه **قوله** جاء عمى هو افلح وفائدة هذا الباب انه اصل فى ان الرضاع يحرم من النكاح ما يحرم من النسب وينبغى ان يستأذن على الاقارب كالاجانب لانه متى فاجأهن فى الدخول يمكن ان يصادف منهن عورة لايجوز له الاطلاع عليها او امرا يكرهن الوقوف عليه واما زوجته وامته الجائز له وطئها فلا يستأذنهما لان اكثر ما فى ذلك ان يصادفهما منكشفتين وقد ابيح له النظر الى ذلك والام والاخت وسائر ذوات المحارم سواء فى الاستيذان منهن **قوله** من الولادة اى من النسب ﴿ ص ﴾ باب لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه لا تباشر من المباشرة وهى الملامسة فى الثوب الواحد وكذا قيد فى رواية النسائى **قوله** فتنعتها اى فتصفها من النعت وهو الوصف وهذه الترجمة لفظ الحديث قال القابسى هذا الحديث من ابين ما يحمى به الذرائع فانها ان وصفتها لزوجها بحسن خيف عليه الفتنة حتى يكون ذلك سببا لطلاق زوجته ونكاح تلك ان كانت ايما وان كانت ذات بعل كان ذلك سببا لبغض زوجته ونقصان منزلتها عنده وان وصفتها بقبح كان ذلك غيبة ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن ابى وائل عن عبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنه قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر اليها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انها غيبة كما ذكرنا اخرجه عن محمد بن يوسف البيكندى البخارى عن سفيان بن عيينة عن منصور بن المعتمر عن ابى وائل شقيق بن سلمة الخ وقال صاحب التلويح محمد بن يوسف هذا هو الفريابى وسفيان هو الثورى يحتاج فيه الى التحرير والحديث اخرجه النسائى فى عشرة النساء عن ابراهيم بن يوسف البلخى وقدم شرحه الآن ﴿ ص ﴾ حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابى حدثنا الاعمش قال حدثنى شقيق قال سمعت عبدالله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر اليها ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن عمر بن حفص بن غياث بكسر الغين المعجمة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالثاء المثلثة عن سليمان الاعمش عن شقيق هو ابو وائل المذكور فى الحديث السابق وروى شقيق عن عبدالله بن مسعود فى الطريق الاول بالعنعنة وفى هذا بالسماع وقال الداودى ان قوله فتنعتها الخ من كلام ابن مسعود وقال ابن التين وظاهره انه من كلام النبى صلى الله عليه وسلم ﴿ ص ﴾ باب قول

الرجل لاطوفن الليلة على نسائى ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان قول الرجل لاطوفن اى لادورن على نسائى فى هذه الليلة بالجماع وهذه الترجمة انما وضعها فى قول سليمان عليه السلام لاطوفن الليلة بمائة امرأة على مايجئ الآن وقال بعضهم تقدم فى كتاب الطهارة باب من دار على نسائه فى غسل واحد وهو قريب من معنى هذه الترجمة والحكم فى الشريعة المحمدية ان ذلك لايجوز الزوجات قلت هذا الكلام هنا طائح لانه لم يقصد من الترجمة هذا وانما قصد بذلك بيان قول سليمان عليه السلام فلذلك اورد حديثه وقال صاحب التلويح لايجوز ان يجمع الرجل جماعه زوجاته فى غسل واحد ولايطوف عليهن فى ليلة الا اذا ابتدأ القسم بينهن او آذن له فى ذلك او اذا قدم من سفر ولعله لم يكن فى شريعة سليمان بن داود عليهما السلام من فرض القسم بين النسآء والعدل بينهن ما اخذه الله عزوجل على هذه الامة ﴿ص﴾ حدثنى محمود ثنا عبد الرزاق نا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابى هريرة قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة بمائة امرأة تلد كل امرأة غلاما يقاتل فى سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسى فاطاف بهن ولم تلد منهن الا امرأة نصف انسان قال النبى صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ارجى لحاجته ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمود هو ابن غيلان ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد وابن طاوس هو عبدالله يروى عن ابيه طاوس والحديث مضى فى كتاب الجهاد فى باب من طلب الولد للجهاد واخرجه مسلم فى الايمان والنذور عن عبد بن حميد واخرجه النسائى فيه عن عباس العنبرى **قوله** لاطوفن الليلة بمائة امرأة وفى كتاب الجهاد لاطوفن الليلة على مائة امرأة او تسع وتسعين وقال ابن التين وفى بعض الروايات لاطوفن على سبعين وفى بعضها بالف قلت ذكر اهل التاريخ انه كانت له الف امرأة ثلثمائة حرائر وسبعمائة اماء والله اعلم وقال الكرمانى قال البخارى الاصح تسعون ولا منافاة بين الروايات اذ التخصيص بالعدد لايدل على نفى الزائد **قوله** فقال الملك اى جبرائيل عليه السلام او الملك من الكرام الكاتبين قلت يجوز ان يكون ملكا غيرهما ارسله الله **قوله** فاطاف بهن اى الم بهن وقار بهن **قوله** الا امرأة نصف انسان وهناك جاءت بشق رجل والذى نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا فى سبيل الله فرسانا اجمعون ومضى الكلام فيه هناك **قوله** لم يحنث اى لم يتخلف مراده لان الحنث لايكون الا عن يمين ويحتمل ان يكون سليمان حلف على ذلك قيل ينزل التأكيد المستفاد من قوله لاطوفن بمنزلة اليمين فليتأمل وقال المهلب لم يحنث لم يخب ولا عوقب بالحرمان حين لم يستثن مشيئة الله ولم يجعل الامر له وليس فى الحديث يمين فيحنث فيها وانما اراد انه لما جعل لنفسه القوة والفعل عاقبه الله تعالى بالحرمان فكان الحنث بمعنى التخييب وقد احتج بعض الفقهاء به على ان الاستثناء بعد السكوت عن النهى جائز بخلاف قول مالك واحتجوا بقوله لو قال ان شاء الله لم يحنث وليس كما توهموه لان هذا لم يكن يمينا وانما كان قولا جعل الامر لنفسه ولم يجب فيه كفارة فتسقط عنه بالاستثناء ﴿ص﴾ باب ❊ لايطرق اهله ليلا اذا اطال الغيبة مخافة ان يخونهم او يلتمس عثراتهم ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه لايطرق الغائب عن اهله ليلا ويطرق بضم الراء من الطروق وهو اتيان المنزل ليلا يقال اتانا طروقا اذا جاء ليلا وهو مصدر فى موضع الحال **قوله** ليلا تأكيد لان الطروق لايكون الا ليلا وذكر ابن فارس ان بعضهم حكى ان الطروق قد يقال فى النهار فعلى هذا التأكيد لايكون الا على القول الاول وهو المشهور وقيد بقوله اذا اطال الغيبة

لانه اذالم يطلها لايتوهم ما كان يتوهم عند اطالة الغيبة **قوله** مخافة نصب على التعليل وهو مصدر ميمى اى لاجل خوف ان يخونهم وكلمة ان مصدرية اى لاجل خوف تخوينه اياهم وهو بالنون من الخيانة اى ينسبهم الى الخيانة **قوله** اويلتمس ان يطلب عثراتهم جمع عثرة وهو بالمثلثة الزلة وقال ابن التين قوله اذا اطال الى آخره ليس فى اكثر الروايات **ص** حدثنا آدم ناشعبة نامحارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبدالله رضى الله تعالى عنهما قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يكره ان يأتى الرجل اهله طروقا **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من لفظ الحديث والترجمة مشتملة على ثلاثة اجزاء الاول قوله لايطرق اهله ليلا وهذا الحديث يطابقه الجزء الثانى قوله اذا اطال الغيبة فلايطابقه الاالحديث الذى يأتى وهورواية الشعبى عن جابر الجزء الثالث لايطابقه شئ من حديث الباب وانما ورد هذا فى طريق آخر لحديث جابر اخرجه ابن ابى شيبة عن وكيع عن سفيان عن محارب بن دثار عن جابر رضى الله تعالى عنه قال نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يطرق الرجل اهله ليلا فيخونهم اويطلب عثراتهم واخرجه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة عنه واخرجه النسائى من رواية ابى نعيم عن سفيان كذلك واخرجه ابوعوانة من وجه آخر عن سفيان كذلك فبين الشارع بهذا اللفظ المعنى الذى من اجله نهى ان يطرق اهله ليلا ومعنى كون طروق الليل سببا لتخوينهم انه وقت خلوة وانقطاع مراقبة الناس بعضهم لبعض فكان ذلك سببا لتوطن اهله به ولاسيما اذا اطال الغيبة لان طول الغيبة مظنة الامن من الهجوم بخلاف مااذا اخرج لحاجته مثلا نهارا ورجع ليلا لايتأتى له مايحذر من الذى يطيل الغيبة ومن اعلم اهله بوصوله فى وقت كذا مثلا لايتناوله هذا النهى واخرج حديث جابر هذا عن آدم ابن ابى اياس عن شعبة عن محارب ضدالمصالح ابن دثار ضدالشعار عن جابر ومضى الحديث فى الحج عن مسلم بن ابراهيم وكان السبب فى ذلك مااخرجه ابوعوانة من حديث محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله ان عبدالله بن رواحة اتى امرأته ليلا وعندها امرأة تمشطها فظنها رجلا فاشار اليها بالسيف فلماذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم نهى ان يطرق الرجل اهله ليلا **ص** حدثنا محمد بن مقاتل ناعبدالله اخبرناعاصم بن سليمان عن الشعبى انه سمع جابر بن عبدالله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اطال احدكم الغيبة فلايطرق اهله ليلا **ش** قدذكرناوجه المطابقة آنفاً ومحمد بن مقاتل المروزى وعبد الله بن المبارك المروزى وعاصم بن سليمان الاحول البصرى والشعبى عامر بن شراحيل والحديث اخرجه البخارى ايض عن بندار عن غندر واخرجه مسلم فى الجهاد عن بندار عن غندر وعن يحيى بن حبيب واخرجه ابوداود فيه عن عثمان عن جرير واخرجه النسائى فى عشرة النساء عن بندار وعن قتيبة **قوله** اذا اطال احدكم الغيبة نهى عن الطروق عند اطالة الغيبة لانها تبعد مراقبتها له وتكون آيسة من تعجيله اليها فيجد الشيطان سبيلا الى ايقاع سوء الظن ولم ارا حدا من الشراح وغيرهم ذكر حد طول الغيبة والظاهر انه يعلم من علم مقصد الرجل فى ذهابه اليه والله اعلم **ص** باب طلب الولد **ش** اى هذا باب فى بيان طلب الرجل الولد بالاستكثار من جماع المرأة على قصد الاستيلاد لاالاقتصار على مجرد اللذة وطلب الولد مندوب اليه لقوله صلى الله عليه وسلم انى مكاثر بكم الامم يوم القيمة رواه ابن حبان فى صحيحه والبيهقى فى سننه من رواية حفص ابن اخ انس رضى الله عنه **ص** حدثنا مسدد عن هشيم عن سيار

عن الشعبى عن جابر قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة فلما قفلنا تعجلت على بعير قطوف فلحقنى راكب من خلفى فالتفت فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما يعجلك قلت انى حديث عهد بعرس قال فبكرا تزوجت ام ثيبا قلت بل ثيبا قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك قال فلما قدمنا لندخل فقال امهلوا حتى تدخلوا ليلا اى عشاء لكى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة قال وحدثنى الثقة انه قال فى هذا الحديث الكيس الكيس يا جابر يعنى الولد ش ﴿ مطابقته للترجمة لا يتأتى اخذها الا من قوله صلى الله عليه وسلم الكيس الكيس يا جابر يعنى الولد والمراد منه الحث على ابتغاء الولد يقال اكيس الرجل اذا ولد له اولادا اكياس وهشيم مصغر هشم ابن بشير الواسطى اصله من بلخ ترك واسط للتجارة وسيار بفتح السين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبعد الف راء هو ابن ابى سيار واسمه وردان ابو الحكم العنزى الواسطى يروى عن عامر بن شراحيل الشعبى والحديث اخرجه البخارى ايضا عن ابى النعمان ويعقوب بن ابراهيم وعن محمد بن الوليد عن غندر عن شعبة واخرجه مسلم فى النكاح عن يحيى بن يحيى وفى الجهاد عنه وعن اسمعيل وعن ابى موسى واخرجه ابو داود فى الجهاد عن احمد بن حنبل عن هشيم به واخرجه النسائى فى عشرة النساء عن الحسن بن اسمعيل وغيره **قوله** عن سيار عن الشعبى وفى رواية ابى عوانة من طريق شريح بن النعمان حدثنا سيار حدثنا الشعبى وفى رواية احمد من وجه آخر سمعت الشعبى **قوله** قفلنا بالقاف وبفتح الفاء المخففة اى رجعنا **قوله** قطوف بفتح القاف اى بطئ المشى **قوله** ما يعجلك بضم الياء اى اى شئ يعجلك **قوله** حديث عهد بالعرس اى جديد التزوج وطابق السؤال الجواب بلازمه وهو الحداثة **قوله** فبكرا تزوجت منصوب بقوله تزوجت والضمير المنصوب فيه محذوف اى تزوجته **قوله** بل ثيبا منصوب بفعل مقدر اى تزوجت ثيبا **قوله** اى عشاء انما فسر به لئلا يعارض ما تقدم انه لا يطرق اهله ليلا مع ان المناقاة منتفية من حيث ان ذلك فيمن جاء بغتة واما ههنا فقد بلغ خبر مجيئهم وعلم الناس وصولهم **قوله** الشعثة بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة وبالثاء المثلثة وهى مغبرة الرأس المنتشرة الشعر **قوله** وتستحد المغيبة وقد فسرناها عن قريب وهى التى غاب عنها زوجها والاستحداد استعمال الحديد فى شعر العانة وهى ازالته بالموسى هذا فى حق الرجال واما النساء فلا يستعملن الا النورة او غيرها مما يزيل الشعر **قوله** قال وحدثنى الثقة القائل هو هشيم اشار اليه الاسمعيلى وقال الكرمانى الظاهر انه البخارى او مسدد قلت هو جرى على ظاهر اللفظ والمعتمد ما قاله الاسمعيلى لا يقال هذا رواية عن مجهول لانه اذا ثبت عند الراوى عنه انه ثقة فلا بأس بعدم العلم باسمه وقال الكرمانى انما لم يصرح بالاسم لانه لعله نسيه او لم يحققه وفيه تأمل **قوله** قال قال فى هذا الحديث وفى رواية النسائى عن احمد بن عبد الله بن الحكم عن محمد بن جعفر قال وقال باثبات الواو وكذا اخرجه احمد عن محمد بن جعفر ولفظه قال فقال يا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دخلت فعليك بالكيس الكيس **قوله** الكيس الكيس مذكور مرتين ومنصوب على الاغراء والكيس الجماع والعقل والمراد حثه على ابتغاء الولد وقال الخطابى الكيس يجرى هنا مجرى الحذر من العجز عن الجماع ففيه الحث على الجماع وقد يكون بمعنى الرفق وحسن التأنى وقال ابن الاعرابى الكيس العقل كانه جعل طلب الولد عقلا وفى اللغة الكوس بالسين المهملة والمعجمة الجماع يقال كاس الجارية وكاسها وكارسها وكاوسها مكاوسة وكواسا وكاشها كل ذلك اذا جامعها ﴿ ص حدثنا محمد بن الوليد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سيار

عن الشعبي عن جابر بن عبدالله ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا دخلت ليلا فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة و تمتشط الشعثة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعليك بالكيس الكيس **ش** هذا طريق آخر في الحديث المذكور عن محمد بن الوليد بن عبدالحميد الملقب بحمدان روى عنه مسلم ايضا ومحمد بن جعفر هو غندر **ص** تابعه عبيدالله بن وهب عن جابر رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الكيس **ش** اى تابع الشعبي عبيدالله بن عمر العمري عن وهب بن كيسان عن جابر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في رواية لفظ الكيس والمتابع في الحقيقة هو وهب لكنه نسبها الى عبيدالله لتفرده بذلك عن وهب وتقدمت رواية عبيدالله بن عمر موصولة في اوائل البيوع في اثناء حديث اوله كنت مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غزاة فابطأبي جملي الحديث بطوله **ص** ○ باب ✻ تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة **ش** اى هذا باب يذكر فيه تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة وقدم تفسيرهما الآن **ص** حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا هشيم اخبرنا سيار عن الشعبي عن جابر بن عبدالله رضى الله تعالى عنهما قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غزوة فلما قفلنا كنا قريبا من المدينة تعجلت على بعير لى قطوف فلحقني راكب من خلفي فنخس بعيرى بعنزة كانت معه فسار بعيرى كاحسن ما انت راء من الابل فالتفت فاذا انا برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت يارسول الله انى حديث عهد بعرس قال اتزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قال قلت بل ثيبا قال فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك قال فلما قدمنا ذهبنا لندخل فقال امهلوا حتى تدخلوا ليلا اى عشاء لكى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة **ش** هذا وجه آخر في حديث جابر المذكور فيما قبله وتقدم الكلام فيه مستقصى **قوله** فنخس بالنون وبالخاء المعجمة وبالسين المهملة واصل النخس الدفع والحركة قاله ابن الاثير في تفسير هذا الحديث وفي المغرب نخس دابته اذا طعنها بعود ونحوه والعنزة عصى نحو نصف الرمح **ص** ○ باب ✻ ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن الى قوله لم يظهروا على عورات النساء **ش** اى هذا باب في قوله عز وجل (ولا يبدين) اى ولا يظهرن زينتهن يعني ما يتزين به من حلى او كحل او خضاب والزينة منها ما هو ظاهر وهو الثياب والرداء فلا بأس بابداء هذا للاجانب ومنها ما هو خفى كالخلخال والسوار والدملج والقرط والقلادة والاكليل والوشاح ولا يبدينها (الا لبعولتهن) وهو جمع بعل وهو الزوج (او آبائهن او اباء بعولتهن او ابنائهن او ابناء بعولتهن او اخوانهن) وهو جمع اخ (او بنى اخوانهن او نسائهن) قال الزمخشري قيل في نسائهن هن المؤمنات لانه ليس للمؤمنة ان تتجرد بين يدى مشركة او كتابية والظاهر انه عنى بنسائهن وما ملكت ايمانهن في صحبتهن وخدمتهن من الحرائر والاماء والنساء كلهن سواء في حل نظر بعضهن الى بعض وقيل ما ملكت ايمانهن هم الذكور والاناث جميعا **قوله** او التابعين هم القوم الذين يتبعون القوم ويكونون معهم لارفاقهم اياهم او لانهم نشأوا فيهم (غير اولى الاربة) اى الحاجة من الرجال ولا حاجة لهم في النساء ولا يشتهونهن وقيل التابع الاحمق الذى لا تشتهيه المرأة ولا يغار عليه الرجل وقيل هو الابله الذى يريد الطعام ولا يريد النساء وقيل العنين وقيل الشيخ الفاني وقيل انه المجبوب والمعنى لا يبدين زينتهن لمماليكهن ولا تباعهن الا ان يكونوا غير اولى الاربة (او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء) فيطلعوا عليها قيل لم يظهروا اما من ظهر على الشيء اذا اطلع عليه اى لا يعرفون ما العورة ولا يميزون بينها وبين غيرها واما من ظهر على فلان اذا قوى عليه اى

لم يبلغوا أوان القدرة على الوطء وقال المفسرون هذه الآية نزلت بعد الحجاب ثم الزينة هي الوجه والكفان وقيل اليدان الى المرفقين وقال المهلب انما ابيح للنساء ان يبدين زينتهن لمن ذكر في هذه الآية الا في العبيد وعن سعيد بن المسيب لايغرنكم هذه الآية انما عنى بها الاماء ولم يعن به العبيد وكان الشعبي يكره ان ينظر المملوك الى شعر مولاته وهو قول عطاء ومجاهد وعن ابن عباس يجوز ذلك فدل على ان الآية عنده على العموم في المماليك وقيل لم يذكر في الآية الخال والعم واجيب بانه استغنى عن ذكرهما بالاشارة اليهما لان العم ينزل منزلة الاب والخال منزلة الام ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن ابي حازم قال اختلف الناس باى شئ دووى جرح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم احد فسألوا سهل بن سعد الساعدى وكان من آخر من بقى من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالمدينة فقال ومابقى من الناس احد اعلم به مني كانت فاطمة رضى الله تعالى عنها تغسل الدم عن وجهه وعلى رضى الله تعالى عنه يأتي بالماء على ترسه فاخذ حصير فحرق فحشى به جرحه ﴿ش﴾ وجه المطابقة بين هذه الآية وبين الحديث انما يظهر من قوله الالبعولتهن او آبائهن وسفيان هو ابن عيينة وابو حازم هو سلمة بن دينار والحديث قدمر في كتاب الطهارة في باب غسل المرأة الدم من وجه ابيها فانه اخرجه هناك عن محمد بن سفيان الى آخره **قوله** فحرق وفي الاصل فاحرق من باب الافعال وحرق من باب التفعيل على صيغة المجهول وبقية الكلام قدمرت هناك ﴿ص﴾ باب ﴿والذين لم يبلغوا الحلم منكم﴾ ﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله عز وجل (والذين لم يبلغوا الحلم منكم) وقبله (ياايها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات) الى قوله (والله عليم حكيم) وفي تفسير النسفي عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم غلاما من الانصار يقال له مدلج بن عمرو الى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وقت الظهيرة ليدعوه فدخل فرأى عمر بحالة كره عمر رؤيته ذلك فقال يارسول الله وددت لو ان الله امرنا ونهانا في حالة الاستئذان فنزلت هذه الآية وقال مقاتل نزلت هذه الآية في اسماء بنت مرثد الحارثية وكان لها غلام كبير فدخل عليها في وقت كراهته فاتت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت ان خدمنا وغلماننا يدخلون علينا في حالة نكرهها فانزل الله الآية قيل ظاهر الخطاب للرجال والمراد به الرجال والنساء تغليبا للمذكر على المؤنث قال الامام والاولى ان يكون الخطاب للرجال والحكم ثابت للنساء بقياس جلى لان النساء في باب حفظ العورة اشد حالا من الرجال ومعنى الكلام ليستأذنكم عبيدكم في الدخول عليكم قال ابو يعلى والاظهر ان يكون المراد العبيد الصغار لان العبد البالغ بمنزلة الحر البالغ في تحريم النظر الى مولاته والذين لم يبلغوا الحلم منكم اى من الاحرار من الذكور والاناث **قوله** ثلاث مرات اى ثلاث اوقات في اليوم والليلة من قبل صلاة الفجر لانه وقت القيام من المضاجع وطرح ماينام فيه من الثياب ولبس ثياب اليقظة وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة القائلة ومن بعد صلاة العشاء لانه وقت التجرد من ثياب اليقظة والالتحاف بثياب النوم وانما خص هذه الاوقات لانها ساعات الغفلة والخلوة ووضع الثياب والكسوة **قوله** ثلاث عورات لكم سمى كل واحدة من هذه الاحوال عورة لان الناس يختل تسترهم وتحفظهم فيها والعورة الخلل ﴿ص﴾ حدثنا احمد ابن محمد اخبرنا عبدالله اخبرنا سفيان عن عبدالرحمن بن عابس سمعت ابن عباس سأله رجل شهدت

مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم العيد اضحى او فطرا قال نعم ولولا مكانى منه ماشهدته يعنى من صغره قال خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فصلى ثم خطب ولم يذكر اذانا ولا اقامة ثم اتى النساء فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فرأيتهن يهوين وحلوقهن يدفعن الى بلال ثم ارتفع هو وبلال الى بيته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ماقاله المهلب كان ابن عباس فى هذا الوقت ممن لم يطلع على عورات النساء ولذلك قال لولا مكانى من الصغر ماشهدته وهذا هو موضع الترجمة بقوله باب والذين لم يبلغوا الحلم قال وكان بلال من البالغين قال تعالى (ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم) فاجرى الذين ملكت ايمانهم مجرى الذين لم يبلغوا الحلم وامر بالاستيذان فى العوارات الثلاث لان الناس ينكشفون فى تلك الاوقات ولا يكونون فى التستر فيها كما يكونون فى غيرها واحمد ابن محمد الملقب بمردويه بفتح الميم وسكون الراء وضم الدال المهملة وفتح الياء آخر الحروف السمسار المروزى وعبدالله هو ابن المبارك المروزى وسفيان هو الثورى وعبدالرحمن بن عابس بكسر الباء الموحدة من العبوس النخعى الكوفى والحديث قدمر فى صلاة العيد فى باب العلم الذى بالمصلى فانه اخرجه هناك عن مسدد عن يحيى بن سفيان عن عبدالرحمن بن عابس الى آخره ومر الكلام فيه **قوله** لولا مكانى منه اى منزلتى من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** من صغره فيه التفات وفى رواية السرخسى من صغرى على الاصل كذا قال بعضهم قلت الظاهران قوله من صغره ليس من كلام ابن عباس بل من كلام احد الرواة بدليل قوله يعنى من صغره على مالا يخفى واما على رواية السرخسى فمن كلامه بلا نزاع فافهم **قوله** ويهوين من باب ضرب يضرب قال الكرمانى من الاهواء اى يقصدن قلت فحينئذ بضم الياء من اهوى اذا اراد ان يأخذ شيئا **قوله** يدفعن حال **قوله** ثم ارتفع هو اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى رجع هو وبلال معه وفى رواية صلاة العيد ثم انطلق هو وبلال الى بيته وقال ابن التين اختلف فى اول من ابتدع الاذان اولا للعيد فقيل ابن الزبير وقيل معاوية وقيل ابن هشام وعن الداودى مروان وقال القنازعى زياد ﴿ ص ﴾ باب قول الرجل لصاحبه هل اعرستم الليلة وطعن الرجل ابنته فى الخاصرة عند العتاب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر قول الرجل لصاحبه هل اعرستم الليلة وهذا المقدار زاده ابن بطال فى شرحه ولم يذكره غيره الاباب طعن الرجل ابنته فى الخاصرة عند العتاب ثم قال ابن بطال لم يخرج البخارى فيه حديثا واخرج فى اول كتاب العقيقة رواية انس قال كان ابن لابى طلحة يشتكى فخرج ابو طلحة فقبض الصبى فلما رجع ابو طلحة قال مافعل ابنى قالت ام سليم هو اسكن مما كان فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب منها الحديث الى ان قال اعرستم الليلة فذكره وهو من اعرس الرجل فهو معرس اذا دخل بامرأته عند بنائها واراد به ههنا الوطء فسماه اعراسا لانه من توابع الاعراس ولا يقال فيه عرس **قوله** وطعن الرجل عطف على قول الرجل وهو مصدر مضاف الى فاعله وابنته بالنصب مفعوله **قوله** عند العتاب اى فى حالة المعاتبة ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت عاتبنى ابوبكر وجعل يطعننى فى خاصرتى فلا يمنعنى من التحرك الامكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ورأسه على فخذى ﴿ ش ﴾ الترجمة المذكورة مشتملة على جزءين احدهما هو قوله قول الرجل لصاحبه هل اعرستم الليلة فان كان هذا الجزء مفقودا فى اكثر الروايات على ماقاله ابن بطال فلا وجه الى ذكر شئ وقال الكرمانى وعلى تقدير وجوده

فوجهه ان البخاري يترجم ولا يذكر حديثا يناسبه اشعارا بانه لم يجد حديثا بشرطه يدل عليه قلت هذا ليس بوجه فان الحديث الذى ذكره فى كتاب العقيقة عن انس يطابقه وهو على شرطه فكان ينبغى ان يذكره ههنا وقيل لما كانت كل واحدة من الجانبين ممنوعة فى غير الحالة التى وردفيها كان ذلك جامعا بينهما فان طعن الخاصرة لايجوز الا مخصوصا بحالة العتاب وكذلك سؤال الرجل عن الجماع لايجوز الامثل حالة ابى طلحة من تسليته من مصيبته وبشارته بغيرذلك قلت هذا لايخلو عن تعسف والجزء الثانى وهو قوله وطعن الرجل الى آخره ومطابقة حديث الباب له ظاهرة وعبدالرحمن هو ابن القاسم يروى عن ابيه القاسم عن عائشة رضى الله تعالى عنها والحديث مختصر من حديث عائشة مضى فى اول كتاب التيمم مطولا ومر الكلام فيه هنالك

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الطلاق ش

اى هذا كتاب فى بيان احكام الطلاق وانواعه ووجه المناسبة بين الكتابين ظاهر اذ الطلاق يعقب النكاح فى الوجود فكذلك فى وضع الاحكام فيهما والطلاق اسم للتطليق كالسلام اسم للتسليم يقال طلق يطلق تطليقا وطلقت بفتح اللام تطلق طلاقا فهى طالق وطالقة ايضا وقال الاخفش لايقال طلقت بالضم وطلقت ايضا بضم اوله وكسر اللام الثقيلة فان خففت فهو خاص بالولادة والمضارع فيهما بضم اللام والمصدر فى الولادة طلق بسكون اللام فهى طالق فيهما ومعنى الطلاق فى اللغة رفع القيد مطلقا مأخوذ من اطلاق البعير وهو ارساله من عقاله وفى الشرع رفع قيد النكاح ويقال حل عقدة التزويج ص وقول الله تعالى (يا ايها النبى اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة احصيناه حفظناه وعددناه ش وقول الله بالجر عطف على قوله الطلاق **قوله** يا ايها النبى خطاب للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم بلفظ الجمع تعظيما او على ارادة ضم امته اليه والتقدير يا ايها النبى وامته اذا طلقتم النساء اذا اردتم تطليق النساء فطلقوهن لعدتهن يعنى طلقوهن مستقبلات لعدتهن كقولك آتيه لليلة بقيت من المحرم اى مستقبلا لها والمراد ان يطلقهن فى طهر لم يجامعهن فيه ثم يخلين حتى تنقضى عدتهن وهذا احسن الطلاق وادخله فى السنة وابعده من الندم وقال النسفى فطلقوهن لعدتهن وهو ان يطلقها طاهرة من غير جماع وقيل طلقوهن لطهرهن الذى يحصينه من عدتهن ولا تطلقوهن لحيضهن الذى لايعتددن به من قرئهن وهذا المدخول بها لان من لم يدخل بها لاعدة عليها واختلف المفسرون فيمن نزلت هذه الآية فقال الواحدى عن قتادة عن انس قال طلق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حفصة فانزل الله عزوجل قوله تعالى (يا ايها النبى اذا طلقتم النساء) الآية وقيل له راجعها فانها صوامة قوامة وهى من احدى ازواجك ونسائك فى الجنة وقال السدى نزلت فى عبدالله بن عمرو وذلك انه طلق امرأته حائضا فامره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يراجعها وقال مقاتل نزلت فى عبدالله بن عمرو وعقبة بن عمرو المازنى وطفيل بن الحارث بن المطلب وعمرو بن سعيد بن العاص وفى تفسير ابن عباس قال عبدالله وذلك ان عمر ونفر امعه من المهاجرين كانوا يطلقون بغير عدة ويراجعون بغير شهود فنزلت والطلاق ابغض المباحات وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان من ابغض الحلال الى الله الطلاق وقال تزوجوا ولا تطلقوا فان الطلاق يهتز منه العرش وقال لاتطلقوا النساء الا من ريبة فان الله لا يحب الذواقين ولا يحب الذواقات وقال ما حلف بالطلاق ولا استحلف به الا منافق ص والطلاق السنة ان

يطلقها من غير جماع ويشهد شاهدين **ش** اى الطلاق السنى ان يطلق امرأته حالة طهارتها عن الحيض ولا تكون موطوءة فى ذلك الطهر وان يشهد شاهدين على الطلاق فمفهومه انه ان طلقها فى الحيض او فى طهر وطئها فيه او لم يشهد يكون طلاقا بدعيا واختلفوا فى طلاق السنة فقال مالك طلاق السنة ان يطلق الرجل امرأته فى طهر لم يمسها فيه تطليقة واحدة ثم يتركها حتى تنقضى العدة برؤية اول الدم من الحيضة الثالثة وهو قول الليث والاوزاعى وقال ابو حنيفة هذا حسن من الطلاق وله قول آخر وهو ما اذا اراد ان يطلقها ثلاثا طلقها عند كل طهر طلقة واحدة من غير جماع وهو قول الثورى واشهب وزعم المرغينانى ان الطلاق على ثلاثة اوجه عند اصحاب ابى حنيفة حسن واحسن وبدعى فالاحسن ان يطلقها وهى مدخول بها تطليقة واحدة فى طهر له لم يجامعها فيه ويتركها حتى تنقضى عدتها والحسن وهو طلاق السنة وهو ان يطلق المدخول بها ثلاثا فى ثلاثة اطهار والبدعى ان يطلقها ثلاثا بكلمة واحدة او ثنتا فى طهر واحد فاذا فعل ذلك وقع الطلاق وكان عاصيا

ص حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثنى مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما انه طلق امرأته وهى حائض على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد وان شاء طلق قبل ان يمس فتلك العدة التى امر الله عز وجل ان يطلق لها النساء **ش** اسمعيل بن عبد الله هو اسمعيل ابن ابى اويس ابن اخت مالك بن انس والحديث اخرجه مسلم ايضا فى الطلاق عن يحيى بن يحيى عن مالك واخرجه ابو داود ايضا عن القعنبى عن مالك واخرجه النسائى ايضا فيه عن محمد بن سلمة عن ابن القاسم **قوله** طلق امرأته هى آمنة بنت غفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء قاله النووى فى تهذيبه وقيل بنت عمار بفتح العين المهملة وتشديد الميم ووقع فى مسند احمد ان اسمها نوار ويمكن الجمع بينهما بان يكون اسمها آمنة ونوار لقبها وآمنة بهمزة مفتوحة ممدودة وميم مكسورة ونون ونوار بنون مفتوحة **قوله** وهى حائض قيل هذه جملة من المبتدأ والخبر فالمطابقة بينهما شرط واجيب بان الصفة اذا كانت خاصة بالنساء فلا حاجة اليها وفى رواية قاسم بن اصبغ من طريق عبد الحميد بن جعفر عن نافع عن ابن عمر انه طلق امرأته وهى فى دمها حائض وعند البيهقى من طريق ميمون بن مهران عن ابن عمر انه طلق امرأته فى حيضها واخرج الطحاوى هذا الحديث من ثمان طرق صحاح منها عن نصر بن مرزوق وابن ابى داود كلاهما عن عبد الله بن صالح عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر اخبره انه طلق امرأته وهى حائض فذكر ذلك عمر رضى الله تعالى عنه لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتغيظ عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فان بدا له ان يطلقها فليطلقها طاهرا قبل ان يمسها فتلك العدة كما امر الله **قوله** على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى فى زمنه وايامه كذا وقع هذا فى رواية مالك وكذا وقع عند مسلم فى رواية ابى الزبير عن ابن عمر واكثر الرواة لم يذكروا هذا لان قوله فسأله عمر عن ذلك يغنى عن هذا **قوله** فسأل عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه رسول الله عن ذلك اى عن حكم طلاق ابنه عبد الله على هذا الوجه ووقع فى رواية ابن ابى ذئب عن نافع فاتى عمر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر له ذلك

اخرجه الدارقطنى وكذا وقع فى رواية مسلم فى رواية يونس بن عبيد عن محمد بن سيرين عن يونس بن جبير **قوله** مره اى مر عبدالله واختلفوا فى معنى هذا الامر فقال مالك هذا للوجوب ومن طلق زوجته حائضا او نفساء فانه يجبر على رجعتها فسوى دم النفاس بدم الحيض وقال ابن ابى ليلى والاوزاعى والشافعى واحمد واسحق وابوثور وهو قول الكوفيين يؤمر برجعتها ولا يجبر على ذلك وحملوا الامر فى ذلك على الندب ليقع الطلاق على سنة وفى التوضيح ووهم من قال ان قوله مره فليراجعها من كلام ابن عمر لا من كلام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانه صرح فيه وقول بعضهم انه امر عمر لانه اغرب منه وهيها مسألة اصولية وهى ان الامر بالامر بالشئ هل هو امر بذلك الشئ ام لا لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعمر رضى الله تعالى عنه مره فامره بان يأمره حكاها ابن الحاجب فقال الامر بالامر بالشئ ليس امرا بذلك الشئ وقال الرازى الامر بالامر بالشئ امر بالشئ وبسطها فى الاصول **قوله** فليراجعها فى رواية ايوب عن نافع فامره ان يراجعها وفى رواية لمسلم فراجعها عبدالله كما امره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واختلف فى وجوب الرجعة فذهب اليه مالك واحمد فى رواية والمشهور عنه وهو قول الجمهور انها مستحبة وذكر صاحب الهداية انها واجبة لورود الامر بها **قوله** ليمسكها اى ليستمر بها فى عصمته حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر وفى رواية عبيدالله بن عمر عن نافع ثم ليدعها حتى تطهر ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها ونحوه فى رواية الليث وايوب عن نافع وكذا عند مسلم فى رواية عبدالله بن دينار **قوله** ثم ان شاء امسك بعد اى بعد الطهر من الحيض الثانى **قوله** قبل ان يمس اى قبل ان يجامع **قوله** فتلك العدة التى امر الله تعالى اى بقوله (فطلقوهن لعدتهن) وقال الكرمانى اللام بمعنى فى بمعنى فى قوله ان يطلق لها النساء قلت لانسلم ان اللام ههنا بمعنى الظرف لان معانيها التى جاءت ليس فيها مايدل على كونها ظرفا بل اللام هنا للاستقبال كما فى قولهم تأهب للشتاء وكما فى قولهم لثلاث بقين من الشهر اى مستقبلا لثلاث وقال الزمخشرى فى قوله تعالى (فطلقوهن لعدتهن) يعنى مستقبلات لعدتهن ويستنبط من هذا الحديث احكام * الاول ان الطلاق فى الحيض محرم ولكنه واقع وذكر عياض عن البعض انه لايقع قلت هو قول الظاهرية وروى مثل ذلك عن بعض التابعين وهو شذوذ لم يعرج عليه اصلا * الثانى ان الامر فيه بالرجعة على الوجوب ام لا وقدم الكلام فيه عن قريب الثالث يستفاد منه ان طلاق السنة ان يكون فى طهر الرابع قوله فليراجعها دليل على ان الطلاق غير البائن فلا يحتاج فيه الى رضى المرأة الخامس فيه دليل على ان الرجعة تصح بالقول ولا خلاف فيه واما بالفعل ففيه خلاف فابوحنيفة اثبته والشافعى نفاه السادس استدل به ابوحنيفة ان من طلق امرأته وهى حائض اثم وينبغى له ان يراجعها فان تركها حتى مضت العدة بانت منه بطلاق وفى هذا الموضع كلام كثير جدا فمن اراد الوقوف عليه فليراجع الى شرحنا لمعانى الآثار للطحاوى رحمه الله تعالى ﴿ ص ﴾ باب * اذا طلقت الحائض يعتد بذلك الطلاق ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه اذا طلقت المرأة وهى حائض يعتبر ذلك الطلاق وعليه اجمع ائمة الفتوى من التابعين وغيرهم وقالت الظاهرية والخوارج والرافضة لايقع وحكى عن ابن علية ايضا ﴿ ص ﴾ حدثنا سليمان ابن حرب حدثنا شعبة عن انس بن سيرين قال سمعت ابن عمر قال طلق ابن عمر امرأته وهى حائض فذكر عمر للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ليراجعها قلت تحتسب قال فمه

ش مطابقته للترجمة ظاهرة وانس بن سيرين هواخ محمد بن سيرين والحديث اخرجه مسلم فى الطلاق عن محمد بن المثنى وعن آخرين **قوله** ليراجعها دليل على وقوع الطلاق فى الحيض **قوله** قلت تحتسب القائل انس بن سيرين وتحتسب على صيغة المجهول اى تحتسب طلقة من عدد الطلقات قال فه اى قال ابن عمر فه اصله فالاستفهام وابدل الالف هاء اى فايكون ان لم تحتسب طلقة ويحتمل ان يكون كلمة مه للكف والزجر اى انزجر عنه فانه لاشك فى وقوع الطلاق وكونه محسوبا فى عدد الطلقات وقال عبدالحق روى ابن وهب عن ابن ابى ذئب ان نافعا اخبره عن ابن عمر انه طلق امرأته وهى حائض فسأل عمر عن ذلك فقال مره فليراجعها ثم يمسكها الحديث وفى آخره وهى واحدة وكذلك ذكره الدارقطنى عن ابن عمر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال هى واحدة وبهذا رد عبدالحق على ابن حزم فى قوله انه لايحتسب من الطلاق قال فهذا نص فى موضع الخلاف وليس فى ماتقدم من الكلام شئ يصلح ان يعود عليه الضمير الا الطلاق المتقدم وقال ابن حزم لعل قوله وهى واحدة ليس من كلام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال عبدالحق كيف هذا وفى الحديث فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن حزم او يكون معنى قوله وهى واحدة اى واحدة اخطأ فيها ابن عمرا وقضية واحدة لازمة لكل مطلق قال عبد الحق ويكفى فى هذا التأويل سماعه ولو فعل هذا غيره لقام وقعد ص وعن قتادة عن يونس ابن جبير عن ابن عمر قال مره فليراجعها قلت تحتسب قال ارأيت ان عجز واستحمق ش هو معطوف على قوله عن انس بن سيرين فهو موصول ويونس بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره راء ابو غلاب بفتح الغين المعجمة وتشديد اللام وبالباء الموحدة الباهلى البصرى مات قبل انس واوصى ان يصلى عليه انس **قوله** قلت تحتسب القائل يونس بن جبير وهى على صيغة المجهول **قوله** ارأيت هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره ارأيته وقال الخطابى يريد ارأيت ان عجز واستحمق اى ايسقط عجزه وحمقه حكم الطلاق الذى اوقعه فى الحيض وهذا من المحذوف الجواب الذى يدل عليه الفحوى وقال النووى افيرتفع عنه الطلاق وان عجز واستحمق وهو استفهام انكار وتقديره نعم تحتسب ولا يمنع احتسابها لعجزه وحماقته والقائل لهذا الكلام هو ابن عمر رضى الله تعالى عنهما صاحب القصة ويريد به نفسه وان اعاد الضمير بلفظ الغيبة وقد جاء فى رواية مسلم ان ابن عمر قال مالى لا اعتدبها وان كنت عجزت واستحمقت وقال القاضى اى ان عجز عن الرجعة وفعل فعل الاحمق وقال الكرمانى يحتمل ان يكون كلمة ان نافية اى ماعجز ابن عمر وما استحمق يعنى ليس طفلا ولا مجنونا حتى لايقع طلاقه والعجز لازم الطفل والحمق لازم الجنون وهو من اطلاق اللازم وارادة الملزوم وان يكون مخففة من الثقيلة ولو صحت الرواية بالفتح فالمعنى اظهر وقال ابن الخشاب التاء فى استحمق مفتوحة والمعنى فعل فعلا يصير به احمق عاجزا فيسقط عنه عجزه او حمقه حكم الطلاق وهذه المادة اعنى مادة الاستفعال اشارة الى انه تكلف الحمق بمافعله من تطليق امرأته وهى حائض قيل قد وقع فى بعض الاصول بفتح التاء اعنى على صيغة المجهول اى ان الناس استحمقوه بما فعل وقال المهلب معنى قوله ان عجز واستحمق يعنى فى المراجعة التى امرها عن ايقاع الطلاق او فقد عقله فلم يكن منه الرجعة اتبقى المرأة معلقة لاذات بعل ولا مطلقة وقد نهى الله عز وجل عن ذلك فلابد ان يحتسب بتلك التطليقة التى اوقعها على غير وجهها كما انه لو عجز عن فرض آخر

لله تعالى لم يتمه واستحق فلم يأت به ما كان يعذر بذلك وسقط عنه ﴿ ص ﴾ وقال ابومعمر حدثنا عبدالوارث حدثنا ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال حسبت على تطليقة ﴿ ش ﴾ ابومعمر بفتح الميمين عبدالله بن عمرو المنقرى البصرى المقعد كذا فى رواية الاكثرين قال ابومعمر وفى رواية ابى ذر حدثنا ابومعمر وليس هذا الحديث فى رواية النسفى اصلا وعبدالوارث ابن سعيد وايوب السختيانى قوله حسبت على صيغة المجهول قوله على بتشديد الياء المفتوحة واخرج هذا المعلق ابونعيم من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث عن ابيه مثل ما اخرجه البخارى مختصرا وزاد يعنى حين طلق امرأته فسأل عمر رضى الله تعالى عنه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن حزم حسبت على تطليقة لم يصرح فيه من الذى حسبها عليه ولا حجة فى احد دون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واجيب بان هذا مثل قول الصحابى امرنا فى عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هكذا فانه ينصرف الى من له الامر حينئذ وهو النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قيل محل هذا لا يكون فيه اطلاع صريح من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على ذلك وفى قصة ابن عمر هذه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هو الآمر بالمراجعة فهذه اقوى من قول الصحابى امرنا فى عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بكذا مع ان فيه خلافا ولا يتوهم فى ابن عمر انه يفعل فى القصة شيئا برأيه مع ان الدارقطنى خرج من طريق زيد بن هرون عن ابن ابى ذئب وابن اسحق جميعا عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال هى واحدة ﴿ ص ﴾ باب ❊ من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق ﴿ ش ﴾ اى هذا باب وهو مشتمل على جزئين احدهما قوله من طلق وهذا كلام لا يفيد الا بتقدير شئ فقال بعضهم كأن البخارى قصد اثبات مشروعية جواز الطلاق وحمل حديث ابغض الحلال الى الله الطلاق على ما اذا وقع من غير سبب قلت هذا بعيد جدا فكيف قوله من يطلق على هذا المعنى ولهذا حذف ابن بطال هذا من الترجمة لانه لم يظهر له معنى وعلى تقدير وجوده يمكن ان يقال تقديره هذا باب فى بيان حكم من طلق امرأته هل يباح له ذلك ولم يذكر جوابه وهو نعم يباح له ذلك لان الله عز وجل شرع الطلاق كما شرع النكاح الجزء الثانى وهو قوله وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق وهذا الاستفهام معطوف على الاستفهام الذى قدرناه ولم يذكر جوابه ايضا اعتمادا على ما يفهم من حديث الباب ﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدى حدثنا الوليد حدثنا الاوزاعى قال سألت الزهرى اى ازواج النبى صلى الله عليه وسلم استعاذت منه قال اخبرنى عروة عن عائشة رضى الله عنها ان ابنة الجون لما ادخلت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ودنا منها قالت اعوذ بالله منك فقال لها لقد عذت بعظيم الحقى باهلك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله الحقى باهلك لانه كناية عن الطلاق وقد واجهها النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فدل على انه يجوز ولكن تركه ارفق والطف الا ان احتيج الى ذلك والحميدى هو عبدالله بن الزبير ابن عيسى منسوب الى حميد احد اجداده والوليد هو ابن مسلم الدمشقى والاوزاعى عبدالرحمن بن عمرو والزهرى محمد بن مسلم والحديث اخرجه النسائى فى النكاح ايضا عن حسين بن حريث واخرجه ابن ماجة فيه ايضا عن دحيم قوله ان ابنة الجون بفتح الجيم وسكون الواو وفى آخره نون اسمها اميمة وقال الكرمانى مصغر الامة قلت مصغر الامة امية وهذه اميمة مصغر امة بضم الهمزة وتشديد الميم ووقع فى كتاب الصحابة لابى نعيم عن عائشة ان عمرة بنت الجون تعوذت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين ادخلت عليه وفى سنده عبيد بن القاسم متروك وقيل اسمها اسماء

بنت كند الجونية رواه يونس عن ابن اسحق وقال ابن عبدالبر اجمعوا على انه تزوج اسماء بنت النعمان بن ابی الجون بن شراحيل وقيل اسماء بنت الاسود بن الحارث بن النعمان الكندية واختلفوا فی فراقها فقيل لما دخلت عليه دعاها فقالت تعال انت وابت ان تجیء وزعم بعضهم انها استعاذت منه فطلقها وقيل بل كان بها وضح كوضح العامرية ففعل بها كفعله بها وقيل المستعيذة امرأة من بلعنبر من سبی ذات الشقوق بضم الشين المعجمة وبالقافين اولاهما مضمومة وهی اسم منزل بطريق مكة وكانت جميلة فخافت نساؤه ان تغلبهن عليه فقلن لها انه يعجبه ان تقولی اعوذ بالله منك وقال ابن عقيل نكح صلى الله تعالى عليه وسلم امرأة من كندة وهی الشقية فسألته ان يردها الی اهلها فردها مع ابی اسيد فتزوجها المهاجر بن ابی امية ثم خلف عليها قيس بن مكشوح وفی الاستيعاب تزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عمرة بنت يزيد الكلابية فبلغه ان بها بياضا فطلقها وقيل انها هی التی تعوذت منه وذكر الرشاطی ان اباها وصفها لسيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال وازيدك انها لم تمرض قط فقال ما لهذه عند الله خير قط فطلقها ولم يبن عليها وقال ابو عبيدة معمر بن المثنی بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابا اسيد الساعدی ليخطب عليه هند بنت يزيد بن البرصاء فقدم بها عليه فلما بنی عليها ولم يكن رآها رأی بها بياضا فطلقها وذكر الشهرستانی تزوج النبی صلى الله تعالى عليه وسلم فاطمة بنت الضحاك الكلابية فلما خير نساءه اختارت قومها فكانت تلقط البعر وتقول انا الشقية **قوله** لقد عذت بالذال المعجمة من العوذ وهو الالتجاء **قوله** بعظيم ای برب عظيم **قوله** الحقی بكسر الهمزة وسكون اللام من اللحوق وقال ابن المنذر اختلفوا فی قول الحقی باهلك وشبهه من كنايات الطلاق فقالت طائفة ينوی فی ذلك فان اراد طلاقا كان طلاقا وان لم يرده لم يلزمه شیء هذا قول الثوری وابی حنيفة قالا اذا نوی واحدة او ثلاثا فهو ما نوی وان نوی ثنتين فهی واحدة وقال مالك ان اراد به الطلاق فهو ما نوی واحدة او ثنتين او ثلاثا وان لم يرد شيئا فليس بشیء وقال الحسن والشعبی اذا قال الحقی باهلك او لا سبيل لی عليك او الطريق لك واسع ان نوی طلاقا فهی واحدة والا فليس بشیء ﴿ص﴾ قال ابو عبدالله رواه حجاج بن ابی منيع عن جده عن الزهری ان عروة اخبره ان عائشة قالت ﴿ش﴾ ابو عبدالله هو البخاری نفسه وليس بموجود فی بعض النسخ **قوله** رواه ای روی الحديث المذكور حجاج بن ابی منيع بفتح الميم وكسر النون وسكون الياء آخر الحروف وفی آخره عين مهملة وهو حجاج ابن يوسف بن ابی منيع واسم ابی منيع عبيدالله بن ابی زياد الوصافی بفتح الواو وتشديد الصاد المهملة وبالفاء وكان يكون بحلب ولم يخرج له البخاری الا معلقا وكذا لجده وهذا التعليق رواه يعقوب بن سفيان النسوی فی مشيخته وليس فيه ذكر للجونية انما فيه انها كلابية وقال حدثنا حجاج ابن ابی منيع عبيدالله بن ابی زياد بحلب حدثنا جدی عن الزهری قال تزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم العالية بنت ظبيان بن عمرو من بنی ابی بكر بن كلاب فدخل بها فطلقها وقال حجاج حدثنا جدی حدثنا محمد بن مسلم ان عروة اخبره ان عائشة زوج النبی صلى الله تعالى عليه وسلم قالت فدل الضحاك بن سفيان من بنی ابی بكر بن كلاب عليها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال له بينی وبينها الحجاب يا رسول الله هل لك فی اخت ام شبيب قالت وام شبيب امرأة الضحاك ﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا عبدالرحمن بن غسيل عن حمزة بن ابی اسيد عن ابی اسيد رضی الله

عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى انطلقنا الى حائط يقال له الشوط حتى انتهينا
الى حائطين فجلسنا بينهما فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اجلسوا ههنا ودخل وقد اتى
بالجونية فانزلت في بيت في نخل في بيت اميمة بنت النعمان بن شراحيل ومعها دايتها حاضنة لها فلما
دخل عليها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال هبي نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها للسوقة
قال فاهوى بيده يضع يده عليها لتسكن فقالت اعوذ بالله منك فقال قد عذت بمعاذ ثم خرج علينا
فقال يا ابا اسيد اكسها رازقيين والحقها باهلها **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله
تعالى عليه وسلم لم يواجه الجونية المذكورة في الحديث بقوله الحقي باهلك وانما قال لابي اسيد
الحقها باهلها والترجمة بالاستفهام من غير تعيين شيء من امر المواجهة وعدمها وقد ذكرنا انه يحتمل
الوجهين غير ان ترك المواجهة ارفق والطف وههنا المطابقة في ترك المواجهة فافهم وقال الكرماني
فان قلت كيف دل الحديث على الترجمة اد لا طلاق اذ لم يكن ثمة عقد نكاح اذ ما وهبت نفسها ولم يكن
ايضا بالمواجهة اذ قال بعد الخروج الحقها باهلها قلت له صلى الله تعالى عليه وسلم ان يزوج من نفسه بلا
اذن المرأة ووليها وكان صدور قوله هبي نفسك لي منه لاستمالة خاطرها واما حكاية المواجهة فقد
ثبتت في الحديث السابق بقوله الحقي باهلك وامره ابا اسيد بالالحاق بعد الخروج لا ينافيه بل يعضده
انتهى قلت هذا كله كلام لا طائل تحته لان سؤاله او لا بقوله اذ لا طلاق الى ولم يكن ايضا بالمواجهة غير
موجه لانه كان من المعلوم قطعا ان الذي ذكره في الجواب من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم
فلم يقع سؤاله في محله وكذلك قوله واما حكاية المواجهة الخ غير واقع في محله لان ثبوت المواجهة
في الحديث السابق لا يستلزم المواجهة في هذا الحديث فكيف يثبت بهذا الكلام المطابقة بين الترجمة
والحديث ومع هذا لم يرد صلى الله تعالى عليه وسلم في خطابه اياها على قوله قد عذت بمعاذ ولم يأمر
بالالحاق الا لابي اسيد فاين المواجهة لها بذلك وكذلك قوله وامره ابا اسيد بالالحاق بعد الخروج
لا ينافيه غير صواب لان عدم المنافاة انما يكون لو قال لها صلى الله عليه وسلم الحقي باهلك ثم قال لابي
اسيد الحقها باهلها ولم يكتف بما قال هذه المقالة حتى يقول بل يعضده وكيف يعضد شيئا لم يقله
وهذا عجيب جدا ومما يؤكد ما قلناه ما قاله ابن بطال ليس في هذا انه واجهها بالطلاق واعترض
عليه بعضهم بان ذلك ثبت في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها اول احاديث الباب فيحمل
على انه قال لها الحقي باهلك ثم لما خرج الى ابي اسيد قال له الحقها باهلها فلا منافاة فالاول قصد به
الطلاق والثاني اراد به حقيقة اللفظ وهو ان يعيدها الى اهلها انتهى قلت يرد هذا الاعتراض
بما رددنا به كلام الكرماني لان كلاميهما من وجه واحد واعجب من الكل ان بعضهم نقل كلام
الكرماني برمته بطريق الادماج حيث قال واعترض بعضهم بانه لم يتزوجها اذ لم يجر ذكر
صورة العقد وساقه مثل ما قاله الكرماني لكن بتغيير العبارة ورضي به حيث قال في اخر كلامه
ويؤيده قوله في رواية لابن غسيل انه اتفق مع ابيها على مقدار صداقها وان اباها قال له انها رغبت
فيك وحطت اليك انتهى قلت سبحان الله ما ابعد هذا عن المقصود لان الكلام في امر المواجهة
وعدمها وقد ذكرنا وجه ذلك من غير تعميق فيما لا ينبغي ثم ان البخاري اخرج هذا الحديث عن
ابي نعيم وهو الفضل بن دكين يروي عن عبد الرحمن بن غسيل بدون الالف واللام في رواية الاكثرين
وفي رواية النسفي عبد الرحمن بن الغسيل بالالف واللام وعبد الرحمن هذا هو ابن سليمان بن عبد الله

ابن حنظلة بن عامر الانصارى وحنظلة هو غسيل الملائكة استشهد باحد وهو جنب فغسلته الملائكة وقصته مشهورة وعبدالرحمن نسب الى جد ابيه ولعل الرواية كانت ابن غسيل الملائكة فسقطت لفظة الملائكة وعوضت عنها الالف واللام وحمزة ابن اسيد بضم الهمزة وفتح السين يروى عن ابيه ابى اسيد واسمه مالك بن ربيعة بن البدن بالباء الموحدة والنون وقيل البدى بالياء آخر الحروف وهو تصحيف ابن عامر بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة الانصارى الساعدى شهد بدرا واحد او المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومات بالمدينة سنة ستين فيما ذكره المدائنى وهو آخر من مات من البدريين والحديث من افراده **قوله** الى حائط هو البستان من النخيل اذا كان عليه جدار **قوله** الشوط بفتح الشين المعجمة وسكون الواو وفى آخره ظاء معجمة وقيل مهملة وهو بستان فى المدينة معروف **قوله** ودخل اى الى الحائط **قوله** وقداتى على صيغة المجهول **قوله** بالجونية نسبة الى الجون قال الكرمانى بضم الجيم قلت ليس كذلك بل بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون وقال ابن الاثير بنوا الجون قبيلة من الازد وقال الرشاطى الجونى فى كندة وفى الازد فالذى فى كندة الجون وهو معاوية بن حجر آكل المرار وساقه الى كندة ثم قال منهم اسماء بنت نعمان بن الاسود بن الحارث ابن شراحيل بن كندة تزوج بها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتعوذت منه فطلقها وقال ابن حبيب والجونية امرأة من كندة وليست باسماء والذى فى الازد الجون بن عوف بن مالك وقال الكرمانى اسم الجونية امامة **قوله** فى بيت فى نخل فى بيت كلها بالتنوين **قوله** اميمة بالرفع بدل عن الجونية وعطف بيان لها وهى بنت النعمان بن شراحيل بفتح الشين المعجمة وتخفيف الراء وكسر الحاء المهملة **قوله** ومعها داية بالدال المهملة وبعد الالف ياء آخر الحروف المفتوحة وبالتاء المثناة من فوق قال اى ظئرها وقال بعضهم الظئر المرضع قلت ليس كما قال وانما الداية هى المرأة التى تولد الاولاد وهى القابلة وهو لفظ معرب **قوله** هبى امر للمؤنث من وهب يهب واصله اوهبى حذفت الواو تبعا لفعله المضارع واستغنيت عن الهمزة فصار هبى على وزن على **قوله** للسوقة بضم السين المهملة يقال للواحد من الرعية والجمع وانما قيل لهم ذلك لان الملك يسوقهم فيساقون له على مراده واما اهل السوق فالواحد منهم يسمى سوقيا وقال الجوهرى السوقة خلاف الملك ولم تعرف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت بعد ذلك تسمى نفسها بالشقية **قوله** فاهوى بيده اى امالها اليها ووقع فى رواية لابن سعد فاهوى اليها ليقبلها **قوله** فقالت اعوذ بالله منك روى ابن سعد عن هشام بن محمد عن عبدالرحمن بن الغسيل باسناد حديث الباب ان عائشة وحفصة رضى الله تعالى عنهما دخلتا عليها اول ماقدمت فمشطتاها وخضبتاها وقالت لها احداهما ان النبى صلى الله عليه وسلم يعجبه من المرأة اذا دخل عليها ان تقول اعوذ بالله منك **قوله** قد عذت بمعاذ بفتح الميم قال الكرمانى اسم مكان العوذ قلت يجوز ان يكون مصدرا ميميا بمعنى العوذ والتنوين فيه للتعظيم وفى رواية ابن سعد فقال بكمه على وجهه وقال عذت معاذا ثلث مرات وفى رواية اخرى له لمن عائذ الله **قوله** ثم خرج اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** رازقيين براء وبعد الالف زاى مكسورة ثم قاف على لفظ تثنية صفة موصوفها محذوف اى ثوبين رازقيين والرازقية ثياب من كتان بيض طوال قاله ابو عبيدة وقيل يكون فى داخل بياضها زرقة

والرازقى الصفيق ومعنى اكسها رازقيين اعطها ثوبين من ذلك الجنس وقال ابن التين متعها بنت اما وجوبا واما تفضلا قوله والحقها بفتح الهمزة من الالحاق ص وقال الحسين بن الوليد النيسابورى عن عبدالرحمن عن عباس بن سهل عن ابيه وابى اسيد قالا تزوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اميمة بنت شراحيل فلما ادخلت عليه بسط يده اليها فكأنها كرهت ذلك فأمر ابا اسيد ان يجهزها ويكسوها ثوبين رازقيين ش الحسين بن الوليد بفتح الواو النيسابورى الفقيه السخى الورع ورواية البخارى عنه معلقة لان وفاة الحسين سنة ثنتين ومائتين ومولد البخارى سنة اربع وتسعين ومائة ووفاته سنة ست وخمسين ومأتين وعبدالرحمن هو ابن الغسيل وعباس بن سهل يروى عن ابيه سهل بن سعد وابى اسيد المذكور كلاهما قالا تزوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره وهذا التعليق وصله ابونعيم فى المستخرج من طريق ابى احمد الفراء عن الحسين بن الوليد قوله اميمة بنت شراحيل وهى اميمة بنت النعمان بن شراحيل المذكورة فى الحديث السابق ولكن هنا نسبها الى جدها قوله ويخرجها ويروى ويجهزها ويكسوها قال ابن المرابط امر صلى الله تعالى عليه وسلم بالكسوة لها تفضلا منه عليها لان ذلك لم يكن لازماً له لانها لم تكن زوجة وهذا التبويب خرجه النسائى فان قلت قال ابن الجوزى ان بعض نساء صلى الله تعالى عليه وسلم قالت لها اذا اردت الحظوة فقولى له اعوذ بالله منك قلت فيه نظر لما فى نص الحديث من انها لم تعرفه وانما نظر اليها نظر الخاطب للمخطوبة فان قلت ذكر الدارقطنى فى سننه عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كشف خمار امرأة ونظر اليها فقد وجب الصداق دخل بها اولم يدخل قلت هذا مع ارساله فيه ابن لهيعة ويحمل على انه بعد العقد وذكر المهلب ان هذه الكسوة هى المتعة التى للمطلقة التى لم يدخل بها وقال ابن التين يحتمل ان يكون عقد نكاحها تفويضا فيكون لها المتعة اويكون سمى لها صداقا فتفضل عليها بذلك ص حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا ابراهيم بن ابى الوزير حدثنا عبدالرحمن عن حمزة عن ابيه وعن عباس بن سهل عن ابيه بهذا ش هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن عبدالله بن محمد المعروف بالمسندى عن ابراهيم بن ابى الوزير واسم ابى الوزير عمر بن مطرف الحجازى نزل البصرة وقد ادركه البخارى ولم يلقه وروى عنه بواسطة وذكره فى تاريخه مات فى بضع عشرة ومائتين وليس له فى البخارى سوى هذا الموضع وهو يروى عن عبدالرحمن بن الغسيل عن حمزة بن ابى اسيد عن ابيه ابى اسيد ويروى ايضا عن عباس بن سهل وهو يروى عن ابيه سهل بن سعد قوله حدثنى ويروى حدثنا قوله بهذا اى بالحديث المذكور ص حدثنا حجاج بن منهال حدثنا همام بن يحيى عن قتادة عن ابى غلاب يونس بن جبير قال قلت لابن عمر رضى الله تعالى عنهما رجل طلق امرأته وهى حائض فقال تعرف ابن عمر ان ابن عمر طلق امرأته وهى حائض فأتى عمر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره ان يراجعها فاذا طهرت فاراد ان يطلقها فليطلقها قلت فهل عد ذلك طلاقا قال أرأيت ان عجز واستحمق ش كان وجه ايراد هذا الحديث فى الباب الذى قبله ولكن يمكن ان يقال بالتعسف ان قوله ان ابن عمر طلق امرأته وهى حائض اعم من انه واجهها بالطلاق اولا ولكن قيل انه واجهها لانه طلقها عن شقاق وفيه نظر لا يخفى والكلام فيه قد تقدم فى الباب الذى قبله وهمام على وزن فعال بالتشديد هو ابن يحيى

ابن دينار البصرى ويحيى هو ابن ابى كثير وابو غلاب بفتح الغين المعجمة وتشديد اللام وبالباء الموحدة هو كنية يونس بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره راء الباهلى البصرى **قوله** قال اتعرف ابن عمر انما قال له ذلك مع انه يعرف انه يعرفه وهو الذى يخاطبه ليقرره على اتباع السنة وعلى القبول من ناقلها وانه يلزم العامة الاقتداء بمشاهير العلماء فقرره على مايلزمه من ذلك لانه ظن انه لايعرفه **قوله** ارأيت اى اخبرنى ولم يشترط هنا تكرار الطهر بخلاف الحديث الذى سبق لان التكرر هو الاولوية والافضلية والا فالواجب هو حصول الطهر فقط **ص** ﴿ باب ﴾ من اجاز طلاق الثلاث لقول الله تعالى الطلاق مرتان فامساك بمعروف او تسريح باحسان **ش** اى هذا باب فى بيان من اجاز تطليق المرأة بالطلاق الثلاث دفعة واحدة وفى رواية ابى ذر باب من جوز الطلاق الثلاث وهذا اوجه واوضح ووضع البخارى هذه الترجمة اشارة الى ان من السلف من لم يجوز وقوع الطلاق الثلاث وفيه خلاف فذهب طاوس ومحمد بن اسحق والحجاج بن ارطاة والنخعى وابن مقاتل والظاهرية الى ان الرجل اذا طلق امرأته ثلاثا معا فقد وقعت عليها واحدة واحتجوا فى ذلك بمارواه مسلم من حديث طاوس ان ابا الصهباء قال لابن عباس اتعلم انما كانت الثلاث تجعل واحدة على عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وابى بكر وثلاثا من امارة عمر فقال ابن عباس نعم واخرجه الطحاوى ايضا وابو داود والنسائى وقيل لايقع شئ ومذهب جماهير العلماء من التابعين ومن بعدهم منهم الاوزاعى والنخعى والثورى وابو حنيفة واصحابه ومالك واصحابه والشافعى واصحابه واحمد واصحابه واسحق وابو ثور وابو عبيد وآخرون كثيرون على ان من طلق امرأته ثلاثا وقعن ولكنه يأثم وقالوا من خالف فيه فهو شاذ مخالف لاهل السنة وانما تعلق به اهل البدع ومن لايلتفت اليه لشذوذه عن الجماعة التى لايجوز عليهم التواطؤ على تحريف الكتاب والسنة واجاب الطحاوى عن حديث ابن عباس بما ملخصه انه منسوخ بيانه انه لما كان زمن عمر رضى الله تعالى عنه قال (ياايها الناس قدكان لكم فى الطلاق اناة وانه من تعجل اناة الله فى الطلاق الزمناه اياه) رواه الطحاوى باسناد صحيح وخاطب عمر رضى الله تعالى عنه بذلك الناس الذين قدعلموا ماقدتقدم من ذلك فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلم ينكره عليه منهم منكر ولم يدفعه دافع فكان ذلك اكبر الحجج فى نسخ ماتقدم من ذلك وقدكان فى ايام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اشياء على معان فجعلها اصحابه من بعده على خلاف تلك المعانى فكان ذلك حجة ناسخة لماتقدم من ذلك تدوين الدواوين وبيع امهات الاولاد وقدكن يبعن قبل ذلك والتوقيت فى حد الخمر ولم يكن فيه توقيت فان قلت ماوجه هذا النسخ وعمر رضى الله تعالى عنه لاينسخ وكيف يكون النسخ بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قلت لما خاطب عمر الصحابة بذلك فلم يقع انكار صار اجماعا والنسخ بالاجماع جوزه بعض مشايخنا بطريق ان الاجماع موجب علم اليقين كالنص فيجوز ان يثبت النسخ به والاجماع فى كونه حجة اقوى من الخبر المشهور فاذا كان النسخ جائزا بالخبر المشهور فى الزيادة على النص فجوازه بالاجماع اولى فان قلت هذا اجماع على النسخ من تلقاء انفسهم فلا يجوز ذلك فى حقهم قلت يحتمل ان يكون ظهر لهم نص اوجب النسخ ولم ينقل الينا ذلك على ان الطحاوى قدروى احاديث عن ابن عباس تشهد بانتساخ ماقاله من ذلك منها مارواه من حديث الاعمش عن

مالك بن الحارث قال جاء رجل الى ابن عباس فقال ان عمى طلق امرأته ثلاثا فقال ان عمك عصى الله فأثمه الله واطاع الشيطان فلم يجعل له مخرجا فقلت فكيف ترى فى رجل يحلها له فقال من يخادع الله يخادعه وقال الشافعى رضى الله عنه يشبه ان يكون ابن عباس قد علم شيئا ثم نسخ لانه لا يروى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا ثم يخالفه بشئ لا يعلمه كان من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيه خلاف فأجاب قوم عن حديث ابن عباس المتقدم انه فى غير المدخول بها وقال الجصاص حديث ابن عباس هذا منكر قوله لقوله تعالى الطلاق مرتان الى آخره وجه الاستدلال به ان قوله تعالى (الطلاق مرتان) معناه مرة بعد مرة فاذا جاز الجمع بين ثنتين جاز بين الثلاث واحسن منه ان يقال ان قوله (او تسريح باحسان) عام متناول لايقاع الثلث دفعة واحدة وقال ابن ابى حاتم انا يونس بن عبد الاعلى قراءة عليه انا ابن وهب اخبرنى سفيان الثورى حدثنى اسمعيل بن سميع سمعت ابا رزين يقول جاء رجل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله ارأيت قول الله عز وجل (فامساك بمعروف او تسريح باحسان) اين الثالثة قال التسريح بالاحسان هذا اسناده صحيح ولكنه مرسل ورواه ابن مردويه من طريق قيس بن الربيع عن اسمعيل بن سميع عن ابى رزين مرسلا ثم قال حدثنا عبد الله بن احمد بن عبد الرحيم حدثنا احمد بن يحيى حدثنا عبيد الله بن جرير بن خالد حدثنا ابن عائشة عن حماد بن سلمة عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال جاء رجل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله ذكر الله الطلاق مرتين فاين الثالثة قال امساك بمعروف او تسريح باحسان ﴿ص﴾ وقال ابن الزبير فى مريض طلق لا ارى ان ترث مبتوتة ﴿ش﴾ اى قال عبد الله بن الزبير بن العوام رضى الله تعالى عنهما فى مريض طلق اى امرأته طلاقا بائنا لا ارى بفتح الهمزة ان ترث مبتوتة اى التى طلقت طلاقا بائنا وفى رواية ابى ذر مبتوتة بقطع الضمير لانه يعلم انها مبتوتة هذا المطلق وقد اختلف العلماء فى قول الرجل انت طالق البتة فذكر ابن المنذر عن عمر رضى الله تعالى عنه انها واحدة وان اراد ثلثا فهى ثلث وهذا قول ابى حنيفة والشافعى وقالت طائفة البتة ثلاث روى ذلك عن على وابن عمر وابن المسيب وعروة والزهرى وابن ابى ليلى ومالك والاوزاعى وابى عبيد وهذا التعليق رواه ابو عبيد القاسم قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا ابن جريج عن ابن ابى مليكة انه سئل ابن الزبير عن المبتوتة فى المرض فقال طلق عبد الرحمن بن عوف ابنة الاصبغ الكلبية فبتها ثم مات وهى فى عدتها فورثها عثمان قال ابن الزبير واما انا فلا ارى ان ترث المبتوتة ﴿ص﴾ وقال الشعبى ترثه ﴿ش﴾ اى قال عامر بن شراحيل الشعبى ترث المبتوتة زوجها فى الصورة المذكورة وهذا التعليق وصله سعيد بن منصور عن ابى عوانة عن مغيرة عن ابراهيم والشعبى فى رجل طلق امرأته ثلاثا فى مرضه قالا تعتد عدة المتوفى عنها زوجها وترثه ما كانت فى العدة وروى ابن ابى شيبة بسند صحيح عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فى المطلق ثلاثا فى مرضه ترثه مادامت فى العدة ولا يرثها وورث على رضى الله تعالى عنه ام البنين من عثمان رضى الله تعالى عنه لما احصر وطلقها وقال ابراهيم ترثه مادامت فى العدة وقال طاوس وعروة بن الزبير وابن سيرين وعائشة ام المؤمنين رضى الله تعالى عنها يقولون كل من فر من كتاب الله رد اليه وقال عكرمة لو لم يبق من عدتها الا يوم واحد ثم مات ورثت واستأنفت عدة المتوفى عنها زوجها ﴿ص﴾ وقال ابن شبرمة تزوج اذا انقضت العدة قال نعم قال ارأيت الزوج الآخر فرجع عن ذلك ﴿ش﴾ اى قال عبد الله بن شبرمة بضم

الشين المعجمة وسكون الباء الموحدة وضم الراء الضبى قاضى الكوفة التابعى يعنى قال الشعبى تزوج اى هل تتزوج هذه المرأة بعد العدة وقبل وفاة الزوج الاول ام لا قال نعم اى قال الشعبى نعم تزوج واصل تزوج تتزوج وهو فعل مضارع فحذفت منه احدى التائين للتخفيف كما فى قوله عز وجل (نارا تلظى) اصله تتلظى **قوله** قال ارأيت اى قال ابن شبرمة للشعبى ارأيت اى اخبرنى ان الزوج الآخر اذا مات ترث منه ايض فيلزم ارثها من الزوجين معا فى حالة واحدة **قوله** فرجع اى الشعبى عن ذلك اى رجع عما قاله من انها ترثه مادامت فى العدة وقد اختصر البخارى هذا جدا **ص** حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الساعدى اخبره ان عويمرا العجلانى جاء الى عاصم بن عدى الانصارى فقال له ياعاصم ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتقتلونه أم كيف يفعل سل لى ياعاصم عن ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسأل عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ماسمع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاء عويمر فقال ياعاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عاصم لم تأتنى بخير قد كره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسألة التى سألته عنها قال عويمر والله لاانتهى حتى اسأله عنها فاقبل عويمر حتى اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسط الناس فقال يارسول الله ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يفعل فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد انزل الله فيك وفى صاحبتك فاذهب فأت بها قال سهل فتلاعنا وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما فرغا قال عويمر كذبت عليها يارسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابن شهاب فكانت تلك سنة المتلاعنين **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فطلقها وامضاه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولم ينكر عليه فدل ان من طلق ثلاثا يقع ثلاثا والحديث قد مضى فى تفسير سورة النور فى موضعين احدهما مطولا عن اسحق عن محمد بن يوسف عن الاوزاعى عن الزهرى والآخر عن سليمان بن داود عن ابى الربيع عن فليح عن الزهرى **قوله** ارأيت اى اخبرنا عن حكمه **قوله** وكره المسائل اى التى لايحتاج اليها سيما فيه اشاعة فاحشة **قوله** حتى كبر بضم الباء اى عظم وشق **قوله** قد انزل الله فيك اى آية اللعان **قوله** وتلك اى التفرقة وقدمر الكلام فيه هناك مستوفى **ص** حدثنا سعيد بن عفير حدثنى الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة اخبرته ان امرأة رفاعة القرظى جاءت الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله ان رفاعة طلقنى فبت طلاقى وانى نكحت بعده عبدالرحمن بن الزبير القرظى وانما معه مثل الهدبة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعلك تريدين ان ترجعى الى رفاعة لاحتى يذوق عسيلتك وتذوقى عسيلته **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فبت طلاقى اى قطع قطعا كليا فاللفظ يحتمل ان يكون الثلاث دفعة واحدة وهو محل الترجمة اومتفرقة وسعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالراء المصرى وروى مسلم عنه بواسطة **قوله** ان امرأة رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وبعد الالف عين مهملة ابن سموال ويقال رفاعة بن رفاعة القرظى من بنى قريظ واسم المرأة تميمة

[illegible] عروة [illegible] في [illegible] من حديث هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة [illegible]
[illegible] بنت وهب [illegible] عبد الرحمن بن الزبير [illegible]
[illegible] ان ترجع الى عبد الرحمن بن الزبير [illegible] رسول الله [illegible]
[illegible] الثوب فقال والله يا عائشة لا ترجعين الى عبد الرحمن حتى يذوق عسيلتك رجل غيره
[illegible] من الصحيح [illegible] عند الاجل [illegible] المرأة المذكورة **قوله** عبد الرحمن
بن الزبير بفتح الزاي وكسر الباء الموحدة ابن باطيا القرظي **قوله** مثل الهدبة بضم الهاء وسكون الدال
هدبة الثوب وهو طرفه الذي لم ينسج شبهوها بهدب العين وهو شعر جفنها ويقال لها هدابة الثوب **قوله** اي لا ترجعين **قوله** عسيلتك
هي كناية عن الجماع والعسل يذكر ويؤنث في بعض اللغات فيصغر على عسيلة وروى احمد في مسنده
حدثنا مروان انبأنا ابو عبد الملك المكي حدثنا عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة قالت العسيلة هي الجماع
واخرجه الدارقطني في سننه والمكي مجهول وفي التوضيح لفظ النكاح في جميع القرآن المراد به
العقد لا الوطء الا قوله تعالى (حتى تنكح زوجا غيره) فانه اريد بلفظ النكاح العقد والوطء
جميعا بدليل حديث العسيلة فان العسيلة هنا الوطء وفيه نظر لان لفظ النكاح اسند الى المرأة فلو
اريد به الوطء لكان المعنى حتى تطأ زوجا غيره وهذا فاسد لان المرأة موطوءة لا واطئة والرجل
واطئ بل معناه ايضا العقد ووجب الوطء بحديث العسيلة فانه خبر مشهور يجوز به الزيادة على
النص وهذا لا خلاف فيه الا سعيد بن المسيب فانه قال العقد الصحيح كاف ويحصل به التحليل
للزوج الاول ولم يوافقه على هذا احد الا طائفة من الخوارج وذكر في كتاب القنية لابي الرجاء
مختار بن محمود الزاهدي ان سعيد بن المسيب رجع عن مذهبه هذا فلو قضى به قاض لا ينفذ قضاؤه وان
افتى به احد عزر وقال الحسن البصري الا الانزال شرط لا تحل للاول حتى يطأها الثاني وطأ فيه
انزال زعم ان معنى العسيلة الانزال وخالفه سائر الفقهاء فقالوا التقاء الختانين يحلها للزوج الاول
وهو ما يفسد الصوم والحج ويوجب الحد والغسل ويحصن الزوجين ويكمل الصداق وقال ابن المنذر
او اتاها الزوج الثاني وهي نائمة او مغمى عليها لا تشعر انها لا تحل للزوج حتى يذوقا جميعا
العسيلة اذ غير جائز ان يسوي صلى الله تعالى عليه وسلم بينهما في ذوق العسيلة وتحل بان يذوق
احدهما وقال ابن بطال اختلفوا في عقد نكاح المحلل فقال مالك لا يحلها الا بنكاح رغبة فان قصد
التحليل لم يحلها وسواء علم الزوجان بذلك او لم يعلما ويفسخ قبل الدخول وبعده وهو قول الليث
وسفيان بن سعيد والاوزاعي واحمد وقال ابو حنيفة واصحابه والشافعي النكاح جائز وله ان يقيم على
نكاحه اولا وهو قول عطاء والحكم وقال القاسم وسالم وعروة والشعبي لا بأس ان يتزوجها
ليحلها اذا لم يعلم بذلك الزوجان وهو مأجور بذلك وهو قول ربيعة ويحيى بن سعيد وذهب الشافعي
وابو ثور الى ان نكاح الذي يفسد هو الذي يعقد عليه في نفس عقد النكاح انه انما يتزوجها ليحلها
ثم يطلقها ومن لم يشترط ذلك فهو عقد صحيح وروى بشر بن الوليد عن ابي يوسف عن ابي حنيفة
مثله وروى ايضا عن محمد عن يعقوب عن ابي حنيفة انه اذا نوى الثاني تحليلها
للاول لم تحل له ذلك وهو قول ابي يوسف ومحمد وروى الحسن بن زياد عن زفر عن ابي
حنيفة انه ان شرط عليه في نفس العقد انه انما يتزوجها ليحلها للاول فانه نكاح صحيح
ويحصنان به ويبطل الشرط وله ان يمسكها فان طلقها حلت للاول وفي القنية اذا اتاها

(الزوج)

الثانى فى دبرها لايحل للاول وان اولج الى محل البكارة حلت للاول والموت لايقوم مقام الدخول فى حق التحليل وكذا الخلوة فافهم فان قلت روى الترمذى والنسائى من غير وجه عن سفيان الثورى عن ابى قيس واسمه عبدالرحمن بن مروان الاودى عن هذيل بن شرحبيل عن عبدالله بن مسعود قال لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المحلل والمحلل له وقال الترمذى حديث حسن صحيح ورواه احمد فى مسنده ورواه ابوداود والترمذى وابن ماجة عن الحارث عن على رضى الله تعالى عنه لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المحلل والمحلل له وروى الترمذى من مجالد عن الشعبى عن جابر بن عبدالله بنحوه سواء وروى ابن ماجة من حديث الليث بن سعد قال قال لى ابو مصعب مشرح بن هاعان قال عقبة بن عامر قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا اخبركم بالتيس المستعار قالوا بلى يارسول الله قال هو المحلل لعن الله المحلل والمحلل له وروى ابن ماجة من حديث ابن عباس بنحوه سواء وروى احمد والبزار وابو يعلى واسحق بن راهويه فى مسانيدهم من حديث المقبرى عن ابن عباس بنحوه سواء وروى ابن ابى شيبة من رواية قبيصة بن جابر عن عمر رضى الله تعالى عنه قال لا اوتى بمحلل ومحلل له الا رجمتهما وروى عبدالرزاق عن الثورى عن عبدالله بن شريك العامرى سمعت ابن عمر يسأل عمر طلق امرأته ثم ندم فاراد رجل ان يتزوجها ليحلها له فقال ابن عمر كلاهما زان ولو مكثا عشرين سنة فهذه الاحاديث والآثار كلها تدل على كراهية النكاح المشروط به التحليل وظاهره يقتضى التحريم قلت لفظ المحلل يدل على صحة النكاح لان المحلل هو المثبت للحل فلو كان فاسدا لما سماه محللا ولا يدخل احد منهم تحت اللعنة الا اذا قصد الاستحلال وحديث على رضى الله تعالى عنه فيه شك ابوداود حيث قال لااراه رفعه الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومعلول بالحارث وحديث عقبة بن عامر قال عبدالحق اسناده حسن وقال الترمذى فى علله الكبرى الليث بن سعد ماأراه سمع من مشرح بن هاعان وقال ابن ابى حاتم سألت ابازرعة عن حديث رواه الليث بن سعد عن مشرح بن هاعان عن عقبة بن عامر فذكره فقال لم يسمع الليث من مشرح ولا روى عنه واما اثر عمر الذى رواه ابن ابى شيبة فقال الطحاوى هو محمول على التشديد و التغليظ كنحو ماهم به سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يحرق على من تخلف عن الجماعة بيوتهم وكذا ماروى عن ابنه عبدالله ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى عن عبيدالله قال حدثنى القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان رجلا طلق امرأته ثلاثا فتزوجت فطلق فسئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اتحل للاول قال لا حتى يذوق عسيلتها كما ذاق الاول ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله طلق امرأته ثلاثا فانه ظاهر فى كونها مجموعة ويحيى هو القطان وعبيدالله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب والقاسم بن محمد ابن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه قوله فطلق اى الزوج الثانى قوله للاول اى للزوج الاول قوله قال لا اى لاتحل حتى يذوق الزوج الثانى عسيلتها كما ذاق الزوج الاول ﴿ ص ﴾ باب * من خير نساءه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم من خير نساءه وفى بعض النسخ باب من خير ازواجه والتخيير هو ان يجعل الطلاق الى المرأة فان لم تمتثل فلاشئ عليها ﴿ ص ﴾ وقول الله تعالى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن واسرحكن سراحا جميلا ﴿ ش ﴾ وقول الله بالجر عطف على قوله من خير نساءه لان محله مجرور باضافة لفظ باب اليه وقدم الكلام فيه فى سورة الاحزاب ﴿ ص ﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنا مسلم عن مسروق

عن عائشة قالت خيرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخترنا الله ورسوله فلم يعد ذلك علينا شيئا

ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث والاعمش هو سليمان ومسلم هو ابن صبيح بالتصغير ابو الضحى مشهور بكنيته اكثر من اسمه وقال بعضهم وفي طبقته مسلم البطين وهو من رجال البخاري لكنه وان روى عنه الاعمش لا يروى عن مسروق وفي طبقتهما مسلم بن كيسان الاعور وليس هو من رجال الصحيح ولا له رواية عن مسروق وقال الكرماني ومسلم بلفظ فاعل الاسلام يحتمل ان يكون هو ابو الضحى بن صبيح مصغر الصبح وان يكون مسلم البطين بفتح الباء الموحدة ابن ابي عمران لانهما يرويان عن مسروق ويروى الاعمش عنهما ولا قدح بهذا الالتباس لانهما يرويان بشرط البخاري انتهى قلت ذكر في كتاب رجال الصحيحين ان مسلما البطين سمع مسروقا وروى عنه الاعمش فهذا يرد كلام بعضهم المذكور ولكن الحافظ المزى قال مسلم بن صبيح ابو الضحى عن مسروق عن عائشة حديث خيرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم في الطلاق عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود فيه عن مسدد واخرجه الترمذي في النكاح عن بندار واخرجه النسائي فيه عن بشر بن خلف وفي الطلاق عن محمد بن عبد الاعلى وغيره واخرجه ابن ماجة في الطلاق عن ابي بكر بن ابي شيبة **قوله** فلم يعد بضم العين وتشديد الدال من العدد ويروى فلم يعدد بفك الادغام ويروى فلم يعتد بسكون العين وفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الدال من الاعتداد **قوله** ذلك اشارة الى التخيير الذى يدل عليه قوله خيرنا **قوله** شيئا اى طلاقا وفي رواية مسلم فلم يعده طلاقا

ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن اسمعيل حدثنا عامر عن مسروق قال سئلت عائشة عن الخيرة فقالت خيرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أفكان طلاقا قال مسروق لا ابالي اخيرتها واحدة او مائة بعد ان تختارني

ش هذا طريق آخر في حديث عائشة اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان بن ابي خالد عن عامر الشعبي **قوله** عن الخيرة بكسر الخاء وفتح الياء آخر الحروف وهي جعل الطلاق بيد المرأة **قوله** افكان طلاقا استفهام على سبيل الانكار ارادت لم يكن طلاقا لانهن اخترن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي رواية احمد عن وكيع عن اسمعيل فهل كان طلاقا وكذا في رواية النسائي عن يحيى القطان عن اسمعيل **قوله** قال مسروق الى آخره موصول بالاسناد المذكور **قوله** اخيرتها اى امرأتي وكذا في رواية مسلم قال ما ابالي خيرت امرأتي واحدة او مأته او الفا بعد ان تختارني ولكن قول مسروق هذا وقع في رواية مسلم قبل قوله سألت عائشة رضى الله تعالى عنها وقد روى مثل قول مسروق عن عمر وعلى وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس وعائشة رضى الله تعالى عنهم ومن التابعين قول عطاء وسليمان بن يسار وربيعة والزهرى كلهم قالوا اذا اختارت زوجها فليس بشئ وهو قول ائمة الفتوى وان اختارت نفسها فحكى الترمذي عن على انه واحدة بائنة وان اختارت زوجها فواحدة رجعية وعن زيد بن ثابت ان اختارت نفسها فثلاث وان اختارت زوجها فواحدة بائنة وعن عمر وابن مسعود ان اختارت نفسها فواحدة بائنة وعنهما رجعية وان اختارت زوجها فلا شئ

ص باب اذا قال فارقتك او سرحتك او الخلية او البرية او ما عنى به الطلاق فهو على نيته

ش اى هذا باب في بيان حكم ما اذا قال الرجل لامرأته فارقتك او سرحتك او انت خلية او برية فالحكم في هذه الالفاظ ان يعتبر بنيته وهو معنى قوله فهو على نيته لان هذه كنايات عن الطلاق فان نوى الطلاق وقع والا فلا يقع شئ وانما كانت

الكناية للطلاق ولم تكن للنكاح لان النكاح لايصح الابالاشهاد وقال الشافعي في القديم لاصريح
الالفظ الطلاق ومايتصرف منه ونص في الجديد على ان الصريح لفظ الطلاق والفراق والسراح
لورود ذلك في القرآن وقد رجح الطبري والمحاملي وغيرهما قوله القديم واختاره القاضي عبد
الوهاب من المالكية وقال ابويوسف في قوله فارقتك اوخلعتك اوخليت سبيلك اولاملك لي عليك
انه ثلاث واختلفوا في الخلية والبرية فعن علي انه ثلاث وبه قال الحسن البصري وعن ابن عمر ثلاث
في المدخول بها وبه قال مالك ويدين في التي لم يدخل بها تطليقة واحدة ارادام ثلاثا وقال الثوري
وابوحنيفة تعتبر نيته في ذلك فان نوى ثلاثا فثلاث وان نوى واحدة فواحدة بائنة وهي احق
بنفسها وان نوى ثنتين فهي واحدة وفي التلويح وقال الشافعي هو في ذلك كله غير مطلق حتى يقول
اردت بمخرج الكلام مني طلاقا فيكون مانواه فان نوى دون الثلاث كان جميعا ولو طلقها واحدة
بائنة كانت رجعية وقال اسحق هو الى نيته يدين وقال ابوثور هي تطليقة رجعية ولايسأل عن نيته
في ذلك وحكى الدارمي عن ابي خيران ان من لم يعرف الا الطلاق فهو صريح في حقه فقط ونحوه
للروياني فانه لوقال غربي فارقتك ولم يعرف انها صريحة لايكون صريحا في حقه واتفقوا على ان
لفظ الطلاق ومايتصرف منه صريح لكن اخرج ابوعبيد في غريب الحديث من طريق عبيدالله بن شهاب
الخولاني عن عمر رضي الله تعالى عنه انه رفع اليه رجل قالت له امرأته شبهني فقال كأنك ظبية
قالت لاقال كانك حمامة قالت لاارضى حتى تقول انت خلية طالق فقال له عمر خذ بيدها فهي
امرأتك قال ابوعبيد قوله خلية طالق اي ناقة كانت معقولة ثم اطلقت من عقالها وخلى عنها فسميت خلية
لانها خليت عن العقال وطالق لانها اطلقت منه فاراد الرجل انها تشبه الناقة ولم يقصد الطلاق بمعنى الفراق
اصلا فاسقط عمر عنه الطلاق وقال ابوعبيد وهذا اصل لكل من تكلم بشيء من الفاظ الطلاق ولم يرد
الفراق بل اراد غيره فالقول قوله فيه فيما بينه وبين الله تعالى وفي المحيط لوقال انت طالق وقال
عنيت به عن الوثاق لايصدق قضاء ويصدق ديانة ولوقال انت طالق من وثاق لم يقع شيء في القضاء
ولوقال اردت انها طالق من العمل لم يدين فيما بينه وبين الله تعالى وعن ابي حنيفة رضي الله تعالى
عنه انه يدين ولوقال انت طالق من هذا العمل وقف في القضاء ولايقع فيمابينه وبين الله تعالى
ولوقال انت طالق من هذا القيد لم تطلق ﴿ ص وقول الله تعالى (وسراحا جميلا) وقال
فامساك بمعروف اوتسريح باحسان وقال اوفارقوهن بمعروف ش ﴾ لماذكر في الترجمة
لفظ المفارقة والتسريح ذكر بعض هذه الآيات التي فيها ذكر الله تعالى هذين اللفظين منها قوله تعالى
(وسرحوهن سراحا جميلا) واوله (ياايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن)
اي من قبل ان تجامعوهن (فالكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن) اي اعطوهن مايستمتعن
به وقال قتادة هذه الآية منسوخة بقوله تعالى (فنصف مافرضتم) وقيل هو امر ندب والمتعة مستحبة
ونصف المهر واجب وسرحوهن اي ارسلوهن وخلوا سبيلهن وقيل اخرجوهن من منازلكم
اذ ليس لكم عليهن عدة وكأن البخاري اورد هذا اشارة الى ان لفظ التسريح هنا بمعنى الارسال
لابمعنى الطلاق وفي تفسير النسفي وقيل طلقوهن للسنة وفيه نظر لانه ذكر قبله ثم طلقوهن من قبل
ان تمسوهن يعني قبل الدخول ولم يبق محل للطلاق بعد التطليق قوله سراحا نصب على المصدرية
بمعنى تسريحا قوله جميلا يعني بالمعروف ومنها قوله تعالى (واسرحكن سراحا جميلا) واوله
قوله تعالى (ياايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن

واسرحكن سراحا جميلا) وقال بعضهم التسريح فى هذه الآية يحتمل التطليق والارسال فاذا كان صالحا للامرين انتفى ان يكون صريحا فى الطلاق قلت قال المفسرون معنى قوله اسرحكن اطلقكن وهذا ظاهر لانه لم يبق هنا طلاق فمن اين يأتى الاحتمال وليس المراد الا التطليق ومنها قوله تعالى (فامساك بمعروف) وقبله قوله تعالى (الطلاق مرتان فامساك بمعروف او تسريح باحسان) فالمراد بالتسريح هنا الطلقة الثالثة والمعنى الطلاق مرة بعد مرة يعنى ثنتين وكان الرجل اذا طلق امرأته فهو احق برجعتها وان طلقها ثلاثا فنسخ ذلك فقال الله تع (الطلاق مرتان) الآية وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما اذا طلق الرجل امرأته تطليقتين فليتق الله فى الثالثة فله ان يمسكها بمعروف فيحسن صحبتها او يسرحها باحسان فلا يظلمها من حقها شيئا وقد ذكرنا عن قريب ان ابا رزين قال جاء رجل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت قول الله عز وجل (فامساك بمعروف او تسريح باحسان) اين الثالثة قال التسريح بالاحسان ومنها قوله عز وجل (او فارقوهن بمعروف). ص وقالت عائشة رضى الله تعالى عنه قد علم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان ابوى لم يكونا يأمرانى بفراقه ش هذا التعليق طرف من حديث التخيير الذى فى اوائل تفسير سورة الاحزاب ومر الكلام فيه هناك ص ☼ باب ☼ من قال لامرأته انت على حرام ش اى هذا باب فى بيان حكم من قال لامرأته انت على حرام ولم يذكر جواب من الذى هو حكم هذا الكلام اكتفاء بما ذكره فى الباب ص قال الحسن نيته ش اى قال الحسن البصرى اذا قال لامرأته انت على حرام الاعتبار فيه نيته ووصل عبد الرزاق هذا التعليق عن معمر عنه قال اذا نوى طلاقا فهو طلاق والا فهو يمين انتهى وهو قول ابن مسعود وابن عمر وبه قال النخعى وطاوس وفى التوضيح فى هذه الصورة اربعة عشر مذهبا قلت ذكر القرطبى ثمانية عشر قولا قيل وزاد غيره عليها وذكر ابن بطال منها ثمانية اقوال فقالت طائفة هى ثلاث ولا يسأل عن نيته روى ذلك عن على وزيد بن ثابت وابن عمر وبه قال الحسن البصرى فى رواية والحكم بن عتيبة وابن ابى ليلى ومالك وروى عنه وعن اكثر اصحابه ان قال ذلك لامرأته قبل الدخول فثلاث الا ان يقول نويت واحدة وقال عبد العزيز بن ابى سلمة هى واحدة الا ان يقول اردت ثلاثا فثلاث وان نوى واحدة فواحدة بائنة وان نوى يمينا فهو يمين يكفرها وان لم ينو فرقة ولا يمينا فهى كذبة وبه قال ابو حنيفة واصحابه غير انهم قالوا ان نوى اثنتين فهى واحدة وان لم ينو طلاقا فهو يمين وهو مول وقال ابن مسعود ان نوى طلاقا فهى تطليقة وهو املك بها وان لم ينو طلاقا فهى يمين يكفرها وعن ابن عمر مثله وقال الشافعى ليس قوله انت حرام بطلاق حتى ينويه فان اراد الطلاق فهو ما اراد من الطلاق وان قال اردت تحريما بلا طلاق كان عليه كفارة يمين وليس بمول وقال ابن عباس يلزمه كفارة ظهار وهو قول ابى قلابة وسعيد بن جبير واحمد وقيل انها يمين فيكفر وروى عن الصديق وعمر وابن مسعود وعائشة وسعيد بن المسيب وعطاء والاوزاعى وابى ثور وقيل لا شئ فيه ولا كفارة كتحريم الماء وروى عن الشعبى ومسروق وابى سلمة وقال ابو سلمة ما ابالى حرمتها او حرمت الغراب وهو شذوذ ص وقال اهل العلم اذا طلق ثلاثا فقد حرمت عليه فسموه حراما بالطلاق والفراق وليس هذا كالذى يحرم الطعام لانه لا يقال لطعام الحل حرام ويقال للمطلقة حرام وقال فى الطلاق ثلاثا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ش لما وضع الترجمة بقوله من قال لامرأته انت على حرام ولم يذكر الجواب فيها اشار بقوله قال اهل العلم الخ الى ان تحريم الحلال ليس على اطلاقه فان من

طلق امرأته ثلاثا تحرم عليه وهو معنى قوله فقد حرمت عليه فسموه اى فسماه العلماء حراما بالطلاق اى بقول الرجل طلقت امرأتى ثلاثا قوله والفراق اى وبقوله فارقتك ومن حرم عليه اكل الطعام لايحرم عليه وهو معنى قوله وليس هذا اى الحكم المذكور فى الطلاق ثلاثا كالذى يحرم الطعام اى كحكم الذى يقول هذا طعام على حرام لاكله فانه لايحرم واشار الى الفرق بينهما بقوله لايقال لطعام الحل اى الحلال حرام ويقال للمطلقة ثلاثا حرام والدليل عليه قوله تعالى (فان طلقها) اى الثالثة (فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره) وقال المهلب من نعم الله تعالى على هذه الامة فيما خفف عنهم ان من قبلهم كانو اذا حرموا على انفسهم شيئا حرم عليه كما وقع ليعقوب عليه الصلاة والسلام فخفف الله ذلك عن هذه الامة ونهاهم عن ان يحرموا على انفسهم شيئا مما احل لهم فقال تعالى (ياأيها الذين آمنوا لاتحرموا طيبات ما احل الله لكم) انتهى وحاصل الكلام ان بين المسألتين فرقا وان تحريم المباح يمين وان فيه ردا على من لم يفرق بين قوله لامرأته انت على حرام وبين قوله هذا الطعام على حرام حيث لايلزمه شئ فيهما كما ذكرنا عن قريب من قال ذلك وذكرنا اقوال العلماء فيه

ص وقال الليث عن نافع كان ابن عمر اذا سئل عمن طلق ثلاثا قال لو طلقت مرة او مرتين فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امرنى بهذا فان طلقتها ثلاثا حرمت حتى تنكح زوجا غيرك ش اورد هذا التعليق عن الليث بن سعد تأييدا لما قال اهل العلم اذا طلق ثلاثا فقد حرمت عليه واطلقوا عليه حراما كما مر الآن وهذا هو وجه المناسبة بينه وبين الترجمة وخفى هذا على صاحب التلويح وقال لامناسبة بينهما وقال صاحب التوضيح وكأن البخارى اراد بايراد هذا ان فيه لفظة حرمت عليك والا فلا مناسبة فى الباب قلت هذا اقرب اليه وصاحب التلويح ابعد قوله عن نافع ويروى حدثنى نافع كان عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما اذا سئل عمن طلق امرأته ثلاثا اى ثلاث طلقات قال لو طلقت مرة اى طلقة واحدة او مرتين اى طلقتين قال الكرمانى وجواب لو يعنى جزاءه محذوف وهو لكان خيرا او هو للتمنى فلا يحتاج الى جواب وقال بعضهم ليس كما قال بل الجواب لكان لك الرجعة قلت مقصود الكرمانى ان لو اذا كان للشرط لابد له من جزاء فلذلك قدره بقوله لكان خيرا وهو معنى قوله لكان لك الرجعة وذلك لانسداد باب الرجعة بعد الثلاث بخلاف مابعد مرة او مرتين وهذا القرطبى ايضا قال فى هذا الموضع فكأنه قال للسائل ان طلقت تطليقة او تطليقتين فانت مأمور بالمراجعة لاجل الحيض وان طلقت ثلاثا لم يكن لك مراجعة لانه لاتحل لك الا بعد زوج انتهى وهكذا قدر الجزاء بما ذكره وتقدير الكرمانى مثله او قريب منه فلا حاجة الى الرد عليه بغير وجه قوله فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امرنى بهذا اى بان اراجع بعد المرتين قوله فان طلقها كذا فى رواية الكشميهنى بصيغة المفرد الغائب من الماضى حرمت عليه بضمير الغائب وفى رواية غيره فان طلقتها بتاء الخطاب حرمت عليك حتى تنكح اى المرأة زوجا غيرك ويروى غيره وهذا لايجئ الا على رواية الكشميهنى فافهم والتعليق المذكور رواه مسلم فى صحيحه عن يحيى بن يحيى وقتيبة وابن رمح عن الليث

ص حدثنا محمد حدثنا ابو معاوية حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت طلق رجل امرأته فتزوجت زوجا غيره فطلقها وكانت معه مثل الهدبة فلم تصل منه الى شئ تريده فلم يلبث ان طلقها فأتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله ان

زوجي طلقني واني تزوجت زوجا غيره فدخل بي ولم يكن معه الامثل الهدبة فلم يقربني الاهنة واحدة لم يصل مني الى شئ افأحل لزوجي الاول فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتحلين لزوجك الاول حتى يذوق الآخر عسيلتك وتذوقي عسيلته ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لاتحلين لزوجك فانه كان قدطلقها ثلاثا وانه اطلق الحرام بعدالطلقات الثلاث وحديث عائشة في هذا الباب قدم وهذه رواية اخرى عنها اخرجها البخاري عن محمدابن سلام عن ابي معاوية محمدبن خازم بالخاء المعجمة والزاي عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها قوله مثل الهدبة قدم تفسيرها انها طرف الثوب ممايلي طرته قوله لم تصل منه اي لم تصل المرأة من زوجها الى شئ تريده هي وهو الوطء المشبع قوله الاهنة واحدة بفتح الهاء وتخفيف النون وقد حكى الهروي تشديدها وانكره الازهري قبله وقال الخليل هي كلمة يكنى بها عن شئ يستحيي من ذكره باسمه وقال ابن التين معناه لم يطأني الامرة واحدة يقال هنا امرأته اذا غشيها وروى ابن السكن بباء موحدة ثقيلة اي مرة واحدة ذكره صاحب المشارق عنه وكذا ذكره الكرماني وقال في اكثر النسخ بموحدة ثقيلة اي مرة وقال صاحب المشارق وعند الكافة بالنون قيل هي من هب اذا احتاج الى الجماع يقال هب التيس يهب هبيبا ص ❊ باب ❊ لم تحرم ما احل الله لك ش اي هذا باب في قوله تعالى (يأيها النبي لم تحرم مااحل الله لك) وقدم تفسيره في اول سورة التحريم وليس في رواية النسفي لفظ باب ووقع عوضها قوله تعالى لم تحرم ص حدثني الحسن بن الصباح سمع الربيع ابن نافع حدثنا معاوية عن يحيي بن ابي كثير عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير انه اخبره انه سمع ابن عباس يقول اذا حرم امرأته ليس بشئ وقال لكم في رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسوة حسنة ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن بن الصباح بتشديد الباء الموحدة البزار بالراء في آخره الواسطي ونزل بغداد وثقه الجمهور ولينه النسائي قليلا واخرج عنه البخاري في غير موضع ولم يكثر مات يوم الاثنين لثمان بقين من ربيع الآخر سنة تسع واربعين ومائتين وللبخاري شيخ آخر يقال له الحسن بن الصباح الزعفراني لكن اذا وقع هكذا يكون منسوبا بالجده فهو الحسن ابن محمد بن الصباح وهو الذي روى عنه في الحديث الثاني وله ايضا في الرواة من شيوخه ومن في طبقتهم محمد بن الصباح الدولابي اخرج عنه في الصلاة والبيوع وغيرهما وليس هو اخا للحسن بن الصباح وفيهم ايضا محمد بن الصباح الجرجر اخرج عنه ابوداود وابن ماجة وهو غير الدولابي وعبدالله بن الصباح اخرج عنه البخاري في البيوع وغيره وليس احد من هؤلاء اخا للآخر والربيع بن نافع الحلبي ابو توبة سكن طرسوس ومعاوية هو ابن سلام بتشديد اللام ويحيي ويعلى وسعيد كلهم من التابعين روى بعضهم من بعض والحديث مر في اول سورة التحريم عن معاذ بن فضالة قوله اذا حرم امرأته اي اذا حرم رجل امرأته بان قال انت علي حرام قوله ليس بشئ يعني هذا القول ليس بشئ يعني لايترتب عليه الحكم وهذا هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ليست بشئ اي هذه الكلمة والمقالة ليست بشئ قوله وقال لكم في رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة حسنة وقال ابن الاثير الاسوة القدوة والمواساة المشاركة وفي المغرب الاسوة اسم من ائتسى به اذا اقتدى به واتبعه واشار به ابن عباس مستدلا على ماذهب اليه الى قصة التحريم وبينا ذلك في سورة التحريم ص حدثني الحسن بن محمد بن الصباح حدثنا حجاج عن ابن جريج قال زعم عطاء انه سمع عبيد بن عمير يقول سمعت عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يمكث عند زينب ابنة جحش ويشرب

(عندها)

عندها عسلا فتواصيت انا وحفصة ان ايتنا دخل عليها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلتقل انى لاجد منك ريح مغافير اكلت مغافير فدخل على احديهما فقالت له ذلك فقال لا بل شربت عسلا عند زينب ابنة جحش ولن اعود له فنزلت (يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك) الى ان تتوبا الى الله لعائشة وحفصة واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حديثا لقوله بل شربت عسلا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن بن محمد بن الصباح هو الزعفرانى وقد مر ذكره عن قريب وحجاج هو ابن محمد الاعور وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعطاء هو ابن ابى رباح واهل الحجاز يطلقون الزعم على مطلق القول والمعنى قال قال عطاء ووقع فى رواية هشام بن يوسف عن ابن جريج عن عطاء وقد مضى فى التفسير وعبيد بن عمير كلاهما بالتصغير هو ابو عاصم الليثى المكى وهنا ثلثة مكيون متواليون وهم ابن جريج وعطاء وعبيد والحديث قدمر فى سورة التحريم ومضى الكلام فيه هنالك **قوله** فتواصيت بالصاد المهملة قال بعضهم من المواصاة قلت ليس كذلك بل من التواصى ومن لم يفرق بين باب التفاعل وباب المفاعلة كيف تقدم الى ميدان الشرح وفى رواية هشام فتواطأت بالطاء وكذلك قال القائل المذكور انه من المواطأة وليس كذلك بل هو من التواطؤ **قوله** ان ايتنا بفتح الهمزة وتشديد الياء آخر الحروف المفتوحة وفتح التاء المثناة من فوق وهى كلمة اية اضيفت الى نون المتكلم وقال الكرمانى ويروى ان اوتينا ودخل علينا قلت ولا تحققت لى صحتها ويروى مادخل وكلمة ما زائدة **قوله** مغافير بالياء آخر الحروف بعد الفاء فى جميع نسخ البخارى ووقع فى بعض النسخ عن مسلم فى بعض المواضع مغافر بحذف الياء وقال عياض الصواب اثباتها لانها عوض عن الواو التى المفرد لانه جمع مغفور بضم الميم واسكان الغين المعجمة وضم الفاء وبالواو والراء وليس فى كلامهم مفعول بالضم الا مغفور ومغرور بالغين المعجمة من اسماء الكماة ومنخور من اسماء الانف ومغلوق بالغين المعجمة واحد المغاليق وقال ابن قتيبه المغفور صمغ حلو وله رائحة كريهة وذكر البخارى ان المغفور شبيه بالصمغ يكون فى الرمث بكسر الراء وسكون الميم وبالثاء المثلثة وهو من الشجر التى يرعاها الابل وهو من الحمض وفى الصمغ المذكور حلاوة وذكر ابو زيد الانصارى ان المغفور يكون فى العشر بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة وبالراء وفى الثمام بالثاء المثلثة والسدر والطلح ويقال المغافير جمع مغفار وقال الكرمانى وهو نوع من الصمغ يحلب عن بعض الشجر يحل بالماء ويشرب وله رائحة كريهة وقال ابو حنيفة فى كتاب النبات يقال مغثور بالثاء المثلثة موضع الفاء وقيل الميم فيه زائدة وبه قال الفراء والجمهور على انها اصلية **قوله** اكلت مغافير اصله بهمزة الاستفهام فحذفت **قوله** فدخل اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على احديهما اى احدى المذكورتين وهما عائشة وحفصة ولم يعلم ايتهما كانت قيل بالظن انها حفصة **قوله** لا بل شربت عسلا كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر عن شيوخه لا بأس شربت عسلا **قوله** ولن اعود له اى للشرب وزاد فى رواية هشام وقد حلفت لا تخبرى بذلك احدا فظهر بهذه الزيادة ان الكفارة فى قوله (قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم) لاجل يمينه صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله وقد حلفت ولم يكن لمجرد التحريم وبهذه الزيادة ايضا مناسبة قوله فى رواية حجاج بن محمد فنزلت يا ايها النبي الآية وبدون هذه الزيادة لا يظهر لقوله فنزلت معنى يطابق ماقبله **قوله** الى ان تتوبا اى قرأ من اول السورة الى هذا الموضع **قوله** لعائشة وحفصة اى الخطاب لهما فى قوله ان تتوبا **قوله** واذا سر النبى

الى آخره من بقية الحديث وكذا وقع فى رواية مسلم فى آخر الحديث وكان المعنى واما المراد بقوله تعالى (واذا سر النبي الى بعض ازواجه حديثا) فهو لاجل قوله بل شربت عسلا ﴿ص﴾ حدثنا فروة بن ابى المغراء حدثنا على بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحب العسل والحلواء وكان اذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من احدهن فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس اكثر ماكان يحتبس فغرت فسألت عن ذلك فقيل لى اهدت لها امرأة من قومها عكة من عسل فسقت النبي صلى الله عليه وسلم منه شربة فقلت اما والله لنحتالن له فقلت لسودة بنت زمعة انه سيدنو منك فاذا دنا منك فقولى اكلت مغافير فانه سيقول لك لا فقولى له ماهذه الريح التى اجد منك فانه سيقول لك سقتنى حفصة شربة عسل فقولى له جرست نحله العرفط وسأقول ذلك وقولى انت ياصفية ذاك قالت تقول سودة فوالله ماهو الا ان قام على الباب فاردت ان اباديه بما امرتنى به فرقا منك فلما دنا منها قالت له سودة يارسول الله اكلت مغافير قال لا قالت فاهذه الريح التى اجد منك قال سقتنى حفصة شربة عسل فقالت جرست نحله العرفط فلما دار الى قلت له نحو ذلك فلما دار الى صفية قالت له مثل ذلك فلما دار الى حفصة قالت يارسول الله الا اسقيك منه قال لا حاجة لى فيه قالت تقول سودة والله لقد حرمناه قلت لها اسكتى ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه منع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نفسه عن شرب العسل يفهم ذلك من قوله لا حاجة لى فيه ويؤيد هذا زيادة هشام فى روايته فى الحديث السابق وقد حلفت لا تخبرى بذلك احدا فنزلت (يا ايها النبي لم تحرم) الاية وقال القاضى اختلف فى سبب نزول هذه الآية فقالت عائشة فى قصة العسل وعن زيد بن اسلم انها نزلت فى تحريم مارية جاريته وحلفه ان لا يطأها والصحيح فى سبب نزول الاية انه فى قصة العسل لا فى قصة مارية المروى فى غير الصحيحة وقال النووى ولم تأت قصة مارية من طريق صحيح قال النسائى حديث عائشة فى العسل حديث صحيح غاية ثم ان البخارى اخرج طرفا من هذا الحديث فى كتاب النكاح فى باب دخول الرجل على نسائه فى اليوم عن فروة عن على بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة ثم اخرج هنا مطولا بهذا الاسناد ثم صدره بقوله عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحب العسل والحلواء تمهيدا لما سيذكره من قصة العسل مع انه افرد ذكر محبة العسل والحلواء فى كتاب الاطعمة وكتاب الاشربة وغيرهما على ماسيأتى ان شاء الله تعالى واخرجه مسلم ايض من طريق ابى اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة مطولا نحو اخراج البخارى ثم قال وحدثنيه سويد بن سعيد قال حدثنا على بن مسهر عن هشام بن عروة بهذا الاسناد نحوه ولكن وقع فى رواية مسلم كان يحب الحلواء والعسل بتقديم الحلواء على العسل وههنا قدم العسل على الحلواء وقال الكرمانى ذكر العسل بعده للتنبيه على شرفه وهو من باب عطف العام على الخاص وقال النووى فى شرح مسلم قال العلماء المراد بالحلواء هنا كل شئ حلو وذكر العسل بعدها تنبيها على شرفه ومزيته وهو من باب ذكر الخاص بعد العام وقال بعضهم ولتقديم كل منهما على الاخر جهة من جهات التقديم فتقديم العسل لشرفه ولانه اصل من اصول الحلواء ولانه مفرد والحلواء مركب وتقديم الحلواء لشمولها وتنوعها لانها تتخذ من العسل وغيره وليس ذلك من عطف العام على الخاص كما زعم بعضهم وانما العام

الذى يدخل الجميع فيه انتهى قلت الظاهر ان تشنيعه على الكرمانى لاوجه له لان الصريح من كلامه انه من باب عطف العام على الخاص كما فى قوله تع (ولقد آتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم) وقوله انما العام الذى فيه الجميع يرد عليه كلامه لان الحلواء يدخل فيها كل شئ حلو كما ذكره النووى فكيف يقول وليس ذلك من عطف العام على الخاص وهذه مكابرة ظاهرة فاما النووى فانه صرح بانه من باب عطف الخاص على العام كما فى قوله تع (تنزل الملائكة والروح) وكل منهما ذكر مايليق بالمقام **قوله** العسل وهو فى الاصل يذكر ويؤنث **قوله** والحلواء فيه المد والقصر قاله ابن فارس وقال الاصمعى فهى مقصورة تكتب بالياء ووقعت فى رواية على بن مسهر بالقصر وفى رواية ابى اسامه بالمد **قوله** من العصر اى من صلاة العصر كذا ذكره فى رواية الاكثرين وخالفهم حماد بن سلمة عن هشام بن عروة فقال من الفجر اخرجه عبد ابن حميد فى تفسيره عن ابى النعمان عن حماد وتساعده رواية يزيد بن رومان عن ابن عباس ففيها وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا صلى الصبح جلس فى مصلاه وجلس الناس حوله حتى تطلع الشمس ثم يدخل على نساء امرأة امرأة يسلم عليهن ويدعو لهن فاذا كان يوم احديهن كان عندها الحديث اخرجه ابن مردوية فان قلت كيف التوفيق بين هاتين الروايتين قلت رواية عائشة من العصر محفوظة ورواية حماد شاذة ولئن سلمنا فيمكن ان تحمل رواية اذا انصرف من صلاة الفجر او الصبح على انه كان الذى يقع منه فى اول النهار محض السلام والدعاء والذى كان بعد العصر الجلوس والاستيناس والمحادثة اونقول انه كان فى اول النهار تارة وفى آخره تارة ولم يكن مستمرا فى واحد منهما **قوله** دخل على نسائه وفى رواية ابى اسامة اجاز الى نسائه اى مضى **قوله** فيدنو من احديهن اى يقرب منهن والمراد به التقبيل والمباشرة من غير جماع **قوله** فاحتبس اى مكث زمانا عند حفصة وفى رواية ابى اسامة فاحتبس عندها اكثر ما كان يحتبس وكلمة ما مصدرية اى اكثر احتباسا خارجا عن العبادة **قوله** فغرت اى قالت عائشة فغرت بكسر الغين المعجمة وسكون الراء وضم التاء من الغيرة وهى التى تعرض للنساء من الضرائر **قوله** فسألت عن ذلك اى عن احتباسه الخارج عن العادة عند حفصة ووقع فى حديث ابن عباس بيان ذلك ولفظه فانكرت عائشة احتباسه عند حفصة فقالت لجويرية حبشية يقال لها خضراء اذا دخل على حفصة فادخلى عليها فانظرى ماذا تصنع فان قلت فى الحديث السابق انه شرب فى بيت زينب وفى هذا الحديث انه شرب فى بيت حفصة فهذا ما فى الصحيحين وروى ابن مردوية من طريق ابن ابى مليكة عن ابى عباس ان شرب العسل كان عند سودة قلت قالوا طريق الجمع بين هذا الاختلاف الحمل على التعدد فلا يمتنع تعدد السبب للامر الواحد واما ماوقع فى تفسير السدى ان شرب العسل كان عند ام سلمة اخرجه الطبرى وغيره فهو مرجوح لارساله وشذوذه **قوله** اهدت لها اى لحفصة رضى الله عنها امرأة من قومها لم يدر اسمها عكة من عسل وفى حديث ابن عباس عسل من طائف والعكة بضم العين المهملة وتشديد الكاف وهى الزق الصغير وقيل آنية السمن **قوله** اما والله كلمة اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم حرف استفتاح ويكثر قبل القسم **قوله** لنحتالن بفتح اللام للتأكيد من الاحتيال قال الكرمانى كيف جاز على ازواج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الاحتيال فاجاب بانه من مقتضيات الغيرة الطبيعية للنساء وهو صغيرة معفو عنها مكفرة **قوله** انه اى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سيدنو منك وقدم بيان المراد من الدنو عن قريب **قوله** فاذا دنا منك وفى رواية حماد بن

سلمة اذا دخل على احدا كن فلتأخذ بانفها فاذا قال ماشانك فقولى ريح المغافير وقد مر تفسيره عن قريب **قوله** سقتنى حفصة شربة عسل وفى رواية حماد بن سلمة انما هى عسيلة سقتنيها حفصة **قوله** جرست نحله العرفط جرست بفتح الميم والراء والسين المهملة اى رعت وقال الكرمانى اى اكلت وقال صاحب العين جرست النحل بالعسل يجرسه جرسا وهو لحسها اياه والعرفط بضم العين المهملة والفاء وسكون الراء وبالطاء المهملة من شجر العضاه والعضاه كل شجر له شوك واذا استيك به كانت له رائحة حسنة تشبه رائحة طيب الند ويقال هو نبات له ورقة عريضة تفرش على الارض له شوكة حجناء وثمرة بيضاء كالقطن مثل ذر القميص خبيث الرائحة يلحسه النحل ويأكل منه ليحصل منه العسل فقيل هو الشجر الذى صمغه المغافير **قوله** ياصفية اى بنت حيى ام المؤمنين **قوله** ذاك اشارة الى قوله اكلت المغافير **قوله** قالت تقول سودة اى قالت عائشة حكاية عن قول سودة لما دخل عليها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فوالله الى قوله فلما دنا منها مقول سودة **قوله** ماهو الا ان قام على الباب اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فاردت ان اناديه بالنون من المناداة هكذا فى رواية ابن عساكر وفى اكثر الروايات اباديه بالباء الموحدة والهمزة من المبادأة وفى رواية ابى اسامة ابادره من المبادرة وهى المسارعة **قوله** فرقا منك اى خوفا والخطاب لعائشة **قوله** فلما دنا منها اى فلما دنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من سودة **قوله** فلما دار الى من الدوران معناه لما دخل عليها وكذا فى رواية مسلم قال الكرمانى فلم دار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليها ولم يكن لها نوبة فاجاب بانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يدخل عليها ويتردد اليها اوكان هذا قبل هبة نوبتها وكذا معنى قوله فلما دار الى صفية **قوله** قالت له مثل ذلك اى مثل ماقالت سودة جرست نحله العرفط فان قلت قال عند اسناد القول الى صفية مثل ذلك وفى اسناده الى سودة نحو ذلك اى نحو ماقالت عائشة لانها ابض قالت لانه قال فيما قبل عن عائشة وسأقول ذلك وقولى انت ياصفية قلت قال بعضهم ماملخصه ان عائشة لما كانت مبتكرة لهذا الامر قيل نحو ذلك لهذا الامر واما صفية فانها كانت مأمورة به وليس لها تصرف قيل مثل ذلك ثم قال راجعت الى سياق ابى اسامة فوجدته عبر بالمثل فى الموضعين فغلب على الظن ان تغيير ذلك من تصرف الرواة قلت لم يذكر جوابا يشفى العليل فاذا علم الفرق بين النحو والمثل علمت النكتة فيه فالنحو فى اللغة عبارة عن القصد يقال نحوت نحوك اى قصدت قصدك ومثل الشئ شبهه ومماثل له ثم انهم يستعملون لفظ النحو بمعنى المثل اذا كان لهم قصد كلى فى بيان المماثلة بخلاف لفظة المثل فان فيها مجرد بيان المماثلة مع قطع النظر عن غيرها ولما كانت عائشة رضى الله تعالى عنها قاصدة بالقصد الكلى تبليغ هذه الكلمة اعنى لفظ جرست نحله العرفط قالت سودة نحو ذلك بخلاف صفية فانها لم تقصد ذلك اصلا ولكنها قالته للامتثال ولا ينبغى ان يظن فى الرواة التغيير بالظن الفاسد فاقل الامر فيه ان يقال هذا من باب التفنن فان فيه تحصل الرونق للكلام فافهم **قوله** حرمناه بتخفيف الراء المفتوحة اى منعناه من حرم يحرم من باب ضرب يضرب يقال حرمه الشئ يحرمه حرما بالكسر وحرمة وحريمة كذلك وحرمانا اذا منعه وكذلك احرمه واما حرم الشئ بضم الراء فمصدر حرمة بالضم **قوله** قلت لها اسكتى اى قالت عائشة لسودة كانها خشيت ان يفشو ذلك فيظهر ما دبرته من كيدها لحفصة ثم اعلم ان فى هذا الحديث فوائد منها ان الغيرة

مجبولة فى النساء طبعافا لغيرى تعذر فى منع مايقع منها من الاحتيال فى وقع ضرر الضرة ومنها مافيه من بيان علو مرتبة عائشة عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حتى كانت ضرتها تهابها وتطيعها فى كل شئ تأمرها به حتى فى مثل هذه القضية مع الزوج الذى هو ارفع الناس قدرا ومنها ان عماد القسم الليل وان النهار يجوز فيه الاجتماع بالجميع بشرط ترك المجامعة الامع صاحبة النوبة ومنها ان الادب استعمال الكنايات فيما يستحيي من ذكره كما فى قوله فى الحديث فيدنو منهن والمراد التقبيل والتحضين لا مجرد الدنو ومنها ان فيه فضيلة العسل والحلواء لمحبة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياهما ومنها ان فيه بيان صبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم غاية مايكون ونهاية حلمه وكرمه الواسع ﴿ ص ﴾ باب ❊ لا طلاق قبل النكاح ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان انه لا طلاق قبل وجود النكاح وقال الكرمانى مذهب الحنفية صحة الطلاق قبل النكاح فاراد البخارى الرد عليهم قلت لم تقل الحنفية ان الطلاق يقع قبل وجود النكاح وليس هذا بمذهب لاحد فالعجب من الكرمانى ومن وافقه فى كلامه هذا كيف يصدر منهم مثل هذا الكلام ثم يردون به عليهم من غير وجه وانما تشبثهم فى هذا بمسألة التعليق وهى ما اذا قال رجل لاجنبية اذا تزوجتك فانت طالق فاذا تزوجها يقع الطلاق عند الحنفية خلافا للشافعية فان اشلاءهم على الحنفية ههنا ويحتجون فيما ذهبوا اليه بقول ابن عباس على مايجئ الآن وبما رواه احمد وابن ماجة من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا نذر لابن آدم فيما لا يملك ولا طلاق لابن آدم فيما لا يملك ولا بيع فيما لا يملك والحنفية يقولون هذا تعليق بالشرط وهو يمين فلا يتوقف صحته على وجود ملك المحل كاليمين بالله وعند وجود الشرط يقع الطلاق وهو طلاق بعد وجود النكاح فكيف يقال انه طلاق قبل النكاح والطلاق قبل النكاح فيما اذا قال لاجنبية انت طالق فهذا كلام لغو وفى مثل هذا يقال لا طلاق قبل النكاح والحديث المذكور لم يصح قاله احمد وقال ابو الفرج روى بطريق مخية بمرة وقال ابن العربى اخبارهم ليس لها اصل فى الصحة فلا تشتغل بها ولئن صح فهو محمول على التخيير ﴿ ص ﴾ وقول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا ﴿ ش ﴾ اكثر النسخ هكذا باب (يا ايها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات) الآية وليس فيه لا طلاق قبل النكاح وكذا فى رواية ابى ذر غير انه قال يا ايها الذين آمنوا وساقها الى قوله من عدة وحذف الباقى وقال الآية وفى رواية النسفى باب (يا ايها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات) الآية وعليه اكثر النسخ كما ذكرناه وقال ابن التين احتجاج البخارى بهذه الآية على عدم الوقوع لا دلالة فيه وكذا قال ابن المنير ليس فيها دليل لانها اخبار عن صورة وقع فيها الطلاق بعد النكاح ولا حصر هناك وليس فى السياق مايقتضيه وقال بعضهم احتج بالآية قبل البخارى ترجمان القرآن عبد الله بن عباس ومراده هو قوله جعل الله الطلاق بعد النكاح قلت هذا هروب من هذا القائل لعجزه عن الجواب عما قاله ابن التين وابن المنير وانباض عرق العصبية لمذهبه ولترويج كلام البخارى فى الترجمة المذكورة ونتكلم فى هذا الآن بما يقتضيه طريق الصواب من غير ميل عن الحق فى الجواب ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس جعل الله الطلاق بعد النكاح ﴿ ش ﴾ هذا تعليق رواه ابن ابى شيبة عن عبد الله بن نمير عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس بلفظ لا طلاق الا بعد نكاح ولا عتق الا بعد ملك انتهى هذا لا خلاف فيه ان الله جعل الطلاق بعد النكاح والحنفية قائلون به فلا يجوز للشافعية ان يحتجوا به عليهم فى مسألة التعليق فان تعليق الطلاق غير الطلاق لانه

ليس بطلاق في الحال فلا يشترط لصحته قيام المحل وحكى ابو بكر الرازي عن الزهري في قوله لا طلاق الا بعد نكاح هو الرجل يقال له تزوج فلانة فيقول هي طالق فهذا ليس بشئ فاما من قال ان تزوجت فلانة فهي طالق فانما تطلق حين يتزوجها وروى عبد الرزاق في مصنفه فقال اخبرنا معمر عن الزهري انه قال في رجل قال كل امرأة اتزوجها فهي طالق وكل امة اشتريها فهي حرة كما قال فقال معمر اوليس قد جاء لا طلاق قبل النكاح ولا عتق الا بعد ملك قال انما ذلك ان يقول الرجل امرأة فلان طالق وعبد فلان حر واحتج بعضهم ايضا بما رواه ابن خزيمة والبيهقي من طريقه عن سعيد بن جبير سئل ابن عباس عن الرجل يقول ان تزوجت فلانة فهي طالق قال ليس بشئ انما الطلاق لما ملك قالوا فان ابن مسعود كان يقول اذا وقت وقتا فهو كما قال قال رحم الله اباعبد الرحمن لو كان كما قال لقال الله تعالى (اذا طلقتم المؤمنات ثم نكحتموهن) انتهى قالوا الآية دلت على انه اذا وجد النكاح ثم طلق قبل المسيس فلا عدة ولم تتعرض الآية لصورة النزاع اصلا وقال الطحاوي قال صلى الله تعالى عليه وسلم لعمر رضي الله تعالى عنه حبس الاصل وسبل الثمرة فدل على جواز المعقود فيما لم يملكه وقت العقد بل فيما يستأنف واجمعوا على انه لو اوصى بثلث ماله انه يعتبر وقت الموت لا وقت الوصية وقال تعالى (ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن) فهذا نظير ان تزوجت فلانة فهي طالق وفي الاستذكار لم يختلف عن مالك انه ان عم لم يلزمه وان سمى امرأة او ارضا او قبيلة لزمه وبه قال ابن ابي ليلى والحسن بن صالح والنخعي والشعبي والاوزاعي والليث وروى عن الثوري وقال ابن ابي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير وابو اسامة عن يحيى ابن سعيد قال كان القاسم وسالم وعمر بن عبد العزيز يرون الطلاق جائزا عليه اذا عين وقال حدثنا ابو اسامة عن عمر بن حمزة انه سأل القاسم بن محمد وسالما واباكبر بن عبد الرحمن واباكبر بن محمد بن عمرو بن حزم وعبد الله بن عبد الرحمن عن رجل قال يوم اتزوج فلانة فهي طالق البتة فقالوا كلهم لا يتزوجها وقال ايضا حدثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر قال سئلت القاسم عن رجل قال يوم اتزوج فلانة فهي طالق قال هي طالق ﴿ص﴾ ويروى في ذلك عن علي وسعيد بن المسيب وعروة ابن الزبير وابي بكر بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وابان بن عثمان وعلي بن حسين وشريح وسعيد بن جبير والقاسم وسالم وطاوس والحسن وعكرمة وعطاء وعامر بن سعد وجابر بن زيد ونافع بن جبير ومحمد بن كعب وسليمان بن يسار ومجاهد والقاسم بن عبد الرحمن وعمرو وابن هرم والشعبي انها لا تطلق ﴿ش﴾ اي يروى في ان لا طلاق قبل النكاح عن علي بن ابي طالب الى آخره وذكر الرواية عنهم بصيغة التمريض ولو ثبت عنده في ذلك خبر مرفوع صحيح لذكره وهؤلاء الاربعة وعشرون ذهبوا الى ان لا طلاق قبل النكاح وهؤلاء كلهم تابعيون الا اولهم وهو علي بن ابي طالب والا ابن هرم فانه من اتباع التابعين اما التعليق عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه فرواه ابن ابي شيبة عن محمد بن فضل عن ليث عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال عنه واما التعليق عن عروة فرواه ايضا عن الثقفي عن عروة فذكره واما التعليق عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فرواه يعقوب ابن سفيان والبيهقي من طريقه عن يزيد بن الهاد عن المنذر بن علي بن ابي الحكم ان ابن اخيه خطب ابنة عمه فتشاجروا في بعض الامر فقال الفتى هي طالق ان نكحتها حتى آكل الغضيض قال والغضيض طلع النخل الذكر ثم ندموا على ما كان من الامر فقال المنذر انا آتيكم بالبيان من ذلك فانطلق الى سعيد بن المسيب فذكر له فقال ابن المسيب ليس عليه شئ طلق ما لا يملك قال ثم اني سألت

عروة بن الزبير فقال مثل ذلك ثم سألت اباسلمة بن عبدالرحمن فقال مثل ذلك ثم سألت ابابكر بن
عبدالرحمن بن هشام فقال مثل ذلك ثم سألت عبيدالله بن عتبة بن مسعود فقال مثل ذلك ثم
سألت عمر بن عبدالعزيز فقال هل سألت احدا قلت نعم فسماهم قال ثم رجعت الى القوم فاخبرتهم
واما تعليق عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ففي ماذكره يعقوب بن سفيان المذكور الآن واما تعليق
ابان بن عثمان فلم يذكره احد من الشراح واما تعليق علي بن حسين بن علي المشهور بزين العابدين
فذكره في الغيلانيات من طريق شعبة عن الحكم هو ابن عتيبة سمعت علي بن حسين بن علي يقول
لاطلاق الابعد نكاح واخرجه ايض ابن ابي شيبة عن غندر عن شعبة واما تعليق شريح القاضي
فرواه ايض ابن ابي شيبة عن ابي اسامة ووكيع حدثنا شعبة عن سعيد بن جبير عنه قال لاطلاق قبل
نكاح واما تعليق سعيد بن جبير فرواه ابن ابي شيبة ايض عن عبدالله بن نمير عن عبدالملك بن ابي
سليمان عن سعيد بن جبير في الرجل يقول يوم اتزوج فلانة فهي طالق قال ليس بشيء انما الطلاق
بعد النكاح واما تعليق القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه فرواه ابو عبيد في
كتاب النكاح له عن هشيم ويزيد بن هارون كلاهما عن يحيي بن سعيد قال كان القاسم ابن محمد
وسالم بن عبدالله بن عمر وعمر بن عبدالعزيز لايرون الطلاق قبل النكاح واما تعليق سالم بن عبدالله
فهو المذكور الآن واما تعليق طاوس فرواه ابوبكر بن ابي شيبة ايض عن معتمر عن ليث عن عطاء
وطاوس به واما تعليق الحسن فرواه عبدالرزاق عن معمر عن الحسن وقتادة قالا لاطلاق قبل
النكاح ولاعتق قبل الملك واما تعليق عكرمة فرواه ابوبكر الاثرم عن الفضل بن دكين عن سويد بن
نجيح قال سألت عكرمة مولى ابن عباس قلت رجل قالوا له تزوج فلانة قال هي يوم اتزوجها
طالق كذا وكذا قال انما الطلاق بعد النكاح واما تعليق عطاء فقدمر مع طاوس واما تعليق عامر
ابن سعد قيل البجلي الكوفي من كبار التابعين فلم اقف اثره وقال الكرماني هو عامر بن سعد بن
ابي وقاص وقال بعضهم فيه نظر قلت لم يذكر صاحب رجال الصحيحين عامر بن سعد البجلي هذا
والظاهر انه عامر بن سعد بن ابي وقاص فانه ايضا من كبار التابعين واما تعليق جابر بن زيد وهو
ابوالشعثاء البصري فاخرجه سعيد بن منصور من طريقه واما تعليق نافع بن جبير بن مطعم ومحمد
ابن كعب القرظي فاخرجه ابن ابي شيبة عن جعفر بن عون عن اسامة بن زيد عنهما قالا لاطلاق بعد
نكاح واما تعليق سليمان بن يسار فاخرجه سعيد بن منصور عن عتاب بن بشير عن خصيف عن
سليمان بن يسار انه حلف في امرأة ان تزوجها فهي طالق فتزوجها فاخبر بذلك عمر بن عبدالعزيز
رضي الله تعالى عنه وهو امير على المدينة فارسل اليه بلغني انك حلفت في كذا قال نعم قال افلا تخلي
سبيلها قال لافتركه عمر ولم يفرق بينهما واما تعليق مجاهد فرواه ابن ابي شيبة من طريق الحسين
ابن الرماح سألت سعيد بن المسيب ومجاهدا وعطاء عن رجل قال يوم اتزوج فلانة فهي طالق
فكلهم قال ليس بشيء زاد سعيد أيكون سيل قبل مطر واما تعليق القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله
ابن مسعود فرواه ابن ابي شيبة عن وكيع عن معروف بن واصل قال سألت القاسم بن عبدالرحمن
فقال لاطلاق الابعد نكاح واما تعليق عمرو بن هزم الازدي من اتباع التابعين فأخرجه ابو عبيد
من طريقه قاله بعض الشراح واما تعليق عامر الشعبي فرواه وكيع عن منصور عن اسمعيل بن
ابي خالد عن الشعبي انه قال كل امرأة اتزوجها فهي طالق فليس بشيء واذا وقت لزمه وهذا

كما رأيت البخاري قدذكر هؤلاء المذكورين بصيغة التمريض ونسب جميع من ذكرعنهم الى القول بعدم الوقوع مطلقامع ان في بعض من ذكرعنه تفصيلا وفي سند البعض كلاما على مانشير الى البعض فنقول اثرعلي بن ابي طالب رواه عبدالرزاق من طريق الحسن البصري والحسن لم يسمع من علي واما رواية ابن ابي شيبة عن عبدالملك بن ميسرة ضعفه يحيي بن معين فان قلت اخرج ابن ماجه عن جويبر عن الضحاك عن النزار بن سبرة عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاطلاق قبل النكاح قلت جويبر بن سعيد البلخي ضعيف فان قلت روى الترمذي حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم حدثنا عامر الاحول عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانذر لابن آدم فيما لايملك ولاعتق له فيما لايملك ولاطلاق له فيما لايملك وقال حديث عبدالله ابن عمر وحديث حسن صحيح فهو احسن شيء روى في هذا الباب قلت رواه ابوداود وابن ماجة ايضا وفي رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده كلام كثير فمن الناس من رده فعن احمد عمرو بن شعيب له اشياء مناكير وانما يكتب حديثه ويعتبر به فاما ان يكون حجة فلا وقال ابوعبيد الآجري قيل لابي داود عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال لا ولانصف حجة وقال البخاري رأيت احمد بن حنبل وعلي بن المديني واسحق بن راهويه واباعبيد وعامة اصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ماتركه احد من المسلمين قال البخاري من الناس بعدهم واجاب اصحابنا بعد التسليم بصحته انا ايضا قائلون بانه لاطلاق للرجل فيمالايملك ووقوع الطلاق فيما قلنا بعد ان يملك بالتزوج المعلق فيكون الطلاق بعد النكاح كماذكرنا في اول الباب ولما اخرج الترمذي هذا الحديث قال وفي الباب عن علي ومعاذ بن جبل وجابر وابن عباس وعائشة رضي الله تعالى عنهم قلت حديث علي قدذكرناه وحديث معاذ بن جبل رواه الدارقطني من رواية عبدالمجيد وهو ابن رواد عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاطلاق قبل نكاح ولانذر فيما لايملك قلت وطاوس عن معاذ منقطع ورواه ايضا من رواية يزيد بن عياض عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاطلاق الابعد نكاح وان سميت المرأة بعينها قال الدارقطني يزيد بن عياض ضعيف وقال شيخنا ابن المسيب عن معاذ مرسل ورواه ابن عدي في الكامل من رواية عمروا العسقلاني عن ابي فاطمة النخعي عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل مرفوعا لاطلاق الابعد ملك وعمرو بن عمرو يروي الموضوعات وابوفاطمة لايعرف واما حديث جابر فرواه الحاكم في المستدرك من رواية ابن ابي ذئب عن عطاء عن جابر قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لاطلاق لمن لم يملك وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه قلت قال شيخنا واختلف في علي بن ابي ذئب فرواه ابومجلز الحنفي هكذا وخالفه وكيع فرواه عنه عن محمد بن المنكدر عن جابر رفعه واما حديث ابن عباس فاخرجه الدارقطني من رواية سليمان ابن ابي سليمان عن يحيي بن ابي كثير عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانذر الافيما اطيع الله فيه ولايمين في قطيعة رحم ولاعتاق ولاطلاق فيما لايملك قلت ذكره عبدالحق في احكامه من جهة الدارقطني وقال اسناده ضعيف وقال ابن القطان وعلته سليمان بن ابي سليمان فانه شيخ ضعيف الحديث قاله ابوحاتم الرازي وقال صاحب التنقيح هذا حديث لايصح فان سليمان بن ابي سليمان هو سليمان بن داود اليماني متفق

على ضعفه وقال ابن معين ليس بشئ وقال البخارى منكر الحديث وقال ابن عدى عامة مايرويه لايتابع
عليه واما حديث عائشة فرواه الدارقطنى من رواية الوليد بن سلمة الازدى عن يونس عن الزهرى
عن عروة عن عائشة قالت بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اباسفيان بن حرب فكان فيما عهد
اليه ان لايطلق الرجل مالايتزوج ولايعتق مالايملك قلت قال فى التنقيح الوليد بن سلمة الازدى قال ابن
حبان كان يضع الحديث فان قلت وفى الباب عن المسور بن مخرمة وعبدالله بن عمرو ابى ثعلبة الخشنى
اما حديث المسور فاخرجه ابن ماجة من رواية هشام بن سعد المخزومى عن الزهرى عن عروة
عن المسور بن مخرمة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاطلاق قبل النكاح ولاعتق قبل ملك
قلت اورده ابن عدى فى الكامل فى ترجمة هشام بن سعد وضعفه وقال رواه مرة مرفوعا ومرة
عن عروة مرسلا واما حديث عبدالله بن عمر فاخرجه الدارقطنى من رواية ابى خالد الواسطى عن
ابى هاشم الرمانى عن سعيد بن جبير عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه سئل عن
رجل قال يوم اتزوج فلانة فهى طالق قال طلق مالايملك قال صاحب التنقيح هذا حديث باطل وابو
خالد الواسطى هو عمر بن خالد وضاع وقال احمد ويحيى كذاب واما حديث ابى ثعلبة الخشنى
فرواه الدارقطنى عن على بن قرين حدثنا بقية عن الثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ابى ثعلبة
الخشنى قال قال عم لى اعمل لى عملا حتى ازوجك ابنتى فقلت ان تزوجتها فهى طالق ثلاثا ثم بدالى
ان اتزوجها فاتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فسألته فقال تزوجها فانه لاطلاق الابعد النكاح
قال فتزوجتها فولدت لى سعدا وسعيدا قلت قال صاحب التنقيح هذا ايض باطل وعلى بن قرين كذبه
يحيى بن معين وغيره وقال ابن عدى يسرق الحديث قلت ابوثعلبة الخشنى اختلف فى اسمه وفى اسم ابيه
اختلافا كثيرا فقيل اسمه جرهم وقيل جرثوم وقيل ابن ناشب وقيل ابن ناشم وقيل بل اسمه عمرو بن جرثوم
وقيل غير ذلك ولم يختلفوا فى صحبته وقال ابوعمر بايع تحت الشجرة ثم نزل الشام ومات فى خلافة معاوية
ونسبته الى خشين بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين وهو وائل بن النمر بن وبرة بن ثعلبة بن حلوان بن
عمران بن الحاف بن قضاعة والله اعلم ﴿ ص ﴾ باب ٥ اذا قال لامرأته وهو مكره هذه
اختى فلاشئ عليه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم من قال لامرأته والحال انه مكره هذه
اختى فلاشئ عليه يعنى لايكون طلاقا ولاظهارا ﴿ ص ﴾ قال ابراهيم عليه الصلاة والسلام
لسارة هذه اختى وذلك فى ذات الله عزوجل ﴿ ش ﴾ اى قال ابراهيم خليل الله عليه الصلاة
والسلام لزوجته سارة ام اسحق عليه الصلاة والسلام ووقع فى شرح الكرمانى ام اسمعيل وهو
خطأ والظاهر انه من الناسخ وام اسمعيل هاجر وسارة ابنة عم ابراهيم هاران اخت لوط عليه الصلاة
والسلام ولقول ابراهيم عليه الصلاة والسلام هذه اختى قصة وهى ان الشام وقع فيه قحط فسار
ابراهيم عليه الصلاة والسلام الى مصر ومعه سارة ولوط عليهما الصلاة والسلام وكان بها فرعون
وهو اول الفراعنة عاش دهرا طويلا وكانت سارة من اجل النساء فاتى الى فرعون رجل واخبره بانه
قدم رجل ومعه امرأة من احسن النساء فارسل الى ابراهيم عليه الصلاة والسلام فقال ماهذه المرأة
منك قال اختى وخاف ان يقول له هذه امرأتى ان يقتله فلما دخلت عليه اهوى اليها بيده فيبست
الى صدره فقال لها سلى الهك ان يطلق عنى فقالت سارة اللهم ان كان صادقا فاطلق له يده فاطلقها الله
قيل فعل ذلك مرات فلما رأى ذلك ردها الى ابراهيم عليه الصلاة والسلام ووهب لها هاجر وهى

جارية قبطية ﴿ قوله وذلك فى ذات الله تعالى ﴾ اى قول ابراهيم لسارة اختى لرضى الله تعالى لانها كانت اخته فى الدين ولم يكن يومئذ مسلم غيره وغير سارة ولوط وقال ابن بطال اراد البخارى بهذا التبويب رد قول من نهى ان يقول الرجل لامرأته يا اختى فمن قال لامرأته كذلك وهو ينوى مانواه ابراهيم عليه الصلاة والسلام فلا يضره شئ قال ابو يوسف ان لم يكن له نية فهو تحريم قال محمد بن الحسن هو ظهار اذا لم يكن له نية ذكره الخطابى وقال بعضهم وقيد البخارى بكون قائل ذلك اذا كان مكرها لم يضره وتعقبه بعض الشراح بانه لم يقع فى قصة ابراهيم اكراه وهو كذلك قلت لا تعقب على البخارى لانه اراد بذكر قصة ابراهيم الاستدلال على ان من قال ذلك فى حالة الاكراه لا يضره قياسا على ما وقع فى قصة ابراهيم عليه الصلاة والسلام قوله وهو كذلك ليس كذلك لان ابراهيم عليه الصلاة والسلام كان يتحقق ان هذا الفرعون كان يقتل من خالفه فيما يريده وكان حاله فى ذلك الوقت مثل حال المكره بل اقوى لشدة كفر هذا الفرعون وشدة ظلمه وتعذيبه ان يخالفه بادنى شئ فكيف اذا خالفه من حاله فى مثل هذه القضية والله الولى ﴿ ص ﴾ باب الطلاق فى الاغلاق والكره والسكران والمجنون وامرهما والغلط والنسيان فى الطلاق والشرك وغيره ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم الاغلاق اى الاكراه لان المكره يغلق عليه فى امره ويقال كأنه يغلق عليه الباب ويضيق عليه حتى يطلق وقيل لا يطلق التطليقات فى دفعة واحدة حتى لا يبقى منه شئ لكن يطلق طلاق السنة وفى المحكم وغيره احتد فلان فنشب فى حدته وغلق وفى الجامع غلق اذا غضب غضبا شديدا ولما ذكر الفارسى فى كتابه مجمع الغرائب قول من قال الاغلاق الغضب قال هذا غلط لان اكثر طلاق الناس فى الغضب انما هو الاكراه واخرج ابوداود حديث عائشة لا طلاق ولا عتاق فى غلاق قال ابوداود الغلاق اظنه الغضب وترجم على الحديث الطلاق على غيظ ووقع عنده بغير الف فى اوله وحكى البيهقى انه روى بالوجهين فوقع عند ابن ماجة فى هذا الحديث الاغلاق بالالف وترجم عليه طلاق المكره وقال ابن الرابط الاغلاق حرج النفس وليس يقطع على ان مرتكبه فارق عقله حتى صار مجنونا فيدعى انه كان فى غير عقله ولو جاز هذا لكان لكل واحد من خلق الله عز وجل ممن يجوز عليه الحرج ان يدعى فى كل ماجناه انه كان فى حال اغلاق فتسقط عنه الحدود وتصير الحدود خاصة لا عامة لغير الحرج وقال ابن بطال فاذا ضيق على المكره وشدد عليه لم يقع حكم طلاقه فكأنه لم يطلق وفى مصنف ابن ابى شيبة ان الشعبى كان يرى طلاق المكره جائزا وكذا قاله ابراهيم وابو قلابة وابن المسيب وشريح وقال ابن حزم وصح ايضا عن الزهرى وقتادة وسعيد بن جبير وبه اخذ ابو حنيفة واصحابه وروى الفرج بن فضالة عن عمرو بن شراحيل ان امرأة اكرهت زوجها على طلاقها فطلقها فرفع ذلك الى عمر فامضى طلاقها وعن ابن عمر نحوه وكذا عن عمر بن عبد العزيز واما من لم يره شيئا فعلى بن ابى طالب وابن عمر وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز وعطاء والحسن بن ابى الحسن وعبد الله بن عباس وعمر بن الخطاب والضحاك قال ابن حزم وصح ايضا عن طاوس وجابر بن زيد قال وهو قول مالك والاوزاعى والحسن ابن حى والشافعى وابى سليمان واصحابهم وعن ابراهيم تفصيل آخر وهو انه ان ورى المكره لم يقع والا وقع وقال الشعبى ان اكرهه اللصوص وقع وان اكرهه السلطان فلا اخرجه ابن ابى شيبة ﴿ قوله والكره ﴾ بضم الكاف وسكون الراء فى النسخ كلها وهو بالجر ظاهره انه عطف على قوله فى

الاغلاق لكن هذا لايستقيم الااذا فسر الاغلاق بالغضب كما فسره ابوداود وترجم عليه بقوله الطلاق على غيظ ولكن فى روايته الغلاق بدون الالف فى اوله وقدفسروه ايضاً مع وجود الالف فى اوله بالغضب ولكن ان قدر قبل الكاف ميم لانه عطف عليه لفظ السكران فيستقيم الكلام ويكون المعنى باب حكم الطلاق فى الاغلاق وحكم المكره والسكران الى آخره فهذه الترجمة تشتمل على احكام لم يذكرها اكتفاء بالحديث الذى ذكره اما حكم الطلاق فى الغضب فانه يقع وفى رواية عن الحنابلة انه لايقع قيل واراد البخارى بذلك الرد على مذهب من يرى ان الطلاق فى الغضب لايقع واما حكم الاكراه فقدمر واما طلاق السكران هل يقع ام لا فان الناس اختلفوا فيه فممن قال انه لايقع عثمان بن عفان وجابر بن زيد وعطاء وطاوس وعكرمة والقاسم وعمر بن عبدالعزيز ذكره ابن ابى شيبة وزاد ابن المنذر ابن عباس وربيعة والليث واسحق والمزنى واختاره الطحاوى وذهب مجاهد الى ان طلاقه يقع وكذا قاله محمد والحسن وسعيد بن المسيب وابراهيم بن يزيد النخعى وميمون بن مهران وحميد بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار والزهرى والشعبى وسالم بن عبدالله والاوزاعى والثورى وهو قول مالك وابى حنيفة واختلف فيه قول الشافعى فاجازه مرة ومنعه اخرى والزمه مالك الطلاق والقود من الجراح ومن القتل ولم يلزمه النكاح والبيع وقال الكوفيون اقوال السكران وعقوده كلها ثابتة كفعل الصاحى الا الردة فاذا ارتد لاتبين امرأته استحسانا قال ابو يوسف يكون مرتدا فى حال سكره وهو قول الشافعى الا انا لانقتله فى حال سكره ولانستتيبه واما المجنون فالاجماع واقع على ان طلاق المجنون والمعتوه واقع وقال مالك وكذلك المجنون الذى يفيق احيانا يطلق فى حال جنونه والمبرسم قد رفع عنه القلم لغلبة العلم بانه فاسد المقاصد واما حكم طلاق الغالط والناسى فانه واقع وهو قول عطاء والشافعى فى قول واسحق ومالك والثورى وابن ابى ليلى والاوزاعى والكوفيين وعن الحسن ان الناسى كالعامد الا انه اشترط فقال الا ان انسى واما المخطئ فذهب الجمهور الى انه لايقع طلاقه وعند الحنفية اذا اراد رجل ان يقول لامرأته شيئا فسبق لسانه فقال انت طالق يلزمه **قوله** وامرهما اى امر السكران والمجنون اى فى بيان امرهما من اقوالهما وافعالهما هل حكمهما واحد او مختلف على مايجئ **قوله** والغلط والنسيان اى فى بيان الغلط والنسيان الحاصلان فى الطلاق اراد انه لو وقع من المكلف مايقتضى الطلاق غلطا او نسيانا **قوله** والشرك اى وفى بيان الشرك لو وقع من المكلف مايقتضى الشرك غلطا اونسيانا هل يحكم عليه به وقال صاحب التوضيح وقع فى كثير من النسخ والنسيان فى الطلاق والشرك بكسر الشين المعجمة وسكون الراء فهو خطأ والصواب فى الشك مكان الشرك. قلت سبقه بهذا ابن بطال حيث قال وقع فى كثير من النسخ والنسيان فى الطلاق والشرك وهو خطأ والصواب والشك مكان الشرك واما طلاق المشرك فجاء عن الحسن وقتادة وربيعة انه لايقع ونسب الى مالك وداود وذهب الجمهور الى انه يقع كما يصح نكاحه وعتقه وغير ذلك من احكامه **قوله** وغيره قال بعضهم اى وغير الشرك مما هو دونه قلت ليس معناه كذا وانما المعنى وغير المذكور من الاشياء المذكورة نحو الخطأ وسبق اللسان والهزل وقد ذكرنا الآن حكم الخطأ وسبق اللسان واما حكم الهازل فى طلاقه ونكاحه ورجعته فانه يؤخذ به ولايلتفت الى قوله كنت هازلا ولايدين ايضا فيما بينه وبين الله تعالى وذلك لما روى الترمذى من حديث ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله

تعالى عليه وسلم ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة قال الترمذى هذا حديث حسن غريب والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واعلم انه ذكر هذه الاشياء ولم يذكر ما الجواب فيها اكتفاء بقوله ﴿ ص ﴾ لقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى ﴿ ش ﴾ اشار بهذا الحديث الصحيح الذى سبق ذكره فى اول الكتاب على اختلاف الالفاظ فيه الى ان الاعتبار فى الاشياء المذكورة النية لان الحكم فى الاصل انما توجه على العاقل المختار العامد الذاكر والمكره غير مختار والسكران غير عاقل فى سكره وكذلك المجنون فى حال جنونه والغالط والناسى غير ذاكرين وقد ذكرنا الاحكام فيها مستقصاة ﴿ ص ﴾ وتلا الشعبى لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا ﴿ ش ﴾ اى قرأ عامر بن شراحيل الشعبى هذه الآية لما سئل عن طلاق الناسى والمخطئ واحتج بها على عدم وقوع طلاق الناسى والمخطئ ووجه الاستدلال بها ظاهر ﴿ ص ﴾ وما لا يجوز من اقرار الموسوس ﴿ ش ﴾ هو عطف على قوله الطلاق فى الاغلاق والتقدير وفى بيان ما لا يجوز من اقرار الموسوس على صيغة الفاعل من وسوس نفسه اليه والوسوسة حديث النفس ولا مؤاخذة بما يقع فى النفس ﴿ ص ﴾ وقال النبى صلى الله وسلم للذى اقر على نفسه ابك جنون ﴿ ش ﴾ اشار بهذا الى الاستدلال به فى عدم وقوع طلاق المجنون وهو قطعة من حديث اخرجه فى المحاربين عن ابى هريرة قال اتى رجل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى المسجد فناداه فقال يا رسول الله انى زنيت فاعرض عنه حتى ردده عليه اربع مرات فلما شهد على نفسه اربع شهادات دعاه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابك جنون فقال لا الحديث وسيأتى الكلام فيه فى موضعه ان شاء الله تعالى **قوله** للذى اقر اى الرجل الذى اقر على نفسه بالزنا وانما قال له ابك جنون لانه لو كان ثبت عنه انه مجنون كان اسقط الحد عنه ﴿ ص ﴾ وقال على رضى الله تعالى عنه بقر حمزة خواصر شارفى فطفق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يلوم حمزة فاذا حمزة قد ثمل محمرة عيناه ثم قال حمزة هل انتم الا عبيد لابى فعرف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قد ثمل فخرج وخرجنا معه ﴿ ش ﴾ اشار بهذا الى الاستدلال بان السكران لا يؤاخذ بما صدر منه فى حال سكره من طلاق وغيره وعلى هو ابن ابى طالب رضى الله تعالى عنه وهذا قطعة قد مضت فى غزوة بدر فى باب مجرد عقيب باب شهود الملائكة بدرا مطولا **قوله** بقر بفتح الباء الموحدة وتخفيف القاف اى شق **قوله** خواصر جمع خاصرة **قوله** شارفى تثنية شارف اضيف الى ياء المتكلم والفاء مفتوحة والياء مشددة والشارف بالشين المعجمة وكسر الراء وهى المسنة من النوق **قوله** فطفق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى شرع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يلوم حمزة بن عبد المطلب على فعله هذا **قوله** فاذا كلمة مفاجاة وحمزة مبتدأ وقد ثمل خبره بفتح الثاء المثلثة وكسر الميم اى قد اخذه الشراب والرجل ثمل بكسر الميم ايضا ولكنه فى الحديث ماض فى الموضعين وفى قولنا الرجل ثمل صفة مشبهة فافهم ويروى فاذا حمزة ثمل على صيغة صفة المشبهة فافهم **قوله** محمرة عيناه خبر بعد خبر ويجوز ان يكون حالا فحينئذ تنصب محمرة **قوله** فخرج اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من عند حمزة فخرجنا معه واعترض المهلب بان الخمر حينئذ كانت مباحة قال فبذلك سقط عنه حكم ما نطق به فى تلك الحال قال وبسبب هذه القصة كان تحريم الخمر ورد عليه بان الاحتجاج بهذه القصة انما هو بعدم مؤاخذة السكران بما يصدر منه ولا يفترق الحال بين ان يكون الشرب فيه مباحا اولا وقوله وبسبب هذه القصة كان

(تحريم)

تحريم الخمر غير صحيح لان قصة الشارفين كانت قبل احد اتفاقا لان حمزة رضي الله تعالى عنه استشهد باحد وكان ذلك بين بدر واحد عند تزويج علي بفاطمة رضي الله تعالى عنهما وقد ثبت في الصحيح ان جماعة اصطبحوا الخمر يوم احد واستشهدوا في ذلك اليوم فكان تحريم الخمر بعد احد لهذا الحديث الصحيح ص وقال عثمان رضي الله تعالى عنه ليس لمجنون ولا لسكران طلاق ش اى قال عثمان بن عفان امير المؤمنين ليس لمجنون ولا لسكران طلاق يعني لايقع طلاقهما ورواه ابن ابي شيبة عن وكيع بسند صحيح حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن ابان بن عثمان عنه بلفظ كان لايجيز طلاق السكران والمجنون وكان عمر بن عبد العزيز يجيز ذلك حتى حدثه ابان بهذا ص وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما طلاق السكران والمستكره ليس بجائز ش هذا التعليق وصله ابن ابي شيبة بسند صحيح عن هشيم عن عبد الله بن طلحة الخزاعي عن ابي يزيد المديني عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ ليس لسكران ولا لمضطهد طلاق يعني المغلوب المقهور والمضطهد بضاد معجمة ساكنة ثم طاء مهملة مفتوحة ثم هاء ثم دال مهملة **قوله** ليس بجائز ليس بواقع ص وقال عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه لايجوز طلاق الموسوس ش عقبة بضم العين وسكون القاف ابن عامر بن عبس الجهني من جهينة ابن زيد بن سود ابن اسلم بن عمر بن الحاف بن قضاعة وقال ابو عمر سكن عقبة بن عامر مصر وكان واليا عليها وابتنى بها دارا وتوفي في آخر خلافة معاوية قلت ولي مصر من قبل معاوية سنة اربعة واربعين ثم عزله بمسلمة بن مخلد وكان له دار بدمشق بناحية قنطرة سنان من باب توما وذكر خليفة بن خياط قتل ابو عامر عقبة بن عامر الجهني يوم النهر وان شهيدا وذلك في سنة ثمان وثلاثين قال ابو عمر هذا غلط منه وقال الواقدي شهد صفين مع معاوية وتحول الى مصر وتوفي آخر خلافة معاوية ودفن بالمقطم وقال الكرماني عقبة بن عامر الجهني الصحابي الشريف المقرى الفرضي الفصيح هو كان البريد الى عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه بفتح دمشق ووصل الى المدينة في سبعة ايام ورجع منها الى الشام في يومين ونصف بدعائه عند قبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك وانما قال لايجوز طلاق الموسوس لان الوسوسة حديث النفس ولا مؤاخذة بما يقع في النفس ص وقال عطاء اذا بدأ بالطلاق فله شرطه ش عطاء هو ابن ابي رباح **قوله** اذا بدأ بالطلاق يعني اذا اراد ان يطلق وبدأ فله شرطه اى فله ان يشترط ويعلق طلاقها على شرط يعني لايلزم ان يكون الشرط مقدما على الطلاق بل يصح ان يقال انت طالق ان دخلت الدار كما في العكس ونقل عن البعض انه لاينتفع بشرطه ص وقال نافع طلق رجل امرأته البتة ان خرجت فقال ابن عمر رضي الله عنهما ان خرجت فقد بتت منه وان لم تخرج فليس بشئ ش اى قال نافع مولى ابن عمر له ما حكم رجل طلق امرأته البتة يعني بائنا ان خرجت من الدار واجاب ابن عمر ان خرجت وقع طلاقه بائنا وان لم تخرج لايقع شئ لانه تعليق بالشرط فلا يتنجز الا عند وجود الشرط **قوله** البتة نصب على المصدرية من بته يبته ويبته بضم الباء الموحدة وكسرها والبت القطع ويقال لا افعله بتة ولا افعله البتة لكل امر لارجعة فيه ويقال طلقها ثلاثا بتة اى قاطعة وقال الكرماني قالت النحاة قطع همزة البتة بمعزل عن القياس وقال بعضهم وفي دعوى انها تقال بالقطع نظر فان الف البتة الف وصل قطعا والذي قاله اهل اللغة البتة القطع وهو تفسيرها بمرادفها لان المراد انها تقال بالقطع قلت النحاة

لم يقولوا البتة القطع فحسب وانما قالوا قطع همزة البتة بتصريح نسبة القطع الى الهمزة **قوله** فقد بتت على صيغة المجهول اى انقطعت عن الزوج بحيث لارجعة له فيها و يروى فقد بانت **قوله** وان لم تخرج اى وان لم يحصل الشرط فلاشئ عليه ﴿ ص وقال الزهرى فيمن قال ان لم افعل كذا وكذا فامرأتى طالق ثلاثا يسأل عما قال وعقد عليه قلبه حين حلف بتلك اليمين فان سمى اجلا اراده وعقد عليه قلبه حين حلف جعل ذلك فى دينه وامانته ش ﴾ اى قال محمد بن مسلم الزهرى صورة المسألة ظاهرة لانها تعليق يتنجز عند وجود الشرط غير ان الزهرى زاد فيها قوله يسأل عما قال الى آخره **قوله** جعل ذلك فى دينه يعنى يدين بينه وبين الله تعالى ﴿ ص وقال ابراهيم ان قال لا حاجة لى فيك نيته ش ﴾ اى قال ابراهيم النخعى ان قال رجل لامرأته لاحاجة لى فيك نيته اى تعتبر فيه نيته فان قصد طلاقا طلقت والافلا واخرجه ابن ابى شيبة عن حفص هو ابن غياث عن اسمعيل عن ابراهيم فى رجل قال لامرأته لاحاجة لى فيك قال نيته ﴿ ص وطلاق كل قوم بلسانهم ش ﴾ اى قال ابراهيم طلاق كل قوم من عربى وعجمى جائز بلسانهم وروى ابن ابى شيبة عن ابن ادريس وجرير فالاول عن مطرف والثانى عن مغيرة كلاهما عن ابراهيم قال طلاق العجمى بلسانه جائز وقال صاحب المحيط الطلاق بالفارسية المتعارفة اربعة احدها لوقال لها هشتم تراوبهشتم ترا اززنى روى ابن رستم فى نوادره عن ابى حنيفة لايكون طلاقا الابالنية لان معناه يؤول الى معنى التخلية ولفظ التخلية لايصح الابالنية واللفظ الثانى لوقال بله كردم واللفظ الثالث لوقال پاى كشاده كردم يقع رجعيا بلانية واللفظ الرابع لو قال دست باز داشتم قيل يكون رجعيا وقيل باينا ولوقال جهار راه برتو كشاده است لايقع وان نوى ولوقال بالتركى (بوشادم سنى برطلاق) تقع واحدة رجعية ولوقال (ايكى طلاق) يقع ثنتان ولوقال (اوج طلاق) يقع ثلاث ﴿ ص وقال قتادة اذاقال اذاحملت فانت طالق ثلاثا يغشاها عندكل طهر مرة فان استبان حملها فقد بانت منه ش ﴾ اى قال قتادة بن دعامة اذاقال رجل لامرأته اذاحملت فانت طالق ثلاثا يغشاها اى يجامعها فى كل طهر مرة لامرتين لاحتمال انه بالجماع الاول صارت حاملا فطلقت به وقال ابن سيرين يغشاها حتى تحمل وبه قال الجمهور وهذا التعليق وصله ابن ابى شيبة عن عبدالاعلى عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة نحوه ﴿ ص وقال الحسن اذاقال الحقى باهلك نيته ش ﴾ اى قال الحسن البصرى اذاقال لامرأته الحقى باهلك تعتبر نيته اراد انه كناية يعتبر فيه قصده ان نوى الطلاق وقع والافلا وروى عبدالرزاق بلفظ هو مانوى ﴿ ص وقال ابن عباس الطلاق عن وطر والعتاق ماازيد به وجه الله تعالى ش ﴾ اى قال ابن عباس الطلاق عن حاجة اراد به انه لايطلق امرأته الاعند الحاجة مثل النشوز وكلمة عن تتعلق بمحذوف اى الطلاق لاينبغى وقوعه الاعند الحاجة والوطر بفتحتين قال اهل اللغة لايبنى منه فعل **قوله** والعتاق مااريد به وجه الله يعنى العتاق لله فهو مطلوب دائما ﴿ ص وقال الزهرى ان قال ماانت بامرأتى نيته ش ﴾ اى قال محمد بن مسلم الزهرى ان قال رجل لامرأته ماانت بامرأتى تعتبر نيته فان نوى طلاقا فهو مانوى وبه قال مالك وابوحنيفة والاوزاعى وقال ابويوسف ومحمد ليس بطلاق وقال الليث هى كذبة ﴿ ص وقال على الم تعلم ان القلم رفع عن ثلاثة عن المجنون حتى يفيق وعن الصبى حتى يدرك وعن النائم حتى يستيقظ ش ﴾

اى قال على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه المتعلم يخاطب به عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وذلك ان عمر اتى بمجنونة قد زنت وهى حبلى فاراد ان يرجمها فقال على له المتعلم الى آخره وذكره بصيغة جزم لانه حديث ثابت وقال ابن المنذر ثبت ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال رفع القلم الحديث وهذا التعليق رواه ابن حبان فى صحيحه مرفوعا من حديث ابن وهب عن جرير عن الاعمش عن ابى ظبيان عن ابن عباس عن على رضى الله تعالى عنهم ورواه ابوداود والنسائى من رواية ابى ظبيان عن ابن عباس قال مر على على بن ابى طالب رضى الله تعالى اى بمجنونة وفيه فقال على اوما تذكر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبى حتى يحتلم قال صدقت ورواه ابن ماجة من رواية ابن جريج عن القاسم بن يزيد عن على ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال رفع القلم عن الصغير وعن المجنون وعن النائم **قوله** حتى يدرك اى حتى يبلغ وفى الفتاوى الصغرى لابى يعقوب بن يوسف الحصاصى ان الجنون المطبق عن ابى يوسف اكثر السنة وفى رواية عنه اكثر من يوم وليلة وفى رواية سبعة اشهر والصحيح ثلاثة ايام واختلفوا فى طلاق الصبى فعن ابن المسيب والحسن يلزم اذا عقل وميز وحده عند احمد ان يطيق الصيام ويحصى الصلاة وعند عطاء اذا بلغ اثنتى عشرة سنة وعن مالك رواية اذا ناهز الاحتلام ﴿ص﴾ وقال على رضى الله عنه وكل طلاق جائز الا طلاق المعتوه ﴿ش﴾ اى قال على بن ابى طالب وذكره ايضا بصيغة الجزم لانه ثابت ووصله البغوى فى الجعديات عن على بن الجعد عن شعبة عن الاعمش عن ابراهيم النخعى عن عابس بن ربيعة ان عليا قال كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه والمعتوه بفتح الميم وسكون العين المهملة وضم التاء المثناة من فوق وسكون الواو بعدها وهو الناقص العقل فيدخل فيه الطفل والمجنون والسكران وقد روى الترمذى حدثنا محمد بن عبد الاعلى حدثنا مروان بن ابى معاوية الفزارى عن عطاء بن عجلان عن عكرمة بن خالد عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه المغلوب على عقله وقال هذا حديث لا نعرفه مرفوعا الا من حديث عطاء بن عجلان وهو ضعيف ذاهب الحديث والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وغيرهم ان طلاق المعتوه المغلوب على عقله لا يجوز الا ان يكون معتوها يفيق الاحيان فيطلق فى حال افاقته وقال شيخنا زين الدين هذا حديث ابى هريرة انفرد باخراجه الترمذى وعطاء بن عجلان ليس له عند الترمذى الا هذا الحديث الواحد وليس له فى بقية الكتب الستة شئ وهو حنفى بصرى يكنى ابا محمد ويعرف بالعطار اتفقوا على ضعفه قال ابن معين والفلاس كذاب وقال ابو حاتم والبخارى منكر الحديث زاد ابو حاتم جدا وهو متروك الحديث **قوله** وكل طلاق ويروى وكل الطلاق بالالف واللام **قوله** جائز اى واقع ﴿ص﴾ حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تجاوز عن امتى ما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تتكلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة يمكن ان يكون بينه وبين حديث عقبة ابن عامر المذكور فى اخبار باب الترجمة المذكورة وهو قوله لا يجوز طلاق الموسوس وقد علم ان الوسوسة من احاديث النفس فاذا تجاوز الله عن عبده ما حدثت به نفسه يدخل فيه طلاق الموسوس ولا يقع وهشام هو الدستوائى وزرارة بضم الزاء وخفة الراء الاولى ابن اوفى على وزن افعل من الوفاء العامرى قاضى البصرة والحديث

فلما اذلقته الحجارة جمزحتى ادرك بالحرة فقتل ش ﷺ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فى الترجمة او المجنون لان الرجل الذى قتل لوكان مجنونا لم يعمل باقراره واصبغ هو ابن الفرج بالجيم ابو عبدالله المصرى يروى عن عبدالله بن وهب المصرى عن يونس بن يزيد الايلى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن ابى سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن جابر بن عبدالله رضى الله تعالى عنهما والحديث اخرجه البخارى ايضا فى المحاربين عن محمد بن مقاتل واخرجه مسلم فى الحدود عن اسحق ابن ابراهيم وغيره واخرجه ابوداود فيه عن محمد بن المتوكل واخرجه الترمذى فيه عن الحسن بن على واخرجه النسائى فى الجنائز عن محمد بن يحيى وفى الرجم عن ابن السرح وغيره قوله ان رجلا هو ماعز بكسر العين المهملة وبالزاى ابن مالك الاسلمى معدود فى المدنيين ونسبه الى اسلم قبيلة قوله فتنحى قال الخطابى تفعل من نحى اذا قصد الجهة التى اليها وجهه ونحى نحوه ويقال قصد شقه الذى اعرض اليه قوله فشهد على نفسه اربع شهادات المراد بها اربع اقارير والدليل عليه مارواه ابن حبان فى صحيحه من حديث ابى هريرة قال جاء ماعز بن مالك الى النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الابعد زنى فقال ويل لك ماىدريك من الزنا فامر به فطرد واخرج ثم اتاه الثانية فقال مثل ذلك فامر به فطرد واخرج ثم اتاه الثالثة فقال ذلك فامر به فطرد واخرج ثم اتاه الرابعة فقال مثل ذلك قال ادخلت واخرجت قال نعم فامر به ان يرجم وسنذكر الخلاف فيه بين الائمة واخرج ابوداود والنسائى واحمد من حديث هشام ابن سعد اخبرنى يزيد بن نعيم بن هزال عن ابيه قال كان ماعز بن مالك فى حجرابى فاصاب جارية من الحى فقال له ابى ائت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبره بما صنعت لعله يستغفر لك وانما يريد بذلك رجاء ان يكون له مخرج فاتاه فقال يارسول الله انى زنيت فاقم على كتاب الله عزوجل فاعرض عنه الى ان اتاه الرابعة قال هل باشرتها قال نعم قال هل جامعتها قال نعم فامر به فرجم فوجد مس الحجارة فخرج يشتد فلقيه عبد بن انيس فنزع له بوظيف بعير فقتله وذكر ذلك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه وزاد فيه احمد قال هشام فحدثنى يزيد بن نعيم عن ابيه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال له حين رآه ياهزال لوكنت سترته لكان خيرا لك مما صنعت به قال فى التنقيح اسناده صالح وهشام بن سعد روى له مسلم وكذا روى ليزيد بن نعيم قلت يزيد بن نعيم بن هزال ويزيد من رجال مسلم كما ذكرنا ونعيم مختلف فى صحبته وهزال هو ابن ذياب بن يزيد بن كليب الاسلمى روى عنه ابنه ومحمد بن المنكدر حديثا واحدا قال ابو عمر ما اظن له غيره وهو قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ياهزال لوسترته بردائك قوله هل بك جنون انما قال ذلك ليتحقق حاله فان الغالب ان الانسان لايصر على مايقتضى قتله مع ان له طريقا الى سقوط الاثم بالتوبة قوله هل احصنت على صيغة المجهول اى هل تزوجت قط قوله بالمصلى وهو الموضع الذى كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يصلى فيه الاعياد وعلى الموتى وقال الكرمانى والاكثر على انه مصلى الجنائز وهو بقيع الفرقد قوله فلما اذلقته الحجارة بالذال المعجمة وباللام والقاف اى اقلقته يعنى بلغ منه الجهد حتى قلق ويقال اى اصابته بحدها فعقرته وذلق كل شئ حده قوله جمز بالجيم والميم والزاء اى اسرع هاربا من القتل يقال جمز يجمز جمزا من باب ضرب يضرب قوله حتى ادرك على صيغة المجهول قوله بالحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهى ارض ذات

بجارة سوت خارج المدينة قوله فقتل على صيغة المجهول ويستفاد منه احكام ☆ الاول فيه
فضيلة ماعز حيث لم يرجع عن اقراره بالزنا حتى رجم وقال فى حديث رواه ابوداود والنسائى عن
ابى هريرة فى قصة ماعز وفى آخره والذى نفسى بيده انه الآن لفى انهار الجنة ينغمس فيها وفى حديث
اخرجه احمد عن ابى ذر فى قصة ماعز وفى آخره قال يا اباذر الم تر الى صاحبكم غفرله وادخل الجنة
الثانى انه لايجب حد الزانى على المعترف بالزنا حتى يقربه على نفسه اربع مرات وهو قول سفيان
الثورى وابن ابى ليلى والحكم بن عتيبة وابى حنيفة واصحابه واحمد فى الاصح واسحق واحتجوا
فيما ذهبوا اليه بقوله فشهد على نفسه اربع شهادات وقال حماد بن ابى سليمان وعثمان البتى والحسن
ابن حى ومالك والشافعى واحمد فى رواية وابوثور اذا اقر الزانى بالزنا مرة واحدة يجب عليه
الحد ولايحتاج الى مرتين او اكثر واحتجوا فيه بحديث الغامدية فانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لانيس اغد يا انيس فارجمها وكانت اعترفت مرة واحدة واجاب الطحاوى بانه قد يجوز ان يكون
انيس قد كان علم الاعتراف الذى يوجب الحد على المعترف ماهو بما علمهم النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم فى ماعز وغيره وقيل ايضا ان الراوى يختصر الحديث فلايلزم من عدم الذكر عدم الوقوع
على انه قد ورد فى بعض طرق حديث الغامدية انه ردها اربع مرات اخرجه البزار فى مسنده
فان قلت الاقرار حجة فى الشرع لرجحان جانب الصدق على جانب الكذب وهذا المعنى عند التكرار
والتوحيد سواء قلت هذا هو القياس ولكنا تركناه بالنص وهو انه رد ماعزا اربع مرات فان
قلت لم لايجوز ان يكون رده اربع مرات لكونه اتهمه بانه لايدرى ما الزنا قلت روى مسلم من حديث عبدالله
ابن بريدة عن ابيه ان ماعز بن مالك الاسلمى اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله
انى قد ظلمت نفسى وزنيت فانى اريد ان تطهرنى فرده فلما كان من الغد اتاه فقال يارسول الله انى قد
زنيت فرده الثانية فارسل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى قومه فقال اتعلمون بعقله
بأسا تنكرون منه شيئا فقالوا مانعلمه الا وفى العقل من صالحينا فيما نرى فاتاه الثالثة فارسل اليهم ايضا
فسأل عنه فاخبروه انه لابأس به ولابعقله فلما كانت الرابعة حفرله حفرة الحديث فقد غفل
الكرمانى عن هذا الحديث حيث قال الاقرار بالاربع لم يكن على سبيل الوجوب بدليل انه صلى الله
تعالى عليه وسلم قال اغد يا انيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها ولم يشترط عددا وقدمنا الجواب
الآن عن حديث انيس وكيف لايشترط العدد وقد ورد فى حديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم
قال لماعز انك قد قلتها اربع مرات وفى لفظ له عن ابن عباس انك شهدت على نفسك اربع مرات
وفى لفظ لابن ابى شيبة اليس انك قلتها اربع مرات فرتب الرجم على الاربع والا فمن المعلوم انه
قالها اربع مرات ☆ الثالث ان الاحصان شرط فى الرجم لقوله صلى الله عليه وسلم هل احصنت
والاحصان على نوعين احصان الرجم واحصان القذف اما احصان الرجم فهو فى الشرع عبارة عن
اجتماع صفات اعتبرها الشارع لوجوب الرجم وهى سبعة العقل والبلوغ والحرية والاسلام والنكاح
الصحيح والدخول فى النكاح الصحيح واما احصان القذف فخمسة العقل والبلوغ والحرية والاسلام
والعفة عن الزنا وشرط ابو حنيفة الاسلام فى الاحصان لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من اشرك
بالله فليس بمحصن رواه اسحق ابن راهويه فى مسنده من حديث نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم من اشرك بالله فليس بمحصن وقال ابو يوسف والشافعى واحمد ليس الاسلام بشرط

فى الاحصان لانه صلى الله تعالى عليه وسلم رجم يهوديين قلنا كان ذلك بحكم التورية قبل نزول
آية الجلد فى اول ماذخل صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة فصار منسوخا بها ثم نسخ الجلد فى حق الزانى
المحصن الرابع انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يجمع فى ماعز بين الجلد والرجم وقال الشعبى والحسن
البصرى واسحق وداود واحمد فى رواية يجلد المحصن ثم يرجم قال الترمذى وهو مذهب اهل من الصحابة
منهم على بن ابى طالب وابى بن كعب وعبدالله بن مسعود وغيرهم واحتجوا بحديث جابر ان رجلا
زنى فامر به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فجلد ثم اخبر انه كان قد احصن فامر به فرجم رواه
ابو داود والطحاوى وقال ابراهيم النخعى والزهرى والثورى والاوزاعى وعبدالله بن المبارك
وابن ابى ليلى والحسن بن صالح وابوحنيفة وابو يوسف ومحمد ومالك والشافعى واحمد فى الاصح
حد المحصن الرجم فقط لحديث ماعز فان قلت روى عبادة بن الصامت ان النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم قال خذوا عنى قد جعل الله لهن سبيلا البكر يجلد وينفى والثيب يجلد ويرجم رواه مسلم وغيره
قلت حديث عبادة منسوخ بحديث العسيف اخرجه البخارى ومسلم عن ابى هريرة وفيه فان
اعترفت فارجمها الحديث وهذا آخر الامرين لان اباهريرة متأخر الاسلام ولم يتعرض فيه للجلد
واستدل الاصوليون ايضا على تخصيص الكتاب بالسنة فانه صلى الله تعالى عليه وسلم رجم
ماعزا ولم يجلده وآية الجلد شاملة للمحصن وغيره الخامس فيه الاستفسار عن حال الذى اعترف
بالزنا فانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لماعز هل احصنت وجاء فى حديثه ايضا هل جامعتها
وهل باشرتها فيما رواه ابوداود وفى رواية له فاقبل فى الخامسة فقال انكتها قال نعم قال حتى غاب
ذلك منك فى ذلك منها قال نعم قال كما يغيب المرود فى المكحلة والرشاء فى البئر قال نعم قال فهل
تدرى ما الزنا قال نعم اتيت منها حراما مثل ما اتى الرجل من امرأته حلالا الحديث وفى حديث
ماعز يستفاد احكام اخرى غير ما ذكرناها منها ان الستر فيه مندوب لقول النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم لهزال لما ارسل ماعزا الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال له لو سترته بثوبك لكان خيرا لك
اخرجه ابوداود والنسائى عن يزيد بن نعيم عن ابيه وروى مسلم من حديث ابى هريرة قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من ستر مسلما ستره الله فى الدنيا والآخرة ومنها انه صلى الله
تعالى عليه وسلم اخر الحد الى ان يتم الاقرار اربع مرات ومنها ان على الامام ان يرادد المقر بالزنا
بقوله لعلك قبلت اومسست وفى لفظ البخارى على ما يأتى لعلك قبلت اوغمزت اونظرت قال لا
قال افنكتها قال نعم ومنها ان المرجوم يصلى عليه كما روى البخارى على ما سيأتى فى كتاب المحاربين
عن محمود بن غيلان عن عبدالرزاق عن معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن جابر فذكر قصة ماعز
وفى آخره ثم امر به فرجم وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خيرا وصلى عليه فان قلت قيل للبخارى
قوله وصلى عليه قاله غير معمر قال لا وروا ابوداود عن محمد بن المتوكل والحسن بن على كلاهما
عن عبدالرزاق به ورواه الترمذى عن الحسن بن على به وقال حسن صحيح ورواه النسائى فى الجنائز
عن محمد بن يحيى ومحمد بن رافع ونوح بن حبيب ثلاثتهم عن عبدالرزاق به وقالوا كلهم فيه ولم يصل
عليه قلت اجيب بان معنى قوله فصلى عليه دعى له وبهذا تتفق الاخبار ولكن يعكر على هذا
ما رواه ابوقرة الزبيرى عن ابن جريج عن عبدالله بن ابى بكر عن ابى ايوب عن ابى امامة بن سهل
الانصارى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلى الظهر يوم رجم ماعز فطول فى الاولين حتى

حتى كاد الناس يعجزون من طول الصلاة فلما انصرف ومر به فرجم فلم يصل حتى رماه عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه بلحي بعير فاصاب رأسه فقتله وصلى عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والناس فان قلت روى ابو داود في سننه عن ابي عوانة عن ابي بشر حدثني ثقة من اهل البصرة عن ابي برزة الاسلمي ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يصل على ماعز بن مالك ولم ينه عن الصلاة عليه قلت ضعفه ابن الجوزي في التحقيق بان فيه مجاهيل فان قلت اخرج ابو داود ايضا عن ابن عباس ان ماعز بن مالك اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انه زنى فامر به فرجم ولم يصل عليه قال النووي في الخلاصة اسناده صحيح قلت اخرجه النسائي مرسلا ولئن سلمنا صحته فان رواية الاثبات مقدمة لانها زيادة علم ومنها انها يفعل بالمرجوم كما يفعل بسائر الموتى لما روى ابن ابي شيبة في مصنفه في كتاب الجنائز حدثنا ابو معاوية عن ابي حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال لما رجم ماعز قالوا يا رسول الله ما نصنع به قال اصنعوا به ما تصنعون بموتاكم من الغسل والكفن والحنوط والصلاة عليه ومنها انه يحفر للمرجوم لما رواه احمد في مسنده من حديث ابي ذر رضي الله تعالى عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فأتاه رجل فقال انه زنى فاعرض عنه ثم ثنى ثم ثلث ثم ربع فامر فحفرنا له فرجم وقال النووي في شرح مسلم اما الحفر للمرجوم والمرجومة ففيه مذاهب للعلماء قال مالك وابو حنيفة واحمد في المشهور عنهم لا يحفر لواحد منهما وقال قتادة وابو ثور وابو يوسف وابو حنيفة في رواية يحفر لهما وقال بعض المالكية واصحابنا لا يحفر للرجل سواء ثبت زناه بالبينة ام بالاقرار واما المرأة ففيها ثلاثة اوجه لاصحابنا احدها يستحب الحفر الى صدرها ليكون استر لها والثاني لا يستحب ولا يكره بل هو الى خيرة الامام والثالث وهو الاصح ان ثبت زناها بالبينة استحب وان ثبت بالاقرار فلا ليمكنها الهرب ان رجعت فان قلت في حديث ابي ذر المذكور الحفر وجاء في حديث ابي سعيد اخرجه مسلم ان رجلا من اسلم الحديث وفيه فما اوثقناه ولا حفرنا له قلت قالوا ان المراد في قوله ولا حفرنا له يعني حفرة عظيمة ومنها درء الحد عن المعترف اذا رجع كما ورد في حديث ماعز اخرجه الترمذي عن ابي هريرة قال جاء ماعز الاسلمي الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انه قد زنى الحديث وفي آخره هلا تركتموه يعني حين ولى ماعز هاربا من الم الحجارة واخبر به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ذلك ومنها ان المرجوم والمقتول في الحدود والمحاربة وغيرهم يصلى عليهم وقال الزهري لا يصلي احد على المرجوم وقاتل نفسه وابو يوسف معه في قاتل النفس وقال قتادة لا يصلى على ولد الزنا ومنها ان الامام واهل الفضل يصلون على المرجوم كما يصلي عليه غيرهم خلافا لبعض المالكية ومنها ان التلقين للرجوع يستحب لان حد الزنا لا يحتاط له بالتحري والتنقير عنه بل الاحتياط في دفعه وقد روى الترمذي من حديث الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ادرؤا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فان كان له مخرج فخلوا سبيله فان الامام ان يخطئ في العفو خير له من ان يخطئ في العقوبة وانفرد باخراجه الترمذي واخرج ابن ماجة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ادفعوا الحدود ما وجدتم له مدفعا وفي سنده ابراهيم بن الفضل وهو ضعيف واخرج ابو داود والنسائي من حديث ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب وروى الدار قطني والبيهقي

من رواية مختار التمار عن ابى مطر عن على رضى الله تعالى عنه سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ادرؤا الحدود ومختار هو ابن نافع ضعيف وروى ابن عدى من رواية ابى لهيعة عن يزيد بن ابى حبيب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ادرؤا الحدود بالشبهات واقيلوا الكرام عثراتهم الا فى حد من حدود الله ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ان اباهريرة قال اتى رجل من اسلم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى المسجد فناداه فقال يارسول الله ان الآخر قدزنى يعنى نفسه فاعرض عنه فتنحى لشق وجهه الذى اعرض قبله فقال يارسول الله ان الآخر قدزنى فأعرض عنه فتنحى لشق وجهه الذى اعرض قبله فقال له ذلك فاعرض عنه فتنحى له الرابعة فلما شهد نفسه اربع شهادات دعاه فقال له هل بك جنون قال لا فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذهبوا به فارجموه وكان قد احصن وعن الزهرى قال اخبرنى من سمع جابر بن عبد الله الانصارى قال كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى بالمدينة فلما اذلقته الحجارة جمز حتى ادركناه بالحرة فرجمناه حتى مات ﴿ش﴾ هذا حديث آخر فى قصة ماعز عن ابى هريرة اخرجه عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابى حمزة عن محمد بن مسلم الزهرى واخرجه مسلم ايضا فى الحدود عن عبد الله ابن عبد الرحمن الدارمى واخرجه النسائى فى الرجم عن عمرو بن منصور كلاهما عن ابى اليمان به **قوله** اتى رجل هو ماعز بن مالك الاسلمى **قوله** وهو فى المسجد الواو فيه للحال **قوله** ان الآخر بفتح الهمزة وكسر الخاء اى المتأخر عن السعادة المدبر المنحوس وقيل الارذل وقيل الائيم **قوله** قبله بكسر القاف وفتح الباء الموحدة **قوله** وعن الزهرى عطف على قوله شعيب عن الزهرى الى آخره انما لم يبين الزهرى هنا من هو الذى سمعه منه وقد صرح فيما قبله بان الذى سمعه منه هو ابو سلمة وسعيد بن المسيب اشارة ان له ان شيخا آخر غير ابى سلمة وسعيد قد سمع عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ﴿ص﴾ باب الخلع وكيف الطلاق فيه ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان الخلع بضم الخاء المعجمة وسكون اللام مأخوذ من خلع الثوب والنعل ونحوهما وذلك لان المرأة لباس للرجل كما قال الله تعالى (هن لباس لكم وانتم لباس لهن) وانما جاء مصدره بضم الخاء تفرقة بين الاجرام والمعانى يقال خلع ثوبه ونعله خلعا بفتح الخاء وخلع امرأته خلعا وخلعة بالضم واما حقيقته الشرعية فهو فراق الرجل امرأته على عوض يحصل له هكذا قاله شيخنا فى شرح الترمذى وقال هو الصواب وقال كثير من الفقهاء هو مفارقة الرجل امرأته على مال وليس بجيد فانه لا يشترط كون عوض الخلع مالا فانه لو خالعها عليه من دين او خالعها على قصاص لها عليه فانه صحيح وان لم يأخذ الزوج منها شيئا فلذلك عبرت بالحصول لا بالاخذ قلت قال اصحابنا الخلع ازالة الزوجية بما يعطيه من المال وقال النسفى الخلع الفصل من النكاح بأخذ المال بلفظ الخلع وشرطه شرط الطلاق وحكمه وقوع الطلاق البائن وهو من جهته يمين ومن جهتها معاوضة واجمع العلماء على مشروعية الخلع الا بكر بن عبد الله المزنى التابعى المشهور حكاه ابن عبد البر فى التمهيد وقال عقبة بن ابى الصهباء سألت بكر بن عبد الله المزنى عن الرجل يريد ان يخالع امرأته فقال لا يحل له ان يأخذ منها شيئا قلت فاين قوله تعالى (فان خفتم ان لا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به) قال هى منسوخة قلت وما نسخها قال ما فى سورة النساء قوله تع (وان اردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم احداهن قنطارا) الآية قال ابن عبد البر قول بكر بن عبد الله هذا خلاف السنة الثابتة فى قصة ثابت بن قيس وحبيبة بنت سهل وخالف جماعة الفقهاء

والعلماء بالحجاز والعراق والشام انتهى خصص ابن سيرين وابوقلابة جوازه بوقوع الفاحشة فكانا يقولان لايحل للزوج الخلع حتى يجد على بطنها رجلا لان الله تعالى يقول (الا ان يأتين بفاحشة مبينة) قال ابوقلابة فاذا كان ذلك فقد جازله ان يضارها ويشق عليها حتى تختلع منه قال ابو عمر ليس هذا بشئ لان له ان يطلقها او يلاعنها واما ان يضارها ليأخذ مالها فليس له ذلك قوله وكيف الطلاق فيه اى كيف حكم الطلاق فى الخلع هل يقع الطلاق بمجرده اولا يقع حتى يذكر الطلاق اما باللفظ او بالنية وللفقهاء فيه خلاف فعند اصحابنا الواقع بلفظ الخلع والواقع بالطلاق على مال بائن وعند الشافعى فى القديم فسخ وليس بطلاق يروى ذلك عن ابن عباس حتى لو خالعها مرارا ينعقد النكاح بينهما بغير تزوج بزوج آخر وبه قال احمد وفى قول الشافعى انه رجعى وفى قول وهو اصح اقواله انه طلاق بائن كمذهبنا لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم الخلع تطليقة بائنة وهو مروى عن عمرو على وابن مسعود رضى الله تعالى عنهم وقد نص الشافعى فى الاملاء على انه من صرائح الطلاق وفى التوضيح اختلف العلماء فى البينونة بالخلع على قولين احدهما انه تطليقة بائنة روى عن عثمان وعلى وابن مسعود الا ان يكون سمت ثلثا فهى ثلث وهو قول مالك والثورى والاوزاعى والكوفيين واحد قولى الشافعى والثانى انه فسخ وليس بطلاق الا ان ينويه روى ذلك عن ابن عباس وطاوس وعكرمة وبه قال احمد واسحق وابوثور وهو قول الشافعى الآخر انتهى والحديث الذى احتج به اصحابنا وذكروه فى كتبهم مروى عن ابن عباس رواه الدار قطنى والبيهقى فى سننهما من حديث عباد بن كثير عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جعل الخلع تطليقة بائنة رواه ابن عدى فى الكامل واعله بعباد بن كثير الثقفى واسند عن البخارى قال تركوه وعن النسائى متروك الحديث وعن شعبة احذروا حديثه وسكت عنه الدارقطنى الا انه اخرج عن ابن عباس خلافه من رواية طاوس عنه قال الخلع فرقة وليس بطلاق وروى عبدالرزاق فى مصنفه حدثنا ابن جريج عن داود ابن ابى عاصم عن سعيد بن المسيب ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جعل الخلع تطليقة وكذلك رواه ابن ابى شيبة فى مصنفه ﴿ص﴾ وقول الله عزوجل ولايحل لكم ان تأخذوا مما آتيتموهن شيئا الى قوله الظالمون ﴿ش﴾ وقول الله بالجر عطف على قوله الخلع المضاف اليه لفظ الباب وفى لفظ رواية ابى ذر وقول الله ولايحل لكم الى قوله الا ان يقيما حدود الله وفى رواية النسفى وقول الله تعالى ولايحل لكم الى قوله الا ان يخافا وفى رواية غيرهما من اول الاية الى قوله الظالمون وهذا كله ليس مما يحتاج اليه بل ذكر بعض الآية كاف وانما ذكر هذه الآية لانها نزلت فى قضية امرأة ثابت بن قيس بن شماس التى اختلعت منه وهو اول خلع كان فى الاسلام وفيها بيان ما يفعل فى الخلع قوله ولايحل لكم ان تأخذوا اى لايحل لكم ان تضاجروهن وتضيقوا عليهن ليفتدين منكم بما اعطيتموهن من الاصدقة او ببعضه وقال الزمخشرى ان قلت الخطاب للازواج لم يطابقه فان خفتم ان لايقيما حدود الله وان قلت للائمة والحكام فهؤلاء ليسوا بآخذين منهم ولا بمؤتيهن ثم اجاب بانه يجوز الامران جميعا ان يكون اول الخطاب للازواج وآخره للائمة والحكام وان يكون الخطاب كله للائمة والحكام لانهم الذين يأمرون بالاخذ والايتاء عند الترافع اليهم فكأنهم الآخذون والمؤتون قوله مما آتيتموهن اى مما اعطيتموهن

من الصدقات **قوله** الا ان يخافا اى الزوجان ان لايقيما حدود الله اى الايقيما مايلزمهما من مواجب الزوجية لما يحدث من نشوز المرأة وسوء خلقها وقرأ الاعرج وحمزة يخافا بضم الياء وفى قرآءة عبدالله الا ان يخافوا **قوله** فلاجناح عليهما اى على الزوج فيما اخذ وعلى المرأة فيما اعطت واما اذا لم يكن لها عذر وسألت الافتداء منه فقد دخلت فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ايما امرأة سألت زوجها طلاقها من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة اخرجه الترمذى من حديث ثوبان ورواه ابن جرير ايض وفى آخره قال المختلعات هن المنافقات **ص** واجاز عمر رضى الله عنه الخلع دون السلطان **ش** اى اجاز عمر بن الخطاب الخلع دون السلطان اى بغير حضور السلطان واراد به الحاكم ووصله ابن ابى شيبة عن وكيع عن شعبة عن الحكم عن خيثمة قال اتى بشر بن مروان فى خلع كان بين رجل وامرأته فلم يجزه فقال له عبدالله بن شهاب شهدت عمر بن الخطاب اتى فى خلع كان بين رجل وامرأته فاجازه وحكاه ايضا عن ابن سيرين والشعبى ومحمد بن شهاب ويحيى بن سعيد وقال الحسن لايكون الخلع دون السلطان اخرجه سعيد بن منصور عن هشيم عن يونس عنه **ص** واجاز عثمان رضى الله عنه الخلع دون عقاص رأسها **ش** اى اجاز عثمان بن عفان الخلع دون عقاص رأسها اى رأس المرأة والعقاص بكسر العين جمع عقصة اوعقيصة وهى الضفيرة وقيل هو الخيط الذى يعقص به اطراف الذوائب قال ابن الاثير والاول اوجه والمعنى ان المختلعة اذا افتدت نفسها من زوجها بجميع ماتملك كان له ان يأخذ مادون عقاص شعرها من جميع ملكها وقال صاحب التلويح هذا اللفظ يعنى قوله اجاز عثمان الخلع دون عقاص رأسها لم اره الا عن امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه رواه ابو بكر عن عفان حدثنا همام حدثنا مطر عن ثابت عن عبدالله بن رباح ان عمر قال اخلعها بما دون عقاصها وفى لفظ اخلعها ولو من قرطها وعن ابن عباس حتى من عقاصها وقال صاحب التوضيح واثر عثمان لايحضرنى نعم اخرجه ابن ابى شيبة عن عفان الخ نحو ماقاله صاحب التلويح وقال بعضهم انه رواه موصولا فى امالى ابى القاسم من طريق شريك عن عبدالله ابن محمد عن عقيل عن الربيع بنت معوذ قالت اختلعت من زوجى بمادون عقاص رأسى فاجاذلك عثمان رضى الله عنه واخرجه البيهقى من طريق روح بن القاسم عن ابن عقيل مطولا وقال فى آخره فدفعت اليه كل شئ حتى اجفت الباب بينى وبينه وهذا يدل على ان معنى دون سوى اى اجاز للرجل ان يأخذ من المرأة فى الخلع ماسوى عقاص رأسها انتهى قلت قول ابن عباس الذى ذكرناه آنفا يدل على انه يأخذ عقاص شعرها وهو الخيط الذى يعقص به اطراف الذوائب كما ذكرناه قال ابن كثير ومعنى هذا انه لايجوز ان يأخذ كل مابيدها من قليل وكثير ولايترك لها سوى عقاص شعرها وبه قال مجاهد وابراهيم وقال ابن المنذر وبنحوه قال ابن عمر وعثمان بن عفان والضحاك وعكرمة وهو قول الشافعى وداود وروى عبد الرزاق عن المعتمر بن سليمان عن ليث بن ابى سليم عن الحكم ابن عتيبة ان على ابن ابى طالب رضى الله عنه قال يأخذ من المختلعة فوق مااعطاها وقال ابن حزم هذا لايصح عن على لانه منقطع وفيه ليث وذكر هذا ابن ابى شيبة فى مصنفه عن عطاء وطاوس وعكرمة والحسن ومحمد بن شهاب الزهرى وعمرو بن شعيب والحكم وحماد وقبيصة بن ذؤيب وقال ابن كثير فى تفسيره وهذا مذهب مالك والليث والشافعى وابى ثور واختاره

بن جرير وقال اصحاب ابى حنيفة ان كان الاضرار من جهته لم يجز ان يأخذ منها شيأ وان اخذ جاز فى القضاء فى التلويح قال ابو حنيفة فان اخذ اكثر مما اعطاها فليتصدق به وقال الامام احمد وابو عبيد واسحق لايجوز ان يأخذ اكثر مما اعطاها وعن ميمون بن مهران ان اخذ اكثر مما اعطاها فلم يسرح باحسان وعن عبدالملك الجزرى لااحب ان يأخذ منها كل مااعطاها حتى يدع لها مايعيشها ﴿ص﴾ وقال طاوس الا ان يخافا ان لايقيما حدود الله فيما افترض لكل واحد منهما على صاحبه فى العشرة والصحبة ولم يقل قول السفهاء لايحل حتى تقول لااغتسل لك من جنابة ﴿ش﴾ اى قال طاوس فى تفسير قوله تعالى الاان يخافا اى الزوجان ان لايقيما حدود الله الخ قوله ولم يقل اى ولم يقل الله قول السفهاء لايحل لكم ان تأخذ وامما آتيتموهن شيئا الاان تقول المرأة لااغتسل لك من جنابة لانها حينئذ تصير ناشزة فيحل الاخذ منها وقولها لااغتسل اما كناية عن الوطء واما حقيقة وهذا التعليق رواه ابن ابى شيبة عن ابن علية حدثنا ابن جريج عنه بلفظ يحل له الفداء كما قال الله عزوجل (الا ان يخافا ان لايقيما حدود الله) ولم يكن يقول قول السفهاء حتى تقول لااغتسل لك من جنابة ولكنه كان يقول (الا ان لايقيما حدود الله) فيما افترض لكل واحد منهما على صاحبه فى العشرة ﴿ص﴾ حدثنا ازهر بن جميل حدثنا عبدالوهاب الثقفى حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما ان امرأة ثابت بن قيس اتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله ثابت بن قيس مااعتب عليه فى خلق ولادين ولكنى اكره الكفر فى الاسلام فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتردين عليه حديقته قالت نعم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقبل الحديقة وطلقها تطليقة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ان فيه بيان كيف الطلاق فى الخلع وازهر بفتح الهمزة وسكون الزاى وفتح الهاء ابن جميل بفتح الجيم ابو محمد البصرى مات سنة احدى وخمسين ومائتين وهو من افراده ولم يخرج عنه فى الخلع غير هذا الموضع وقد اخرجه النسائى عنه ايض وعبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفى بالثاء المثلثة والقاف والفاء وخالد هو ابن مهران الحذاء قوله ان امرأة ثابت ابن قيس ابهم البخارى اسمها هنا وفى الطريق التى بعدها وسماها فى آخر الباب بجميلة بفتح الجيم وكسر الميم قال ابو عمر جميلة بنت ابى بن سلول امرأة ثابت بن قيس التى خالعته وردت عليه حديقته هكذا روى البصريون وخالفهم اهل المدينة فقالوا انها حبيبة بنت سهل الانصارى قال وكانت جميلة قبل ثابت بن قيس تحت حنظلة بن ابى عامر الغسيل ثم تزوجها بعد ثابت بن قيس بن مالك بن دخشم ثم تزوجها بعده حبيب بن اساف الانصارى وقال شيخنا زين الدين رحمه الله تعالى اختلفت طرق الحديث فى اسم امرأة بن قيس التى خالعها ففى اكثر طرقه ان اسمها حبيبة بنت سهل هكذا عند مالك فى الموطأ من حديثها ومن طريقه رواه ابو داود والنسائى وكذا فى حديث عائشة عند ابى داود وكذا فى حديث عبد الله بن عمر وعند ابن ماجة باسناد صحيح عن ابن عباس انها جميلة بنت سلول وسلول هى امها ويقال اختلف فى سلول هل هى ام ابى او امرأته ووقع فى رواية النسائى والطبرانى من حديث الربيع بنت معوذ جميلة بنت عبدالله ابن ابى وبذلك جزم ابن سعد فى الطبقات فقال جميلة بنت عبدالله بن ابى ووقع فى رواية البخارى عن عكرمة اخت عبدالله بن ابى وهو كبير الخزرج ورأس النفاق ووقع عند النسائى وابن ماجة

باسناد جيد من حديث الربيع بنت معوذ ان اسمها مريم المغالية وعند الدار قطني والبيهقي من رواية ابي الزبير ان ثابت ابن قيس كانت عنده زينب بنت عبدالله بن ابي بن سلول قال الشيخ واصح طرقه حديث حبيبة بنت سهل على انه يجوز ان يكون الخلع قدتعدد غير مرة من ثابت بن قيس لهذه ولهذه فان في بعض طرقه اصدقها حديقة وفي بعضها حديقتين ولا مانع من ان يكون واقعتين فاكثر وقد صح كونها حبيبة وصح كونها جميلة وصح كونها مريم واما تسميها زينب فلم يصح قلت لم يذكر ابو عمر مريم وذكرها الذهبي وقال مريم الانصارية المغالية من بني مغالة امرأة ثابت بن قيس لها ذكر في حديث الربيع انتهى وثابت بن قيس بن شماس بن مالك بن امرئ القيس الخزرجي وكان خطيب الانصار ويقال خطيب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما يقال لحسان بن ثابت شاعر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شهد احدا اوما بعدها من المشاهد وقتل يوم اليمان شهيدا في خلافة ابي بكر رضي الله تعالى عنه **قوله** وما اعتب بضم التاء المثناة من فوق وكسرها من عتب عليه اذا وجد عليه يقال عتب على فلان اعتب عتبا والاسم المعتبة والعتاب هو الخطاب بادلال ويروى وما اعيب بالياء آخر الحروف من العيب اى لااغضب عليه ولااريد مفارقته لسوء خلقه ولالنقصان دينه ولكن اكرهه طبعا فاخاف على نفسه في الاسلام ماينافي مقتضى الاسلام باسم ماينا في نفس الاسلام وهو الكفر ويحتمل ان يكون من باب الاضمار اى لكني اكره لوازم الكفر من المعاداة والنفاق والخصومة ونحوها وجاء في رواية جرير بن حازم الا اني اخاف الكفر قيل كأنها اشارت الى انها قدتحملها شدة كراهتها له على اظهار الكفر لينفسخ نكاحها منه وهي تعرف ان ذلك حرام لكن خشيت ان يحملها شدة البغض على الوقوع فيه وقيل يحتمل ان يريد بالكفر كفران العشيرة اذهو تقصير المرأة في حق الزوج وجاء في رواية ابن جرير والله ماكرهت منه خلقا ولاذنبا الا اني كرهت ذمامته وفي رواية اخرى له قالت يارسول الله لايجمع رأسي ورأسه شيئا ابدا اني رفعت جانب الخباء فرايته أقبل في عدة فاذا هو اشدهم سوادا واقصرهم قامة واقبحهم وجها الحديث وفي رواية ابن ماجة كان رجلا ذميما فقالت يارسول الله والله لولا مخافة الله اذا دخل علي بسقت في وجهه وعن عبدالرزاق عن معمر قال بلغني انها قالت يارسول الله وبي من الجمال ماترى وثابت رجل ذميم فان قلت جاء في رواية النسائي انه كسر يدها فكيف تقول لااعتب الخ قلت ارادت انه سيئ الخلق لكنها ماتعيبه بذلك ولكن تعيبها اياه كان بالوجوه التي ذكرناها **قوله** حديقته اى بستانه الذي اعطاها **قوله** وطلقها الامر فيه للارشاد والاستصلاح لاللايجاب والالزام ووقع في رواية جرير بن حازم فردت عليه فامره ففرقها ﴿ص﴾ قال ابو عبدالله لايتابع فيه عن ابن عباس ﴿ش﴾ ابو عبدالله هو البخاري نفسه اى لايتابع ازهر بن جميل على ذكر ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في هذا الحديث بل ارسله غيره ومراده بذلك خصوص طريق خالد الحذاء عن عكرمة ولهذا اعقبه برواية خالد على مايأتي الآن ﴿ص﴾ حدثنا اسحق الواسطي حدثنا خالد عن خالد الحذاء عن عكرمة ان اخت عبدالله بن ابي بهذا وقال تردين حديقته قالت نعم فردتها وامره يطلقها وقال ابراهيم بن طهمان عن خالد عن عكرمة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ ذكر هذا تأييدا لقوله لايتابع فيه عن ابن عباس اراد انه عن عكرمة فقط اخرجه عن اسحق الواسطي وهو اسحق

ابن شاهين ابو بشر يروى عن خالد بن عبدالله الطحان عن خالد الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس رضى الله تعالى عنه مرسلا **قوله** وقال ابراهيم بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروى سكن نيسابور يروى عن خالد الحذاء عن عكرمة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يذكر فيه ابن عباس رضى الله تعالى عنهما بل ارسله ووصل هذا الاسمعيلى عن ابراهيم عن ايوب بن ابى تميمة رضى الله تعالى عنهم على ما يجئ الآن ﴿ص﴾ وعن ابن ابى تميمة عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال جائت امرأة ثابت بن قيس الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله انى لا اعتب على ثابت فى دين ولا خلق ولكنى لا اطيقه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتردين عليه حديقته قالت نعم ﴿ش﴾ وعن ابن ابى تميمة عطف على قوله عن خالد عن عكرمة يعنى وقال ابراهيم بن طهمان ايضا عن ايوب بن ابى تميمة السختيانى واسم ابى تميمة كيسان ابو بكر الغزى مولاهم البصرى يروى عن عكرمة عن ابن عباس الى آخره موصولا واخرج الاسمعيلى عن ابن ابى تميمة ايض الى آخره موصولا **قوله** ولكنى لا اطيقه من الاطاقة بالقاف يعنى لا اطيق معاشرته قال الكرمانى ويروى لا اطيعه من الاطاعة بالعين وقال بعضهم هذا تصحيف قلت لا يتحقق كونه مصحفا فلا يجزم به فان صحت فمعناه لا اطيعه فى معاشرته كما يريد للوجوه التى ذكرناها **قوله** فتردين عليه بالفاء عطفا على مقدر وفى رواية السابقة اتردين بهمزة الاستفهام المقدرة ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عبدالله بن المبارك المخرمى حدثنا قراد ابو نوح حدثنا جرير بن حازم عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال جاءت امرأة ثابت ابن قيس بن شماس الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله ما انقم على ثابت فى دين ولا خلق الا انى اخاف الكفر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتردين عليه حديقته قالت نعم فردت عليه وامره ففارقها ﴿ش﴾ هذا طريق آخر وهو موصول اخرجه عن محمد بن عبدالله بن المبارك المخرمى بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وكسر الراء المشددة منسوب الى محلة من محال بغداد ابى جعفر الحافظ قاضى حلوان مات سنة اربع وخمسين ومائتين وقراد بضم القاف وتخفيف الراء لقب واسمه عبدالرحمن بن غزوان وكنيته ابو نوح وهو من كبار الحفاظ ونقوه ولكن خطاؤه فى حديث واحد حدث به عن الليث خولف فيه وليس له فى البخارى سوى هذا الموضع **قوله** فردت عليه بصيغة المجهول اى ردت الحديقة على ثابت **قوله** وامره اى وامره النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ففارقها ﴿ص﴾ حدثنا سليمان حدثنا حماد عن ايوب عن عكرمة ان جميلة فذكر الحديث ﴿ش﴾ اشار بهذا الى ان اسم المرأة التى خالعها ثابت بن قيس جميلة بالجيم وقد ذكرنا الاختلاف فيه عن قريب اخرجه عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ايوب السختيانى فذكر الحديث المذكور الخ ﴿ص﴾ باب الشقاق وهل يشير بالخلع عند الضرورة ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان الشقاق المذكور فى قوله تعالى (وان خفتم شقاق بينهما) قال ابن عباس الخوف هنا بمعنى العلم والشقاق بالكسر الخلاف وقيل الخصام **قوله** هل يشير بالخلع فاعل يشير محذوف وهو اما الحكم من احد الزوجين او الولى او واحد منهما او الحاكم اذا ترافعا اليه والقرينة الحالية والمقالية تدل على ذلك **قوله** عند الضرورة وعند النسفى للضرر اى لاجل الضرر الحاصل لاحد الزوجين او لهما ﴿ص﴾ وقوله تعالى وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله الى قوله خبيرا ﴿ش﴾ اى وقوله بالجر عطف على الشقاق المجرور بالاضافة

وفى بعض النسخ وقول الله تعالى وعند ابى ذر والنسفى وقوله تعالى (وان خفتم شقاق بينهما) الآية وزاد غيرهما (فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها) الى قوله خبيرا قوله وان خفتم الخطاب للحكام وشقاق مضاف الى قوله بينهما على طريق الاتساع كما فى قوله تعالى (بل مكر الليل والنهار) والضمير يرجع الى الزوجين ولم يجر ذكرهما لجرى ذكر مايدل عليهما وهو الرجال والنساء وقال ابن بطال المراد بقوله ان يريدا اصلاحا الحكمان وان الحكمين يكون احدهما من جهة الرجل والآخر من جهة المرأة الا ان لايوجد من اهلهما من يصلح فيجوز ان يكون من الاجانب ممن يصلح لذلك وانهما اذا اختلفا لم ينفذ قولهما وان اتفقا نفذ فى الجميع بينهما من غير توكيل واختلفوا فيما اذا اتفقا على الفرقة فقال مالك والاوزاعى واسحق ينفذ من غير توكيل ولا اذن من الزوجين وقال الكوفيون والشافعى واحمد يحتاجان الى الاذن لان الطلاق بيد الزوج فان اذن فى ذلك والا فالحاكم طلق عليه وذكر ابن ابى شيبة عن على رضى الله تعالى عنه قال الحكمان بهما يجمع الله وبهما يفرق وقال الشعبى ماقضى الحكمان جاز وقال ابو سلمة الحكمان ان شاآ اجمعا وان شاآ فرقا وقال مجاهد نحوه وعن الحسن اذا اختلفا جعل غيرهما وان اتفقا جاز حكمهما وسئل عامر عن رجل وامرأة حكما رجلا ثم بدا لهما ان يرجعا فقال ذلك لهما مالم يتكلما فاذا تكلما فليس لهما ان يرجعا وقال مالك فى الحكمين يطلقان ثلاثا قال يكون واحدة وليس لهما الفراق باكثر من واحدة بائنة وقال ابن القاسم يلزم الثلاث ان اجتمعا عليه وقال المغيرة واشهب وابن الماجشون واصبغ وقال ابن الموازان حكم احدهما بواحدة والآخر بثلث فهى واحدة وحكى ابن حبيب عن اصبغ ان ذلك ليس بشئ ﴿ص﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا الليث عن ابن ابى مليكة عن المسور بن مخرمة الزهرى قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان بنى المغيرة استأذنوا فى ان ينكح على ابنتهم فلاآذن ﴿ش﴾ قال ابن التين ليس فى الحديث دلالة على ماترجم اراد انه لامطابقة بين الحديث والترجمة وعن المهلب حاول البخارى بايراده ان يجعل قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلاآذن خلعا ولايقوى ذلك لانه قال فى الخبر الا ان يريد ابن ابى طالب ان يطلق ابنتى فدل على الطلاق فان اراد ان يستدل بالطلاق على الخلع فهو ضعيف وقيل فى بيان المطابقة بين الحديث والترجمة بقوله يمكن ان يؤخذ من كونه صلى الله تعالى عليه وسلم اشار بقوله فلاآذن الى ان عليا رضى الله تعالى عنه يترك الخطبة فاذا ساغ جواز الاشارة بعدم النكاح التحق به جواز الاشارة بقطع النكاح انتهى واحسن من هذا واوجه ماقاله الكرمانى بقوله اورد هذا الحديث هنا لان فاطمة رضى الله تعالى عنها ماكانت ترضى بذلك وكان الشقاق بينها وبين على رضى الله تعالى عنه متوقعا فاراد صلى الله تعالى عليه وسلم دفع وقوعه انتهى وقيل يحتمل ان يكون وجه المطابقة من باقى الحديث وهو الا ان يريد على ان يطلق ابنتى فيكون من باب الاشارة بالخلع وفيه تأمل وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى وابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابى مليكة واسمه زهير المكى القاضى على عهد ابن الزبير والمسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتح الميمين الزهرى وهذا قطعة من حديث فى خطبة على رضى الله تعالى عنه بنت ابى جهل وقدم فى كتاب النكاح فى باب ذب الرجل عن ابنته فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن الليث عن ابى مليكة عن المسور بن مخرمة الى آخره ومضى الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ ﴿باب﴾ لايكون بيع الامة طلاقا ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه لايكون بيع الامة المزوجة طلاقا وفى رواية المستملى طلاقها وهو مروى

عن عمرو عبدالرحمن بن عوف وسعد بن ابى وقاص ومذهب كافة الفقهاء وقال آخرون بيعها طلاق روى عن ابن مسعود وابى بن كعب وابن عباس وابن المسيب والحسن ومجاهد ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل بن عبدالله حدثنى مالك عن ربيعة بن ابى عبدالرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قالت كان فى بريرة ثلاث سنن احدى السنن انها اعتقت فخيرت فى زوجها وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الولاء لمن اعتق ودخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والبرمة تفور بلحم فقرب اليه خبز وادم من ادم البيت فقال الم ار البرمة فيها لحم قالوا بلى ولكن ذلك لحم تصدق به على بريرة وانت لاتأ كل الصدقة قال عليها صدقة ولنا هدية ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان العتق اذا لم يكن طلاقا فالبيع بطريق الاولى ولو كان ذلك طلاقا لما خيرها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واسمعيل بن عبدالله هو اسمعيل بن ابى اويس بن اخت مالك والقاسم بن محمد ابن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه وقصة بريرة مضت فى سبعة عشر موضعا واخرج اولا فى كتاب الصلاة فى باب ذكر البيع والشراء على المنبر فى المسجد ومضت ايض فى عدة مواضع منها فى باب المكاتب فى مواضع ومنها فى الهبة فى باب قبول الهدية ومنها فى الشروط فى باب الشروط فى الولاء وفى باب المكاتب ومالا يحل من الشروط ومنها فى آخر كتاب العتق ومضى الكلام فيه وبريرة بفتح الباء الموحدة وكسر الراء الاولى مولاة عائشة رضى الله تعالى عنها قيل انها نبطية بفتح النون والباء الموحدة وقيل قبطية بكسر القاف وسكون الباء الموحدة واختلف فى مواليها ففى رواية اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنه عن عبدالرحمن بن القاسم عن القاسم عن عائشة ان بريرة كانت لناس من الانصار وكذا عند النسائى من رواية سماك عن عبدالرحمن وقيل لآل بنى هلال اخرجه الترمذى من رواية جرير عن هشام **قوله** ثلاث سنن وفى رواية هشام بن عروة عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه ثلاث قضيات وفى حديث ابن عباس عند احمد وابى داود وقضى فيها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اربع قضيات فذكر نحو حديث عائشة وزاد وامرها ان تعتد عدة الحرة اخرجها الدارقطنى ولم تقع هذه الزيادة فى حديث عائشة فلذلك اقتصرت على ثلث **قوله** اعتقت فخيرت كلاهما على صيغة المجهول **قوله** فى زوجها قد ذكرنا فيما مضى ان اسمه مغيث وكان عبدا اسود **قوله** ودخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى دخل بيت عائشة وكذا وقع فى رواية اسمعيل بن جعفر **قوله** والبرمة الواو فيه للحال والبرمة بضم الباء الموحدة وهى القدر مطلقا وهى فى الاصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن **قوله** وادم بضم الهمزة الادام وقد اكثر الناس فى الكلام فى معنى هذا الحديث وتخريج وجوهه وللناس فيه تصانيف وقد استقصينا الكلام فيه فى مواضع متعددة ﴿ص﴾

باب خيار الامة تحت العبد

﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان جواز الخيار للامة التى كانت تحت العبد اذا اعتقت وهذه الترجمة تدل على ان البخارى ترجح عنده قول من قال كان زوج بريرة عبدا واعترض عليه بانه ليس فى حديث الباب ان زوجها كان عبدا واجيب بان عادته انه يشير الى ما فى بعض طرق الحديث الذى تورده وقصة بريرة لم تتعدد فترجح عنده انه كان عبد او اخرج الجماعة الامسلما عن عكرمة عن ابن عباس ان زوج بريرة كان عبدا اسود فالبخارى اخرجه فى هذا الباب واخرجه ابو داود فى الطلاق عن قتادة واخرجه الترمذى فى الرضاء عن ايوب وقتادة عن عكرمة واخرجه النسائى فى القضاء عن خالد الحذاء به واخرجه ابن ماجة فى الطلاق عن خالد الحذاء عن عكرمة به

(واخرجه)

واخرجه الدارقطني وزادفيه وامرها ان تعتد عدة الحرة هكذا عزاه عبدالحق فى احكامه للدارقطني ولم اجده فليراجع لكنه فى ابن ماجة من حديث عائشة وامرها ان تعتد ثلاث حيض واليه ذهب عطاء بن ابى رباح وسعيد بن المسيب والحسن البصرى وابن ابى ليلى والاوزاعى والزهرى والليث ابن سعد ومالك والشافعي واحمد واسحق واستدلوا ايضا بما اخرجه مسلم وابوداود عن هشام ابن عروة عن عائشة محيلا على ماقبله فى قصة بريرة وزاد وقال وكان زوجها عبدا فخيرها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاختارت نفسها ولوكان حرا لم يخيرها انتهى قيل هذا الاخير من كلام عروة قطعا لوجهين احدهما انه قال وفاعله مذكر والثانى ان النسائى صرح فيه بقوله قال عروة ولوكان حرا ما خيرها وكذلك رواه ابن حبان فى صحيحه بلفظ النسائى وقال الطحاوى يحتمل ان يكون هذا من كلام عائشة ويحتمل ان يكون من كلام عروة فبالاحتمال الاول لايثبت الاحتجاج القطعي ولئن سلمنا انه من كلام عائشة ولكن قد تعارضت رواياتها فسقط الاحتجاج بهما فان قلت رواية الاسود قدعارضها من هو الصق بعائشة واقعد بها من الاسود وهما القاسم بن محمد وعروة ابن الزبير فرويا عنها انه كان عبدا والاسود كوفى سمع منها من وراء الحجاب وعروة والقاسم كانا يسمعان منها بغير حجاب لانها خالة عروة وعمة القاسم فهما اقعد بها من الاسود قلت لا كلام فى صحة الطريقين والاقعدية لاتنافى التعارض فافهم واستدلت طائفة بانه كان حرا بحديث اخرجه الترمذى من حديث ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان زوج بريرة حرا حين اعتقت وانها خيرت وكذلك فى رواية النسائى وابن ماجة كان حرا وهم الشعبى والنخعى والثورى ومحمد بن سيرين وطاوس ومجاهد وابوثور وابوحنيفة وابويوسف ومحمد وآخرون ولكنهم قالوا الامة اذا اعتقت فلها الخيار فى نفسها سواء كان زوجها حرا اوعبدا واليه ذهب الظاهرية وقالت الطائفة الاولى ان كان زوجها عبدا فلها الخيار وان كان حراً فلاخيار لها ﴿ص حدثنا ابوالوليد حدثنا شعبة وهمام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال رأيته عبدا يعنى زوج بريرة ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابوالوليد هشام وقدمر عن قريب وهمام بالتشديد ابن يحيى البصرى والحديث اخرجه ابوداود ايضا فى الطلاق عن عثمان بن ابى شيبة والاحتجاج به على انه كان عبدا حين اعتقت بريرة غير قوى لان قوله رأيته عبدا يعنى زوج بريرة لايدل على انه كان عبدا حين اعتقت بريرة لان الظاهر انه يخبر بانه كان عبدا فلا يتم الاستدلال به والتحقيق فيه ان يقول ان اختلافهم فيه فى صفتين لايجتمعان فى حالة واحدة فنجعلهما فى حالتين بمعنى انه كان عبدا فى حالة حرا فى حالة اخرى فبالضرورة تكون احدى الحالتين متأخرة عن الاخرى وقدعلم ان الرق يعقبه الحرية والحرية لايعقبها الرق وهذا مما لانزاع فيه فاذا كان كذلك جعلنا حال العبودية متقدمة وحال الحرية متأخرة فثبت بهذا الطريق انه كان حرا فى الوقت الذى خيرت فيه بريرة وعبدا قبل ذلك فيكون قول من قال كان عبدا محمولا على الحالة المتقدمة وقول من قال كان حرا محمولا على الحالة المتأخرة فاذا لايبقى تعارض ويثبت قول من قال انه كان حرا فيتعلق الحكم به ولئن سلمنا ان جميع الروايات اخبرت بانه كان عبدا فليس فيه مايدل على صحة مايذهب من يذهب ان زوج الامة اذا كان حرا فاعتقت الامة ليس لها الخيار لانه ليس فيه مايدل على ذلك لانه لم يأت عنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال انما خيرتها لان زوجها عبد وهذا لايوجد اصلا فى الآثار فثبت انه

خيرها لكونها قد اعتقت فحينئذ يستوى فيه ان يكون زوجها حرا او عبدا ورد بهذا على صاحب التوضيح فى قوله لان خيارها انما وقع من اجل كونه عبدا ولو اطلع هذا على ماقلنا من التحقيق لما قال هكذا

ص حدثنا عبد الاعلى بن حماد حدثنا وهيب حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال ذاك مغيث عبد بنى فلان يعنى زوج بريرة كانى انظر اليه يتبعها فى سكك المدينة يبكى عليها ش مطابقته للترجمة ظاهرة ووهيب مصغر وهب وايوب هو السختيانى والحديث مضى فى الصلاة عن قتيبة عن الثقفى واخرجه الترمذى فى النكاح عن هناد قوله ذاك اشارة الى زوج بريرة وقد وضحه بقوله يعنى زوج بريرة قوله مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره ثاء مثلثة ووقع عند العسكرى بفتح العين المهملة وتشديد الياء وفى آخره باء موحدة والظاهر انه تصحيف وذكر ابن عبد البر مغيثا هذا فى الصحابة قال وكان عبد البعض بنى مطيع فى رواية الترمذى كان عبدا اسود لابن المغيرة وفى رواية هشيم عند سعيد بن منصور وكان عبد الآل بنى المغيرة من بنى مخزوم ووقع فى المعرفة لابن مندة مغيث مولى ابن احمد بن جحش وفى رواية ابى داود عبد الآل ابى احمد والجمع بينهم بعيد الا ان يقال انه كان مشتركا بينهم وفيه تأمل قوله فى سكك المدينة جمع سكة والسكة فى الاصل المصطفة من النخل ومنها قيل للازقة سكك لاصطفاف الدور فيها

ص حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا عبد الوهاب بن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال كان زوج بريرة عبدا اسود يقال له مغيث عبد البنى فلان كانى انظر اليه يطوف وراءها فى سكك المدينة ش هذا طريق اخر فى حديث عكرمة عن ابن عباس اخرجه عن قتيبة عن عبد الوهاب الثقفى عن ايوب السختيانى عن خالد الحذاء الخ ويروى ههنا ايضا يبكى عليها كما فى الرواية الاولى

ص باب شفاعة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى زوج بريرة ش اى هذا باب فى بيان شفاعة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى زوج بريرة لاجل ان تعود بريرة الى عصمته قيل موضع هذه الترجمة من الفقه تسويغ الشفاعة للحاكم عند الخصم فى خصمه ان يحط عنه او يسقط او يترك دعواه ونحو ذلك واعترض على هذا بان قصة بريرة لم تقع الشفاعة فيها عند الترافع قلت هذا الاعتراض ساقط لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لها لو راجعتيه فلم يكن هذا الا عند الترافع

ص حدثنا محمد اخبرنا عبد الوهاب حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كانى انظر اليه يطوف خلفها يبكى ودموعه تسيل على لحيته فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لعباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لو راجعته قالت يارسول الله تأمرنى قال انما انا اشفع قالت لا حاجة لى فيه ش مطابقته للترجمة فى قوله انما اشفع ومحمد هو ابن سلام البيكندى البخارى ويحتمل ان يكون محمد بن بشار او محمد بن المثنى فانهما من شيوخ البخارى فان النسائى اخرجه من محمد بن بشار وابن ماجة من حديث محمد بن مثنى وكلاهما رويا عن عبد الوهاب الثقفى وخالد هو الحذاء قوله لعباس هو ابن عبد المطلب عم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ووالد راوى الحديث قيل هذا يدل على ان قصة بريرة كانت متأخرة فى السنة التاسعة والعاشرة لان العباس انما سكن المدينة بعد رجوعهم من غزوة الطائف وكان ذلك فى اواخر سنة ثمان ويؤيد هذا قول ابن عباس انه شاهد ذلك وهو انما قدم المدينة مع ابويه وهذا يرد قول من قال ان قصة بريرة قبل الافك والذى حمل هذا القائل على هذا وقوع ذكرها فى حديث الافك قوله الا تعجب

محل التعجب هنا هو ان الغالب فى العادة ان المحب لايكون الا محبوبا وبالعكس **قوله** لو راجعته كذا فى الاصول بكسر التاء المثناة من فوق بعدها ضمير ووقع فى رواية ابن ماجة لو راجعتيه باثبات الياء آخر الحروف بعد التاء وهى لغة ضعيفة قاله بعضهم قلت ان صح هذا فى الرواية فهى لغة فصيحة لانها من افصح الخلق وزاد ابن ماجة فى روايته فانه ابو ولدك **قوله** تأمرنى ووقع فى رواية الاسمعيلى بعده قال لاقيل فيه اشعار بان صيغة الامر لاتنحصر فى لفظ افعل وفيه نظر لان الامر هو قول القائل افعل وانما معنى قولها اتأمرنى اشئ واجب على كما وقع هكذا فى مرسل ابن سيرين فقالت يارسول الله اشئ واجب على قال لا ❊ ويستفاد منه ❊ فوائد ❊ الاولى استشفاع الامام والعالم والخليفة فى حوائج الرعية وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم اشفعوا تؤجروا ويقضى الله على لسان نبيه ماشاء والساعى فيه مأجور وان لم تنقض الحاجة ❊ الثانية انه لاحرج على الامام والحاكم اذا ثبت الحق على احد الخصمين اذا سأله الذى عليه الحق ان يسأل من الذى ثبت له تأخير حقه او وضعه عنه ❊ الثالثة ان من يسأل من الامور مما هو غير واجب عليه فعله فله رد سائله وترك قضاء حاجته وان كان الشفيع سلطانا او عالما او شريفا لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم ينكر على بريرة ردها اياه فيما شفع فيه ❊ الرابعة ان بغض الرجل للرجل المسلم لاعلى وجه العداوة له ولكن لاختيار البعد عنه لسوء خلقه وخبث عشرته او لاجل شئ يكرهه الناس جائز كما فى قصة امرأة ثابت بن قيس بن شماس فانها بغضته مع مكانته من الدين والفضل لغير بأس لاجل دمامته وسوء خلقه حتى افتدت منه ❊ الخامسة انه لاحرج على مسلم فى هوى امرأة مسلمة وحبه لها ظهر ذلك او خفى ولا اثم عليه فى ذلك وان افرط مالم يأت محرما ولم يغش آثما ﴿ ص ❊ باب ❊ ش ﴾ اى هذا باب ذكره مجردا لانه كالفصل لما قبله وقد جرت عادته بذلك كما يذكر الفقهاء فى كتبهم فصل بعد ذكر لفظة كتاب او باب ﴿ ص حدثنا عبد الله بن رجاء اخبرنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود ان عائشة رضى الله تعالى عنها ارادت ان تشترى بريرة فأبى مواليها الا ان يشترطوا الولاء فذكرت للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اشتريها واعتقيها فانما الولاء لمن اعتق واتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بلحم فقيل ان هذا ماتصدق على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية **ش** ﴾ انما ذكر هذا هنا لانه من تعلقات قصة بريرة التى ذكرت مرارا عديدة اخرجه عن عبد الله بن رجاء ضد الاياس وقال الكرمانى ضد الخوف وليس كذلك الغدانى البصرى وروى مسلم عنه بواسطة والحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين المهملة وفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء اخر الحروف وفتح الباء الموحدة وابراهيم النخعى والاسود بن يزيد وقدم الكلام فيه غير مرة **قوله** ومواليها اى ملاكها الذين باعوها قالوا لانبيعها الا بشرط ان يكون ولاؤها لنا ﴿ ص حدثنا ادم حدثنا شعبة وزاد فخيرت من زوجها **ش** ﴾ هذا طريق آخر اخرجه عن ادم بن ابى اياس ولم يسق لفظه لكن قال وزاد فخيرت من زوجها وقد اخرجه فى الزكاة بهذا الاسناد ولم يذكر هذه الزيادة واخرجه البيهقى من وجه آخر عن ادم شيخ البخارى فيه فجعل هذه الزيادة من قول ابراهيم ولفظه فى اخره قال الحكم قال ابراهيم وكان زوجها حرا فخيرت زوجها فظهر ان هذه الزيادة مدرجة ولهذا لم يذكرها فى الزكاة ﴿ ص ❊ باب ❊ قول الله تعالى (ولاتنكحوا المشركات حتى يؤمن ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو اعجبتكم **ش** ﴾ اى هذا باب فى قول الله تعالى (ولاتنكحوا المشركات) هذا المقدار

خيرها لكونه اذا اعتقت فحينئذ يستوى فيه ان يكون زوجها حرا او عبدا ورد بهذا على صاحب التوضيح في قوله لان خيارها انما وقع من اجل كونه عبدا ولو اطلع هذا على ماقلنا من التحقيق لما قال هكذا

ص حدثنا عبدالاعلى بن حماد حدثنا وهيب حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال ذاك مغيث عبد بنى فلان يعنى زوج بريرة كأنى انظر اليه يتبعها فى سكك المدينة يبكى عليها ش مطابقته للترجمة ظاهرة ووهيب مصغر وهب وايوب هو السختيانى والحديث مضى فى الصلاة عن قتيبة عن الثقفى واخرجه الترمذى فى النكاح عن هناد قوله ذاك اشارة الى زوج بريرة وقد وضحه بقوله يعنى زوج بريرة قوله مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره ثاء مثلثة ووقع عند العسكرى بفتح العين المهملة وتشديد الياء وفى آخره باء موحدة والظاهر انه تصحيف وذكر ابن عبدالبر مغيثا هذا فى الصحابة قال وكان عبدالبعض بنى مطيع فى رواية الترمذى كان عبدا اسود لابن المغيرة وفى رواية هشيم عند سعيد بن منصور وكان عبدا لآل بنى المغيرة من بنى مخزوم ووقع فى المعرفة لابن منده مغيث مولى ابن احمد بن جحش وفى رواية ابى داود عبدا لآل ابى احمد والجمع بينهم بعيد الا ان يقال انه كان مشتركا بينهم وفيه تأمل قوله فى سكك المدينة جمع سكة والسكة فى الاصل المصطفة من النخل ومنها قيل للازقة سكك لاصطفاف الدور فيها ص حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا عبدالوهاب بن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال كان زوج بريرة عبدا اسود يقال له مغيث عبدا لبنى فلان كأنى انظر اليه يطوف وراءها فى سكك المدينة ش هذا طريق آخر فى حديث عكرمة عن ابن عباس اخرجه عن قتيبة عن عبدالوهاب الثقفى عن ايوب السختيانى عن خالد الحذاء الخ ويروى ههنا ايضا يبكى عليها كما فى الرواية الاولى ص باب شفاعة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى زوج بريرة ش اى هذا باب فى بيان شفاعة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى زوج بريرة لاجل ان تعود بريرة الى عصمته قيل موضع هذه الترجمة من الفقه تسويغ الشفاعة للحاكم عند الخصم فى خصمه ان يحط عنه او يسقط او يترك دعواه ونحو ذلك واعترض على هذا بان قصة بريرة لم تقع الشفاعة فيها عند الترافع قلت هذا الاعتراض ساقط لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لها لو راجعتيه فلم يكن هذا الا عند الترافع ص حدثنا محمد اخبرنا عبدالوهاب حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كأنى انظر اليه يطوف خلفها يبكى ودموعه تسيل على لحيته فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لعباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لو راجعته قالت يارسول الله تأمرنى قال انما انا اشفع قالت لاحاجة لى فيه ش مطابقته للترجمة فى قوله انما اشفع ومحمد هو ابن سلام البيكندى البخارى ويحتمل ان يكون محمد بن بشار او محمد بن المثنى فانهما من شيوخ البخارى فان النسائى اخرجه من محمد بن بشار وابن ماجة من حديث محمد بن مثنى وكلاهما رويا عن عبدالوهاب الثقفى وخالد هو الحذاء قوله لعباس هو ابن عبدالمطلب عم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والد راوى الحديث قيل هذا يدل على ان قصة بريرة كانت متأخرة فى السنة التاسعة والعاشرة لان العباس انما سكن المدينة بعد رجوعهم من غزوة الطائف وكان ذلك فى اواخر سنة ثمان ويؤيد هذا قول ابن عباس انه شاهد ذلك وهو انما قدم المدينة مع ابويه وهذا يرد قول من قال ان قصة بريرة قبل الافك والذى حمل هذا القائل على هذا وقوع ذكرها فى حديث الافك قوله الا تعجب

محل التعجب هنا هو ان الغالب فى العادة ان المحب لايكون الا محبوبا وبالعكس **قوله** لو راجعته كذا فى الاصول بكسر التاء المثناة من فوق بعدها ضمير ووقع فى رواية ابن ماجة لو راجعتيه باثبات الياء آخر الحروف بعد التاء وهى لغة ضعيفة قاله بعضهم قلت ان صح هذا فى الرواية فهى لغة فصيحة لانها من افصح الخلق وزاد ابن ماجة فى روايته فانه ابو ولدك **قوله** تأمرنى ووقع فى رواية الاسمعيلى بعده قال لا قيل فيه اشعار بان صيغة الامر لا تنحصر فى لفظ افعل وفيه نظر لان الامر هو قول القائل افعل وانما معنى قولها أتأمرنى اشئ واجب على كما وقع هكذا فى مرسل ابن سيرين فقالت يارسول الله اشئ واجب على قال لا ﴿ ويستفاد منه ﴾ فوائد * الاولى استشفاع الامام والعالم والخليفة فى حوائج الرعية وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم اشفعوا تؤجروا ويقضى الله على لسان نبيه ماشاء والساعى فيه مأجور وان لم تقض الحاجة * الثانية انه لا حرج على الامام والحاكم اذا ثبت الحق على احد الخصمين اذا سأله الذى عليه الحق ان يسأل من الذى ثبت له تأخير حقه او وضعه عنه * الثالثة ان من يسأل من الامور مما هو غير واجب عليه فعله فله رد سائله وترك قضاء حاجته وان كان الشفيع سلطانا اوعالما اوشريفا لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم ينكر على بريرة ردها اياه فيما شفع فيه * الرابعة ان بغض الرجل للرجل المسلم لا على وجه المداوة له ولكن لاختيار البعد عنه لسوء خلقه وخبث عشرته اولاجل شئ يكرهه الناس جائز كما فى قصة امرأة ثابت بن قيس بن شماس فانها بغضته مع مكانته من الدين والفضل لغير بأس لاجل ذمامته وسوء خلقه حتى افتدت منه * الخامسة انه لا حرج على مسلم فى هوى امرأة مسلمة وحبه لها ظهر ذلك اوخفى ولا اثم عليه فى ذلك وان افرط مالم يأت محرما ولم يغش آثما ﴿ ص ﴾ * باب * ﴿ ش ﴾ اى هذا باب ذكره مجردا لانه كالفصل لما قبله وقد جرت عادته بذلك كما يذكر الفقهاء فى كتبهم فصل بعد ذكر لفظة كتاب اوباب ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن رجاء اخبرنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود ان عائشة رضى الله تعالى عنها ارادت ان تشترى بريرة فأبى مواليها الا ان يشترطوا الولاء فذكرت للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اشتريها واعتقيها فانما الولاء لمن اعتق واتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بلحم فقيل ان هذا ما تصدق على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية ﴿ ش ﴾ انما ذكر هذا هنا لانه من تعلقات قصة بريرة التى ذكرت مرارا عديدة اخرجه عن عبدالله بن رجاء ضد الاياس وقال الكرمانى ضد الخوف وليس كذلك الغدانى البصرى وروى مسلم عنه بواسطة والحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين المهملة وفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء اخر الحروف وفتح الباء الموحدة وابراهيم النخعى والاسود بن يزيد وقدم الكلام فيه غير مرة **قوله** ومواليها اى ملاكها الذين باعوها قالوا لانبيعها الا بشرط ان يكون ولاؤها لنا ﴿ ص ﴾ حدثنا ادم حدثنا شعبة وزاد فخيرت من زوجها ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر اخرجه عن ادم بن ابى اياس ولم يسق لفظه لكن قال وزاد فخيرت من زوجها وقد اخرجه فى الزكاة بهذا الاسناد ولم يذكر هذه الزيادة واخرجه البيهقى من وجه آخر عن ادم شيخ البخارى فيه فجعل هذه الزيادة من قول ابراهيم ولفظه فى اخره قال الحكم قال ابراهيم وكان زوجها حرا فخيرت زوجها فظهر ان هذه الزيادة مدرجة ولهذا لم يذكرها فى الزكاة ﴿ ص ﴾ * باب * قول الله تعالى (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ولامة مؤمنة خير من مشركة ولو اعجبتكم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قول الله تعالى (ولا تنكحوا المشركات) هذا المقدار

فى رواية الاكثرين وفى رواية كريمة الى قوله ولو اعجبتكم وانما ذكر هذه الآية الكريمة توطئة للاحاديث التى ذكرها فى هذا الباب وفى البابين اللذين بعده وانما لم ينبه على المقصود من ايرادها للاختلاف القائم فيها وقد اخذ ابن عمر بعموم قوله تعالى (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن) حتى كره نكاح اهل الكتاب واشار اليه البخارى بايراد حديثه فى هذا الباب وعن ابن عباس ان الله تعالى استثنى من ذلك نساء اهل الكتاب فخصت هذه الآية بالآية التى فى المائدة وهى قوله عز وجل (والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم) وروى ابن ابى حاتم باسناده عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن) قال فحجز الناس عنهن حتى نزلت الآية التى بعدها (والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم) فنكح الناس نساء اهل الكتاب ونكح جماعة من الصحابة نساء نصرانيات ولم يروا بذلك بأسا وقال ابو عبيد وبه جاءت الآثار وعن الصحابة والتابعين واهل العلم بعدهم ان نكاح الكتابيات حلال وبه قال مالك والاوزاعى والثورى والكوفيون والشافعى وعامة العلماء وقال غيره ولا يروى خلاف ذلك الا عن ابن عمر فانه شذ عن جماعة الصحابة والتابعين ولم يجز نكاح اليهودية والنصرانية وخالف ظاهر قوله (والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب) ولم يلتفت احد من العلماء الى قوله وقد تزوج عثمان بن عفان نائلة بنت الفرافصة الكلبية وهى نصرانية تزوجها على نسائه وتزوج طلحة بن عبيد الله يهودية وتزوج حذيفة يهودية وعنده حرتان مسلمتان وعنه اباحة نكاح المجوسية وتأول قوله تعالى (ولأمة مؤمنة خير من مشركة) على ان هذا ليس بلفظ التحريم وقيل بنى على ان لهم كتابا فان قلت روى ابن ابى شيبة عن عبد الله بن ادريس عن الصلت عن شقيق بن سلمة قال تزوج حذيفة يهودية ومن طريق اخرى وعنده عربيتان فكتب اليه عمر رضى الله تعالى عنه ان خل سبيلها قلت ارسل حذيفة اليه احرام هى فكتب اليه عمر لا ولكن اخاف ان تواقعوا المؤمنات منهن يعنى الزوانى منهن وقال ابو عبيد والمسلمون اليوم على الرخصة فى نساء اهل الكتاب ويرون ان التحليل ناسخ للتحريم قلت فدل هذا على ان قوله تعالى (ولا تنكحوا المشركات) منسوخ بقوله تعالى (والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب) وروى ايضا عن ابن عباس انه قال ان آية البقرة منسوخة بآية المائدة وقيل المراد بقوله (ولا تنكحوا المشركات) يعنى من عبدة الاوثان وقال ابن كثير فى تفسيره (والمحصنات من المؤمنات) قيل الحرائر دون الاماء والظاهر ان المراد بالمحصنات العفائف عن الزنا كما قال فى آية اخرى (محصنات غير مسافحات ولا متخذات اخدان) ثم اختلف المفسرون انه هل يعم كل كتابية عفيفة سواء كانت حرة اوامة فقيل الحرائر العفيفات وقيل المراد باهل الكتاب ههنا الاسرائيليات وهو مذهب الشافعى وقيل المراد بذلك الذميات دون الحربيات والله اعلم ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا ليث عن نافع ان ابن عمر كان اذا سئل عن نكاح النصرانية واليهودية قال ان الله حرم المشركات على المؤمنين ولا اعلم من الاشراك شيئا اكبر من ان تقول المرأة ربها عيسى وهو عبد من عباد الله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان ابن عمر قد عمل بعموم الآية التى هى الترجمة ولم يرها مخصوصة ولا منسوخة وهذا الحديث من افراده **قوله** اكبر بالباء الموحدة وبالمثلثة وهو اشارة الى ما قالت النصارى المسيح ابن الله واليهود قالوا عزير ابن الله **قوله** وهو اى عيسى عليه السلام عبد من عباد الله ﴿ص﴾ باب * نكاح من اسلم من المشركات وعدتهن ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حكم من اسلم من المشركات وبيان حكم عدتهن

(فاذا)

فاذا اسلمت وهاجرت الى المسلمين ووقعت الفرقة باسلامها بينها وبين زوجها الكافر عند جماعة الفقهاء ووجب استبراؤها بثلاث حيض ثم تحل للازواج هذا قول مالك والليث و الاوزاعى وابى يوسف ومحمد والشافعى وقال ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه لاعدة عليها وانما عليها استبراء رحمها بحيضة واحتج بان العدة انما تكون عن طلاق واسلامها فسخ وليس بطلاق ﴿ ص ﴾ حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام عن ابن جريج وقال عطاء عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كان المشركون على منزلتين من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والمؤمنين كانوا مشركى اهل حرب يقاتلهم ويقاتلونه ومشركى اهل عهد لا يقاتلهم ولا يقاتلونه وكان اذا هاجرت امرأة من اهل الحرب لم تخطب حتى تحيض وتطهر فاذا طهرت حل لها النكاح فان هاجر زوجها قبل ان تنكح ردت اليه وان هاجر عبد منهم او امة فهما حران ولهما ما للمهاجرين ثم ذكر من اهل العهد مثل حديث مجاهد وان هاجر عبد او امة للمشركين اهل العهد لم يردوا وردت اثمانهم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم بن يزيد الفراء الرازى ابو اسحق يعرف بالصغير وهشام هو ابن يوسف الصنعانى ابو عبد الرحمن اليمانى قاضيها وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج **قوله** وقال عطاء معطوف على شئ محذوف كأنه كان فى جملة احاديث حدث بها ابن جريج عن عطاء ثم قال وقال عطاء عن ابن عباس وهذا الحديث من افراده وقال ابو مسعود الدمشقى هذا الحديث فى تفسير ابن جريج عن عطاء الخراسانى عن ابن عباس وكأن البخارى ظنه عطاء بن ابى رباح وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراسانى بل انما اخذ الكتاب من ابنه ونظر فيه ونبه على هذه العلة ايضا شيخ البخارى على بن المدينى الذى عليه العمدة فى هذا الفن على ما لا يخفى واجيب بانه يجوز ان يكون الحديث عند ابن جريج بالاسنادين لان مثل ذلك لا يخفى على البخارى مع تشدده فى شرط الاتصال **قوله** لم تخطب بصيغة المجهول **قوله** منهم اى من اهل الحرب **قوله** ولهما اى للعبد والامة ما للمهاجرين من مكة الى المدينة فى تمام حرمة الاسلام والحرية **قوله** ثم ذكر اى عطاء **قوله** من اهل العهد اى من قصة اهل العهد مثل حديث مجاهد الذى وصفه بالمثلية وهو ما ذكره بعده من قوله وان هاجر عبد او امة للمشركين اهل العهد لم يردوا وردت اثمانهم وهذا من باب فداء اسرى المؤمنين ولم يخبر بحلكم لانتفاء علة الاسترقاق التى هى الكفر فيهم وقيل يحتمل ان يريد به كلاما آخر يتعلق بنساء اهل العهد وهو اولى لانه قسم المشركين على قسمين من اهل حرب واهل عهد وذكر حكم نساء اهل الحل والحرب ثم ذكر ارقاءهم فكأنه أحال حكم نساء اهل العهد على حديث مجاهد ثم عقبه بذكر ارقائهم وحديث مجاهد وصله عبد بن حميد من طريق ابن ابى نجيح عنه فى قوله (فان فاتكم شئ من ازواجكم الى الكفار فعاقبتم) اى ان اصبتم مغنما من قريش فاعطوا الذين ذهبت ازواجهم مثل ما انفقوا عوضا ﴿ ص ﴾ وقال عطاء عن ابن عباس كانت قريبة بنت ابى امية عند عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فطلقها فتزوجها معاوية ابن ابى سفيان وكانت ام الحكم ابنة ابى سفيان تحت عياض بن غنم الفهرى فطلقها فتزوجها عبد الله بن عثمان الثقفى ﴿ ش ﴾ هو معطوف على قوله عن ابن جريج وقال عطاء عن ابن عباس بالتقدير الذى مر ذكره هناك **قوله** قريبة بضم القاف وفتح الراء مصغر قربة كذا هو فى اكثر النسخ وضبطها الحافظ الدمياطى بفتح القاف وكسر الراء وكذا فى حديث عائشة الذى مضى فى الشروط وكذا هو فى رواية الكشميهنى وهى بنت ابى امية اخت ام سلمة ام المؤمنين وابو امية ابن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم واسم

ابی امية حذيفة وقيل سهيل واسم ام سلمة هند وقريبة ذكرت فی الصحابيات ذكرها الذهبی ايضا وكانت حاضرة ببناء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على اختها وام الحكم اسلمت يوم الفتح وكانت اخت ام حبيبة ومعاوية لابيهما وقال ابو عمر كانت فی حين نزول (ولا تمسكوا بعصم الكوافر) تحت عياض بن غنم الفهری فطلقها حينئذ فتزوجها عبد الله بن عثمان الثقفی وهی ام عبد الرحمن بن الحكم وقال ابن سعد امها هند بنت عتبة بن ربيعة وعياض بن غنم بفتح الغين المعجمة وسكون النون قال ابو عمر لا اعلم خلافا انه افتتح عامة بلاد الجزيرة والرقة وصالحه وجوه اهلها وهو اول من اجاز الدرب الى الروم وكان شريفا فی قومه مات بالشام سنة عشرين وهو ابن ستين سنة وعبد الله بن عثمان الثقفی بالثاء المثلثة ﴿ص﴾ باب ۞ اذا اسلمت المشركة او النصرانية تحت الذمی او الحربی ﴿ش﴾ ای هذا باب فی بيان ما اذا اسلمت المشركة او النصرانية واقتصاره على النصرانية ليس بقيد لان اليهودية ايضا مثلها ولو قال اذا اسلمت المشركة او الذمية لكان احسن واشمل ولم يذكر جواب اذا الذی هو الحكم لاشكاله قلت هذا غير موجه فاذا كان مشكلا فما فائدة وضع الترجمة بل جرت عادته على انه يذكر غالب التراجم مجردة عن بيان الحكم فيها اكتفاء بما يعلم الحكم من احاديث الباب التی فيه وحكم المسئلة التی وضعت الترجمة له هو ان المرأة اذا اسلمت قبل زوجها هل تقع الفرقة بينهما بمجرد اسلامها او يثبت لها الخيار او يوقف فی العدة فان اسلم استمر النكاح والا وقعت الفرقة بينهما ۞ فيه اختلاف مشهور وقال ابن بطال الذی ذهب اليه ابن عباس وعطاء ان اسلام النصرانية قبل زوجها ناسخ لنكاحها لعموم قوله عز وجل (لاهن حل لهم ولاهم يحلون لهن) فلم يخص وقت العدة من غيرها وروی مثله عن عمر رضی الله تعالى عنه وهو قول طاوس وابی ثور قالت طائفة اذا اسلم فی العدة تزوجها هذا قول مجاهد وقتادة وبه قال مالك والاوزاعی والشافعی واحمد واسحق وابو عبيد وقالت طائفة اذا عرض على زوجها الاسلام فان اسلم فهما على نكاحهما وان ابى ان يسلم فرق بينهما وهو قول الثوری وابی حنيفة اذا كانا فی دار الاسلام واما فی دار الحرب فاذا اسلمت وخرجت الينا بانت منه بافتراق الدارين وفيه قول آخر يروی عن عمر بن الخطاب انه خير نصرانية اسلمت وزوجها نصرانی ان شاءت فارقته وان شاءت اقامت معه ﴿ص﴾ وقال عبد الوارث عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس اذا اسلمت النصرانية قبل زوجها بساعة حرمت عليه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وتوضيح الترجمة ايضا اورده معلقا عن عبد الوارث بن سعيد التميمی البصری عن خالد الحذاء الى آخره وهو من افراده وهو عام يشمل المدخول بها وغيرها ﴿ص﴾ وقال داود عن ابرهيم الصائغ سئل عطاء عن امرأة من اهل العهد اسلمت ثم اسلم زوجها فی العدة اهی امرأته قال لا الا ان تشاء هی بنكاح جديد وصداق ﴿ش﴾ اخرج هذا المعلق عن داود ابن ابی الفرات واسمه عمرو بن الفرات عن ابراهيم بن ميمون الصائغ المروزی قتل سنة احدی وثلاثين ومأة وعطاء هو ابن ابی رباح **قوله** من اهل العهد ای من اهل الذمة الى آخره واخرج ابن ابی شيبة بمعناه عن عبادة بن العوام عن حجاج عن عطاء فی النصرانية تسلم تحت زوجها قال يفرق بينهما ﴿ص﴾ وقال مجاهد اذا اسلم فی العدة يتزوجها ﴿ش﴾ اخرج هذا المعلق ايضا عن مجاهد اذا اسلم ذمی فی عدة المرأة ... ورثه اسلمت امرأته ثم اسلم هو فی عدتها له ان يتزوجها ووصله الطبری من طريق ابن ابی نجيح عنه ﴿ص﴾ وقال الله عز وجل لاهن حل لهم ولاهم يحلون

(لهن)

لهن ش اورد البخاری هذه الآية للاستدلال بها فی تقوية قول عطاء المذكور الآن وانه اختار هذا القول وهو ان النصرانية اذا اسلمت ثم اسلم زوجها فی العدة فانها لاتحل له الابنكاح جديد وصداق فان قلت روی عطاء فی الباب الذی قبله عن ابن عباس ان المرأة اذا هاجرت من اهل الحرب لم تخطب حتی تحيض وتطهر فاذا طهرت حل لها النكاح فان هاجر زوجها قبل ان تنكح ردت اليه الحديث فبين قوله وروايته عن ابن عباس تعارض قلت اجيب بان قوله لم تخطب حتی تحيض وتطهر يحتمل ان يراد به انتظار اسلام زوجها مادامت هی فی عدتها ويحتمل ايضا ان تأخير الخطبة انما هو لكون المعتدة لاتخطب مادامت فی العدة فاذا حمل على الاحتمال الثانی ينتفی التعارض ص وقال الحسن وقتادة فی مجوسيين اسلما هما على نكاحهما فاذا سبق احدهما صاحبه وابی الآخر بانت لاسبيل له عليها ش ای قال الحسن البصری وقتادة بن دعامة الی آخره وهو ظاهر واخرج ابن ابی شيبة عن كل منهما نحوه ص وقال ابن جريج قلت لعطاء امرأة من المشركين جاءت الی المسلمين ايعاوض زوجها منها لقوله تعالی (وآتوهم ما انفقوا) قال لا انما كان ذلك بين النبی صلی الله تعالی عليه وسلم وبين اهل العهد ش ای قال عبدالملك بن عبدالعزيز ابن جريج الی آخره قوله يعاوض على صيغة المجهول من المعاوضة ويروی أيعاض من العوض اراد هل يعطی زوجها المشرك عوض صداقها قال عطاء لايعطی لان قوله تعالی (واتوهم ما انفقوا) انما كان فی زمن النبی صلی الله تعالی عليه وسلم بينه وبين المشركين من اهل العهد وكان الصلح انعقد بينهم على ذلك واما اليوم فلا واخرج عبدالرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء الی آخره نحوه ص وقال مجاهد هذا كله فی صلح بين النبی صلی الله تعالی عليه وسلم وبين قريش ش اشار بقوله هذا الی اعطاء المرأة التی جاءت الی المسلمين زوجها المشرك عوض صداقها ويوضح هذا ما رواه ابن ابی حاتم من طريق ابن ابی نجيح عن مجاهد فی قوله تعالی (واسئلوا ما انفقتم وليسألوا ما انفقوا) قال من ذهب من ازواج المسلمين الی الكفار فليعطهم الكفار صدقاتهن وليمسكوهن ومن ذهب من ازواج الكفار الی اصحاب محمد صلی الله تعالی عليه وسلم فكذلك هذا كله فی صلح كان بين النبی صلی الله تعالی عليه وسلم وبين قريش ص حدثنا يحيی ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب (ح) وقال ابراهيم بن المنذر حدثنی ابن وهب حدثنی يونس قال ابن شهاب اخبرنی عروة بن الزبير ان عائشة رضی الله تعالی عنها زوج النبی صلی الله تعالی عليه وسلم قالت كانت المؤمنات اذا هاجرن الی النبی صلی الله تعالی عليه وسلم يمتحنهن بقول الله عزوجل (يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن) الی آخر الآية قالت عائشة فمن اقر بهذا الشرط من المؤمنات فقد اقر بالمحنة وكان رسول الله صلی الله تعالی عليه وسلم اذا اقررن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله صلی الله تعالی عليه وسلم انطلقن فقد بايعتكن لا والله مامست يد رسول الله صلی الله تعالی عليه وسلم يد امرأة قط غير انه بايعهن بالكلام والله ما اخذ رسول الله صلی الله تعالی عليه وسلم على النساء الا بما امره الله يقول لهن اذا اخذ عليهن قد بايعتكن كلاما ش مطابقته للترجمة من حيث ان له تعلقا باصل المسألة الذی تضمنتها الترجمة ولايلزم التنقير فی وجه المطابقة بل الوجه اليسير كاف فافهم واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما موصول عن يحيی بن بكير وهو يحيی بن عبدالله بن بكير المخزومی المصری عن الليث بن سعد المصری عن عقيل بضم العين ابن خالد الاموی الايلی عن محمد بن مسلم

ابن شهاب الزهرى والآخر معلق عن ابراهيم بن المنذر بن عبد الله المدينى عن عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب فرواية الموصول تقدمت فى اول الشروط فيما مضى والمعلق وصله ابن مسعود عن ابراهيم بن المنذر قوله اذا هاجرن اى من مكة الى المدينة قبل عام الفتح قوله يمتحنهن اى يختبرهن فيما يرجع الى ظاهر الحال دون الاطلاع على ما فى القلوب والى ذلك الاشارة بقوله تعالى (الله اعلم بايمانهن) قوله والمؤمنات سماهن مؤمنات لتصديقهن بالسنتهن ونطقهن بكلمة الشهادة ولم يظهر منهن ما ينافى ذلك قوله مهاجرات نصب على الحال جمع مهاجرة اى حال كونهن مهاجرات من دار الكفر الى دار الاسلام قوله تعالى فامتحنوهن اى فابتلوهن بالحلف والنظر فى الامارات ليغلب على ظنونكم صدق ايمانهن وعن ابن عباس معنى امتحانهن ان يستحلفن ماخرجن من بغض زوج وماخرجن رغبة من ارض الى ارض وماخرجن لالتماس دنيا وماخرجن الاحبا لله ورسوله قوله الله اعلم بايمانهن يعنى اعلم منكم لانكم لاتكسبون فيه علما تطمئن معه نفوسكم وان استحلفتموهن وعند الله حقيقة العلم به (فان علمتموهن مؤمنات) العلم الذى تبلغه طاقتكم وهو الظن الغالب بالحلف وظهور الامارات (فلا ترجعوهن الى الكفار) يعنى لاتردوهن الى ازواجهن الكفار (لاهن حل لهم ولاهم يحلون لهن) لانه اى لاحل بين المؤمنة والمشرك (وآتوهم ما انفقوا) مثل مادفعوا اليهن من المهر (ولا جناح عليكم ان تنكحوهن اذا آتيتموهن اجورهن) اى مهورهن وان كان لهن ازواج كفار فى دار الحرب لانه فرق الاسلام بينهم قوله ولا تمسكوا بعصم الكوافر قال ابن عباس لاتأخذوا بعقد الكوافر فمن كانت له امرأة كافرة بمكة فلا يعتدن بها فقد انقطعت عصمتها منه وليست له بامرأة وان جاءت امرأة من اهل مكة ولها بها زوج فلا تعدن به فقد انقطعت عصمته منها والعصم جمع عصمة وهى ما يعتصم به من عقد قوله واسئلوا ما انفقتم اى اسألوا ايها المؤمنون الذين ذهبت ازواجهم فلحقن بالمشركين ما انفقتم عليهن من الصداق من يزوجهن منهم قوله وليسألوا يعنى المشركين الذين لحقت ازواجهم بكم مؤمنات اذا تزوجهن فيكم من تزوجها منكم ما انفقوا اى ازواجهن المشركون من المهر قوله ذلكم اشارة الى جميع ماذكر فى هذه الآية (حكم الله يحكم بينكم) كلام مستأنف وقيل حال من حكم الله على حذف الضمير اى يحكمه الله بينكم (والله عليم) بجميع احوالكم (حكيم) يضع الاشياء فى محلها وانما فسرت هذه الآية بكمالها لانه قال فامتحنوهن الآية قوله قالت عائشة موصول بالاسناد المذكور قوله فمن اقر بهذا الشرط وهو ان لايشركن بالله شيئا ولايسرقن ولايزنين قوله فقد اقر بالمحنة اى بالامتحان وقال الكرمانى ما المراد بالاقرار بالمحنة فاجاب بقوله من اقر بعدم الاشراك ونحوه فقد اقر بوقوع المحنة ولم يحوجه فى وقوعها الى المبايعة باليد ونحوها ولهذا جاء فى بقية الرواية ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا التزمن هذه الامور كان يقول انطلقن يعنى فقد حصل الامتحان قوله انطلقن فقد بايعتكن بينت هذا بعد ذلك بقولها فى آخر الحديث فقد بايعتكن كلاما اى بقوله ووقع فى رواية عقيل كلاما يكلمها به ولايبايع بضرب اليد على اليد كما كان يبايع الرجال واوضحت ذلك بقولها لا والله مامست يد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره وفى رواية عقيل فى المبايعة غير انه بايعهن بالكلام ﴿ ص ﴾ باب ﴿ قول الله تعالى للذين يؤلون من نسائهم تربص اربعة اشهر الى قوله عز وجل للذين الى آخره وفى رواية كريمة من لفظ باب الى سميع عليم وفى رواية الاكثرين الى قوله تربص اربعة اشهر وفى بعض النسخ باب الايلاء وقوله تعالى للذين يؤلون الآية الايلاء فى

اللغة الحلف يقال آلى يولى ايلاء حلف قوله تربص اربعة اشهر مبتدأ وقوله للذين يؤلون خبره
اى للذين يحلفون على ترك الجماع من نسائهم تربص اى انتظار اربعة اشهر من حين الحلف ثم
يوقف ويطالب بالفئة او الطلاق ولهذا قال فان فاؤا اى رجعوا الى ما كانوا عليه وهو كناية عن
الجماع قاله ابن عباس ومسروق والشعبي وسعيد بن جبير وغير واحد منهم ابن جرير فان الله غفور
رحيم اى لما سلف من التقصير فى حقهن بسبب اليمين وفى قوله تعالى (فان فاؤا فان الله غفور رحيم)
دلالة لاحد قولى العلماء وهو قول القديم للشافعي ان المولى اذا فاء بعد الاربعة اشهر انه لا كفارة عليه
وفى التفسير فان فاؤا اى فى الاشهر بدليل قرأة عبد الله فان فاؤا فيهن * واعلم ان الكلام ههنا فى
مواضع * الاول الايلاء المذكور فى قوله للذين يؤلون ماهو وهو الحلف على ترك قربان امرأته
اى وطئها اربعة اشهر واكثر منها كقوله لامرأته والله لااقربك اربعة اشهر او لااقربك وهو قول
الثورى وابى حنيفة واصحابه ويروى عن عطاء وقال ابن المنذر اكثر اهل العلم قالوا لايكون
الايلاء اقل من اربعة اشهر قال ابن عباس كان ايلاء اهل الجاهلية السنة والسنتين واكثر فوقت لهم
اربعة اشهر فمن كان ايلاؤه اقل من اربعة اشهر فليس بايلاء قالت طائفة اذا حلف لايقرب امرأته
يوما او اقل او اكثر ثم لم يطأها اربعة اشهر بانت منه بالايلاء روى هذا عن ابن مسعود والنخعى
وابن ابى ليلى والحكم وبه قال اسحق وقال مالك والشافعي واحمد وابو ثور الايلاء ان يحلف ان لا
يطأ امرأته اكثر من اربعة اشهر فان حلف على اربعة اشهر او فادونها لم يكن موليا وهذا عندهم
يمين محض لو وطئ فى هذا اليمين حنث ولزمته الكفارة وان لم يطأ حتى انقضت المدة لم يكن عليه
شئ كسائر الايمان وقال ابن المنذر روى عن ابن عباس لايكون موليا حتى يحلف ان لايطأها ابدا
* الموضع الثانى فى حكم الايلاء وهو انه ان وطئها فى الاربعة الاشهر كفر لانه حنث فى يمينه
وان لم يطأها حتى مضت اربعة اشهر بانت المرأة منه بتطليقة واحدة وهو قول ابن مسعود وابن
عمر وابن عباس وزيد بن ثابت وعثمان وعلى رضى الله تعالى عنهم وبه قال ابن سيرين ومسروق
والقاسم وسالم والحسن وقتادة وشريح القاضى وقبيصة بن ذؤيب والحسن بن صالح وهو مذهب
ابى حنيفة واصحابه وعند سعيد بن المسيب ومكحول وربيعة والزهرى ومروان بن الحكم يقع
تطليقة رجعية وذكر البخارى عن ابن عمر ان المولى يوقف حتى يطلق وقال مالك كذلك الامر عندنا
وبه قال الليث والشافعي واحمد واسحق وابو ثور فان طلق فهى واحدة رجعية الا ان مالكا قال
لاتصح رجعته حتى يطأ فى العدة ولايعلم احد قاله غيره * الموضع الثالث فى ان الايلاء لايصح
الا باسم الله تعالى او بشئ يتحقق به اليمين كما لو حلف بحج بان قال ان قربتك فلله على حجة او بصوم
بان قال ان قربتك فلله على صوم شهر او صدقة بان قال ان قربتك فلله على ان اتصدق بمائة درهم
مثلا او عتق بان قال ان قربتك فلله على عتق رقبة او فعبدى حر فهو مول بهذه الاشياء عند ابى
حنيفة وابى يوسف بخلاف الحلف بالصلاة او الغزو وعند محمد يكون موليا فيهما ايضا لانه
قربة وهو قول ابى يوسف اولا وفى عتق العبد المعين خلاف لابى يوسف وقال ابن حزم ومن حلف فى ذلك
بطلاق او عتق او صوم او صدقة او مشى او غير ذلك فليس بمول وعليه الادب وفى الروضة
للشافعية هل يختص الايلاء باليمين بالله وصفاته فيه قولان القديم نعم والجديد الاظهر لا بل اذا
قال ان وطئتك فعلى صوم او صلاة او حج او فعبدى حر او فانت طالق او فضرتك طالق
او نحو ذلك كان موليا وفى الجواهر للمالكية المحلوف به هو الله تعالى او صفة من صفاته

النفسية او المعنوية او ما فيه التزام من عتق او طلاق اولزوم صدقة او صوم او نحوه علق بالوطء
كل ذلك ايلاء وفي الحاوي في فقه احمد الايلاء بحلفه بالله او باسمه او بصفته فان حلف بعتق او طلاق
او نذر او ظهار او تحريم مباح او يمين اخرى فروايتان وعنه لاينعقد بغير يمين مكفرة ❁ الموضع
الرابع ان ايلاء الذمي منعقد عند ابي حنيفة خلافا لهما ولمالك وبقول ابي حنيفة قال الشافعي واحمد
وفي الروضة سواء في صحة الايلاء العبد والامة والكافر واضدادهم ولا ينحل الايلاء باسلام الكافر
واذا ترافع الينا ذميان وقد آلى او جبنا الحكم وان لم نوجبه لم يجبر الحاكم الزوج على الفئة ولا الطلاق
ولم يطلق عليه بل لابد من رضاه وقال احمد فيما حكى عنه الخلال في علله يروى عن الزهري انه
كان يقول ايلاء العبد شهران وقال ابن حزم وصح عن عطاء انه قال الايلاء للعبد دون سيده وهو
شهران وبه قال الاوزاعي والليث ومالك واسحق وقالت طائفة الحكم في ذلك للنساء فان كانت
حرة فلزوجها الحر والعبد عنها شهران وهو قول ابراهيم وقتادة والحسن والحكم والشعبي
والضحاك والثوري وابي حنيفة واصحابه وقالت طائفة ايلاء الحر والعبد من الزوجة الحرة والامة
سواء وهو اربعة اشهر وهو قول الشافعي واحمد وابي ثور وابي سليمان واصحابهم ❁ الموضع
الخامس انها تعتد بثلاث حيض قاله مسروق وشريح وعطاء قال ابن عبد البر كل الفقهاء فيما علمت
يقولون انها تعتد بعد الطلاق عدة المطلقة الا جابر بن زيد فانه يقول لاتعتد يعني اذا كانت حاضت
ثلاث حيض في الاربعة الاشهر وقال بقوله طائفة وكان الشافعي يقول به في القديم ثم رجع عنه
وقد روى عن ابن عباس نحوه ❁ الموضع السادس في حكم الفئ للعاجز قال اصحابنا وان عجز
المولى عن وطئها بسبب مرضه او مرضها او بسبب الرتق وهو انسداد فم الرحم بلحمة او عظمة
او نحوهما او بسبب الصغر او لبعد مسافة بينهما ففيؤه ان يقول فئت اليها بشرط ان يكون عاجزا
من وقت الايلاء الى ان تمضي اربعة اشهر حتى لو آلى منها وهو قادر ثم عجز عن الوطء بعد ذلك
لمرض او بعد مسافة او حبس او اسر او جب او نحو ذلك او كان عاجزا حين آلى وزال
العجز في المدة لم يصح فيؤه باللسان وقال الشافعي لايصح الفئ باللسان واليه ذهب الطحاوي
واحمد وتحرير مذهب الشافعي ما ذكره في الروضة اذا وجد مانع من الجماع بعد مضي المدة المحسوبة
نظرا هو فيها ام في الزوج فان كان فيها بان كانت مريضة لايمكن وطؤها او محبوسة لايمكن الوصول اليها
او حائضا او نفساء او محرمة او صائمة او معتكفة لم يثبت لها الفئة بالمطالبة لافعلا ولا قولا وان كان
المانع فيه فهو طبيعي وشرعي فالطبيعي ان يكون مريضا لايقدر على الوطء او يخاف منه زيادة
العلة او بطوء البرء فيطالب بالفئة باللسان او بالطلاق ان لم يف والفئة باللسان ان يقول اذا قدرت
فئت واعتبر الشيخ ابو حامد ان يقول مع ذلك ندمت على ما فعلت وان كان محبوسا ظلما فكالمريض
وان حبس في دين يقدر على وفائه امر بالاداء والفئة بالوطء او الطلاق واما الشرعي فكالصوم
والاحرام والظهار قبل التكفير ففيه وجهان احدهما وهو الاصح يطالب بالطلاق والآخر يقنع
منه بفئة اللسان ومذهب احمد ان كان العذر بالرجل طويلا او عجز عن الوطء شرعا او حسا
فانطقا وان كان مظاهرا لم يطأ حتى يكفر ومذهب مالك لا مطالبة للمريضة التي لاتحمل الجماع
ولا للرتقاء ولا للحائض حالة الحيض وان كان للرجل مانع طبيعي كالمرض فلها مطالبته بالوعد
والفئة باللسان وتكفير اليمين وان كان شرعيا كالظهار والصوم والاحرام فليس لها المطالبة

(وعليه)

وعليه ان يطلق الا ان يقضى بالوطء وقيل لا يصح بالوطء المحرم وقال ابن القاسم اذا آلى وهى صغيرة لا يجامع مثلها لم يكن موليا حتى تبلغ الوطئ ثم يوقف بعد مضى اربعة اشهر منذ بلغت الوطء قال ولا يوقف الخصى بل انما يوقف من قدر على الجماع وقال الشافعى اذا لم يبق للخصى ما ينال به من المرأة ما يناله الصحيح بمغيب الحشفة فهو كالمجبوب فاء بلسانه ولاشئ عليه وقال فى موضع اخر لا ايلاء على مجبوب واختار المزنى وقال ابو حنيفة ولو كان احدهما محرما بالحج وبينه وبين وقت الحج اربعة اشهر لم يكن فيئه الا بالجماع وكذا المحبوس وقال زفر فيئه بالقول وقال الشافعى اذا آلى وهى بكر وقال لا اقدر على افتضاضها اجل اجل العنين ﴿ص﴾ فان فاؤا ارجعوا ﴿ش﴾ اشار به الى ان معنى فاؤا فى قوله تعالى (فان فاؤا فان الله غفور رحيم) رجعوا عن اليمين هكذا فسره ابو عبيدة فى هذه الآية يقال فاء يفئ فيأ واخرج الطبرى عن ابراهيم النخعى قال الفئ الرجوع باللسان ومثله عن ابى قلابة وعن سعيد بن المسيب والحسن وعكرمة الفئ الرجوع بالقلب واللسان لمن به مانع عن الجماع وفى غيره بالجماع ﴿ص﴾ حدثنا اسماعيل بن ابى اويس عن اخيه عن سليمان عن حميد الطويل انه سمع انس بن مالك يقول آلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من نسائه وكانت انفكت رجله فاقام فى مشربة له تسعا وعشرين ثم نزل فقالوا يا رسول الله آليت شهرا فقال الشهر تسع وعشرون ﴿ش﴾ قيل لا وجه لايراد هذا الحديث فى هذا الباب لان الايلاء المعقود له الباب حرام يأثم به من علم حل من بحاله فلا يجوز نسبته الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انتهى قلت يرد ما قاله ما رواه الترمذى حدثنا الحسن بن قزعة البصرى حدثنا مسلم بن علقمة حدثنا داود عن عامر عن مسروق عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت آلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من نسائه وحرم فجعل الحرام حلالا وجعل فى اليمين كفارة انتهى. قلت فسر شيخنا زين الدين رحمه الله قوله وحرم فجعل الحرام حلالا ليس قوله فجعل بيانا للتحريم فى قوله وحرم ولو كان كذلك لقال فجعل الحلال حراما وانما هو بيان لما جعله الله فيمن حرم حلالا وعلى هذا اما ان يكون فاعل حرم هو الله تعالى او يكون فاعله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانه الذى بين الحكم عن الله تعالى قلت فيه نظر قوى لان قوله وحرم عطف على قوله آلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف يكون فاعله هو الله تعالى لان فيه انفكاك الضمير فلا يجوز بل ظاهر المعنى انه صلى الله تعالى عليه وسلم حرم ثم جعل ذلك الحرام الذى كان فى الاصل مباحا حلالا ولهذا قال وجعل فى اليمين كفارة لان تحريم المباح يمين ففيه الكفارة والذى يقال هنا ان المراد بالايلاء المذكور فى الآية الايلاء الشرعى وهو الحلف على ترك قربان امرأته اربعة اشهر او اكثر كما ذكرناه فى اول الباب والايلاء المذكور فى حديث الباب الايلاء اللغوى وهو الحلف فالمعنى اللغوى لا ينفك عن المعنى الشرعى فمن هذه الحيثية توجد المطابقة بين الترجمة والحديث وادنى المطابقة كاف فافهم واسمعيل ابن ابى اويس ابن اخت مالك بن انس وابو اويس اسمه عبد الله واخوه عبد الحميد وسليمان هو ابن هلال والحديث قدم فى الصوم عن عبد العزيز بن عبد الله ويجئ فى النذر عنه ايضا وفى النكاح عن خالد بن مخلد ومضى الكلام فيه **قوله** مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الراء وضمها وبالباء الموحدة وهى الغرفة **قوله** الشهر اى ذلك الشهر المعهود تسع وعشرون يوما اراد انه كان ناقصا ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع ان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما

كان يقول فى الايلاء الذى سمى الله لايحل لاحد بعد الاجل الا ان يمسك بالمعروف او يعزم بالطلاق كما امر الله عزوجل. ش مطابقته للترجمة ظاهرة هذا وما بعده لم يثبت الى آخر الباب فى رواية النسفى وثبت فى رواية الباقين واحتج بهذا الحديث جماعة منهم الشافعى وقالوا ان المدة اذا انقضت يخير الحالف اما ان يفئ واما ان يطلق وقال اصحابنا الحنفية ان فاء بالجماع قبل انقضاء المدة استمرت العصمة وان مضت المدة وقع الطلاق بنفس مضى المدة واحتجوا بما رواه عبدالرزاق فى مصنفه حدثنا معمر عن عطاء الخراسانى عن ابى سلمة بن عبدالرحمن ان عثمان بن عفان وزيد بن ثابت رضى الله تعالى عنهما كانا يقولان فى الايلاء اذا مضت اربعة اشهر فهى تطليقة واحدة وهى احق بنفسها وتعتد عدة المطلقة وقال اخبرنا معمر عن قتادة ان عليا وابن مسعود وابن عباس رضى الله تعالى عنهم قالوا اذا مضت اربعة اشهر فهى تطليقة وهى احق بنفسها وتعتد عدة المطلقة فان قلت قد روى عن على خلاف هذا مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه عن على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه انه كان يقول اذا آلى الرجل من امرأته لم يقع عليه الطلاق فان مضت الاربعة اشهر يوقف حتى يطلق ويفئ قلت هذا ابن عمر ايضا روى عنه خلاف ما روى فى هذا الباب رواه ابن ابى شيبة فى مصنفه حدثنا ابومعاوية عن الاعمش عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وابن عمر قالا اذا آلى فلم يفئ حتى مضت اربعة اشهر فهى تطليقة بائنة ص وقال لى اسمعيل حدثنى مالك عن نافع عن ابن عمر اذا مضت اربعة اشهر يوقف حتى يطلق ولا يقع عليه الطلاق حتى يطلق ش اسمعيل هو ابن ابى اويس المذكور آنفا ويروى قال اسمعيل بدون لفظة لى وبه جزمت جماعة فيكون تعليقا والعمدة على الاول وهو ايضا رواية ابى ذر وغيره وانما لم يقل حدثنى اشعارا بالفرق بين ما يكون على سبيل التحديث وما يكون على سبيل المحاورة والمذاكرة وقد ذكرنا الآن فى رواية ابن ابى شيبة خلاف هذا عن ابن عمر ص ويذكر ذلك عن عثمان وعلى وابى الدرداء وعائشة واثنى عشر رجلا من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ش ذلك اشارة الى الايقاف الذى يدل عليه قوله يوقف حتى تطلق اى يحبس ولا يقع الطلاق بنفسه بعد انقضاء المدة والامتناع من الفئ قوله يذكر على صيغة المجهول لاجل التمريض اما الذى ذكره ممرضا عن عثمان رضى الله تعالى عنه رواه ابن ابى شيبة حدثنا ابن علية عن مسعر عن حبيب بن ابى ثابت عن طاوس عن عثمان قال ابو حاتم طاوس ادرك زمن عثمان قلت روى عن عثمان خلاف هذا وقد ذكرناه عن عبدالرزاق آنفا وقول ابى حاتم طاوس ادرك زمن عثمان لايستلزم سماعه عنه واما اثر على رضى الله تعالى عنه فرواه ابن ابى شيبة ايضا عن وكيع عن سفيان عن الشيبانى عن بكير بن الاخنس عن مجاهد عن عبدالرحمن بن ابى ليلى عنه قلت قد ذكرنا فى رواية عبدالرزاق عن على خلاف هذا واما اثر ابى الدرداء فرواه ايضا ابن ابى شيبة عن عبدالله بن موسى عن ابان العطار عن قتادة عن سعيد بن المسيب عنه انه قال يوقف فى الايلاء عند انقضاء الاربعة فاما ان يطلق واما ان يفئ قلت فى سماع سعيد بن المسيب عن ابى الدرداء نظر واما اثر عائشة رضى الله تعالى عنها فرواه سعيد بن منصور بسند صحيح عنها بلفظ انها كانت لاترى الايلاء حتى يوقف واما الرواية بذلك عن اثنى عشر رجلا من الصحابة فرواه البخارى فى التاريخ من طريق عبد ربه ابن سعيد عن ثابت بن عبيد مولى زيد بن ثابت عن اثنى عشر رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله

تعالى عليه وسلم قالوا الايلاء لايكون طلاقا حتى يوقف واخرجه الشافعي رضي الله تعالى عنه من
هذا الوجه فقال بضعة عشر واخرج اسمعيل القاضي من طريق يحيى ابن سعيد الانصاري عن
سليمان بن يسار قال ادركت بضعة عشر رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالوا
الايلاء لايكون طلاقا حتى يوقف واخرج الدار قطني من طريق سهيل بن ابي صالح عن ابيه انه
قال سألت اثني عشر رجلا من الصحابة عن الرجل يولي فقالوا ليس عليه شيء حتى تمضي اربعة
اشهر فيوقف فان فاؤا لا طلاق قلت قد جاء عن جماعة من الصحابة معنيين بخلاف ذلك وهو اقوى
من الذكر بالاجمال وهم عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي ابن ابي طالب وعبدالله ابن مسعود
وعبدالله بن عباس وعبدالله بن عمرو زيد بن ثابت وقد ذكرنا الروايات عن الكل هنا في هذا الباب
ماخلا رواية عمر بن الخطاب فنذكرها الآن فروى الدار قطني من حديث سعيد بن المسيب
وابي بكر بن عبدالرحمن ان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه كان يقول اذا مضت اربعة اشهر فهي
طالق تطليقة وهو املك بردها في عدتها ﴿ص باب حكم المفقود في اهله وماله ش﴾ اي هذا
باب في حكم المفقود حال كونه في اهله وماله وحكم المال لايتعلق بابواب الطلاق ولكنه ذكره هنا
استطرادا وحكم الاهل يتعلق ولكنه ما افصح به اكتفاء بما يذكره في بابه جريا على عادته في
ذلك كذلك ﴿ص وقال ابن المسيب اذا فقد في الصف عند القتال تربص امرأته سنة ش﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة وتعليق سعيد بن المسيب هذا وصله عبد الرزاق باتم منه عن الثوري عن
داود بن ابي هند عنه قال اذا فقد في الصف تربصت امرأته واذا فقد في غير الصف فاربع سنين **قوله**
تربص امرأته بفتح التاء وضم الصاد اصله تتربص فحذفت منه احدى التائين كما في نارا تلظى **قوله** سنة
كذا هو في جميع النسخ والشروح وغيرها من المستخرجات الا ابن التين فانه قد وقع عنده ستة اشهر
فلفظ ستة تصحيف ولفظ اشهر زيادة **قوله** تربص يعني تنتظر سنة يعني تؤجل وروى اشهب عن مالك
انه يضرب لامرأته اجل سنة بعد ان ينظر في امرها ولايضرب لها من يوم فقد وسواء فقد
في الصف بين المسلمين او في قتال المشركين وروى عيسى عن ابن القاسم عن مالك اذا فقد في المعترك
او في فتن المسلمين بينهم انه ينتظر يسيرا بمقدار ماينصرف المنهزم ثم تعتد امرأته ويقسم ماله
وروى ابن القاسم عن مالك في المفقود في فتن المسلمين انه يضرب لامرأته سنة ثم تتزوج وقال
الكوفيون والثوري في الذي يفقد بين الصفين كقولهم في المفقود ولايفرق بينهما والكوفيون
يقولون لايقسم ماله حتى يأتي عليه من الزمان مالايعيش مثله وقال الشافعي لايقسم ماله حتى
تعلم وفاته ﴿ص واشترى ابن مسعود رضي الله تعالى عنه جارية والتمس صاحبها سنة
فلم يجده وفقد فاخذ يعطي الدرهم والدرهمين وقال اللهم عن فلان فان ابى فلان فلي وعلي وقال
هكذا فافعلوا باللقطة ش﴾ لم يقع هذا من رواية ابي ذر عن السرخسي ووصل هذا التعليق سفيان
بن عيينة في جامعه من رواية سعيد بن عبدالرحمن عنه واخرجه ايضا سعيد بن منصور عنه بسند له جيد ان
ابن مسعود اشترى جارية بسبعمائة درهم فاما غاب عنها صاحبها وامارتكها فانشده حولا فلم يجده فخرج بها
الى مساكين عند شدة بابه وجعل يقبض ويعطي ويقول اللهم عن صاحبها فان ابى فمني وعلي الغرم واخرجه
ابن ابي شيبة بسند صحيح عن شريك عن عامر بن شقيق عن ابي وائل بلفظ اشترى عبدالله جارية
بسبعمائة درهم فغاب صاحبها فانشده حولا او قال سنة ثم خرج الى المسجد فجعل يتصدق ويقول اللهم

له وان ابى فعلى ثم قال هكذا افعلوا باللقطة والضالة **قوله** والتمس صاحبها اى طلب بايعها ليسلم اليه الثمن فلم يجده فاخذ عبدالله يعطى الدرهم والدرهمين للفقراء من ثمن الجارية ويقول اللهم تقبله عن فلان اى صاحب الجارية **قوله** فان ابى من الاباء وهو لامتناع هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية الاكثرين فان اتى بالياء المثناة من فوق من الاتيان اى فان جاء **قوله** فلى وعلى اى فلى الثواب وعلى الغرامة ارادان صاحبها اذا جاء بعد الصدقة بثمنها وابى فعله ذلك وطلب ثمنها وقال الكرمانى فان ابى فالثواب والعقاب ملتبسان بى او فالثواب لى وعلى دينه من ثمنها وقال بعضهم وغفل بعض الشراح واراد به الكرمانى فانه نقل كلامه مثل ماقلنا ثم نسبه الى الغفلة ثم قال والذى قلته اولى لانه وقع مفسرا فى رواية ابن عيينة كما ترى قلت الغفلة منه لامن الكرمانى لان الذى فسره لايخالف تفسير ابن عيينة فى الحقيقة بل ادق منه يظهر ذلك بالنظر والتأمل **قوله** وقال هكذا اى قال ابن مسعود هكذا افعلوا باللقطة وعرف حكم اللقطة فى موضعها فى الفروع وقال بعضهم اشار بذلك الى انه انتزع فعله فى ذلك من حكم اللقطة للامر بتعريفها سنة والتصرف فيها بعد ذلك انتهى قلت كان حكم اللقطة معلوما عندهم ولم تكن قضية ابن مسعود معلومة عندهم فلذلك قال لهم افعلوا مثل اللقطة يعنى افعلوا فى مثل قضيتى اذا وقعت مثل ماكنتم تفعلونه فى اللقطة بالتعريف سنة والتصرف فيها بعد ذلك على الوجه المذكور فى الفروع ﴿ص﴾ وقال ابن عباس نحوه ﴿ش﴾ هذا التعليق عن ابن عباس لم يثبت الا فى رواية ابى ذر عن المستملى والكشميهنى ووصله سعد بن منصور من طريق عبدالعزيز بن ربيع عن ابيه انه ابتاع ثوبا من رجل بمكة فضل منه فى الزحام قال فاتيت ابن عباس فقال اذا كان العام المقبل فانشده فى المكان الذى اشتريت منه فان قدرت عليه والا تصدق بها فان جاء فخيره بين الصدقة واعطاء الدراهم ﴿ص﴾ وقال الزهرى فى الاسير يعلم مكانه لاتتزوج امرأته ولايقسم ماله فاذا انقطع خبره فسنته سنة المفقود ﴿ش﴾ اى قال محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى الخ ووصل تعليقه ابن ابى شيبة من طريق الاوزاعى قال سألت الزهرى عن الاسير فى ارض العدو متى تزوج امرأته فقال لاتزوج ماعلمت انه حى ومن وجه آخر عن الزهرى قال يوقف مال الاسير وامرأته حتى يسلما او يموتا **قوله** فسنته اى حكمه حكم المفقود ومذهب الزهرى فى امرأة المفقود انها تربص اربع سنين وقال ابن المنذر اجمع كل من يحفظ عنه من اهل العلم على ان زوجة الاسير لاتنكح حتى يعلم يقين وفاته مادام على الاسلام هذا قول النخعى والزهرى ومكحول ويحيى الانصارى وهو قول مالك والشافعى وابى حنيفة وابى ثور وابى عبيد وبه نقول وقال ابن بطال اختلف العلماء فى حكم المفقود اذا لم يعلم مكانه وعمى خبره فقالت طائفة اذا خرج من بيته وعمى خبره فان امرأته لاتنكح ابدا ولايفرق بينه وبينها حتى يوقن بوفاته او ينقضى تعميره وسبيل زوجته سبيل ماله روى هذا القول عن على رضى الله عنه وهو قول الثورى وابى حنيفة ومحمد والشافعى واليه ذهب البخارى وقالت طائفة تتربص امرأته اربع سنين ثم تعتد عدة الوفاة وروى ايضا عن على بن ابى طالب وابن عباس وابن عمر وعطاء بن ابى رباح واليه ذهب مالك واهل المدينة واحمد واسحق ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن يزيد مولى المنبعث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سئل عن ضالة الغنم فقال خذها فانما هى لك او لاخيك او للذئب وسئل عن ضالة

الابل فغضب واحمرت وجنتاه وقال مالك ولها معها الحذاء والسقاء تشرب الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها وسئل عن اللقطة فقال اعرف وكاءها وعفاصها وعرفها سنة فان جاء من يعرفها والا فاخلطها بمالك قال سفيان فلقيت ربيعة بن ابى عبدالرحمن ولم احفظ عنه شيئا غير هذا فقلت ارأيت حديث يزيد مولى المنبعث فى امر الضالة هو عن زيد بن خالد قال نعم قال يحيى ويقول ربيعة عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال سفيان فلقيت ربيعة فقلت له **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الضالة كالمفقود فكما لم يزل ملك المالك فيها فكذلك يجب ان يكون النكاح باقيا بينهما وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة ويحيى بن سعيد الانصارى ويزيد من الزيادة مولى المنبعث بضم الميم وسكون النون وفتح الباء الموحدة وكسر العين المهملة وبالمثلثة المدينى التابعى وهذا الحديث قد مضى فى كتاب العلم وفى كتاب اللقطة فانه اخرجه هناك فى ثلاثة ابواب متوالية ومضى الكلام فيه هناك وهذا ظاهره فى الاول مرسل ويعلم من قوله فى آخره فقلت ارأيت حديث يزيد الى آخره انه مسند **قوله** معها الحذاء وهو ماوطئ عليه البعير من خفه والحذاء النعل **قوله** والسقاء قربة الماء والمراد ههنا بطنها **قوله** عن اللقطة وهى باصطلاح الفقهاء ماضاع عن الشخص بسقوط او غفلة فيأخذه وهى بفتح القاف على اللغة الفصيحة المشهورة وقيل بسكونها وقال الخليل بالفتح هو اللاقط وبالسكون الملقوط والوكاء بكسر الواو وهو الذى يشد به رأس الصرة والكيس ونحوهما والعفاص بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة هو مايكون فيه النفقة **قوله** فاخلطها بمالك اخذ بظاهره داود على انه يملكها وخالف فقهاء الامصار والمراد اخلطها به على جهة الضمان بدليل الرواية الاخرى فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه **قوله** ربيعة بن عبدالرحمن هو المشهور بالرأى **قوله** يحيى يعنى ابن سعيد الذى حدثه مرسلا وانما قال ذلك لان اكثر مقاصد سفيان الحديث والغالب على ربيعة الفقه **قوله** قلت له قيل لم كرره واجيب بانه ليس بمكرر اذ المفعول الثانى له هو نقله عن يحيى وهو غير ماقال له اولا فافهم والله اعلم

ص باب الظهار **ش** اى هذا باب فى بيان احكام الظهار وهو بكسر الظاء وقال صاحب كتاب العين هو مظاهرة الرجل من امرأته اذا قال هى على كظهر ذات رحم محرم وفى المحكم ظاهر الرجل امرأته مظاهرة وظهارا اذا قال هى على كظهر ذات رحم محرم وقد تظهر منها وتظاهر زاد المطرزى واظاهر وفى الجامع للقزاز ظاهر الرجل من امرأته اذا قال انت على كظهر امى او كذات محرم وتبعه على هذا غير واحد من اللغويين وقال حافظ النسفى الظهار تشبيه المنكوحة بامرأة محرمة عليه على التأبيد مثل الام والبنت والاخت حرم عليه الوطء ودواعيه بقوله انت على كظهر امى حتى يكفر وقيل انما خص الظهر بذلك دون سائر الاعضاء لانه محل الركوب غالبا ولذلك يسمى المركوب ظهرا فشبه الزوجة بذلك لانها مركوب الرجل فلو اضاف لغير الظهر مثل البطن والفخذ والفرج كان ظهارا بخلاف اليد وعند الشافعى فى القديم لايكون ظهارا لو قال كظهرا ختى بل يختص بالام ولو قال كظهر ابى مثلا لايكون ظهارا عند الجمهور وعن احمد فى رواية ظهار

ص وقوله تعالى قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها الى قوله فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا **ش** وقول الله بالجر عطفا على قوله الظهار **قوله** الى قوله فمن لم يستطع يعنى سيق بالتلاوة قوله تعالى قد سمع الله الى قوله ستين مسكينا كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية كريمة ساق الآيات كلها بالكتابة

الى الموضع المذكور وهى ثلثة آيات **قوله** قول التى اى قول المرأة تجادلك اى تخاصمك وتحاورك فى زوجها وهى امرأة من الانصار ثم من الخزرج واختلفوا فى اسمها ونسبها فعن ابن عباس هى خولة بنت خويلد وعن ابى العالية خولة بنت دليم وعن قتادة خويلة بنت ثعلبة وعن مقاتل بن حيان خولة بنت ثعلبة بن مالك بن جرامة الخزرجية من بنى عمرو بن عوف وعن عطية عن ابن عباس خولة بنت الصامت وروى هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان اسمها جميلة وزوجها اوس بن الصامت اخو عبادة بن الصامت وقال كانت امة لعبدالله بن ابى وهى التى نزل فيها (ولاتكرهوا فتياتكم على البغاء) وقال ابو عمر هى خولة بنت ثعلبة بن اصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن سالم بن عوف وهو الاصح ولايثبت شئ غير ذلك وزوجها اوس بن الصامت بن قيس بن اصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن سالم بن عوف بن الخزرج الانصارى شهد بدرا واحداً والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبقى الى زمن عثمان رضى الله تعالى عنه ثم الكلام فيه على انواع ❊ الاول سبب نزول هذه الآيات وهو ان خولة بنت ثعلبة كانت امرأة جسيمة الجسم فرآها زوجها ساجدة فى صلاتها فنظر الى عجيزتها فلما انصرفت ارادها فامتنعت عليه وكان امرأ فيه سرعة ولمم فقال لها انت على كظهر امى ثم ندم على ماقال وكان الايلاء والظهار من طلاق اهل الجاهلية فقال لها ماأظنك الاقدحرمت على فأتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله ان زوجى اوس بن الصامت تزوجنى وانا شابة غنية ذات مال واهل حتى اكل مالى وافنى شبابى وتفرق اهلى وكبرسنى ظاهر منى وقدندم فهل من شئ يجمعنى واياه ينعشنى به فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرمت عليه فقالت يارسول الله والذى انزل عليك الكتاب ماذكر طلاقا وانه ابوولدى واحب الناس الى فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرمت عليه فقالت اشكوا الى الله فاقتى ووحدتى قدطالت صحبتى ونفضت له بطنى اى كثر ولدى فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماأراك الاوقد حرمت عليه ولم اومر فى شأنك بشئ فجعلت تراجع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاذاقال لها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرمت عليه هتفت وقالت اشكوا الى الله فاقتى وشدة حالى اللهم انزل على لسان نبيك وكان هذا اول ظهار فى الاسلام فانزل الله تعالى عليه (قدسمع الله قول التى تجادلك فى زوجها) الآيات قال لها ادعى زوجك فجاء فتلا عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (قدسمع الله) الآيات ثم قال له هل تستطيع ان تعتق رقبة قال اذا يذهب مالى كله الرقبة غالية وانا قليل المال فقال صلى الله تعالى عليه وسلم هل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال والله يارسول الله انى لم آكل فى اليوم ثلاث مرات كل بصرى وخشيت ان تعشو عينى قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا والله الا ان تعيننى على ذلك يارسول الله قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى معينك بخمسة عشر صاعا واجتمع لهما امرهما فذلك قوله تعالى (الذين يظاهرون منكم من نسائهم) وكلمة منكم توبيخ للعرب وتهجين لعادتهم فى الظهار لانه كان من ايمان اهل جاهليتهم خاصة دون سائر الامم **قوله** ماهن امهاتهم) اى ليست النساء اللاتى يظاهرون منهن امهاتهم لانه تشبيه باطل لتباين الحالين (ان امهاتهم) اى ماامهاتهم (الا اللائى ولدنهم وانهم ليقولون منكرا من القول) لايعرف صحته (وزورا) يعنى كذبا باطلا منحرفا عن الحق ❊ النوع الثانى

في صورة الظهار * اعلم ان الالفاظ التي يصير بها المرء مظاهرا على نوعين صريح نحو انت على
كظهر امي او انت عندي كظهر امي وكناية نحو ان يقول انت على كامي او مثل امي او نحوهما يعتبر
فيه نيته فان اراد ظهارا كان ظهارا وان لم ينو لا يصير مظاهرا وعند محمد بن الحسن هو ظهار وعن
ابي يوسف هو مثله ان كان في الغضب وعنه ان يكون ايلاء وان نوى طلاقا كان طلاقا بائنا *
النوع الثالث لا يكون الظهار الا بالتشبيه بذات محرم فاذا ظاهر بغير ذات محرم فليس بظهار وبه
قال الحسن وعطاء والشعبي وهو قول ابي حنيفة والشافعي في قول وعنه وهو اشهر قوله
ان كل من ظاهر بامرأة حل له نكاحها يوما من الدهر فليس ظهارا ومن ظاهر بامرأة لم يحل له
نكاحها قط فهو ظهار وقال مالك من ظاهر بذات محرم او باجنبية فهو كله ظهار وعن الشعبي لا ظهار
الا بام او جدة وهو قول للشافعي رواه عنه ابو ثور وبه قالت الظاهرية * واختلفوا فيمن ظاهر
من اجنبية ثم تزوجها فروى القاسم بن محمد عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ان تزوجها فلا
يقربها حتى يكفر وهو قول عطاء وسعيد بن المسيب والحسن وعروة قال ابن حزم صح ذلك عنهم
قلت ان اراد بالصحة عن المذكورين فالاثر عن عمر منقطع لان القاسم لم يولد الا بعد قتل عمر رضي الله عنه
وان اراد الباقين فيمكن قال في التلويح قال ابن عمر قال ابن ابي ليلى والحسن بن حي ان قال كل امرأة
اتزوجها فهي على كظهر امي او سمى قرية او قبيلة لزمه الظهار وقال الثوري فيمن قال ان تزوجتك
فانت طالق وانت على كظهر امي ووالله لا اقربك اربعة اشهر فزاد ثم تزوجها وقع الطلاق وسقط
الظهار والايلاء لانه بدأ بالطلاق * النوع الرابع فيمن يصح منه الظهار ومن لا يصح كل زوج صح
طلاقه صح ظهاره سواء كان حرا او رقيقا مسلما او ذميا دخل بالمرأة او لم يدخل بها او كان قادرا على
جماعها او عاجزا عنه وكذلك يصح من كل زوجة صغيرة كانت او كبيرة عاقلة او مجنونة او رتقاء او سليمة
محرمة او غير محرمة ذمية او مسلمة او في عدة تملك رجعتها وقال ابو حنيفة لا يصح ظهار الذمي
وقال مالك لا يصح ظهار العبد وقال بعض العلماء لا يصح ظهار غير المدخول بها وقال المزني اذا
طلق الرجل امرأته طلقة رجعية ثم ظاهر منها فانه لا يصح واختلف في الظهار من الامة وام
الولد فقال الكوفيون والشافعي لا يصح الظهار منهما وقال مالك والثوري والاوزاعي والليث
يكون من امته مظاهرا احتج الكوفيون بقوله تعالى (والذين يظاهرون من نسائهم) والامة ليست من نسائنا
* النوع الخامس في بيان الكفارة وهو تحرير رقبة قبل الوطء سواء كانت ذكرا او انثى صغيرا
او كبيرا مسلمة او كافرة لاطلاق النص وقال الشافعي لا تجوز الكافرة وبه قال مالك واحمد وقال ابن حزم
يجوز المؤمن والكافر والسالم والمعيب والذكر والانثى وقال ابو حنيفة والشافعي ومالك لا تجوز الرقبة
المعيبة وقال ابن حزم وروينا عن النخعي والشعبي ان عتق الاعمى يجزي في ذلك وعن ابن جريج ان الاشل
يجزي في ذلك وقال ابو حنيفة المجنون لا يصح واعلم ان الكفارة على انواع * الاول عتق الرقبة
فان لم يجد صام شهرين متتابعين ليس فيهما شهر رمضان والايام المنهية وهي يوما العيدين وايام التشريق
فان وطئ فيهما ليلا او نهارا ناسيا او عامدا استأنف الصوم وذكر ابن حزم عن مالك انه اذا وطئ التي
ظاهر منها ليلا قبل تمام الشهرين يبتدئهما من ذي قبل وقال ابو حنيفة والشافعي يتمهما بانيا على ما صام
منهما وقال اصحابنا فان وطئها في الشهرين ليلا عامدا او يوما ناسيا او افطر فيهما مطلقا يعني سواء كان
بعذر او بغير عذر استأنف الصوم عندهما وقال ابو يوسف لا يستأنف الا بالافطار وبه قال الشافعي
وقال مالك واحمد ان كان بعذر لا يستأنف ولم يجز للعبد الا الصوم فان لم يستطع الصوم اطعم ستين مسكينا

كالفطرة فى قدر الواجب يعنى نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعير وقال الشافعى لكل مسكين مد من غالب قوت بلده وعند مالك مد بمد هشام وهو مدان بمد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعند احمد من البر مد ومن تمر وشعير مدان وان اطعم ثلثين مسكينا ثم وطئ فقال الشافعى وابو حنيفة يتم الاطعام كما لو وطئ قبل ان يطعم لم يكن عليه الا اطعام واحد وقال الليث والاوزاعى ومالك يستأنف اطعام ستين مسكينا ❁ النوع السادس فيمن ظاهر ثم كرر ثانية او ثالثة فليس عليه الا كفارة واحدة فان كرر رابعة فعليه كفارة اخرى قاله ابن حزم وعن على رضى الله تعالى عنه اذا ظاهر فى مجلس واحد مرارا فكفارة واحدة وان ظاهر فى مقاعد شتى فعليه كفارات شتى والايمان كذلك وهو قول قتادة وعمرو بن دينار وقال ابن حزم صح ذلك عنهما وقال آخرون ليس فى ذلك الا كفارة واحدة قال ابن حزم روينا عن طاوس وعطاء والشعبى انهم قالوا اذا ظاهر من امرأة خمسين مرة فانما عليه كفارة واحدة وصح مثله عن الحسن وهو قول الاوزاعى وقال الحسن ايضا اذا ظاهر مرارا فان كان فى مجالس شتى فكفارة واحدة مالم يكفر والايمان كذلك قال معمر وهو قول الزهرى وقول مالك وقال ابو حنيفة ان كان كرر الظهار فى مجلس واحد ونوى التكرار فكفارة واحدة وان لم يكن له نية فلكل ظهار كفارة وسواء كان ذلك فى مجلس واحد او مجالس ❁ النوع السابع فيما يجوز للمظاهر ان يفعل مع امرأته التى ظاهر منها روى عن الثورى انه لا بأس ان يقبل التى ظاهر منها قبل التكفير ويباشرها فيما دون الفرج لان المسيس هنا الجماع وهو قول الحسن وعطاء وعمرو بن دينار وقتادة وقول اصحاب الشافعى وروى عنه انه قال احب الى ان يمتنع من القبلة والتلذذ احتياطا وقال احمد واسحق لا بأس ان يقبل ويباشر وابى مالك من ذلك ليلا ونهارا وكذا فى صيام الشهرين قال ولا ينظر الى شعرها ولا الى صدرها حتى يكفر وقال الاوزاعى يأتى منها مادون الازار كالحائض قال اصحابنا كما يحرم عليه الوطء قبل التكفير حرمت عليه دواعيه كاللمس والقبلة بشهوة ❁ النوع الثامن فيمن وجبت عليه كفارة الظهار ولم تسقط بموته ولا بموتها ولا بطلاقه لها او هى من رأس ماله ان مات او صى بها او لم يوص وهذا مذهب الشافعية وعند اصحابنا الديون نوعان حقوق الله وحقوق العباد فحق الله ان لم يوص به يسقط سواء كان صلاة او زكاة ويبقى عليه المأثم والمطالبة فى حكم الآخرة وان اوصى به يعتبر من الثلث فعلى الوارث ان يطعم عنه لكل صلاة وقت نصف صاع كما فى الفطرة وللوتر ايضا عند ابى حنيفة وان كان صوما يصوم لكل يوم كصلاة كل وقت وان كان حج فعلى الوارث الاحجاج عنه من الثلث وكذا الحكم فى النذور والكفارات واما دين العباد فهو مقدم بكل حال ❁ النوع التاسع فى ظهار العبد ففى موطأ مالك انه سأل ابن شهاب عن ظهار العبد فقال نحو ظهار الحر وقال مالك صيام العبد فى الظهار شهران وقال ابو عمر لا خلاف بين العلماء ان الظهار للعبد لازم وان كفارته المجمع عليها الصوم قال واختلفوا فى العتق والاطعام فاجاز ابو ثور وداود للعبد العتق ان اعطاه سيده وابى ذلك سائر العلماء وقال ابن القاسم عن مالك ان اطعم باذن مولاه جاز وان اعتق باذنه لم يجز واحب الينا ان يصوم وقال مالك واطعام العبد كاطعام الحر ستين مسكينا لا اعلم فيه خلافا ❁ النوع العاشر فى بيان العود المذكور فى الآية واختلفوا فى معناه فقال الشافعى العود الموجب للكفارة ان يمسك عن طلاقها بعد الظهار بمضى مدة يمكنه ان يطلقها فلم يطلقها وقال قتادة فى قوله تعالى (ثم يعودون لما قالوا) يريد ان يغشاها او يطأها بعد ما حرمها واليه ذهب ابو حنيفة

قال ان عزم على وطئها ونوى ان يغشاها يكون عودا ويلزمه الكفارة وان لم يعزم على الوطء لا يكون عودا وقال مالك ان وطأها كان عودا وان لم يطأها لم يكن عودا وقال اصحاب الظاهر ان كرر اللفظ كان عودا والا لم يكن عودا وهو قول ابى العالية وذكر ابن بطال ان العود عند مالك هو العزم على الوطء وحكى عنه انه الوطء بعينه ولكن تقدم الكفارة عليه وهو قول ابن القاسم واشار فى الموطأ الى انه العزم على الامساك والاصابة وعليه اكثر اصحابه وقال ابن المنذر وهو قول ابى حنيفة واحمد واسحق وذهب الحسن وطاوس والزهرى الى ان الوطء نفسه هو العود وقال الطحاوى معنى العود عند ابى حنيفة ان لا يستبيح وطأها الا بكفارة يقدمها وفى التلويح قال ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه معنى العود ان الظهار يوجب تحريما لا يرفعه الا الكفارة الا انه ان لم يطأها مدة طويلة حتى ماتت فلا كفارة عليه سواء اراد فى خلال ذلك وطأها او لم يرد فان طلقها ثلثا فلا كفارة عليه فان تزوجها بعد زوج آخر عاد عليه حكم الظهار ولا يطأها حتى يكفر وقال ابو حنيفة الظهار قول كانوا يقولونه فى الجاهلية فنهوا عنه فكل من قاله فقد عاد لما قال وقال ابن حزم هذا لا يحفظ عن غيره قال ابن عبد البر قاله قبله غيره وروى بشر بن الوليد عن ابى يوسف انه لو وطئها ثم مات احدهما لم يكن عليه كفارة ولا كفارة بعد الجماع ﴿ ص ﴾ وقال لى اسمعيل حدثنى مالك انه سأل ابن شهاب عن ظهار العبد فقال نحو ظهار الحر قال مالك وصيام العبد شهران ﴿ ش ﴾ اى قال البخارى قال لى اسمعيل وهو ابن ابى اويس كذا وقع فى رواية الاكثرين بكلمة لى بعد قوله قال ووقع فى رواية النسفى قال اسمعيل بدون لفظة لى وهذا حكمه حكم الموصول ويستعمل هذا فيما تحمله عن شيوخه بطريق المذاكرة **قوله** سأل ابن شهاب وهو محمد بن مسلم الزهرى وقدم الكلام فيه عن قريب ﴿ ص ﴾ وقال الحسن بن الحر ظهار الحر والعبد من الحرة والامة سواء ﴿ ش ﴾ الحسن بن الحر بضم الحاء المهملة وتشديد الراء النخعى الكوفى ثم الدمشقى مات سنة ثلاث وثلاثين ومأئة وليس له فى البخارى ذكر الا فى هذا الموضع وقال الكرمانى ويروى الحسن بن حى ضد الميت الهمدانى الفقيه مات سنة تسع وستين ومأئة ونسبته لجدابيه وهو الحسن بن صالح بن حى واسم حى حيان فقيه ثقة عابد من طبقة الثورى قلت رواية الاكثرين الحسن بن الحر وفى رواية ابى ذر عن المستملى الحسن بن حى ويروى الحسن مجردا ويحتمل ان يكون احد الحسنين المذكورين وقد اخرج الطحاوى فى كتاب اختلاف العلماء عن الحسن بن حى هذا الاثر ويروى عن ابراهيم النخعى مثله ﴿ ص ﴾ وقال عكرمة ان ظاهر من امته فليس بشئ انما الظهار من النساء ﴿ ش ﴾ عكرمة مولى ابن عباس **قوله** من النساء قال الكرمانى اى المزوجات الحرائر قلت لفظ النساء يتناول الحرائر والاماء فلذلك هو فسرها بالمزوجات الحرائر ولو قيل من الحرائر لكان اولى وقال ابن حزم وروى الشعبى مثله ولم يصح عنهما وصح عن مجاهد وابن ابى مليكة وهو قول ابى حنيفة ومحمد بن ادريس الشافعى واحمد واسحق الا ان احمد قال فى الظهار من ملك اليمين كفارة وروى عن عكرمة خلافه قال عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرنى الحكم بن ابان عن عكرمة مولى ابن عباس يكفر عن ظهار الامة مثل كفارة الحرة قيل يحتمل ان يكون المقول عن عكرمة الامة المزوجة فلا يكون بين قوليه اختلاف والله اعلم ﴿ ص ﴾ وفى العربية لما قالوا اى فيما قالوا وفى نقض ما قالوا وهذا اولى لان الله لم يدل على المنكر وقول الزور ﴿ ش ﴾ اى يستعمل فى كلام العرب لفظ عادله بمعنى عادفيه

اى نقضه وابطله وقال الزمخشرى (ثم يعودون لماقالوا) اى يتداركون ماقالوا لان المتدارك للامر عائد اليه اى تداركه بالاصلاح بان يكفر عنه **قوله** وفى نقض ماقالوا بالنون والقاف فى رواية الاكثرين وفى رواية الاصيلى والكشميهنى وفى بعض بالباء الموحدة والعين المهملة **قوله** وهذا اولى اى معنى يعودون لماقالوا اى ينقضون ماقالوا اولى مماقالوا ان معنى العود هو تكرار لفظ الظهار وغرض البخارى من هذا الرد على داود الظاهرى حيث قال ان العود هو تكرير كلمة الظهار **قوله** لان الله لم يدل تعليل لقوله وهذا اولى وجه الاولوية انه اذا كان معناه كما زعمه داود لكان الله دالا على المنكر وقول الزور تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وقال الفراء والاخفش المعنى على التقديم والتأخير اى (والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون فتحرير رقبة لماقالوا) وقال ابن بطال وهو قول حسن وقال غيره يجوز ان يكون ما بتقدير المصدر والتقدير ثم يعودون للقول سمى القول باسم المصدر كما قالوا نسج اليمن ودرهم ضرب الامير وانما هو منسوج اليمن ومضروب الامير وقال آخرون يجوز ان يكون ما بمعنى من كانه قال ثم يعودون لمن قالوا فيهن اولهن انتن علينا كظهور امهاتنا وقال ابن المرابط قالت فرقة ثم يعودون لماقالوا من الظهار فيقولون بالظهار مرة اخرى وهو الذى انكره البخارى فان قلت اقتصر البخارى فى باب الظهار على ذكر قوله تعالى (قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها) الى قوله (فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا) وعلى ذكر بعض الآثار وقد ورد فيه احاديث عن ابن عباس وسلمة بن صخر الانصارى البياضى وخولة بنت ثعلبة واوس بن الصامت وعائشة رضى الله عنهم ولم يذكر منها حديثا قلت ليس فيها حديث على شرطه فلذلك لم يذكر منها حديثا غير انه ذكر فى اوائل كتاب التوحيد من حديث عائشة معلقا على ماسيأتى ان شاء الله تعالى اما حديث ابن عباس فاخرجه الاربعة واما حديث سلمة بن صخر ويقال سليمان بن صخر فاخرجه ابوداود والترمذى وابن ماجة واما حديث خولة فاخرجه ابوداود واما حديث اوس بن صامت زوج خولة فاخرجه ابوداود ايضا وذكرنا هذا المقدار طلبا للاختصار

﴿ ص ﴾ باب ٭ الاشارة فى الطلاق والامور ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم الاشارة فى الطلاق وقال ابن التين اراد الاشارة التى يفهم منها الطلاق من الصحيح والاخرس وقال المهلب الاشارة اذا فهمت يحكم بها واوكد ما اتى بها من الاشارة ماحكم به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى امر السوداء حين قال لها اين الله فاشارت الى السماء فقال اعتقها فانها مؤمنة فاجاز الاسلام بالاشارة الذى هو اصل الديانة وحكم بايمانها كما يحكم بنطق من يقول ذلك فيجب ان يكون الاشارة عاملة فى سائر الديانات وهو قول عامة الفقهاء وقال مالك الاخرس اذا اشار بالطلاق يلزمه وقال الشافعى فى الرجل يمرض فيختل لسانه فهو كالاخرس فى الطلاق والرجعة وقال ابوحنيفة واصحابه ان كانت اشارته تعرف فى طلاقه ونكاحه وبيعه فهو جائز عليه وان كان يشك فيه فهو باطل وقال وليس ذلك بقياس وانما هو استحسان والقياس فى هذا كله باطل لانه لايتكلم ولاتعقل اشارته وقال ابن المنذر وفى ذلك اقرار من ابى حنيفة انه حكم بالباطل لان القياس عنده حق فاذا حكم بضده وهو الاستحسان فقد حكم بضد الحق وفى اظهار القول بالاستحسان وهو ضد القياس دفع منه للقياس الذى هو عنده حق انتهى قلت هذا كلام من لايفهم دقائق الاحكام مع المكابرة والجرأة على مثل الامام الاعظم الذى انتشى فى خير القرون وقول ابى حنيفة القياس فى هذا باطل هل يستلزم بطلان الاقيسة كلها وليس الاستحسان ضد القياس بل هو نوع منه لان القياس على نوعين جلى وخفى فالاستحسان قياس خفى

ومن لايدرى هذا كيف يتحدث بكلام فيه افتراء وجرأة بغير حق وكذلك ابن بطال الذى اطلق لسانه فى ابى حنيفة بوجه باطل حيث قال حاول البخارى بهذا الباب الرد على ابى حنيفة لانه صلى الله تعالى عليه وسلم حكم بالاشارة فى هذه الاحاديث واشار به الى احاديث الباب ثم نقل كلام ابن المنذر ثم قال وانما حمل اباحنيفة على قوله هذا انه لم يعلم السنن التى جاءت بجواز الاشارات فى احكام مختلفة انتهى قلت هذا الذى قاله قلة ادب فمن قال ان اباحنيفة لم يعلم هذه السنن فمن نقل عنه انه لم يجوز العمل بالاشارة وهذه كتب اصحابه ناطقة بجواز ذلك كما نبهنا على بعض شئ من ذلك وقال اصحابنا اشارة الاخرس وكتابته كالبيان باللسان فيلزمه الاحكام بالاشارة والكتابة حتى يجوز نكاحه وطلاقه وعتاقه وبيعه وشراؤه وغير ذلك من الاحكام بخلاف معتقل اللسان يعنى الذى حبس لسانه فان اشارته غير معتبرة لان الاشارة لاتنبئ عن المراد الا اذا طالت وصارت معهودة كالاخرس وقدر التمر تاشى الامتداد بالسنة وعن ابى حنيفة ان العقلة ان دامت الى وقت الموت يجعل اقراره بالاشارة ويجوز الاشهاد عليه قالوا وعليه الفتوى وفى المحيط ولو اشار بيده الى امرأة وقال زينب انت طالق فاذا هى عمرة طلقت عمرة لانه اشار وسمى فالعبرة للاشارة لا للتسمية **قوله** والامور اى الامور الحكمية وغيرها ﴿ ص ﴾ وقال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لايعذب الله بدمع العين ولكن يعذب بهذا فاشار الى لسانه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الاشارة التى يفهم منها الامر من الامور كالنطق باللسان وهذا التعليق اخرجه فى كتاب الجنائز مسندا باتم منه فى باب البكاء عند المريض ﴿ ص ﴾ وقال كعب بن مالك رضى الله تعالى عنه اشار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى اى خذ النصف ﴿ ش ﴾ تقدم هذا التعليق فى كتاب الملازمة مسندا عن كعب بن مالك انه كان له على عبدالله بن ابى حدرد الاسلمى دين فلقيه فتكلما حتى ارتفعت اصواتهما فمر بهما النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا كعب واشار بيده كأنه يقول النصف فاخذ نصف ما عليه وترك نصفا ﴿ ص ﴾ وقالت اسماء صلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الكسوف فقلت لعائشة ماشأن الناس فاومأت برأسها الى الشمس فقلت آية فاومأت برأسها وهى تصلى ان نعم ﴿ ش ﴾ تقدم هذا التعليق ايضا مسندا فى الكسوف فى باب صلاة النساء مع الرجال فى الكسوف عن اسماء بنت ابى بكر رضى الله تعالى عنهما انها قالت اتيت عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين خسفت الشمس فاذا الناس قيام يصلون فاذا هى قائمة تصلى فقلت ما للناس فأشارت بيدها الى السماء وقالت سبحان الله فقلت آية فأشارت اى نعم ومضى الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ وقال انس رضى الله تعالى عنه اومأ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بيده الى ابى بكر ان يتقدم ﴿ ش ﴾ تقدم هذا التعليق ايضا فى كتاب الصلاة مسندا فى باب اهل العلم والفضل احق بالامامة عن انس رضى الله تعالى عنه لم يخرج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاثا فاقيمت الصلاة الحديث وفيه فأومأ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بيده الى ابى بكر ان يتقدم الى آخره ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس اومأ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بيده لاحرج ﴿ ش ﴾ تقدم هذا التعليق ايضا مسندا فى كتاب الحج قاله صاحب التلويح قلت بهذا اللفظ مضى فى كتاب العلم فى باب الفتيا باشارة اليد والرأس عن ابن عباس ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سئل فى حجته فقال ذبحت قبل ان ارمى قال فأومأ بيده قال ولا حرج

ص وقال ابو قتادة قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الصيد للمحرم احد منكم امره ان يحمل عليها او اشار اليها قالوا لاقال فكلوا ش تقدم هذا التعليق ايضا في الحج في باب لايشير المحرم الى الصيد عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خرج حاجا الحديث وفيه فرأينا حمر وحش فحمل عليها ابو قتادة الى ان قال فحملنا مابقي من لحمها قال منكم احد امره ان يحمل عليها او اشار اليها قالوا لاقال فكلوا ما بقي من لحمها ص حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا ابو عامر عبدالملك بن عمرو حدثنا ابراهيم عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال طاف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على بعيره وكان كلما اتى على الركن اشار اليه وكبر وقالت زينب قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فتح من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وهذه وعقد تسعين ش تقدم حديث ابن عباس في الحج ايضا في باب من اشار الى الركن اذا اتى عليه عن ابن عباس آه نحوه وفي آخره اشار اليه بشئ كان عنده وكبر وابو عامر عبدالملك العقدي وابراهيم قال الكرماني هو ابن طهمان وجزم به الحافظ المزي وقيل هو ابو اسحق الفزاري واما تعليق زينب بنت جحش ام المؤمنين فقد مضى موصولا في احاديث الانبياء عليهم السلام في باب علامات النبوة عن زينب بنت جحش ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دخل عليها فزعا يقول لااله الاالله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا وحلق باصبعه وبالتي تليها الحديث قيل ليس فيه الاشارة واجيب بان عقد الاصابع نوع من الاشارة ص حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل حدثنا سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله تعالى عليه وسلم في الجمعة ساعة لايوافقها مسلم قائم يصلي يسئل الله خيرا الااعطاه وقال بيده ووضع انملته على بطن الوسطى والخنصر قلنا يزهدها ش مطابقته للجزء الاخير من الترجمة في قوله وقال بيده لان معناه اشار بيده وتؤخذ المطابقة ايضا من قوله ووضع انملته الى آخره لان وضع الانملة على الوسطى ايماء الى ان تلك الساعة في وسط النهار وعلى الخنصر الى انها في آخر النهار وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن المفضل على صيغة اسم المفعول من التفضيل بالضاد المعجمة البصري وسلمة بفتحتين ابن علقمة التميمي والحديث تقدم في كتاب الجمعة في باب الساعة التي في يوم الجمعة ولكن من حديث الاعرج عن ابي هريرة وفي آخره واشار بيده يقللها وهنا يزهدها من التزهيد وهو التقليل ص وقال الاويسي حدثنا ابراهيم بن سعد عن شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد عن انس بن مالك قال عدا يهودي في عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على جارية فاخذ اوضاحا كانت عليها ورضخ رأسها فاتى بها اهلها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهي في آخر رمق وقد اصمتت فقال لها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قتلك فلان لغير الذي قتلها فاشارت برأسها ان لافقال لرجل آخر غير الذي قتلها فاشارت ان لافقال فلان لقاتلها فاشارت ان نعم فامر به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرضخ رأسه بين حجرين ش مطابقته للجزء الاخير من الترجمة ظاهرة والاويسي بضم الهمزة وفتح الواو وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف هو عبدالعزيز بن عبدالله بن يحيى بن عمرو بن اويس العامري المدني احد شيوخ البخاري وقدم في العلم ونسبته الى احد اجداده اويس وهشام ابن زيد بن انس بن مالك يروي عن جده انس والحديث اخرجه البخاري ايضا في الديات عن محمد

وهو ابن سلام وعن بندار عن غندر واخرجه مسلم في الحدود عن ابي موسى وغيره واخرجه ابو داود في الديات عن عثمان ابن ابي شيبة واخرجه النسائي فيه عن اسمعيل بن مسعود واخرجه ابن ماجة فيه عن بندار وغيره **قوله** عدا يهودي يعني تعدى **قوله** في عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي في زمنه وايامه **قوله** فاخذ اوضاحا بفتح الهمزة جمع وضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة وهو نوع من الحلي يعمل من الفضة سميت بها لبياضها وقال الكرماني الاوضاح الحلي من الدراهم الصحاح سميت بذلك اوضوحها وبياضها وصفائها وقيل ومنه انه امر بصيام الاواضح وهي ايام البيض وفي حديث آخر صوموا من وضح الى وضح اي من الضؤ الى الضوء وقيل من الهلال الى الهلال وهو الوجه لان سياق الحديث يدل عليه وتمامه فان خفي عليكم فأتموا العدة ثلاثين يوما قلت الاواضح جمع واضحة لان اصله وواضح قلبت الواو الاولى همزة **قوله** كانت عليها جملة وقعت صفة الاوضاح **قوله** ورضخ بالمعجمتين من الرضخ وهو الدق والكسر ههنا ويجيء بمعنى الشدخ والقطعة **قوله** في آخر رمق الرمق بقية الروح **قوله** وقد اصمتت على صيغة المعلوم وبمعنى المجهول ايضا يقال صمت العليل واصمت فهو صامت ومصمت اذا اعتقل لسانه وسكت والصموت والاصمات بمعنى **قوله** فلان اي أفلان الهمزة فيه مقدرة ويروى كذلك **قوله** ان لا اي ليس فلان قتلني وكلمة ان تفسيرية في المواضع الثلاثة **قوله** فرضخ على صيغة المجهول وقدم معناه وقد اختلفت الفاظ هذا الحديث هنا فروى رض رأسه بين حجرين كذا في رواية لمسلم وفي رواية لابي داود عن انس ان يهوديا قتل جارية من الانصار على حلي لها ثم القاها في قليب رضخ رأسها بالحجارة فاخذ فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فامر به ان يرجم حتى يموت فرجم حتى مات واستدل بهذا الحديث جماعة على ان القاتل يقتل بما قتل به وهم عمر بن عبد العزيز وقتادة والحسن وابن سيرين ومالك والشافعي واحمد وابو اسحق وابو ثور وابن المنذر وجماعة الظاهرية وخالفهم آخرون وقالوا كل من وجب عليه القود لم يقتل الا بالسيف وهم الشعبي والنخعي والحسن البصري وسفيان الثوري وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وقال ابن حزم وهو قول ابي سليمان واحتجوا في ذلك بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لاقود الا بالسيف روى هذا عن خمسة من الصحابة وهم ابو بكرة والنعمان بن بشير وابن مسعود وابو هريرة وعلي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم اما حديث ابي بكرة فرواه ابن ماجة من حديث الحسن عن ابي بكرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاقود الا بالسيف واما حديث النعمان فاخرجه ابن ماجة ايضا عن جابر الجعفي عن ابي عازب عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاقود الا بالسيف واما حديث ابن مسعود فاخرجه الطبراني في معجمه من حديث علقمة عنه مرفوعا نحوه واما حديث ابي هريرة فاخرجه الدارقطني في سننه من حديث سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نحوه واما حديث علي رضي الله تعالى عنه فاخرجه الدارقطني ايضا من حديث عاصم بن ضمرة عن علي قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاقود في النفس وغيرها الا بحديدة فان قلت قال البزار في حديث ابي بكرة بعد ان اخرجه الناس يروونه عن الحسن مرسلا قلت تابعه الوليد بن صالح بن محمد الايلي عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن ابي بكرة مرفوعا فان قلت رواه ابن عدي في الكامل واعله بالوليد وقال احاديثه غير محفوظة وقال البيهقي والمبارك بن فضالة لايحتج به قلت اخرج له ابن حبان في صحيحه والحاكم

فى مستدركه ووثقه والمرسل الذى اشار اليه البزار رواه احمد فى مسنده مرفوعا حدثنا هشيم حدثنا اشعث عن عبدالملك عن الحسن مرفوعا لاقود الا بحديدة وكذلك اخرجه ابن ابى شيبة فى مصنفه حدثنا عيسى بن يونس عن اشعث وعمر وعن الحسن مرفوعا نحوه فان قلت فى حديث النعمان عن جابر الجعفى وهو ضعيف وقال ابن الجوزى اتفقوا على ضعفه قاله فى التنقيح قلت عجبا منه فانه قال فى غيره وجابر الجعفى قد وثقه الثورى وشعبة وناهيك بهما فكيف يقول هذا ثم يحكى الاتفاق على ضعفه هذا تناقض بين وابو عازب اسمه مسلم بن عمرو فان قلت فى سند حديث ابن مسعود عبدالكريم بن ابى المخارق وهو ضعيف قلت حديثه قد تقوى بغيره فان قلت فى سند حديث ابى هريرة سليمان بن ارقم وهو متروك قلت فى غيره كفاية فان قلت فى سند حديث على معلى بن هلال وهو متروك قلت المتروك قد يستعمل عند وجود المقبول وقد يسكت عنه لحصول المقصود بغيره ولا شك ان بعض هذه الاحاديث تشهد لبعض واقل احواله ان يكون حسنا فيصح الاحتجاج به والعجب من الكرمانى حيث يقول وفيه اى وفى حديث الباب ثبوت القصاص بالمثل خلافا للحنفية فلم لا يقول فى هذه الاحاديث لاقود الا بالسيف خلافا للشافعية واعجب منه صاحب التوضيح حيث يقول وهو حجة على ابى حنيفة فى قوله لايقاد الا بالسيف فما معنى تخصيص ابى حنيفة من بين الجماعة الذين قالوا بقوله وهم الشعبى والحسن البصرى وابراهيم النخعى وسفيان الثورى وهؤلاء اساطين فى امور الدين ولكن هذا من نبض عرق العصبية الباردة واجاب اصحاب ابى حنيفة عن حديث الباب باجوبة الاول بانه كان فى ابتداء الاسلام يقتل القاتل بقول المقتول وبما قتل به الثانى ما قتله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الا باعتراف فان لفظ الاعتراف اخرجه البخارى وابوداود والترمذى وفى صحيح مسلم فاخذ اليهودى فاعترف وفى لفظ للبخارى فلم يزل به حتى اقر الثالث انه صلى الله تعالى عليه وسلم علمه بالوحى فلذلك لم يحتج الى البينة ولا الى الاقرار الرابع ماقاله الطحاوى انه يحتمل ان يكون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رأى ان ذلك القاتل يجب قتله لله اذ كان انما قتل على مال قد بين ذلك فى بعض الحديث ثم روى الحديث المذكور فان كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جعل دم ذلك اليهود قد وجب لله عزوجل كما يجب دم قاطع الطريق لله تعالى فكان له ان يقتله كيف شاء بسيف وبغير ذلك الخامس انما كان هذا فى زمن كانت المثلة مباحة كما فى العرنيين ثم نسخ ذلك بانتساخ المثلة ﴿ص﴾ حدثنى قبيصة حدثنا سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الفتنة من ههنا واشار الى المشرق ﴿ش﴾ مطابقته للجزء الاخير من الترجمة ظاهرة وقبيصة هو ابن عقبة الكوفى وسفيان هو الثورى والحديث من افراده ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا جرير بن عبدالحميد عن ابى اسحق الشيبانى عن عبدالله بن ابى اوفى قال كنا فى سفر مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما غربت الشمس قال لرجل انزل فاجدح لى قال يارسول الله لو امسيت ثم قال انزل فاجدح قال يارسول الله لو امسيت ان عليك نهارا ثم قال انزل فاجدح فنزل فجدح له فى الثالثة فشرب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم اومى بيده الى المشرق فقال اذا رأيتم الليل قد اقبل من ههنا فقد افطر الصائم ﴿ش﴾ مطابقته للجزء الاخير من الترجمة فى قوله ثم اومى بيده الى المشرق وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى وابو اسحق الشيبانى سليمان بن ابى سليمان واسمه فيروز الكوفى وعبدالله بن ابى اوفى وقيل ابن اوفى فليس بصحيح واسم

ابي اوفى علقمة الاسلمي قال الواقدي مات سنة ست وثمانين وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة رواه ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه والحديث قدم في كتاب الصوم في باب متى يحل فطر الصائم فانه اخرجه هناك عن اسحق الواسطي عن خالد عن الشيباني الى آخره وقدم الكلام فيه هناك **قوله** فاجدح امر من الجدح بالجيم وبالمهملتين وهو بل السويق بالماء **قوله** فقد افطر الصائم اي قد دخل وقت الافطار نحو احصد الزرع **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن ابي عثمان عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يمنعن احدا منكم نداء بلال او قال اذانه من سحوره فانما ينادي او قال يؤذن ليرجع قائمكم وليس ان يقول كأنه يعني الصبح او الفجر واظهر يزيد يديه ثم مد احداهما من الاخرى **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله واظهر يزيد الى آخره وفي الرواية المتقدمة في الاذان وقال باصابعه ورفعهما الى فوق وطأطأ الى اسفل حتى يقول هكذا وبه يظهر المراد من الاشارة وعبد الله ابن مسلمة بفتح الميم في اوله ويزيد من الزيادة ابن زريع مصغر زرع وسليمان التيمي هو سليمان بن طرخان وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون والحديث قدم في كتاب الصلاة في باب الاذان قبل الفجر فانه اخرجه هناك عن احمد بن يونس عن زهير عن سليمان التيمي الى آخره ومر الكلام فيه هناك **قوله** او قال شك من الراوي **قوله** من سحوره بضم السين وهو التسحر **قوله** ليرجع يجوز ان يكون من الرجوع او من الرجع وقائمكم بالنصب على المفعولية والقائم هو المتهجد اي يعود الى الاستراحة بان ينام ساعة قبل الصبح **قوله** كأنه غرضه ان اسم ليس هو الصبح يعني ليس المعتبر هو ان يكون الضوء مستطيلا من العلو الى اسفل وهو الكاذب بل الصبح هو الضوء المعترض من اليمين الى الشمال وهو الصبح الصادق **قوله** او الفجر شك من الراوي **قوله** واظهر فعل ماض ويزيد فاعله وهو يزيد بن زريع الراوي اي جعل احدى يديه على ظهر الاخرى ومدها عنها والحاصل ان قوله واظهر يزيد الى آخره اشارة الى صورة الصبح الكاذب **قوله** ثم مد احديهما عن الاخرى اشارة الى الصبح الصادق **ص** وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن ابن هرمز سمعت اباهريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد من لدن ثدييهما الى تراقيهما فاما المنفق فلا ينفق شيئا الا مادت على جلده حتى تجن بنانه وتعفو اثره واما البخيل فلا يريد ينفق الا لزمت كل حلقة موضعها فهو يوسعها فلا تتسع ويشير باصبعه الى حلقه **ش** مطابقته للترجمة في قوله ويشير باصبعه الى حلقه والليث هو ابن سعد والحديث قد مضى موصولا في الزكاة في باب المتصدق والبخيل فانه اخرجه هناك عن اليمان عن شعيب عن ابي الزناد عن عبد الرحمن انه سمع اباهريرة وقال هناك ايضا قال الليث حدثني جعفر عن ابن هرمز سمعت اباهريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جبتان وسكت وهنا ساقه بتمامه **قوله** جبتان بضم الجيم وتشديد الباء الموحدة وهناك جنتان بالنون موضع الموحدة وقد مضى الكلام فيه هناك **قوله** من لدن ثدييهما بالتثنية كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره ثديهما بضم الثاء وكسر الدال وتشديد الياء جمع ثدي **قوله** الى تراقيهما جمع ترقوة وهي العظم الكبير الذي بين ثغرة النحر والعاتق ووزنها فعلوة **قوله** الا مادت بتشديد الدال اصله ماددت فادغمت الدال في الدال وذكر ابن بطال انه مارت براء خفيفة بدل الدال ونقل عن الخليل مار الشيء يمور

مورا اذا تردد قوله حتى تجن بفتح اوله وكسر الجيم كذا ضبطه ابن التين قال ويجوز بضم اوله وكسر الجيم من اجن وهو الذى ثبت فى اكثر الروايات ومعناه تستر بنانه وهو اطراف الاصابع قوله وتعفوا اى تمحوا من عفى الشئ اذا محاه ص باب اللعان ش اى هذا باب فى بيان احكام اللعان وهو مصدر لاعن يلاعن ملاعنة ولعانا وهو مشتق من اللعن وهو الطرد والابعاد لبعدهما من الرحمة اولبعد كل منهما عن الآخر ولا يجتمعان ابدا واللعان والالتعان والملاعنة بمعنى ويقال تلاعنا والتعنا ولا عن الحاكم بينهما والرجل ملاعن والمرأة ملاعنة وسمى به لما فيه من لعن نفسه فى الخامسة وهى من تسمية الكل باسم البعض كالصلاة تسمى ركوعا وسجودا ومعناه الشرعى شهادات مؤكدات بالايمان مقرونة باللعن وقال الشافعى هى ايمان مؤكدات بلفظ الشهادة فيشترط اهلية اليمين عنده فيجرى بين المسلم وامرأته الكافرة وبين الكافر والكافرة وبين العبد وامرأته وبه قال مالك واحمد وعندنا يشترط اهلية الشهادة فلا يجرى الا بين المسلمين الحرين العاقلين البالغين غير محدودين فى قذف واختير لفظ اللعن على لفظ الغضب وان كانا مذكورين فى الآية لتقدمه فيهما ولان جانب الرجل فيه اقوى من جانب المرأة لانه قادر على الابتداء باللعان دونها ولانه قد ينفك لعانه عن لعانها ولا ينعكس واختصت المرأة بالغضب لعظم الذنب بالنسبة اليها لان الرجل ان كان كاذبا لم يصل ذنبه الى اكثر من القذف وان كانت هى كاذبة فذنبها اعظم لما فيه من تلويث الفراش والتعرض لالحاق من ليس من الزوج به فتنتشر المحرمية وتثبت الولاية والميراث لمن لا يستحقها وجوز اللعان لحفظ الانساب ودفع المعرة عن الازواج واجمع العلماء على صحته ص وقول الله تعالى والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم الى قوله من الصادقين ش وقول الله بالجر عطفا على لفظ اللعان المضاف اليه لفظ باب وهذا المقدار ذكر من الآية عند الاكثرين وفى رواية كريمة ساق الآيات كلها ونزلت هذه الآيات فى شعبان سنة تسع فى عويمر العجلانى منصرفه من تبوك اوفى هلال بن امية وعليه الجمهور وقال المهلب الصحيح ان القاذف عويمر وهلال ابن امية خطأ وقد روى ابو القاسم عن ابن عباس ان العجلانى عويمرا قذف امرأته كما روى ابن عمرو سهل بن سعد واظن غلطا من هشام بن حسان ومما يدل على انها قصة واحدة توقفه صلى الله تعالى عليه وسلم فيها حتى نزلت الآية الكريمة ولو انهما قضيتان لم يتوقف على الحكم فى الثانية بما نزل عليه فى الاولى والظاهر انه تبع فى هذا الكلام محمد بن جرير فانه قال فى التهذيب يستنكر قوله فى الحديث هلال بن امية وانما القاذف عويمر بن الحارث بن زيد بن الجد بن عجلان وقال صاحب التلويح وفيما قالاه نظر لان قصة هلال وقذفه زوجته بشريك ثابتة فى صحيح البخارى فى موضعين فى الشهادات والتفسير وفى صحيح مسلم من حديث هشام عن محمد قال سألت انس بن مالك وانا ارى ان عنده منه علما فقال ان هلال ابن امية قذف امرأته بشريك بن سمحاء وكان اخا البراء بن مالك لامه وكان اول رجل لاعن فى الاسلام قال فتلاعنا الحديث ص فاذا قذف الاخرس امرأته بكتابة او اشارة او بايماء معروف فهو كالمتكلم لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد اجاز الاشارة فى الفرائض وهو قول بعض اهل الحجاز واهل العلم وقال الله تعالى (فاشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان فى المهد صبيا) وقال الضحاك الا رمزا الا اشارة وقال بعض الناس لا حد ولا لعان ثم زعم ان الطلاق بكتاب او اشارة او ايماء جائز وليس بين الطلاق والقذف فرق فان قال القذف لا يكون

الابكلام قيل له كذلك الطلاق لايجوز الابكلام والابطل الطلاق والقذف وكذلك العتق وكذلك الاصم يلاعن وقال الشعبى وقتادة اذا قال انت طالق فاشار باصابعه تبين منه باشارته وقال ابراهيم الاخرس اذا كتب الطلاق بيده لزمه وقال حماد الاخرس والاصم ان قال برأسه جاز ش ﴿ اراد البخارى بهذا الكلام كله بيان الاختلاف بين اهل الحجاز وبين الكوفيين فى حكم الاخرس فى اللعان والحد فلذلك قال فاذا قذف الاخرس الى اخره بالفاء عقيب ذكر قوله تعالى (والذين يرمون ازواجهم) الآية واخذ بعموم قوله يرمون لان الرمى اعم من ان يكون باللفظ او بالاشارة المفهمة وبنى على هذا كلامه فقال اذا قذف الاخرس امرأته بكتابة وعند الكشميهنى بكتاب بدون التاء اذا فهم الكتابة **قوله** اواشارة اى او قذفها باشاره مفهمة وايماء مفهم اشار اليه بقوله معروف وقيده به لانه اذا لم يكن معروفا منه ذلك لايبنى عليه حكم والفرق بين الاشارة والايماء بان المتبادر الى الذهن فى الاستعمال ان الاشارة باليد والايماء بالرأس اوالجفن ونحوه **قوله** فهو كالمتكلم جواب فاذا قذف اى فحكمه حكم المتكلم يعنى حكم الناطق به وانما ادخل الفاء لتضمن اذا معنى الشرط وهو قوله معروف وهو وان كان صفة لقوله او ايماء بحسب الظاهر ولكنه فى نفس الامر يرجع الى الكل لانه اذا لم يفهم الكتابة او الاشارة او الايماء لايبنى عليه حكم ثم انه اذا كان كالمتكلم يكون قذفه بهذه الاشياء معتبر فيترتب عليه اللعان وحكمه **قوله** لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اشار به الى الاستدلال بما ذكره بيانه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد اجاز الاشارة فى الفرائض اى فى الامور المفروضة كما فى الصلاة فان العاجز عن غير الاشارة يصلى بالاشارة **قوله** وهو قول بعض اهل الحجاز اى ماذكر من قذف الاخرس الى آخره قول بعض اهل الحجاز واراد به الامام مالكا ومن تبعه فيما ذهب اليه **قوله** واهل العلم اى وبعض اهل العلم من غير اهل الحجاز وممن قال من اهل العلم ابوثور فانه ذهب الى ماقاله مالك **قوله** قال الله تعالى (فاشارت اليه) الى قوله الاشارة استدلال من البخارى لقول بعض اهل الحجاز بقوله تعالى (فاشارت اليه) اى اشارت مريم الى عيسى عليه الصلاة والسلام وقالت لقومها بالاشارة لما قالوا لها (لقد جئت شيئا فريا) كلموا عيسى وهو فى المهد (قالوا كيف نكلم من كان فى المهد صبيا) فعرفوا من اشارتها ماكانوا عرفوه من نطقها **قوله** وقال الضحاك الارمزا الااشارة هذا استدلال اخر بقوله تعالى (آيتك ان لاتكلم الناس ثلاثة ايام الارمزا) وحكى عن الضحاك ابن مزاحم قال بعضهم كذا ابن مزاحم وقال الكرمانى الضحاك بن شراحيل الهمدانى التابعى المفسر قلت الضحاك بن مزاحم ابو القاسم الهلالى الخراسانى كان يكون بسمرقند وبلخ ونيسابور روى عن جماعة من الصحابة ابن عباس وابن عمر وزيد بن ارقم وابى سعيد الخدرى ولم يثبت سماعه منهم ووثقه يحيى بن معين وقال ابو زرعة ثقة كوفى مات سنة خمس ومائة وروى له الترمذى وابن ماجة وفسر قوله الارمزا بقوله الااشارة ولولا انه يفهم منها مايفهم من الكلام لم يقل الله عز وجل لاتكلمهم الارمزا وهذا فى قضية زكريا عليه الصلاة والسلام ولما قال (يازكريا انا نبشرك بغلام اسمه يحيى) فقال يارب (انى يكون لى غلام) الى قوله (قال رب اجعل لى آية قال (آيتك ان لاتكلم الناس ثلاث ليال سويا) وذكر فى سورة آل عمران (آيتك ان لاتكلم الناس ثلاثة ايام الارمزا) وفسره الضحاك بقوله الاشارة **قوله** وقال بعض الناس اراد به الكوفيين لانه لما فرغ من الاحتجاج لكلام اهل الحجاز شرع لبيان قول الكوفيين فى قذف الاخرس وقال الكرمانى قوله بعض الناس يريد به الحنفية حيث قالوا لاحد

على الاخرس لانه لااعتبار لقذفه ولالعان عليه وقال صاحب الهداية فقذف الاخرس لايتعلق به اللعان لانه يتعلق بالصريح كحد القذف ثم قال ولايعد بالاشارة فى القذف لانعدام القذف صريحا ثم قال وطلاق الاخرس واقع بالاشارة لانها صارت معهودة فاقيمت مقام العبارة دفعا للحاجة **قوله** ثم زعم الخ اى ثم زعم بعض الناس واراد بهم الحنفية وقيل ثم زعم اى ابوحنيفة لان مراده من قوله وقال بعض الناس هو ابوحنيفة واشار بهذا الكلام الى ان ماقاله الحنفية من ذلك تحكم لانهم قالوا لااعتبار لقذف الاخرس واعتبروا طلاقه فهو فرق بدون الافتراق وتخصيص بلا اختصاص واجابت الحنفية بان صحة القذف يتعلق بصريح الزنا دون معناه وهذا لايحصل من الاخرس ضرورة فلم يكن قاذفا والشبهة تدرأ الحدود **قوله** وليس بين الطلاق والقذف فرق من كلام البخارى ودعوى عدم الفرق بينهما ممنوعة لان لفظ الطلاق صريح فى اداء معناه بخلاف القذف فانه ان لم يكن فيه التصريح بالزنا لايترتب عليه شئ والفرق بينهما ظاهر لفظا ومعنى **قوله** فان قال القذف لايكون الابكلام اى فان قال ذلك البعض المذكور فى قوله وقال بعض الناس وهذا سؤال يورده البخارى من جهة البعض من الناس على قوله فاذا قذف الاخرس الخ بيان السؤال اذا قالوا القذف لايكون الابكلام وقذف الاخرس ليس بكلام فلايترتب عليه حد ولا لعان ثم اجاب عن هذا السؤال بقوله كذلك الطلاق لايجوز الابكلام وهذا الجواب واه جدا لان بين الكلامين فرقا عظيما دقيقا لايفهم كما ينبغى الامن له دقة نظر وذلك ان المراد بالكلام فى الطلاق اظهار معناه فان لم يتلفظ بلفظ الطلاق لايقع شئ بخلاف الاخرس فانه ليس له كلام ضرورة وانماله الاشارة والاشارة تتضمن وجهين فلم يجز ايجاب الحد بها كالكتابة والتعريض الاترى ان من قال لآخر وطئت وطأ حراما لم يكن قذفا لاحتمال ان يكون وطئ وطأ شبهة فاعتقد القائل بانه حرام والاشارة لايتضح بها التفصيل بين المعنيين ولذلك لايجب الحد بالتعريض وقال بعضهم واجاب ابن القصار بالنقض عليهم بنفوذ القذف بغير اللسان العربى وهو ضعيف ونقض غيره بالقتل فانه ينقسم الى عمد وشبه عمد وخطأ ويتميز بالاشارة وهو قوى واحتجوا ايضا بان اللعان شهادة وشهادة الاخرس مردودة بالاجماع وتعقب بان مالكا ذكر قبولها فلا اجماع وبان اللعان عند الاكثرين يمين انتهى قلت الايرادات المذكورة كلها غير واردة اما الاول فلان الشرط التصريح بلفظ الزنا ولايتأتى هذا كما ينبغى فى غير لسان العرب واما الثانى الذى قال هذا القائل وهو قوى فاضعف من الاول لان القتل ينقسم الى عمد وشبه عمد وخطأ والجارى مجرى الخطأ والقتل بالسبب فالتمييز عن الاخرس فيها متعذر واما الثالث فان شهادة الاخرس مردودة فاللعان عندنا شهادة مؤكدة باليمين فلا يحتاج ان يقول بالاجماع لان شهادته مردودة عندنا سواء كان فيه قول بالقبول اولا واما الرابع فقد قلنا ان اللعان شهادة فلامشاحة فى الاصطلاح **قوله** والابطل الطلاق والقذف يعنى وان لم يقل بالفرق فلابد من بطلانهما لابطلان القذف فقط **قوله** وكذلك العتق اى كذلك حكمه حكم القذف فيجب ايضا ان تبطل اشارته بالعتق ولكنهم قالوا بصحته **قوله** وكذلك الاصم يلاعن اى اذا اشير اليه حتى فهم وقال المهلب فى امره اشكال لكن قد يرتفع بترداد الاشارة الى ان يفهم معرفه ذلك **قوله** وقال الشعبى وهو عامر بن شراحيل وقتادة بن دعامة اذا قال اى الاخرس لامرأته انت طالق فاشار باصابعه تبين منه باشارته

(واحدة)

واحدة اوثنتان اوثلاث يعنى اذا عبر عمانواه من العدد بالاشارة يظهر منها مانواه من واحدة اواكثر **قوله** وقال ابراهيم اى النخعى اذا كتب الاخرس الطلاق بيده لزمه وبه قال مالك والشافعى وقال الكوفيون اذا كان رجل اصمت اياما فكتب لم يجز من ذلك شئ وقال الطحاوى الخرس مخالف للصمت كما ان العجز عن الجماع العارض بالمرض يوما اونحوه مخالف للعجز المأنوس منه الجماع نحو الجنون فى باب خيار المرأة فى الفرقة **قوله** وقال حماد اى ابن ابى سليمان شيخ ابى حنيفة رضى الله تعالى عنهما الاخرس والاصم ان قال برأسه جاز اى ان اشار برأسه فيما يسأل عنه وقال بعضهم كأن البخارى اراد الزام الكوفيين بقول شيخهم قلت لم يدر هذا القائل مامراد الشيخ من هذا ولوعرف لما قال هذا ومراد الشيخ من هذا ان اشارة الاخرس معهودة فاقيمت مقام العبارة والكوفيون قائلون به فمن اين يأتى الزامهم ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا ليث عن يحيي بن سعيد الانصارى انه سمع انس بن مالك رضى الله تعالى عنه يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا اخبركم بخير دور الانصار قالوا بلى يارسول الله قال بنو النجار ثم الذين يلونهم بنو عبدالاشهل ثم الذين يلونهم بنوالحرث بن الخزرج ثم الذين يلونهم بنو ساعدة ثم قال بيده فقبض اصابعه ثم بسطهن كالرامى بيده ثم قال وفى كل دور الانصار خير ﴿ش﴾ قيل هذا الحديث ومابعده لاتعلق له باللعان الذى عقد عليه الترجمة واجيب لعلها كانت متقدمة فاخرها الناسخ عنه قلت هذا ليس بشئ بل ذكر هذا الحديث والاحاديث الاربعة التى بعده كلها فى الاشارة تحقيقا لها بفعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى اللعان والاشارة فى الحديث فى قوله ثم قال بيده لان معناه ثم اشار بيده والحديث قدمضى فى مناقب الانصار فى باب فضل دور الانصار من طريق آخر وفيه عن انس عن ابى اسيد عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى كالذى بيده كالرامى بيده **قوله** الشئ فضم اصابعه عليه ثم رماه فانتشر ﴿ص﴾ حدثنا على ابن عبدالله حدثنا سفيان قال ابوحازم سمعت من سهل بن سعد الساعدى صاحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول قال رسول صلى الله تعالى عليه وسلم بعثت انا والساعة كهذه من هذه اوقال كهاتين وفرق بين السبابة والوسطى ﴿ش﴾ مطابقته للحديث السابق فى قوله كهذه من هذه لانه اشارة وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى وسفيان هوابن عيينة وابوحازم سلمة بن دينار الاعرج والحديث من افراده واخرجه الاسمعيلى ولفظه حدثنا سفيان عن ابى حازم وصرح الحميدى عن سفيان بالتحديث وفى رواية ابى نعيم عن ابى حازم انه سمع سهلا **قوله** صاحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكره بانه صاحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع علمه بذلك وكونه معلوما لبيان تعظيمه للعالم والاعلام للجاهل **قوله** كهذه من هذه اى كقرب هذه واشار به الى السبابة واشار بقوله من هذه الى الوسطى **قوله** اوكهاتين شك من الراوى وقال الكرمانى قدانقضى من يوم بعثه الى يومنا سبعمائة وثمانون سنة فكيف يكون مقارنة الساعة مع بعثه ثم اجاب بما قاله الخطابى يريد ان مابينى وبين الساعة من مستقبل الزمان بالقياس الى مامضى منه مقدار فضل الوسطى على السبابة ولوكان اراد غير هذا المعنى لكان قيام الساعة مع بعثه فى زمان واحد انتهى قلت لاحاجة الى هذا التكلف بل هذه كناية عن شدة القرب جدا وقول الكرمانى الى يومنا سبعمائة وثمانون سنة اشارة الى ان وجوده كان فى هذا التاريخ ومات رحمه الله بطريق الحجاز بمنزلة

تعرف بروض منى فى رجوعه من مكة المشرفة ونقل الى بغداد وذلك يوم الخميس الخامس عشر من محرم سنة ست وثمانين وسبعمأة وهو الشيخ الامام شمس الدين محمد بن يوسف بن على السعيدى الكرمانى قوله وفرق بالفاء من التفريق ويروى وقرن بالقاف ص حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا جبلة ابن سحيم سمعت ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقول قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعنى ثلثين ثم قال وهكذا وهكذا وهكذا يعنى تسعا وعشرين يقول مرة ثلثين ومرة تسعا وعشرين ش مطابقته للحديث الذى قبله فى قوله هكذا وهكذا وآدم هو ابن ابى اياس وجبلة بالجيم والباء الموحدة المفتوحتين ابن سحيم مصغر سحم بالمهملتين الكوفى والحديث مر فى كتاب الصيام فى باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انا لانكتب ولانحسب ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن اسمعيل عن قيس عن ابى مسعود قال واشار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بيده نحو اليمن الايمان ههنا مرتين الاوان القسوة وغلظ القلوب فى الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان ربيعة ومضر ش مطابقته للذى قبله فى قوله واشار ويحيى بن سعيد هو القطان واسمعيل هو ابن ابى خالد وقيس هو ابن ابى حازم وابو مسعود هو عقبة بن عمرو البدرى ووقع فى رواية القابسى والكشميهنى ابن مسعود قال عياض هو وهم وهو كما قال لان الحديث مضى فى بدء الخلق فى باب الجن وهو مصرح باسمه ولفظه حدثنى قيس عن عقبة ابن عمرو ابى مسعود قوله الايمان ههنا مقول قوله قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله واشار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بيده نحو اليمن جملة معترضة بينهما ومعنى قوله الايمان يمان لان الايمان بدأ من مكة وهى من تهامة وتهامة من ارض اليمن ولهذا يقال للكعبة اليمانية وقيل انما قال هذا القول وهو بتبوك ومكة والمدينة يومئذ بينه وبين اليمن فاشار الى ناحية اليمن وهو يريد مكة والمدينة وقيل اراد بهذا القول الانصار لانهم يمانون وهم نصروا الايمان والمؤمنين وآووهم فنسب الايمان اليهم قوله وغلظ القلوب بكسر الغين المعجمة وفتح اللام قوله فى الفدادين بالتشديد جمع فداد وهو الشديد الصوت وبالتخفيف جمع الفدان وهو آلة الحرث وانما ذم اهله لانه يشتغل عن امر الدين ويكون معها قساوة القلب ونحوها قوله قرنا الشيطان اى جانبا رأسه وذلك لانه ينتصب فى محاذاة مطلع الشمس حتى اذا طلعت كانت بين قرنيه فتقع سجدة عبدة الشمس له قوله ربيعة ومضر بدل من الفدادين وهما قبيلتان مشهورتان ص حدثنا عمرو بن زرارة اخبرنا عبد العزيز بن ابى حازم عن أبيه عن سهل قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انا وكافل اليتيم فى الجنة هكذا واشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما شيأ ش مطابقته للحديث الذى قبله فى قوله واشار وعمرو بن زرارة بضم الزاى وخفة الراء الاولى النيسابورى وسهل هو ابن سعد المذكور فى الحديث الثانى من احاديث الباب والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الادب عن عبد الله بن عبد الوهاب واخرجه الترمذى فى البر عن عبد الله بن عمران قوله كافل اليتيم اى القيم بامره ومصالحه قوله بالسبابة ويروى بالسباحة وانما فرج بينهما اشارة الى التفاوت بين درجة الانبياء وآحاد الامة والسبابة هى المسبحة ويقال لما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه ذلك استوت سبابته ووسطاه استواء بينا فى تلك الساعة ثم عادتا الى حالتهما الطبيعية الاصلية وذلك لتوكيد امر كفالة اليتيم ص * باب * اذا عرض نفى الولد ش اى

(هذا)

ش اى هذا باب فى بيان حكم من عرض بالتشديد بنفى الولد وعرض كناية تكون مسوقة لاجل موصوف غير مذكور وقال الزمخشرى التعريض ان تذكر شيئا تدل به على شئ لم تذكره والكناية ان تذكر الشئ بغير لفظه الموضوع له ص حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رجلا اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله ولد لى غلام اسود فقال هل لك من ابل قال نعم قال ما الوانها قال حمر قال هل فيها من اورق قال نعم قال فانى ذلك قال لعله نزعه عرق قال فلعل ابنك هذا نزعه ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ولد لى غلام اسود فان فيه تعريضا بنفيه عنه يعنى انا ابيض وهذا اسود فلا يكون منى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى المحاربين عن اسمعيل بن عبدالله عن مالك **قوله** ان رجلا اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفى رواية ابى مصعب جاء اعرابى وكذا سيأتى فى الحدود عن اسمعيل بن ابى اويس عن مالك وفى رواية النسائى وجاء رجل من اهل البادية وكذا فى رواية اشهب عن مالك عند الدارقطنى وفى رواية ابى داود ان اعرابيا من بنى فزارة وكذا عند مسلم واسم هذا الاعرابى ضمضم بن قتادة **قوله** اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى رواية ابن ابى ذئب صرح بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** حمر بضم الحاء وسكون الميم وفى رواية محمد بن مصعب عن مالك عند الدارقطنى رمك جمع ارمك وهو الابيض الى حمرة **قوله** اورق وهو الذى فى لونه بياض الى سواد ويقال الاورق الاغبر الذى فيه سواد وبياض وليس بناصع البياض كلون الرماد ومنه سميت الحمامة ورقاء لذلك **قوله** فانى ذلك اى فمن اين ذلك **قوله** لعله نزعه عرق اى جذبه اليه واظهر لونه عليه يعنى اشبهه هذه رواية كريمة وفى رواية الباقين لعل نزعه عرق بدون الضمير والعرق الاصل من النسب قيل الصواب لعل عرقا نزعه عرق قلت لعله عرق نزعه ايضا صواب لان الهاء ضمير الشان وهو اسم لعل والجملة التى بعده خبره فافهم **قوله** فلعل ابنك هذا نزعه اى نزع العرق وقال الداودى لعل هنا للتحقيق واستدل بهذا الحديث الكوفيون والشافعى فقالوا لاحد فى لتعريض ولا لعان به لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يوجب على هذا الرجل الذى عرض بامرأته حدا واوجب مالك الحد بالتعريض واللعان به ايضا اذا فهم منه مايفهم من التصريح وقال ابن العربى وفى الحديث دليل قاطع على صحة القياس والاعتبار بنظيره من طريق واحدة قوية وهو اعتبار الشبه الخلقى وقال النووى وفيه يلحق الولد الزوج وان اختلفت الوانهما ولا يحل له نفيه بمجرد المخالفة فى اللون وفيه زجر عن تحقيق ظن السوء ص * باب * احلاف الملاعن ش اى هذا باب فى بيان احلاف الملاعن والمراد به هنا النطق بكلمات اللعان المعروفة ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبدالله رضى الله تعالى عنه ان رجلا من الانصار قذف امرأته فاحلفهما النبى تعالى عليه وسلم ثم فرق بينهما ش مطابقته للترجمة ظاهرة وجويرية تصغير جارية بالجيم ابن اسماء وهو من الاسماء المشتركة بين الذكور والاناث والحديث من افراده مختصرا هنا وسيأتى بعد ستة ابواب من طريق عبيدالله بن عمر عن نافع ومضى فى تفسير النور من وجه آخر بلفظ لاعن بين رجل وامرأة **قوله** فاحلفهما النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن بطال يريد بهذا ايمان اللعان المعروفة لان الرجل لما قذف امرأته كان عليه الحد ان لم يأت بشهود اربعة يصدقونه فلما رمى هذا العجلانى زوجته انزل الله عز وجل (والذين يرمون

ازواجهم) فاخرج الزوج عن عموم الآية واقام ايمانه الاربع مع الخامسة مقام الشهود الاربعة ليدرأ عن نفسه الحد كما يدرأ سائر الناس عن انفسهم بالشهود الاربعة حد القذف فاذا حلف بهما لزم المرأة الحد ان لم تلتعن فان التعنت وحلفت دفعت عن نفسها الحد كما فعل الزوج ﴿ ص ﴾ باب ﴿ يبدأ الرجل بالتلاعن ﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه يبدأ الرجل بالملاعنة قبل المرأة ﴿ ص ﴾ حدثني محمد بن بشار حدثنا ابن عدى عن هشام بن حسان حدثنا عكرمة عن ابن عباس ان هلال ابن امية قذف امرأته فجاء فشهد والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثم قامت فشهدت ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه يتضمن اللعان والبادى فيه الرجل وابن ابى عدى هو محمد واسم ابى عدى ابراهيم ابو عمرو البصرى وهلال ابن امية احد الثلاثة الذي تخلفوا عن غزوة تبوك وتاب الله عليهم وهذا الحديث مختصر من حديث طويل اخرجه في سورة النور بهذا الاسناد بعينه ومر الكلام فيه هناك مستوفى وقال ابن بطال اجمع العلماء على ان الرجل يبدأ باللعان قبل المرأة لان الله بدأ به فان بدأت المرأة قبل زوجها لم يجز واعادت اللعان بعده على مارتبه الله عزوجل ونبيه صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن التين فان التعنت قبله صح مع مخالفة السنة قاله ابن القاسم وابو حنيفة وقال اشهب والشافعي لايصح وتعيده قوله ان الله يعلم ان احدكما كاذب ظاهره يقتضى انه انما قاله بعد الملاعنة لانه حينئذ تحقق الكذب ووجبت التوبة وذهب بعضهم الى انه قاله قبل اللعان لابعده تحذيرا لهما ووعظا وقال بعضهم وكلاهما قريب من معنى الآخر ﴿ ص ﴾ باب ﴿ اللعان ومن طلق بعد اللعان ﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في اللعان وفيمن طلق امرأته بعد اللعان اى بعد ان لاعن وفيه اشارة الى خلاف هل تقع الفرقة في اللعان بنفس اللعان اوبايقاع الحاكم بعد الفراغ اوبايقاع الزوج فذهب مالك والشافعي ومن تبعهما الى ان الفرقة تقع بنفس اللعان قال مالك وغالب اصحابه بعد فراغ المرأة وقال الشافعي واتباعه وسحنون من المالكية بعد فراغ الزوج وقال الثورى وابو حنيفة واتباعهما لاتقع الفرقة حتى يوقعها عليهما الحاكم وعن احمد روايتان وذهب عثمان البتى الى انه لاتقع الفرقة حتى يوقعها الزوج ونقل الطبرى نحوه عن ابى الاشعث جابر بن زيد وقال ابو عبيد الفرقة تقع بينهما بنفس القذف ولو لم يقع اللعان وكأنه مفرع على وجوب اللعان على من تحقق ذلك من المرأة فاذا اخل به عوقب بالفرقة تغليظا عليه ﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الساعدى اخبره ان عويمرا العجلانى جاء الى عاصم بن عدى الانصارى فقال له ياعاصم ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه ام كيف يفعل سل لى ياعاصم عن ذلك فسأل عاصم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك فكره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ماسمع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاءه عويمر فقال ياعاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عاصم لعويمر لم تأتنى بخير قد كره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسئلة التى سألته عنها فقال عويمر والله لاانتهى حتى اسأله عنها فاقبل عويمر حتى جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسط الناس فقال يارسول الله ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يفعل فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد انزل فيك وفى صاحبتك فاذهب فأت بها قال سهل فتلا عنا وانامع

الناس عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما فرغا من تلاعنهما قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابن شهاب فكانت سنة المتلاعنين ﴿ش﴾ مطابقته للجزء الثانى وهو قوله ومن طلق بعد اللعان فى قوله فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانه طلقها بعد ان لاعن وهذا الحديث اول ماذكره البخارى فى كتاب الصلاة مختصرا فى باب القضاء واللعان فى المسجد واخرجه فى التفسير فى سورة النور فى قوله تعالى (والذين يرمون ازواجهم) الآية عن اسحق واخرجه ايضا فى قوله (والخامسة ان لعنة الله عليه) عن سليمان بن داود وقد ذكرنا هناك من اخرجه غيره وما يتعلق بمعانيه والاحكام المستنبطة منه مستوفى فاذا اعدنا الكلام يطول بلا فائدة ﴿ص﴾ باب

التلاعن فى المسجد ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان جواز التلاعن فى المسجد وقال بعضهم اشار بهذه الترجمة الى خلاف الحنفية ان اللعان لا يتعين فى المسجد وانما يكون حيث كان الامام او حيث شاء قلت الذى يفهم مما قاله انما وضع هذه الترجمة لتعين اللعان فى المسجد وليس كذلك وانما هذا بيان ما قد وقع من التلاعن فى المسجد ولا يلزم من ذلك ان يكون المسجد متعينا ولهذا قال صاحب التوضيح استحب جماعة ان يكون التلاعن بعد العصر فى اى مكان كان والمسجد الجامع احرى ﴿ص﴾ حدثنا يحيى اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج قال اخبرنى ابن شهاب عن الملاعنة وعن السنة فيها عن حديث سهل بن سعد اخى بنى ساعدة ان رجلا من الانصار جاء الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقتله ام كيف يفعل فانزل الله فى شأنه ماذكر فى القرآن من امر المتلاعنين فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد قضى الله فيك وفى امرأتك قال فتلاعنا فى المسجد وانا شاهد فلما فرغا قال كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين فرغا من التلاعن ففارقها عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ذاك تفريق بين كل متلاعنين قال ابن جريج قال ابن شهاب فكانت السنة بعدهما ان يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملا وكان ابنها يدعى لامه قال ثم جرت السنة فى ميراثها انها ترثه ويرث منها مافرض الله له قال ابن جريج عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدى فى هذا الحديث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان جاءت به احمر قصيرا كأنه وحرة فلا اراها الا قد صدقت وكذب عليها وان جاءت به اسود اعين ذا اليتين فلا اراه الا قد صدق عليها فجاءت به على المكروه من ذلك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فتلاعنا فى المسجد ويحيى هو ابن جعفر البخارى البيكندى مات سنة ثلاث واربعين ومأتين وقال الكرمانى يحيى هذا اما ابن موسى الختى بفتح الخاء المعجمة وشدة التاء المثناة من فوق واما يحيى بن جعفر البخارى قال البخارى حدثنى يحيى وفى بعض النسخ حدثنا يحيى وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج قوله اخبرنا عبد الرزاق وفى بعض النسخ حدثنا قوله اخى بنى ساعدة الغرض منه انه ساعدى فهو فى الانصار فى الخزرج ينسب الى ساعدة بن كعب بن الخزرج وقال ابن دريد ساعدة اسم من اسماء الاسد والحديث قدمر فى التفسير قوله ارأيت اى اخبرنى قوله ام كيف يفعل على صيغة المجهول قوله فتلاعنا فى المسجد يقال فيه دلالة على انه ينبغى لكل حاكم من حكام المسلمين ان كل من اراد استحلافه على عظيم من الامر كالقسام على الدم وعلى المال ذى القدر والخطر العظيم ونحو ذلك فى المساجد

العظام وان كانا بالمدينة فعند منبرها وان كانا بمكة فبين الركن والمقام وان كانا ببيت المقدس ففي مسجدها في موضع الصخرة وان كانا ببلدة غيرها ففي جامعها وحيث يعظم منها وانما امرهما صلى الله تعالى عليه وسلم باللعان في مسجده لعله انهما يعظمانه فاراد التعظيم عليهما ليرجع المبطل منهما الى الحق وينحجز عن الايمان الكاذبة وكذلك كان لعانهما بعد العصر لعظم اليمين الكاذبة في ذلك الوقت وقال الشافعي يلاعن في المسجد الا ان يكون حائضا فعلى باب المسجد **قوله** وقال ابن جريج قال ابن شهاب موصول اليه بالسند المتقدم **قوله** وكانت حاملا حين وقع اللعان بينهما وقد مر هذا الحديث في سورة النور في باب (والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين) وفيه وكانت حاملا فانكر حملها وفيه دليل على جواز الملاعنة بالحمل واليه ذهب ابن ابي ليلى ومالك وابو عبيد وابو يوسف في رواية فانهم قالوا من نفى حمل امرأته لاعن بينهما القاضي والحق الولد بامه وقال الثوري وابو حنيفة وابو يوسف في المشهور عنه ومحمد واحمد في رواية ابن الماجشون من المالكية وزفر بن الهذيل لا يلاعن بالحمل واجابوا عن الحديث بان اللعان فيه كان بالقذف لا بالحمل وقد بسطنا الكلام فيه هناك **قوله** في ميراثها اي في ميراث الملاعنة واجمع العلماء على جريان التوارث بين الولد وبين اصحاب الفروض من جهة امه وهم اخوته واخواته من امه وجداته من امه ثم اذا دفع الى امه فرضها او الى اصحاب الفروض ويبقى شئ فهو لمولى امه ان كان عليها ولاء والا يكون لبيت المال عند من لا يرى بالرد ولا بتوريث ذوي الارحام **قوله** ما فرض الله لها وهو الثلث ان لم يكن له ولد ولا ولد ابن ولا اثنان من الاخوة والاخوات فان كان شئ من ذلك فلها السدس فان فضل شئ من اصحاب الفروض فهو لبيت المال عند الزهري والشافعي ومالك وابي ثور وقال الحكم وحماد ترثه ورثة امه وقال آخرون عصبته عصبة امه روى هذا عن علي وابن مسعود وعطاء واحمد بن حنبل قال احمد فان انفردت الام اخذت جميع ماله بالعصوبة وقال ابو حنيفة اذا انفردت اخذت جميع الثلث بالفرض والباقي بالرد على قاعدته **قوله** قال ابن جريج عن ابن شهاب هو ايضا موصول بالسند المتقدم **قوله** ان جاءت به اي ان جاءت الملاعنة بالولد المنفي احمر قصيرا وفي رواية ابي داود احيمر بالتصغير وفي رواية الشافعي اشقر وقال ثعلب المراد بالاحمر الابيض لان الحمرة انما تبدو في البياض **قوله** وحرة بفتح الواو والحاء المهملة وبالراء وهي دويبة تترامى على الطعام واللحم وتفسده وهي من نوع الوزغ وقيل دويبة حمراء تلزق بالارض **قوله** اعين بلفظ افعل الصفة اي واسع العين **قوله** ذا اليتين اي اليتين عظيمتين **قوله** فجاءت به على المكروه من ذلك وهو الاسود وانما كره لانه مستلزم لتحقيق الزنا وتصديق الزوج

﴿ص﴾ باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لو كنت راجما بغير بينة ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كنت راجما احدا بغير بينة لرجمته وجواب لو محذوف وهو الذي قدرناه ﴿ص﴾ حدثنا سعيد ابن عفير حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن ابن عباس انه ذكر التلاعن عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عاصم بن عدي في ذلك قولا ثم انصرف فأتاه رجل من قومه يشكو اليه انه قد وجد مع امرأته رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا الا لقولي فذهب به الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الذي ادعى عليه

انه وجده عند اهله خدلا آدم كثير اللحم فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم بين فجاءت شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجده فلاعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بينهما قال رجل لابن عباس في المجلس هي التي قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمت هذه فقال لا تلك امرأة كانت تظهر في الاسلام السوء قال ابو صالح وعبد الله بن يوسف خدلا **ش** مطابقته للترجمة في قوله رجمت وسعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء مولى الانصار المصري ويحيى ابن سعيد هو الانصاري وعبد الرحمن بن القاسم يروى عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهم ووقع في رواية النسائي عن ابيه والحديث اخرجه البخاري ايضا في المحاربين عن عبد الله بن يوسف وفي الطلاق عن اسمعيل بن ابي اويس ايضا واخرجه مسلم في اللعان عن محمد بن رمح وغيره واخرجه النسائي في الطلاق وفي الرجم عن عيسى ابن حماد به وفي الطلاق ايضا عن يحيى بن محمد **قوله** انه ذكر التلاعن يعني انه قال ذكر فحذف لفظ قال وصرح به في رواية سليمان التي تأتي **قوله** ذكر على صيغة المجهول اسند الى التلاعن اي ذكر حكم الرجل الذي يرمي امرأته بالزنا فعبر عنه بالتلاعن باعتبار ما آل اليه الامر بعد نزول الآية ووقع في رواية سليمان ذكر المتلاعنان **قوله** فقال عاصم بن عدي اي ابن الجد بن العجلان بن حارثة بن ضبيعة العجلاني ثم البدري وهو صاحب عويمر العجلاني الذي قال له سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه تعالى وسلم في حديث اللعان وعاصم شهد بدرا واحدا والخندق والمشاهد كلها وقيل لم يشهد بدرا بنفسه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قد استخلفه حين خرج الى بدر على قباء واهل العالية وضرب له بسهمه فكأنه كان قد شهدها وتوفي سنة خمس واربعين وقد بلغ قريبا من عشرين ومائة سنة **قوله** في ذلك قولا هو انه كان قد قال عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه لو وجد مع امرأته رجلا لضربه بالسيف حتى يقتله فابتلي بعويمر العجلاني وهو من قومه ليريه الله تعالى كيف حكمه في ذلك وليعرفه اي التسليط في الدماء لا يسوغ في الدعوى ولا يكون الا بحكم الله تعالى ليرفع امر الجاهلية وقال الكرماني قولا اي كلاما لا يليق نحو ما يدل على عجب النفس والنخوة والغيرة وعدم الحوالة الى ارادة الله وحوله وقوته وقال بعضهم كل ذلك بمعزل عن الواقع ثم طول الكلام قلت ليس في كلامه ما هو بمعزل عن الواقع لكنه لم يصرح فيه **قوله** انه لو وجد مع امرأته رجلا لضربه بالسيف وذكر ما يقتضيه ان يفعل فعل من عنده نخوة ومروة وغيرة عند وجود هذا الامر واما عدم حوالة الامر فيه الى الله تعالى فيمكن انه لم يكن عالما حكم الله في هذا حتى ابتلي وعرف **قوله** ثم انصرف اي عاصم من عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فاتاه رجل هو عويمر **قوله** من قومه لان كلا منهما عجلاني **قوله** اليه اي الى عاصم **قوله** ما ابتليت على صيغة المجهول الا لقولي وهو قوله لو وجدت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف او كان عير احدا فابتلي به كذا قاله الداودي ورد عليه بعضهم بان هذا بمعزل عن الواقع فقد وقع في مرسل مقاتل بن حيان عند ابن ابي حاتم فقال عاصم (انا لله وانا اليه راجعون) هذا والله سؤالي عن هذا الامر بين الناس فابتليت به والذي كان قال لو رأيته لضربته بالسيف هو سعد بن عبادة رضي الله تعالى عنه قلت فيه نظر لان قول سعد بن عبادة في قضية هلال بن امية وقول عاصم في قضية عويمر فالكلامان مختلفان وذكر ان ابن سيرين عير رجلا بفلس ثم ندم وانتظر العقوبة اربعين سنة ثم نزل به **قوله** وكان ذلك الرجل اي الذي رمى

امرأته به قوله مصفر بتشديد الراء اى قوى الصفرة وهذا لايخالف قوله فى حديث سهل انه كان احمر او اشقر لان ذاك لونه الاصلى والصفرة عارضة قوله قليل اللحم اى نحيف الجسم قوله سبط الشعر بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة واسكانها وهو ضد الجعودة اى مسترسلا غير جعد قوله خدلا بفتح الخاء المعجمة واسكان الدال المهملة وهو الممتلى الساق الضخم وقال ابن الفارس ممتلئ الاعضاء وقال الطبرى لايكون الامع غلظ العظام مع اللحم وقال ابن التين ضبط فى بعض الكتب بكسر الدال وتخفيف اللام وفى بعضها بتشديد اللام وفى بعضها بسكون الدال وكذلك هو فى كتب اللغة وكذا ضبط فى رواية ابى صالح وابن يوسف قوله اللهم بين اى حكم المسألة ويقال معناه الحرص على ان يعلم من باطن المسئلة مايقف به على حقيقتها وان كانت شريعته قد احكمها الله فى القضاء بالظاهر وانما صارت شرائع الانبياء عليهم السلام يقضى فيها بالظاهر لانها تكون سببا لمن بعدهم من اممهم ممن لاسبيل له الى وحى يعلم به بواطن الامور قوله فجاءت فى رواية سليمان بن بلال فوضعت قوله فلاعن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بينهما قيل اللعان مقدم على وضع الولد فعلى ماعطف فلاعن واجيب بان المراد منه فحكم بمقتضى اللعان وقيل ظاهره ان الملاعنة بينهما تأخرت حتى وضعت ولكن معناه ان قوله فلاعن معقب بقوله فذهب به الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبره بالذى وجد عليه امرأته واعترض قوله وكان ذلك الرجل الى آخره قوله فقال رجل هو عبدالله بن شداد ذكره البخارى فى كتاب المحاربين قوله قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمت هذه اراد به امرأة عويمر يعنى انما لاعن بينها وبين زوجها ولم يرجمها بالشبه لان الرجم لايكون الا ببينة قوله تلك امرأة اشارة الى امرأة عويمر واراد بالسؤ الفاحشة قال الداودى فيه جواز الغيبة لمن يظهر السؤ وفى الحديث لاغيبة لمجاهر قوله قال ابو صالح هو عبدالله ابن صالح الجهنى بالجيم والهاء والنون وهو كاتب الليث بن سعد وعبدالله بن يوسف التنيسى بكسر التاء المثناة من فوق وتشديد النون المكسورة وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة نسبة الى تنيس بلدة كانت فى جزيرة فى وسط بحيرة بالقرب من دمياط وخربت وبادت قوله خدلا قال الكرمانى هما قالا ادم خدلا بدون ذكر كثير اللحم قلت رواية عبدالله بن يوسف اخرجها البخارى فى كتاب المحاربين ولفظه وجده عند اهله ادم خدلا كثير اللحم فالذى قاله الكرمانى يخالف هذه وانما قال ذلك بالتخمين بل المراد ان فى روايتهما خدلا بفتح الخاء وكسر الدال وفى الرواية المتقدمة خدلا بسكون الدال فافهم ﴿ص﴾ باب صداق الملاعنة ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان الحكم فى صداق المرأة الملاعنة ﴿ص﴾ حدثنى عمرو ابن زرارة اخبرنا اسمعيل عن ايوب عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر رجل قذف امرأته فقال فرق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بين اخوى بنى العجلان وقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب فأبيا فقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب فأبيا فقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب فأبيا ففرق بينهما قال ايوب فقال لى عمرو بن دينار ان فى الحديث شيئا لاأراك تحدثه قال قال الرجل مالى قال قيل لامال لك ان كنت صادقا فقد دخلت بها وان كنت كاذبا فهو ابعد منك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لامال لك الى آخره لان المراد منه الصداق الذى لها عليه ودخل بها وانعقد الاجماع على ان المدخول بها تستحق جميع الصداق والخلاف فى غير المدخول بها فالجمهور على ان لها النصف كغيرها من المطلقات قبل الدخول وقال ابو الزناد والحكم وحماد

بل لها جميعه وقال الزهرى لاشئ لها اصلا وروى عن مالك نحوه وعمرو بن زرارة مر عن قريب واسمعيل هو ابن علية وايوب هو السختيانى والحديث اخرجه مسلم فى اللعان عن ابى الربيع الزهرانى وغيره واخرجه ابوداود فى الطلاق عن احمد بن حنبل واخرجه النسائى فيه عن زيادة بن ايوب **قوله** رجل قذف امرأته يعنى ما الحكم فيه **قوله** بين اخوى بنى العجلان حاصل معناه بين الزوجين كليهما من قبيلة عجلان وقوله بين اخوى بنى العجلان من باب التغليب حيث جعل الاخت كالاخ واطلاق الاخوة بالنظر الى ان المؤمنين اخوة والعرب تطلق الاخ على الواحد من قوم فيقولون يااخابنى تميم يريدون ياواحدا منهم ومنه قوله تعالى (اذقال لهم اخوهم نوح) قيل اخوهم لانه كان منهم **قوله** وقال الله يعلم ان احدكما كاذب يحتمل ان يكون قبل اللعان تحذيرا لهما منه وترغيبا فى تركه وان يكون بعده والمراد بيان انه يلزم الكاذب التوبة وفى رواية المستملى احدكما لكاذب باللام **قوله** فهل منكما تائب ظاهره ان ذلك كان قبل صدور اللعان منهما **قوله** قال ايوب موصول بالسند المتقدم وهو ايوب السختيانى الراوى **قوله** قال لى عمرو بن دينار الى آخره حاصله ان عمرو بن دينار وايوب سمعا الحديث من سعيد بن جبير فحفظ عمرو مالم يحفظه ايوب وهو قوله قال الرجل مالى اى الصداق الذى دفعه اليها فقيل له لامال لك لانك ان كنت صادقا فيما ادعيته عليها فقد دخلت بها واستوفيت حقك منها قبل ذلك وان كنت كاذبا فيما قلته فهو ابعد لك من مطالبتها بمال لئلا يجمع عليها الظلم فى عرضها ومطالبتها بمال قبضته منك قبضا صحيحا تستحقه وقال ابن المنذر فيه دليل على وجوب صداقها وان الزوج لايرجع عليها بالمهر وان اقرت بالزنا اقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان كنت صادقا الخ ﴿ ص ﴾ باب ﴿ قول الامام للمتلاعنين ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان قول الامام الى آخره وقال بعضهم فيه تغليب المذكر على المؤنث قلت لايقال فى مثل هذا تغليب المذكر على المؤنث لان التثنية اذا كانت للخطاب يستوى فيها المذكر والمؤنث وقال عياض فى قوله احدكما رد على من قال من النحاة ان لفظ احد لايستعمل الا فى النفى وعلى من قال منهم لايستعمل الا فى الوصف وانه لايوضع موضع واحد ولايقع موقعه وقد جاء فى هذا الحديث فى غير وصف ولانفى وبمعنى واحد ورد عليه بان الذى قالته النحاة انما هو فى احد الذى للعموم نحو ما فى الدار من احد وماجاءنى من احد واما احد بمعنى واحد فلاخلاف فى استعماله فى الاثبات نحو (قل هو الله احد) ونحو فشهادة احدهم ونحو احدكما كاذب **قوله** فهل منكما من تائب يحتمل ان يكون ارشادا لانه لم يحصل منهما ولامن احدهما اعتراف ولان الزوج اذا اكذب نفسه كانت توبة منه ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو سمعت سعيد بن جبير قال سألت ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن المتلاعنين فقال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم للمتلاعنين حسابكما على الله احدكما كاذب لاسبيل لك عليها قال مالى قال لامال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذاك ابعد لك قال سفيان حفظته من عمرو وقال ايوب سمعت سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر رجل لاعن امرأته فقال باصبعيه وفرق سفيان بين اصبعيه السبابة والوسطى وفرق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بين اخوى بنى العجلان وقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثلاث مرات قال سفيان حفظته من عمرو وايوب كما اخبرتك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار

اللعان و ليس فيه خلاف واجمعوا على صحته ومشروعيته * الثانى التفرقة واختلف العلماء فيها وقد ذكر عن قريب عن مالك والشافعى انه يقع الفرقة بينهما بنفس التلاعن وعن ابى حنيفة لا يحصل الا بتفريق الحاكم لظاهر الحديث المذكور وهو حجة على المخالفين * الثالث الحاق الولد بالام لظاهر الحديث وذلك انه اذا لاعنها ونفى عنه نسب الحمل انتفى عنه وثبت نسبه من الام ويرثها وترث منه وقدم الكلام فيه عن قريب وقال الطحاوى ذهب قوم الى ان الرجل اذا نفى ولد امرأته لم ينتف به ولم يلاعن به واحتجوا فى ذلك بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت اخرجه الجماعة من حديث عائشة غير الترمذى قالوا الفراش يوجب حق الولد فى اثبات نسبه من الزوج والمرأة فليس لهما اخراجه منه بلعان ولا غيره قلت اراد الطحاوى بالقوم هؤلاء عامر الشعبى ومحمد بن ابى ذئب وبعض اهل المدينة وخالفهم الآخرون وهم جمهور الفقهاء من التابعين ومن بعدهم منهم الائمة الاربعة واصحابهم فانهم قالوا اذا نفى الرجل ولد امرأته يلاعن وينتفى نسبه منه ويلزم امه ثم فيه خلاف آخر من وجه آخر فقال اصحابنا اذا كان القذف بنفى الولد بحضرة الولادة او بعدها بيوم او يومين ونحو ذلك من مدة يأخذ فيها التهنية وابتياع آلات الولادة عادة صح ذلك فان نفاه بعد ذلك لا ينتفى ولم يوقت ابو حنيفة رحمه الله لذلك وقتا وروى عنه انه وقت لذلك سبعة ايام وابو يوسف ومحمد وقتاه باكثر النفاس وهو اربعون يوما والشافعى رحمه الله اعتبر الفور فقال ان نفاه على الفور انتفى والا لا واجابوا عن حديث اهل المقالة الاولى انه لا ينفى وجوب اللعان بنفى الولد ولا يعارض الاحاديث التى تدل على ذلك ﴿ ص ﴾ * باب * قول الامام اللهم بين ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان قول الامام فى اللعان اللهم بين اى اظهر حكم هذه المسألة الواقعة وقال ابن العربى رحمه الله ليس معنى هذا الدعاء طلب ثبوت صدق قول الامام فقط بل معناه ان تلد ليظهر الشبه ﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعيل قال حدثنى سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال اخبرنى عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن ابن عباس انه قال ذكر المتلاعنان عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عاصم بن عدى فى ذلك قولا ثم انصرف فأتاه رجل من قومه فذكر له انه وجد مع امرأته رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا الامر الا لقولى فذهب به الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبره بالذى وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الذى وجد عند اهله آدم خدلا كثير اللحم جعدا قططا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم بين فوضعت شبيها بالرجل الذى ذكر زوجها انه وجد عندها فلاعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس فى المجلس هى التى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة لرجمت هذه فقال ابن عباس لا تلك امرأة كانت تظهر السوء فى الاسلام ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله اللهم بين فوضعت الى آخره واسمعيل هو ابن ابى اويس ويحيى بن سعيد هو الانصارى والحديث قدم قبله باربعة ابواب ومضى الكلام فيه مبسوطا **قوله** قططا بالفتحات معناه الشديد الجعودة وقيل الحسن الجعودة والاول اكثر **قوله** فوضعت اى ولدا وفى الرواية المتقدمة فجاءت شبيها بالرجل الذى ذكره ﴿ ص ﴾ * باب * اذا طلقها ثلاثا ثم تزوجت بعد العدة زوجا غيره فلم يمسها ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ما اذا طلقها الملاعن ثلاث طلقات ثم تزوجت الملاعنة بعد انقضاء

عدتها زوجا غيره فلم يمسها اى فلم يجامعها وجواب اذا محذوف تقديره هل تحل للاول ان طلقها الثانى قبل المسيس ام لا وتمام الجواب لاتحل للاول الا بطلاق الزوج الثانى وكان قد وطئها

ص حدثنا عمرو بن على حدثنا يحيى حدثنا هشام قال حدثنى ابى عن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ح) حدثنا عثمان بن ابى شيبة حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة ان رفاعة القرظى تزوج امرأة ثم طلقها فتزوجت آخر فأتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكرت له انه لايأتيها وانه ليس معه الا مثل هدبة فقال لاحتى تذوقى عسيلته ويذوق عسيلتك شْ مطابقته للترجمة ظاهرة ويوضح الحديث معنى الترجمة واخرجه من طريقين * الاول عن عمرو بن على الفلاس بالفاء وتشديد اللام عن يحيى القطان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة * الثانى عن عثمان بن ابى شيبة اخى ابى بكر بن ابى شيبة عن عبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة ابن سليمان الكوفى واسمه عبدالرحمن وعبدة لقبه عن هشام الى آخره والحديث قدمر فى باب من اجاز الطلاق الثلاث ومضى الكلام فيه هناك

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العدة شْ

اى هذا باب فى بيان احكام العدة ولفظ كتاب وقع فى كتاب ابن بطال وهو الصواب والعدة اسم لمدة تتربص بها المرأة عن الزوج بعد وفاة زوجها او فراقه لها اما بالولادة او بالاقراء او بالاشهر قلت العدة مصدر من عد يعد يقال عددت الشئ اذا احصيته وفى الشرع هى تربص اى انتظار مدة تلزم المرأة عند زوال النكاح اوشبهة وعدة المرأة الحرة للطلاق او الفسخ بغير طلاق مثل خيار العتق والبلوغ وملك احد الزوجين صاحبه والردة وعدم الكفاءة ثلاثة اقراء ان كانت من ذوات الحيض وكان بعد الدخول بها وثلاثة اشهر لصغر او كبر وللموت اربعة اشهر وعشرة ايام سواء كانت المرأة مسلمة اوكتابية تحت مسلم صغيرة اوكبيرة قبل الدخول او بعده وللامة قرآن فى الطلاق ان كانت ممن تحيض وان كانت ممن لاتحيض لصغر اوكبر اوكانت توفى عنها زوجها شهر ونصف فى الطلاق بعد الدخول وشهران وخمسة ايام فى الوفاة ولافرق فى ذلك بين القنة وام الولد والمدبرة والمكاتبة ومعتقة البعض عند ابى حنيفة وعدة الحامل وضعه اى وضع الحمل سواء كانت حرة اوامة وسواء كانت العدة عن طلاق او وفاة اوغير ذلك وعدة الفار ابعد الاجلين من عدة الوفاة ومن عدة الطلاق عند ابى حنيفة ومحمد وعند ابى يوسف تعتد عدة الوفاة ص * باب * قوله تعالى (واللائى يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم الآية شْ اى هذا باب فى قوله تع (واللائى) الى آخره وسقط لفظ باب لابى ذر ولكريمة وثبت للباقين وقال الفراء فى كتاب معانى القرآن ذكروا ان معاذ بن جبل رضى الله عنه سأل سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله قد عرفنا عدة التى تحيض فاعدة الكبيرة التى يئست فنزلت (فعدتهن ثلاثة اشهر) فقام رجل فقال فاعدة الصغيرة التى لم تحض فقال (واللائى لم يحضن) بمنزلة الكبيرة التى قد يئست عدتها ثلاثة اشهر فقام آخر فقال فالحوامل يارسول الله ماعدتهن فقال (واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن) فاذا وضعت الحامل ذا بطنها حلت للزوج وان كان الميت على السرير لم يدفن وذكره عبد بن حميد فى تفسيره عن عمر بن الخطاب نحوه وعند الواحدى من حديث ابى عثمان عمرو بن سالم قال لما نزلت عدة النساء فى سورة البقرة قال ابى بن كعب يارسول الله ان اناسا من اهل المدينة يقولون

قد بقى من النساء مالم يذكر فيهن شئ قال وماهو قال الصغار والكبار وذوات الحمل فنزلت هذه الآية الكريمة وفى تفسير مقاتل قال خلاد الانصارى يارسول الله ماعدة من لم تحض فنزلت ﴿ ص ﴾ قال مجاهد ان لم تعلموا يحضن اولا يحضن واللائى قعدن عن الحيض واللائى لم يحضن فعدتهن ثلاثة اشهر ﴿ ش ﴾ اى قال مجاهد فى تفسير قوله ان ارتبتم بقوله ان لم تعلموا الخ ووصل هذا التعليق عبد بن حميد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه وقد اجمع العلماء على ان عدة الآيسة من الحيض ثلاثة اشهر واما اولات الاحمال فقال اسمعيل بن اسحق اكثر العلماء والذى مضى عليه العمل انها اذا وضعت حملها فقد انقضت عدتها وخالف فى ذلك على وابن عباس رضى الله تعالى عنهم فانهما قالا عدتها آخر الاجلين وروى ايضا عن سحنون وروى عن ابن عباس الرجوع عن ذلك ويؤيد ذلك ان اصحابه عطاء وعكرمة وجابر بن زيد قالوا كقول الجماعة وقال حماد بن ابى سليمان لاتخرج عن العدة حتى ينقضى نفاسها وتغتسل منه ﴿ ص ﴾ قوله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى واولات الاحمال وقدم بيانه عن قريب واولات الاحمال الحبالى ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج قال اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان زينب ابنة ابى سلمة اخبرته عن امها ام سلمة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان امرأة من اسلم يقال لها سبيعة كانت تحت زوجها توفى عنها وهى حبلى فخطبها ابو السنابل بن بعكك فابت ان تنكحه فقال والله مايصلح ان تنكحيه حتى تعتدى آخر الاجلين فمكثت قريبا من عشر ليال ثم جاءت النبى صلى الله عليه وسلم فقال انكحى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث اخرجه النسائى فى الطلاق ايضا عن عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد عن ابيه عن جده به قوله من اسلم بلفظ افعل التفضيل نسبة الى اسلم بن افصى بن حارثة ابن عمرو قوله سبيعة مصغر السبعة التى بعد الستة بنت الحارث وزوجها سعد بن خولة من بنى عامر ابن لؤى من انفسهم وقيل هو حليف لهم مات بمكة فى حجة الوداع هو الصحيح قوله وهى حبلى الواو فيه للحال قوله ابو السنابل جمع سنبلة واسمه عمرو وقيل حبة بن بعكك بن الحجاج بن الحارث ابن السباق بن عبد الدار بن قصى القرشى العبدرى كان من مسلمة الفتح وكان شاعرا ومات بمكة قوله فابت ان تنكحه اى امتنعت بان تنكحه وان مصدرية قوله فقال القائل هو ابو السنابل ووقع عند الشيخ ابى الحسن فقالت وهو تحريف لان ابا السنابل خاطبها بذلك قوله آخر الاجلين يعنى وضع الحمل وتربص اربعة اشهر وعشر يعنى تعتدى باطولهما قوله انكحى امرها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالنكاح لان عدتها انقضت بوضع الحمل لقوله تعالى (واولات الاحمال) الآية وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم هذا ايضا خصص عموم الآية لان الآية وهى قوله تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا) عامة فى كل معتدة من طلاق او وفاة اذ جاءت مجملة لم يذكر فيها انها المطلقة خاصة ولا المتوفى عنها زوجها خاصة والعمل على حديث الباب بالحجاز والعراق والشام ولا يعلم فيه خلاف الا ماروى عن على وابن عباس رضى الله تعالى عنهم وقد ذكرناه فى آخر الباب الذى قبل ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير عن الليث عن يزيد ان ابن شهاب كتب اليه ان عبيد الله بن عبد الله اخبره عن ابيه انه كتب الى ابن الارقم ان يسأل سبيعة الاسلمية كيف افتاها

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت افتاني اذا وضعت ان انكح ش هذا طريق اخر عن يحيى بن بكير عن يزيد ويزيد هذا من الزيادة هو ابن ابي حبيب ابو رجاء المصري واسم ابي حبيب سويد اعتقته امرأة مولاة لبني حسان بن عامر بن لؤي القريشي وام يزيد مولاة تجيب كذا قال ابو مسعود في اطرافه انه يزيد بن ابي حبيب وصرح به ابو نعيم والطبراني والنسائي في رواياتهم وقال صاحب التلويح وابى ذلك شيخنا ابو محمد الدمياطي فقال يزيد هذا هو ابن عبد الله بن اسامة بن الهاد وخالفهم وخالف الشراح ايضا وقال صاحب التلويح وصاحب التوضيح فينظر وقيل هذا وهم منه قلت الظاهر انه وهم قوله كتب اليه فيه حجة في جواز الرواية بالمكاتبة قوله ان عبيد الله بن عبد الله اخبره عن ابيه هو عبد الله بن عتبة بن مسعود قوله الى ابن الارقم هو عمر بن عبد الله بن الارقم كذا في صحيح مسلم مصرحا به ولفظه عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان اباه كتب الى عمر بن عبد الله بن الارقم وجميع الشراح جزموا انه عبد الله بن الارقم والظاهر ان اول شارح البخاري وهم فيه ثم تبعه كل من اتى بعده من الشراح واما ترجمة عبد الله فهو عبد الله بن الارقم بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة اسلم يوم الفتح وكتب لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم لابي بكر ثم لعمر واستعمله عثمان على بيت المال سنين ثم استعفاه فاعفاه وقال خليفة بن خياط لم يزل عبد الله بن الارقم على بيت المال خلافة عمر كلها وسنتين من خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه وقال عمر رضي الله تعالى عنه ما رأيت احدا اخشى الله منه ص حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن المسور بن مخرمة ان سبيعة الاسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال فجاءت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاستأذنته ان تنكح فاذن لها فنكحت ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور عن يحيى بن قزعة الى آخر قوله نفست بضم النون وفتحها وكسر الفاء من النفاس بمعنى الولادة وقال الهروي اذا حاضت فالفتح لاغير قوله بليال قيل خمس وعشرون ليلة وقيل اقل من ذلك ووقع في رواية الزهري فلم تلبث ان وضعت وعند احمد فلم امكث الاشهرين حتى وضعت وفي الرواية الماضية في تفسير الطلاق فوضعت بعد موته باربعين ليلة وعند النسائي بعشرين ليلة وعند ابي حاتم بعشرين او خمس عشرة وعند الترمذي والنسائي بثلاثة وعشرين يوما او خمسة وعشرين يوما وعند ابن ماجة ببضع وعشرين والجمع بين هذه الروايات متعذر لاتحاد القصة فلعل ذلك هو السر في ابهام من ابهم المدة ص باب قول الله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء ش اي هذا باب في قوله تعالى والمطلقات الى آخره وسقط لفظ باب لابي ذر وثبت لغيره والمراد بالمطلقات المدخول بهن من ذوات الاقراء قوله يتربصن اي ينتظرن وهذا خبر بمعنى الامر ثلاثة قروء بعد طلاق زوجها ثم تتزوج ان شاءت وقد اخرج الائمة الاربعة من هذا العموم الامة اذا طلقت فانها تعتد عندهم بقرءين لانها على النصف من الحرة والقرء لا يتبعض فكملت لها قرآن ولما رواه ابن جريج عن مظاهر بن اسلم المخزومي المدني عن القاسم عن عائشة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان ورواه ابو داود والترمذي وابن ماجة قال ابن كثير ولكن مظاهر هذا ضعيف بالكلية وقال الدار قطني وغيره الصحيح انه من قول القاسم بن محمد نفسه ورواه ابن ماجة من طريق عطية العوفي عن ابن عمر مرفوعا قال الدار قطني والصحيح ما رواه سالم ونافع عن ابن عمر قوله وهكذا روي عن عمر بن

الخطاب قالوا ولم نعرف بين الصحابة خلاف وقال بعض السلف بل عدتها عدة الحرة لعموم الآية ولان هذا امر جبلى فالحرائر والاماء فى ذلك سواء وحكى هذا القول ابو عمر عن ابن سيرين وبعض اهل الظاهر وضعفه ﴿ص﴾ وقال ابراهيم فيمن تزوج فى العدة فحاضت عنده ثلاث حيض بانت من الاول ولاتحتسب به لمن بعده ﴿ش﴾ ابراهيم هو النخعى وهذه مسألة اجتماع العدتين فنقول اولا ان العلماء مجمعون على ان الناكح فى العدة يفسخ نكاحه ويفرق بينهما فاذا تزوج فى العدة فحاضت عنده ثلاث حيض بانت من الاول لانها عدتها منه قوله ولاتحتسب به اى لاتحتسب هذه المرأة بهذا الحيض لمن بعده اى بعد الزوج الاول بل تعتد عدة اخرى للزوج الثانى هذا قول ابراهيم رواه ابن ابى شيبة عن عبدة بن ابى سليمان عن اسمعيل بن ابى خالد عنه وروى المدنيون عن مالك ان كانت حاضت حيضة او حيضتين من الاول انها تتم بقية عدتها منه ثم تستأنف عدة اخرى من الاخر على ماروى عن عمر بن الخطاب وعلى بن ابى طالب وهو قول الليث والشافعى واحمد واسحق وروى ابن القاسم عن مالك ان عدة واحدة تكون لهما جميعا وهو قول الاوزاعى والثورى وابى حنيفة واصحابه ﴿ص﴾ وقال الزهرى تحتسب وهذا احب الى سفيان يعنى قول الزهرى ﴿ش﴾ اى قال محمد بن مسلم الزهرى تحتسب هذا الحيض فيكون عدة لهما كما ذكرنا الآن وهذا اى قول الزهرى احب الى سفيان الثورى وحجة الزهرى ومن تبعه فى هذا اجماعهم ان الاول لاينكحها فى بقية العدة من الثانى فدل على انها فى عدة من الثانى ولولا ذلك لنكحها فى عدتها منه وحجة الاولين انهما حقان قد وجبا عليها لزوجين كسائر الحقوق لايدخل احدهما فى صاحبه ﴿ص﴾ وقال معمر يقال اقرأت المرأة اذا دنا حيضها واقرأت اذا دنا طهرها ويقال ماقرأت بسلا قط اذا لم تجمع ولدا فى بطنها ﴿ش﴾ حدثنا معمر بفتح الميمين وسكون العين هو ابو عبيدة بن المثنى مات سنة عشر ومأتين قوله يقال اقرأت المرأة غرضه ان القرء يستعمل بمعنى الحيض والطهر يعنى هو من الاضداد واختلف العلماء فى الاقراء التى تجب على المرأة اذا طلقت فقال الضحاك والاوزاعى والثورى والنخعى وسعيد بن المسيب وعلقمة والاسود ومجاهد وعطاء وطاوس وسعيد بن جبير وعكرمة ومحمد بن سيرين والحسن وقتادة والشعبى والربيع ومقاتل بن حيان والسدى ومكحول وعطاء الخراسانى الاقراء الحيض وبه قال ابو حنيفة واصحابه واحمد فى اصح الروايتين واسحق وهكذا روى عن ابى بكر الصديق وعمر وعثمان وعلى وابى الدرداء وعبادة بن الصامت وانس بن مالك وابن مسعود وابن عباس ومعاذ وابى بن كعب وابى موسى الاشعرى رضى الله تعالى عنهم وقال سالم والقاسم وعروة وسليمان بن يسار وابو بكر بن عبد الرحمن وابان بن عثمان والزهرى وبقية الفقهاء السبعة ومالك والشافعى وابو ثور وداود واحمد فى رواية الاقراء هى الاطهار وروى عن ابن عباس وزيد بن ثابت وقال ابو عمر وهو قول عائشة وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمر فالمطلقة عندهم تحل للازواج بدخولها فى الدم من الحيضة الثالثة وسواء بقى من الطهر الذى طلقت فيه المرأة يوم واحدا واكثر اوساعة واحدة فانها تحتسب به المرأة قرأ وقالت الطائفة الاولى المطلقة لاتحل للازواج حتى تغتسل من الحيضة الثالثة وطائفة اخرى توقفوا فى الاقراء هل هى حيض ام اطهار وهم سليمان بن يسار وفضالة ابن عبيد واحمد فى رواية قوله ويقال ماقرأت بسلا بكسر السين المهملة وبالقصر وهى الجلدة الرقيقة التى يكون فيها الولد من المواشى معناه لم تضم رحمها على ولد واشار

بهذا الى ان القرء جاء بمعنى الجمع والضم ايضا وقال الاصمعى القرء بضم القاف وقال ابو زيد بفتح القاف واقرأت المرأة اذا استقرا لماء فى رحمها وقعدت المرأة ايام اقراءها اى ايام حيضها وقال ابو عمر اصل القرء فى اللغة الوقت والطهر والحمل والجمع وقال ثعلب القروء الاوقات والواحد قرء وهو الوقت وقد يكون حيضا ويكون طهرا وقال قطرب تقول العرب ما اقرأت الناقة سلاقط اى لم ترم به واقرأت الناقة قرأ وذلك معاودة الفحل اياها اوان كل ضراب وقالوا ايضا قرأت المرأة قرأ اذا حاضت وطهرت وقرأت ايضا اذا حملت وقيل هو من الاسماء المشتركة وقيل حقيقة فى الحيض مجاز فى الطهر ﴿ ص ﴾ باب ☆ قصة فاطمة بنت قيس ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان قصة فاطمة بنت قيس لم يذكر لفظ باب فى رواية الاكثرين ولبعضهم ذكر لفظ باب وعليه مشى ابن بطال وفاطمة بنت قيس بن خالد الاكبر ابن وهب بن ثعلبة بن عمرو بن شيبان بن محارب بن فهر القرشية الفهرية اخت الضحاك بن قيس يقال انها كانت اكبر منه بعشر سنين وكانت من المهاجرات الاول وكانت ذات جمال وعقل وكمال وفى بيتها اجتمعت اصحاب الشورى عند قتل عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وخطبوا خطبتهم المأثورة وقال الزبير وكانت امرأة نجودا والنجود النبيلة قال ابو عمر روى عنها الشعبى وابو سلمة واما الضحاك بن قيس فانه كان من صغار الصحابة وقال ابو عمر يقال انه ولد قبل وفاة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بسبع سنين او نحوها وينفون سماعه من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان على شرطة معاوية ثم صار عاملا له على الكوفة بعد زياد وولاه عليها معاوية سنة ثلاث وخمسين وعزله سنة سبع وخمسين وولى مكانه عبد الرحمن بن ام الحكم وضمه الى الشام فكان معه الى ان مات معاوية فصلى عليه وقام بخلافته حتى قدم يزيد بن معاوية فكان معه الى ان مات يزيد ومات بعده ابنه معاوية بن يزيد ووثب مروان على بعض اهل الشام وبويع له فبايع الضحاك بن قيس اكثر اهل الشام لابن الزبير وعاد اليه فاقتتلوا فقتل الضحاك بن قيس بمرج راهط للنصف من ذى الحجة سنة اربع وستين روى عنه الحسن البصرى وتميم بن طرفة ومحمد بن سويد الفهرى وميمون بن مهران وسماك بن حرب ☆ واما قصة فاطمة بنت قيس فقد رويت من وجوه صحاح متواترة وقال مسلم فى صحيحه باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها ثم روى قصتها من طرق متعددة فاول ما روى حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود بن سفيان عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس ان اباعمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب فارسل اليها وكيله بشعير فسخطته فقال والله مالك علينا من شئ فجاءت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة فامرها ان تعتد فى بيت ام شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها اصحابى اعتدى عند ابن ام مكتوم فانه رجل اعمى تضعين ثيابك فاذا حللت فآذنينى قالت فلما حللت ذكرت له ان معاوية بن ابى سفيان واباجهم خطبانى فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اما ابو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه واما معاوية فصعلوك لا مال له انكحى اسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكحى اسامة فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت وفى رواية اخرى لا نفقة لك ولا سكنى وفى رواية لا نفقة لك فانتقلى فاذهبى الى ابن ام مكتوم فكونى عنده وفى رواية ابى بكر بن ابى الجهم قال سمعت فاطمة بنت قيس تقول ارسل الى زوجى ابو عمرو بن حفص بن المغيرة عياش بن ابى ربيعة بطلاقى

وارسل معه بخمسة آصع تمر وخمسة آصع شعير فقلت أمالى نفقة الا هذا وألا اعتد فى منزلكم قال لا قالت فشددت على ثيابى واتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال كم طلقك قلت ثلاثا قال صدق ليس لك نفقة اعتدى فى بيت ابن عمك ابن ام مكتوم الحديث واخرج الطحاوى حديث فاطمة بنت قيس هذه من ستة عشر طريقا كلها صحاح * منها ما قال حدثنا محمد بن عبدالله بن ميمون قال حدثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعى عن يحيى قال حدثنا ابو سلمة قال حدثتنى فاطمة بنت قيس ان ابا عمرو بن حفص المخزومى طلقها ثلاثا فامر لها بنفقة فاستقلتها وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعثه نحوا ليمن فانطلق خالد بن الوليد رضى الله تعالى عنه فى نفر من بنى مخزوم الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى بيت ميمونة فقال يارسول الله ان ابا عمرو بن حفص طلق فاطمة ثلاثا فهل لها من نفقة فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليس لها نفقة ولا سكنى وارسل اليها ان تنتقل الى ام شريك ثم ارسل اليها ان ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون فانتقلى الى ابن ام مكتوم فانك اذا وضعت خمارك لم يرك ثم العلماء اختلفوا فى هذا الباب فى فصلين * الاول ان المطلقة ثلاثا لا تجب لها النفقة ولا السكنى عند قوم اذا لم تكن حاملا واحتجوا بالاحاديث المذكورة وهم الحسن البصرى وعمرو ابن دينار وطاوس وعطاء بن ابى رباح وعكرمة والشعبى واحمد واسحق وابراهيم فى رواية واهل الظاهر وقوم لها النفقة والسكنى حاملا اوغير حامل وهم حماد وشريح والنخعى والثورى وابن ابى ليلى وابن شبرمة والحسن بن صالح وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد بن الحسن وهو مذهب عمر بن الخطاب وعبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنهما وقال قوم لها السكنى بكل حال والنفقة اذا كانت حاملا وهم عبدالرحمن بن مهدى ومالك والشافعى وابو عبيدة واحتج اصحابنا فى ماذهبوا اليه بان عمر وعائشة واسامة بن زيد ردوا حديث فاطمة بنت قيس وانكروه عليها واخذوا فى ذلك بما رواه الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عمر رضى الله تعالى عنه انه قال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة وهمت اونسيت وكان عمر يجعل لها النفقة والسكنى وروى مسلم حدثنا ابو احمد حدثنا عمار بن زريق عن ابى اسحق قال كنت مع الاسود بن يزيد جالسا فى المسجد الاعظم ومعنا الشعبى فحدث الشعبى حديث فاطمة بنت قيس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يجعل لها سكنى ولا نفقة ثم اخذ الاسود كفا من حصى فحصبه به فقال ويلك تحدث بمثل هذا قال عمر رضى الله تعالى عنه لا نترك كتاب الله وسنة نبينا بقول امرأة لا ندرى حفظت اونسيت لها السكنى والنفقة قال الله تعالى (لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة) واخرجه ابوداود ولفظه لا ندرى احفظت اولا واخرجه النسائى ولفظه قال عمر لها ان جئت بشاهدين يشهدان انهما سمعاه من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والا لم نترك كتاب الله لقول امرأة * الفصل الثانى فى حكم خروج المبتوتة بالطلاق من بيتها فى عدتها فمنعت من ذلك طائفة روى ذلك عن ابن مسعود وعائشة وبه قال سعيد بن المسيب والقاسم وسالم وابوبكر بن عبدالرحمن وخارجة بن زيد وسليمان ابن يسار وقالوا تعتد فى بيت زوجها حيث طلقها وحكى ابو عبيد هذا القول عن مالك والثورى والكوفيين وانهم كانوا يرون ان لا تبيت المبتوتة والمتوفى عنها زوجها الا فى بيتها وفيه قول آخر ان المبتوتة تعتد حيث شاءت روى ذلك عن ابن عباس وجابر وعطاء وطاوس والحسن وعكرمة وكان مالك يقول المتوفى عنها زوجها تزور وتقيم الى قدر مايهدأ الناس بعد العشاء ثم تنقلب الى بيتها

وهو قول الليث والشافعي واحمد وقال ابو حنيفة تخرج المتوفى عنها نهارا ولا تبيت الا في بيتها ولا تخرج المطلقة ليلا ولا نهارا قال محمد لا تخرج المطلقة ولا المتوفى عنها زوجها ليلا ولا نهارا في العدة وقد الاجماع على ان الرجعية تستحق السكنى والنفقة اذ حكمها حكم الزوجات في جميع امورها ﴿ص وقوله تعالى واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن الآية ش﴾ وقوله بالجر اى قول الله تعالى واتقوا الله هذا المقدار من الآية ثبت هنا في رواية الاكثرين وفي رواية النسفي بعد قوله بيوتهن الآية الى قوله بعد (عسر يسرا) وفي رواية كريمة ساق الآيات كلها وهي ست آيات اولها من قوله (يا ايها النبي اذا طلقتم النساء) الى قوله (سيجعل الله بعد عسر يسرا) **قوله** واتقوا الله ربكم اوله قوله تعالى (يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة واتقوا الله ربكم) اى خافوا الله ربكم الذي خلقكم ولا تخرجوهن من بيوتهن اى من مساكنهن التي يسكنها وهي بيوت الازواج واضيفت اليهن لاختصاصها بهن من حيث السكنى **قوله** الآية يعني اقرأ الآية الى آخرها وهو قوله تعالى (لا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك امرا) **قوله** ولا يخرجن اى من مساكنهن الا ان يأتين بفاحشة مبينة قيل هي الزنا فيخرجن لاقامة الحد عليهن وقيل الفاحشة النشوز والمعنى الا ان يطلقن على نشوزهن فيخرجن لان النشوز يسقط حقهن في السكنى وقيل الا ان يبذون فيحل اخراجهن لبذائهن والبذاء بالباء الموحدة والذال المعجمة وبالمد الفحش في الاقوال يقال فلان بذئ اللسان اذا كان اكثر كلامه فاحشا **قوله** وتلك اى الاحكام المذكورة حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه استحق عقاب الله **قوله** لا تدرى اى النفس وقيل لا تدرى انت يا محمد وقيل لا تدرى ايها المطلق **قوله** لعل الله يحدث بعد ذلك اى بعد الطلاق مرة او مرتين امرا اى رجعة مادامت في العدة وهنا آخر الآية من سورة الطلاق **قوله** اسكنوهن من حيث سكنتم ابتداء آية اخرى من سورة الطلاق ايضا الى قوله سيجعل الله بعد عسر يسرا **قوله** اسكنوهن اى اسكنوا المطلقات من نسائكم **قوله** من حيث سكنتم كلمة من للتبعيض اى من بعض مكان سكناكم وعن قتادة ان لم يكن له الا بيت واحد فانه يسكنها في بعض جوانبه **قوله** من وجدكم بيان وتفسير لقوله من حيث سكنتم كأنه قيل اسكنوهن مكانا من سكنكم من سعتكم وطاقتكم حتى تنقضي عدتهن **قوله** ولا تضاروهن اى ولا تؤذوهن لتضيقوا عليهن مساكنهن فيخرجن **قوله** وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن فيخرجن من العدة **قوله** فان ارضعن لكم اى اولادكم منهن فآتوهن اجورهن على رضاعهن **قوله** وأتمروا بينكم بمعروف يعني ليقبل بعضكم على بعض اذا امروا بالمعروف وقال الفراء اى هموا وقال الكسائي اى شاوروا وقيل فان ارضعن لكم يعني هؤلاء المطلقات ان ارضعن لكم ولدا من غيرهن اومنهن بعد انقطاع عصمة الزوجية فآتوهن اجورهن وحكمهن في ذلك حكم الآظار ولا يجوز عند ابي حنيفة واصحابه الاستيجار اذا كان الولد منهن مالم تبن ويجوز عند الشافعي **قوله** وان تعاسرتم يعني في الارضاع فابى الزوج ان يعطى المرأة اجرة رضاعها وابت الام ان ترضعه فليس له اكراهها على ارضاعه فسترضع له اخرى اى فستوجد ولا تعوز مرضعة غير الام ترضعه **قوله** لينفق ذو سعة من سعته اى على قدر غناه ومن قدر عليه اى ومن ضيق عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله اى فلينفق من ذلك الذي اعطاه الله وان كان قليلا لا يكلف الله

نفسا الاما آتاها ای الا ما اعطاها من المال **قوله** سيجعل الله بعد عسر ای بعد ضيق فی المعيشة يسرا
ای سعة هذا وعد لفقراء الازواج بفتح ابواب الرزق عليهم **ص** اجورهن مهورهن
ش اشار به الى تفسير قوله اجورهن فی قوله تعالى (فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن) ای
مهورهن هذا فی سورة النساء ولا يتأتى ان يصرف هذا الى قوله هنا فان ارضعن لكم فآتوهن
اجورهن لان المراد من الاجور هنا الذی هو جمع اجر بمعنى اجرة الرضاع والذی فی سورة النساء
جمع اجر بمعنى المهر وفی ذكره هنا نوع بعد ولهذا لا يوجد فی بعض النسخ **ص** حدثنا اسمعيل
حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد وسليمان بن يسار انه سمعهما يذكران ان يحيى بن سعيد
ابن العاص طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم فانتقلها عبد الرحمن فارسلت عائشة ام المؤمنين الى
مروان وهو امير المدينة اتق الله واردُدها الى بيتها قال مروان فی حديث سليمان ان عبد
الرحمن بن الحكم غلبنی وقال القاسم بن محمد اوما بلغك شأن فاطمة بنت قيس قالت لا يضرك
ان لا تذكر حديث فاطمة فقال مروان بن الحكم ان كان بك شر فحسبك ما بين هذين من الشر
ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيها بعض شیء من قصة فاطمة بنت قيس واسمعيل هو ابن ابی
اويس ويحيى بن سعيد هو الانصاری والقاسم بن محمد بن ابی بكر الصديق رضی الله تعالى عنهم وسليمان بن
يسار ضد اليمين مولى ميمونة ويحيى ابن سعيد بن العاص بن امية وكان ابوه امير المدينة لمعاوية ويحيى هو
اخو عمرو بن سعيد المعروف بالاشدق وبنت عبد الرحمن بن الحكم هی بنت اخی مروان الذی كان
امير المدينة ايضا لمعاوية حينئذ وولی الخلافة بعد ذلك واسمها عمرة والحديث اخرجه ابوداود
ايضا فی الطلاق عن القعنبی عن مالك **قوله** انه ای ان يحيى بن سعيد سمعهما ای سمع القاسم بن
محمد وسليمان بن يسار **قوله** فانتقلها ای نقلها عبد الرحمن بن الحكم ابوها من مسكنها الذی
طلقت فيه **قوله** فارسلت عائشة فيه حذف ای سمعت عائشة بنقل عبد الرحمن بن الحكم بنته
من مسكنها الذی طلقها فيه يحيى بن سعيد فارسلت الى مروان بن الحكم وهو يومئذ امير المدينة
تقول له عائشة اتق الله واردُدها ای المطلقة المذكورة يعنی احكم عليها بالرجوع الى بيتها يعنی الى
مسكنها الذی طلقت فيه فاجاب مروان لعائشة فی رواية سليمان بن يسار ان عبد الرحمن بن الحكم
غلبنی يعنی لم اقدر على منعه عن نقلها وقال القاسم فی روايته ان مروان قال لعائشة اوما بلغك الخطاب
لعائشة شأن فاطمة يعنی قصة فاطمة بنت قيس وهی انها لم تعتد فی بيت زوجها بل انتقلت الى غيره
قوله قالت لا يضرك ای قالت عائشة لمروان لا يضرك ان لا تذكر حديث فاطمة ارادت ما تحتج
فی تركك نقلها الى بيت زوجها بحديث فاطمة بنت قيس لان انتقالها من بيت زوجها كان لعلة وهی
ان مكانها كان وحشا مخوفا عليه وقيل فيه علة اخرى وهی انها كانت لسنة استطالت على احمائها **قوله**
فقال مروان ای فی جواب عائشة مخاطبا لها ان كان بك شر فی فاطمة او فی مكانها علة لقولك لجواز
انتقالها فحسبك ای فكفاك فی جواز انتقال هذه المطلقة ايضا ما بين هذين ای الزوجين من الشر
لو سكنت دار زوجها وقيل الخطاب لبنت اخی مروان المطلقة ای او كان شر ملصقا بك فحسبك
من الشر ما بين هذين الامرين من الطلاق والانتقال الى بيت الاب وقال ابن بطال قول مروان
لعائشة ان كان بك شر فحسبك يدل ان فاطمة انما امرت بالتحويل الى الموضع الآخر لشر كان بينها
وبينهم قلت حاصل الكلام من هذا كله ان عائشة لم تعمل بحديث فاطمة بنت قيس وكانت تنكر

ذلك وكذلك عمر كان ينكر ذلك وكذا اسامة وسعيد بن المسيب وآخرون وعمر رضى الله تعالى عنه انكر ذلك بحضرة اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلم ينكر ذلك عليه منكر فدل تركهم الانكار فى ذلك عليه ان مذهبهم فيه كمذهبه ﴿ ص ﴾ حدثنى محمد ابن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت مالفاطمة الاتتقى الله يعنى فى قوله لاسكنى ولانفقة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون محمد بن جعفر وقد تكرر ذكره والحديث اخرجه مسلم ايضا عن محمد بن المثنى عن غندر **قوله** حدثنى محمد بن بشار قال الحافظ المزى اخرج البخارى هذا الحديث عن محمد ولم ينسبه وهو محمد بن بشار وكذا نسبه ابومسعود **قوله** مالفاطمة اى ماشأنها وماجرى عليها ألاتتقى الله يعنى الاتخاف الله فى قولها المطلقة البتة لانفقة لها ولاسكنى على زوجها والحال انها تعرف قصتها يقينا فى انها انما امرت بالانتقال لعذر وعلة كانت بها وقال المهلب انكار عائشة على فاطمة فتياها بما اباح لها الشارع من الانتقال وتركه السكنى ولم يخبر بالعلة ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن عباس حدثنا ابن مهدى حدثنا سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه قال قال عروة بن الزبير لعائشة الم ترين الى فلانة بنت الحكم طلقها زوجها البتة فخرجت فقالت بئس ماصنعت قال الم تسمعى فى قول فاطمة قالت اما انه ليس لها خير فى ذكر هذا الحديث وزاد ابن ابى الزناد عن هشام عن ابيه عابت عائشة اشد العيب وقالت ان فاطمة كانت فى مكان وحش فخيف على ناحيتها فلذلك ارخص لها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر فى حديث عائشة رضى الله عنها اخرجه عن عمرو بن عباس ابى عثمان البصرى عن عبدالرحمن بن مهدى عن سفيان الثورى **قوله** عن ابيه هو القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه **قوله** قال عروة بن الزبير وفى بعض النسخ قال عروة بدون ذكر ابيه **قوله** الم ترين ويروى على الاصل الم ترى **قوله** الى فلانة بنت الحكم نسبها الى جدها وهى بنت عبدالرحمن بن الحكم كما ذكر فى الطريق الاول **قوله** البتة همزتها للقطع لاللوصل والمقصود انها بانت منه ولم يكن طلقها رجعيا **قوله** فخرجت اى من مسكن الفراق **قوله** بئس ماصنعت وفى رواية الكشميهنى بئس صنع اى زوجها فى تمكينها من ذلك او بئس ماصنع ابوها فى موافقتها **قوله** قال الم تسمعى يحتمل ان يكون فاعل قال هو عروة كذا قال بعضهم قلت فاعل قال هو عروة بلا احتمال فليتأمل **قوله** اما انه بفتح همزه اما وتخفيف ميمها وهى حرف استفتاح بمنزلة الا وكلمة ان بعدها تكسر بخلاف اما التى بمعنى حقا فانها تفتح بعدها والضمير فى انه للشان **قوله** ليس لها خير فى ذكر هذا الحديث لان الشخص لاينبغى له ان يذكر شيئا عليه فيه غضاضة **قوله** وزاد ابن ابى الزناد اى زاد عبدالرحمن بن ابى الزناد بالنون واسمه عبدالله ابومحمد المدنى فيه مقال فقال النسائى لايحتج بحديثه وقال ابن عدى بعض رواياته لايتابع عليه وقال يعقوب بن شيبة ثقة صدوق وفى بعض حديثه ضعف وعن يحيى بن معين اثبت الناس فى هشام بن عروة استشهد به البخارى فى صحيحه وروى له فى غيره وروى له مسلم فى مقدمة كتابه وروى له الاربعة ووصل هذه الزيادة المعلقة ابوداود عن سليمان بن داود انبأنا ابن وهب اخبرنى عبدالرحمن بن ابى الزناد فذكره **قوله** عابت عائشة يعنى على فاطمة بنت قيس وقالت يعنى عائشة **قوله** وحش بفتح الواو وسكون الحاء المهملة وبالشين المعجمة اى مكان خال لاانيس به **قوله** فلذلك اى فلاجل كونها فى مكان وحش اى خص لها بالانتقال وقد اخترق ابن حزم هنا فقال هذا

حديث باطل لانه من رواية ابن ابى الزناد وهو ضعيف جدا ورد بما ذكرنا ولاسيما قول يحيى بن معين هو اثبت الناس فى هشام ابن عروة والحاصل من هذه الاحاديث بيان رد عائشة حديث فاطمة بنت قيس على الوجه الذى ذكرته من غير بيان العلة فيدوان المطلقة المبانة لها النفقة والسكنى وقال صاحب الهداية وحديث فاطمة رده عمر رضى الله تعالى عنه فانه قال لاندع كتاب ربنا ولا سنة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم بقول امرأة لاندرى صدقت ام كذبت حفظت أم نسيت انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول للمطلقة الثلاث النفقة والسكنى مادامت فى العدة ورده ايضا زيد بن ثابت واسامة بن زيد وجابر وعائشة رضى الله عنهم وقال بعضهم ادعى بعض الحنفية ان فى بعض طرق حديث عمر للمطلقة ثلاثا السكنى والنفقة ورده ابن السمعانى بانه من قول بعض المجازفين فلاتحل روايته وقد انكر احمد ثبوت ذلك عن عمر اصلا ولعله اراد ماورد من طريق ابراهيم النخعى عن عمر رضى الله عنه لكونه لم يلقه انتهى قلت ما المجازف الا من ينسب المجازفة الى العلماء من غير بيان فان كان مستنده انكار احمد ثبوت ذلك عن عمر رضى الله تعالى عنه فلا يفيده ذلك لان الذين قالوا بذلك يقولون بثبوت ذلك عن عمر فالمثبت اولى من النافى لان معه زيادة علم وقد قال الطحاوى الذى هو امام جهبذ فى هذا الفن لما جاءت فاطمة بنت قيس فروت عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لها انما السكنى والنفقة لمن كانت عليها الرجعة خالفت بذلك كتاب الله تعالى نصا لان كتاب الله تعالى جعل السكنى لمن لارجعة عليها وخالفت سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لان عمر رضى الله تعالى عنه قدروى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خلاف ماروته فخرج المعنى الذى منه انكر عليها عمر ما انكر خروجا صحيحا وبطل حديث فاطمة فلم يجب العمل به اصلا انتهى واراد بقوله قدروى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خلاف ماروت قوله سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لها السكنى والنفقة اى للمبتوتة وكذا روى جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال المطلقة ثلاثا لها السكنى والنفقة رواه الدارقطنى من حديث حرث بن ابى العالية عن ابى الزبير عن جابر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكره فان قلت قال عبد الحق فى احكامه وحرث بن ابى العالية لايحتج به ضعفه يحيى بن معين فى رواية الدراوردى عنه وضعفه فى رواية ابن ابى خيثمة والاشبه وقفه على جابر انتهى قلت حديث حرث بن ابى العالية فى صحيح مسلم واخرج له ايضا الحاكم فى مستدركه ويكفى توثيق مسلم اياه وروى الطحاوى ايضا من حديث الشعبى عن فاطمة انها اخبرت عمر بن الخطاب بان زوجها طلقها ثلاثا فاتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لانفقة لك ولاسكنى فاخبرت بذلك النخعى فقال اخبر عمر بذلك فقال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لها السكنى والنفقة فان قلت لم يدرك ابراهيم عمر لانه ولد بعده بسنتين قلت لايضر ذلك لان مرسل ابراهيم يحتج به ولاسيما على اصلنا فافهم ﴿ ص ﴾ باب المطلقة اذا خشى عليها فى مسكن زوجها ان يقتحم عليها او تبذو على اهلها بفاحشة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم المرأة المطلقة اذا خشى عليها فى مسكن زوجها فى ايام عدتها ان يقتحم عليها زوجها من الاقتحام وهو الهجوم على الشخص من غير اذن قوله او تبذو من البذاء بالباء الموحدة والذال المعجمة وهو القول الفاحش وهذه الترجمة مشتملة على شيئن احدهما الخشية عن اقتحام زوجها والاخر بذاءة اللسان ولم يذكر مايطابق الثانى وكانه قاس الثانى على الاول والجامع بينهما رعاية المصلحة وشدة الحاجة الى الاحتراز عنه ويؤيده ماجاء عن عائشة اخرجك هذا

اللسان ولم يذكر جواب اذا على عادته اما ان يقدر نحو تنتقل اولهم نقلها الى مسكن غير مسكن زوجها واما ان يكتفى بما بين فى الحديث وفى رواية الكشميهنى على اهله ﴿ص﴾ حدثنى حبان اخبرنا عبدالله اخبرنا ابن جريج عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة رضى الله تعالى عنها انكرت ذلك على فاطمة ﴿ش﴾ اخرج هذا الحديث مختصرا عن حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى المروزى عن عبدالله بن المبارك المروزى عن عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن عروة بن الزبير ان عائشة انكرت ذلك اى قولها فى سكنى المعتدة فالبخارى اورد هذا من طريق ابن جريج عن ابن شهاب مختصرا واورده مسلم من طريق صالح بن كيسان عن ابن شهاب ان اباسلمة بن عبدالرحمن بن عوف اخبره ان فاطمة بنت قيس اخبرته انها كانت تحت ابى عمرو بن حفص بن المغيرة فطلقها آخر ثلاث تطليقات فزعمت انها جاءت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تستفتيه فى خروجها من بيتها فامرها ان تنتقل الى ابن ام مكتوم الاعمى فابى مروان ان يصدق فى خروج المطلقة من بيتها قال عروة ان عائشة انكرت على فاطمة بنت قيس وحدثنيه محمد بن رافع قال حدثنا حجين قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله مع قول عروة ان عائشة انكرت ذلك على فاطمة ﴿ص﴾ * باب * قول الله تعالى ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله فى ارحامهن من الحيض والحمل ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (ولا يحل لهن) اى للنساء (ان يكتمن) اى يخفين (ماخلق الله فى ارحامهن) من الحيض والحمل كذا وقع فى رواية الاكثرين **قوله** من الحيض والحمل وهو تفسير لما قبله وليس فى الآية وكذا فسره ابن عباس وابن عمر ومجاهد والشعبى والحكم بن عتيبة والربيع بن انس والضحاك وغير ذلك **قوله** والحمل بالميم ويروى بالباء الموحدة وقال الزمخشرى ماخلق الله فى ارحامهن من الولد او من دم الحيض وذلك اذا ارادت المرأة فراق زوجها فكتمت حملها لئلا تنتظر لطلاقها ان تضع ولئلا تشفق على الولد فتترك او كتمت حيضها فقالت وهى حائض قد طهرت استعجالا للطلاق انتهى وفصل ابو ذر بين قوله فى ارحامهن وبين قوله من الحيض والحمل بدائرة اشارة الى انه اريد به التفسير لا انها قراءة وليس فى رواية النسفى لفظة من فى قوله من الحيض والمقصود من الآية ان امر العدة لما دار على الحيض والطهر والاطلاع على ذلك يقع من جهة النساء غالبا جعلت المرأة مؤتمنة على ذلك وقال ابى بن كعب ان من الامانة ان المرأة ائتمنت على فرجها وقال اسمعيل هذه الآية تدل على ان المرأة المعتدة مؤتمنة على رحمها من الحيض والحمل فان قالت قد حضت كانت مصدقة وان قالت قد ولدت كانت مصدقة الا ان تأتى من ذلك مايعرف من كذبها فيه وكذلك كل مؤتمن فالقول قوله ﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت لما اراد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ينفر اذا صفية على باب خبائها كئيبة فقال لها عقرى اوحلقى انك لحابستنا اكنت افضت يوم النحر قالت نعم قال فانفرى اذا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه شاهدا لتصديق النساء فيما يدعينه من الحيض الا ترى انه صلى الله عليه تعالى وسلم لم يمتحن صفية فى قوله ولا كذبها والحكم هو ابن عتيبة وابراهيم هو النخعى والاسود هو ابن يزيد والحديث قدمر فى الحج فى باب التمتع **قوله** ان ينفر اى من الحج وللحج نفران النفر الاول هو اليوم الثانى من ايام التشريق والنفر الثانى هو اليوم الثالث **قوله**

اذا لفاجاة وصفية هي بنت حيي ام المؤمنين **قوله** كئيبة اى حزينة **قوله** عقرى معناه عقر الله جسدها واصابها وجع فى حلقها وقيل هو مصدر كدعوى وقيل مصدر بالتنوين والالف فى الكتابة وقيل هو جمع عقير وقال الاصمعي وابو عمر يقال ذلك للمرأة اذا كانت مسوفة مؤذية وقيل العرب تقول ذلك لمن دهمه امر وهو بمعنى الدعاء لكنه جرى على لسانهم من غير قصد اليه **قوله** او حلقى شك من الراوى وروى بالتنوين فى عقرى وحلقى بجعلهما مصدرين هذا هو المعروف فى اللغة واهل الحديث على ترك التنوين **قوله** لحابستنا اسند الحبس اليها لانها كانت سبب توقفهم الى وقت طهارتها عن الحيض **قوله** اكنت الهمزة فيه للاستفهام **قوله** افضت اى طفت طواف الزيارة **قوله** انفرى اى اذهبي لان طواف الوداع ساقط عن الحائض ﴿ ص ﴾ باب وبعولتهن احق بردهن في العدة وكيف تراجع المرأة اذا طلقها واحدة او ثنتين ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (وبعولتهن احق بردهن) والبعولة جمع بعل وهو الزوج قال المفسرون زوجها الذى طلقها احق بردها مادامت فى عدتها وهو معنى قوله فى العدة وقيد بذلك لان عدتها اذا انقضت لاتبقى محلا للرجعة فيحتاج فى ذلك الى الاستيذان والاشهاد والعقد الجديد بشروطه **قوله** فى العدة ليس من الآية ولذلك فصل ابو ذر بين قوله بردهن وبين قوله فى العدة بدائرة اشارة الى انه ليس من الآية واشارة الى ان المراد باحقية الرجعة من كانت فى العدة وهو قول جمهور العلماء وفى بعض النسخ (وبعولتهن احق بردهن فى ذلك) اى فى العدة وهذا واضح فلا يحتاج الى ذكر شئ وفى بعض النسخ ايضا بعد قوله فى العدة (ولا تعضلوهن) ولم يثبت هذا فى رواية النسفى واختلفوا فيما يكون به مراجعا فقالت طائفة اذا جامعها فقد راجعها روى ذلك عن سعيد بن المسيب وعطاء وطاوس والاوزاعى وبه قال الثورى وابو حنيفة وقالا ايضا اذا لمسها او نظر الى فرجها بشهوة من غير قصد الرجعة فهى رجعة وينبغى ان يشهد وقال مالك واسحق اذا وطئها فى العدة وهو يريد الرجعة وجهل ان يشهد فهى رجعة وينبغى للمرأة ان تمنعه الوطء حتى يشهد وقال ابن ابى ليلى اذا راجع ولم يشهد صحت الرجعة وهو قول اصحابنا ايضا والاشهاد مستحب وقال الشافعى لاتكون الرجعة الا بالكلام فان جامعها بنية الرجعة فلا رجعة ولها عليه مهر المثل واستشكل لانها فى حكم الزوجات وقال مالك اذا طلقها وهى حائض او نفساء اجبر على رجعتها وروى ابن ابى شيبة عن جابر بن زيد اذا راجع فى نفسه فليس بشئ **قوله** وكيف يراجع جزء آخر للترجمة ويراجع على صيغة المجهول ولم يذكر جواب المسألة اما بناء على عادته اعتمادا على معرفة الناظر بذلك واما اكتفاء بما يعلم من احاديث الباب ﴿ ص ﴾ حدثنى محمد اخبرنا عبد الوهاب حدثنا يونس عن الحسن قال زوج معقل اخته فطلقها تطليقة (ح) وحدثنى محمد بن المثنى حدثنا عبد الاعلى حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا الحسن ان معقل بن يسار كانت اخته تحت رجل فطلقها ثم خلى عنها حتى انقضت عدتها ثم خطبها فحمى معقل من ذلك انفا فقال خلى عنها وهو يقدر عليها ثم يخطبها فحال بينه وبينها فانزل الله (واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن) الى آخر الآية فدعاه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقرأ عليه فترك الحمية واستقاد لامر الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ثم خلى عنها قاله الكرمانى واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن محمد فذكره بغير نسبة كذا وقع فى رواية الجميع قال الكرمانى قيل هو ابن سلام وقال غيره بالجزم انه ابن سلام عن عبد الوهاب بن عبد المجيد عن يونس بن عبيد البصرى عن الحسن البصرى الطريق الثانى عن

محمد بن المثنى عن عبد الاعلى عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن الحسن البصرى ان معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف ابن يسار ضد اليمين والحديث مر فى التفسير فى سورة البقرة فى باب (واذا طلقتم النساء) الآية وفى النكاح فى باب من قال لانكاح الابولى ومر الكلام فيه فى الموضعين قوله فحمى بكسر الميم من قولهم حميت عن كذا حمية بالتشديد اذا انفت منه وداخلك عار قوله انفا بفتح الهمزة والنون وبالفاء اى ترك الفعل غيظا وترفعا قوله وهو يقدر عليها بان يراجعها قبل انقضاء العدة قوله فترك الحمية بالتشديد قوله واستقاد بالقاف فى رواية الاكثرين اى اعطى مقادته يعنى طاوع وامتثل لامر الله وفى رواية الكشميهنى واستراد بالراء بدل القاف من الرود وهو الطلب اى طلب الزوج الاول ليزوجها لاجل حكم الله بذلك او اراد رجوعها الى الزوج الاول ورضى به لحكم الله به وكذا وقع فى اصل الدمياطى بالراء وفسره بقوله لان ورجع وانقاد وذكره ابن التين بلفظ استعاد وقال كذا وقع عند الشيخ ابى الحسن بتشديد الدال وبالالف وليس كذلك لان الف المفاعلة لاتجتمع مع سين الاستفعال ثم قال وعند ابى ذر واستقاد لامر الله اى اذعن واطاع وهذا ظاهر ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع ان ابن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما طلق امرأة له وهى حائض تطليقة واحدة فامره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض عنده حيضة اخرى ثم يمهلها حتى تطهر من حيضها فان اراد ان يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل ان يجامعها فتلك العدة التى امر الله ان يطلق لها النساء وكان عبد الله اذا سئل عن ذلك قال لاحدهم ان كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيره وزاد فيه غيره عن الليث حدثنى نافع قال ابن عمر لو طلقت مرة او مرتين فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امرنى بهذا ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الثانى للترجمة ظاهرة والحديث مضى فى اول كتاب الطلاق ومضى الكلام فيه هناك قوله غيره اى غير قتيبة شيخ البخارى قوله لو طلقت مرة جزاؤه محذوف اى لكان خيرا ﴿ ص ﴾ باب ✲ مراجعة الحائض ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم مراجعة الحائض التى طلقت ﴿ ص ﴾ حدثنا حجاج حدثنا يزيد بن ابراهيم حدثنا محمد بن سيرين حدثنى يونس بن جبير سألت بن عمر فقال طلق ابن عمر امرأته وهى حائض فسأل عمر رضى الله تعالى عنه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال مره ان يراجعها ثم يطلق من قبل عدتها قلت فتعتد بتلك التطليقة قال ارأيت ان عجز واستحمق ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وحجاج على وزن فعال بالتشديد هو ابن منهال بكسر الميم ويزيد من الزيادة ابن ابراهيم التسترى والحديث مر فى اوائل الطلاق عن سليمان بن حرب عن شعبة عن ابن سيرين ومر الكلام فيه مستوفى قوله سألت ابن عمر عمن يطلق امرأته وهى حائض فقال فى جوابه طلق ابن عمر معبرا بلفظ الغيبة عن نفسه قوله فسأل عمر فيه حذف تقديره فسألت ابى عمر عن ذلك فسأل عمر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله من قبل بضم القاف والباء الموحدة اى وقت استقبال العدة والشروع فيها ان يطلقها فى الطهر قوله قلت القائل هو يونس بن جبير قوله فتعتد على صيغة المجهول الاستفهام مقدر اى تعتبر تلك التطليقة وتحتسبها وتحكم بوقوع طلقة قوله قال اى ابن عمر فى الجواب معبرا عن نفسه بلفظ الغيبة ايضا ارأيت اى اخبرنى ان ابن عمر ان عجز واستحمق فما يمنعه ان يكون طلاقا يعنى نعم تحتسب ولا يمنع احتسابها عجزه وحماقته وقدمر

تحقيقه في اول الطلاق وقال ابن التين فيه دلالة على ان الاقراء الاطهار وفيه حجة على ابى حنيفة في قوله الاقراء الحيض قلت سبحان الله فما معنى تخصيص ابى حنيفة في ذلك وهو لم ينفرد بهذا القول ولكن اريحة التعصب الباطل تحملهم على ذلك على مالا يخفى ﴿ص﴾ باب تحد المتوفى عنها زوجها اربعة اشهر وعشرا ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه تحد الى آخره قال بعضهم تحد بضم اوله وكسر ثانيه من الرباعى قلت هذا ليس باصطلاح اهل الصرف بل يقال هذا من الثلاثى المزيد فيه من احد على وزن افعل يحد احدادا وقال ثعلب يقول حدت المرأة على زوجها تحد وتحد حدادا اذا تركت الزينة فهى حاد ويقال ايضا احدت فهى محدود وقال الفراء انما كانت بغير هاء لانها لا تكون للذكر وقال ابن درستويه المعنى انها منعت الزينة نفسها والطيب بدنها ومنعت بذلك الخطاب خطبتها والطمع فيها كما منع حد السكين وحد الدار ما منعها وفى نوادر اللحيانى باحد جاء الحديث لا بحد قال وحكى الكسائى عن عقيل حدت بغير الف وفى شرح الدميرى يروى بالحاء وبالجيم وبالحاء اشهر وبالجيم مأخوذ من جددت الشئ اذا قطعته فكأن المرأة انقطعت عن الزينة وما كانت عليه قبل ذلك وفى تقويم المفسد لابى حاتم ابى الاصمعى احدت ولم يعرف حدت ﴿ص﴾ وقال الزهرى لا ارى ان تقرب الصبية المتوفى عنها الطيب لان عليها العدة ﴿ش﴾ قال محمد ابن مسلم الزهرى قوله الصبية بالرفع على الفاعلية والطيب بالنصب على المفعولية وقال الكرمانى ويروى بالعكس وهو ظاهر وانما ذكر الصبية لان فيه خلافا فعند ابى حنيفة لا احداد عليها وقال مالك والشافعى واحمد وابو عبيد وابو ثور عليها الحداد قوله لان عليها العدة اى على الصبية اشار بهذا الى انها كالبالغة في وجوب العدة ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابى بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن نافع عن زينب ابنة ابى سلمة انها اخبرته هذه الاحاديث الثلاثة قالت زينب دخلت على ام حبيبة زوج النبى صلى الله عليه وسلم حين توفى ابوها ابو سفيان بن حرب فدعت ام حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق او غيره فدهنت منه جارية ثم مست بعارضيها ثم قالت والله مالى بالطيب من حاجة غير انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا قالت زينب فدخلت على زينب ابنة جحش حين توفى اخوها فدعت بطيب فمست منه ثم قالت اما والله مالى بالطيب من حاجة غير انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا قالت زينب وسمعت ام سلمة تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتى توفى عنها زوجها وقد اشتكت عينها افتكحلها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما هى اربعة اشهر وعشرا وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمى بالبعرة على رأس الحول قال حميد فقلت لزينب وما ترمى بالبعرة على رأس الحول فقالت زينب كانت المرأة اذا توفى عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار او شاة او طائر فتفتض به فقلما تفتض بشئ الا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمى ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره سئل مالك ما تفتض به قال تمسح به جلدها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وحميد بن نافع ابو افلح الانصارى وزينب بنت

ابى سلمة بن عبد الاسد وهى بنت ام سلمة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهى ربيبة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وزعم ابن التين انها لا رواية لها عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقد اخرج لها مسلم حديثها كان اسمى برة فسمانى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم زينب واخرج لها البخارى حديثا تقدم فى اوائل السيرة النبوية وقال ابو عمر ولدتها امها بارض الحبشة وقدمت بها وحفظت عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت عند عبد الله بن زمعة بن الاسود فولدت له وكانت من افقه نساء زمانها ❊ والحديث الاول من الاحاديث الثلاثة المذكورة وهو عن ام حبيبة ❊ والحديث الثانى وهو عن زينب بنت جحش قد مضيا فى الجنائز فى باب احداد المرأة على غير زوجها فانه اخرجه هناك عن اسمعيل عن مالك الى آخره واخرج الحديث الثالث وهو عن ام سلمة فى الطب عن مسدد عن يحيى واخرجه مسلم فى الطلاق عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود فيه عن القعنبى عن مالك به واخرجه الترمذى فى النكاح عن اسحق بن موسى الانصارى عن مالك به واخرجه النسائى فى الطلاق وفى التفسير عن محمد بن عبد الاعلى وغيره واخرجه ابن ماجة فى الطلاق عن ابى بكر بن ابى شيبة به **قوله** قالت زينب سمعت ام سلمة هو موصول بالاسناد المذكور ووقع فى الموطأ سمعت امى ام سلمة وزاد عبد الرزاق عن مالك بنت ابى امية زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** جاءت امرأة زاد النسائى من طريق الليث عن حميد بن نافع جاءت امرأة من قريش وسماها ابن وهب فى موطائه عاتكة بنت نعيم بن عبد الله **قوله** وقد اشتكت عينها قيل يجوز فيه وجهان ضم النون على الفاعلية على ان يكون العين هى المشتكية وفتحها على ان يكون فى اشتكت ضمير الفاعل وهى المرأة وروى عيناها وكذا وقع فى رواية مسلم **قوله** افتكحلها بضم الحاء **قوله** لا اى لا تكحلها وكذا فى رواية شعبة عن حميد بن نافع وقال الكرمانى قيل هذا النهى ليس على وجه التحريم ولئن سلمنا انه للتحريم فاذا كانت الضرورة فان دين الله يسر يعنى الحرمة تثبت الا عند شدة الضرر والضرورة او معناه لا تكتحل بحيث يكون فيه زينة وقال النووى فيه دليل على تحريم الاكتحال على الحادة سواء احتاجت اليه ام لا ورد عليه المنع المطلق لان الضرورة مستثناة فى الشرع وفى الموطأ اجعليه بالليل وامسحيه بالنهار ووجه الجمع بينهما انها اذا لم تحتج اليه لا يحل واذا احتاجت لم يجز بالنهار ويجوز بالليل وقيل حديث الباب على من يتحقق الخوف على عينها ورد بان فى حديث شعبة فخشوا على عينها وفى رواية ابن مندة رمدت رمدا شديدا وقد خشيت على بصرها **قوله** مرتين او ثلاثا اى قال لا تكتحل مرتين او قال لا ثلاث مرات وقيل يجوز الاكتحال ولو كان فيه طيب وحملوا النهى على التنزيه وقيل النهى محمول على كحل مخصوص وهو ما يتزين به **قوله** انما هى اربعة اشهر وعشرا كذا وقع فى الاصل بالنصب على لفظ القرآن ويجوز بالرفع على الاصل قيل الحكمة فيه ان الولد يتكامل بخلقته وينفخ فيه الروح بعد مضى مائة وعشرين يوما وهى زيادة على اربعة اشهر بنقصان الاهلة فجبر الكسر الى العدة على طريق الاحتياط وذكر العشر مؤنثا على ارادة الليالى والمراد مع ايامها عند الجمهور فلا تحل حتى تدخل الليلة الحادية عشرة وعند الاوزاعى وبعض السلف تنقضى بمضى الليالى العشر بعد الاشهر وتحل فى اول اليوم العاشر **قوله** قال حميد هو ابن نافع راوى الحديث وهو موصول بالاسناد المتقدم **قوله** فقلت لزينب هى بنت ام سلمة **قوله** وما ترمى بالبعرة اى بين لى المراد بهذا الكلام الذى خوطبت به هذه المرأة **قوله** فقالت زينب كانت المرأة الخ هكذا وقع غير مسند **قوله** حفشا بكسر الحاء المهملة وسكون الفاء وبالشين المعجمة فسره

ابوداود فى روايته من طريق مالك بالبيت الصغير وعند النسائى من طريق ابن القاسم عن مالك الحفش الخص بضم الخاء المعجمة وبالصاد المهملة وقال الشافعى الحفش البيت الدليل الشعث البناء وقيل هو شئ من خوص يشبه القفة تجمع فيه المعتدة متاعها من غزل ونحوه وقيل بيت صغير حقير قريب السمك وقيل بيت صغير ضيق لايكاد يتسع للتقلب وقال ابو عبيد الحفش الدرج وجمعه احفاش شبه بيت الحادة فى صغره بالدرج وقال الخطابى سمى حفشا لضيقه وانضمامه والتحفش الانضمام والاجتماع **قوله** حتى تمر بها وفى رواية الكشميهنى لها باللام **قوله** ثم تؤتى بدابة بالتنوين **قوله** حمار بالجر والتنوين على البدلية **قوله** اوشاة اوطائر كلمة او فيه للتنويع واطلاق الدابة على ماذكر بطريق اللغة لابطريق العرف **قوله** فتفتض به بالفاء ثم التاء المثناة من فوق ثم بضاد معجمة وقال الخطابى من فضضت الشئ اذا كسرته او فرقته اى انها كانت تكسر ماكانت فيه من الحداد بتلك الدابة وقال الاخفش معناه تتنظف به وهو مأخوذ من الفضة تشبيها له بنقائها وبياضها وقال القتبى سألت الحجازيين عنها فقالوا ان المعتدة كانت لاتغتسل ولاتمس ماء ولاتقلم ظفرا وتخرج بعد الحول باقبح منظر ثم تفتض اى تكسر ماهى فيه من العدة بطائر تمسح به قبلها وتنبذه فلايكاد يعيش وفسره مالك بقوله تفتض به تمسح به جلدها كالنشرة كما يجئ الآن وقال ابن وهب تمسح بيدها عليه وعلى ظهره وقيل معناه تمسح به ثم تفتض اى تغتسل بالماء العذب حتى تصير بيضاء نقية كالفضة وقال الخليل الفضض الماء العذب يقال افتضضت به اى اغتسلت به وقيل تفتض اى تفارق ماكانت عليه وذكر الازهرى ان الشافعى رحمه الله رواه تقبص بالقاف وبالباء الموحدة والصاد المهملة وهو الاخذ باطراف الاصابع وقراءة الحسن (فقبصت قبصة من اثر الرسول) والمعروف الاول وقال الكرمانى يحتمل ان يكون الباء فى تفتض به للتعدية اوزائدة يعنى تفتض الطائر بان تكسر بعض اعضائه ولعل غرضهن منه الاشعار باهلاك ماكن فيه ومن الرمى الانفصال منه بالكلية **قوله** فيعطى على صيغة المجهول **قوله** بعرة بفتح العين وسكونها **قوله** فترمى بها اى بتلك البعرة وفى رواية مطرف وابن الماجشون عن مالك ترمى ببعرة من بعر الغنم او الابل فترمى بها امامها فيكون ذلك احلالا لها وفى رواية ابن وهب ترمى ببعرة من بعر الغنم من وراء ظهرها ثم قيل المراد برمى البعرة اشارة الى انهارمت العدة رمى البعرة وقيل اشارة الى ان الفعل الذى فعلته من التربص والصبر على البلاء الذى كانت فيه لما انقضى كان عندها بمنزلة البعرة التى رمتها استخفافا له واستحقارا وتعظيما لحق زوجها وقيل بل ترميها على سبيل التفاؤل لعدم عودها الى ذلك **قوله** سئل مالك ماتفتض اى ما معناه

ص ❊ باب ❊ الكحل للحادة **ش** اى هذا باب فى بيان حكم استعمال الكحل للمرأة الحادة اى التى تحد بفتح التاء وضم الحاء واما المحدة فمن احدت كما بيناه عن قريب وقال ابن التين الصواب الحاد بلاهاء لانه نعت للمؤنث كطالق وحائض وقال بعضهم لكنه جائز فليس بخطأ قلت ان كان يقال فى طالق طالقة وفى حائض حائضة يقال ايضا حادة وان كان لايقال طالقة ولاحائضة فلا يقال حادة والصواب مع ابن التين والذى ادعى جوازه فيه نظر لايخفى

ص حدثنا آدم بن ابى اياس حدثنا شعبة حدثنا حميد بن نافع عن زينب ابنة ام سلمة عن امها ان امرأة توفى زوجها فخشوا عينيها

فأتوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاستأذنوه فى الكحل فقال لاتكحل قد كانت احداكن تمكث فى شر احلاسها اوشر بيتها فاذا كان حول فمر كلب رمت ببعرة فلا حتى تمضى اربعة اشهر وعشر وسمعت زينب ابنة ام سلمة تحدث عن ام حبيبة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لايحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلاثة ايام الا على زوجها اربعة اشهر وعشرا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا الحديث هو الحديث المذكور فيما قبل هذا الباب ومضى الكلام فيه قوله فخشوا عينيها ويروى على عينيها وحشوا بفتح الحاء وضم الشين واصله حشيوا بضم الياء فاستثقلت الضمة على الياء فنقلت الى ماقبلها بعد سلب حركتها فالتقى ساكنان الياء والواو فحذفت الياء ولم تحذف الواو لانها علامة الجمع فصار حشو على وزن فعو فافهم قوله لاتكحل بفتح التاء وتشديد الحاء وضم اللام واصله لاتتكحل بتائين فحذفت احديهما وفى رواية المستملى لاتكحل بسكون الكاف وضم الحاء واللام ويروى لاتكتحل من الاكتحال من باب الافتعال قوله احلاسها جمع حلس بكسر الحاء وسكون اللام وهو الثوب اوالكساء الرقيق يكون تحت البردعة قوله اوشر بيتها شك من الراوى وذكر وصف ثيابها ووصف مكانها قوله فلا حتى تمضى اى فلا تكحل حتى تمضى اربعة اشهر وعشرة ايام قوله وسمعت القائل بهذا هو حميد بن نافع الراوى وهو موصول بالاسناد المتقدم قوله عن ام حبيبة هى ام المؤمنين بنت ابى سفيان اخت معاوية واسمها رملة والحديث مضى فى الجنائز باتم منه قوله وعشرا بالنصب اتباعا للفظ القرآن ص حدثنا مسدد حدثنا بشر حدثنا سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين قالت ام عطية نهينا ان نحد اكثر من ثلاث الا بزوج ش مطابقته للترجمة ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن المفضل وام عطية اسمها نسيبة بضم النون وفتح السين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الباء الموحدة بنت كعب ويقال بنت الحارث الانصارية والحديث من افراده قوله نهينا بضم النون على صيغة المجهول قوله الا بزوج وفى رواية الكشميهنى الا على زوج فان قلت روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم رخص للمرأة ان تحد على زوجها حتى تنقضى عدتها وعلى ابيها سبعة ايام وعلى من سواه ثلثة ايام قلت هذا غير صحيح لما تقدم ان ام حبيبة لما توفى ابوها تطيبت بعد ثلث ولعموم الاحاديث ولان هذا الحديث ذكره ابوداود فى كتاب المراسيل عن عمرو بن شعيب ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال فذكره معضلا قلت ذكر ابى داود هذا فى المراسيل غير موجه الا ان كان اراد بالارسال الانقطاع فيتجه لان عمرا ليس تابعيا والله اعلم ص

باب القسط للحادة عند الطهر

ش اى هذا باب فى بيان استعمال القسط للمرأة الحادة عند طهرها من الحيض اذا كانت ممن تحيض والقسط بضم القاف وسكون السين المهملة وبالطاء المهملة وهو عود يتبخر به وقال ابن الاثير القسط ضرب من العود ص حدثنى عبدالله بن عبدالوهاب حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت كنا ننهى ان نحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا نكتحل ولا نطيب ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب وقد رخص لنا عند الطهر اذا اغتسلت احدانا من محيضها فى نبذة من كست اظفار وكنا ننهى عن اتباع الجنائز ش مطابقته للترجمة فى قوله من كست لانه القسط فابدلت الكاف من القاف والتاء من الطاء وقدم بيانه مستقصى فى كتاب الحيض فى باب الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض

فانه اخرج هذا الحديث هناك بعين هذا الاسناد والمتن ومضى الكلام فيه هناك **قوله** كنانهى
على صيغة المجهول **قوله** ان نحد بضم النون وكسر الحاء **قوله** الاثوب عصب بفتح العين
وسكون الصاد المهملتين وبالباء الموحدة وهو برود اليمن يعصب غزلها ثم يصبغ **قوله** وقد رخص
على بناء المجهول **قوله** من محيضها وفى رواية الكشميهنى من حيضها **قوله** فى نبذة بضم النون
وسكون الباء الموحدة وبالذال المعجمة وهو القليل من الشئ **قوله** من كست اظفار بالاضافة
ويأتى فى الذى بعده من قسط بالقاف وقال الصنعانى فى النسخ اظفار وصوابه ظفار وهو بفتح
الظاء المعجمة وتخفيف الفاء موضع بساحل عدن وقال التيمى وهى بلفظ اظفار والصواب ظفار
وقال النووى القسط والاظفار نوعان معروفان من البخور وليسا من مقصود الطيب ورخص
فيهما لازالة الرائحة الالتطيب **قوله** وكنانهى بضم النون الاولى وسكون الثانية ﴿ ص
قال ابوعبدالله القسط والكست مثل الكافور والقافور نبذة قطعة **ش** ﴾ ابو عبدالله
هو البخارى نفسه واشار بهذا الى ان الكاف تبدل من القاف فيقال فى القسط الكست كما يقال
فى الكافور قافور وتبدل من الطاء التاء لتقارب مخرجهما **قوله** نبذة اى قطعة اشار به الى تفسير
قوله فى نبذة من كست وقدم الكلام فيه عن قريب وليس هذا بموجود فى غالب النسخ ﴿ ص
تلبس الحادة ثياب العصب **ش** ﴾ اى هذا باب يذكر فيه تلبس المرأة الحادة ثياب العصب
وقد ذكرنا عن قريب ان العصب بالمهملتين برود يمنية يعصب غزلها اى يجمع ويشد ثم يصبغ
وينسج فيأتى موشيا لبقاء ماعصب منه ابيض لم يأخذه صبغ يقال برد عصب وبرود عصب
بالتنوين والاضافة وقيل هى برود مخططة قال ابن الاثير فيكون نهى المعتدة عما صبغ بعد
النسج ﴿ ص حدثنا الفضل بن دكين حدثنا عبدالسلام بن حرب عن هشام عن حفصة
عن ام عطية قالت قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان
تحد فوق ثلث الاعلى زوج فانها لاتكتحل ولاتلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب **ش** ﴾
مطابقته للترجمة فى قوله الاثوب عصب وهشام هو ابن حسان القردوسى بضم القاف وسكون
الراء وقال بعضهم هو هشام الدستوائى وهو غلط والصحيح انه ابن حسان وكذا قاله الحافظ المزى
وحفصة هى بنت سيرين اخت محمد بن سيرين واورد حديث ام عطية هذا هنا مصرحا برفعه
وقال ابن المنذر اجمعوا على ان الحادة لايجوز لها لبس المصبغة والمعصفرة الا ما صبغ بالسواد وقد
رخص فى السواد عروة بن الزبير ومالك والشافعى وكرهه الزهرى وكان عروة يقول لاتلبس من الحمرة
الا العصب وقال الثورى تتقى المصبوغ الاثوب عصب وقال الزهرى لاتلبس العصب وهو خلاف
الحديث وقال الشافعى كل صبغ فيه زينة اوتلمع مثل العصب والحبرة والوشى فلاتلبسه غليظا
كان اورقيقا وعن مالك تجتنب الحناء والصباغ الا السواد ان لم يكن حريرا ولاتلبس الملون من الصوف
قال فى المدونة الا ان لاتجد غيره ولاتلبس رقيقا وعصب اليمن ووسع فى غليظه وتلبس رقيق البياض وغليظ
الحرير والكتان والقطن وقال النووى ويحرم حلى الذهب والفضة وكذلك اللؤلؤ وفى اللؤلؤ وجه
انه يجوز ﴿ ص وقال الانصارى حدثنا هشام حدثتنا حفصة حدثتنى ام عطية نهى النبى صلى
الله عليه وسلم ولاتمس طيبا الا ادنى طهرها اذا طهرت نبذة من قسط واظفار **ش** ﴾ الانصارى
هو محمد بن عبدالله بن المثنى بن عبدالله بن انس بن مالك قاضى البصرة شيخ البخارى روى عنه

الكثير بواسطة وبلا واسطة ولعل البخاري اخذ هذا عنه مذاكرة فلهذا لم يروعنه بصيغة التحديث وهشام هو ابن حسان وقدم عن قريب وقد وصله البيهقي من طريق ابي حاتم الرازي عن الانصاري بلفظ ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى ان تحد المرأة فوق ثلاثة ايام الا على زوج فانها تحد عليه اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا **قوله** نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا تمس فيه حذف تقديره نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال لا تمس طيبا **قوله** الا ادنى طهرها اي الا في اول طهرها والادنى بمعنى الاول وقيل بمعنى عند وهو الاوجه وقال الكرماني ويروى الى ادنى مكان الا **قوله** نبذة بالنصب بدل من قوله طيبا ويجوز ان يكون منصوبا بفعل مقدر تقديره وتمس نبذة من قسط واظفار بواو العطف وهو الاوجه على ما لا يخفى ﴿ص﴾ ☼ باب ☼ والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا الى قوله بما تعملون خبير ﴿ش﴾ اي هذا باب فيه قوله عز وجل والذين الى قوله خبير كذا هذا المقدار في رواية الاكثرين ورواية ابي ذر وبساق في رواية كريمة الاية بكمالها وقدم تفسير هذه الاية في سورة البقرة ﴿ص﴾ حدثني اسحق بن منصور اخبرنا روح ابن عبادة حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد (والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا) قال كانت هذه العدة تعتد عند اهل زوجها واجبا فانزل الله تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن من معروف) قال جعل الله لها تمام السنة سبعة اشهر وعشرين ليلة وصية ان شاءت سكنت في وصيتها وان شاءت خرجت وهو قول الله عز وجل غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فالعدة كما هي واجب عليها زعم ذلك عن مجاهد ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وشبل بكسر الشين المعجمة وسكون الباء الموحدة ابن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة المكي يروى عن عبد الله بن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبالحاء المهملة واسمه يسار ضد اليمين وقد مضى هذا بهذا السند والمتن في تفسير سورة البقرة ومضى الكلام فيه هناك **قوله** عن مجاهد والذين الخ اي عن مجاهد انه قال في قوله تعالى (والذين يتوفون) الى آخره وقوله قال كانت هذه العدة توضيح هذا المقدار اي قال مجاهد كانت هذه العدة واشار بها الى العدة التي تتضمنها هذه الاية **قوله** واجبا القياس واجبة بالتأنيث ولكن كذا وقع في رواية لابي ذر عن الكشميهني ووجهه اما باعتبار الاعتداد واما بتقدير ان يقال امرا واجبا واما ان يجعل الواجب اسما لما يذم تاركه ويقطع النظر عن الوصفية ووقع في رواية كريمة واجب بالرفع ووجهه ان يكون خبر مبتداء محذوف اي امر واجب او ان كانت تامة ويكون قوله تعتد مبتدأ وواجب خبره على طريقة قولك وتسمع بالمعيدي خير من ان تراه ويكون التقدير وان تعتد اي واعتدادها عند اهل زوجها واجب كما يقدر في تسمع ان تسمع ثم يقول اي سماعك بالمعيدي خير من ان تراه اي من رؤيته **قوله** قال جعل الله اي قال مجاهد جعل الله الى آخره وحاصل كلام مجاهد انه جعل على المعتدة تربص اربعة اشهر وعشرا واوجب على اهلها ان تبقى عندهم سبعة اشهر وعشرين ليلة تمام الحول وقال ابن بطال هذا قول لم يقله احد من المفسرين غيره ولا تابعه عليه احد من الفقهاء بل اطبقوا على ان آية الحول منسوخة وان السكنى تبع للعدة فلما نسخ الحول في العدة بالاربعة اشهر

(وعشر)

وعشرا نسخت السكنى ايضا وقال ابن عبد البر لم يختلف العلماء فى ان العدة بالحول نسخت الى اربعة اشهر وعشرا وانما اختلفوا فى قوله غير اخراج فالجمهور على انه نسخ ايضا **قوله** زعم ذلك عن مجاهد اى قال ذلك ابن ابى نجيح عن مجاهد ان العدة الواجبة اربعة اشهر وعشرا وتمام السنة باختيارها بحسب الوصية فان شاءت قبلت الوصية وتعتد الى الحول وان شاءت اكتفت بالواجب ويقال يحتمل ان يكون معناه العدة الى تمام السنة واجبة واما السكنى عند اهل زوجها ففى الاربعة الاشهر والعشر واجبة وفى التمام باختيارها ولفظه فالعدة كما هى واجبة عليها يؤيد هذا الاحتمال وحاصله انه لا يقول بالنسخ والله اعلم **ص** وقال عطاء عن ابن عباس نسخت هذه الآية عدتها عند اهلها فتعتد حيث شاءت وهو قول الله غير اخراج **ش** اى قال عطاء ابن ابى رباح عن عبدالله بن عباس الى آخره وقد مر فى تفسير سورة البقرة **ص** وقال عطاء ان شاءت اعتدت عند اهلها او سكنت فى وصيتها وان شاءت خرجت لقول الله (فلا جناح عليكم فيما فعلن فى انفسهن) قال عطاء ثم جاء الميراث فنسخ السكنى فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها **ش** اى قال عطاء المذكور **قوله** لا سكنى لها هو قول ابى حنيفة ان المتوفى لها زوجها لا سكنى لها وهو احد قولى الشافعى كالنفقة واظهرهما الوجوب ومذهب مالك ان لها السكنى اذا كانت الدار ملكا للميت **ص** حدثنا محمد بن كثير عن سفيان عن عبدالله بن ابى بكر بن عمرو بن حزم حدثنى حميد بن نافع عن زينب ابنة ام سلمة عن ام حبيبة ابنة ابى سفيان لما جاءها نعى ابيها دعت بطيب فمسحت ذراعيها وقالت مالى بالطيب من حاجة لولا انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ما يتعلق بالمعتدة والترجمة فى العدة والحديث قدمر عن قريب فى باب تحد المتوفى عنها زوجها اربعة اشهر وعشرا **قوله** نعى ابيها اى خبر موته **ص** باب مهر البغى والنكاح الفاسد **ش** اى هذا باب فى بيان حكم مهر البغى وهو بفتح الباء وكسر الغين المعجمة وتشديد الياء قال بعضهم هو على وزن فعيل يستوى فيه المذكر والمؤنث وقال الكرمانى وزنه فعول قلت على الاصل لان اصله بغوى على وزن فعول اجتمعت الواو والياء وسبقت احداهما بالسكون فابدلت الواو ياء وادغمت الياء فى الياء فصار بغى بضم الغين ثم ابدلت الضمة كسرة لاجل الياء فصارت بغى واما قول البعض ان وزنه فعيل فليس بصحيح اذ لو كان كذلك للزمته الهاء كامرأة حليمة وكريمة واشتقاقه من البغاء وهو الزنا **قوله** والنكاح الفاسد اى وفى حكم النكاح الفاسد وانواعه كثيرة كالنكاح بلا شهود وبلا ولى عند البعض ونكاح المعتدة والنكاح الموقت والشغار عند البعض ونحوها **ص** وقال الحسن اذا تزوج محرمة وهو لا يشعر فرق بينهما ولها ما اخذت وليس لها غيره ثم قال بعد لها صداقها **ش** اى قال الحسن البصرى اذا تزوج محرمة بضم الميم وتشديد الراء اى امرأة محرمة عليه وفى رواية المستملى محرمه بفتح الميم وسكون الحاء وفتح الراء والميم وبالضمير وقال الكرمانى محرمة بلفظ فاعل من الاحرام وبلفظ مفعول التحريم وبلفظ المحرم بفتح الميم والراء المضاف وضبطه الدمياطى بضم الميم وكسر الراء وقال ابن التين يريد ذات محرم **قوله** وهو لا يشعر اى والحال ان الرجل لم يدر بذلك فرق بينهما ولها ما اخذت من الرجل يعنى صداقها المسمى وليس لها غيره وهو قول مالك المشهور **قوله** ثم قال

اى الحسن بعداى بعدان قال وليس لها غيره لها صداقها يعنى صداق مثلها وسائر الفقهاء على هذين القولين فطائفة تقول بصداق المثل وطائفة تقول بالمسمى واما من تزوج محرمة وهو عالم بالتحريم فقال مالك وابويوسف ومحمد والشافعى عليه الحد ولا صداق فى ذلك وقال الثورى وابوحنيفة لاحد عليه وان علم يعزر وقال ابو حنيفة لايبلغ به اربعين وتعليق الحسن رواه ابن ابى شيبة عن عبدالاعلى عن سعيد عن مطر عنه به ﴿ ص حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان عن الزهرى عن ابى بكر بن عبدالرحمن عن ابى مسعود قال نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغى ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبدالله المعروف بابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وابوبكر بن عبدالرحمن ابن الحارث بن هشام المخزومى وابومسعود عقبة بن عمرو الانصارى البدرى والحديث مضى فى كتاب البيوع فى باب ثمن الكلب فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن ابى بكر الى آخره ومضى الكلام فيه هناك اما ثمن الكلب فحرام عند الحسن البصرى وربيعة وحماد بن ابى سليمان والاوزاعى والشافعى واحمد وداود ومالك فى رواية واحتجوا بهذا الحديث وقال عطاء وابراهيم النخعى وابوحنيفة وابويوسف ومحمد وابن كنانة وسحنون من المالكية الكلاب التى ينتفع بها يجوز بيعها ويباح اثمانها واجابوا عن الحديث بان النهى عنه انما كان حين امر صلى الله تعالى عليه وسلم بقتل الكلاب ولما اباح الانتفاع بها للاصطياد ونحوه ونهى عن قتلها نسخ النهى المذكور واما حلوان الكاهن فانه رشوة يأخذها الكاهن على ما يأتى به من الباطل وروى الطحاوى ايضا عن ابى مسعود ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ثلث هن سحت ثم ذكر مثل الحديث المذكور واما مهر البغى وهو الذى يعطى على النكاح المحرم فحرام وقال القاضى لم يختلف العلماء فى تحريم اجر البغى لانه ثمن عن محرم وقد حرم الله الزنا فلذلك ابطلوا اجر المغنية والنائحة واجمعوا على بطلانه ﴿ ص حدثنا ادم حدثنا شعبة حدثنا عون بن ابى جحيفة عن ابيه قال لعن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الواشمة والمستوشمة وآكل الربوا وموكله ونهى عن ثمن الكلب وكسب البغى ولعن المصورين ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابوجحيفة بضم الجيم اسمه وهب بن عبدالله السوائى نزل الكوفة ابتنى بها دارا ومضى الحديث فى البيوع فى باب ثمن الكلب والواشمة من الوشم بالمعجمة وهو ان يغرز الجلد بالابرة ثم يحشى بالكحل والمستوشمة التى تسأل ان يفعل بها ذلك والموكلة المطعم والاكل الاخذ وانما سوى فى الاثم بينهما وان كان احدهما رابحا والآخر خاسرا لانهما فى فعل الحرام شريكان متعاونان ﴿ ص حدثنا على بن الجعد اخبرنا شعبة عن محمد بن جحادة عن ابى حازم عن ابى هريرة نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن كسب الاماء ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان المراد بكسب الاماء هو ما يأخذنه على الزنا فيدخل فى مهر البغى والحديث مر فى آخر البيوع ومحمد بن جحادة بضم الجيم وتخفيف الحاء المهملة الايامى بتخفيف الياء آخر الحروف وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاى سلمان الاشجعى ﴿ ص * باب * المهر للمدخول عليها وكيف الدخول اوطلقها قبل الدخول والمسيس ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم المهر للمرأة المدخول عليها **قوله** وكيف الدخول عطف على ما قبله اى وفى بيان كيفية الدخول يعنى بم يثبت بين العلماء وقالت طائفة اذا اغلق بابا وارخى

سترا على المرأة فقد وجب الصداق كاملا و العدة روى ذلك عن عمر و على وزيد بن ثابت و معاذ بن جبل و ابن عمر رضى الله تعالى عنهم وهو قول الكوفيين و الليث و الاوزاعى و احمد وقالت طائفة لا يجب المهر الا بالمس اى الجماع روى ذلك عن ابن مسعود وابن عباس رضى الله تعالى عنهم و به قال شريح و الشعبى و اليه ذهب الشافعى و ابو ثور وقال ابن المسيب اذا دخل بالمرأة فى بيتها صدق عليها و ان دخلت عليه فى بيته صدقت عليه وهو قول مالك **قوله** اوطلقها قبل الدخول والمسيس وقال ابن بطال تقديره اوكيف طلقها فاكتفى بذكر الفعل عن ذكر المصدر لدلالته عليه انتهى وانما ذكر اللفظين اعنى الدخول و المسيس اشارة الى المذهبين الاكتفاء بالخلوة و الاحتياج الى الجماع و لفظ المسيس لم يثبت الا فى رواية النسفى **ص** حدثنا عمرو بن زرارة اخبرنا اسمعيل عن ايوب عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر رجل قذف امرأته فقال فرق نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم بين اخوى بنى العجلان وقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب فأبيا فقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب فابيا ففرق بينهما قال ايوب فقال لى عمرو بن دينار فى الحديث شئ لا اراك تحدثه قال قال الرجل مالى قال لا مال لك ان كنت صادقا فقد دخلت بها وان كنت كاذبا فهو ابعد منك **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فقد دخلت بها واستنبط من منطوق لفظ فقد دخلت بها كمال المهر بالدخول ومن مفهومه عدم الكمال وعلم النصف بالقرآن والحديث بعين هذا الاسناد و المتن قد مضى فيما قبل فى باب صداق الملاعنة فانه اخرجه هناك ايضا عن عمرو بن زرارة عن اسمعيل بن علية عن ايوب السختيانى الى آخره **ص** ❊ باب ❊ المتعة للتى لم يفرض لها **ش** اى هذا باب فى بيان حكم المتعة للمطلقة التى لم يدخل بها ولم يسم لها صداقا ❊ واختلف فى المتعة فقالت طائفة هى واجبة للمطلقة التى لم يدخل بها ولم يسم لها صداقا روى ذلك عن ابن عباس و ابن عمر وهو قول عطاء و الشعبى و النخعى و الزهرى و به قال الكوفيون ولا يجمع مهر مع المتعة وقال ابن عبد البر و به قال شريح و عبد الله بن معقل ايضا و قالت الحنفية فان دخل بها ثم طلقها فانه يمتعها ولا يجبر عليه هنا وهو قول الثورى و ابن حى و الاوزاعى الا ان الاوزاعى قال فان كان احد الزوجين مملوكا لم تجب وقال ابو عمر وقد روى عن الشافعى مثل قول ابى حنيفة وقالت طائفة لكل مطلقة متعة مدخولا بها كانت اوغير مدخول بها اذا وقع الفراق من قبله ولم يتم الا به الا التى سمى لها وطلقها قبل الدخول وهو قول الشافعى و ابى ثور و روى عن على رضى الله تعالى عنه لكل مطلقة متعة ومثله عن الحسن و سعيد بن جبير و ابى قلابة وقالت طائفة المتعة ليست بواجبة فى موضع من المواضع وهو قول ابن ابى ليلى و ربيعة و مالك و الليث و ابن ابى سلمة **ص** لقوله تعالى لا جناح عليكم ان طلقتم النساء مالم تمسوهن الى قوله ان الله بما تعملون بصير **ش** استدل البخارى بهذه الآية على وجوب المتعة لكل مطلقة مطلقا وهو قول سعيد بن جبير وغيره واختاره ابن جرير وتمام الآية (مالم تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن على الموسع قدره و على المقتر قدره متاعا بالمعروف حقا على المحسنين) **قوله** (ومتعوهن) امر بامتاعها وهو تعويضها عما فاتها بشئ تعطاه من زوجها بحسب حاله (على الموسع قدره و على المقتر قدره) و الموسع الذى له سعة و المقتر الضيق الحال **قوله** قدره اى مقداره الذى يطيقه وهذه الآية نزلت فى رجل من الانصار تزوج بامرأة من بنى حنيفة ولم يسم لها مهرا طلقها قبل الدخول فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم متعها ولو بقلنسوة وقال اصحابنا لا تجب المتعة الا لهذه وحدها و تستحب لسائر المطلقات **قوله** متاعا تأكيد لقوله ومتعوهن

بمعنى تمتيعا بالمعروف الذى يحسن فى الشرع والمروة قوله حقا صفة لمتاعا اى متاعا واجبا عليهم اوحق ذلك حقا على المحسنين الذين يحسنون الى المطلقات بالتمتع ص وقوله وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعقلون ش اى ولقوله تعالى وللمطلقات الآية واستدل البخارى ايضا بعموم هذه الآية فى وجوب المتعة لكل مطلقة مطلقا وقال الزمخشرى عم المطلقات بايجاب المتعة لهن بعدما اوجبها لواحدة منهن وهى المطلقة غير المدخول بها وقال حقا على المتقين كما قال ثم حقا على المحسنين والذى فصل يقول ان هذه منسوخة بتلك الآية وهى قوله تعالى (لاجناح عليكم ان طلقتم النساء) الآية فان قلت كيف نسخت الآية المتقدمة المتأخرة قلت قد تكون الآية متقدمة فى التلاوة وهى متأخرة فى التنزيل كقوله (سيقول السفهاء) مع قوله (قد نرى تقلب وجهك فى السماء) وقال ابو عمر لم يختلف العلماء ان المتعة المذكورة فى الكتاب العزيز غير مقدرة ولا محدودة ولا معلوم مبلغها ولا موجب قدرها فروى عن مالك ان عبد الرحمن بن عوف طلق امرأة له فمتعها بوليدة وكان ابن سيرين يمتع بالخادم او النفقة او الكسوة ويمتع الحسن ابن على زوجته بعشرة آلاف فقال (متاع قليل من حبيب مفارق) ويمتع شريح بخمسمائة درهم والاسود ابن يزيد بثلاثمائة وعروة بخادم وقال قتادة المتعة جلباب ودرع وخمار واليه ذهب ابو حنيفة رضى الله عنه وقال هذا لكل حرة اوامة اوكتابية اذا وقع الطلاق من جهته وعن ابن عمر ثلاثون درهما وفى رواية انه تمتع بوليدة ص ولم يذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الملاعنة متعة حين طلقها زوجها ش هذا من كلام البخارى ارادانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يذكر فى الاحاديث التى رويت ء فى اللعان متعة وكأنه تمسك بهذا ان الملاعنة لا متعة لها وقال الكرمانى المفهوم من كلام البخارى ان لكل مطلقة متعة والملاعنة غير داخلة فى جملة المطلقات ثم قال لفظ طلقها صريح فى انها مطلقة ثم اجاب بان الفراق حاصل بنفس اللعان حيث قال فلا سبيل لك عليها وتطليقه لم يكن بامر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بل كان كلاما زائدا صدر منه تأكيدا ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عمر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال للمتلاعنين حسابكما على الله احدكما كاذب لاسبيل لك عليها قال يارسول مالى قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذاك ابعد وابعد لك منها ش ذكر هذا الحديث الذى مضى عن قريب فى باب صداق الملاعنة تأكيدا لما قاله ولم يذكر النبى صلى الله عليه وسلم فى الملاعنة متعة لانه ليس فيه تعرض للمتعة وعمرو هو ابن دينار قوله فذاك ابعد لابد فيه من بعد وزيادة لان افعل التفضيل يقتضى ذلك فالبعد هو طلب استيفاء مايقابله وهو الوطء والزيادة هى ضم ايذائها بالقذف الموجب للانتقام عنه لا للانعام اليه والتكرار لانه اسقط الحد الموجب التشفى المقذوف عن نفسه باللعان والله اعلم

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب النفقات وفضل النفقة على الاهل ش

اى هذا كتاب فى بيان احكام النفقات وفى بيان فضل النفقة على الاهل ووقع كذا فى رواية ابى ذر والنسفى هكذا كتاب النفقات بسم الله الرحمن الرحيم باب فضل النفقة على الاهل وليس فى رواية ابى ذر لفظ باب ص وقول الله تعالى ويسئلونك ماذا ينفقون قل العفو كذلك يبين الله لكم الايات لعلكم تتفكرون فى الدنيا والآخرة ش وقول الله بالجر عطف على النفقات المجرور باضافة لفظ الكتاب اليه وكذا

وقع في رواية الجميع ووقف النسفي عند قوله قل العفو وسبب نزول هذه الآية ما اخرجه ابن ابي حاتم من مرسل يحيي بن ابي كثير بسند صحيح اليه انه بلغه ان معاذ بن جبل وثعلبه سألا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالا ان لنا ارقاء واهلين فانفق من اموالنا فنزلت قوله (قل العفو) بالنصب اى انفقوا العفو وقرأ الحسن وقتادة وابو عمرو بالرفع اى هو العفو ومثله قولهم ماذا ركبت افرس ام بعير يجوز فيه الرفع والنصب واختلفوا في تفسير العفو فروى عن سالم والقاسم العفو وفضل المال بالتصدق به عن ظهر غنى وعن مجاهد هو الصدقة المفروضة وقال الزجاج امر الناس ان ينفقوا الفضل حتى فرضت الزكاة فكان اهل المكاسب يأخذ من كسبه كل يوم مايكفيه ويتصدق بباقيه ويأخذ اهل الذهب والفضة ماينفقونه في عامهم وينفقون باقيه ويقال العفو ماسهل ومنه افضل الصدقة ماتصدق به عن ظهر غنى **قوله** لعلكم تتفكرون اى تتفكرون فتعرفون فضل الاخرة على الدنيا وقيل هو على التقديم والتأخير اى (كذلك يبين الله لكم الآيات) في امر الدنيا (والاخرة لعلكم تتفكرون

ص وقال الحسن العفو الفضل **ش** اى قال الحسن البصرى المراد بالعفو في قوله تع (قل العفو) الفضل اى الفاضل عن حاجته وهذا التعليق وصله عبد بن حميد عنه وعن الحسن لاتنفق مالك حتى تجهد فتسأل الناس **ص** حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا شعبة عن عدي ابن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد الانصارى عن ابي مسعود الانصارى فقلت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا انفق المسلم نفقة على اهله وهو يحتسبها كانت له صدقة

ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى البدرى والحديث مضى في الايمان في باب ماجاء ان الاعمال بالنية **قوله** فقلت عن النبي اى اترويه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او تقوله عن الاجتهاد قال بعضهم القائل فقلت هو شعبة بينه الاسماعيلي في رواية له قلت لم يبين هذا القائل كيف بينه الاسماعيلي فلم لايجوز ان يكون القائل عبد الله بن يزيد بل الظاهر يشعر انه هو ويحتمل ان يكون عدى بن ثابت على مالايخفى **قوله** على اهله قال صاحب المغرب اهل الرجل امرأته وولده والذى في عياله ونفقته وكذا كل اخ اواخت اوعم اوابن عم اوصبي اجنبي يقوته في منزله وعن الازهرى اهل الرجل اخص الناس به ويجمع على اهلين والاهالى على غير قياس ويقال الاهل يحتمل ان يشمل الزوجة والاقارب ويحتمل ان يختص بالزوجة ويلحق به من عداه بطريق الاولى لان الثواب اذا ثبت فيما هو واجب فثبوته فيما ليس بواجب اولى فان قلت كيف يكون اطعام الرجل اهله صدقة وهو فرض عليه قلت جعل الله الصدقة فرضا وتطوعا ويجزى العبد على ذلك بحسب قصده ولامنافاة بين كونها واجبة وبين تسميتها صدقة وقيل انما اطلق الشارع صدقة على النفقة الفرض لئلا يظنوا ان قيامهم بالواجب لااجر لهم وقال المهلب النفقة على الاهل والعيال واجبة بالاجماع وقال الطبرى النفقة على الاولاد مادامو صغارا فرض عليه لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم وابدأ بمن تعول لان الولد مادام صغيرا فهو عيال وقال ابن المنذر واختلفوا فيمن بلغ من الابناء ولامال له ولا كسب فقال طائفة على الاب ان ينفق على ولد صلبه الذكور حتى يحتلموا والبنات حتى يزوجن فان طلقها قبل البناء فهى على نفقتها وان طلقها بعد البناء اومات عنها فلانفقة لها على ابيها ولانفقة لولد الولد على الجد هذا قول مالك وعندنا نفقة الاخوة والاخوات والاعمام والعمات والاخوال والخالات واجبة بشرط العجز مع قيام

الحاجة واما نفقة بنى الاعمام واولاد العمات فلا تجب عند عامة العلماء خلافا لابن ابى ليلى **قوله** وهو يحتسبها اى يعملها حسبة لله تعالى وقال النووى احتسبها اى اراد بها الله وطريقه ان يتذكر انه يجب عليه الانفاق فينفق بنية اداء ما امر به ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال قال الله انفق يا ابن آدم انفق عليك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن ابى اويس وابو الزناد بالزاى والنون هو عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز والحديث من افراده **قوله** انفق بفتح الهمزة امر من الانفاق **قوله** انفق عليك بضم الهمزة بصيغة المضارع جواب الامر وروى مسلم من طريق همام عن ابى هريرة بلفظ ان الله قال لى انفق انفق عليك ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن ثور بن زيد عن ابى الغيث عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الساعى على الارملة والمسكين كالمجاهد فى سبيل الله او القائم الليل الصائم النهار ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الساعى على الارملة هو الذى يسعى لتحصيل النفقة على الارملة التى لازوج لها وثور بالثاء المثلثة وابو الغيث سالم مولى ابن مطيع القريشى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الادب عن القعنبى واخرجه مسلم ايضا فى الادب عن القعنبى واخرجه الترمذى فى البر عن اسحق بن موسى واخرجه النسائى فى الزكاة عن عمرو بن منصور واخرجه ابن ماجة فى التجارات عن يعقوب بن حميد **قوله** او القائم الليل شك من الراوى وفى رواية معن بن عيسى وابن وهب وابن بكير وآخرين عن مالك بلفظ او كالذى يصوم النهار ويقوم الليل وفى رواية ابن ماجة من الدراوردى عن ثور مثله ولكن بالواو لا باو ويجوز فى القائم الليل الحركات الثلاثة كما فى الحسن الوجه فى الوجوه الاعرابية وان اختلفا فى بعضها بكونه حقيقة او مجازا ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عامر بن سعد عن ابيه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعودنى وانا مريض بمكة فقلت لى مال اوصى بمالى كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس فى ايديهم ومهما انفقت فهو لك صدقة حتى اللقمة تضعها فى فى امرأتك ولعل الله يرفعك ينتفع بك ناس ويضربك آخرون ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله مهما انفقت فهو لك صدقة وسفيان هو الثورى قاله الكرمانى وسعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف وعامر هو ابن سعد بن ابى وقاص يروى عن ابيه والحديث مضى فى الجنائز فى باب رثاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عامر بن سعد ابى وقاص عن ابيه باتم منه **قوله** فالشطر اى النصف **قوله** الثلث الاول منصوب على الاغراء او على تقدير اعط الثلث ويجوز فيه الرفع على تقدير الثلث يكفيك والثلث الثانى مبتدأ وخبره هو قوله كثير بالثاء المثلثة او بالباء الموحدة **قوله** ان تدع اى ان تترك وان مصدريه محلها رفع بالابتداء وخبره قوله خير والتقدير ودعك اى تركك ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم عالة وهو جمع عائل وهو الفقير **قوله** يتكففون الناس اى يمدون الى الناس اكفهم للسؤال **قوله** تضعها فى محل النصب على الحال **قوله** فى فى امرأتك اى فى فم امرأتك واذا قصد بابعد الاشياء عن الطاعة وهو وضع اللقمة فى فم المرأة وجه الله تعالى ويحصل به الاجر فغيره بالطريق الاولى وفى الحديث معجزة فانه انتعش وعاش حتى فتح العراق وانتفع به اقوام فى دينهم ودنياهم وتضرر به الكفار ﴿ص﴾ باب وجوب النفقة على الاهل والعيال ﴿ش﴾

(اى)

اى هذا باب فى بيان وجوب النفقة على الاهل ارادبه الزوجة هنا وعطف عليه العيال من باب عطف العام على الخاص وقدمضى الكلام فى الاهل عن قريب وعيال الرجل من يعوله اى من يقوتهم وينفق عليهم واصل عيال عوال لانه من عال عيالة وعولا وعيالة اذا قاتهم قلبت الواو ياء لتحركها وانكسار ماقبلها وقال الجوهرى وواحد العيال عيل بتشديد الياء والجمع عيائل مثل جيد وجياد وجيائد ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنا ابو صالح قال حدثنى ابو هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم افضل الصدقة ماترك غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول تقول المرأة اما ان تطعمنى واما ان تطلقنى ويقول العبد اطعمنى واستعملنى ويقول الابن اطعمنى الى من تدعنى فقالوا يااباهريرة سمعت هذا من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا هذا من كيس ابى هريرة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر ابن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابى صالح ذكوان السمان والحديث اخرجه النسائى فى عشرة النساء عن محمد بن عبد العزيز **قوله** ماترك غنى يعنى مالم يجحف بالمعطى انها سهل عليه كما فى قوله ماكان عن ظهر غنى وقيل معناه ماساق الى المعطى غنى والاول اوجه **قوله** واليد العليا خير من اليد السفلى قدمضى فى الزكاة اقوال فيه وان اصحها العليا المعطية والسفلى السائلة **قوله** وابدأ بمن تعول اى ابدأ فى الانفاق بعيالك ثم اصرف الى غيرهم **قوله** تقول المرأة اما ان تطعمنى واما ان تطلقنى وفى رواية النسائى عن محمد بن عبد العزيز عن حفص بن غياث بسند حديث الباب اما ان تنفق على **قوله** ويقول العبد اطعمنى واستعملنى فى رواية الاسمعيلى ويقول خادمك اطعمنى والابعنى **قوله** الى من تدعنى وفى رواية النسائى والاسمعيلى الى من تكلنى **قوله** من كيس ابى هريرة قال صاحب التوضيح اى من قوله والتحقيق فيه ماقاله الكرمانى الكيس بكسر الكاف الوعاء وهذا انكار على السائلين عنه يعنى ليس هذا الا من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ففيه نفى يريدبه الاثبات واثبات يريدبه النفى على سبيل التعكيس ويحتمل ان يكون لفظ هذا اشارة الى الكلام الاخير ادراجا من ابى هريرة وهو تقول المرأة الى آخره فيكون اثباتا لا انكارا يعنى هذا المقدار من كيسه فهو حقيقة فى النفى والاثبات قال وفى بعضها يعنى فى بعض الروايات بفتح الكاف يعنى من عقل ابى هريرة وكياسته قال التيمى اشار البخارى الى ان بعضه من كلام ابى هريرة وهو مدرج فى الحديث * وفى هذا الحديث احكام * الاول ان حق نفس الرجل يتقدم على حق غيره * الثانى ان نفقة الولد والزوجة فرض بلا خلاف * الثالث ان نفقة الخدم واجبة ايضا * الرابع استدل بقوله اما ان تطعمنى واما ان تطلقنى من قال يفرق بين الرجل وامرأته اذا اعسر بالنفقة واختارت فراقه قال بعضهم وهو قول جمهور العلماء وقال الكوفيون يلزمها الصبر وتتعلق النفقة بذمته واستدل الجمهور بقوله تعالى (ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا) واجاب المخالف بانه لو كان الفراق واجبا لما جاز الابقاء اذا رضيت ورد عليه بان الاجماع دل على جواز الابقاء اذا رضيت فبقى ماعداه على عموم النهى وبالقياس على الرقيق والحيوان فان من اعسر بالانفاق عليه اجبر على بيعه انتهى قلت الذى قاله الكوفيون هو قول عطاء بن ابى رباح وابن شهاب الزهرى وابن شبرمة وابى سليمان وعمر ابن عبد العزيز وهو المحكى عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وروى عن عبد الوارث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كتب عمر رضى الله تعالى عنه الى امراء الاجناد ادعوا فلانا

وفلانا انا ماقد انقطعوا عن المدينة ورحلوا عنها اما ان يرجعوا الى نسائهم واما ان يبعثوا بنفقة اليهن واما ان يطلقوا ويبعثوا بنفقة مامضى ولم يتعرض الى شئ غير ذلك وقول هذا القائل واجاب المخالف هل اراد به اباحنيفة ام غيره فان اراد به اباحنيفة فاوجه تخصيصه من بين هؤلاء وليس ذلك الا من اريحة التعصب وان اراد به غيره مطلقا كان ينبغي ان يقول واجاب المخالفون ولا يتم استدلالهم بقوله تعالى (ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا) لان ابن عباس ومجاهدا ومسروقا والحسن وقتادة والضحاك والربيع ومقاتل بن حيان وغير واحد قالوا هذا في الرجل كان يطلق امرأته فاذا قارب انقضاء العدة راجعها اضرارا لئلا تذهب الى غيره ثم يطلقها فتعتد فاذا شارفت على انقضاء العدة يطلق ليطول عليها المدة فنهاهم الله عن ذلك وتوعدهم عليه فقال (ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه) اى بمخالفة امر الله عز وجل فبطل استدلالهم بهذا وعموم النهى ليس فيما قالوا وانما هو فى الذى ذكرناه عن ابن عباس ومن معه والقياس على الرقيق والحيوان لا يملكان شيئا ولا يجد الرقيق من يسلفه ولا يصبران على عدم النفقة بخلاف الزوجة فانها تصبر وتستدين على ذمة زوجها ولان التفريق يبطل حقها وابقاء النكاح يؤخر حقها الى زمن اليسار عند فقره والى زمن الاحضار عند غيبته والتأخر اهون من الابطال ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث قال حدثنا عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث من افراده **قوله** ما كان عن ظهر غنى اى ما كان عفوا قد فضل عن غنى وقيل اراد مافضل عن العيال والظهر قد يزاد فى مثل هذا اتساعا للكلام وتمكينا كأن صدقته مستندة الى ظهر قوى من المال ﴿ص﴾ باب ❊ حبس نفقة الرجل قوت سنة على اهله وكيف نفقات العيال ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان جواز حبس الرجل قوت سنة يعنى ادخاره القوت لاجل اهله يكفيه سنة وكيف شأن نفقات العيال والكيفية راجعة الى صفة النفقات من حيث الفريضة والوجوب وعدمهما ﴿ص﴾ حدثنى محمد بن سلام اخبرنا وكيع عن ابن عيينة قال قال لى معمر قال لى الثورى هل سمعت فى الرجل يجمع لاهله قوت سنتهم اوبعض السنة قال معمر فلم يحضرنى ثم ذكرت حديثا حدثناه ابن شهاب الزهرى عن مالك بن اوس عن عمر رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يبيع نخل بنى النضير ويحبس لاهله قوت سنتهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن عيينة هو سفيان بن عيينة ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد والثورى هو سفيان والحديث من افراده وقد فات ابن عيينة سماع هذا الحديث من الزهرى فرواه عنه بواسطة معمر وقد رواه ايضا عن عمرو بن دينار عن الزهرى باتم من سياق معمر وتقدم فى سورة الحشر واخرجه احمد والحميدى فى مسنديهما عن سفيان عن معمر وعمرو بن دينار جميعا عن الزهرى وقد اخرج مسلم رواية معمر وحدها عن يحيى بن يحيى عن سفيان عن معمر عن الزهرى لكن لم يسق لفظه واخرج اسحق بن راهويه فى مسنده رواية معمر منفردة عن سفيان عنه عن الزهرى بلفظ كان ينفق على اهله نفقة سنة من مال بنى النضير ويجعل مابقى فى الكراع والسلاح **قوله** بنى النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وبالراء وهم حى من يهود خيبر وقد دخلوا فى العرب وهم على نسبهم الى هرون اخى موسى عليهما السلام وقال المهلب فيه دليل على جواز ادخار القوت للاهل والعيال وانه

(ليس)

ليس بحكرة وان ماضمه الانسان من زرعه اوجد من نخله وثمره وحبسه لقوته لايسمى حكرة ولاخلاف فى هذا بين الفقهاء وقال الطبرى فيه دليل الرد على الصوفية حيث قالوا الادخار من يوم لغد يسىء فاعله اذ لم يتوكل على ربه حق توكله ولاخفاء بفساد هذا القول ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنى الليث قال حدثنى عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى مالك بن اوس بن الحدثان وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لى ذكرا من حديثه فانطلقت حتى دخلت على مالك بن اوس فسألته فقال مالك انطلقت حتى ادخل على عمر رضى الله تعالى عنه اذ اتاه حاجبه يرفأ هل لك فى عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد يستأذنون قال نعم فاذن لهم قال فدخلوا وسلموا فجلسوا ثم لبث يرفأ قليلا فقال لعمر هل لك فى على وعباس رضى الله تعالى عنهما قال نعم فاذن لهما فلما دخلا سلما وجلسا فقال عباس يا امير المؤمنين اقض بينى وبين هذا فقال الرهط عثمان واصحابه يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح احدهما من الاخر فقال عمر اتئدوا انشدكم بالله الذى به تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لانورث ما تركنا صدقة يريد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نفسه قال الرهط قد قال ذلك فاقبل عمر على على وعباس فقال انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ذلك قالا قد قال ذلك قال عمر فانى احدثكم عن هذا الامر ان الله كان خص رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذا المال بشىء لم يعطه احدا غيره قال الله (ما افاء الله على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) الى قوله قدير فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم لقد اعطاكموها وبثها فيكم حتى بقى منها هذا المال فكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم يأخذ ما بقى فيجعله مجعل مال الله فعمل بذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حياته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم قال لعلى وعباس انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابو بكر انا ولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقبضها ابو بكر يعمل فيها بما عمل به فيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانتما حينئذ واقبل على على وعباس تزعمان ان ابابكر كذا وكذا والله يعلم انه فيها صادق بار راشد تابع للحق ثم توفى الله ابابكر فقلت انا ولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابى بكر فقبضتها سنتين اعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابو بكر ثم جئتمانى وكلمتكما واحدة وامركما جميع جئتنى تسألنى نصيبك من ابن اخيك واتى هذا يسألنى نصيب امرأته من ابيها فقلت ان شئتما دفعته اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل به فيها ابو بكر رضى الله تعالى عنه وبما عملت به فيها منذ وليتها والا فلا تكلمانى فيها فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها اليكما بذلك انشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك فقال الرهط نعم قال فاقبل على على وعباس فقال انشدكما بالله هل دفعتها اليكما بذلك قالا نعم قال افتلتمسان منى قضاء غير ذلك فوالذى باذنه تقوم السماء والارض لااقضى فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها فانا اكفيكماها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم والحديث قد مضى فى باب فرض الخمس بزيادة بعض الالفاظ فيه ومضى الكلام فيه هناك ولنتكلم ببعض شىء لبعد المسافة **قوله** يرفأ بفتح الياء آخر الحروف وسكون الراء وبالفاء مهموزا وغير مهموز **قوله** اتئدوا امر من

الاتئاد وهو التأني وعدم العجلة قوله انشدكم بضم الشين اى اسألكم بالله قوله لم يعطه غيره لان الفئ كله على اختلاف فيه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وما احتازها بالحاء المهملة والزاى اى جمعها لنفسه دونكم قوله ولا استأثر اى ولا استقل بها ولا تفرد بها يقال استأثر فلان به اذا اخذه لنفسه قوله وبثها اى فرقها قوله هذا المال اى فدك ونحوها قوله مجعل مال الله اى موضع جعل مال الله فيه يعنى بيت المال قوله وانتما مبتدأ وقوله تزعمان خبره قوله واقبل على على وعباس جملة حالية معترضة قوله كذا وكذا اى لا يعطى ميراثنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله والله يعلم انه اى ان ابا بكر قوله صادق اى فى القول قوله بار بالباء الموحدة وتشديد الراء اى فى العمل راشد اى فى الاقتداء برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله وامركما جميع اى مجتمع اى لم يكن بينكما منازعة قوله من ابن اخيك اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله وامرأته اى فاطمة رضى الله تعالى عنها قوله من ابيها اى نصيبها الكائن من ابيها وهو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فقال الرهط وهم عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد رضى الله تعالى عنهم قوله فاقبل اى عمر على على وعباس قوله افتلتمسان منى اى افتطلبان منى قضاء اى حكما غير ذلك اى غير ما حكمت به وقال الخطابى هذه القصة مشكلة فانهما اخذاها من عمر رضى الله تعالى عنه على الشريطة واعترفا بانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما تركنا صدقة فما الذى بدا لهما بعد ذلك حتى تخاصما والمعنى فيها انه كان يشق عليهما الشركة فطلبا ان يقسم بينهما ليستبد كل منهما بالتدبير والتصرف فيما يصير اليه فمنعهما عمر القسم لئلا يجرى عليها اسم الملك لان القسمة تقع فى الاملاك ويتطاول الزمان فيظن به الملكية ﴿ ص ﴾ ❊باب❊ قوله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة الى قوله بما تعملون بصير ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل (والوالدات) الى قوله بصير كذا وقع فى رواية كريمة ووقع فى رواية ابى ذر والاكثرين (والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين) الى قوله بصير وهذه الترجمة وقعت فى رواية النسفى بعد الباب الذى يليه قوله والوالدات يرضعن خبر ومعناه امر لما فيه من الالزام اى لترضع الوالدات اولادهن يعنى الاولاد من ازواجهن وهن احق وليس ذلك بايجاب اذا كان المولود له حيا موسرا لقوله تعالى فى سورة النساء القصرى (فان ارضعن لكم فآتوهن اجورهن) على ما يأتى واكثر المفسرين على ان المراد بالوالدات هنا المبتوتات فقط وقام الاجماع على ان اجر الرضاع على الزوج اذا خرجت المطلقة من العدة واختلفوا فى ذات الزوج هل تجبر على رضاع ولدها قال ابن ابى ليلى نعم ما كانت امرأته وهو قول مالك وابى ثور وقال الثورى والكوفيون والشافعى لا يلزمها رضاعه وهو على الزوج على كل حال وقال ابن القاسم تجبر على رضاعه الا ان تكون مثلها لا ترضع فذلك على الزوج قوله حولين مدة الرضاع وقوله كاملين مثل قوله ثلاث عشرة كاملة ﴿ ص ﴾ وحمله وفصاله ثلاثون شهرا ﴿ ش ﴾ ذكر هذه الآية الكريمة اشارة الى قدر المدة التى يجب فيها الرضاع قوله وحمله وفصاله اى فطامه ثلاثون شهرا وهذا دليل على ان اقل مدة الحمل ستة اشهر لان مدة الرضاع حولان كاملان لقوله تعالى (حولين كاملين) فيبقى للحمل ستة اشهر روى عن بعجة بن عبد الله الجهنى قال تزوج رجل منا امرأة فولدت لستة اشهر فاتى عثمان رضى الله تعالى عنه امر برجمها فاتاه على رضى الله تعالى عنه فقال ان الله عز وجل يقول وحمله وفصاله ثلاثون شهرا قال وفصاله

(فى عامين)

في عامين وقال ابن عباس اذا ذهبت رضاعته فانما الحمل ستة اشهر ﴿ ص وقال وان تعاسرتم فسترضع له اخرى لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه الى قوله بعد عسر يسرا ش ﴾ اشار بهذه الآية الكريمة الى مقدار الانفاق وانه بالنظر لحال المنفق قوله وان تعاسرتم اى في الارضاع فابى الزوج ان يعطى المرأة اجرة رضاعها او ابت الام ان ترضعه فليس له اكراهها على ارضاعه فسترضع له اخرى فستوجد ولا تعوز مرضعة غير الام ترضعه وفيه معاتبة الام على المعاسرة اى سيجد الاب غير معاسرة ترضع له ولده ان عاسرته امه قوله لينفق ذو سعة اى ذو موجود من سعته على قدر موجوده ومن قدر اى ومن ضيق عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله اى فلينفق من ذلك الذى اعطاه الله وان كان قليلا لا يكلف الله نفسا الا ما آتاها اى اعطاها من المال سيجعل الله بعد عسر يسرا اى بعد ضيق في المعيشة ﴿ ص وقال يونس عن الزهرى نهى الله ان تضار والدة بولدها وذلك ان تقول الوالدة لست مرضعته وهى امثل له غذاء واشفق عليه وارفق به من غيرها فليس لها ان تأبى بعد ان يعطيها من نفسه ما جعل الله عليه وليس للمولود له ان يضار بولده والدته فيمنعها ان ترضعه ضرار الها الى غيرها فلا جناح عليهما ان يسترضعا عن طيب نفس الوالد والوالدة فان ارادا فصالا عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما بعد ان يكون ذلك عن تراض منهما وتشاور فصاله فطامه ش ﴾ اى قال يونس بن يزيد القرشى الايلى عن محمد بن مسلم الزهرى الى آخره وهذا التعليق وصله عبد الله بن وهب في جامعه عن يونس قال قال ابن شهاب فذكره الى قوله وتشاور قوله نهى الله ان تضار والدة بولدها وذلك في قوله عز وجل (لا تكلف نفس الا وسعها لا تضار والدة بولدها) قال في التفسير لا تضار والدة بولدها اى بان تدفعه عنها لتضر اباه بتربيته ولكن ليس لها دفعه اذا ولدته حتى تسقيه اللباء الذى لا يعيش بدون تناوله غالبا ثم بعد هذا لها دفعه عنها ان شاءت ولكن ان كانت مضارة لابيه فلا يحل لها ذلك كما لا يحل له انتزاعه منها لمجرد الضرار لها قوله وهى امثل له اى الوالدة افضل للصغير غذا اى من حيث الغذاء واشفق عليه من غيرها وارفق به اى بالصغير من غيرها قوله فليس لها ان تأبى اى ليس للوالدة ان تمتنع بعد ان يعطيها الزوج من نفسه ما جعل الله عليه النفقة قوله ضرار الها وفي بعض النسخ ضرارا بها وهو يتعلق بقوله فيمنعها اى منعا ينتهى الى رضاع غيرها قوله فان ارادا فصالا اى فان اتفق والدا الطفل على فصاله قبل الحولين ورأيا في ذلك مصلحة له وتشاورا في ذلك واجتمعا عليه فلا جناح عليهما في ذلك فيؤخذ منه ان انفرد احدهما بذلك دون الآخر لا يكفى ولا يجوز لواحد منهما ان يستبد بذلك من غير مشاورة الاخر قوله فصاله فطامه هذا تفسير ابن عباس اخرجه الطبرى عنه والفصال مصدر تقول فاصلته افاصله مفاصلة وفصالا اذا فارقته من خلطة كانت بينهما وفصال الولد منعه من شرب اللبن ﴿ ص ۞ باب ۞ نفقة المرأة اذا غاب عنها زوجها ونفقة الولد ش ﴾ اى هذا باب في بيان نفقة المرأة الى آخره ﴿ ص حدثنا ابن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن ابن شهاب اخبرنى عروة ان عائشة رضى الله عنها قالت جاءت هند بنت عتبة فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل مسيك فهل على حرج ان اطعم من الذى له عيالنا قال لا الا بالمعروف ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة في نفقة الولد فقط لان ابا سفيان كان حاضرا في المدينة وابن مقاتل هو محمد بن مقاتل المروزى وعبد الله هو ابن المبارك المروزى والحديث اخرجه البخارى ايضا في الايمان والنذور عن يحيى بن بكير عن ليث قوله هند بنت عتبة بضم

العين وسكون التاء المثناة من فوق وفتح الباء الموحدة ابن ربيعة عبد شمس بن عبد مناف ام معاوية اسلمت عام الفتح بعد اسلام زوجها ابي سفيان بن حرب فأقرهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على نكاحهما وتوفيت في خلافة عمر رضي الله تعالى عنه في اليوم الذي مات فيه ابو قحافة والد ابي بكر الصديق رضي الله عنه واسم ابي سفيان صخر بن حرب بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف مات في سنة ثلاث وثلثين في خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه وصلى عليه ابنه معاوية وقيل عثمان ودفن بالبقيع وهو ابن ثمان وثمانين سنة وقيل ابن بضع وتسعين سنة **قوله** مسيك بفتح الميم وكسر السين المهملة الخفيفة وبكسر الميم وتشديد السين يعني بخيل لا يعطى من ماله شيأ فالاول فعيل بمعنى فاعل والثاني صيغة مبالغة **قوله** حرج اى اثم **قوله** من الذي له اي من الشيء الذي له مما يملكه **قوله** عيالنا منصوب بقوله أن اطعم **قوله** قال لا الا بالمعروف اى قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تطعمي الا بالمعروف وقيل معناه لا حرج عليك ولا تنفقي الا بالمعروف وهو الذي يتعارف الناس في النفقة على اولادهم من غير اسراف وقيل معناه لا تسرفي وانفقي بالمعروف وفيه الدلالة على وجوب نفقة الوالد ﴿ص﴾ حدثنا يحيي حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام قال سمعت اباهريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا انفقت المرأة من كسب زوجها عن غير امره فله نصف اجره ﴿ش﴾ قيل لا وجه لايراد هذا الحديث في هذا الباب فلا مطابقة بينه وبين الترجمة واجيب بانه لما كان للمرأة ان تصدق من مال زوجها من غير امره بما تعلم انه يسمح بمثله وهو غير واجب كان لها ان تأخذ من ماله بما يجب عليه بالطريق الاولى وهذا هو الجامع بين الحديثين وهذا القدر كاف في المطابقة ويحيي شيخ البخاري قال الكرماني اما يحيي بن موسى البلخي الذي يقال له خت بفتح الخاء المعجمة وتشديد التاء المثناة من فوق واما يحيي ابن جعفر بن اعين البيكندي البخاري سمع عبد الرزاق بن همام عن معمر بن راشد عن همام بن منبه اخي وهب بن منبه قلت لا يحتاج الى تردد في يحيي فان الحديث مر في البيوع في باب قول الله تعالى (انفقوا من طيبات ما كسبتم) فانه اخرجه هناك بعين هذا الاسناد والمتن وصرح فيه بقوله حدثني يحيي بن جعفر عن عبد الرزاق الى آخره **قوله** فله نصف اجره ووجهه ان ذلك من الطعام الذي يكون في البيت لاجل قوتهما جميعا وقيل المراد بغير امره الصريح بان يكتفي في الانفاق بالعادة او بالقرائن في الاذن والكلام المستوفى فيه قدمر هناك ﴿ص﴾ باب * عمل المرأة في بيت زوجها ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان عمل المرأة في بيت زوجها ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيي عن شعبة قال حدثني الحكم عن ابن ابي ليلى حدثنا على رضي الله تعالى عنه ان فاطمة رضي الله عنها اتت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تشكو اليه ماتلقى في يدها من الرحى وبلغها انه جاءه رقيق فلم تصادفه فذكرت ذلك لعائشة فلما جاء اخبرته عائشة قال فجاءنا وقد اخذنا مضاجعنا فذهبنا نقوم فقال على مكانكما فجاء فقعد بيني وبينها حتى وجدت برد قدميه على بطني فقال الا ادلكما على خير مما سألتما اذا اخذتما مضاجعكما او اويتما الى فراشكما فسبحا ثلاثا وثلثين واحمدا ثلاثا وثلثين وكبرا اربعا وثلثين فهو خير لكما من خادم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله تشكو اليه ماتلقى في يدها من الرحى وهذا يدل على ان فاطمة رضي الله تعالى عنها كانت تطحن والتي تطحن تعجن وتخبز وهذا من جملة عمل المرأة في بيت زوجها ويحيي هو سعيد بن القطان والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وابن ابي ليلى

هو عبدالرحمن واسم ابي ليلى يسار ضد اليمين والحديث مضى في الخمس عن بدل بن المجز وفي فضل علي رضي الله تعالى عنه عن بندار وسيأتي في الدعوات عن سليمان بن حرب ومضى الكلام فيه هناك **قوله** تشكوا اليه حال **قوله** ماتلقى في يدها من المجل بالجيم وهو ثخانة جلد اليد وظهور مايشبه البثر فيها من العمل بالاشياء الصلبة الخشنة **قوله** من الرحى اى من ادارة رحى اليد **قوله** وبلغها اى فاطمة انه جاءه رقيق من السبي **قوله** فلم تصادفه بالفاء اى لم تره حتى تلتمس منه خادما **قوله** فذكرت ذلك اى فذكر فاطمة ماتشكوه لعائشة رضي الله عنها **قوله** فلما جاء اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرته اى اخبرت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عائشة بامر فاطمة رضي الله تعالى عنها **قوله** قال اى قال علي رضي الله تعالى عنه **قوله** فجاءنا اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** وقد اخذنا الواو فيه للحال والمضاجع جمع مضجع وهو المرقد **قوله** على مكانكما القائل هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعلي وفاطمة اى الزما مكانكما ولاتبرحا كانه **قوله** قدميه ويروى قدمه **قوله** خير قيل لاشك ان للتسبيح ونحوه ثوابا عظيما لكن كيف يكون خيرا بالنسبة الى مطلوبها وهو الاستخدام واجيب لعل الله تعالى يعطي للمسبح قوة يقدر على الخدمة اكثر ممايقدر الخادم عليه اويسهل الامور عليه بحيث يكون فعل ذلك بنفسه اسهل عليه من امر الخادم بذلك اوان معناه ان نفع التسبيح في الآخرة ونفع الخادم في الدنيا والاخرة خير وابقى **ص** باب خادم المرأة **ش** اى هذا باب في بيان هل يلزم الزوج بالخادم للمرأة **ص** حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عبيدالله بن ابي يزيد سمع مجاهدا سمعت عبدالرحمن بن ابي ليلى يحدث عن علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه ان فاطمة رضي الله عنها اتت النبي صلى الله عليه وسلم تسأله خادما فقال الا اخبرك ماهو خير لك منه تسبحين الله عند منامك ثلاثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين ثم قال سفيان احداهن اربع وثلاثون فما تركتها بعد قيل ولاليلة صفين قال ولاليلة صفين **ش** هذا الحديث هو المذكور قبله ولكن سياقه اخصر وقال الطبري يؤخذ منه ان كل من كانت بها طاقة من النساء على خدمة بيتها في خبز اوطحن اوغير ذلك ان ذلك لايلزم الزوج اذا كان معروفا ان مثلها يلي ذلك بنفسه ووجه الاخذ ان فاطمة لماسألت اباها صلى الله تعالى عليه وسلم الخادم لم يأمر زوجها بان يكفيها ذلك اما باخذ امها خادما اواستيجار من يقوم بذلك او يتعاطى ذلك بنفسه ولوكانت كفاية ذلك لعلي رضي الله تعالى عنه لامره به قلت من هذا يؤخذ مطابقته الحديث للترجمة ويوضحها لان قوله باب خادم المرأة منهم وفسر حديث الباب واخرج الحديث عن الحميدي وهو عبدالله بن الزبير بن عيسى المنسوب الى حميد احد اجداده وسفيان هو ابن عيينة وعبيدالله بن ابي يزيد من الزيادة المكي وحكى ابن حبيب عن اصبغ وابن الماجشون عن مالك ان خدمة البيت تلزم المرأة ولوكانت المرأة ذات قدر وشرف اذا كان الزوج معسرا قال ولذلك الزم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاطمة رضي الله تعالى عنها بالخدمة الباطنة وعليا بالخدمة الظاهرة وحكى ابن بطال ان بعض الشيوخ قال لانعلم في شيء من الآثار ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قضى على فاطمة بالخدمة الباطنة وانما جرى الامر بينهم على ماتعارفوه من حسن العشرة وجميل الاخلاق واما ان تجبر المرأة على شيء من الخدمة فلا اصل له بل الاجماع منعقد على ان على الزوج مؤنة الزوجة كلها ونقل الطحاوي الاجماع على انه ليس له اخراج خادم المرأة من بيته فدل على انه يلزمه نفقة

الخادم على حسب الحاجة وقال الكوفيون والشافعي يفرض لها ولخادمها النفقة اذا كانت ممن يخدم وقال مالك والليث ومحمد بن الحسن يفرض لها ولخادمين اذا كانت خطيرة **قوله** ثم قال سفيان احديهن اربع وثلثون اراد ان سفيان قال او لا على التعيين التكبير اربع وثلثون وقال آخر اعلى الابهام احداهن اربع وثلثون **قوله** فما تركتها بعد اى قال على رضى الله عنه ما تركت التسبيح والتكبير والتحميد على الوجه المذكور بعد ان سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم **قوله** قيل ولا ليلة صفين اى قال قائل لعلى ولا تركت هذه ليلة صفين قال ولا تركتها ليلة صفين وهو بكسر الصاد المهملة وكسر الفاء المشددة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون وهو موضع بين العراق والشام كانت فيه وقعة عظيمة بين معاوية وعلى وهى مشهورة واراد على انه لم يمنعنى منها عظام تلك الليلة وعظم الامر الذى كنت فيه ﴿ ص ﴾ باب خدمة الرجل فى اهله ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان خدمة الرجل بنفسه فى اهله ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن الحكم بن عتيبة عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد سألت عائشة رضى الله تعالى عنها ما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يصنع فى البيت قالت كان فى مهنة اهله فاذا سمع الاذان خرج ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم هو النخعى والحديث مر فى الصلاة فى باب من كان فى حاجة اهله فاقيمت الصلاة فخرج فانه اخرجه هناك عن ادم عن شعبة عن الحكم الى آخره والمهنة بكسر الميم وسكون الهاء الخدمة وفيه ان خدمة الدار واهلها سنة عباد الله الصالحين وفيه فضيلة الجماعة لان معنى قوله خرج اى الى الصلاة مع الجماعة ﴿ ص ﴾ باب اذا لم ينفق الرجل فللمرأة ان تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه اذا لم ينفق الرجل فللمرأة ان تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها **قوله** بالمعروف اى اعتبار عرف الناس فى نفقة مثلها ونفقة ولدها ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيي عن هشام قال اخبرنى ابى عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان هندا بنت عتبة قالت يارسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح وليس يعطينى ما يكفينى وولدى الا ما اخذت منه وهو لا يعلم فقال خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان وهشام هو ابن عروة بن الزبير وحديث عائشة هذا قدمر عن قريب قبل هذا بثلثة ابواب ومر الكلام فيه **قوله** ان هندا كذا وقع مصروفا ووقع فى رواية المظالم المتقدمة غير مصروف قد علم ان ساكن الوسط يجوز فيه الامران الصرف وتركه كما فى نوح ودعد ونحوهما **قوله** شحيح اى بخيل وفى الرواية المتقدمة رجل مسيك **قوله** وهو لا يعلم الواو فيه للحال وقد احتج به من قال تلزمه نفقة ولده وان كان كبير اوردبانها واقعة عين ولا عموم فى الافعال ولعل الولد فيه كان صغيرا او كبيرا زمنا عاجزا عن الكسب وبعض المالكية قال لا تلزم اذا كان زمنا مطلقا وفيه مسألة الظفر وقد تقدم ذكرها فى المظالم على تفصيل واختلاف فيها وفيه ان وصف الانسان بما فيه من النقص على وجه التظلم منه والصيرورة الى طلب الانتصاف من حق عليه جائز وليس بغيبة لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم ينكر عليها قولها واستدل بعض الشافعية على الحنفية فى منعهم القضاء على الغائب بقصة هند لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قضى على زوجها وهو غائب قالت الحنفية هذا ليس بصحيح لان هذه القضية كانت بمكة وكان ابو سفيان حاضرا واختلف العلماء فى مقدار ما يفرض السلطان للزوجة على زوجها فقال مالك يفرض لها بقدر كفايتها فى اليسر والعسر ويعتبر حالها من حاله وبه

(قال)

قال ابوحنيفة وليست مقدرة وقال الشافعي مقدرة باجتهاد الحاكم فيها وهي تعتبر بحاله دونها فمن كان موسرا فمدان كل يوم وان كان متوسطا فمدونصف ومن كان معسرا فمد فيجب لبنت الخليفة مايجب لبنت الحارس ﴿ ص ﴾ باب ﴿ حفظ المرءة زوجها في ذات يده والنفقة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان وجوب حفظ المرأة زوجها في ذات يده يعني في ماله **قوله** والنفقة اى وفي النفقه وهو من عطف الخاص على العام ووقع في بعض النسخ والنفقة عليه اى على الزوج ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان حدثنا ابن طاوس عن ابيه وابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال خير نساء ركبن الابل نساء قريش وقال الآخر صالح نساء قريش احناء على ولد في صغره وارعاه على زوج في ذات يده ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله وارعاه على زوج في ذات يده وعلى بن عبدالله المعروف بابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وابن طاوس عبدالله وابو الزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج عبدالرحمن بن هرمز والحديث قدمضى في كتاب النكاح في باب الى من ينكح واى النساء خير **قوله** وابو الزناد عطف على ابن طاوس وحاصله ان لسفيان فيه شيخان احدهما ابن طاوس والاخر ابو الزناد **قوله** خير نساء ركبن الابل نساء قريش وفي حديث سعيد بن المسيب عن ابى هريرة في آخر الحديث يقول ابوهريرة ولم تركب مريم ابنة عمران بعيرا قط والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم قدقال خير نساء ركبن الابل وذكر صاحب النجم الثاقب ان اباهريرة فهم ان البعير من الابل فقط وليس كذلك بل يكون ايضا حمارا قال تعالى (ولمن جاء به حمل بعير وانا به زعيم) قال ابن خالويه لم تكن اخوة يوسف ركبانا الاعلى احمرة ولم يكن عندهم ابل ولم يكن حملانهم في اسفارهم وشبهها الاعلى احمرة وكذا قال مجاهد البعير هنا الحمار وهي لغة حكاها الكواشي **قوله** وقال الآخر بفتح الخاء صالح نساء قريش اراد ان احد الاثنين من ابن طاوس وابو الزناد الذى سمع منهما سفيان هذا الحديث قال خير نساء ركبن الابل وقال الآخر صالح نساء قريش ووقع في رواية مسلم عن ابن ابى عمر عن سفيان قال احدهما صالح نساء قريش كذا بالابهام ولكن بين في رواية معمر عن ابن طاوس عند مسلم ان الذى زاد لفظ صالح هو ابن طاوس ووقع في رواية الكشميهني صلح نساء قريش بضم الصاد وفتح اللام المشددة وهو صيغة جمع **قوله** احناه على ولد بالحاء المهملة من الحنو وهو العطف والشفقة وهو صيغة التفضيل من الحانية وقال ابن التين هي التى تقيم على ولدها فلا تتزوج يقال حنى يحنى وحنا يحنو اذا اشفق فان تزوجت المرأة فليست بحانية **قوله** وارعاه من الرعاية وهي الحفظ او من الارعاء وهي الابقاء فان قلت كان القياس ان يقال احناهن قلت العرب في مثله لايتكلمون به الامفردا ولعله باعتبار المذكور وباعتبار لفظ النساء ﴿ ص ﴾ ويذكر عن معاوية وابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ ذكر عن معاوية بن ابى سفيان وعبدالله بن عباس رضى الله تعالى عنهم بصيغة التمريض اما الذى روى عن معاوية فاخرجه احمد والطبراني من طريق زيد بن ابى عتاب عن معاوية سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر مثل رواية ابن طاوس في جملة احاديث واما حديث ابن عباس فاخرجه احمد ايضا من طريق شهر بن حوشب حدثنى ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خطب امرأة من قومه يقال لها سودة وكان لها خمسة صبيان او ستة من بعل لها مات فقالت له مايمنعنى منك ان لاتكون

احب البرية الى الا انى اكرمك ان تصتو هذه الصبية عندرأسك فقال لها يرحمك الله ان خير نساء ركبن اعجاز الابل صالح نساء قريش الحديث وقيل يحتمل ان يكون ام هانى المذكورة فى حديث ابى هريرة فلعلها كانت تلقب بسودة قلت المشهور ان اسمها فاختة وقيل هند وكان اسلامها يوم الفتح وليست سودة هذه سودة بنت زمعة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تزوجها قديما بمكة بعد موت خديجة رضى الله تعالى عنها ودخل بها قبل ان يدخل بعائشة ومات وهى فى عصمته ﴿ ص ﴾ باب كسوة المرأة بالمعروف ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان وجوب كسوة المرأة على زوجها بالمعروف اى بالذى هو المتعارف فى امثالها ﴿ ص ﴾ حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال اخبرنى عبد الملك بن ميسرة قال سمعت زيد بن وهب عن على رضى الله عنه قال آتى الى النبى صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فلبستها فرأيت الغضب فى وجهه فشققتها بين نسائى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فشققتها بين نسائى ووجه ذلك من حيث ان الذى حصل لفاطمة من الحلة قطعة فرضيت بها اقتصارا بحسب الحال لا اسرافا والحديث مر فى كتاب الهبة فى باب هدية ما يكره لبسها بعين هذا الاسناد والمتن **قوله** آتى الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالمد يعنى اعطى ثم ضمن اعطى معنى اهدى اوارسل فلذلك عداه بالى بالتشديد وفى الباب الهبة عن على اهدى الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ووقع فى رواية النسفى بعث الى وفى رواية اتى الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بحرف الجر واتى بمعنى جاء فعلى هذا ترتفع حلة سيراء على الفاعلية ويكون فيه حذف تقديره فاتى الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حلة سيراء فاعطانيها فلبستها وعلى الوجه الاول حلة سيراء منصوب على المفعولية والحلة ازار ورداء وقال ابو عبيد لا تسمى حلة حتى تكون من ثوبين وسيراء بكسر السين المهملة وفتح الياء آخر الحروف وبالمد وهو برد فيه خطوط صفر وقيل هى مضلعة بالحرير وقيل انها حرير محض وقال الكرمانى ضبطوا الحلة بالاضافة وبالتنوين **قوله** فشققتها بين نسائى اراد به بين فاطمة وقراباته لانه حينئذ لم يكن لعلى رضى الله تعالى عنه زوجة غير فاطمة رضى الله تعالى عنها ولا سرية ويروى فشققتها خمرا بين الفواطم وقال ابن بطال اجمع العلماء على ان للمرأة مع النفقة على الزوج الكسوة وجوبا على قدر الكفاية لها وعلى قدر اليسر والعسر ﴿ ص ﴾ باب عون المرأة زوجها فى ولده ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان مندوبية عون المرأة زوجها فى امر ولده وسقط فى رواية النسفى لفظ ولده ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن عمرو عن جابر بن عبد الله قال هلك ابى وترك سبع بنات اوتسع بنات فتزوجت امرأة ثيبا فقال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تزوجت ياجابر فقلت نعم فقال ابكرا ام ثيبا قلت بل ثيبا قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك قال قلت له ان عبد الله هلك وترك بنات وانى كرهت ان أجيئهن بمثلهن فتزوجت امرأة تقوم عليهن وتصلحهن فقال بارك الله لك اوقال خيرا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة انه استنبط قيام المرأة على ولد زوجها من قيام امرأة جابر على اخواته وعمرو هو ابن دينار والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الدعوات عن ابى النعمان واخرجه مسلم فى النكاح عن ابى الربيع ويحيى واخرجه الترمذى والنسائى جميعا فيه عن قتيبة **قوله** بمثلهن اى صغيرة لا تجربة لها فى الامور **قوله** اوقال خيرا شك من الراوى وقال ابن بطال عون المرأة زوجها فى ولده وليس بواجب

(عليها)

عليها وانما هو من جبل العشرة ومن شيمة صالحات النساء ﴿ص﴾ باب نفقة المعسر على اهله ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان نفقة المعسر على اهله اى على زوجته اواعم من ذلك ﴿ص﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رجل فقال هلكت قال ولم قال وقعت على اهلى فى رمضان قال فاعتق رقبة قال ليس عندى قال فصم شهرين متتابعين قال لااستطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال لااجد فاتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال اين السائل قال هاانا ذا قال تصدق بهذا قال على احوج منا يارسول الله فوالذى بعثك بالحق مابين لابتيها اهل بيت احوج منا فضحك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حتى بدت انيابه قال فانتم اذا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث اثبات نفقة المعسر على اهله حيث قدمها على الكفارة بتجويز صرف مافى العرق الى اهله دون كفارته والحديث قدمضى فى كتاب الصوم فى بابين الاول باب اذا جامع فى رمضان والثانى باب المجامعة فى رمضان ومضى الكلام فيه هناك قوله بعرق بفتح العين المهملة والراء وبالقاف وهو السلة المنسوجة من الخوص تسع خمسة عشر صاعا قوله لابتيها اى لابتى المدينة وهما الحرتان اللتان تكتنفان المدينة قوله فانتم اذا اى فانتم احق حينئذ وفى رواية فاطعم اهلك ﴿ص﴾ باب وعلى الوارث مثل ذلك وهل على المرأة منه شئ وضرب الله مثلا رجلين احدهما ابكم الى قوله صراط مستقيم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى وعلى الوارث مثل ذلك ووقع فى رواية ابى ذر وعلى الوارث الى قوله احدهما ابكم الآية ولم يقع قوله الى صراط مستقيم الافى رواية غيره قوله وعلى الوارث اختلف العلماء فى تأويله فعن ابن عباس مثل ذلك اى فى عدم الضرار بقرينه وهو قول مجاهد والشعبى والضحاك وقالت طائفة ما كان على الوارث من اجر الرضاع اذا كان الولد لامال له وقال الجمهور لاغرم على احد من الورثة ولايلزمه نفقة ولد الموروث ثم اختلفوا فى المراد بالوارث فقال الحسن والنخعى كل من يرث الاب من الرجال والنساء وهو قول احمد واسحق وقال ابو حنيفة واصحابه هو من كان ذارحم محرم للمولود دون غيره وقال قبيصة بن ذؤيب هو المولود نفسه وقال زيد بن ثابت اذا خلف اماوعما فعلى كل واحد منهما ارضاع الولد بقدر مايرث وبه قال الثورى قوله وهل على المرأة منه شئ اى من رضاع الصبى وهل هنا للنفى واشار به البخارى الى الرد على قول الثورى المذكور وشبه ميراث المرأة من الوارث بمنزلة الابكم الذى لايقدر على النطق من المتكلم وجعلها كلا على من يعولها وقال ابن بطال واشار الى رده بقوله تعالى ضرب الله مثلا فنزل المرأة من الوارث بمنزلة الابكم من المتكلم قوله الى صراط مستقيم يعنى من قوله وضرب الله مثلا رجلين احدهما ابكم لايقدر على شئ وهو كل على مولاه اينما يوجهه لايأت بخير هل يستوى هو ومن يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم قال الزمخشرى قال الله تعالى مثلكم فى اشراككم بالله الاوثان مثل من سوى بين عبد مملوك عاجز عن التصرف وبين حر مالك قدرزقه الله مالا يتصرف فيه وينفقه كيف يشاء قوله ابكم هو الذى ولد اخرس فلا يفهم ولايفهم وهو كل اى ثقل وعيال على من يلى امره قوله اينما يوجهه اى حيثما يرسله ويصرفه فى طلب حاجة اوكفاية مهم لايأت بخير لاينفع ولايأتى بنجح هل يستوى هو ومن هو سليم الحواس نفاع ذو كفايات مع رشد وديانة فهو يأمر الناس بالعدل والخير وهو

في نفسه على صراط مستقيم ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب اخبرنا هشام
عن ابيه عن زينب ابنة ابى سلمة عن ام سلمة قالت قلت يارسول الله هل لى من اجر فى بنى ابى سلمة ان انفق
عليهم ولست بتاركتهم هكذا وهكذا انما هم بنى قال نعم لك اجر ما انفقت عليهم ﴿ ش ﴾ مطابقته
للترجمة من حيث ان ام الصبى كل على أبيه ولا يجب عليها نفقة بنيها ولهذا لم يأمر النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم ام سلمة بالانفاق على بنيها وانما قال لك اجر ما انفقت عليهم ووهيب مصغر وهب
ابن خالد يروى عن هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير عن زينب ابنة ابى سلمة عبد الله بن
عبد الاسد المخزومية ربيبة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تروى عن امها ام سلمة هند بنت ابى امية
زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث مضى فى باب الزكاة على الزوج والايتام فانه اخرجه
هناك عن عثمان بن ابى شيبة عن عبدة عن هشام عن ابيه الخ قوله ان انفق اى بان انفق فان مصدرية
تقديره بالانفاق عليهم قوله ولست بتاركتهم هكذا وهكذا يعنى محتاجين قوله انما هم بنى اى انما
بنو ابى سلمة هم بنى ايضا واصله بنون فلما اضيف الى ياء المتكلم صار بنوى فاجتمعت الواو والياء وسبقت
احداهما بالسكون فادغمت الواو فى الياء فصار بنى بضم النون ثم ابدلت ضمة النون كسرة لاجل
الياء فصار بنى قوله قال نعم اى قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نعم انفقى عليهم لك اجر ما انفقت
عليهم اى لك اجر الانفاق عليهم ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام بن
عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت هند يارسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح فهل
على جناح ان آخذ من ماله مايكفينى وبنى قال خذى بالمعروف ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله خذى بالمعروف حيث لم يأمرها بالانفاق من مالها وانما قال خذى من مال ابى سفيان بما يتعارفه
الناس بالانفاق فى مثلك وفى مثل اولادك والحديث قدم عن قريب وسفيان الراوى هو ابن
عيينة قوله وبنى اى ومايكفى بنى واعلاله قدم الآن ﴿ ص ﴾ باب * قول النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم من ترك كلا اوضياعا فالى ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان قول
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره فالكل بفتح الكاف وتشديد اللام بالتنوين اى
ثقلا من دين ونحوه وقال ابن فارس الكل العيال والثقل والضياع بفتح الضاد المعجمة الهلاك اى
الذى لا يستقل بنفسه ولو خلى وطبعه لكان فى معرض الهلاك قيل الضياع بالكسر جمع ضائع
قوله الى بتشديد الياء ومعناه فينتهى ذلك الى وانا اتداركه وهو بمعنى على اى فعلى قضاؤه
والقيام بمصالحه قال التيمى فحوالة ذلك الى ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسئل هل ترك لدينه فضلا فان حدث انه ترك وفاء صلى والا
قال للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن
توفى من المؤمنين فترك دينا فعلى قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة
وعقيل بضم العين ابن خالد وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
والحديث مضى فى الكفالة فى باب الدين فانه اخرجه هناك بعين هذا الاسناد والمتن ومضى الكلام
فيه هناك قوله فضلا اى مالا يفى بالدين فضلا من الله تعالى ويروى قضاء ويروى وفاء قوله والا
اى وان لم يترك وفاء قال للمسلمين صلوا على صاحبكم وامتناعه من الصلاة على المديون تحذيرا من

الدين وزجرا عن المماطلة وكراهة ان يوقف دعاؤه عن الاجابة بسبب ما عليه من مظلمة الحق ﴿ص﴾
باب المراضع من المواليات وغيرهن ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان حكم المراضع من المواليات وقال ابن التين ضبط في رواية بضم الميم وبفتحها في اخرى والاول اولى لانه اسم فاعل من والى يوالى قلت على قوله يكون مواليات جمع موالية وليس كما قاله بل الاولى ان يضبط الميم بالفتح جمع مولاة التي هي الامة وليست من الموالاة وقال ابن بطال الاقرب ان يقال المواليات جمع مولاة والموليات جمع مولى جمع التكسير ثم جمع جمع السلامة بالالف والتاء فصار مواليات وقال كانت العرب في اول امرها تكره رضاع الاماء وتحب العربيات طلبا لنجابة الولد فأراهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قد رضع من غير العرب وان رضاع الاماء لا يهجن ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة ان زينب ابنة ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قالت قلت يا رسول الله انكح اختي ابنة ابي سفيان قال وتحبين قلت نعم لست لك بمخلية واحب من شاركني في الخير اختي فقال ان ذلك لا يحل لي فقلت يا رسول الله فوالله انا نتحدث انك تريد ان تنكح درة ابنة ابي سلمة فقال ابنة ام سلمة فقلت نعم قال فوالله لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني وابا سلمة ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن وقال شعيب عن الزهري قال عروة ثويبة اعتقها ابو لهب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ارضعتني وابا سلمة ثويبة وكانت ثويبة مولاة ابي لهب فارضعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلا يكره رضاع الامة والحديث قد مضى في النكاح في باب وامهاتكم اللاتي ارضعنكم ومضى الكلام فيه هناك وام حبيبة اسمها رملة بنت ابي سفيان واسم اختها عزة بفتح العين المهملة وتشديد الزاي **قوله** بمخلية اسم فاعل من اخليت المكان اذا صادفته خاليا واخليت غيري يتعدى ولا يتعدى **قوله** درة بضم الدال المهملة وتشديد الراء واراد ان درة لا تحل له من جهتين كونها ربيبتي وكونها بنت اخي واستعمال لو ههنا كاستعماله في نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه **قوله** ثويبة بضم الثاء المثلثة وفتح الواو وسكون الياء آخر الحروف وفتح الباء الموحدة جارية ابي لهب عبد العزى عم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد اعتقها حين بشرته بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** وقال شعيب عن الزهري الى آخره تعليق مر في حديث موصول في اوائل كتاب النكاح واراد بذكره هنا ايضاح ان ثويبة كانت مولاة ليطابق الترجمة

﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاطعمة ﴿ش﴾

اي هذا كتاب في بيان انواع الاطعمة واحكامها وهو جمع طعام قال الجوهري الطعام ما يؤكل وربما خص بالطعام البر والطعم بالفتح ما يؤديه ذوق الشيء من حلاوة ومرارة وغيرهما والطعم بالضم الاكل يقال طعم يطعم طعما فهو طاعم اذا اكل او ذاق مثل غنم يغنم غنما فهو غانم ﴿ص﴾ وقول الله تعالى كلوا من طيبات ما رزقناكم وقوله كلوا من طيبات ما كسبتم وقوله كلوا من الطيبات واعملوا صالحا ﴿ش﴾ وقول الله بالجر عطفا على الاطعمة هذه من ثلاث آيات الاولى قوله تعالى من طيبات ما رزقناكم اولها قوله تعالى (يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون) قال المفسرون امر الله تعالى عباده المؤمنين بالاكل من طيبات ما رزقهم الله تعالى وان يشكروه على ذلك ان كانوا عبيده والاكل من الحلال سبب لتقبل الدعاء

والعبادة كان الاكل من الحرام يمنع قبول الدعاء والعبادة والثانية من قوله تعالى (يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم ووقع هنا (كلوا من طيبات ما كسبتم) وهي رواية النسفي وفي اكثر الروايات انفقوا على وفق التلاوة وقال ابن بطال وقع في النسخ (كلوا من طيبات ما كسبتم) وهو وهم من الكاتب وصوابه (انفقوا) كما في القرآن والثالثة من قوله تعالى (يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا) المراد بالطيبات الحلال ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن منصور عن ابي وائل عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العاني قال سفيان والعاني الاسير ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة وابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس والحديث مضى في النكاح في باب حق اجابة الوليمة ولفظه فكوا العاني واجيبوا الداعي وعودوا المريض ومضى ايضا في الجهاد في باب فكاك الاسير ولفظه فكوا يعني الاسير واطعموا الجائع وعودوا المريض فكوا من فككت الشيء فانفك قوله العاني من عنا يعنو فهو عان والمرأة عانية والجمع عوان وكل من ذل واستكان فقد عنى ﴿ ص ﴾ حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن ابي حازم عن ابي هريرة قال ماشبع آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من طعام ثلاثة ايام حتى قبض ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويوسف بن عيسى ابو يعقوب المروزي ومحمد بن فضيل مصغر فضل بالمعجمة يروي عن ابيه فضيل بن غزوان بن جرير وابو الفضيل الكوفي يروي عن ابي حازم سلمان الاشجعي والحديث من افراده قوله ماشبع آل محمد آل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اهله الادنون وعشيرته الاقربون قوله ثلاثة ايام اي متواليات وفي رواية مسلم ثلاث ليال ويؤخذ منه ان المراد بالايام هنا بلياليها كما ان المراد بالليالي هناك بايامها وفي رواية لمسلم والترمذي من طريق الاسود عن عائشة ماشبع من خبز شعير يومين متتابعين قال بعضهم والذي يظهر ان سبب عدم شبعهم كان غالبا بسبب قلة الشيء عندهم قلت لم يكن ذلك الا لايثارهم على الغير اولان الشبع مذموم واجمعت العرب كما قال فضيل بن عياض على ان الشبع من الطعام مذموم ولوم ونص الشافعي رحمه الله تعالى على ان الجوع يذكى وروى عن حذيفة مرفوعا من قل طعمه صح بطنه وصفا قلبه ومن كثر طعمه سقم بطنه وقسا قلبه وروى لاتميتوا القلوب بكثرة الطعام والشراب فان القلب ثمره كالزرع اذا كثر عليه الماء انتهى وروى الزمخشري في ربيع الابرار من حديث المقدام بن معدي كرب مرفوعا ماملأ ابن ادم وعاء شر من بطنه فحسب الرجل من طعامه ماأقام صلبه ﴿ ص ﴾ وعن ابي حازم عن ابي هريرة اصابني جهد شديد فلقيت عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فاستقرأته آية من كتاب الله عزوجل فدخل داره وفتحها علي فمشيت غير بعيد فخررت لوجهي من الجهد والجوع فاذا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قائم على رأسي فقال يا اباهريرة فقلت لبيك رسول الله وسعديك فاخذ بيدي فاقامني وعرف الذي بي فانطلق بي الى رحله فامر لي بعس من لبن فشربت منه ثم قال عد فاشرب يا اباهر فعدت فشربت ثم قال عد فعدت فشربت حتى استوى بطني فصار كالقدح قال فلقيت عمر وذكرت له الذي كان من امري وقلت له تولى الله تعالى ذلك من كان احق به منك ياعمر والله لقد استقرأتك الآية ولانا أقرأ لها منك قال عمر والله لان اكون ادخلتك احب الي من ان يكون لي مثل حمر النعم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فامر لي بعس من لبن فشربت منه قوله وعن ابي حازم موصول بالاسناد المتقدم

وقداخرجه ابويعلى عن عبدالله بن عمر بن ابان عن محمد بن فضيل بسند البخارى فيه **قوله** جهدا لجهد بالضم الطاقة وبالفتح الغاية والمشقة والمراد به هنا الجوع الشديد **قوله** فاستقرأته اى سألته ان ان يقرأ على آية من القرآن معينة على طريق الاستفادة وفى كثير من النسخ فاستقريته بغير همز وهو جائز لانه تسهيل **قوله** وفتحها على اى اقرأنيها وفى الحلية لابى نعيم فى ترجمة ابى هريرة من وجه آخر عنه ان الآية المذكورة من آل عمران وفيه اقرأنى وانا لااريد القراءة انما اريد الاطعام فلم يفطن عمر مراده **قوله** فخررت لوجهى ويروى على وجهى اى سقطت من خر يخر بالضم والكسر اذا سقط من علو وفى الحلية وكان يومئذ صائما **قوله** فاذا كلمة مفاجأة **قوله** الى رحله اى الى مسكنه **قوله** بعس بضم العين وتشديد السين المهملة وهو القدح العظيم **قوله** حتى استوى بطنى اى حتى استقام لامتلائه من اللبن **قوله** كالقدح بكسر القاف وسكون الدال وهو السهم الذى لاريش له **قوله** تولى الله تعالى من التولية والفاعل هو الله ومن مفعول ويروى تولى ذلك اى باشره من اشباعى ودفع الجوع عنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** ولانا اللام فيه للتأكيد وهو مبتدأ وقوله اقرأ لها خبره اى للآية التى فتحها عليه عمر واقرأ افعل التفضيل قال بعضهم فيه اشعار بان عمر رضى الله تعالى عنه لما قرأها عليه توقف فيها اوفى شئ منها حتى ساغ لابى هريرة ما قال ولذلك اقره عمر عليه قلت ليس كذلك وانما قال ذلك عتبا على عمر حيث لم يفطن حاله ولم يكن قصده الاستقراء بل كان قصده ان يطعمه شيئا ويوضح هذا ماروى عن ابى هريرة انه قال والله مااستقرأت الآية وانا اقرأ بها منه الاطمعا فى ان يذهب بى ويطعمنى واما قوله ولذلك اقره عمر عليه فانما معناه انه من استحيائه منه حيث لم يطعمه سكت عنه ولم ينكر عليه وفى الذى قاله هذا القائل نوع نقص فى حق عمر على مالايخفى **قوله** لان اكون اللام مفتوحة للتأكيد **قوله** ادخلتك احب الى من حمر النعم اراد به ان ضيافتك كانت عندى احب الى من حمر النعم الحمر الابل وهو اشرف اموال العرب ولفظ احب افعل التفضيل بمعنى المفعول وهذا حث من عمر وحرص على فعل الخير والمواساة وفى الحديث التعريض بالمسألة والاستحياء وفيه ذكر الرجل ماكان اصابه من الجهد وفيه اباحة الشبع عند الجوع وفيه ماكان السلف عليه من الصبر على القلة وشظف العيش والرضاء باليسير من الدنيا وفيه ستر الرجل حيلة اخيه المؤمن اذا علم منه حاجة من غير ان يسأله ذلك وفيه انه كان من عادتهم اذا استقرأ احدهم صاحب القرآن يحمله الى بيته ويطعمه ماتيسر عنده والله اعلم ﴿ ص ﴾ باب ٭ التسمية على الطعام والاكل باليمين ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان التسمية على الطعام اى القول باسم الله فى ابتداء الاكل واصرح ماورد فى صفة التسمية مارواه ابوداود والترمذى من طريق ام كلثوم عن عائشة رضى الله عنها مرفوعا اذا اكل احدكم الطعام فليقل بسم الله فان نسى فى اوله فليقل بسم الله اوله وآخره والامر بالتسمية عند الاكل محمول على الندب عند الجمهور وحمله بعضهم على الوجوب لظاهر الامر وقال النووى استحباب التسمية فى ابتداء الطعام مجمع عليه وكذا يستحب حمد الله فى آخره قال العلماء يستحب ان يجهر بالتسمية لينبه غيره فان تركها عامدا اوناسيا اوجاهلا اومكرها اوعاجزا لعارض ثم تمكن فى اثناء اكله يستحب له ان يسمى وتحصل التسمية بقوله بسم الله فان اتبعها بالرحمن الرحيم كان حسنا ويسمى كل واحد من الآكلين وقال الشافعى فان سمى واحد منهم حصلت التسمية **قوله** والاكل باليمين بالجر عطف على

على التسمية اى وفى بيان الاكل باليمين ويأتى عن قريب فى حديث عمر بن ابى سلمة ياغلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك وقال شيخنا زين الدين الامر بالاكل مما يليه والاكل باليمين حمله اكثر اصحابنا على الندب وبه صرح الغزالى والنووى وقد نص الشافعى فى الام على وجوبه وزعم القرطبى ان الاكل باليمين محمول على الندب ولانه من باب تشريف اليمين ولانها اقوى فى الاعمال واسبق وامكن ولانها مشتقة من اليمن والبركة وفى حديث ابى داود ويجعل يمينه لطعامه وشرابه وشماله لما سوى ذلك فان احتيج الى الاستعانة بالشمال فبحكم التبعية وذكر القرطبى ان الاكل مما يلى الآكل سنة متفق عليها وخلافها مكروه شديد الاستقباح اذا كان الطعام واحدا ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبد الله اخبرنا سفيان قال الوليد بن كثير اخبرنى انه سمع وهب بن كيسان انه سمع عمر بن ابى سلمة يقول كنت غلاما فى حجر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت يدى تطيش فى الصحفة فقال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ياغلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فمازالت تلك طعمتى بعد ﴿ش﴾ مطابقته للجزء الثانى للترجمة وهو قوله والاكل باليمين وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة **قوله** قال الوليد بن كثير بالثاء المثلثة المخزومى القرشى من اهل المدينة اخبرنى انه اى ان الوليد سمع وهب بن كيسان مولى عبد الله بن الزبير بن العوام وهكذا وقع اخبرنا سفيان قال الوليد بن كثير اخبرنى انه سمع وهب بن كيسان وآخر لفظه اخبرنى وزاد لفظ قال وهذا التصرف من الراوى جائز وقد اخرجه الحميدى فى مسنده وابو نعيم فى المستخرج من طريقه عن سفيان قال حدثنا الوليد بن كثير الى آخره وعمر بن ابى سلمة بن عبد الاسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم واسم ابى سلمة عبد الله بن عبد الاسد وامه برة بنت عبد المطلب بن هاشم وام عمر المذكور هى ام سلمة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو ربيب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وله احاديث توجب له فضل الصحبة مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وطال عمره **قوله** كنت غلاما اى مادون البلوغ يقال للصبى من حين يولد الى ان يبلغ غلام وقد ذكر ابن عبد البر انه ولد فى السنة الثانية من الهجرة بارض الحبشة وتبعه غير واحد قيل فيه نظر بل الصواب انه ولد قبل ذلك فقد صح فى حديث عبد الله بن الزبير انه قال كنت انا وعمر بن ابى سلمة مع النسوة يوم الخندق وكان اكبر منى بسنتين ومولد ابن الزبير فى السنة الاولى على الصحيح فيكون مولد عمر قبل الهجرة بسنتين انتهى قلت فى نظر هذا القائل نظر لان ابن عبد البر ذكر قيل ان عمر كان يوم قبض رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابن تسع سنين فافهم **قوله** فى حجر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ضبطه بعضهم بفتح الحاء وسكون الجيم اى فى تربيته وتحت نظره وانه يربيه فى حضنه تربية الولد واقتصر عليه وقال الكرمانى فى حجره بفتح المهملة وكسرها وهو الصواب بل الاصوب بالكسر على مانقول وقال عياض الحجر يطلق على الحضن وعلى الثوب فيجوز فيه الفتح والكسر واذا اريد به الحضانة فبالفتح لاغير وان اريد به المنع من التصرف فبالفتح فى المصدر وبالكسر فى الاسم لاغير وفى المغرب حجر الانسان بالفتح والكسر حضنه وهو مادون ابطه الى الكشح ثم قالوا فلان فى حجر فلان اى فى كنفه ومنعته ومنه قوله تعالى (وربائبكم اللاتى فى حجوركم **قوله** وكانت يدى تطيش بالطاء المهملة والشين المعجمة اى تتحرك حوالى الصحفة ولا تقتصر على موضع واحد وقال الطيبى والاصل اطيش بيدى فاسند الطيش الى يده مبالغة والصحفة مايشبع خمسة والقصعة مايشبع عشرة **قوله** فمازالت تلك طعمتى بعد اشار بقوله تلك الى جميع ماذكر من الابتداء بالتسمية والاكل باليمين

والاكل مما يليه **قوله** طعمتى بكسر الطاء وهذه الصيغة للنوع واراد ان اكله كان بعد ذلك على هذا النوع المذكور الذى اشار اليه بقوله تلك وقال الكرمانى ويروى بضم الطأ والطعمة بالضم بمعنى الاكلة يقال طعم طعمة اذا اكل اكلة **قوله** بعد مبنى على الضم اى بعد ذلك فلما حذف المضاف اليه بنى على الضم وقد ذكرنا عن قريب ان الامر بالتسمية محمول على الندب عند الجمهور واما الاكل باليمين فقد ذهب بعضهم الى انه واجب لظاهر الامر ولورود الوعيد فى الاكل بالشمال ففى صحيح مسلم من حديث سلمة بن الاكوع ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يأكل بشماله فقال (كل بيمينك قال لا استطيع) فامنعه الا الكبر (فقال لا استطعت فارفعها الى فيه بعد) وروى احمد بسند حسن عن عائشة رفعته من اكل بشماله اكل معه الشيطان وروى مسلم من حديث جابر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تأكلوا بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال وقال الطيبى معنى قوله ان الشيطان يأكل بشماله اى يحمل اولياءه من الانس على ذلك ليضاد به عباد الله الصالحين وقال بعضهم فيه عدول عن الظاهر والاولى حمل الخبر على ظاهره وان الشيطان يأكل حقيقة لان العقل لا يحيل ذلك وقد ثبت الخبر به فلا يحتاج الى تأويله قلت للناس فيه ثلاثة اقوال احدها ان صنفا منهم يأكلون ويشربون والثانى ان صنفا منهم لا يأكلون ولا يشربون والثالث ان جميعهم يأكلون ولا يشربون وهذا قول ساقط وروى ابو عمر باسناده عن وهب بن منبه بقوله وسئل عن الحسن ماهم وهل يأكلون ويشربون ويتناكحون ويموتون فقال هم اجناس فاما خالص الجن فهم ريح لا يأكلون ولا يشربون ولا يتوالدون ومنهم اجناس يأكلون ويشربون ويتوالدون ويتناكحون منهم السعالى والغول والقطرب وغير ذلك والذين يقولون هم يأكلون ويشربون اختلفوا على قولين احدهما انا كلهم وشربهم تشمم واسترواح لا مضغ وبلع وهذا قول لم يرد عليه الدليل والاخر انا كلهم وشربهم مضغ وبلع وهذا القول الذى تشهد له الاحاديث الصحيحة ﴿ص﴾ باب ٭ الاكل مما يليه ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان سنية الاكل مما يليه وليس فى بعض النسخ لفظ باب ﴿ص﴾ وقال انس رضى الله تعالى عنه قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه ﴿ش﴾ هذا تعليق اسنده ابن ابى عاصم فى الاطعمة له حدثنا هدبة حدثنا مبارك حدثنا بكر وثابت عن انس به واصله فى الصحيحين ﴿ص﴾ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنى محمد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلى عن وهب بن كيسان ابى نعيم عن عمر بن ابى سلمة وهو ابن ام سلمة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اكلت يوما مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طعاما فجعلت آكل من نواحى الصحفة فقال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كل مما يليك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة هذا طريق آخر لحديث عمر بن ابى سلمة المذكور فى الباب الذى قبله واخرجه مسلم ايضا من حديث محمد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن وهب بن كيسان عن عمر بن ابى سلمة قال اكلت يوما مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فجعلت آخذ لحم حول الصحفة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كل مما يليك ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن وهب بن كيسان ابى نعيم قال اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بطعام ومعه ربيبه عمر بن ابى سلمة فقال سم الله وكل مما يليك ﴿ش﴾ هذا مرسل كذا رواه اصحاب مالك فى الموطأ عنه وقد وصله خالد بن مخلد ويحيى بن صالح الوحاظى فقالا عن مالك عن وهب بن كيسان

عن عمر بن ابى سلمة فان قلت روى اسحق بن ابراهيم الحنينى فقال عن مالك عن وهب بن كيسان عن جابر قلت هذا منكر واسحق ضعيف فان قلت فكيف استجاز البخارى اخراجه والمحفوظ عن مالك ارساله قلت لماتبين بالطريق الذى قبله صحة سماع وهب بن كيسان عن عمر بن ابى سلمة تحقق انه موصول فى الاصل وان مالكا قصر باسناده حيث لم يصرح بوصله فاستجاز اخراجه

ص ☼ باب ☼ من تتبع حوالى القصعة مع صاحبه اذا لم يعرف منه كراهية ش اى هذا باب فى بيان جواز من تتبع حوالى القصعة اى جوانبها وهو بفتح اللام يقال رأيت الناس حوله وحوليه وحواليه واللام مفتوحة فى الكل ولا يجوز كسرها **قوله** اذا لم يعرف منه اى من الذى يتتبع حوالى القصعة اراد ان التتبع المذكور انما لا يكره اذا لم يعرف منه كراهية فان قلت هذا يخالف الحديث الذى قبله فى الامر بالاكل بما يليه قلت حمل البخارى هنا الجواز على ما اذا علم رضى من يأكل معه وقال بعضهم رمز البخارى بذلك الى تضعيف حديث عكراش الذى اخرجه الترمذى قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا العلاء بن فضل بن عبد الملك بن ابى سرية ابو الهذيل حدثنا عبيد الله بن عكراش عن ابيه عكراش بن ذؤيب قال بعثنى بنو مرة بن عبيد بصدقات اموالهم الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقدمت المدينة فوجدته جالسا بين المهاجرين والانصار قال ثم اخذ بيدى فانطلق بى الى بيت ام سلمة فقال هل من طعام فأتينا بجفنة كثيرة الثريد والودك فاقبلنا نأكل منها فخبطت بيدى فى نواحيها واكل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من بين يديه فقبض بيده اليسرى على يدى اليمنى ثم قال يا عكراش كل من موضع واحد ثم اتانا بطبق فيه الوان التمر او الرطب شك عبيد الله فجعلت آكل من بين يدى وجالت يد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى الطبق قال يا عكراش كل من حيث شئت فانه غير لون واحد الحديث ثم قال الترمذى هذا حديث غريب وقد تفرد العلاء بهذا الحديث وقال ابن حبان له صحبة غير انى لست بعتمد على اسناد خبره وقال البخارى فى التاريخ روى عنه العلاء ابن المفضل ولا يثبت وقال ابو حاتم مجهول وقال ابن حبان منكر الحديث قلت ليت شعرى ما دليل هذا القائل على ان البخارى رمز هنا الى تضعيف هذا الحديث

ص حدثنا قتيبة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة انه سمع انس بن مالك رضى الله تعالى عنه يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لطعام صنعه قال انس فذهبت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرأيته يتتبع الدباء من حوالى القصعة قال فلم ازل احب الدباء من يومئذ ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى فى البيوع عن عبد الله بن يوسف ومضى الكلام فيه هناك **قوله** الدباء بضم الدال المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالمد وحكى القزاز القصر ووقع للنووى فى شرح المهذب انه القرع اليابس وما ذاك الا سهو وواحده دباة ودبة يقتضى ان تكون الهمزة زائدة ويدل عليه ان الهروى اخرجه فى باب دبب واخرجه الجوهرى على ان همزته منقلبة قال ابن الاثير وكأنه اشبه وقال ايضا ووزن الدباء فعال ولامه همزة لانه لم يعرف انقلاب لامه عن واو او ياء قاله الزمخشرى

ص ☼ باب ☼ التيمن فى الاكل وغيره ش اى هذا باب فى بيان سنية التيمن فى كل شئ فى الاكل والشرب وغيره

ص حدثنا عبدان اخبرنا شعبة عن اشعث عن ابيه عن مسروق عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع فى طهوره وتنعله وترجله وكان قال بواسط

قيل هذا في شانه كله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبدالله بن عثمان بن جبلة المروزى يروى عن عبدالله بن المبارك المروزى عن شعبة عن اشعث بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح العين المهملة وبالثاء المثلثة يروى عن ابيه سليم بضم السين التابعى الكوفى والحديث مر فى كتاب الوضوء فى باب التيمن فى الوضوء والغسل ومضى الكلام فيه ﴿قوله﴾ وكان اى شعبة قال قبله بواسط فى الزمان السابق فى شانه كله اى زاد عليه هذه الكلمة وقال الكرمانى قال بعض المشايخ القائل بواسط هو اشعث والله اعلم ﴿ص﴾ باب من اكل حتى شبع ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حال من اكل من الطعام حتى شبع ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن اسحق بن عبدالله بن ابى طلحة انه سمع انس بن مالك يقول قال ابو طلحة لام سليم لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شئ فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخرجت خمارا لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت ثوبى وردتنى ببعضه ثم ارسلتنى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارسلك ابو طلحة فقلت نعم قال بطعام قال فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلق وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالناس وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم قال فانطلق ابو طلحة حتى لقى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاقبل ابو طلحة ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى دخلا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هلمى يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز فامر به ففت وعصرت عليه ام سليم عكة لها فادمته ثم قال فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما شاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم اذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم ثمانون رجلا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن ابى اويس والحديث مضى فى علامات النبوة بطوله وفى الصلاة مختصرا عن عبدالله ابن يوسف ومضى الكلام فيه هناك وابو طلحة اسمه زيد الانصارى النجارى وام سليم بضم السين اسمها سهلة او رميصا زوجة ابى طلحة ام انس ﴿قوله﴾ دست من دسست الشئ فى التراب اذا اخفيته فيه ﴿قوله﴾ وردتنى من التردية اى جعلته رداء لى والعكة بالضم آنية السمن ﴿قوله﴾ وادمته من قولهم ادم الخبز يأدمه بالكسر وهو بالمد والقصر لغتان ﴿قوله﴾ ائذن اى بالدخول ﴿ص﴾ حدثنا موسى حدثنا معتمر عن ابيه قال وحدث ابو عثمان ايضا عن عبدالرحمن بن ابى بكر رضى الله تعالى عنهما قال كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل صاع من طعام اونحوه فعجن ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ابيع ام عطية اوقال هبة قال لا بل بيع قال فاشترى منه شاة فصنعت فامر نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم بسواد البطن يشوى وايم الله ما من الثلاثين ومائة الا قد حز له حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاها اياه وان كان غائبا خبأها له ثم جعل فيها قصعتين فاكلنا اجمعون وشبعنا وفضل فى القصعتين فحملته على

البعير اوكما قال ش مطابقته للترجمة ظاهرة وموسى هو ابن اسمعيل المنقرى ومعتمر هو ابن سليمان يروى عن ابيه سليمان بن طرخان التيمى البصرى قوله قال وحدث ابو عثمان ايضا اراد به ان سليمان قال حدثنى غير ابى عثمان ايضا وهو عبد الرحمن بن مل النهدى باللام كذا قاله الكرمانى وقال بعضهم ليس ذلك المراد انما اراد ان اباعثمان حدثه بحديث سابق على هذا ثم حدثه بهذا فلذلك قال ايضا اى حدثه بحديث بعد حديث قلت من تأمل وجه ماقاله الكرمانى علم انه هو الوجه والحديث مضى فى البيوع فى باب الشراء والبيع مع المشركين فانه اخرجه هناك عن ابى النعمان عن معتمر الى آخره ومضى ايضا فى الهبة عن ابى النعمان ومضى الكلام فيه قوله مشعان بضم الميم وقيل بكسرها وسكون الشين المعجمة وبالعين المهملة وبالنون المشددة وهو الطويل فى الغاية وقيل طويل الشعر منتفشه ثائره قوله ام عطية اى هدية قوله بسواد البطن هو الكبد قوله حزله حزة بفتح الحاء المهملة وتشديد الزاى وهو القطع ص حدثنا مسلم حدثنا وهيب حدثنا منصور عن امه عن عائشة رضى الله عنها توفى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين شبعنا من الاسودين التمر والماء ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومسلم هو ابن ابراهيم البصرى القصاب ووهيب مصغر وهب ابن خالد البصرى ومنصور هو ابن عبد الرحمن التيمى يروى عن امه صفية بنت شيبة بن عثمان الحجبى والحديث أخرجه مسلم فى آخر الكتاب عن يحيى بن يحيى وغيره قوله حين شبعنا ظرف كالحال معناه ماشبعنا قبل زمان وفاته يعنى كنا متقللين من الدنيا زاهدين فيها هكذا فسره الكرمانى وليس معناه هكذا وانما معناه توفى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقت كوننا شباعى من الاسودين والدليل على صحة ماقلنا مامضى فى غزوة خيبر من طريق عكرمة عن عائشة قالت لما فتحت خيبر قلنا الآن نشبع من التمر ومن حديث ابن عمر قال ماشبعنا حتى فتحنا خيبر وظهر من هذا ان ابتداء شبعهم كان من فتح خيبر وذلك قبل موته بثلاث سنين قوله من الاسودين تثنية الاسود وهما التمر والماء وهذا من باب التغليب وان كان الماء لا لون له وذلك كالابوين للاب والام والقمرين للشمس والقمر والاحرين للحم والشراب وقيل للذهب والزعفران والابيضين للماء واللبن والاسمرين للماء والملح وكذلك قالوا العمرين لابى بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما فغلبوا عمر لانه اخف وابعد من قال هما عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز رضى الله تعالى عنهما ويقال هذه تسمية الشئ بما يقاربه لان الاسود منهما التمر خاصة وقال الكرمانى فان قلت انهم كانوا فى سعة من الماء فاجاب بان الرى من الماء لم يكن يحصل لهم من دون الشبع من الطعام وقرنت بينهما لفقد التمتع باحدهما دون الآخر وعبرت عن الامرين الشبع والرى بفعل واحد كما عبرت عن التمر والماء بوصف واحد وان كان للماء الرى لا الشبع وقال ابن بطال فى هذه الاحاديث جواز الشبع وان كان تركه احيانا افضل وقد ورد عن سلمان وابى جحيفة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان اكثر الناس شبعا فى الدنيا اطولهم جوعا فى الآخرة وقال الطبرى الشبع وان كان مباحا فان له حدا ينتهى اليه وما زاد على ذلك سرف والمطلق منه ما اعان الاكل على طاعة ربه ولم يشغله ثقله عن اداء ما وجب عليه واختلف فى حد الجوع على رأيين احدهما ان يشتهى الخبز وحده فمتى طلب الادام فليس بجائع ثانيهما انه اذا وقع ريقه على الارض لم يقع عليه الذباب ذكره فى الاحياء وذكر ان مراتب الشبع تنحصر فى سبعة * الاول ماتقوم به الحياة * الثانى ان يزيد حتى يصلى عن قيام ويصوم وهذان واجبان * الثالث ان يزيد حتى يقوى

على اداء النوافل * الرابع ان يزيد حتى يقدر على التكسب وهذان مستحبان * الخامس ان يملأ الثلث وهذا جائز * السادس ان يزيد على ذلك وبه يثقل البدن ويكثر النوم وهذا مكروه * السابع ان يزيد حتى يتضرر وهي البطنة المنهي عنها وهذا حرام ﴿ ص ﴾ باب * ليس على الاعمى حرج الى قوله لعلكم تعقلون ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل ليس على الاعمى حرج الى قوله لعلكم تعقلون كذا وقع لبعض رواة الصحيح وكذا وقع فى رواية الاسمعيلى **قوله** الى قوله (لعلكم تعقلون) اشار به الى تمام الآية التى فى سورة النور وهى آية طويلة لا الآية التى فى سورة الفتح لان المناسبة لابواب الاطعمة هى التى فى سورة النور وفى رواية ابى ذر (ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج) الآية ووقع فى كتاب صاحب التوضيح باب ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج الى قوله مباركة طيبة الآية ﴿ ص ﴾ والنهد والاجتماع على الطعام ﴿ ش ﴾ لم تثبت هذه الترجمة الا فى رواية النسفى وحده والنهد بكسر النون وسكون الهاء وبالدال المهملة من المناهدة وهى اخراج كل واحد من الرفقة نفقة على قدر نفقة صاحبه وتقدم تفسيره ايضا فى اول الشركة فى باب الشركة والطعام والنهد **قوله** على الطعام وفى بعض النسخ فى الطعام وقد جاء كلمة فى بمعنى على كما فى قوله تعالى (ولاصلبنكم فى جذوع النخل) اى عليها ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان قال يحيى بن سعيد سمعت بشير بن يسار يقول حدثنا سويد بن النعمان قال خرجنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى خيبر فلما كنا بالصهباء قال يحيى وهى من خيبر على روحة دعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بطعام فما اتى الا بسويق فلكنا فاكلنا منه ثم دعا بماء فمضمض ومضمضنا فصلى بنا المغرب ولم يتوضأ قال سفيان سمعته منه عودا وبدأ ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من وسط الآية المذكورة وهو قوله تعالى (ليس عليكم ان تأكلوا جميعا او اشتاتا) وهو اصل فى جواز المخارجة ولهذا ذكر فى الترجمة النهد وقال بعضهم فى الحديث لم يؤت الا بسويق وليس هو ظاهر المراد من النهد لاحتمال ان يكون ما جئ فى السويق الا من جهة واحدة قلت هذا الاحتمال بعيد لا يترتب عليه شئ بل الظاهر ان من كان عنده شئ من السويق احضره لان قوله دعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بطعام لم يكن من شخص معين بل كان عاما والحال يدل على ان كل من كان عنده شئ من ذلك احضره وقال المهلب مناسبة الآية لحديث سويد ما ذكره اهل التفسير من انهم كانوا اذا اجتمعوا للاكل عزل الاعمى على حدة والمريض على حدة والاعرج على حدة لتقصيرهم عن اكل الاصحاء فكانوا يتحرجون ان يتفضلوا عليهم هذا قول الكلبى وقال عطاء بن يزيد كان الاعمى يتحرج ان يأكل طعام غيره لجعل يده فى غير موضعها والاعرج كذلك لاتساعه فى موضع الاكل والمريض لرائحته فنزلت هذه الآية فاباح الله لهم الاكل مع غيرهم وفى حديث سويد معنى الآية لانهم جعلوا ايديهم فيما حضر من الزاد سواء الا يرى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين املقوا فى السفر جعل ايديهم جميعا فيما بقى من الازواد سواء ولا يمكن ان تكون اكلهم سواء اصلا لاختلاف احوالهم فى الاكل وقد سوغهم ذلك من الزيادة والنقصان فصار ذلك سنة فى الجماعات التى تدعى الى طعام فى النهد والولائم والاملاق فى السفر او ما ملكت مفاتحه بامانة او قرابة او صداقة فلك ان تأكل مع الغريب او الصديق او وحدك والحديث المذكور قد ذكره فى كتاب الوضوء فى باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ واخرجه عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سويد بن النعمان الى آخره

واخرجه ايضا في اول باب غزوة خيبر عن عبدالله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار الخ وهنا اخرجه عن علي بن عبدالله المعروف بابن المديني عن سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد الانصاري عن بشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة ابن يسار ضد اليمين عن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو وسكون الياء آخر الحروف ابن النعمان الانصاري المدني **قوله** قال يحيى هو ابن سعيد الانصاري الراوي **قوله** على روحة هي ضد الغدوة **قوله** فلكناه بضم اللام من اللوك يقال لكته في فمي اذا علكته **قوله** قال سفيان هو ابن عيينة الراوي **قوله** عودا وبدأ اي عائدا ومبتدئا اي اولا واخرا ﴿ص﴾ الخبز المرقق والاكل على الخوان والسفرة ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان الخبز المرقق وهو على صيغة المجهول من رقق على وزن فعل بالتشديد يقال رقق الصانع الخبز اي لينه وجعله رقيقا وهو الرقاق ايضا بالضم وقال الجوهري الرقاق بالضم الخبز الرقيق وقال عياض قوله مرققا اي ملينا محسنا كخبز الحوارى وشبهه وقال ابن التين المرقق الخبز السميد وما يصنع منه من كعك وغيره وقال ابن الجوزي المرقق هو الخفيف كأنه مأخوذ من الرقاق وهي الخشبة التي يرقق بها **قوله** على الخوان بكسر الخاء المعجمة وهو المشهور وجاء ضمها وفيه لغة ثالثة اخوان بكسر الهمزة وسكون الخاء وهو معرب قال الجواليقي تكلمت به العرب قديما وقال ابن فارس انه اسم اعجمي وعن ثعلب سمي بذلك لانه يتخوف ما عليه اي ينتقص وقال عياض انه المائدة ما لم يكن عليه طعام ويجمع على اخونة في القلة وخوون بضم اوله في الكثرة والاكل على الخوان من دأب المترفين وصنع الجبابرة قلت ليس فيما ذكر كله بيان هيئة الخوان وهو طبق كبير من نحاس تحته كرسي من نحاس ملزوق به طوله قدر ذراع يرص فيه الزباد ويوضع بين يدي كبير من المترفين ولا يحمله الا اثنان فما فوقهما **قوله** والسفرة وهي الطعام يتخذه المسافر واكثر ما يحمل في جلد مستدير حوله حلق من حديد يضم به ويعلق فنقل اسم الطعام الى الجلد وسمي به كما سميت المزادة راوية ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن سنان حدثنا همام عن قتادة قال كنا عند انس وعنده خباز له فقال ما اكل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خبزا مرققا ولا شاة مسموطة حتى لقي الله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون وبعد الالف نون اخرى ابو بكر العوفي الباهلي الاعمى وهمام بتشديد الميم الاولى هو ابن يحيى بن دينار الشيباني البصري والحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق واخرجه ابن ماجة في الاطعمة عن اسحق بن منصور وغيره **قوله** ولا شاة مسموطة قال ابن الاثير الشاة السميط اي المشوية فعيل بمعنى مفعول قال ابن الجوزي وهو اكل المترفين وانما كانوا يأخذون الجلد لينتفعوا به ويقال المسموط الذي ازيل شعره بالماء المسخن ويشوى بجلده او يطبخ وانما يفعل ذلك في الصغير السن الطري من فعل المترفين من وجهين احدهما المبادرة الى ذبح ما لو بقي لازداد ثمنه وثانيهما المسلوخ ينتفع بجلده في اللبس وغيره وعبارة ابن بطال المسموط المشوية بجلدها وقال صاحب العين سمطت الجمل اسمطه سمطا تنقيه من الصوف بعد ادخاله في الماء الحار وقال صاحب الافعال سمط الجدي وغيره علقه من السموط وهي معاليق من السرج وقال الداودي المسموط التي تغلى لها الماء فتدخل فيه بعد ان تذبح ويزال بطنها فيزول عنها الشعر والصوف ثم تشوى وقال ابن بطال اكل المرقق جائز مباح ولم يتركه سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا زهدا في الدنيا وتركا للتنعم وايثارا لما عند الله وغير ذلك وكذلك الاكل على الخوان وليس نفي انس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يأكل على خوان ولانه اكل شاة سميطا

يرد قول من روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم اكل على خوان وانه اكل شواء وانما اخبر كل بما علم ومن علم حجة على من لم يعلم لانه زاد عليه فوجب قبولها وكذلك قال انس ما علم او ما رأيت انه اكل شاة مسموطة ولم يقطع على انه لم يأكل وجرى ابن بطال فيما قاله على ان المسموط هو المشوى فان قلت اذا كان المسموط هو المشوى عنده فيعارضه حديث ام سلمة الذى اخرجه الترمذى انها قربت للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم جنبا مشويا فأكل منه قلت الجواب ماذكرناه من ان من علم حجة على من لم يعلم الى آخره ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا معاذ بن هشام قال حدثنا ابى عن يونس قال على هو الاسكاف عن قتادة عن انس رضى الله تعالى عنه قال ماعلمت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اكل على سكرجة قط ولا خبز له مرقق ولا اكل على خوان قط قيل لقتادة فعلى ما كانوا يأكلون قال على السفر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى ومعاذ بن هشام يروى عن ابيه هشام بن ابى عبدالله الدستوائى واسم ابى عبدالله سفيان والدستوائى نسبته الى دستوا من نواحى الاهواز **قوله** عن يونس وقع هكذا فى السند غير منسوب فبينه على وهو ابن المدينى وقال هو الاسكاف وهو يونس بن ابى الفرات القريشى مولاهم البصرى وانما بينه لان فى طبقته يونس عبيد البصرى احد الثقات المكثرين ووقع فى رواية ابن ماجة مصرحا عن يونس ابن ابى الفرات وليس ليونس هذا فى البخارى الا هذا الحديث الواحد وثقه احمد وابن معين وقال ابن عدى ليس بالمشهور وقال ابن سعد كان معروفا وله احاديث وقال ابن حبان لايجوز ان يحتج به وفى سند هذا الحديث رواية الاقران لان هشاما ويونس من طبقة واحدة والحديث اخرجه الترمذى فى الاطعمة ايضا عن محمد بن بشار واخرجه النسائى فى الرقائق عن اسحق بن ابراهيم وفى الوليمة عن عمرو بن على واخرجه ابن ماجة فى الاطعمة عن محمد بن بشار **قوله** على سكرجة بضم السين والكاف والراء المشددة بعدها جيم مفتوحة قال عياض كذا قيدناه ونقل عن ابن مكى انه صوب فتح الراء وكذا قال التوربشتى وزاد انه فارسى معرب والراء فى الاصل مفتوحة ولا حجة فى ذلك لان الاسم الاعجمى اذا نطقت به العرب لم تبقه على اصله غالبا قال ابن الجوزى عن شيخه ابى منصور الجواليقى انه قال له بفتح الراء قال وكان بعض اهل اللغة يقول اسكرجة بالالف وفتح الراء وهى فارسية معربة وترجمها معرب الخل وقد تكلمت به العرب وقال ابو على فان حقرت يعنى فان صغرت حذفت الجيم والراء وقلت اسيكرة وان عوضت من المحذوف تقول اسيكيرة وزعم سيبويه ان تصغير الخماسى مستكره وقال ابن مكى وهى قصاع صغار يؤكل فيها ومنها كبيرة وصغيرة فالكبيرة تحمل قدر ست اواق وقيل ما بين ثلثى اوقية الى اوقية ومعنى ذلك ان العجم كانت تستعملها فى الكواميخ وماشبهها من الجوارشنات حول الموائد للتشهى والهضم وقال الداودى هى قصعة صغيرة مدهونة وقال ابن قرقول رأيت لغيره انها قصعة ذات قوائم من عود كمائدة صغيرة **قوله** فقيل لقتادة القائل هو الراوى **قوله** فعلى ما كذا هو فى رواية الكشميهنى بالالف وفى رواية غيره فعلى م بغير الالف **قوله** كانوا يأكلون انما عدل عن قوله فعلى ما كان يأكل الى قوله كانوا يأكلون بالجمع اشارة الى ان ذلك لم يكن مختصا بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وحده بل كان اصحابه يقتفون اثره ويقتدون بفعله ويراعون سنته **قوله** على السفر جمع سفرة وقدم تفسيرها ﴿ص﴾ حدثنا ابن ابى مريم اخبرنا محمد بن جعفر اخبرنى حميد انه سمع انسا يقول قام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يبنى

بصفية فدعوت المسلمين الى وليمته امر بالانطاع فبسطت فالقى عليها التمر والاقط والسمن وقال عمرو عن انس بنى بها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم صنع حيسا فى نطع **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن ابى مريم المصرى وحديثه قدمضى فى غزوة خيبر مطولا عنه ايضا اى عن ابن ابى مريم **قوله** وقال عمرو هو عمرو بن ابى عمرو مولى المطلب بن عبدالله بن حنطب عن انس رضى الله تعالى عنه ومضى حديثه فى المغازى مطولا **قوله** حيسا بفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة وهو الخلط من التمر والسمن ونحوه **قوله** فى نطع بسكون الطاء وفتحها وكسر النون وفتحها **ص** حدثنا محمد اخبرنا ابومعاوية حدثنا هشام عن ابيه وعن وهب بن كيسان قال كان اهل الشام يعيرون ابن الزبير يقولون يا ابن ذات النطاقين فقالت له اسماء يابنى انهم يعيرونك بالنطاقين هل تدرى ماكان النطاقان انما كان نطاقى شققته نصفين فاوكيت قربة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم باحدهما وجعلت فى سفرته آخر قال فكان اهل الشام اذا عيروه بالنطاقين يقول ايها والاله (تلك شكاة ظاهر عنك عارها) **ش** مطابقته للترجمة فى قوله وجعلت فى سفرته ومحمد هو ابن سلام وابومعاوية هو محمد بن حازم بالمعجمة الضرير وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير ويروى ايضا عن وهب بن كيسان واخرجه ابونعيم فى المستخرج من طريق احمد بن يونس عن ابى معاوية فقال فيه عن هشام عن وهب بن كيسان فقط واصل الحديث مضى فى باب الهجرة الى المدينة عن عبدالله بن ابى شيبة عن ابى اسامة عن هشام عن ابيه وعن فاطمة عن اسماء صنعت سفرة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الخ **قوله** كان اهل الشام المراد به عسكر الحجاج بن يوسف حيث كانوا يقاتلون عبدالله بن الزبير على مكة وهم من قبل عبدالملك بن مروان او المراد عسكر الحصين بن نمير الذين قاتلوه قبل ذلك من قبل يزيد بن معاوية عليه مايستحق **قوله** يعيرون بالعين المهملة اى يعيبون عبدالله بن الزبير **قوله** فقالت له اسماء اى قالت اسماء بنت ابى بكر الصديق لابنها عبدالله بن الزبير يابنى بتصغير الشفقة انهم اى ان اهل الشام يعيرونك بالنطاقين قيل الافصح ان يعدى بنفسه يقال عيرته كذا وقد سمع بكذا يعنى بالباء مثل ماهنا **قوله** هل تدرى ماكان النطاقان قيل وقع عند بعضهم فى شرحه ما كان النطاقين فان صح فالمضاف فيه محذوف تقديره ماكان شأن النطاقين والنطاق بكسر النون ما كان يشد به الوسط وشقة تلبسها المرأة وتشد وسطها وترسل اعلاها على الاسفل الى الركبة وقال القزاز النطاق ماتشد به المرأة وسطها ترفع به ثيابها وترسل عليه ازارها وقال ابن فارس هو ازار فيه تكة تلبسه النساء وقال ابن الاثير فى تفسير المنطق فقال المنطق النطاق وجمعه مناطق وهو ان يلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطها بشئ وترفع وسط ثوبها وترسله على الاسفل عند معاناة الاشغال لئلا تعثر فى ذيلها وبه سميت اسماء بنت ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنهما ذات النطاقين لانها كانت تطارق نطاقا فوق نطاق وقيل كان لها نطاقان تلبس احدهما وتحمل فى الآخر الزاد الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وابى بكر رضى الله تعالى عنه وهما فى الغار **قوله** فاوكيت من الوكاء وهو الذى يشد به رأس القربة **قوله** ايها بكسر الهمزة وسكون الياء آخر الحروف وبالتنوين معناه الاعتراف بما كانوا يقولونه والتقرير له تقول العرب فى استدعاء القول من الانسان ايها وايه بغير تنوين قاله الخطابى واعترض بان الذى ذكره ثعلب وغيره اذا استزدت من الكلام قلت ايه واذا امرت بقطعه قلت ايها ورد بان غير

(ثعلب)

ثعلب قد جزم بان ايها كلمة استزادة وبغير التنوين لقطع الكلام وقال ابن التين فى سائر الروايات تقول ابها والاله بالباء الموحدة اى ابن الزبير ولقد اغرب ابن التين فيه حتى نسبه بعضهم الى التصحيف **قوله** تلك شكاة ظاهر عنك عارها ❊ هذا عجز بيت وصدره ❊ وعيرها الواشون انى احبها ❊ وهذا من قصيدة لابى ذؤيب الهذلى من الطويل يرثى بها نسيبة بن عنس بن محرث الهذلى واولها ❊ هل الدهر الاليلة ونهارها ❊ والاطلوع الشمس ثم غبارها ❊ ابى القلب الاام عمرو فاصبحت ❊ تحرق نارى بالشكاء ونارها ❊ وبعده وعيرها الواشون الى آخره وبعده ❊ فلا يهنئ الواشين انى هجرتها ❊ واظلم دونى ليلها ونهارها ❊ فان اعتذر منها فانى مكذب ❊ وان تعتذر يردد عليها اعتذارها ❊ فما ام خشف بالعلاية شادن ❊ تنوش البرير حيث نال اهتصارها ❊ وهى تنيف على ثلاثين بيتا وقفت عليها فى ديوانه **قوله** شكاة بفتح الشين المعجمة ومعناها رفع الصوت بالقول القبيح وقيل بكسر الشين والفتح اصوب لانه مصدر شكا يشكوا شكاية وشكوى وشكاة اذا اخبر عنه بشر **قوله** ظاهر معناه انه ارتفع عنك ولم يعلق بك من الظهور والصعود على الشئ ومنه قوله تعالى (فما استطاعوا ان يظهروه) اى يعلوا عليه ومنه (ومعارج يظهرون) **قوله** فلا يهنئ الواشين من هنأنى الطعام يهنئنى ويهنأنى قال الجوهرى ولانظير له فى المهموز **قوله** واظلم دونى ليلها ونهارها معناه بعدت عنى فلا استطيع ان آتيها فصار الليل والنهار واحدا **قوله** فان اعتذر الى آخره معناه ان اعتذر من حبها واقول ما بينى وبينها شئ فانى مكذب وان تعتذر هى ايضا تكذب **قوله** فما ام خشف بكسر الخاء المعجمة وبالشين المعجمة وبالفاء وهو ولد الظبية **قوله** بالعلاية اسم موضع **قوله** شادن من شدن لحمه اذا قوى **قوله** تنوش اى تتناول **قوله** البرير بفتح الباء الموحدة وكسر الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالراء ايضا ثمر الاراك **قوله** اهتصارها اى حيث نال ان يهتصره اى تجذبه ❊ **ص** حدثنا ابو النعمان حدثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان ام حفيد بنت الحرث بن حزن خالة ابن عباس اهدت الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سمنا واقطا واضبا فدعى بهن فأكلن على مائدته وتركهن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كالمتقذر لهن ولو كن حراما ما اكلن على مائدة النبى صلى الله عليه وسلم ولا امر باكلهن **ش** ❊ مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله على مائدته لانها تطلق على السفرة وقد ذكر بعض المفسرين ان المائدة التى نزلت على عيسى عليه السلام كانت سفرة من جلد احمر وذكر اكثر المفسرين ان المائدة المذكورة فى قصة عيسى عليه السلام هى الخوان وكذلك قال الجوهرى المائدة خوان عليه طعام وان لم يفسر المائدة هنا بالسفرة يعكر عليه ما رواه قتادة عن انس ولا اكل على خوان وقدم الحديث عن قريب فأفهم فان هذا قد فتح لى من الفيض الالهى وابو النعمان محمد بن النعمان الملقب بعارم بالعين المهملة والراء وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو وبعد الالف نون اسمه الوضاح بن عبد الله اليشكرى وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن اياس اليشكرى والحديث قد مضى فى كتاب الهبة فى باب قبول الهدية فانه اخرجه هناك عن ادم عن شعبة عن جعفر بن اياس الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** ام حفيد بضم الحاء المهملة وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة بنت الحرث بن حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاى وبالنون واسمها هزيلة مصغر هزلة ولها اخوات ام خالد بن الوليد

واسمها لبابة بضم اللام الصغرى وام ابن عباس وهى الابابة الكبرى وميمونة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ام المؤمنين كلهن بنات الحرث بن حزن الهلالى قوله واضبا بفتح الهمزة وضم الضاد وتشديد الياء جمع ضب مثل فلس وافلس وفي العين الضب يكنى اباحاسل وهى دويبة تشبه الورل تأكله الاعراب وتقول العرب هو قاضى الطير والبهائم قوله كالمتقذر اى كالكاره من القذارة بالذال المعجمة وهو خلاف النظافة يقال قذرت الشئ بالكسر اقذره بالفتح وذكر ابن العربى انه روى كالمتقزز من القزز بزاءين معجمتين وهو الكراهة لكل محتقر ص

باب ؕ السويق ش اى هذا باب فى ذكر السويق وهو معروف ص

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن يحيى عن بشير بن يسار عن سويد بن النعمان انه اخبره انهم كانوا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالصهباء وهى على روحة من خيبر فحضرت الصلاة فدعا بطعام فلم يجده الا سويقا فلاك منه فلكنا معه ثم دعا بماء فمضمض ثم صلى وصلينا ولم يتوضأ ش مطابقته للترجمة ظاهرة وحماد هو ابن زيد ويحيى هو ابن سعيد الانصارى وبشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة ابن يسار ضد اليمين والحديث قدمر قبل الباب الذى قبله ومر الكلام فيه ش فلاك منه ويروى فلا كه من اللوك وهو ادارة الشئ فى الفم قوله ولم يتوضأ ذكره لبيان انه لم يجعل اكل السويق ناقضا للوضوء دفعا لمذهب من يقول يجب الوضوء مما مسته النار ص باب ؕ ما كان النبى صلى الله عليه وسلم لا يأكل حتى يسمى له فيعلم ماهو ش اى هذا باب فيه ذكر ما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يأكل شيئا اذا حضر بين يديه حتى يسمى له على صيغة المجهول اى يذكر له اسم ذلك الشئ قوله فيعلم بالنصب هو عطف على المنصوب قبله بتقدير ان وقال ابن بطال كان سؤاله لان العرب كانت لا تعاف شيئا من المأكل لقلتها عندهم فلذلك كان يسأل قبل الاكل منه ص حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهرى قال اخبرنى ابو امامة بن سهل بن حنيف الانصارى ان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما اخبره ان خالد بن الوليد الذى يقال له سيف الله اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة وهى خالته وخالة ابن عباس فوجد عندها ضبا محنوذا قدمت به اختها حفيدة بنت الحرث من نجد فقدمت الضب لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان قل ما يقدم يده لطعام حتى يحدث به ويسمى له فاهوى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يده الى الضب فقالت امرأة من النسوة الحضور اخبرن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما قدمتن له هو الضب يا رسول الله فرفع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يده عن الضب فقال خالد بن الوليد رضى الله عنه احرام الضب يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بارض قومى فاجدنى اعافه قال خالد فاجتززته فاكلته ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ينظر الى ش مطابقته للترجمة فى قوله وكان قل ما يقدم يده لطعام حتى يحدث به ويسمى له وعبد الله هو ابن المبارك المروزى ويونس هو ابن يزيد والزهرى هو محمد بن مسلم وابو امامة اسعد بن سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون والحديث اخرجه البخارى فى مسند خالد بن الوليد فى الاطعمة هنا وفى الذبائح عن القعنبى واخرجه مسلم فى مسند ابن عباس فى الذبائح عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود والنسائى وابن ماجة مثل البخارى فى مسند خالد فابو داود

فى الاطعمة عن القعنبي والنسائى فى الصيد عن ابى داود والحرانى وغيره وفى الوليمة عن هرون بن عبدالله وابن ماجة فى الصيد عن محمد بن مصفى **قوله** وهى خالة ابن عباس ايضا وقد ذكرنا عن قريب فى باب الخبز المرقق ان ميمونة ولبابة الصغرى ام خالد بن الوليد ولبابة الكبرى ام ابن عباس وام حفيدة اخوات وهن بنات الحرث بن حزن وذكرهنا حفيدة وهى ام حفيدة وهو المحفوظ عند اهل النسب واسمها هزيلة وقد ذكرناه **قوله** محنوذا اى مشويا قال الله عزوجل (فجاء بعجل حنيذ) اى مشوى يقال حنذت الشاة احنذها حنذا اى شويتها وجعلت فوقها حجارة محماة لتنضجها فهى حنيذ **قوله** وكان قل مايقدم من التقديم وقل فعل ماض ومايقدم فاعله وما مصدرية اى قل تقديم يده لطعام حتى يحدث على صيغة المجهول اى حتى يخبر به ماهو ويسمى مجهول ايضا **قوله** له اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فاهوى اى مد رسول الله صلى الله عليه وسلم يده الى الضب **قوله** فقالت امرأة من النسوة الحضور ووقع فى رواية لمسلم فلما اراد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يأكل قالت له ميمونة انه لحم ضب فكف يده ووصف النسوة بالحضور الذى هو جمع حاضر مع ان المطابقة شرط بين الصفة والموصوف فى التذكير والتأنيث وغيرهما لانه لوحظ فيهما صورة الجمع او يقال ان الحضور مصدر **قوله** احرام الضب نحو اقائم زيد فيجوز فيه الامران **قوله** فاجدنى اى نفسى **قوله** اعافه اى اكرهه من عاف الرجل الطعام والشراب يعافه عيافا اى كرهه فهو عائف **قوله** ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الواو فيه للحال واحتج بهذا الحديث عبد الرحمن بن ابى ليلى وسعيد بن جبير وابراهيم النخعى ومالك والشافعى واحمد واسحق فقالوا بجواز اكل الضب وهو مذهب الظاهرية ايضا وقال ابن حزم وصحت اباحته عن عمر بن الخطاب وغيره وقال صاحب الهداية ويكره اكل الضب لانه صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عائشة رضى الله تعالى عنها حين سألته عن اكله ولكن الطحاوى فى شرح معانى الآثار رجح اباحة اكل الضب وقال لابأس باكل الضب وهو القول عندنا وقال وقد كره قوم اكل الضب منهم ابوحنيفة وابويوسف ومحمد قلت اراد بالقوم الحارث بن مالك ويزيد بن ابى زياد ووكيعا فانهم قالوا اكل الضب مكروه وروى ذلك عن على بن ابى طالب وجابر بن عبدالله والاصح عند اصحابنا ان الكراهة كراهة تنزيه لا كراهة تحريم لتظاهر الاحاديث الصحاح بانه ليس بحرام وقال بعض اصحابنا احاديث دلت على الاباحة واحاديث دلت على الحرمة والتاريخ مجهول فيجعل المحرم مؤخرا عن المبيح فيكون ناسخا له تعليلا للنسخ ومن جملة الاحاديث الدالة على الحرمة حديث عائشة الذى ذكره صاحب الهداية ولكن فيه مقال ذكره صاحب تخريج احاديث الهداية وقال هذا غريب قلت رواه محمد بن الحسن عن الاسود عن عائشة انه صلى الله تعالى عليه وسلم اهدى له ضب فلم يأكله فسألته عن اكله فجاء سائل فارادت عائشة ان تعطيه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم تعطينه مالاتأكلينه فالنهى يدل على التحريم ومنها مارواه ابوداود فى الاطعمة عن اسمعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن ابى راشد الحيرانى عن عبدالرحمن بن شبل ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن اكل لحم الضب فان قلت قال البيهقى تفرد به ابن عياش وليس بحجة وقال المنذرى اسماعيل بن عياش وضمضم فيهما مقال وقال الخطابى ليس اسناده بذاك قلت ضمضم حمصى وابن عياش اذا روى عن الشاميين كان حديثه صحيحا كذا قاله البخارى ويحيى بن

معين وغيرهما والعجب من البيهقي انه قال في باب ترك الوضوء من الدم مثل ما قال البخاري ويحيى وهنا يقول ليس بصحة ولما اخرج ابوداود هذا الحديث سكت عنه وهو حسن عنده على ماعرف وقد صحح الترمذي لابن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن ابي امامة وشرحبيل شامي وروى الطحاوي في معاني الآثار مسندا الى عبدالرحمن بن حسنة قال نزلنا ارضا كثيرة الضباب فاصابتنا مجاعة فطبخنا منها وان القدور لتغلي بها اذ جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ماهذا فقلنا ضباب اصبناها وقال ان امة من بني اسرائيل مسخت دواب في الارض اني اخشى ان تكون هذه واكفئوها ﴿ص﴾ باب ﴿طعام الواحد يكفي الاثنين﴾ ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان ان طعام الواحد يكفي الاثنين وهذه الترجمة لفظ حديث اخرجه ابن ماجة باسناده عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الثلاثة والاربعة وطعام الاربعة يكفي الخمسة والستة وروى الطبراني من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلوا جميعا ولا تفرقوا فان طعام الواحد يكفي الاثنين وروى الطبراني ايضا من حديث ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وروى الطبراني ايضا من حديث سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طعام الواحد يكفي الاثنين وحديث الباب يخالف الترجمة على مالا يخفى لان مرجع قضية الترجمة النصف ومرجع قضية حديث الباب الثلث والربع واجيب بأنه اشار بالترجمة الى ان هذه الالفاظ المذكورة في الاحاديث المذكورة ولما لم يكن احاديث هؤلاء المذكورين على شرطه ذكر في الترجمة وذكر حديث ابي هريرة في الباب لكونه على شرطه ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك (ح) حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم طعام الاثنين كاف الثلاثة وطعام الثلاثة كاف الاربعة ﴿ش﴾ وجه المطابقة بين الترجمة والحديث يفهم مما ذكرناه الآن واخرجه من طريقين احدهما عن عبدالله بن يوسف عن مالك عن ابي الزناد عبدالله بن ذكوان عن عبدالرحمن بن هرمز عن ابي هريرة والآخر عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك الى آخره والحديث اخرجه مسلم في الاطعمة عن يحيى ابن يحيى عن مالك واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة عن مالك واخرجه النسائي في الوليمة عن قتيبة به وعن غيره قوله طعام الاثنين كاف الثلاثة يعني مايشبع به اثنان يشبع ثلاثة ومايشبع به ثلاثة يشبع اربعة قال المهلب المراد بهذه الاحاديث الحض على المكارمة والتقنع بالكفاية يعني ليس المراد الحصر في مقدار الكفاية وانما المراد المواساة وانه ينبغي للاثنين ادخال ثالث لطعامهما وادخال رابع ايضا بحسب من يحضر وقال ابن المنذر يؤخذ من حديث ابي هريرة استحباب الاجتماع على الطعام وان لا يأكل المرء وحده فان البركة في ذلك قلت وقد ذكرنا ان الطبراني روى من حديث ابن عمر كلوا جميعا ولا تفرقوا الحديث ﴿ص﴾ باب ﴿المؤمن يأكل في معي واحد﴾ ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه المؤمن يأكل في معي واحد فلفظ معي مقصور بكسر الميم والتنوين ويجمع على امعاء وهي المصارين وتثنيته معيان. قال ابوحاتم انه مذكر مقصور ولم اسمع احدا انث المعي وقد رواه من لا يوثق به والهاء في سبعة في الحديث تدل على التذكير في الواحد ولم اسمع معي واحدة ممن اثق به وحكى القاضي عياض عن اهل الطب والتشريح انهم زعموا ان امعاء الانسان سبعة المعدة ثم ثلاثة

امعاء بعدها متصلة بها البواب والصائم والرقيق وهى كلها رقاق ثم ثلاثة غلاظ الاعور والقولون والمستقيم وطرفه الدبر ولقد نظم شيخنا زين الدين رحمه الله الامعاء السبعة ببيتين وهما (سبعة امعاء لكل ادمى ※ معدة بواب مع صائم) ثم الرقيق اعور قولون مع ※ المستقيم مسلك للطاعم) وقيل اسماء الامعاء السبعة الاثناعشرى والصائم والقولون واللفائفى بالفائين وقيل بالقافين وبالنون والمستقيم والاعور فالمؤمن يكفيه ملء احدها والكافر لايكفيه الامل كلها ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبدالصمد حدثنا شعبة عن واقد بن محمد عن نافع قال كان ابن عمر لايأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه فادخلت رجلا يأكل معه فاكل كثيرا فقال يانافع لاتدخل هذا على سمعت النبى صلى الله تعالى عليه يقول المؤمن يأكل فى معى واحد والكافر يأكل فى سبعة امعاء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لان الترجمة هى نصف الحديث وعبدالصمد هو ابن عبدالوارث وواقد بالقاف والدال المهملة هو ابن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه مسلم فى الاطعمة عن ابى بكر بن خلاد **قوله** لاتدخل بضم التاء من الادخال **قوله** على بتشديد الياء **قوله** المؤمن يأكل فى معى واحد وانما عدى الاكل بكلمة فى على معنى اوقع الاكل فيها وجعلها مكانا للمأكول قال تعالى (انما يأكلون فى بطونهم نارا) اى ملاء بطونهم واختلف فى المراد بهذا الحديث فقيل هو مثل ضرب للمؤمن وزهده فى الدنيا وللكافر وحرصه عليها وقيل هو تخصيص للمؤمن على ان يتحامى ماجسره كثرة الاكل من القسوة والنوم ووصف الكافر بكثرة الاكل ليتجنب المؤمن ماهو صفة للكافر كما قال عزوجل (والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الانعام) وهذا فى الغالب الاكثر والافقد يكون فى المؤمنين من يأكل كثيرا بحسب العادة اولعارض ويكون فى الكفار من يعتاد قلة الاكل امالمراعاة الصحة كالاطباء اوللتقلل كالرهبان اولضعف المعدة وقيل يمكن ان يراد به ان المؤمن يسمى الله عزوجل عند طعامه فلا يشركه الشيطان والكافر لايسمى الله عند طعامه وقيل المراد بالمؤمن التام الايمان لان من حسن اسلامه وكمل ايمانه اشتغل فكره فيما يصل اليه من الموت ومابعده فيمنعه ذلك من استيفاء شهوته واما الكافر فمن شانه الشره فيأكل بالنهم كما تأكل البهيمة ولايأكل بالمصلحة لقيام البنية وقال الطحاوى سمعت ابن ابى عمران يقول قدكان قوم حملوا هذا الحديث على الرغبة فى الدنيا كما يقول فلان يأكل الدنيا اكلا اى يرغب فيها ويحرص عليها فالمؤمن يأكل فى معى واحد لزهادته فى الدنيا والكافر فى سبعة امعاء اى لرغبة فيها ولم يحملوا ذلك على الطعام قالوا وقد رأينا مؤمنا اكثر طعام من كفار ولوتأول ذلك على الطعام استحال معنى الحديث وقيل هو رجل خاص بعينه وكان كافرا ثم اسلم وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك واختلفوا فى هذا الرجل فقيل ثمامة بن اثال وجزم المازرى والنووى وقيل جهجاه الغفارى وقيل نضلة بن عمرو الغفارى وقيل ابو بصرة الغفارى وقيل ابنه بصرة بن ابى بصرة وقيل ابو غزوان غير مسمى وروى الطبرانى باسناد صحيح من رواية ابى عبد الرحمن الحبلى عن عبدالله بن عمرو قال جاء الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبع رجال فأخذ كل رجل من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا فاخذ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا فقال له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مااسمك قال ابوغزوان قال فحلب له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبع شياه فشرب لبنها كله فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هل لك ياأباغزوان ان تسلم قال نعم فاسلم فمسح النبى صلى الله تعالى

عليه وسلم صدره فلما اصبح حلب له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شاة واحدة فلم يتم لبنها فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مالك يااباغزوان فقال والذى بعثك بالحق لقد رويت قال انك امس كان لك سبعة امعاء وليس لك اليوم الا واحد قلت ابوبصرة بالباء الموحدة وسكون الصاد المهملة واسمه جميل بضم الحاء المهملة وفتح الميم **قوله** فى سبعة امعاء اختلف فى المراد بها فقيل هو على ظاهره وقيل للمبالغة وليست حقيقة العدد مرادة وانما خرج مخرج الغالب وقيل تخصيص السبعة للمبالغة فى التكثير كما فى قوله تعالى (والبحر يمده من بعده سبعة ابحر) وقال النووى الصفات السبعة فى الكافر وهى الحرص والشره وطول الامل والطمع وسؤ الطبع والحسد وحب السمن وقال القرطبي شهوات الطعام سبع شهوة الطبع وشهوة النفس وشهوة العين وشهوة الفم وشهوة الاذن وشهوة الانف وشهوة الجوع وهى الضرورية التى يأكل بها المؤمن واما الكافر فيأكل بالجميع

﴿ ص ﴾ باب ❊ المؤمن يأكل فى معى واحد فيه ابوهريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اعادة هذه الترجمة بعينها مع ذكر ابى هريرة على وجه التعليق لم تثبت الا فى رواية ابى ذر عن السرخسى وحده ولم تقع فى رواية ابى الوقت عن الداودى عن السرخسى ووقع فى رواية النسفى ضم الحديث الذى قبله الى ترجمة طعام الواحد يكفى الاثنين وايراده هذه الترجمة لحديث ابن عمر بطرقه وحديث ابى هريرة بطريقيه ولم يذكر فيها التعليق وهذا هو الوجه وليس لاعادة الترجمة بلفظها معنى وكذا ذكر حديث ابى هريرة فى الترجمة ثم ايراده فيها موصولين من وجهين

﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن سلام اخبرنا عبدة عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان المؤمن يأكل فى معى واحد وان الكافر او المنافق فلاادرى ايهما قال عبيدالله يأكل فى سبعة امعاء وقال ابن بكير حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمثله ﴿ ش ﴾ وجه المطابقة موجود وعبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة ابن سليمان وعبيدالله هو ابن عمر العمرى والحديث من افراده **قوله** والمنافق شك من عبدة واشار اليه بقوله فلاادرى ايهما قال عبيدالله يعنى ابن عمر العمرى ورواه مسلم من طريق يحيى القطان عن عبيدالله بن عمر بلفظ الكافر بغير شك وكذا رواه عمرو بن دينار كما يأتى فى الباب ووقع فى رواية الطبرانى من حديث سمرة بلفظ المنافق بدل الكافر **قوله** وقال ابن بكير هو يحيى بن عبدالله بن بكير ابوزكريا المخزومى المصرى روى عنه البخارى فى بدء الوحى وغير موضع قال الدمياطى قال ابن يونس ولد يحيى بن بكير سنة اربع وخمسين ومائة ومات فى صفر سنة احدى وثلاثين ومائتين وهذا التعليق وصله ابونعيم حدثنا ابواسحق ابراهيم بن محمد حدثنا الفضل بن عياش حدثنا يحيى ابن بكير حدثنا مالك فذكره **قوله** بمثله اى بمثل اصل الحديث لا خصوص الشك الواقع فى رواية عبيدالله ابن عمر عن نافع

﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان عن عمرو قال كان ابونهيك رجلا اكولا فقال له ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الكافر يأكل فى سبعة امعاء فقال انا اومن بالله ورسوله ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر فى حديث ابن عمر اخرجه على بن عبدالله المعروف بابن المدينى عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار الى آخره والحديث من افراده **قوله** كان ابونهيك بفتح النون وكسر الهاء وبالكاف قال الكرمانى كان رجلا من اهل مكة قلت اخذه من كلام الحميدى فان فى روايته قيل لابن عمر ان ابانهيك رجل من اهل مكة يأكل أكلا

كثيرا **قوله** فقال اى ابو نهيك انا اومن بالله ورسوله ومن هذا حمل الحديث على ظاهره كما ذكرنا

ص حدثنا اسمعيل حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل المسلم فى معى واحد والكافر يأكل فى سبعة امعاء **ش** ايراد هذا هنا ظاهر اخرجه عن اسمعيل بن ابى اويس عن مالك عن ابى الزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان عن عبدالرحمن بن هرمز الاعرج عن ابى هريرة والحديث من افراده **ص** حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن ابى حازم عن ابى هريرة ان رجلا كان يأكل اكلا كثيرا فاسلم فكان يأكل اكلا قليلا فذكر ذلك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان المؤمن يأكل فى معى واحد والكافر يأكل فى سبعة امعاء **ش** هذا طريق آخر فى حديث ابى هريرة اخرجه عن سليمان بن حرب عن شعبة بن الحجاج عن عدى بن ثابت هو عدى بن ابان بن ثابت الانصارى الكوفى ابن ابنه عبدالله بن يزيد الخطمى مات سنة خمس عشرة ومائة وكان امام مسجد الشيعة وقاضيهم بالكوفة وقد اتفقا على الاحتجاج به وهو يروى عن ابى حازم سلمان الاشجعى وليس هو سلمة بن دينار الزاهد فانه اصغر من الاشجعى ولم يدرك اباهريرة والحديث اخرجه النسائى فى الوليمة عن عمرو بن يزيد عن بهز عن شعبة نحوه جاء كافر الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فأسلم فجعل يأكل قليلا وكان قبل ذلك يأكل كثيرا الحديث واخرجه ابن ماجة فى الاطعمة عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن اسحق بن عيسى عن مالك عن سهيل بن ابى صالح عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اضافه ضيف وهو كافر فامر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم اخرى فشرب ثم اخرى فشرب حتى شرب حلاب سبع شياه ثم انه اصبح فاسلم فامر له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بشاة فشرب حلابها ثم امر باخرى فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المؤمن يشرب فى معى واحد والكافر يشرب فى سبعة امعاء **ص**

﴿ باب ﴾ الاكل متكئا **ش** اى هذا باب فى بيان كيف حكم الاكل حال كونه متكئا وانما لم يجزم بحكمه لانه لم يأت فيه نهى صريح وقد ترجم الترمذى هذا الباب بقوله باب ماجاء فى كراهة الاكل متكئا ثم روى حديث ابى جحيفة وقال شيخنا زين الدين رحمه الله حمل الترمذى احاديث الاكل متكئا على الكراهة كما بوب عليه وهو قول الجمهور وقد اكل غير واحد من الصحابة والتابعين متكئا رواه ابن ابى شيبة فى مصنفه ثم قال اختلف فى المراد بالاتكاء فى حالة الاكل فقيل المراد التربع المتقعد كالمتهئ للطعام انتهى كلامه وفى التلويح المتكئ هنا هو المعتمد على الوطأ الذى تحته وكل من استوى قاعدا على وطأ فهو المتكئ كانه اوكى مقعدته وسدها بالقعود على الوطأ الذى تحته وقيل الاتكاء هو ان يتكئ على احد جانبيه وهو فعل المتجبرين والمتكئ اصله الموتكئ قلبت الواو ياء وادغمت التاء وهو من معتل الفاء ومهموز اللام تقول اتكأ على شئ فهو متكئ واصل التاء فى جميع موادهٖ واو

ص حدثنا ابو نعيم حدثنا مسعر عن على بن الاقمر سمعت اباجحيفة يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى لا آكل متكئا **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين ومسعر بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن كدام العامرى الكوفى وعلى بن الاقمر ابن عمرو بن الحارث بن معاوية الهمدانى بسكون الميم الوادعى الكوفى ثقة عند الجميع وماله فى البخارى سوى هذا الحديث وابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء واسمه وهب بن عبدالله

السوائي والحديث اخرجه ابوداود في الاطعمة عن محمد بن كثير واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة وفي الشمائل عن بندار واخرجه النسائي في الوليمة عن قتيبة به واخرجه ابن ماجة في الاطعمة عن محمد بن عيسى قوله لاآكل متكئا اى حال كوني متكئا وقال الخطابي حسب العامة ان المتكئ هو المائل على احد شقيه وليس كذلك بل المتكئ هنا هو المعتمد على الوطاء الذي تحته وكل من استوى قاعدا على وطائه فهو متكئ اى اذا اكلت لم اقعد متمكنا على الاوطئة فعل من يستكثر من الاطعمة ولكني آكل العلقة من الطعام فيكون قعودي مستوفزا له ولفظ الترمذي اما انا فلا آكل متكئا واستدل به بعضهم على ان ترك الاكل متكئا من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم وقد عده ابوالعباس بن العاص من خصائصه والظاهر عدم التخصيص وقد روى الطبراني في الاوسط من حديث ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتأكل متكئا ورجال اسناده ثقات وقال البيهقي قد يكره ايضا لانه من فعل المتعظمين واصله مأخوذ من ملوك العجم وقد اخرج ابن ابي شيبة عن ابن عباس وخالد بن الوليد وعبيدة السلماني ومحمد بن سيرين وعطاء بن يسار والزهري جواز ذلك مطلقا واذا ثبت كونه مكروها او خلاف الاولى فالمستحب في صفة الجلوس للاكل ان يكون جاثيا على ركبتيه وظهور قدميه او ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى ﴿ص﴾ حدثنا عثمان بن ابي شيبة اخبرنا جرير عن منصور عن علي بن الاقمر عن ابي جحيفة قال كنت عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لرجل عنده لاآكل وانا متكئ ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث ابي جحيفة اخرجه عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير بن عبدالحميد عن منصور بن المعتمر الكوفي عن علي بن الاقمر والفرق بين قوله لاآكل وانا متكئ وبين قوله في الحديث الماضي لاآكل متكئا ان اسم الفاعل يدل على الحدث والجملة الاسمية تدل على الثبوت فالثاني ابلغ من الاول في الاثبات واما في النفي فبالعكس فالاول ابلغ فان قلت روى ابوداود من حديث ثابت البناني عن شعيب ابن عبدالله بن عمرو عن أبيه قال ماروئي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل متكئا قط وروى النسائي من حديث ابن عباس انه كان يحدث ان الله عز وجل ارسل الى نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم ملكا من الملائكة مع جبريل عليه الصلاة والسلام فقال ان الله يخيرك بين ان تكون عبدا نبيا وبين ان تكون ملكا فقال لابل اكون نبيا عبدا فما اكل بعد تلك الكلمة طعاما متكئا وفي علل عبدالرحمن من حديث عبدالله بن السائب بن خباب عن ابيه عن جده رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل قديدا متكئا قلت اما حديث عبدالله بن عمرو فانه محمول على انه ماروى يأكل متكئا بعد قضية الملك واما حديث السائب عن ابيه عن جده فقد قال عبدالرحمن عن ابيه ان هذا حديث باطل فان قلت كيف روى ابن عباس انه صلى الله تعالى عليه وسلم ما اكل بعد تلك الكلمة طعاما متكئا وقد روى ابن ابي شيبة من حديث يزيد بن ابي زياد قال اخبرني من رأى ابن عباس يأكل متكئا قلت الذي رواه ابن ابي شيبة ضعيف ولو صح لكانت العبرة لما روى لا لما رأى عند البعض ومذهب جماعة ان الراوي اذا خالف روايته دل عنده على نسخ مارواه ﴿ص﴾ * باب الشواء ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان جواز اكل الشواء بكسر الشين المعجمة من شويت اللحم شيا والاسم الشواء والقطعة منه شواة ﴿ص﴾ وقول الله تعالى فجاء بعجل حنيذ اى مشوى ﴿ش﴾ هذا في ابراهيم عليه الصلاة والسلام وهو الجائي بعجل حنيذ وقصته ان قوم لوط عليه

الصلاة والسلام لما افسدوا وطغوا وبغوا دعا لوط ربه بان ينصره عليهم فارسل اربعة من الملائكة جبريل وميكائيل واسرافيل ودردائيل لاهلاكهم وبشارة ابراهيم عليه الصلاة والسلام بالولد فاقبلوا مشاة فى صورة رجال مرد حسان حتى نزلوا على ابراهيم عليه الصلاة والسلام وكان الضيف قد حبس عنه خمس عشر ليلة حتى شق ذلك عليه وكان لا يأكل الا مع الضيف مهما امكنه فلما رآهم سر بهم وقال لا يخدم لهؤلاء الا انا فخرج الى اهله فجاء بعجل حنيذ وهو المشوى بالحجارة فعيل بمعنى مفعول من حنذت اللحم احنذه حنذا اذا شويته بالحجارة المسخنة واللحم حنيذ ومحنوذ **قوله** اى مشوى كلمة اى لم تثبت الا فى رواية النسفى وفى رواية السرخسى حنيذ مشوى وليس فيه كلمة اى ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهرى عن ابى امامة بن سهل عن ابن عباس عن خالد بن الوليد رضى الله تعالى عنه قال اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بضب مشوى فاهوى اليه ليأكل فقيل له انه ضب فامسك يده فقال خالد احرام هو قال لا ولكنه لا يكون بارض قومى فاجدنى اعافه فاكل خالد ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ينظر قال مالك عن ابن شهاب بضب محنوذ ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله بضب مشوى والحديث مضى قبله بثلاثة ابواب ومضى الكلام فيه هناك قال مالك عن ابن شهاب بضب محنوذ هذا رواه مسلم حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت من ابن شهاب عن ابى امامة بن سهيل بن حنيف عن عبد الله بن عباس قال دخلت انا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بيت ميمونة فاتى بضب محنوذ الحديث وقال ابن بطال والحديث ظاهر لما ترجم له وهو جواز اكل الشواء لانه صلى الله تعالى عليه وسلم اهوى ليأكل منه لو كان مما لا يتقزز اكله غير الضب ﴿ ص ﴾ باب ○ الخزيرة قال النضر الخزيرة من النخالة والحريرة من اللبن ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه ذكر الخزيرة بفتح الخاء المعجمة والزاى المكسورة والياء آخر الحروف الساكنة ثم الراء المفتوحة وهو ما يتخذ من الدقيق على هيئة العصيدة لكنه ارق منها قاله الطبرى وقال ابن فارس دقيق يخلط بشحم وقال الجوهرى الخزيرة ان يؤخذ اللحم فيقطع صغارا ويصب عليه ماء كثير فاذا نضج ذر عليه الدقيق وان لم يكن فيها لحم فهى عصيدة وقيل الخزيرة مرقة تصفى من بلالة النخالة ثم تطبخ وقيل هى حساء من دقيق ودسم وقال ابن الاثير الحساء بالفتح والمد طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن وقد يحلى ويكون رقيقا يحسى **قوله** قال النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وفى آخره راء هو ابن شميل بضم الشين المعجمة وفتح الميم النحوى اللغوى المحدث المشهور يكنى ابا الحسن اصله من البصرة ومولده بمرو الروذ خرج مع ابيه هاربا الى البصرة من الفتنة سنة ثمان وعشرين ومائة وهو ابن ست سنين ثم رجع الى مرو الروذ وسمع اسرائيل وشعبة وهشام ابن عروة وغيرهم وروى عنه اسحق الحنظلى ومحمود بن غيلان ومحمد بن مقاتل وآخرون قال ابو جعفر الدارمى مات سنة اربع ومأتين **قوله** الخزيرة من النخالة يعنى بالخاء المعجمة والحريرة بالحاء المهملة من اللبن ووافقه على هذه ابو الهيثم لكن قال من الدقيق بدل اللبن ﴿ ص ﴾ حدثنى يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى محمود بن الربيع الانصارى ان عتبان بن مالك وكان من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ممن شهد بدرا من الانصار انه اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله انى انكرت بصرى وانا اصلى لقومى فاذا كانت الامطار سال الوادى الذى بينى وبينهم لم استطع ان آتى مسجدهم فاصلى لهم فوددت

يارسول الله انك تأتى فتصلى فى بيتى فاتخذه مصلى فقال سأفعل ان شاء الله قال عتبان فغدا على رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم وابو بكر رضى الله تعالى عنه حين ارتفع النهار فاستأذن النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال لى اين تحب ان اصلى من بيتك فأشرت
الى ناحية من البيت فقام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فكبر فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم وحبسناه على
خزير صنعناه فثاب فى البيت رجال من اهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا فقال قائل منهم اين مالك بن الدخشن
فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تقل الا تراه قال لا اله
الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله اعلم قال قلنا فانا نرى وجهه ونصيحته الى المنافقين فقال
فان الله حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغى بذلك وجه الله قال ابن شهاب ثم سألت الحصين بن محمد
الانصارى احد بنى سالم وكان من سراتهم عن حديث محمود فصدقه **ش** مطابقته للترجمة
فى قوله وحبسناه على خزير والحديث قد مضى فى الصلاة فى باب مساجد البيوت فانه اخرجه هناك
عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب الى آخره نحوه ومضى ايضا مختصرا فى باب
الرخصة فى المطر والعلة ومضى الكلام فيه مستوفى **قوله** ان عتبان ويروى عن عتبان قيل الصحيح
عن قال الكرمانى ان ايضا صحيح ويكون ان ثانيا تأكيدا لان الاول كقوله تعالى (ايعدكم انكم
اذا متم وكنتم ترابا وعظاما انكم مخرجون) **قوله** انكرت بصرى اى ضعف بصرى او هو عمى **قوله**
وحبسناه اى منعناه عن الرجوع عن منزلنا لاجل خزير صنعناه له ليأكل وكلمة على هنا للتعليل كما فى قوله
تعالى ولتكبروا الله على ما هديكم **قوله** فثاب اى اجتمع **قوله** من اهل الدار اى من اهل المحلة **قوله** ابن
الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وبالنون ويروى الدخيشن بالتصغير وقال ابو عمرو
الدخشن بالنون ابن مالك بن الدخشن بن غنم بن عوف بن عمرو بن عوف شهد العقبة فى قول ابن اسحق
وموسى والواقدى وقال ابو معشر لم يشهدها وقال ابو عمر ولم يختلف انه شهد بدرا او ما بعدها من المشاهد وكان
يتهم بالنفاق ولا يصح عنه النفاق وقد ظهر من حسن اسلامه ما يمنع من اتهامه **قوله** فقال بعضهم قيل انه عتبان
ابن مالك **قوله** ونصيحته اى اخلاصه ونفاوته **قوله** قال ابن شهاب هو موصول بالاسناد المذكور **قوله**
الحصين بضم الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة مصغر حصن وهو ابن محمد السالمى الانصارى التابعى
وضبطه القابسى بضاد معجمة ولو لم يوافقه احد عليه ونقل ابن التين من الشيخ ابى عمران قال لم يدخل
البخارى فى جامعه الحضير يعنى بالمهملة والضاد المعجمة وبالراء فى آخره وادخل الحصين بالمهملتين
وبالنون قيل هذا قصور منه فان اسيد بن حضير وان لم يخرج له البخارى من روايته موصولا ولكنه علق
عنه ووقع ذكره عنده فى غير موضع فلا يليق نفى ادخاله فى كتابه انتهى قلت الكلام هنا فى الحصين بالمهملتين
وبالنون لا فى حضير بمهملة ومعجمة وراء فلا حاجة الى ذكره ههنا **قوله** من سراتهم سراة القوم ساداتهم
واشرافهم وهو جمع سرى وهو عزيز ان يجمع فعيل على فعلة ولا يعرف غيره وجمع السراة سروات
واصل هذه المادة من السرو وهو السخاء والمروءة يقال سرا يسرو وسرى بالكسر يسرى سروا
فيهما وسر ويسرو سراوة اى صار سريا

﴿ ص الاقط ﴾

ش اى هذا باب يذكر فيه الاقط
وهو بفتح الهمزة وكسر القاف وقد تسكن وفى آخره طاء مهملة وفى التوضيح الاقط شئ يصنع من اللبن
وذلك ان يؤخذ اللبن فيطبخ فكلما طفا عليه من بياض اللبن شئ جمع فى اناء وهو من اطعمة
العرب قلت ليس هو مخصوصا بالعرب بل فى سائر البلدان الشمالية والترك الرحالة يعملون هذا وقال

ابن الاثير الاقط لبن مجفف يابس مستحجر يطبخ به قلت لايطبخ به الابعد ان يمركوه بالماء السخن في الاواني الخزف حتى يحل ويصير كاللبن ثم يطبخون به ماشاؤا من الاطعمة التي يطبخونها باللبن ﴿ص﴾ وقال حميد سمعت انسا رضي الله تعالى عنه بنى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بصفية فالقى التمر والاقط والسمن ﴿ش﴾ حميد هو ابن ابي حميد الطويل وهذا التعليق تقدم موصولا في باب خبز المرقق ﴿ص﴾ وقال ابن عمرو بن ابي عمرو عن انس صنع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حيسا ﴿ش﴾ عمرو بن ابي عمرو بالفتح فيهما مولى المطلب بن عبدالله المخزومي وهذا التعليق ايضا قدم في الباب المذكور معلقا ومضى الكلام فيه هناك والحيس بفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة وهو الخلط من التمر والسمن ﴿ص﴾ حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال اهدت خالتي الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضبابا واقطا ولبنا فوضع الضب على مائدته فلو كان حراما لم يوضع وشرب اللبن واكل الاقط ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله اقطا وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة وفي اخره راء واسمه جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري البصري ويقال الواسطي وسعيد هو ابن جبير والحديث قد مضى في الهبة في باب قبول الهدية فانه اخرجه هناك عن ادم عن شعبة الى آخره ومضى الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ * باب * السلق والشعير ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه السلق والشعير ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا يعقوب بن عبدالرحمن عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال ان كنا لنفرح بيوم الجمعة كانت لنا عجوز تأخذ اصول السلق فتجعله في قدر لها فتجعل فيه حبات من شعير اذا صلينا زرناها فقربته الينا وكنا نفرح بيوم الجمعة من اجل ذلك وما كنا نتغدى ولا نقيل الا بعد الجمعة والله ما فيه شحم ولا ودك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاي اسمه سلمة بن دينار والحديث مضى في اواخر كتاب الجمعة في باب قوله عز وجل (فاذا قضيت الصلوة فانتشروا) ولكنه فرقه هناك على ما نقف عليه هناك **قوله** نتغدى بالدال المهملة **قوله** ولا نقيل بفتح النون من القيلولة ومنه اخذ بعضهم بجواز الجمعة قبل الزوال والجمهور على خلافه ومضى الكلام فيه هناك مستوفى ﴿ص﴾ * باب * النهس وانتشال اللحم ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان نهس اللحم وهو بفتح النون وسكون الهاء وفي آخره سين مهملة او معجمة وهما بمعنى واحد وبه جزم الاصمعي والجوهري ايضا وهو القبض على اللحم بالفم وازالته من العظم وغيره وقيل هذا تفسيره بالمعجمة واما بالمهملة فهو تناوله بمقدم الفم وقيل النهس بالمهملة القبض على اللحم ونتره عند اكله ونقل ابن بطال عن اهل اللغة نهس الرجل والسبع اللحم نهسا قبض عليه ثم نتره **قوله** وانتشال اللحم بالشين المعجمة وهو التناول والقطع والاقتلاع يقال نشلت اللحم من المرق اي اخرجته منه ونشلت اللحم عن القدر وانتشلت اذا انتزعته منه وقيل هو اخذ اللحم قبل النضج والتشيل ذلك اللحم ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن عبدالوهاب حدثنا حماد حدثنا ايوب عن محمد عن ابن عباس قال تعرق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كتفا ثم قام فصلى ولم يتوضأ وعن ايوب وعاصم عن عكرمة عن ابن عباس قال انتشل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عرقا من قدر

فأكل ثم صلى ولم يتوضأ **ش** مطابقته للجزء الثانى للترجمة ظاهرة ويمكن ان تؤخذ المطابقة للجزء الاول من قوله تعرق من حيث حاصل المعنى لامن حيث اللفظ وذلك لان معنى تعرق كتفا تناول اللحم الذى عليه والنهس ايضا تناول اللحم بالفم وازالته من العظم كما ذكرناه وحماد هو ابن زيد وايوب هو السختيانى ومحمد هو ابن سيرين وقال يحيى بن معين لم يسمع محمد من ابن عباس انما روى عن عكرمة عنه وقال عبدالله بن احمد عن ابيه لم يسمع محمد من ابن عباس يقول فى كلها بلغت عن ابن عباس وقال ابن المدينى قال شعبة احاديث محمد عن ابن عباس انما سمعها من عكرمة لقيه ايام المختار بن ابى عبيد ولم يسمع محمد من ابن عباس شيئا قيل ماله فى البخارى غيره عن ابن عباس وقد اخرجه الاسمعيلى من طريق محمد بن عيسى بن الطباع عن حماد بن زيد فادخل بين محمد بن سيرين وابن عباس عكرمة وانما صح عنده لمجيئه بالطريق الاخرى الثابتة فاورد على الوجه الذى سمعه قلت غرض هذا القائل دفع من يدعى انقطاع ما اخرجه البخارى ههنا ولكن ما يجديه ذلك كما لا يخفى على ما لا يخفى **قوله** تعرق على وزن تفعل بالتشديد اى اكل ماكان من اللحم على الكتف ويوضحه ما رواه فى كتاب الطهارة من حديث عطاء بن يسار عن عبدالله بن عباس رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ فان قلت روى مسلم من طريق محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بهدية خبز ولحم فأكل ثلاث لقم الحديث قلت الظاهر تعدد القضية والله اعلم **قوله** وعن ايوب وعاصم الى آخره ايوب هو السختيانى المذكور وعاصم هو ابن سليمان الاحول البصرى ذكره صاحب التوضيح والتعليق عن ايوب ذكره صاحب الاطراف ان البخارى رواه فى الاطعمة عن عبدالله بن عبدالوهاب عن حماد عنه وعن عاصم كلاهما عن عكرمة وتبعه على ذلك صاحب التوضيح وقال بعضهم قوله وعن ايوب معطوف على السند الذى قبله واخطأ من زعم انه معلق وقد اورده ابو نعيم فى المستخرج من طريق الفضل بن الحارث عن الحجبى وهو عبدالله بن عبدالوهاب شيخ البخارى فيه بالسند المذكور وحاصله ان الحديث عند حماد بن زيد عن ايوب بسندين على لفظين احدهما عن ابن سيرين باللفظ الاول والثانى عنه عن عكرمة وعاصم الاحول باللفظ الثانى انتهى قلت الظاهر ان هذا القائل هو الذى اخطأ فى دعواه الاتصال لان فى مقاله رواية الحديث بسندين مختلفين بسند واحد فلا يتجه ذلك على ما لا يخفى **قوله** انتشل قدم تفسيره الآن

ص ﴿باب﴾ تعرق العضد **ش** اى هذا باب فى بيان تعرق العضد فتفسير التعرق قدمضى والعضد هو العظم الذى بين الكتف والمرفق ومراده اخذ اللحم الذى على العضد ونهسه اياه

ص حدثنى محمد بن المثنى قال حدثنى عثمان بن عمر حدثنا فليح حدثنا ابو حازم المدنى حدثنا عبدالله بن ابى قتادة عن ابيه قال خرجنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نحو مكة **ش** اخرج البخارى حديث ابى قتادة فى كتاب الحج فى اربعة ابواب واخرجه هنا فى موضعين احدهما مختصر عن محمد بن المثنى عن عثمان بن عمر بن فارس البصرى عن فليح بضم الفاء مصغر فلح ابن سليمان عن ابى حازم سلمة بن دينار عن عبدالله بن ابى قتادة عن ابيه عن ابى قتادة الحارث بن ربعى وقيل عمرو بن ربعى وقيل غير ذلك السلمى الانصارى والاخر اخرجه عن عبدالعزيز بن عبدالله والكل حديث واحد عن ابى قتادة وفيه تعرق العضد وهو وجه المطابقة هنا بين الحديث

والترجمة ﴿ص﴾ حدثني عبد العزيز بن عبد الله حدثنا محمد بن جعفر عن ابي حازم عن عبد الله بن ابي قتادة السلمي عن ابيه انه قال كنت يوما جالسا مع رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في منزل في طريق مكة ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نازل امامنا والقوم محرمون وانا غير محرم فابصروا حمارا وحشيا وانا مشغول اخصف نعلي فلم يؤذنوني به واحبوا اني ابصرته فالتفت فأبصرته فقمت الى الفرس فاسرجته ثم ركبت ونسيت السوط والرمح فقلت لهم ناولوني السوط والرمح فقالوا لا والله لا نعينك عليه بشيء فغضبت فنزلت فاخذتهما ثم ركبت فشددت على الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات فوقعوا فيه يأكلونه ثم انهم شكوا في اكلهم اياه وهم حرم فرحنا وخبأت العضد معي فادركنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال معكم منه شيء فناولته العضد فاكلها حتى تعرقها وهو محرم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله فناولته العضد الى آخره وفي بعض النسخ حدثني بالافراد وفي بعضها وحدثني بواو العطف عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المديني عن محمد بن جعفر بن ابي كثير عن ابي حازم سلمة بن دينار الى آخره واخرجه مسلم عن احمد بن عبدة الضبي عن فضيل بن سليمان عن ابي حازم عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه الحديث وقد مضى الكلام فيه في كتاب الحج في الابواب الاربعة المذكورة فيه قوله اخصف نعلي بكسر الصاد المهملة اي اخرزه والزق بعضه ببعض قوله فلم يؤذنوني به اي فلم يعلموني به اي بالصيد قوله فوقعوا فيه اي في الصيد المذكور بعد ان طبخوه واصلحوه قوله شكوا يعني في كونه حلالا او حراما قوله حتى تعرقها اي حتى اكل ما عليها من اللحم وقال صاحب العين تعرقت العظم واعترقته وعرقته اعرقه عرقا اكلت ما عليه من اللحم والعراق العظم بلا لحم فان كان عليه لحم فهو عرق قوله وهو محرم الواو فيه للحال ﴿ص﴾ قال محمد بن جعفر وحدثني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة مثله ﴿ش﴾ هذا معطوف على السند الذي قبله وهو محمد بن جعفر بن ابي كثير الانصاري ووقع في رواية النسفي قال ابن جعفر غير مسمى ووقع في رواية ابي ذر عن الكشميهني قال ابو جعفر والظاهر ان الثلاثة واحد فمنهم من ذكره باسم ابيه صريحا ومنهم من لم يصرح باسمه ونسبه الى ابيه جعفر ومنهم من ذكره بالكنية لان كثيرا من الناس من يتكنى باسم جده ولا يبعد ذلك والله اعلم وروى مسلم عن قتيبة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة في حمار الوحش مثل حديث ابي النضر وكان قد روى من حديث ابي النضر عن نافع مولى ابي قتادة عن ابي قتادة وساق الحديث الى آخره ثم قال بعد قوله مثل حديث ابي النضر غير ان في حديث زيد بن اسلم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هل معكم من لحمه شيء ﴿ص﴾ ٭باب٭ قطع اللحم بالسكين ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان جواز قطع اللحم بالسكين وفيه لغة وهي السكينة والاول اشهر قال الجوهري السكين يذكر ويؤنث والغالب عليه التذكير ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرنا جعفر بن عمرو بن امية ان اباه عمرو بن امية اخبره انه رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحتز من كتف شاة في يده فدعي الى الصلاة فالقاها والسكين التي يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة الحمصي والحديث قد مر في كتاب الطهارة في باب من لم يتوضأ من لحم الشاة فانه اخرجه هناك عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب الى آخره وابن شهاب هو الزهري قوله يحتز اي يقطع وفيه جواز قطع اللحم بالسكين وقال ابن حزم وقطع

اللحم بالسكين للاكل حسن ولايكره ايضا قطع الخبز بالسكين اذ لم يأت نهى صريح عن قطع الخبز وغيره بالسكين فان قلت روى الطبرانى عن ابن عباس وام سلمة رضى الله تعالى عنهم لاتقطعوا الخبز بالسكين كما تقطعه الاعاجم واذا اراد احدكم ان يأكل اللحم فلا يقطعه بالسكين ولكن ليأخذه بيده فلينهسه بفيه فانه اهنأ وامرأ وروى ابوداود من رواية ابى معشر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم فانهسوه فانه اهنأ وامرأ قلت فى سند حديث الطبرانى عباد بن كثير الثقفى وهو ضعيف وحديث ابى داود قال النسائى ابو معشر له احاديث مناكير منها هذا وقال ابن عدى لايتابع عليه وهو ضعيف واسم ابى معشر نجيح ﴿ ص ﴾ باب ماعاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم طعاما ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ماعاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم طعاما من الاطعمة المباحة واما الحرام فكان يذمه ويمنع تناوله وينهى عنه وقيل ان كان التعييب من جهة الخلقة فهو لايجوز لان خلقة الله لاتعاب وان كان من جهة صنعة الآدميين لم يكره قال النووى من آداب الطعام ان لايعاب كقوله مالح قليل الملح حامض غليظ رقيق غير ناضج ونحو ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن الاعمش عن ابى حازم عن ابى هريرة قال ماعاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم طعاما قط ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن كثير ضد القليل وسفيان هو ابن عيينة والاعمش هو سليمان وابو حازم سلمان الاشجعى والحديث قد مر فى باب صفة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن على بن الجعد عن شعبة عن الاعمش الى آخره ﴿ ص ﴾ باب النفخ فى الشعير ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان مباشرة النفخ فى الشعير بعد طحنه ليطير منه قشوره ولاينخل بالمنخل وقال بعضهم فكأنه نبه بهذه الترجمة على ان النهى عن النفخ فى الطعام خاص بالمطبوخ قلت لانسلم ذلك بل المراد ان الشعير اذا طحن ينفخ فيه حتى يذهب عنه القشور ثم يستعمل خبزا اوطعاما اوسويقا اوغير ذلك ولاينخل بالمنخل ونفس معنى الحديث يدل على ذلك والذى قاله هذا القائل بمعزل من ذلك صادر عن عدم التأمل ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن ابى مريم حدثنا ابو غسان قال حدثنى ابو حازم انه سأل سهلا هل رأيتم فى زمان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم النقى قال لا فقلت كنتم تنخلون الشعير قال لا ولكن كنا ننفخه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله كنا ننفخه وابو غسان هو محمد بن مطرف الليثى وابو حازم هذا هو سلمة بن دينار لاسلمان الاشجعى وكلاهما تابعيان وسهل هو ابن سعد الانصارى والحديث من افراده قوله النقى بفتح النون وكسر القاف وهو خبز الحوارى الابيض وهو الذى ينخل دقيقه بعد الطحن قوله هل كنتم تنخلون الشعير اى بعد طحنه وقال بعضهم فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اظن انه احترز عما قبل البعثة لكونه عليه السلام كان مسافرا فى تلك المدة الى الشام تاجرا وكانت الشام اذ ذاك مع الروم والخبز النقى عندهم كثير وكذا المناخل وغيرها من آلات الترفه فلا ريب انه رأى ذلك عندهم فامابعد البعثة فلم يكن الا بمكة والطائف والمدينة ووصل الى تبوك وهى من اطراف الشام ولكنه لم يفتحها ولاطالت اقامته بها انتهى قلت هذا الذى قاله هذا القائل فيه نظر من وجوه * الاول فى قوله كان مسافرا فى تلك المدة تاجرا ولم يكن تاجرا لانه صلى الله تعالى عليه وسلم خرج اولا الى ناحية الشام

مع عمه ابى طالب وكان له من العمر اثنى عشر سنة وشهران وعشرة ايام قاله الواقدى وقال الطبرى كان له تسع سنين والاول اصح وفيه وقعت قصة بحير الراهب وخرج فى المرة الثانية فى سنة خمس وعشرين من مولده مع غلام خديجة بنت خويلد استأجرته خديجة على اربع بكرات وخرج فى مالها ولم يكن له شئ وفى المرتين لم تتعد بصرى ولم يمكث الا قليلا * الثانى ان قوله فلا ريب انه رأى ذلك عندهم غير مسلم لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يخالط الروم هناك ولا جالسهم ولا واكلهم فمن اين انه وقف على الاخباز النقية البيضاء ومن اين رأى المناخل ونحوها حتى يجزم بذلك بقوله ولا ريب انه رأى ذلك * الثالث ان قوله فامابعد البعثة الى آخره لا يستلزم عدم رؤيته المنخل نفى سماعه بالمنخل اذ المنخل كان موجودا عندهم والدليل عليه قول ابى حازم لسهل بن سعد هل كنتم تنخلون الشعير غاية ما فى الباب انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن رأى المنخل لعدم طلبه اياه لاجل اكتفائه بمجرد النفخ بعد الطحن سواء كان شعيرا او قمحا ولكن لما كان غالب قوتهم شعيرا سأل ابو حازم عن نخل الشعير

(ص) * باب * ماكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه يأكلون (ش) اى هذا باب فى بيان ماكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى زمانه واصحابه يأكلون (ص) حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن عباس الجريرى عن ابى عثمان النهدى عن ابى هريرة قال قسم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوما بين اصحابه تمرا فاعطى كل انسان سبع تمرات فاعطانى سبع تمرات احداهن حشفة فلم يكن فيهن تمرة اعجب الى منها شدت فى مضاغى (ش) مطابقته للترجمة من حيث ان فيه اشعارا لبيان ماكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه يأكلون فى غالب الاوقات التمر ويقنعون باليسير من ذلك وابو النعمان محمد بن الفضل الذى يقال له عارم السدوسى البصرى وعباس بالباء الموحدة والسين المهملة ابن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وبالجيم الجريرى بضم الجيم وفتح الراء الاولى البصرى وهو نسبة الى جرير بن عباد اخى الحارث بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن بكر بن وائل وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدى بفتح النون نسبة الى نهد بن زيد بن ليث بن سود بن الحاف بن قضاعة والحديث اخرجه الترمذى فى الزهد عن عمرو بن على واخرجه النسائى فى الوليمة عن محمد بن عبد الاعلى واخرجه ابن ماجة فى الزهد عن ابى بكر بن ابى شيبة **قوله** حشفة هو اردأ التمر وهو الذى لم يرطب فى النخلة ولم يتناهى طيبه فييبس **قوله** منها اى من الحشفة **قوله** شدت الضمير فيه يرجع الى الحشفة **قوله** فى مضاغى بفتح الميم عند الاصيلى وكسرها وقال ابن الاثير المضاغ بالفتح الطعام يمضغ وهو المضغ نفسه يقال لقمة لينة المضاغ وشديدة المضاغ اراد انها كانت قوية عند مضغها وطال مضغه لها كالعلك فلذلك قال فلم يكن فيهن تمرة اعجب الى منها (ص) حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن اسمعيل عن قيس عن سعد قال رأيتنى سابع سبعة مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مالنا طعام الا ورق الحبلة والحبلة حتى يضع احدنا ماتضع الشاة ثم اصبحت بنو اسد تعزرنى على الاسلام خسرت اذا وضل سعيى (ش) مطابقته للترجمة من حيث ان فيه اشعار البيان ماكان صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه فى قلة من العيش مع القناعة والرضى بما قسم الله عز وجل وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندى واسمعيل هو ابن ابى خالد وقيس هو ابن ابى حازم وسعد هو ابن ابى وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة ووقع فى التوضيح عن قيس بن سعد عن ابيه كأنه توهمه انه قيس بن سعد بن عبادة وهو غلط فاحش ووقع

في رواية مسلم عن قيس سمعت سعد بن ابي وقاص والحديث قدمضى في مناقب سعد فانه اخرجه هناك عن عمرو بن عون عن خالد عن عبدالله عن اسمعيل عن قيس قال سمعت سعدا الى آخره وفي آخره وكانوا وشوا به الى عمر رضي الله تعالى عنه قالوا لا يحسن يصلي ومضى الكلام فيه هناك **قوله** رأيتني اى رأيت نفسي **قوله** سابع سبعة مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اراد به انه كان قديم الاسلام وانه سابع من اسلم اولا ووقع عند ابي خيثمة هؤلاء السبعة وهم ابو بكر وعثمان وعلى وزيد بن حارثة والزبير وعبدالرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنهم **قوله** مالنا طعام الاورق الحبلة اشار به الى انهم كانوا في ذلك الوقت في قلة وضيق معيشة ولم يكن طعامهم الامن ورق الحبلة بفتح الحاء وسكون الباء الموحدة وهو ثمر السمر يشبه اللوبيا وقيل ثمر العضاه وهو شجر له شوك كالطلح والعوسج **قوله** اوالحبلة شك من الراوى وهو بضم الحاء والباء معا ولم يقع عند الاصيلي الا الاول والحبلة بفتحتين ورق الكرم وقال الجوهري وربما سكن الباء **قوله** ثم اصبحت بنو اسد قيل اراد به قبيلة عمر رضي الله تعالى عنه اذ هو من بني اسد كذا نقله الكرماني وهو غير صحيح ولكنه معذور لانه نقله من كلام ابن بطال حيث قال وعمر بن الخطاب من بني اسد هذا خلاف الاجماع على ان عمر رضي الله تعالى عنه من رهط عدي بن كعب وليسوا من بني اسد **قوله** تعزرني وروى يعزروني من التعزير بمعنى التأديب اى يؤدبونني على الاسلام ويعلمونني احكامه وذلك انهم كانوا وشوا به الى عمر رضي الله تعالى عنه حتى قالوا لا يحسن يصلي واصل التعزير التأديب ولهذا يسمى الضرب دون الحد التعزير **قوله** خسرت اذا جواب وجزاء اى ان كنت كما قالوا محتاجا الى تأديبهم وتعليمهم خسرت حينئذ وضل سعيي فيما تقدم فان قلت ما وجه قول سعد مالنا طعام الاورق الحبلة والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يرفع مما افاء الله عليه من النضير وفدك قوته وقوت عياله لسنة وانه كان يعطي الاعطية التي لا يذكر مثلها عمن تقدم من الملوك مع كونه بين ارباب الاموال العظام كابي بكر وعثمان وشبههما وكذلك قول عائشة ماشبع آل محمد منذ قدم المدينة من طعام البر ثلث ليال حتى قبض وشبهه مما جاء مثل ذلك قلت قال الطبري رحمه الله كان ذلك حينا بعد حين لان من كان منهم ذا مال كان مستغرقا في نوائب الحقوق ومواساة الضيفان حتى يقل كثيره اويذهب جميعه فغير مستنكر لهم ضيق الحال التي يحتاجون معها الى الاستسلاف واكلهم الحبلة كما قال سعد رضي الله تعالى عنه واما قول عائشة فوجهه ان البر كان قليلا عندهم فغير نكير ان يؤثر صلى الله عليه وسلم اهل بلده من الشعير والتمر ويكره ان يخص نفسه بما لا سبيل للمسلمين اليه من الغذاء وهذا هو الاشبه باخلاقه صلى الله تعالى عليه وسلم واما ماروى من انه لم يشبع من خبز الشعير فان ذلك لم يكن لعوز ولا لضيق في غالب احواله لان الله تعالى افاء عليه قبل وفاته بلاد العرب كلها ونقل اليه الخراج من اكثر بلاد العجم ولكن بعضه لايثار نوائب الحق وبعضه كراهية منه للشبع وكثرة الاكل فان قلت كيف جاز لسعد ان يمدح نفسه ومن شأن المؤمن التواضع قلت اذا اضطر المرء الى التعريف بنفسه حسن قال الله عز وجل حاكيا عن يوسف عليه السلام (اني حفيظ عليم) ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب عن ابي حازم قال سألت سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه فقلت هل اكل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم النقي فقال سهل مارأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله قال فقلت هل

كانت لكم فى عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مناخل قال ماراى رسول الله صلى الله عليه وسلم منخلا من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله قال قلت كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول قال كنا نطحنه وننفخه فيطير ماطار ومابقى ثريناه فاكلناه ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان فيه بيان ماكانوا ياكلونه ويعقوب هو ابن عبدالرحمن القارى من القارة حليف بنى زهرة وابوحازم هو سلمة بن دينار راوى رواية سهل كما ان سليمان راوى رواية ابى هريرة والحديث مضى عن قريب **قوله** مناخل جمع منخل قال الكرمانى هو الغربال قلت المنخل غير الغربال لان الغربال يغربل به القمح والشعير ونحوهما والمنخل ماينخل به الدقيق وهو احد ماجاء من الادوات على مفعل بضم الميم **قوله** ثريناه بتشديد الراء من ثريت السويق اذا بللته بالماء واشار به الى عجنه وخبزه كذا قاله بعضهم وهو خلاف ماقاله اهل اللغة وليس المراد هنا العجن ولا الخبز وانما المراد انهم كانوا اذا طحنوا الشعير يأخذون دقيقه وينفخونه فيطير منه القشور ومابقى يرشون عليه الماء ثم يأكلونه وكذا قال ابن الاثير فى قوله فاتى بالسويق فامر به فثرى اى بل بالماء من ثرى التراب يثريه تثرية اذارش عليه الماء وقال الجوهرى ثريت السويق بللته وثريت الموضع تثرية اذا رششته وقال ايضا الثرى التراب الندى ص حدثنى اسحق ابن ابراهيم اخبرنا روح بن عبادة حدثنا ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة انه مر بقوم بين ايديهم شاة مصلية فدعوه فابى ان يأكل قال خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من الخبز الشعير ش مطابقته للترجمة من حيث ان اباهريرة استحضر حينئذ ماكان النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه فى ضيق من العيش فلذلك ترك الاكل من تلك الشاة التى كانت بين يدى القوم والحال انهم دعوه وليس هذا بترك الاجابة لانه فى الوليمة لافى كل طعام واسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه وابن ابى ذئب هو محمد بن عبدالرحمن بن ابى ذئب بلفظ الحيوان المشهور وسعيد هو ابن ابى سعيد واسم ابيه ابى سعيد كيسان المدنى مولى بنى ليث وانما سمى بالمقبرى لانه كان يسكن بالقرب من المقبرة والحديث من افراده **قوله** مصلية اى مشوية قال بعضهم من الصلاء بالكسر والمد وهو الشى قلت الصلاء الشواء وليس بالشى يقال صليت اللحم اصليه صليا شويته وصليته بالتشديد واصليته القيته فى النار ص حدثنا عبدالله بن ابى الاسود حدثنا معاذ حدثنى ابى عن يونس عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال ماأكل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على خوان ولافى سكرجة ولاخبزله مرقق قلت لقتادة على مايأكلون قال على السفر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالله بن ابى الاسود هو عبدالله ابن محمد بن ابى الاسود واسم ابى الاسود حميد بن الاسود ابوبكر بن اخت عبدالرحمن بن مهدى البصرى الحافظ مات سنة ثلاث وعشرين ومأتين ومعاذ بضم الميم ابن هشام الدستوائى يروى عن ابيه هشام ويونس هو ابن ابى الفرات القرشى مولاهم البصرى الاسكاف كان سمع قتادة روى عنه هشام الدستوائى فى الاطعمة فى الموضعين وهو من افراده والحديث اخرجه الترمذى فى الاطعمة عن محمد بن بشار وقال غريب واخرجه النسائى فى الرقائق عن اسحق بن ابراهيم وفى الوليمة عن عمرو بن على واسحق بن ابراهيم واخرجه ابن ماجة فى الاطعمة عن محمد بن المثنى والحديث مضى فى باب الخبز المرقق فانه اخرجه هناك عن على بن عبدالله عن معاذ الى آخره ومضى الكلام فيه هناك ص حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت ماشبع آل محمد صلى الله

تعالى عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام البر ثلاث ليال تباعا حتى قبض ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد النخعي خال ابراهيم النخعي والحديث اخرجه ايضا في الرقاق عن عثمان بن ابي شيبة واخرجه مسلم في اواخر الكتاب عن زهير بن حرب وغيره واخرجه النسائي في الوليمة عن محمد بن قدامة واخرجه ابن ماجة في الاطعمة عن محمد بن يحيي الذهلي **قوله** من طعام البر من اضافة العام الى الخاص او من باب اضافة البيانية نحو شجر الاراك ان اريد بالطعام البر خاصة **قوله** تباعا بكسر التاء المثناة من فوق وتخفيف الباء الموحدة من تابعته على كذا متابعة وتباعا والتباع الولاء المعنى ثلاث ليال متابعة متوالية **قوله** حتى قبض اى الى ان قبض وعلى ايثار الجوع وقلة الشبع مع وجود السبيل اليه مرة وعدمه اخرى ومضى الاخيار من الصحابة والتابعين وروى اسد بن موسى من حديث عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال اكلت ثريدة من لحم سمين فاتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانا اتجشأ فقال اكفف عليك من جشائك اباجحيفة فان اكثر الناس شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة فما اكل ابوجحيفة بملء بطنه حتى فارق الدنيا كان اذا تغدى لايتعشى واذاتعشى لايتغدى وروى عن وهب بن كيسان عن جابر قال لقيني عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ومعي لحم اشتريته بدرهم فقال عمر ماهذا فقلت ياامير المؤمنين اشتريته للصبيان والنساء فقال عمر رضي الله تعالى عنه لايشتهي احدكم شيئا الاوقع فيه ولايطوي احدكم بطنه لجاره وابن عمه اين تذهب عنكم هذه الآية (اذهبتم طيباتكم في حيوتكم الدنيا واستمتعتم بها) وقال هشيم عن منصور عن ابن سيرين ان رجلا قال لابن عمر اجعل جوار شنا قال وماهي قال شيء اذا الضك الطعام فاصبت منه سهل عليك قال ابن عمر ماشبعت منذ اربعة اشهر وما ذاك الا اكون له واجدا ولكن عهدت قوما يشبعون مرة ويجوعون مرة **قوله** اذا الضك الطعام اى اذا امتلأت منه واثقلك ﴿ص﴾ باب التلبينة ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان التلبينة بفتح التاء المثناة من فوق وسكون اللام وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون وهي طعام يتخذ من دقيق او نخالة وربما يجعل فيه عسل سميت بذلك لشبهها باللبن في بياضها والرقة والنافع منها ماكان رقيقا نضيجا لاغليظانيا ويقال التلبينة حساء من دقيق او نخالة ويقال التلبين ايضا لانه يشبه اللبن في بياضه فان كانت ثخينة فهي الخزيرة وقد يجعل فيها العسل واللبن وقال ابن الاثير التلبين والتلبينة حساء يعمل من دقيق وهي تسمية بالمرة من التلبين مصدر لبن القوم اذا اسقاهم اللبن وقال الحساء بالفتح والمد طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن وقد يحلى ويكون رقيقا يحسى من الحسوة وهي الجرعة وفي حديث عائشة رضي الله تعالى عنها بالمشنئة النافعة التلبين وفي اخرى بالبغيض النافع التلبينة قلت المشنئة بمعنى البغيضة انما قالت البغيضة لان المريض يبغضها كما يبغض الادوية وذكره ابن قرقول في باب الباء الموحدة مع الغين قال وعند المروزي النغيض بالنون قال ولامعنى له ﴿ص﴾ حدثنا يحيي بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انها كانت اذا مات الميت من اهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن الا اهلها وخاصتها امرت ببرمة من تلبينة فطبخت ثم صنع ثريد فصبت التلبينة عليها ثم قالت كلن منها فاني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه يقول التلبينة مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة

ظاهرة ورجال اسناده على هذا الوجه مرت غير مرة والحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب عن حبان بن موسى واخرجه مسلم في الطب ايضا عن عبد الملك بن شعيب بن الليث واخرجه الترمذي فيه عن حسين بن محمد الجريري واخرجه النسائي في الوليمة عن محمد بن حاتم وفي الطب عن نصير بن الفرج **قوله** مجمة بفتح الميم والجيم وفتح الميم الاخرى الشديدة اى مكان الاستراحة اى استراحة قلب المريض ويروى مجمة بضم الميم وكسر الجيم اى مريحة يقال جم الفرس اذا ذهب اعياؤه والجمام الراحة وقال ابن فارس الجمام الراحة وضبطه بضم الميم على انه اسم فاعل من اجم وقال الشيخ ابو الحسن الذى اعرف بفتح الميم فهى على هذا مفعلة من جم يجم وقال القرطبي يروى بفتح الميم والجيم وبضم الميم وكسر الجيم فعلى الاول يكون مصدرا وعلى الثاني يكون اسم فاعل وقال عبد اللطيف الفؤاد هنا رأس المعدة وفؤاد الحزين يضعف باستيلاء اليبس على اعضائه وعلى معدته خاصة لتقليل الغذاء وهذا الغذاء يربطها ويقويها ويفعل مثل ذلك بفؤاد المريض ﴿ ص ﴾ باب ۞ الثريد ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه ذكر الثريد وفضله على سائر الاطعمة وهو بفتح الثاء المثلثة وكسر الراء وهو ان يثرد الخبز بمرق اللحم وقال ابن الاثير الثريد غالبا لا يكون الا من لحم والعرب قل ما تجد طبيخا ولا سيما بلحم ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة الجملي عن مرة الهمداني عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم ابنة عمران وآسية امرأة فرعون وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر لقب محمد بن جعفر وعمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء الجملي بفتح الجيم نسبة الى جمل بطن من مراد ومرة الهمداني بضم الميم وتشديد الراء ابن شراحيل الهمداني الكوفي وابو موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه اسمه عبد الله بن قيس والحديث قد مضى في كتاب الانبياء عليهم السلام في باب قوله تعالى (اذ قالت الملائكة يا مريم) فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن عمرو بن مرة الى اخره ومر الكلام فيه هناك وقال ابن الاثير قوله صلى الله تعالى عليه وسلم كفضل الثريد لم يرد عين الثريد وانما اراد الطعام المتخذ من اللحم والثريد معا وفي التوضيح ومقتضاه فضل عائشة على فاطمة والذى اراه ان فاطمة افضل لانها بضعة منه ولا تعدل ببضعته ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن عون حدثنا خالد بن عبد الله عن ابي طوالة عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن الواسطي وخالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان الواسطي وابو طوالة بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو عبد الله بن عبد الرحمن بن حزم الانصاري والحديث مر في فضل عائشة عن عبد العزيز بن عبد الله الاويسي وقدم الكلام فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن منير سمع ابا حاتم الاشهل بن حاتم حدثنا ابن عون عن ثمامة بن انس عن انس رضي الله تعالى عنه قال دخلت مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على غلام له خياط فقدم اليه قصعة فيها ثريد قال فاقبل على عمله قال فجعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتتبع الدباء قال فجعلت اتتبعه فاضعه بين يديه قال فما زلت بعد احب الدباء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فيها ثريد وعبد الله ابن منير بضم الميم وكسر النون على وزن اسم الفاعل من الانارة المروزي وابو حاتم اسمه سهل بن حاتم البصري وابن عون هو عبد الله بن عون البصري وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم ابن

عبدالله بن انس بن مالك يروى عن جده وفرق البخارى هذا الحديث فرواه عن اشهل بن حاتم عن
ابن عون وعن النضر بن شميل عن ابن عوف وعن عمرو بن سعد عن ابن عون واخرجه النسائى فى
الوليمة عن الحسين بن عيسى البسطامى قوله على غلام له لم يدر اسمه والدبا بالمد والقصر قوله
بعد مبنى على الضم اى بعد ان رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يتتبع الدباء مازلت احب
الدباء ﴿ ص ﴾ باب ﴿ شاة مسموطة والكتف والجنب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر
الكتف وكلاهما مذكوران فى حديثى الباب واما الجنب فلاذكر له وقال بعضهم واما الجنب فاشار به
الى حديث ام سلمة انها قربت الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جنبا مشويا فاكل منه ثم قام
الى الصلاة اخرجه الترمذى وصححه قلت من اين يعلم انه اشار به الى حديث ام سلمة مع ان الاشارة لايكون
الا للحاضر والاوجه ان يقال ذكر الجنب استطرادا والحاقا للجنب بالكتف والشاة المسموطة هى
التى ازيل شعرها وشويت ﴿ ص ﴾ حدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام بن يحيى عن قتادة قال
كنا نأتى انس بن مالك وخبازه قائم قال كلوا فما اعلم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رأى رغيفا
مرققا حتى لحق بالله ولا رأى شاة سميطا بعينه قط ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ولا رأى شاة
سميطا والحديث مر عن قريب فى باب الخبز المرقق قوله فما اعلم نفى العلم واراد المعلوم اعنى الرؤية ثم
اراد منه نفى اكل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكرمانى قال شارح التراجم مقصوده جواز
اكل المسموط ولايلزم من كونه لم يرشاة مسموطة انه لم يرعضوا مسموطا فان الا كارع لاتؤكل الاكذلك
وقد اكلها قوله ولا رأى شاة سميطا وفى رواية الكشميهنى مسموطة ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن
مقاتل اخبرنا عبدالله اخبرنا معمر عن الزهرى عن جعفر بن عمرو بن امية الضمرى عن ابيه قال رأيت
رسول الله صلى الله عليه تعالى وسلم يحتز من كتف شاة فاكل منها فدعى الى الصلاة فقام فطرح
السكين فصلى ولم يتوضأ ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله من كتف شاة وعبدالله هو ابن
المبارك المروزى ومعمر ابن راشد والحديث قدمر عن قريب فى باب قطع اللحم بالسكين ﴿ ص ﴾
باب ﴿ ماكان السلف يدخرون فى بيوتهم واسفارهم من الطعام واللحم وغيره ﴿ ش ﴾
اى هذا باب فى بيان ماكان السلف من الصحابة والتابعين يدخرون فى بيوتهم ليتقوتون فى المستقبل
فى الحضر ويدخرون ايضا بالتزود فى اسفارهم لكفاية مدة من الايام قوله من الطعام يتعلق بقوله
يدخرون وكلمة من بيانية اى من انواع الطعام من اى طعام كان ومن اللحم بانواعه وغير ذلك مما يدخر
ويحفظ من الاقوات واراد البخارى بهذا الرد على الصوفية ومن يذهب الى مذهبهم فى قولهم
انه لا يجوز ادخار طعام لغدوان المؤمن الكامل الايمان لايستحق اسم الولاية حتى يتصدق
بما يفضل عن شبعه ولايترك طعاما لغد ولايصبح عنده شئ من عين ولاعرض ويمسى كذلك
ومن خالف ذلك فقد اساء الظن بربه ولم يتوكل عليه حق توكله وقد جاء فى الاخبار الثابتة
بادخار الصحابة وتزود الشارع واصحابه فى اسفارهم وقد ثبت ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
كان ينفق على اهله نفقة سنتهم مما افاء الله عليه من بنى النضير على ماسلف فى كتاب الخمس وفيه
مقنع وحجة كافية فى الرد عليهم ﴿ ص ﴾ وقالت عائشة واسماء رضى الله تعالى عنهما صنعنا
للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولابى بكر رضى الله تعالى عنهما سفرة ﴿ ش ﴾ مطابقة
هذا التعليق للترجمة ظاهرة لان صنع عائشة واسماء السفرة كانت حين سافر النبى صلى الله تعالى

عليه وسلم وابوبكر معه الى المدينة مهاجرين وقدم في باب هجرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه الى المدينة في حديث طويل قالت عائشة فجهزنا هما احب الجهاز ووضعنا لهما سفرة في جراب الحديث وهذا من اقوى الحجج لجواز التزود للمسافرين واسماء بنت ابي بكر واخت عائشة لاب لان ام عائشة ام رومان بنت عامر وام اسماء ام العزى قيلة وهي شقيقة عبدالله بن ابي بكر رضي الله عنهم ﴿ ص حدثنا خلاد بن يحيي عن سفيان عن عبدالرحمن بن عابس عن ابيه قال قلت لعائشة أنهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يؤكل من لحوم الاضاحي فوق ثلاث قالت مافعله الا في عام جاع الناس فيه فاراد ان يطعم الغني الفقير وان كنا لنرفع الكراع فنأكله بعد خمس عشرة قيل ما اضطركم اليه فضحكت قالت ماشبع آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من خبز بر مأدوم ثلاثة ايام حتى لحق بالله ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وان كنا لنرفع الكراع فنأكله بعد خمس عشرة وقال بعضهم ليس في شيء من احاديث الباب للطعام ذكر وانما تؤخذ منها بطريق الالحاق قلت هذا تصرف عجيب اليس قوله لنرفع الكراع يطلق عليه الطعام وليس المراد من قوله في الترجمة من الطعام وجود لفظ الطعام صريحا وانما المراد كل شيء يطعم ويؤكل يطلق عليه الطعام وخلاد بن يحيي بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة ومات بها سنة ثلاث عشرة ومأتين وهو من افراده وسفيان هو الثوري وعبدالرحمن بن عابس يروي عن ابيه عابس بالعين المهملة وبالباء الموحدة المكسورة والسين المهملة ابن ربيعة النخعي الكوفي التابعي الكبير والحديث اخرجه البخاري ايضا في الايمان والنذور عن محمد بن يوسف واخرجه مسلم في اواخر الكتاب عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه الترمذي في الاضاحي عن قتيبة واخرجه النسائي فيه عن يعقوب بن ابراهيم واخرجه ابن ماجة فيه عن ابي بكر بن ابي شيبة وفي الاطعمة عن محمد بن يحيي الذهلي **قوله** أنهى استفهام على سبيل الاستخبار **قوله** فوق ثلاث اي ثلاثة ايام **قوله** قالت مافعله الا في عام جاع الناس فيه ارادت عائشة بذلك ان النهي عن ادخار لحوم الاضاحي بعد الثلاث نسخ وان سبب النهي كان خاصا بذلك العام للعلة التي ذكرتها **قوله** الغني مرفوع لانه فاعل يطعم من الاطعام والفقير منصوب على انه مفعوله **قوله** وان كنا كلمة ان مخففة من الثقيلة والكراع في الغنم مستدق الساق **قوله** بعد خمس عشرة اي ليلة **قوله** مااضطركم اليه اي ماالجأكم الى تأخير هذه المدة **قوله** فضحكت اي عائشة وضحكها كان للتعجب من سؤال عابس عن ذلك مع علمه انهم كانوا في التقليل وضيق العيش وبينت عائشة ذلك بقولها ماشبع آل محمد الخ **قوله** مأدوم اي مأكول بالادام **قوله** ثلاثة ايام اي متواليات ﴿ ص وقال ابن كثير اخبرنا سفيان اخبرنا عبدالرحمن بن عابس بهذا ش ﴾ اي قال محمد بن كثير وهو من مشائخ البخاري اخبرنا سفيان الثوري حدثنا عبدالرحمن بن عابس بهذا اي بهذا الحديث المذكور وهذا التعليق وصله الطبراني في الكبير عن معاذ ابن المثنى عن محمد بن كثير فذكره وغرض البخاري من هذا التعليق بيان تصريح سفيان باخبار عبدالرحمن بن عابس له به فافهم ﴿ ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن عمرو بن عطاء عن جابر رضي الله تعالى عنه قال كنا نتزود لحوم الهدي على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى المدينة ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله واسفارهم وعبدالله بن محمد هو المسندي وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وعطاء هو ابن ابي رباح وجابر هو ابن عبدالله

الانصاری والحدیث مضی فی الجهاد وسیأتی ایضا فی الاضاحی عن علی بن عبدالله والهدی مایهدی الی الحرم من النعم هذا یدل علی جواز التزود للمسافرین فی اسفارهم وفی التزود معنی الادخار ﴿ص تابعه محمد عن ابن عیینة ش﴾ ای تابع عبدالله ابن محمد المسندی محمد بن سلام عن سفیان بن عیینة قال بعضهم قیل ان محمدا هذا هو ابن سلام قلت القائل بهذا هو الکرمانی ولم یقل هو وحده وکذا قاله ابونعیم ثم رواه من طریق الحمیدی حدثنا سفیان بن عیینة ﴿ص قال ابن جریج قلت لعطاء قال حتی جئنا المدینة قال لا ش﴾ ای قال عبدالملک بن عبد العزیز ابن جریج قلت لعطاء بن ابی رباح قال ای هل قال جابر فی قوله کنا نتزود لحوم الهدی حتی جئنا الی المدینة قال عطاء لا ای لم یقل ذلک جابر وقد وقع فی روایة مسلم قلت لعطاء اقال جابر حتی جئنا المدینة قال نعم وقد نبه الحمیدی فی جمعه علی اختلاف البخاری ومسلم فی هذه اللفظة ولم یذکر ایهما ارجح والظاهر ان یرجح ماقاله البخاری لان احمد اخرجه فی مسنده عن یحیی بن سعید کذلک واخرجه النسائی ایضا عن عمرو بن علی عن یحیی بن سعید کذلک وقال بعضهم لیس المراد بقوله لا نفی الحکم بل مراده ان جابرا لم یصرح باستمرار ذلک حتی قدموا فیکون علی هذا معنی قوله فی روایة عمرو بن دینار عن عطاء کنا نتزود لحوم الهدی الی المدینة ای لتوجهنا الی المدینة ولا یلزم من ذلک بقاؤها معهم حتی یصلوا المدینة قلت هذا کلام واه لانه قال الی المدینة بکلمة الی التی اصل وضعها للغایة وهنا للغایة المکانیة کما فی قوله تعالی (من المسجد الحرام الی المسجد الاقصی) وفیما قاله جعل الی للتعلیل ولم یقل به احد ویقوی وهاء کلام هذا القائل مارواه مسلم من حدیث ثوبان قال ذبح النبی صلی الله تعالی علیه وسلم اضحیة ثم قال لی یاثوبان اصلح لحم هذه فلم ازل اطعمه منه حتی قدم المدینة ﴿ص ‌باب‌ الحیس ش﴾ ای هذا باب فی ذکر الحیس وهو بفتح الحاء المهملة وسکون الیاء آخر الحروف وبالسین المهملة وهو مایتخذ من التمر والاقط والسمن ویجعل عوض الاقط الفتیت او الدقیق ﴿ص حدثنا قتیبة حدثنا اسمعیل ابن جعفر عن عمرو بن ابی عمرو مولی المطلب بن عبدالله بن حنطب انه سمع انس بن مالک یقول قال رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم لابی طلحة التمس غلاما من غلمانکم یخدمنی فخرج بی ابوطلحة یردفنی وراءه فکنت اخدم رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم کلما نزل فکنت اسمعه یکثر ان یقول (اللهم انی اعوذبک من الهم والحزن والعجز والکسل والبخل والجبن وضلع الدین وغلبة الرجال) فلم ازل اخدمه حتی اقبلنا من خیبر واقبل بصفیة بنت حیی قد حازها فکنت اراه یحوی لها وراءه بعباءة او بکساء ثم یردفها وراءه حتی اذا کنا بالصهباء صنع حیسا فی نطع ثم ارسلنی فدعوت رجالا فاکلوا وکان ذلک بناءه بها ثم اقبل حتی اذا بدا له احد قال هذا جبل یحبنا ونحبه فلما اشرف علی المدینة قال (اللهم انی احرم مابین جبلیها مثل ماحرم به ابراهیم مکة اللهم بارک لهم فی مدهم وصاعهم) ش﴾ مطابقته للترجمة فی قوله صنع حیسا والحدیث مر فی البیوع فی باب هل یسافر بالجاریة قبل ان یستبرئها فانه اخرجه هناک عن عبدالغفار بن داود عن یعقوب بن عبدالرحمن عن عمرو بن ابی عمرو عن انس رضی الله تعالی عنه واخرجه ایضا فی الجهاد عن قتیبة وفی المغازی عن احمد وفی الدعوات عن قتیبة ایضا **قوله** لابی طلحة اسمه زید بن سهل زوج ام انس رضی الله تعالی عنه **قوله** من الهم والحزن قیل هما بمعنی واحد وقیل الهم لما تصوره العقل من المکروه الحالی

والحزن لمكروه وقع فى الماضى قوله والكسل وهو التثاقل عن الامر ضد الخفة والجلادة قوله والبخل ضد الكرم والجبن ضد الشجاعة قوله وضلع الدين بفتح الضاد المعجمة واللام فهو ثقل الدين وشدته وقال الكرمانى انواع الفضائل ثلاثة نفسية وبدنية وخارجية ٥ والنفسانية ثلاثة بحسب القوى الثلث التى للانسان العقلية والغضبية والشهوية فالهم والحزن مما يتعلق بالعقلية والجبن بالغضبية والبخل بالشهوية والعجز والكسل بالبدنية والثانى عند سلامة الاعضاء وتمام الآلات والاول عند نقصان العضو كما فى الاعمى والاشل والضلع والغلبة بالخارجية والاول مالى والثانى جاهى فهذا الدعاء من جوامع الكلم له صلى الله تعالى عليه وسلم قوله بصفية بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد الياء آخر الحروف بنت حيى بن اخطب النضرية ام المؤمنين من بنات هرون بن عمران اخى موسى بن عمران عليهما السلام وامها برة بنت سموال سباها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عام خيبر فى شهر رمضان سنة سبع من الهجرة ثم أعتقها وتزوجها وجعل عتقها صداقها قال الواقدى ماتت فى خلافة معاوية سنة خمسين وقال غيره ماتت فى خلافة على رضى الله تعالى عنه فى سنة ست وثلاثين قوله قد حازها بالحاء المهملة وبالزاى اى اختارها من الغنيمة وكل من ضم الى نفسه شيئا فقد حازه قوله فكنت اراه اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله يحوى لها بضم الياء وفتح الحاء المهملة وكسر الواو المشددة اى يجعل لها حوية وهو كساء محشو يدار حول سنام الراحلة يحفظ راكبها من السقوط ويستريح بالاستناد اليه قوله بالصهباء بفتح المهملة والباء اسم منزل بين خيبر والمدينة قوله فى نطع فيه اربع لغات نطع بفتح النون وسكون الطاء ونطع بفتحتين ونطع بكسر النون وسكون الطاء ونطع بكسر النون وفتح الطاء ويجمع على نطوع وانطاع قوله وكان ذلك بناؤه بها اى دخوله بصفية قوله بدا له اى ظهر له من بعيد قوله يحبنا الظاهر انه مجاز او اضمار اى يحبنا اهله وهم اهل المدينة ويحتمل الحقيقة لشمول قدرة الله تعالى قوله مثل ماحرم المثلية بين حرم المدينة ومكة فى الحرمة فقط لا فى الجزاء وغيره وقال الكرمانى فان قلت لفظ به زائد قلت لا بل مثل منصوب بنزع الخافض اى احرم مثل ماحرم به فان قلت ماذاك قلت دعاؤه بالتحريم يحتمل ان يكون معناه واحرم مابين جبليها بهذا اللفظ وهو احرم مثل ماحرم ابراهيم عليه الصلاة والسلام قوله فى مدهم المد رطل وثلث رطل او رطلان والصاع اربعة امداد والمقصود بارك لهم فيما يقدر بالمد والصاع وهو الطعام او البركة فى الموزون به يستلزم لبركة فى الموزون ﴿ ص ﴾ باب ۞ الاكل فى اناء مفضض ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حرمة الاكل فى اناء مفضض وهو المرصع بالفضة يقال لجام مفضض اى مرصع بالفضة ومعناه اناء مفضض واناء متخذ من فضة واناء مضبب بفضة واناء مطلى بالفضة اما الاناء المفضض فيجوز الشرب فيه عند ابى حنيفة اذا كان يتقى موضع الفضة وهو ان يتقى موضع الفم وموضع اليد وكذلك الجلوس على السرير المفضض والكرسى المفضض بهذا الشرط وقال ابو يوسف يكره ذلك وبه قال محمد فى رواية وفى رواية آخرى مع ابى حنيفة واما الاناء المتخذ من الفضة فلا يجوز استعماله اصلا لا بالاكل ولا بالشرب ولا بالادهان ونحو ذلك للرجال والنساء واما الاناء المضبب بالفضة او الذهب فعلى الخلاف المذكور والمضبب هو المشدد بالفضة او الذهب ومنه ضبب اسنانه بالفضة اذا شدها واما الاناء المطلى بالفضة او الذهب فان كان يخلص شئ منها بالاذابة فلا يجوز

استعماله وان كان لايخلص شئ فلابأس به عنداصحابنا ﴿ ص ﴾ حدثنا ابونعيم حدثنا سيف ابن ابى سليمان قال سمعت مجاهدا يقول حدثنى عبدالرحمن بن ابى ليلى انهم كانوا عند حذيفة فاستسقى فسقاه مجوسى فلما وضع القدح فى يده رماه به وقال لولا انى نهيته غير مرة ولا مرتين كأنه يقول لم افعل هذا ولكنى سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لاتلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولاتأكلوا فى صحافها فانها لهم فى الدنيا ولنا فى الآخرة ﴿ ش ﴾ قال صاحب التلويح ماحاصله لامطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة فى اناء مفضض والحديث فى الاناء المتخذ من الفضة الا ان كان الاناء الذى سقى فيه حذيفة كان مضببا وان الضبة موضع الشفة عند الشرب فله وجه على بعد وقال بعضهم اجاب الكرمانى بان لفظ مفضض وان كان ظاهرا فيمافيه فضة لكنه يشمل ماكان متخذ اكله من فضة قلت فيه نظر لانه ان اراد بالشمول بمعنى انه يطلق على المعنيين بحسب اللغة فيحتاج الى دليل وان كان بحسب الاصطلاح فالفقهاء قدفرقوا بين المفضض والمتخذ من الفضة وقال ابن المنذر المفضض ليس باناء ذهب ولافضة وليس بحرام مالم يقع النهى عنه وكذلك المضبب وهو وجه لبعض الشافعية وابونعيم الفضل بن دكين وسيف بن ابى سليمان ويقال ابن سليمان المخزومى وقال يحيى القطان كان حيا سنة خمسين ومائة وكان عندنا ثقة ممن يصدق ويحفظ وروى له مسلم ايضا وحذيفة هو ابن اليمان العبسى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاشربة عن ابى موسى وفى اللباس عن على بن المدينى وفى الاشربة ايضا عن حفص بن عمر الحوضى وفى اللباس ايضا عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم فى الاطعمة عن ابى موسى به وعن غيره واخرجه ابوداود فى الاشربة عن حفص بن عمر به وعن غيره واخرجه الترمذى فيه عن بندار به واخرجه النسائى فى الزينة عن محمد بن عبدالله بن يزيد وفى الوليمة عن اسحق بن ابراهيم به وعن غيره واخرجه ابن ماجة فى الاشربة عن محمد بن عبدالملك وفى اللباس عن ابى بكر بن ابى شيبة **قوله** فسقاه مجوسى وفى رواية مسلم من حديث عبدالله بن حكيم قال كنا مع حذيفة بالمدائن فاستسقى حذيفة فجاءه دهقان بشراب فى اناء من فضة فرماه وفى رواية الترمذى عن ابن ابى ليلى يحدث ان حذيفة استسقى فاتاه انسان باناء من فضة فرماه به وقال انى كنت نهيته فابى ان ينتهى الحديث **قوله** رماه به اى رمى القدح بالشراب اورمى الشراب بالقدح وليس باضمار قبل الذكر لان قوله فاستسقى فسقاه يدل عليه ويروى رمى به **قوله** غير مرة اى لولا انى نهيته مرارا كثيرة عن استعمال آنية الذهب والفضة لما رميت به ولاكتفيت بالزجر اللسانى لكن لما تكرر النهى باللسان فلم ينزجر رميت به تغليظا عليه **قوله** كأنه يقول اى كأن حذيفة يقول لم افعل هذا اى الشرب فى آنية الذهب والفضة ثم استدرك فى بيان ذلك بقوله ولكنى سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره **قوله** ولا الديباج وقال ابن الاثير الديباج الثياب المتخذة من الابريسم فارسى معرب وقد يفتح داله ويجمع على دبابج ودياييج بالباء والياء لان اصله دباج بتشديد الباء **قوله** فى صحافها جمع صحفة وهى اناء كالقصعة المبسوطة ونحوها والضمير فيه يرجع الى الفضة وكان القياس ان يقال صحافهما وهذا كما فى قوله تعالى (والذين يكنزون الذهب والفضة ولاينفقونها) فاذا علم حكم الفضة يلزم حكم الذهب منه بالطريق الاولى **قوله** لهم اى للكفار والسياق يدل عليه وهذا الحديث يدل على تحريم استعمال الحرير والديباج وعلى حرمة الشرب والاكل من اناء الذهب والفضة وذلك للنهى المذكور وهو نهى تحريم عند كثير من المتقدمين

(وهو)

وهو قول الائمة الاربعة وقال الشافعي ان النهي فيه كراهة تنزيه في قوله القديم حكاه ابو علي السنجي من رواية حرملة ﴿ ص ﴾ باب ذكر الطعام ﴿ ش ﴾ اي هذا باب فيه ذكر الطعام قيل لا فائدة في موضع هذه الترجمة لانه ليس فيها الا مجرد ذكر الطعام وقال صاحب التوضيح ما ملخص كلامه ان معناها اباحة اكل الطعام الطيب و كراهة اكل المروان الزهد ليس في خلاف ذلك لان في حديث الباب تشبيه المؤمن الذي يقرأ القرآن بالاترجة التي طعمها طيب و ريحها طيب و الذي لا يقرأه بالتمرة طعمها حلو ولا ريح لها و شبه المنافق بالحنظلة والريحانة اللتين طعمهما مر وذلك غاية الذم للطعام المر ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الاترجة ريحها طيب و طعمها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة لا ريح لها و طعمها حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ذكر لفظ الطعم بالتكرار وابو عوانة الوضاح اليشكري وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري وفيه رواية الصحابي عن الصحابي والحديث قد مر في فضائل القرآن فانه اخرجه هناك عن هدبة بن خالد عن همام عن قتادة عن انس عن ابي موسى **قوله** كالاترجة بالادغام ويروى كالاترنجة فان قلت ذكر هناك مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به ولم يذكر هنا قلت المقصود الفرق بين من يقرأ و بين من لا يقرأ لا بيان حكم العمل مع ان العمل لازم المؤمن الكامل سواء ذكر ام لا وقال هناك كالحنظلة ريحها مر وهنا قال لا ريح لها فاثبت الريح هناك ونفى هنا لان المنفي الريح الطيبة بقرينة المقام والمثبت المر ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا خالد حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن عن انس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله الطعام وخالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطي من الصالحين و عبد الله ابن عبد الرحمن المكنى بابي طوالة والحديث مر عن قريب في باب الثريد ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم نومه وطعامه فاذا قضى نهمته من وجهه فليعجل الى اهله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله وطعامه وابو نعيم الفضل بن دكين وسمي بضم السين المهملة وتخفيف الميم المفتوحة وتشديد الياء آخر الحروف مولى ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي وابو صالح ذكوان السمان والحديث قد مر في الحج عن القعنبي وفي الجهاد عن عبد الله بن يوسف وهذا الحديث تفرد به مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة وقال ما لاهل العراق يسألون عن هذا الحديث قيل لانك انفردت به قال لو علمت اني انفردت به ما حدثت به **قوله** نهمته بفتح النون وضمها و كسرها بلوغ الهمة في الشيء **قوله** من وجهه اي من جهة سفره ﴿ ص ﴾ باب الادم ﴿ ش ﴾ اي هذا باب فيه ذكر الادم بضم الهمزة والدال المهملة ويجوز اسكانها وهو جمع ادام وقيل هو بالاسكان المفرد وبالضم الجمع ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسمعيل بن جعفر عن ربيعة انه سمع القاسم بن محمد يقول كان في بريرة ثلاث سنن ارادت عائشة ان تشتريها فتعتقها فقال اهلها ولنا الولاء فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لو شئت شرطتيه لهم فان الولاء لمن اعتق قال

واعتقت فخيرت فى ان تقر تحت زوجها او تفارقه ودخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوما بيت عائشة وعلى النار برمة تفور فدعا بالغداء فاتى بخبز وادم من ادم البيت فقال الم ار لحما قالوا بلى يا رسول الله ولكنه لحم تصدق به على بريرة فاهدته لنا فقال هو صدقة عليها وهدية لنا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وادم من ادم البيت وربيعة بفتح الراء هو المشهور بربيعة الرأى والقاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق ومر هذا الحديث اكثر من عشرين مرة وهو ههنا مرسل لانه لم يسند فيه الى عائشة ولكن البخارى اعتمد على ايراده موصولا من طريق مالك عن ربيعة عن القاسم عن عائشة كما مر فى النكاح والطلاق **قوله** ولنا الولاء الواو لاتدخل بين القول والمقول لكن هذا عطف على مقدر اى قال اهلها نبيعها ولنا الولاء **قوله** شرطتيه الياء فيه حاصلة من اشباع الكسرة وهو جواب اوقيل فى اشتراط الولاء لهم صورة مخادعة مع انه شرط مفسد واجيب بان هذا من خصائص عائشة رضى الله تعالى عنها والمراد التوبيخ لانه كان بين لهم حكم الولاء وان هذا الشرط لايحل فلما الحوا فى اشتراطه فقال لها لاتبالى سواء شرطتيه ام لافانه شرط باطل وقيل فى الرواية التى جاءت فيها اشترطى لهم الولاء ان اللام بمعنى على كما فى قوله تعالى (وان اسأتم فلها) **قوله** فى ان تقر بكسر القاف وفتحها ﴿ ص ﴾ باب الحلواء والعسل ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر الحلواء والعسل والحلواء عند الاصمعى مقصور يكتب بالياء وعند الفراء ممدود وكل ممدود يكتب بالالف وقيل يمد ويقصر وقال الليث هو ممدود عند اكثرهم وهو كل حلو يؤكل وقال الخطابى اسم الحلواء لايقع الا على مادخلته الصنعة وفى المخصص لابن سيدة هو كل ماعولج من الطعام بحلاوة وهو ايضا الفاكهة ﴿ ص ﴾ حدثنى اسحق بن ابراهيم الحنظلى عن ابى اسامة عن هشام قال اخبرنى ابى عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحب الحلواء والعسل ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق هذا هو المعروف بابن راهويه والحنظلى نسبة الى حنظلة بن مالك بن زيد بن مناة ابن تميم بطن عامتهم بالبصرة وهو شيخ مسلم ايضا مات بنيسابور سنة ثمان وثلاثين ومائتين وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام بن عروة يروى عن ابيه عروة ابن الزبير والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاشربة عن عبدالله بن ابى شيبة وفيه وفى الطب عن على بن عبدالله وفى ترك الحيل عن عبيد بن اسمعيل الكل عن ابى اسامة واخرجه مسلم فى الطلاق عن ابى كريب وهرون بن عبدالله واخرجه ابوداود فى الاشربة عن الحسن بن على الخلال عن ابى اسامة واخرجه الترمذى فى الاطعمة عن سلمة بن شبيب وغيره واخرجه النسائى فى الوليمة عن اسحق بن ابراهيم وفى الطب عن عبيدالله بن سعيد واخرجه ابن ماجة فى الاطعمة عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره **قوله** يحب الحلواء قال ابن بطال الحلوى والعسل من جملة الطيبات المذكورة فى قوله تعالى (كلوا من الطيبات) وفيه تقوية لقول من قال المراد به المستلذ من المباحات ودخل فى معنى هذا الحديث كل ماشابه الحلوى والعسل من انواع الماكل اللذيذة وقال الخطابى لم يكن حبه صلى الله تعالى عليه وسلم لها على معنى كثرة التشهى لها وشدة نزاع النفس اليها وانما كان يتناول منها اذا حضرت اليه نيلا صالحا فيعلم بذلك انها تعجبه ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالرحمن بن شيبة قال اخبرنى ابن ابى الفديك عن ابن ابى ذئب عن المقبرى عن ابى هريرة قال كنت الزم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لشبع بطنى حين لاآكل الخمير ولاالبس الحرير ولايخدمنى فلان

(ولا)

ولا فلانة والصق بطني بالحصباء واستقرئ الرجل الآية وهي معي كي ينقلب بي فيطعمني وخير الناس للمساكين جعفر بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته حتى ان كان ليخرج الينا العكة ليس فيها شئ فنشتقها فنلعق ما فيها **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله العكة لان الغالب يكون العسل فيها على انه جاء مصرحا به في بعض طرقه وعبد الرحمن بن شيبة هو عبد الرحمن بن عبد الملك بن محمد بن شيبة ابو بكر القريشي الحزامي بالحاء المهملة والزاي المدني وهو منسوب الى جد ابيه وقد غلط بعضهم فقال عبد الرحمن بن ابي شيبة وزاد لفظة ابي ومالعبد الرحمن هذا في البخاري الا في موضعين احدهما هذا وابن ابي فديك هو محمد بن اسمعيل بن ابي فديك بضم الفاء مصغر فدك بالفاء والدال المهملة والكاف ويروى ابن ابي الفديك بالالف واللام وابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب بكسر الذال بلفظ الحيوان المشهور والمقبري هو سعيد بن ابي سعيد وقدم عن قريب والحديث قد مضى في مناقب جعفر بن ابي طالب ومضى الكلام فيه **قوله** لشبع بطني اي لاجل شبع بطني والشبع بكسر الشين وفتح الباء وفي رواية الكشميهني بشبع بطني اي بسبب شبع بطني ويروى ليشبع بطني بصيغة المجهول واللام فيه للتعليل **قوله** الخمير بفتح الخاء المعجمة وكسر الميم الخمير والخميرة التي تجعل في الخبز يقال عندي خبز خمير اي خبز بائت **قوله** ولا البس الحرير برائين في رواية الكشميهني وبالباء الموحدة بدل الراء الاولى في رواية الاصيلي والقابسي وعبدوس وكذا في رواية ابي ذر عن الحموي ورجح عياض الرواية بالباء الموحدة وقال هو الثوب المحبر وهو المزين الملون مأخوذ من التحبير وهو التحسين وقيل الحبير ثوب وشي مخطط وقيل الجديد **قوله** ولا يخدمني فلان ولا فلانة هما كنايتان عن الخادم والخادمة **قوله** وهي معي اي تلك الآية محفوظي وفي خاطري لكن استقرئ اي اطلب القراءة من الرجل حتى يودبني الى بيته فيطعمني **قوله** فنشتقها ضبطه عياض بالشين المعجمة والفاء وقال ابن التين بالقاف وهو الاظهر لان معنى الذي بالفاء ان نشرب ما في الاناء والذي بالقاف ان نشق العكة حتى يلعقوها **ص** *باب* الدباء **ش** اي هذا باب فيه ذكر الدباء وقدم تفسيره ويحتمل ان يكون وضع هذه الترجمة اشارة الى ان الدباء لها خاصية تختص بها فلذلك كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحبها وروى الطبراني من حديث واثلة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عليكم بالقرع فانه يزيد في الدماغ وفي فوائد الشافعي رحمه الله من حديث عائشة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا طبخت فاكثري فيه الدباء فانه يسد قلب الحزين وقال شيخنا وفي بعض طرق حديث انس انه يزيد في العقل وفي بعض طرق حديث انس في مسند الامام احمد ان القرع كان احب الطعام الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **ص** حدثنا عمرو بن علي حدثنا ازهر بن سعد عن ابن عون عن ثمامة ابن انس عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى مولى له خياطا فاتي بدباء فجعل يأكله فلم ازل احبه منذ رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأكله **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن علي ابن بحر ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا وازهر ابن السمان البصري وابو عون هو عبد الله بن عون وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميمين ابن عبد الله ابن انس يروى عن جده انس وقدم الحديث في كتاب الاطعمة في باب من تتبع حوالي القصعة ومر ايضا في البيوع في باب ذكر الخياط وفيه روايات في رواية ذكر الخياط ان خياطا دعا

رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه قرب خبزا ومرقا فيه دباء وقديد وفى باب من تتبع حوالى القصعة ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه ذكر الدباء فقط وفى حديث الباب ان مولى له خياط ولا منافاة بين هذه الروايات لان الثقة اذا زاد يقبل وقال الداودى وجه ذلك انهم كانوا لا يكتبون فربما غفل الراوى عند التحديث بكلمة ﴿ص﴾ ♦ باب ✻ الرجل يتكلف الطعام لاخوانه ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حال الرجل الذى يتكلف الطعام لاخوانه وقال الكرمانى وجه التكلف فى حديث الباب انه حصر العدد والحاصر متكلف قلت لانه الزم نفسه بعدد معين وهذا تكلف لاحتمال الزيادة والنقصان ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن يونس حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابى وائل عن ابى مسعود الانصارى قال كان من الانصار رجل يقال له ابو شعيب وكان له غلام لحام فقال اصنع لى طعاما ادعو رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فتبعهم رجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك دعوتنا خامس خمسة وهذا رجل قد تبعنا فان شئت اذنت له وان شئت تركته قال بل اذنت له ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ادعو رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة وقد ذكرنا انه تكلف حيث حصر العدد ومحمد بن يوسف هو ابو احمد البخارى البيكندى وسفيان هو ابن عيينة والاعمش هو سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة وابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى البدرى والحديث قدمر فى البيوع فى باب ماقيل فى اللحام والجزار فانه اخرجه هنالك عن عمر ابن حفص عن ابيه عن الاعمش عن شقيق عن ابى مسعود الى آخره وفى المظالم ايضا عن ابى النعمان ومضى الكلام فيه قوله اللحام اى بياع اللحم وتقدم فى البيوع بلفظ قصاب قوله خامس خمسة معناه ادعو اربعة انفس ويكون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خامسهم يقال خامس اربعة وخامس خمسة بمعنى واحد وفى الحقيقة يكون المعنى الخامس مصير الاربعة خمسة وانتصاب خامس على الحال ويجوز الرفع على تقدير ادعو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو خامس خمسة والجملة ايضا يكون حالا وفى رواية مسلم عن الاعمش اصنع لنا طعاما لخمسة نفر قوله فتبعهم رجل وفى رواية ابى عوانة عن الاعمش فاتبعهم بتشديد التاء المثناة من فوق بمعنى تبعهم وفى رواية حفص بن غياث فجاء معهم رجل ومثل هذا الرجل الذى يتبع بلادعوة يسمى طفيليا منسوبا الى رجل من اهل الكوفة يقال له طفيل من بنى عبد الله بن غطفان كان يأتى الولائم من غير ان يدعى اليها وكان يقال له طفيل الاعراس وهذه الشهرة انما اشتهر بها من كان بهذه الصفة بعد الطفيل المذكور واما شهرته عند العرب قديما فكانوا يسمونه الوارش بالشين المعجمة هذا اذا دخل لطعام لم يدع اليه فان دخل لشراب لم يدع اليه يسمونه الواغل بالغين المعجمة قوله وهذا رجل قد تبعنا وفى رواية جرير وابى عوانة اتبعنا بالتشديد وفى رواية ابى معاوية لم يكن معنا حين دعوتنا قوله فان شئت اذنت له الخ وفى رواية ابى عوانة فان شئت ان يرجع رجع وفى رواية جرير وان شئت رجع وفى رواية ابى معاوية انه اتبعنا ولم يكن معنا حين دعوتنا فان اذنت له دخل قوله بل اذنت له وفى رواية ابى اسامة لا بل اذنت له وفى رواية جرير لا بل اذنت له يارسول الله وفى رواية ابى معاوية فقد اذنا له فليدخل وفيه فوائد كثيرة قد ذكرناها فى باب ماقيل فى اللحام فى كتاب البيوع فان قلت كيف استأذن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذا الحديث على الرجل الذى معه وقال فى حديث ابى طلحة فى الصحيح لمن معه قوموا قلت اجيب باجوبة ♦ الاول انه علم من ابى طلحة رضاه بذلك فلم يستأذن ولم يعلم رضى ابى شعيب فاستأذنه ♦ الثانى ان اكل القوم عند ابى طلحة مما خرق الله تعالى به العادة وبركة احدثها الله عز وجل لا ملك لابى طلحة

عليها فانما اطعمهم مما لا يملكه فلم يفتقر الى استيذان * الثالث بان يقال ان الاقراص جاء بها الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى مسجده ليأخذها منه فكأنه قبلها وصارت ملكاله فانما استدعى لطعام يملكه فلا يلزمه ان يستأذن في ملكه ﴿ص﴾ قال محمد بن يوسف سمعت محمد بن اسمعيل يقول اذا كان القوم على المائدة ليس لهم ان يناولوا من مائدة الى اخرى ولكن يناول بعضهم بعضا في تلك المائدة او يدعوا ﴿ش﴾ هذا لم يثبت في البخاري الا عند ابي ذر عن المستملي وحده ومحمد بن يوسف هو الفربابي ومحمد بن اسمعيل هو البخاري روى محمد هذا عن البخاري نفسه هذا الكلام قاله البخاري استنباطا من استيذان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الداعي في الرجل الطارى وذلك ان الذين دعوا لهم التصرف في الطعام المدعو اليه بخلاف من لم يدع فافهم فانه دقيق ﴿ص﴾ *باب* من اضاف رجلا الى طعام واقبل هو على عمله ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان حال من اضاف رجلا الى طعام لا يتعين عليه ان يأكل مع المدعو بل له ان يقبل على عمله ويترك المدعو يشتغل بما قدمه اليه ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن منير سمع النضر اخبرنا ابن عون قال اخبرني ثمامة بن عبد الله بن انس عن انس رضي الله تعالى عنه قال كنت غلاما امشي مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فدخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على غلام له خياط فاتاه بقصعة فيها طعام وعليه دباء فجعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتتبع الدباء قال فلما رأيت ذلك جعلت اجمعه بين يديه فاقبل الغلام على عمله قال انس لا ازال احب الدباء بعد ما رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صنع ما صنع ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الغلام لما وضع القصعة بين يدي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واشتغل الى صلى الله تعالى عليه وسلم يتتبع الدباء منها اقبل الغلام على عمله وقال ابن بطال لا اعلم في اشتراط اكل الداعي مع الضيف الا انه ابسط لوجهه واذهب لاحتشامه فمن فعل فهو ابلغ في قرى الضيف ومن ترك فهو جائز وعبد الله بن منير بضم الميم على وزن اسم فاعل من انار والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل يروى عن عبد الله ابن عون وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم وكلهم قد ذكروا عن قريب والحديث ايضا قدم في باب الثريد ومضى الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ *باب* المرق ﴿ش﴾ اى هذا باب في ذكر المرق وترجم به اشارة الى ان له فضلا على الطعام الثخين ولهذا كان السلف يأكلون الطعام الممرق وفي مسلم من حديث ابي ذر رفعه اذا طبخت قدرا فاكثر مرقها وفيه فليطعم جيرانه وقد امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باكثار المرق بقصد التوسعة على الجيران واهل البيت والفقراء والامر فيه محمول على الندب وقد روى الترمذي من حديث علقمة بن عبد الله المزني عن ابيه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اشترى احدكم لحما فليكثر مرقته فان لم يجد لحما اصاب مرقة وهو احد اللحمين وروى ايضا من حديث ابي ذر مرفوعا وفيه اذا اشتريت لحما او طبخت قدرا فاكثر مرقته واغرف لجارك منه ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك ان خياطا دعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لطعام صنعه فذهبت مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقرب خبز شعير ومرقا فيه دباء وقديد رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتتبع الدباء من حوالي القصعة فلم ازل احب الدباء منذ يومئذ ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ومرقا فيه دباء والحديث مر في الاطعمة في باب

من تتبع حوالى القصعة فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن مالك الى آخره ومر الكلام فيه هناك

ص * باب * القديد ش اى هذا باب فى ذكر اللحم القديد وترجم به اشارة الى ان القديد من طعام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وطعام السلف ص حدثنا ابونعيم حدثنا مالك بن انس عن اسحق بن عبدالله بن ابى طلحة عن انس رضى الله تعالى عنه قال رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اتى بمرقة فيها دباء وقديد فرأيت يتتبع الدباء يأكلها ش مطابقته للترجمة فى قوله وقديد وابونعيم الفضل بن دكين والحديث قدم الآن عن مالك باتم منه ص حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن عبدالرحمن بن عابس عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت مافعله الا فى عام جاع الناس اراد ان يطعم الغنى الفقير وان كنا لنرفع الكراع بعد خمس عشرة وماشبع آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من خبز بر مأدوم ثلاثا ش هذا حديث مختصر من حديث عائشة الماضى فى باب ما كان السلف يدخرون فانه اخرجه هناك عن خلاد بن يحيى عن سفيان وهنا اخرجه عن قبيصة بن عقبة عن سفيان الثورى الى آخره وكان ينبغى ان يذكر هذا هناك ولا وجه لذكره ههنا قوله مافعله الضمير المنصوب فيه يرجع الى النهى الدال عليه قوله فى اول الحديث المذكور فى باب ما كان السلف يدخرون قلت لعائشة انهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يؤكل لحوم الاضاحى فوق ثلاث قالت عائشة مافعله الا فى عام جاع الناس فيه ص * باب * من ناول اوقدم الى صاحبه على المائدة شيئا ش اى هذا باب فى بيان من ناول الى صاحبه اوقدم اليه شيئا والحال انهما على المائدة ويوضح هذا الذى ذكره من ابن المبارك حيث قال ص وقال ابن المبارك لابأس ان يناول بعضهم بعضا ولا يناول من هذه المائدة الى مائدة اخرى ش اى قال عبدالله بن المبارك المروزى الى آخره اما جواز مناولة بعضهم بعضا فى مائدة واحدة فلان الطعام قدم لهم باعيانهم وهم شركاء فيه فاذا ناول واحد منهم صاحبه مما بين يديه فكأنه آثره بنصيبه مع ماله فيه معه من المشاركة واما منع ذلك من مائدة الى مائدة آخرى فلعدم مشاركة من كان فى المائدة الآخرى لمن كان فى المائدة الاولى والمناول فيه وان كان له حق فيما بين يديه ولكن لاحق للآخر فيه فى تناوله منه اذلا شركة له فيه ص حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن اسحق بن عبدالله بن ابى طلحة انه سمع انس بن مالك يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لطعام صنعه قال انس فذهبت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خبزا من شعير ومرقا فيه دباء وقديد قال انس فرأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتتبع الدباء من حول القصعة ولم ازل احب الدباء من يومئذ وقال ثمامة عن انس فجعلت اجمع الدباء بين يديه ش هذا الحديث قد تقدم قبل هذا الباب بباب وهو باب المرق فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن مسلمة القعنبى عن مالك وهنا اخرجه عن اسمعيل بن ابى اويس عن مالك وكان ينبغى ان يذكر هذا هناك ولا وجه لايراده ههنا ولقد تكلف بعضهم فى بيان المطابقة بقوله لافرق بين ان يناوله من اناء الى اناء اويضم ذلك اليه فى نفس الاناء الذى يأكل منه اخذ ذلك من قول ثمامة فجعلت اجمع الدباء بين يديه قلت هذا فيه بعد عظيم لان الاناء الذى يأكل منه له حق شائع فيما فى هذا الاناء بخلاف الاناء الآخر الذى لا يأكل منه ص * باب * الرطب بالقثاء ش اى هذا باب فى بيان اكل

الرطب بالقثاء واراد به الجمع بينهما فى حالة الاكل القثاء ممدود وفى ضم القاف وكسرها لغتان وقرأ يحيى بن وثاب وطلحة بن مصرف وقثاءها بضم القاف وقال ابو نصر القثاء الخيار وفى المنتهى لابى المعانى القثاء الشعر ورعند من جعله فعلا من قث وعند ابن ولاد هو فى الكسر والضم ممدود وقال ابو حنيفة ذكر بعض الرواة انه يقال للقثاء القشعر بلغة اهل الجون من اليمن الواحدة قشعرة قال احسبه الجون من مراد ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنى ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر بن ابى طالب رضى الله تعالى عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل الرطب بالقثاء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واما على النسخة التى وقع فيها باب القثاء بالرطب فوجهها ان الباء للمصاحبة وكل منهما مصاحب للآخر او للملاصقة وقد وقع فى رواية النسفى على وفق لفظ الحديث كما وقع فى نسختنا هذه وابراهيم بن سعد يروى عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف من صغار التابعين وعبد الله بن جعفر بن ابى طالب من صغار الصحابة ولدته اسماء بنت عميس بارض الحبشة وهو اول مولود ولد فى الاسلام بارض الحبشة وتقدم مع ابيه المدينة وحفظ عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وروى عنه وتوفى بالمدينة سنة ثمانين وهو ابن تسعين سنة وصلى عليه ابان بن عثمان وهو امير المدينة وكان يسمى بحر الجود يقال انه لم يكن فى الاسلام اسخى منه والحديث اخرجه مسلم ايضا فى الاطعمة عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود فيه عن حفص بن عمرو اخرجه الترمذى فيه عن اسمعيل بن موسى واخرجه ابن ماجة فيه عن يعقوب بن حميد قوله يأكل الرطب بالقثاء وصفته ما رواه الطبرانى فى الاوسط من حديث عبد الله بن جعفر وفيه ورأيت فى يمين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قثاء وفى شماله رطبا وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة وفى اسناده اصرم بن حوشب وهو ضعيف جدا ولا يلزم من هذا الحديث لو ثبت اكله بشماله فلعله كان يأخذ بيده اليمنى من الشمال رطبة رطبة فيأكلها مع القثاء التى فى يمينه فلا مانع من ذلك والحكمة فى جمعه صلى الله تعالى عليه وسلم بينهما كما ورد فى بعض طرقه يطفى حر هذا برد هذا وروى ابو الشيخ ابن حبان فى كتاب اخلاق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من رواية يحيى بن هاشم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل البطيخ بالرطب والقثاء بالملح ويحيى بن هاشم السمسار كذبه يحيى وغيره ﴿ ص ﴾ باب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب كذا وقع عند جميع الرواة مجردا وكانت عادته ان يذكر مثل هذا كالفصل لما قبله ويكون المذكور بعده ملحقا به لمناسبة بينهما ولا مناسبة اصلا بين الحديث المذكور بعده وبين الحديث قبله ولهذا اعترض الاسمعيلى بانه ليس فيه للرطب والقثاء ذكر ولم يذكر لفظ الباب ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن ابن عباس الجريرى عن ابى عثمان قال تضيفت اباهريرة سبعا وكان هو وامرأته وخادمه يعتقبون الليل اثلاثا يصلى هذا ثم يوقظ هذا وسمعته يقول قسم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بين اصحابه تمرا فاصابنى سبع تمرات احديهن حشفة ﴿ ش ﴾ الظاهر انه اراد ان يضع ترجمة للتمر ثم اهمله اما نسيانا واما لم يدركه ويمكن ان يكون سقط من الناسخ بعد العمل وعباس بتشديد الباء الموحدة وبالسين المهملة والجريرى بضم الجيم وفتح الراء الاولى وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى جرير بن عباد اخى الحارث بن عبادة بن ضبيعة بن قيس بن بكر بن وائل وعباد بضم العين وتخفيف الباء الموحدة وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدى والحديث مضى عن قريب فى باب ما كان النبى

صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه يأكلون فانه اخرجه هناك عن ابي النعمان عن حماد ولم يذكر هناك
قوله تضيفت الى قوله وسمعته يقول ومر الكلام فيه قوله تضيفت بضاد معجمة وفاء اى نزلت به
ضيفا قوله سبعا اى سبع ليال ثم قال الكرماني اى اسبوعا فيه تأمل قوله وامرأته اسمها بسرة بضم الباء
الموحدة وسكون السين المهملة بنت غزوان الصحابية وقال الذهبي بسرة بنت غزوان التي كان
ابو هريرة اجيرها ثم تزوجها ولم ارا احدا ذكرها قوله يعتقبون اى يتناوبون قيام
الليل قوله اثلاثا اى كل واحد منهم يقوم بثلث الليل ومن كان يفرغ من ثلثه يوقظ
الآخر وسمعته يقول القائل ابو عثمان النهدي والمسموع ابو هريرة قوله احداهن حشفة
هي الفاسد اليابس من التمر وقيل الضعيف الذي لانوى له ص حدثنا محمد بن الصباح
حدثنا اسمعيل بن زكريا عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قسم النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم بيننا تمرا فاصابني منه خمس اربع تمرات وحشفة ثم رأيت الحشفة هي اشدهن
لضرسي ش هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن محمد بن الصباح بتشديد الباء
الموحدة البغدادي عن اسمعيل بن زكريا الخلقاني الكوفي عن عاصم الاحول عن ابي عثمان عبد
الرحمن عن ابي هريرة قوله خمس اى خمس تمرات قوله اربع تمرات وحشفة عطف بيان ويجوز
ان يكون ارتفاعه على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره هي اربع تمرات وحشفة وقال الكرماني ويروى
اربع تمرة بالافراد والقياس تمرات ثم قال ان كانت الرواية برفع تمرة فمعناه كل واحدة من الاربع
تمرة واما بالجر فهو شاذ على خلاف القياس نحو ثلثمائة واربعمائة فان قلت في الرواية الاولى سبع
تمرات وهنا خمس قلت قال ابن التين اما ان تكون احدى الروايتين وهما اويكون ذلك وقع مرتين
وقال بعضهم الثاني بعيد لاتحاد المخرج ثم قال واجاب الكرماني بان لامنافاة اذ التخصيص بالعدد لاينافي
الزائد وفيه نظر والالما كان لذكره فائدة والاولى ان يقال ان القسمة اولا اتفقت خمسا خمسا ثم
فضلت فقسمت ثنتين ثنتين فذكر احد الراويين مبدأ الامر والآخر منتهاه انتهى قلت دعوى هذا
القائل ان القسمة وقعت مرتين مرة خمسة خمسة ومرة ثنتين ثنتين يحتاج الى دليل وهذا ان صح يقوى
كلام ابن التين اويكون ذلك مرتين فيكون قوله الثاني بعيدا وبعدما يكون يقال ايضا من هو المراد
من احد الراويين فان كان هو اباهريرة فهو عين الغلط على مالايخفى وان كان اباعثمان الراوي عنه
اوغيره ممن دونه فهو عين التعدد والدليل عليه ان في رواية الترمذي من طريق شعبة عن عباس
الجريري بلفظ اصابهم جوع فاعطاهم النبي صلى الله عليه تعالى وسلم تمرة تمرة وفي رواية النسائي
من هذا الوجه بلفظ قسم سبع تمرات بين سبعة انا فيهم وفي رواية ابن ماجة واحمد من هذا الوجه
بلفظ اصابهم جوع وهم سبعة فاعطاني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبع تمرات لكل انسان
تمرة وهذه الروايات متفقة في المعنى لانه لم تكن القسمة الاتمرة تمرة وهذه تخالف رواية البخاري
ظاهرا ولكن لاتخالفها في الحقيقة لتعدد القصة ولاينكر هذا الامعاند ورد هذا القائل كلام الكرماني
ايضا ساقط لان ماقاله اصل عند اهل الاصول ص ﴿باب﴾ الرطب والتمر ش
اى هذا باب في الرطب والتمر وربما اشار به الى ان التمر له فضل على غيره من الاقوات فلذلك ذكر
قوله (وهزي اليك) الآية على مانذكره ان شاء الله تعالى وقد روى الترمذي من حديث عائشة
رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال بيت لاتمر فيه جياع اهله وقال هذا
حديث حسن غريب والرطب والتمر من طيب ماخلق الله عزوجل واباحه للعباد وهوطعام

(اهل)

اهل الحجاز وعمدة اقواتهم وقد دعا ابراهيم عليه السلام لتمر مكة بالبركة ودعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لتمر المدينة بمثل مادعا به ابراهيم عليه الصلاة والسلام فلا تزال البركة فى تمرهم وثمارهم الى الساعة وقد وقع فى كتاب ابن بطال باب الرطب بالتمر بالباء الموحدة وليس فى حديث الباب مثل لذلك ﴿ ص ﴾ وقول الله عزوجل وهزى اليك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا ﴿ ش ﴾ قوله هزى خطاب لمريم ام عيسى عليهما السلام اى حركى جذع النخلة وكانت ليس لها سعف ولا كرانيف ولا عذوق وكانت فى موضع يقال له بيت لحم وهى قرية قريبة من بيت المقدس على ثلاثة اميال وكانت لما حملت بعيسى عليه السلام خافت على نفسها من قومها فخرجت مع ابن عمها يوسف طالبة ارض مصر فلما وصلت الى النخلة وادركها النفاس احتضنتها النخلة واحدقت بها الملائكة (فنوديت ان لا تحزنى قد جعل ربك تحتك سريا) اى نهرا ولم يكن هناك نهر ولا عين وقيل المراد بالسرى عيسى عليه السلام وعلى الاول الجمهور وقال مقاتل لما سقط عيسى على الارض ضرب برجله فنبع الماء واطلعت النخلة واورقت واثمرت وقيل لها (هزى اليك بجذع النخلة) اى حركيه (تساقط عليك رطبا جنيا) اى غضا طريا وقال الربيع بن خيثم ما للنفساء عندى خير من الرطب ولا للمريض من العسل ثم قرأ هذه الآية رواه عبد بن حميد واخرج ابن ابى حاتم وابو يعلى الموصلى من حديث على رضى الله تعالى عنه رفعه قال اطعموا نفساءكم الولد الرطب فان لم يكن رطب فتمر وليس من الشجر شجرة اكرم على الله تعالى من شجرة نزلت تحتها مريم عليها السلام وقراءة الجمهور تساقط بتشديد السين واصله تتساقط فابدلت من احدى التاءين سين وادغمت السين فى السين وقراءة حمزة بالتخفيف وهى رواية عن ابى عمرو على حذف احدى التاءين وفيها قرآآت شاذة ﴿ ص ﴾ وقال محمد بن يوسف عن سفيان عن منصور بن صفية حدثتنى امى عن عائشة قالت توفى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد شبعنا من الاسودين التمر والماء ﴿ ش ﴾ مطابقته هذا التعليق عن محمد بن يوسف شيخ البخارى للجزء الثانى للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثورى ومنصور بن صفية بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد الياء آخر الحروف بنت شيبة بن عثمان من بنى عبد الدار بن قصى ذكرت فى الصحابيات روى عنها ابنها منصور بن عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث بن طلحة بن ابى طلحة الحجبى والحديث قدمر عن قريب فى باب من اكل حتى شبع ومر الكلام فيه هناك واطلاق الاسود على الماء من باب التغليب وكذلك الشبع مكان الرى ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن ابى مريم حدثنا ابو غسان قال حدثنى ابو حازم عن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابى ربيعة عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما قال كان بالمدينة يهودى وكان يسلفنى فى تمرى الى الجذاذ وكانت لجابر الارض التى بطريق رومة فجلست فخلا عاما فجاءنى اليهودى عند الجذاذ ولم اجد منها شيئا فجعلت استنظره الى قابل فيأبى فاخبر بذلك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لاصحابه امشوا نستنظر لجابر من اليهودى فجاؤنى فى نخلى فجعل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يكلم اليهودى فيقول اباالقاسم لا انظره فلما رآه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قام فطاف فى النخل ثم جاءه فكلمه فابى فقمت فجئت بقليل رطب فوضعته بين يدى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاكل ثم قال اين عريشك ياجابر فاخبرته فقال افرش لى فيه ففرشته فدخل فرقد ثم استيقظ فجئته بقبضة اخرى فاكل منها ثم قام فكلم اليهودى فابى عليه فقام فى الرطاب فى النخل الثانية ثم قال ياجابر جذ واقض فوقف

فى الجذاذ فجذذت منها ماقضيته وفضل مثله فخرجت حتى جئت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فبشرته فقال اشهد انى رسول الله **ش** مطابقته للجزء الاول من الترجمة فى ذكر الرطب فى ثلاثة مواضع وابوغسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبالنون اسمه محمد بن مطرف وابوحازم سلمة بن دينار وابراهيم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن ابى ربيعة المخزومى واسم ابى ربيعة عمرو ويقال حذيفة وكان يلقب ذاالرمحين وهو من مسلمة الفتح وولى الجند من بلاد اليمن لعمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فلم يزل بها حتى جاء لسنة حصر عثمان رضى الله تعالى عنه لينصره فسقط عن راحلته فمات ولابراهيم عنه رواية فى النسائى قال ابوحاتم انها مرسلة وليس لابراهيم فى البخارى سوى هذا الحديث وامه ام كلثوم بنت ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه وله رواية عن امه وخالته عائشة رضى الله تعالى عنها وهذا من افراده ورواه الاسمعيلى عن محمد بن احمد بن القاسم حدثنا يحيى بن صاعد حدثنا احمد بن منصور وسعيد بن ابى مريم به سواء ثم قال هذه القصة رواها المعروفون فيما كان على ابى جابر والسلف الى الجذاذ مما لايجيزه البخارى وغيره ففى هذا الاسناد نظر وكذا قال ابن التين الذى فى اكثر الاحاديث ان الدين كان على والد جابر واجيب بانه ليس فى الاسناد من ينظر فى حاله سوى ابراهيم وقد ذكره ابن حبان فى ثقات التابعين وروى عنه ايضا ولده اسمعيل والزهرى قلت قال ابن القطان لايعرف حاله واجيب عن قوله والسلف الى الجذاذ مما لايجيزه البخارى بانه يعارضه الامر بالسلم الى اجل معلوم فيحمل على انه وقع فى الاقتصار على الجذاذ اختصار وان الوقت كان فى الاصل معينا وعن قوله هذه القصة رواها المعروفون فيما كان على ابى جابر بان القصة متعددة ففعل صلى الله تعالى عليه وسلم فى النخل المختص لجابر فيما كان عليه من الدين كما فعل فيما كان على والده من الدين والله اعلم **قوله** يسلفنى بضم الياء من الاسلاف **قوله** الى الجذاذ بكسر الجيم ويجوز فتحها وبالذال المعجمة ويجوز اهمالها اى زمن قطع ثمر النخل وهو الصرام **قوله** وكانت لجابر الارض التى بطريق رومة فيه التفات من الحضرة الى الغيبة وكان القياس ان يقال وكانت لى الارض التى بطريق رومة فان قلت هل يجوز ان يكون مدرجا من كلام الراوى قلت يمنعه مارواه ابونعيم فى المستخرج من طريق الرمادى عن سعيد بن ابى مريم شيخ البخارى فيه وكانت الارض لى بطريق رومة بضم الراء وسكون الواو وهى البئر التى اشتراها عثمان رضى الله تعالى عنه وسبلها وهى فى نفس المدينة وقيل ان رومة رجل من بنى غفار كانت له البئر قبل ان يشتريها عثمان فنسبت اليه وقال الكرمانى رومة بضم الراء موضع وفى بعضها بضم الدال المهملة بدل الراء ولعله دومة الجندل وقال بعضهم ونقل الكرمانى ان فى بعض الروايات دومة بدال بدل الراء ولعلها دومة الجندل قال وهذا باطل لان دومة الجندل اذذاك لم تكن فتحت حتى يمكن ان يكون لجابر فيها ارض انتهى قلت هذا الذى قاله باطل لان الذى فى الحديث بطريق رومة وهذا ظاهر واما رواية الدال فمعناها كانت لجابر ارض كائنة بالطريق التى يسافر منها الى دومة الجندل وليس معناها التى بدومة الجندل حتى يقال لان دومة الجندل اذذاك لم تكن فتحت ودومة الجندل على عشر مراحل من المدينة **قوله** فجلست كذا هو بالجيم واللام فى رواية القابسى وابى ذر وعليها اكثر الرواة والضمير فيه يرجع الى الارض اى فجلست الارض من الاثمار نخلا بالنون والخاء المعجمة اى من جهة النخل قال عياض وكان ابومروان بن سراج

يصوب هذه الرواية الا انه يضبطها على صيغة المتكلم بضم التاء ويفسره اى تأخرت عن القضاء ويقول فخلا بالفاء والخاء المعجمة واللام المشددة من التخلية اى تأخر السلف عاما وقال ووقع للاصيلى فحبست بحاء مهملة ثم باء موحدة على صيغة المجهول وفى رواية ابى الهيثم فخاست بالخاء المعجمة وبعد الالف سين مهملة يعنى خالفت معهودها وحملها يقال خاس فلان عهده اذا خانه او تغير عن عادته وخاس الشئ اذا تغير وروى خنست بخاء معجمة ثم نون اى تأخرت **قوله** ولم اجد بفتح الهمزة وكسر الجيم وتشديد الدال ويجوز فى مثل هذه المادة ثلاثة اوجه الفتح فى آخره والكسر وفك الادغام **قوله** استنظره اى اطلب منه ان ينظر الى قابل اى عام آت **قوله** فيأبى اى فيمتنع اليهودى عن النظارة **قوله** فاخبر على صيغة المجهول من الماضى قيل يحتمل ان يكون بضم الراء على صيغة نفس المتكلم من المضارع والضمير فيه لجابر ووقع فى رواية ابى نعيم فى المستخرج فاخبرت **قوله** اباالقاسم فحذف منه حرف النداء **قوله** عريشك العريش مايستظل به عند الجلوس تحته وقيل البناء على مايجئ الان اراد اين المكان الذى اتخذته فى بستانك لتستظل به وتقيل فيه **قوله** فجئته اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** بقبضة اخرى اى من الرطب **قوله** فقام فى الرطاب فى النخل الثانية بالنصب اى المرة الثانية ولا يظن انه صفة النخل لانه مانم الا نخل واحد **قوله** جد بضم الجيم وتشديد الدال المفتوحة وهو امر من جد يجد ويجوز فيه ايضا الاوجه الثلاثة المذكورة ولا يدرك طعم هذا الا من له يد فى علم الصرف **قوله** واقض امر من القضاء اى اقض الدين الذى عليك يعنى اوفه لليهودى **قوله** وفضل مثله اى مثل الدين ويروى وفضل منه **قوله** اشهد انى رسول الله انما قال ذلك لان فيه خرق العادة الظاهرة وهو دليل من ادلة النبوة وعلم من اعلامها حيث قضى بالقليل الذى لم يكن يفى بدينه تمام الدين وفضل منه مثله

﴿ص﴾ عرش وعريش بناء وقال ابن عباس معروشات مايعرش من الكرم وغير ذلك يقال عروشها ابنيتها قال محمد بن يوسف قال ابو جعفر قال محمد بن اسمعيل فخلا ليس عندى مقيدا ثم قال نخلا ليس فيه شك ﴿ش﴾ هذا كله لم يثبت الا للمستملى **قوله** عرش وعريش بناء يعنى ان العرش بفتح العين وسكون الراء وعريش بكسر الراء بعدها ياء آخر الحروف ساكنة معناهما بناء هكذا فسره ابو عبيدة **قوله** وقال ابن عباس معروشات قدم هذا فى اول تفسير سورة الانعام **قوله** يقال عروشها ابنيتها اشار به الى تفسير قوله تعالى (خاوية على عروشها) اى على ابنيتها وهو تفسير ابى عبيدة ايضا ومحمد بن يوسف هو الفربرى وابو جعفر محمد بن ابى حاتم ومحمد بن اسمعيل هو البخارى **قوله** فخلا ليس عندى مقيدا اى مضبوطا ثم قال نخلا يعنى بالنون والخاء المعجمة ليس فيه شك هذا هو الذى يظهر والله اعلم ﴿ص﴾ باب اكل الجمار ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان اكل الجمار وهو بضم الجيم وتشديد الميم جمع جمارة وهى قلب النخلة وشحمتها ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابى حدثنا الاعمش قال حدثنى مجاهد عن عبدالله ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال بينا نحن عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جلوس اذا اتى بجمار نخلة فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان من الشجر لما بركته كبركة المسلم فظننت انه يعنى النخلة فاردت ان اقول هى النخلة يارسول الله ثم التفت فاذا انا عاشر عشرة انا احدثهم فسكت فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هى النخلة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة من حيث ذكر الجمار وليس فيه

ذكر اكلها ولكن من المعلوم انه انما اتى بها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاجل اكلها وهذا الحديث قدمضى فى كتاب العلم فانه اخرجه فيه فى اربعة مواضع * الاول فى باب قول المحدث حدثنا عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر بن عبدالله بن دينار عن ابن عمر * الثانى فى باب طرح الامام المسئلة عن خالد بن مخلد عن سليمان عن عبدالله بن دينار * الثالث فى باب الفهم فى العلم عن على عن سفيان عن ابن ابى نجيح عن مجاهد * الرابع فى باب الحياء فى العلم عن اسمعيل عن مالك عن عبدالله بن دينار وقدم الكلام فيه **قوله** لما بركته كلمة ما زائدة واللام للتأكيد ويروى لها بركة اى للشجر فانث باعتبار النخلة اونظرا الى اعتبار الجنس **قوله** فظننت انه اى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعنى اى يقصد النخلة **قوله** احدثهم اى اصغرهم سنا فسكت رعاية لحق الاكابر ﴿ص﴾ *باب* العجوة ﴿ش﴾ اى هذا باب فضل العجوة على غيرها من التمر وفى الترغيب على اكلها وهى بفتح العين المهملة وسكون الجيم وهى اجود تمر المدينة ويسمونه لينة وقيل هى اكبر من الصيحانى يضرب الى السواد وذكر ابن التين ان العجوة غرس النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ حدثنا جمعة بن عبدالله حدثنا مروان اخبرنا هاشم بن هاشم اخبرنا عامر بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تصبح كل يوم بسبع تمرات عجوة لم يضره فى ذلك اليوم سم ولا سحر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وجمعة بضم الجيم وسكون الميم ابن عبدالله بن زياد بن شداد السلمى ابوبكر البلخى ويقال ان اسمه يحيى وجمعة لقب ويقال له ايضا ابوخاقان وكان من ائمة الرأى اولا ثم صار من ائمة الحديث قال ابن حبان فى الثقات مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة وليس له فى البخارى بل ولا فى الكتب الستة سوى هذا الحديث ومروان هو ابن معاوية الفزارى بفتح الفاء وتخفيف الزاى وبالراء وهاشم بن هاشم بن عتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق ابن ابى وقاص الزهرى وعامر بن سعد يروى عن ابيه سعد بن ابى وقاص وابو وقاص اسمه مالك بن اهيب الزهرى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الطب عن على بن عبدالله واخرجه مسلم فى الاطعمة عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه ابو داود فى الطب عن عثمان بن ابى شيبة واخرجه النسائى فى الوليمة عن اسحق بن ابراهيم وغيره **قوله** من تصبح اى اكل صباحا قبل ان يأكل شيئا **قوله** عجوة مجرور بالاضافة من اضافة العام الى الخاص ويروى عجوة بالنصب على التمييز **قوله** لم يضره بضم الضاد وتشديد الراء من الضرر ويروى لم يضره بكسر الضاد وسكون الراء من ضاره يضيره ضيرا اذا اضره **قوله** سم يجوز الحركات الثلاث فى لسين وقال الخطابى كونها عوذة من السحر والسم انما هو من طريق التبرك لدعوة سلفت من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيها لا لان من طبع التمر ذلك وقال النووى تخصيص عجوة المدينة وعدد السبع من الامور التى علمها الشارع ولا نعلم نحن حكمها فيجب الايمان بها وهو كاعداد الصلوات ونصب الزكاة وقال المظهرى يجوز ان يكون فى ذلك النوع منه هذه الخاصية وفى العلل الكبير للدارقطنى من اكل مما بين لابتى المدينة سبع تمرات على الريق وفى لفظ من عجوة العالية الحديث وروى الدارمى باسناده من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال فى عجوة العالية شفاء اوترياق اول البكر على الريق وعن شهر بن حوشب عن ابى سعيد وابى هريرة رفعاه العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم وعن مشمعل بن اياس حدثنى عمرو بن سليم حدثنى رافع ابن عمر والمزنى مرفوعا العجوة والصخرة من الجنة روى ابن عدى من حديث الطفاوى عن هشام

عن ابيه عن عائشة مرفوعا يمنع من الجذام ان يأخذ سبع تمرات من عجوة المدينة كل يوم يفعل ذلك سبعة ايام ثم قال لااعلم رواه بهذا الاسناد غير الطفاوى وله غرائب وافرادات وكلها يحتمل ولم ار للمتقدمين فيه كلاما قلت قال ابن معين فيه صالح وقال ابو حاتم صدوق والطفاوى بضم الطاء وتخفيف الفاء نسبة الى بنى طفاوة وقيل الطفاوة منزل بالبصرة وقال الطيبى فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من عجوة المدينة تخصيص المدينة اما لما فيها من البركة التى جعلت فيها بدعائه اولان تمرها اوفق لمزاجه من اجل قعوده بها ﴿ ص ﴾ باب * القران فى التمر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم القران فى التمر ولم يذكر حكمه اكتفاء بالذى ذكره فى حديث الباب وهو انه صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عنه والقران بكسر القاف من قرن بين الشيئين يقرن ويقرن بضم الراء وكسرها قرانا والمراد ضم تمرة الى تمرة لمن اكل مع جماعة وقد ورد فى لفظ الحديث القران والاقران من اقرن والمشهور استعماله ثلاثيا وعليه اقتصر الجوهرى وحكى ابن الاثير الاقران ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا جبلة بن سحيم قال اصابنا عام سنة مع ابن الزبير رزقنا تمرا فكان عبدالله بن عمر يمر بنا ونحن نأكل ويقول لاتقارنوا فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن القران ثم يقول الاان يستأذن الرجل اخاه قال شعبة الاذن من قول ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وجبلة بفتح الجيم والباء الموحدة الخفيفة ابن سحيم بضم السين المهملة وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف التابعى الكوفى الثقة ماله فى البخارى عن غير ابن عمر شئ والحديث قد مضى فى المظالم عن حفص بن عمر وفى الشركة عن ابى الوليد واخرجه بقية الجماعة وقد مر الكلام فيه **قوله** عام سنة بالاضافة اى عام قحط وغلاء **قوله** مع ابن الزبير وهو عبدالله بن الزبير بن العوام اراد فى ايامه فى الحجاز **قوله** رزقا ويروى فرزقنا بالفاء اى اعطانا فى ارزاقنا وهو القدر الذى كان يصرف لهم فى كل سنة من الخراج وغيره بدل النقد تمر القلة النقد اذ ذاك بسبب المجاعة التى حصلت **قوله** ونحن نأكل الواو فيه للحال **قوله** لاتقارنوا وفى رواية ابى الوليد فى الشركة فيقول لاتقرنوا وكذا لابى داود الطيالسى فى مسنده **قوله** نهى عن القران وفى رواية الاكثرين عن الاقران من الثلاثى المزيد فيه **قوله** اخاه اى صاحبه الذى اشترك معه فى اكل التمر فاذا اذن له فى ذلك جاز وقال النووى اختلفوا فى هذا النهى هل هو على التحريم او الكراهة الصواب التفصيل فان كان الطعام مشتركا بينهم فالقران حرام الابرضاهم ويحصل بتصريحهم او بما يقوم مقامه من قرينة حال بحيث يغلب على الظن ذلك وان كان الطعام لغيرهم حرم وان كان لاحدهم واذن لهم فى الاكل اشترط ويحرم بغيره وذكر الخطابى ان شرط هذا الاستيذان انما كان فى زمنهم حيث كانوا فى قلة من الشئ فاما اليوم مع اتساع الحال لايحتاج الى الاستيذان واعترض عليه النووى بان الصواب التفصيل لان العبرة لعموم الضبط لالخصوص السبب لو ثبت السبب كيف وهو غير ثابت ويقوى هذا حديث ابى هريرة اخرجه البزار من طريق الشعبى عنه قال قسم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تمرا بين اصحابه فكان بعضهم يقرن فنهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقرن الاباذن اصحابه ورواه الحاكم فى المستدرك بلفظ كنت فى الصفة فبعث الينا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بتمر عجوة فسكبت بيننا وكنا نقرن الثنتين من الجوع فكنا اذا اقرن احدنا قال لاصحابه انى قد قرنت فاقرنوا قال هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وقال البزار لم يروه عن عطاء بن السائب

عن الشعبي الاجرير بن عبدالحميد ورواه عمران بن عيينة عن سماك عن محمد بن عجلان عن ابي هريرة الشيبانى شيخا وعطاء بن السائب تغير حفظه باخره وجرير ممن روى عنه بعد اختلاطه قاله احمد ابن حنبل فلايصح الحديث اذا والله اعلم ذن فات روى البزار والطبرانى فى الاوسط من رواية يزيد بن بزيغ عن عطاء الخراسانى عن عبدالله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كنت نهيتكم عن الاقران فى التمر فان الله قد وسع عليكم فاقرنوا قلت يزيد بن بزيغ ضعفه يحيى بن معين والدار قطنى **قوله** قال شعبة الاذن من قول ابن عمر وهو موصول بالسند الذى قبله واشار به الى انه مدرج والحاصل ان اصحاب شعبة اختلفوا فاكثرهم رواه عنه مدرجا وطائفة منهم رووا عنه التردد فى كون هذه الزيادة مرفوعة اوموقوفة وادم فى رواية البخارى جزم عن شعبة بان هذه الزيادة من قول ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ﴿ ص ﴾ باب القثاء ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ذكر القثاء وهذه الترجمة زائدة لافائدة تحتها لانه ذكر عن قريب باب الرطب بالقثاء وذكر الحديث الذى ذكره فى هذا الباب والاختلاف بينهما فى شيخه فانه اخرجه هناك عن عبدالعزيز بن عبدالله وهنا عن اسمعيل بن عبدالله وكلاهما عن ابراهيم بن سعد ﴿ ص ﴾ حدثنى اسمعيل بن عبدالله قال حدثنى ابراهيم بن سعد عن ابيه قال سمعت عبدالله بن جعفر قال رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل الرطب بالقثاء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله بالقثاء واسمعيل بن عبدالله هو اسمعيل بن اويس وهنا صرح سعد والد ابراهيم بالسماع عن عبدالله بن جعفر وهناك روى بالعنعنة فافهم ﴿ ص ﴾ باب بركة النخل ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان بركة النخل ﴿ ص ﴾ حدثنا ابونعيم حدثنا محمد بن طلحة عن زبيد عن مجاهد قال سمعت ابن عمر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من الشجر شجرة تكون مثل المسلم وهى النخلة ﴿ ش ﴾ هذا الحديث قدمر عن قريب فى باب اكل الجمار وقدمضى الكلام هناك وابو نعيم الفضل بن دكين وزبيد بضم الزاى وفتح الباء الموحدة والياء آخر الحروف الساكنة وبالدال المهملة مصغر الزبد ﴿ ص ﴾ باب جمع اللونين او الطعامين بمرة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم جمع اللونين او الطعامين بمرة اى فى حالة واحدة وهذه الترجمة سقطت وحديثها من رواية النسفى ولم يذكرهما الاسمعيلى ايضا قال المهلب لا اعلم من نهى عن خلط الادم الاشيئا يروى عن عمر ويمكن ان يكون ذلك من السرف والله اعلم لانه كان يمكن ان يأتدم باحدهما ويرفع الآخر الى مرة اخرى ولم يحرم ذلك عمر رضى الله تعالى عنه لاجل الاتباع فى اكل الرطب بالقثاء والقديد مع الدباء وقد روى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما يبين هذا روى عبدالله بن عمر القواريرى حدثنا حمزه بن نجيح الرقاشى حدثنا سلمة بن حبيب عن اهل بيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه عليه الصلاة والسلام نزل بقباء ذات يوم وهو صائم فانتظره رجل يقال له اوس بن خولى حتى اذا دنا افطاره اتاه بقدح فيه لبن وعسل فناوله صلى الله تعالى عليه وسلم قدامه فوضعه على الارض ثم قال يااوس بن خولى ماشرابك هذا قال هذا لبن وعسل يارسول الله قال انى لا احرمه ولكنى ادعه تواضعا لله فان من تواضع لله رفعه الله ومن تكبر قصمه الله ومن بذر افقره الله ومن اقتصد اغناه الله ومن ذكر الله احبه الله ﴿ ص ﴾ حدثنا ابن مقاتل اخبرنا عبدالله اخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر رضى الله تعالى عنهما قال رأيت

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل الرطب بالقثاء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة
و ابن مقاتل هو محمد بن مقاتل المروزى و عبدالله هو ابن المبارك المروزى وقدم الحديث عن
قريب فى باب القثاء وفى باب الرطب بالقثاء ومر الكلام فيه ﴿ ص ﴾ باب * من ادخل الضيفان
عشرة عشرة والجلوس على الطعام عشرة عشرة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر من ادخل
الضيفان بينه عشرة عشرة وفى ذكر الجلوس ايضا على المائدة عشرة عشرة وذلك لضيق الطعام
اولضيق المجلس ﴿ ص ﴾ حدثنا الصلت بن محمد حدثنا حماد بن زيد عن الجعد ابى عثمان عن
انس (ح) عن هشام عن محمد عن انس (ح) عن سنان ابى ربيعة عن انس ان ام سليم امه عمدت الى
مد من شعير جشته وجعلت منه خطيفة وعصرت عكة عندها ثم بعثتنى الى النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم فاتيته وهو فى اصحابه فدعوته قال ومن معى فجئت فقلت انه يقول ومن معى فخرج اليه ابو طلحة
قال يارسول الله انما هو شئ صنعته ام سليم فدخل فجئ به وقال ادخل على عشرة قال فدخلوا فاكلوا حتى
شبعوا ثم قال ادخل على عشرة فدخلوا فاكلوا حتى شبعوا ثم قال ادخل على عشرة حتى عدا اربعين ثم اكل
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قام فجعلت انظر هل نقص منها شئ ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة
وقد مرت هذه القصة فى علامات النبوة باتم منها ومضى الكلام فيها واخرجه من ثلاث طرق *
الاول عن الصلت بن محمد الخاركى عن حماد بن زيد عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن دينار
اليشكرى البصرى الصيرفى المكنى بابى عثمان عن انس * الثانى عن حماد بن زيد عن هشام بن حسان الازدى
عن محمد ابن سيرين عن انس * الطريق الثالث عن حماد بن زيد عن سنان بكسر السين المهملة وخفة
النون المكنى بابى ربيعة عن انس وقال عياض وقع فى رواية ابن السكن سنان بن ابى ربيعة وهو خطأ
وانما هو سنان ابو ربيعة وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث وهو مقرون بغيره لان يحيى بن معين
واباحاتم تكلما فيه وقال ابن عدى له احاديث قليلة وارجوا انه لابأس به **قوله** ان ام سليم امه اى
ام انس وفى اسمها اقوال وقدم ذكرها مرارا عديدة **قوله** عمدت اى قصدت **قوله** جشته
بجيم وشين معجمة من التجشية اى جعلته جشيشا والجشيش دقيق غير ناعم **قوله** خطيفة بفتح الخاء
المعجمة وكسر الطاء وبالفاء وهى لبن يذر عليه الدقيق ثم يطبخ فيلعقه الناس ويختطفونه بسرعة
وقال الخطابى هى الكبولاء بفتح الكاف وضم الباء الموحدة تسمى بها لانها تختطف بالملاعق **قوله**
عكة بالضم آنية السمن **قوله** ابو طلحة هو زيد بن سهل زوج ام سليم **قوله** انما هو شئ صنعته
ام سليم يعنى شئ قليل وفيه اعتذار لقلته **قوله** ادخل بفتح الهمزة امر من الادخال **قوله** عشرة
ليس بتنصيص عليها وانما ذكرها لانها كانت قصعة واحدة ولا يتمكنون على التناول منها اذا كانوا
اكثر من عشرة مع قلة الطعام وقال ابن بطال الاجتماع على الطعام من اسباب البركة وقد روى ابو داود
من حديث وحشى بن حرب رفعه اجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم **قوله** فجعلت انظر
الى آخره قائله انس وفيه معجزة من معجزاته صلى الله تعالى عليه وسلم حيث شبع اربعون واكثر من
مد واحد ولم يظهر فيه نقصان ﴿ ص ﴾ باب * مايكره من الثوم والبقول ﴿ ش ﴾ اى هذا
باب فى بيان مايكره من اكل الثوم منيه ومطبوخه ومايكره ايضا من انواع البقول مثل الكراث
ونحوه مماله رائحة كريهة والثوم بضم الثاء المثلثة ولغة البلدين توم بالتاء المثناة من فوق ﴿ ص ﴾
فيه عن ابن عمر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اى فى بيان هذا الباب روى عن

عبدالله بن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومر هذا مسندا فى آخر كتاب الصلاة فى باب ماجاء فى الثوم النى والبصل والكراث قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيدالله قال نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال فى غزوة خيبر من اكل من هذه الشجرة يعنى الثوم فلا يقربن مسجدنا ومر الكلام فيه ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا عبدالوارث عن عبدالعزيز قال قيل لانس ماسمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول فى الثوم فقال من اكل فلا يقربن مسجدنا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث هو ابن سعيد وعبدالعزيز هو ابن صهيب والحديث مضى فى الباب الذى ذكرناه الآن فانه اخرجه هناك عن ابى معمر عن عبدالوارث الى آخره قوله من اكل الثوم يتناول النى والنضيج وهذا عذر ترك الجمعة والجماعة وذلك لان رائحته تؤذى جاره فى المسجد وتنفر الملائكة عنها مرت مباحثه هناك ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا ابو صفوان عبدالله بن سعيد اخبرنا يونس عن ابن شهاب قال حدثنى عطاء ان جابر بن عبدالله زعم عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله من اكل ثوما ولم يورد حديثا فى كراهة شئ من البقول نحو الكراث وهذا الحديث ايضا مضى فى الباب المذكور باتم منه ومر الكلام فيه ﴿ص﴾ باب الكباث وهو ثمر الاراك ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حل اكل الكباث وهو بفتح الكاف والباء الموحدة الخفيفة والثاء المثلثة وهو ثمر الاراك بفتح الهمزة وتخفيف الراء وبالكاف وهو شجر معروف له حمل كعنا قيد العنب واسمه الكباث واذا نضج سمى المرد والاسود منه اشد نضجا ووقع فى رواية ابى ذر عن مشايخه وهو ورق الاراك واعترض عليه ابن التين فقال ورق الاراك ليس بصحيح والذى فى اللغة انه ثمر الاراك وقال ابو عبيد هو ثمر الاراك اذا يبس وليس له عجم وقال ابو زياد يشبه التين يأكله الناس والابل والغنم وقال ابو عمرو هو حار مالح كأن فيه ملحا ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن عفير نا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرنى ابو سلمة قال اخبرنى جابر بن عبدالله قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بمر الظهران نجنى الكباث فقال عليكم بالاسود منه فانه ايطب فقال اكنت ترعى الغنم قال نعم وهل من نبى الا رعاها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث قد مضى فى احاديث الانبياء عليهم السلام قوله بمر الظهران بفتح الميم وتشديد الراء والظهران بلفظ تثنية الظهر وهو موضع على مرحلة من مكة قوله نجنى اى نقتطف الكباث وكان هذا فى اول الاسلام عند عدم الاقوات فاذ قد اغنى الله عباده بالحنطة والحبوب الكثيرة وسعة الرزق فلا حاجة بهم الى ثمر الاراك قوله ايطب مقلوب اطيب مثل اجذب واجبذ ومعناهما واحد قوله فقال اى جابرا كنت ترعى الغنم وروى فقيل الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار ونقل ابن التين عن الداودى الحكمة فى اختصاص الغنم بذلك لكونها لا تركب فلا تزهو نفس راكبها وقال صاحب التوضيح كان بعضهم يركب تيوس المعز فى البلاد الكثيرة الجبال والحرارة كما ذكره المسعودى وغيره قلت قول من قال انه يركب تيوس المعز عبارة عن كون تيوسهم كبيرة جدا حتى ان احدا يركب على تيس ولا يفكر وليس المراد منه انهم يركبونها كركوب غيرها من الدواب التى تركب قوله وهل من نبى اى وما من نبى الا رعى الغنم والحكمة فيه ان يأخذ الانبياء عليهم

السلام لانفسهم بالتواضع وتصفى قلوبهم بالخلوة ويترقوا من سياستها بالنصيحة الى سياسة اممهم بالشفقة عليهم وهدايتهم الى الصلاح ص ﴿ باب ﴾ المضمضة بعد الطعام ش اى هذا باب فى بيان فعل المضمضة بعد اكل الطعام ص حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان سمعت يحيى ابن سعيد عن بشير بن يسار عن سويد بن النعمان قال خرجنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى خيبر فلما كنا بالصهباء دعا بطعام فما اتى الا بسويق فاكلنا فقام الى الصلاة فتمضمض ومضمضنا قال يحيى سمعت بشيرا يقول اخبرنا سويد خرجنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى خيبر فلما كنا بالصهباء قال يحيى وهى من خيبر على روحة دعا بطعام فما اتى الا بسويق فلكناه فاكلنا معه ثم دعا بماء فمضمض ومضمضنا معه ثم صلى بنا المغرب ولم يتوضأ قال سفيان كأنك تسمعه من يحيى ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى هو ابن عبدالله المعروف بابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة ويحيى بن سعيد الانصارى وبشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف ابن يسار ضد اليمين وهذا الحديث بعين هذا الاسناد والمتن مع بعض اختلاف فيه بزيادة ونقصان قدم فى كتاب الاطعمة فى باب (ليس على الاعمى حرج) وقدم الكلام فيه **قوله** كأنك تسمعه من يحيى اى قال سفيان بن عيينة نقلت الحديث من يحيى بن سعيد بلفظه بعينه صحيحا فكأنك ما تسمعه الا منه ص ﴿ باب ﴾ لعق الاصابع ومصها قبل ان تمسح بالمنديل ش اى هذا باب فى بيان استحباب لعق الاصابع ومصها بعد الفراغ من اكل الطعام قبل ان يمسح يده بالمنديل وانما قيده بالمنديل اشارة الى ما وقع فى بعض طرق الحديث كما اخرجه مسلم من طريق سفيان الثورى عن ابى الزبير عن جابر بلفظ فلا يمسح يده بالمنديل واشار بقوله ومصها الى ما وقع فى بعض طرقه عن جابر ايضا فيما اخرجه ابن ابى شيبة من رواية ابى سفيان عنه بلفظ اذا طعم احدكم فلا يمسح يده حتى يمصها ص حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا اكل احدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم فى الاطعمة عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه النسائى فى الوليمة عن محمد بن محمد بن يزيد واخرجه ابن ماجة فى الاطعمة عن ابن ابى عمر وبه **قوله** اذا اكل احدكم اى طعاما وكذا فى رواية مسلم **قوله** حتى يلعقها بفتح الياء من لعق يلعق من باب علم يعلم لعقا **قوله** او يلعقها بضم الياء وكلمة او ليست للشك وانما هى للتنويع اى او يلعقها غيره وقال النووى معناه والله اعلم لا يمسح يده حتى يلعقها هو فان لم يفعل فحتى يلعقها غيره ممن لا يتقذر ذلك كزوجة او ولد او خادم يحبونه ولا يتقذرونه وكذا من كان فى معناهم كتلميذ يعتقد البركة بلعقها وكذا لو لعقها شاة ونحوها وقال البيهقى كلمة او للشك من الراوى فان كانا جميعا محفوظين فانما اراد ان يلعقها صغير اومن يعلم انه لا يتقذر بها ويحتمل ان يكون اراد ان يلعق اصبعه فمه فيكون بمعنى يلعقها فتكون او للشك والكلام فى هذا الباب على انواع ﴿ الاول ان نفس اللعق مستحب محافظة على تنظيفها ودفعا للكبر والامر فيه محمول على الندب والارشاد عند الجمهور وحمله اهل الظاهر على الوجوب وقال الخطابى قد عاب قوم لعق الاصابع لان الترفه افسد عقولهم وغير طباعهم الشبع والتخمة وزعموا ان لعق الاصابع مستقبح او مستقذر ولم يعلموا ان الذى على اصابعه جزء من الذى اكله فلا يتحاشى منه الا متكبر ومترفه تارك للسنة ﴿ الثانى ان من الحكمة فى لعق الاصابع ما ذكره فى حديث

ابى هريرة واخرجه الترمذى قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه
فانه لايدرى فى اى طعامه البركة واخرجه مسلم ايضا والنسائى وابن ماجة من رواية سفيان الثورى
عن ابى الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط
ما كان بها من اذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لايدرى فى اى
طعامه البركة يعنى فيما اكل او فيما بقى على اصابعه او فيما بقى فى الاناء فيلعق يده ويمسح الاناء رجاء
حصول البركة والمراد بالبركة والله اعلم ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من اذى ويقوى على
طاعة الله تعالى وغير ذلك وقال النووى واصل البركة الزيادة وثبوت الخير والامتاع به ※ الثالث
انه ينبغى فى لعق الاصابع الابتداء بالوسطى ثم السبابة ثم الابهام كما جاء فى حديث كعب بن عجرة رواه
الطبرانى فى الاوسط قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل باصابعه الثلاث
قبل ان يمسحها بالابهام والتى تليها الوسطى ثم رأيته يلعق اصابعه الثلاث فيلعق الوسطى ثم التى
تليها ثم الابهام وكأن السبب فى ذلك ان الوسطى اكبر الثلاثة تلوثا بالطعام لانها اعظم
الاصابع واطولها فينزل فى الطعام منه اكثر مما ينزل من السبابة وينزل من السبابة فى الطعام
اكثر من الابهام لطول السبابة على الابهام ويحتمل ان يكون البدء بالوسطى لكونها اول ماينزل
فى الطعام لطولها ※ الرابع ان فى الحديث فلا يمسح يده حتى يلعقها وهذا مطلق والمراد به
الاصابع الثلاث التى امر بالاكل بها كما فى حديث انس اخرجه مسلم وابو داود والترمذى
والنسائى من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
كان اذا اكل طعاما لعق اصابعه الثلاث وبين الثلاث فى حديث كعب بن عجرة المذكور آنفا وهذا
يدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يأكل بهذه الثلاث المذكورة فى حديث كعب وقال ابن
العربى فان شاء احد ان يأكل بالخمس فليأكل فقد كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يتعرق العظم
وينهش اللحم ولا يمكن ذلك فى العادة الا بالخمس كلها وقال شيخنا فيه نظر لانه يمكن بالثلاث ولئن
سلمنا ماقاله فليس هذا اكلا بالاصابع الخمس وانما هو ممسك بالاصابع فقط لا آكل بها ولئن سلمنا انه
آكل بها لعدم الامكان فهو محل الضرورة كمن ليس له يمين فله الاكل بالشمال قلت حاصل هذا ان
شيخنا منع استدلال ابن العربى بما ذكره والامر فيه ان السنة ان يأكل بالاصابع الثلاث وان اكل
بالخمس فلا يمنع ولكنه يكون تاركا للسنة الا عند الضرورة فافهم ※ الخامس انه ورد ايضا استحباب
لعق الصحفة ايضا على ماروى الطبرانى من حديث العرباض بن سارية قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من لعق الصحفة ولعق اصابعه اشبعه الله فى الدنيا والآخرة وروى الترمذى من حديث
ابى اليمان قال حدثتنى ام عاصم وكانت ام ولد لسنان بن سلمة قالت دخل علينا نبيشة الخير ونحن نأكل
فى قصعة فحدثنا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من اكل فى قصعة ثم لحسها استغفرت
له القصعة وقال هذا حديث غريب ونبيشة بضم النون وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف
وبشين معجمة ابن عبد الله بن عمرو بن عتاب بن الحارث بن نصير بن حصين بن رابغة وقيل رابعة بن لحيان بن
هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار الهذلى ويقال له نبيشة الخير ويقال الخيل باللام وهو
ابن عم سلمة بن المحبق ※ السادس ما المراد باستغفار القصعة يحتمل ان الله تعالى يخلق فيها تمييزا
او نطقا تطلب به المغفرة وقد ورد فى بعض الآثار انها تقول اجرك الله كما اجرتنى من الشيطان
ولا مانع من الحقيقة ويحتمل ان يكون ذلك مجازا كنى به ص ※ باب ※ المنديل

ش اى هذا باب فيه ذكر المنديل قال الجوهرى المنديل معروف تقول منه تندلت بالمنديل وتمندلت وانكر الكسائى تمندلت قلت هذا يدل على ان الميم فيه زائدة وذكره ايضا فى باب ندل وذكر فى باب منديل تمدل بالمنديل لغة فى تندل وهذا يدل على ان النون فيه زائدة ص حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنى محمد بن فليح حدثنى ابى عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبدالله انه سأله عن الوضوء مما مست النار فقال لاقد كنا زمان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانجد مثل ذلك من الطعام الاقليلا فاذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل الا اكفنا وسواعدنا واقدامنا ثم نصلى ولانتوضأ ش مطابقته للترجمة فى قوله لم يكن لنا مناديل ومحمد بن فليح بضم الفاء وفتح اللام يروى عن ابيه فليح ابن سليمان المدنى وسعيد بن الحارث بن ابى المعلى الانصارى قاضى المدينة والحديث اخرجه ابن ماجة ايضا فى الاطعمة عن ابى الحارث محمد بن سلمة المصرى قوله انه اى ان سعيد بن الحارث سأل جابر بن عبدالله عن الوضوء يجب ام لا مما مسته النار فقال جابر لا يجب قوله مثل ذلك اى مما مست النار قوله الا اكفنا بفتح الهمزة وضم الكاف جمع كف ارادانهم اذا اكلوا من الاطعمة مما يحتاجون فيها الى مسح ايديهم ولم يكن لهم مناديل يمسحون بها كانوا يمسحون باكفهم وسواعدهم واقدامهم وكان عمر رضى الله تعالى عنه يمسحها برجليه قاله مالك عنه وحكم الوضوء مما مسته النار قد تقدم فى كتاب الطهارة ص * باب * مايقول اذا فرغ من طعامه

ش اى هذا باب فى بيان مايقول الآكل اذا فرغ من اكل طعامه وحديث الباب بين مايقوله ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن ثور عن خالد بن معدان عن ابى امامة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا رفع مائدته قال الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفى ولامودع ولامستغنى عنه ربنا ش مطابقته للترجمة من حيث انه يوضح معنى الترجمة ويبنيها وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثورى وثور بلفظ الحيوان المشهور هو ابن يزيد الشامى وخالد بن معدان بفتح الميم وسكون العين المهملة الكلاعى بفتح الكاف وتخفيف اللام وابو امامة بضم الهمزة صدى بن عجلان الباهلى والحديث اخرجه البخارى ايضا عن ابى عاصم يأتى عن قريب واخرجه ابوداود ايضا فى الاطعمة عن مسدد واخرجه الترمذى فى الدعوات عن بندار واخرجه النسائى فى الوليمة عن عمرو بن منصور عن ابى نعيم به وعن غيره وفى اليوم والليلة عن محمد بن اسمعيل واخرجه ابن ماجة فى الاطعمة عن دحيم قوله مائدته قد تقدم انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يأكل على الخوان وهنا يقول اذا رفع مائدته والجواب عن هذا اما ان يريد بالمائدة الطعام اوذلك الراوى وهو انس لم يره انه اكل عليها اوكان له مائدة لكن لم يأكل هو بنفسه صلى الله تعالى عليه وسلم عليها وسئل البخارى انه ههنا يقول على المائدة وثمه قال على السفرة لاعلى المائدة فقال اذا اكل الطعام على شئ ثم رفع ذلك الشئ والطعام قال رفعت المائدة قوله كثيرا اى حمدا كثيرا وكذا فى رواية ابن ماجة قوله طيبا اى خالصا قوله مباركا فيه اى فى الحمد ومباركا من البركة وهى الزيادة قوله غير مكفى بفتح الميم وسكون الكاف وكسر الفاء وتشديد الياء قال ابن بطال يحتمل ان يكون من كفأت الاناء اذا كببته فالمعنى غير مردود عليه انعامه وافضاله اذا فضل الطعام على الشبع فكأنه قال ليست تلك الفضلة مردودة ولامهجورة ويحتمل ان يكون من الكفاية ومعناه ان الله تعالى غير مكفى رزق عباده اى ليس احد يرزقهم غيره وقال الخطابى غير محتاج الى فيكفى لكنه يطعم ويكفى وقال القزاز غير

مستكفى اى غير مكتف بنفسى عن كفايته وقال الداودى غير مكفى اى لم يكتف من فضل الله ونعمه وقال ابن الجوزى غير مكفى اشارة الى الطعام والمعنى رفع هذا الطعام غير مكفى اى غير مقلوب عنا من قولك كفأت الاناء اذا قلبته والمعنى غير منقطع هذا كله على ان الضمير لله وقال ابراهيم الحربى الضمير للطعام ومكفى بمعنى مقلوب من الاكفاء وهو القلب غير انه لايكفى الاناء للاستغناء عنه وذكر ابن الجوزى عن ابى منصور الجواليقى ان الصواب غير مكافأ بالهمزة اى ان نعمة الله لايكافأ قلت هذا التطويل بلا طائل بل لفظ مكفى من الكفاية وهو اسم مفعول اصله مكفوى على وزن مفعول ولما اجتمعت الواو والياء قلبت الواو ياء وادغمت الياء فى الياء ثم ابدلت ضمة الياء كسرة لاجل الياء والمعنى هذا الذى اكلنا ليس فيه كفاية لما بعده بحيث انه ينقطع ويكون هذا آخر الاكل بل هو غير منقطع عنا بعد هذا بل تستمر هذه النعمة لنا طول اعمارنا ولا تنقطع والله اعلم **قوله** ولا مودع بضم الميم وفتح الواو وتشديد الدال المفتوحة قالت الشراح معناه غير متروك الطلب اليه والرغبة فيما عنده قلت معناه غير مودع منا من الوداع يعنى لايكون آخر طعامنا ويجوز كسر الدال يعنى غير تارك الطعام لما بعده **قوله** ولا مستغنى عنه يؤكد المعنى الذى قلنا وحاصله لايكون لنا استغناء منه **قوله** ربنا اى يا ربنا فحذف منه حرف النداء ويجوز رفعه بان يكون خبر مبتدأ محذوف تقديره هو ربنا قالوا ويصح ان ينصب باضمار اعنى وكذلك ضبط فى بعض الكتب ويصح خفضه بدلا من الضمير فى عنه قيل ويصح ان يرتفع بالابتداء ويكون خبره مقدما عليه وهو غير مكفى ﴿ص﴾ حدثنا ابو عاصم عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ابى امامة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا فرغ من طعامه وقال مرة اذا رفع مائدته قال الحمد لله الذى كفانا وأروانا غير مكفى ولا مكفور وقال مرة لك الحمد ربنا غير مكفى ولا مودع ولا مستغنى ربنا ﴿ش﴾ هذا طريق آخر اخرجه عن ابى عاصم الضحاك بن مخلد النبيل الى آخره **قوله** وقال مرة اذا رفع مائدته اى طعامه كما ذكرنا ان المائدة تأتى بمعنى الطعام وقوله كفانا هذا يدل على ان الضمير فيما تقدم يرجع الى الله تعالى لان الله تعالى هو الكافى لا مكفى **قوله** وأروانا من عطف الخاص على العام لان كفانا من الكفاية وهى اعم من الشبع والرى ووقع فى رواية ابن السكن وآوانا بالمد من الايواء **قوله** ولا مكفور اى ولا غير مشكور ووقع فى حديث ابى سعيد اخرجه ابو داود الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين ووقع فى حديث ابى ايوب اخرجه ابو داود والترمذى الحمد لله الذى اطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجا ووقع فى حديث ابى هريرة اخرجه النسائى وصححه ابن حبان والحاكم ما فى حديث ابى سعيد وزياد فى حديث مطول ﴿ص﴾ باب الاكل مع الخادم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان الاكل مع الخادم على قصد التواضع والتذلل وترك الكبر وذلك من آداب المؤمنين واخلاق المسلمين والخادم يطلق على الذكر والانثى واعم من ان يكون رقيقا او حرا ﴿ص﴾ حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن محمد هو ابن زياد قال سمعت اباهريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه فليناوله اكلة او اكلتين او لقمة او لقمتين فانه ولى حره وعلاجه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث والحديث مضى فى العتق عن حجاج بن منهال **قوله** احدكم بالنصب على المفعولية وخادمه بالرفع على الفاعلية **قوله** فان لم يجلسه بضم الياء من الاجلاس وفى رواية مسلم فليقعده معه فليأكل وفى رواية اسمعيل بن خالد عن ابيه عن ابى

هريرة عند احمد والترمذي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله وفي رواية لاحمد عن عجلان عن ابي هريرة فادعه فان ابى فاطعمه منه وفاعل ابى يحتمل ان يكون السيد والمعنى اذا ترفع عن مواكلة غلامه ويحتمل ان يكون الخادم يعني اذا تواضع عن مواكلة سيده ويؤيد الاحتمال الاول ان في رواية جابر عند احمد امرنا ان ندعوه فان كره احدنا ان يطعم معه فليطعمه في يده **قوله** فليناوله اكلة بضم الهمزة اللقمة **قوله** او اكلتين كلمة او فيه للتقسيم و في قوله او لقمة للشك من الراوي وفي رواية الترمذي من حديث اسمعيل بن خالد عن ابيه عن ابي هريرة يخبرهم ذلك عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا كفى احدكم خادمه طعامه حره ودخانه فليأخذ بيده فليقعده معه فان ابى فليأخذ لقمة فليطعمها اياه وقال هذا حديث حسن صحيح وابو خالد والد اسمعيل اسمه سعد وفي رواية مسلم فان كان الطعام مشفوها قليلا فليضع في يده منه اكلة او اكلتين يعني لقمة او لقمتين **قوله** فانه اي فان الخادم ولي حره اي حر الطعام حيث طبخه **قوله** وعلاجه اي وولي علاجه اي تركيبه وتهيئه واصلاحه ونحو ذلك وفي رواية لاحمد فانه ولي حره ودخانه وروى ابو يعلى من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما ينبغي للرجل ان يلي مملوكه حر طعامه وبرده فاذا حضر عزله عنه وفي اسناده حسين بن قيس وهو متروك وروى الطبراني من حديث عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا صلى مملوك احدكم طعاما فولي حره وعمله فقربه اليه فليدعه فليأكل معه فان ابى فليضع في يده مما يضع واسناده منقطع والامر في هذه الاحاديث محمول على الاستحباب وقال المهلب هذا الحديث يفسر حديث ابي ذر في الامر بالتسوية مع الخادم في المطعم والملبس فانه جعل الخيار الى السيد في اجلاس الخادم معه وتركه قيل ليس في الامر في قوله في حديث ابي ذر اطعموهم مما تطعمون الزام بمواكلة الخادم بل فيه ان لا يستأثر عليه بشيء بل يشركه في كل شيء لكن بحسب ما يدفع به شر عينيه ونقل ابن المنذر عن جميع اهل العلم ان الواجب اطعام الخادم من غالب القوت الذي يأكل منه مثله في تلك البلدة وكذلك القول في الادم والكسوة وان للسيد ان يستأثر بالنفس من ذلك وان كان الافضل ان يشرك معه الخادم في ذلك وفي التوضيح قوله فان لم يجلسه دال على انه لا يجب على المرء ان يطعمه مما يأكل قيل لمالك ايأكل الرجل من طعام لا يأكله اهله وعياله ورفيقه ويلبس غير ما يكسوهم قال اي والله واراه في سعة من ذلك ولكن يحسن اليهم قيل فحديث ابي ذر قال كان الناس ليس لهم هذا القوت ﴿ ص ﴾

باب الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يقال فيه الطاعم الشاكر وهو مرفوع بالابتداء **قوله** مثل الصائم الصابر خبره اي الشاكر الذي يأكل ويشكر الله ثوابه مثل ثواب الذي يصوم ويصبر على الجوع قيل الشكر نتيجة النعماء والصبر نتيجة البلاء فكيف يشبه الشاكر بالصابر اجيب بان التشبيه في اصل الاستحقاق لا في الكمية ولا في الكيفية ولا يلزم المماثلة في جميع الوجوه وقال الطيبي ورد الايمان نصفان نصف صبر ونصف شكر وربما يتوهم متوهم ان ثواب الشكر يقصر عن ثواب الصبر فازيل توهمه به يعني هما متساويان في الثواب او وجه الشبه حبس النفس اذ الشاكر يحبس نفسه على محبة المنعم بالقلب والاظهار باللسان وقال اهل اللغة رجل طاعم حسن الحال في المطعم ومطعام كثير القرى ومطعم كثير الاكل وقال ابن العربي سوى بين درجتي الطاعة من الغني والفقير في الاجر ﴿ ص ﴾ فيه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله

تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اى روى فى هذا الباب عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يذكر ابن بطال هذه الزيادة فى شرحه بل وصل الباب بالباب الآتى بعده وابن حبان قد خرج هذا فى صحيحه فقال حدثنا بكر بن احمد العابد حدثنا نصر بن على حدثنا معتمر بن سليمان عن معمر عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر واخرجه الحاكم بلفظ مثل الصائم الصابر نحو الترجمة المذكورة وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه واخرجه ابن ماجة من حديث الدراوردى عن محمد بن عبد الله بن ابى حرة عن حكيم بن ابى حرة عن سنان بن سنة الاسلمى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الطاعم الشاكر له مثل اجر الصائم قلت سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون ابن سنة بفتح السين المهملة والنون المشددة له صحبة ورواية وقال ابن حبان معنى الحديث ان يطعم ثم لا يعصى بارئه بقوته ويتم شكره باتيان طاعته بجوارحه لان الصائم قرن به الصبر وهو صبره عن المحظورات وقرن بالطاعم الشكر فيجب ان يكون هذا الشكر الذى يقوم بازاء ذلك الصبر ان يقاربه ويشاركه وهو ترك المحظورات فان قيل هل يسمى الحامد شاكرا قيل نعم لما روى معمر عن قتادة عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الحمد رأس الشكر ماشكر الله عبد لا يحمده وقال الحسن ماانعم الله على عبد نعمة فحمد الله عليها الا كان حمده اعظم منها كائنة ماكانت وقال النخعى شكر الطعام ان تسمى اذا اكلت وتحمد اذا فرغت وفى علل ابن ابى حاتم قال على ابن ابى طالب رضى الله تعالى عنه شكر الطعام ان تقول الحمد لله ﴿ص﴾ باب ❊ الرجل يدعى الى طعام فيقول وهذا معى ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان امر الرجل الذى يدعى على صيغة المجهول الى طعام وتبعه رجل لم يدع فيقول المدعو وهذا رجل معى يعنى تبعنى ﴿ص﴾ وقال انس اذا دخلت على مسلم لايتهم فكل من طعامه واشرب من شرابه ﴿ش﴾ مطابقة هذا التعليق عن انس بن مالك للترجمة من حيث ان الرجل اذا دخل على رجل مسلم سواء بدعوة اوبغيرها فوجد عنده اكلا اوشربا هل يتناول من ذلك شيئا فقال انس يأكل ويشرب اذا لم يكن الرجل المدخول عليه لايتهم فى دينه ولا فى ماله ووصل هذا التعليق ابن ابى شيبة من طريق عمير الانصارى سمعت انسا يقول مثله لكن قال على رجل لايتهمه وقدروى احمد والحاكم والطبرانى من حديث ابى هريرة نحوه مرفوعا بلفظ اذا دخل احدكم على اخيه المسلم فاطعمه طعاما فليأكل من طعامه ولا يسأله عنه ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن ابى الاسود حدثنا ابواسامة حدثنا الاعمش حدثنا شقيق حدثنا ابومسعود الانصارى قال كان رجل من الانصار يكنى اباشعيب وكان له غلام لحام فاتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى اصحابه فعرف الجوع فى وجه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذهب الى غلامه اللحام فقال اصنع لى طعاما يكفى خمسة لعلى ادعو النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خامس خمسة فصنع له طعيما ثم اتاه فدعاه فتبعهم رجل فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يااباشعيب ان رجلا تبعنا فان شئت اذنت له وان شئت تركته قال لا بل اذنت له ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فتبعهم رجل الى آخره والحديث قد مضى فى كتاب الاطعمة فى باب الرجل يتكلف الطعام لاخوانه فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف عن سفيان عن الاعمش عن ابى وائل عن ابى مسعود عقبة بن عمرو الانصارى وهنا اخرجه عن عبد الله بن ابى الاسود واسم ابى الاسود حميد بن الاسود البصرى الحافظ عن ابى اسامة

حماد بن اسامة عن سليمان الاعمش عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن ابى مسعود الانصارى وقد مر الكلام فيه ﴿ ص ﴾ باب * اذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشائه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه اذا حضر العشاء قال الكرمانى قوله اذا حضر العشاء روى بفتح العين و كسرها وهو بالكسر من صلات المغرب الى العتمة وبالفتح الطعام خلاف الغداء ولفظ عن عشائه هو بالفتح لاغير ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى (ح) وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب قال اخبرنى جعفر بن عمرو بن امية ان اباه عمرو بن امية اخبره انه رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحتز من كتف شاة فى يده فدعى الى الصلاة فالقاها والسكين التى كان يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من استنباطه من اشتغاله صلى الله تعالى عليه وسلم بالاكل وقت الصلاة وقال الكرمانى فان قلت من اين خصص بالعشاء والصلاة اعم منه قلت هو من باب حمل المطلق على المقيد بقرينة الحديث بعده ومر فى صلاة الجماعة فان قلت ذكر ثمه انه كان يأكل ذراعا وههنا قال كتف شاة قلت لعله كانا حاضرين عنده يأكل منهما وانهما متعلقان باليد فكأنهما عضو واحد انتهى كلامه ثم انه اخرج الحديث المذكور من طريقين احدهما عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابى حمزة الحمصى عن محمد بن مسلم الزهرى عن جعفر بن عمرو بن امية الى آخره والآخر معلق حيث قال وقال الليث الى آخره ووصله الذهلى فى الزهريات عن ابى صالح عن الليث قوله يحتز بالحاء المهملة والزاى اى يقطع قوله فدعى بضم الدال على صيغة المجهول قوله فالقاها اى قطعة اللحم التى كان احتزها وقال الكرمانى الضمير يرجع الى الكتف وانما انث باعتبار انه اكتسب التأنيث من المضاف اليه اوهو مؤنث سماعى قوله والسكين اى والقى السكين ايضا وقد ذكرنا فيما مضى ان السكين يذكر ويؤنث ﴿ ص ﴾ حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن ايوب عن ابى قلابة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا وضع العشاء واقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومعلى بضم الميم وفتح العين وتشديد اللام المفتوحة بلفظ مفعول من التعلية ووهيب مصغر وهب بن خالد البصرى وايوب هو السختيانى وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمى والحديث من افراده قوله العشاء بالفتح فى الموضعين وانما تؤخر الصلاة عن الطعام تفريغا للقلب عن الغير تعظيما لها كأنها تقدم على الغير لذلك فلها الفضل تقديما وتأخيرا ﴿ ص ﴾ وعن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نحوه ﴿ ش ﴾ هو معطوف على السند الذى قبله وهو من رواية وهيب عن ايوب السختيانى عن نافع واخرجه الاسمعيلى من رواية محمد بن سهل عن معلى بن اسد شيخ البخارى فيه ﴿ ص ﴾ وعن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه تعشى مرة وهو يسمع قراءة الامام ﴿ ش ﴾ هو ايضا عطف على ماقبله واخرجه ابن ابى عمر من طريق عبد الوارث عن ايوب ولفظه قال فتعشى ابن عمر ليلة وهو يسمع قراءة الامام ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدؤا بالعشاء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن يوسف الفريابى وسفيان هو الثورى والحديث من افراده قوله وحضر العشاء بكسر العين قوله فابدوا بالعشاء بفتح العين ﴿ ص ﴾ قال وهيب ويحيى بن سعيد عن

هشام اذا وضع العشاء ﴿ ش ﴾ اى قال وهيب بن خالد المذكور ويحيى بن سعيد القطان الى آخره فرواية وهيب اخرجها الاسمعيلى من رواية يحيى بن حسان ومعلى بن اسد قالا حدثنا وهيب به ولفظه اذا وضع العشاء واقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء ورواية يحيى بن سعيد وصلها احمد عنه ايضا بهذا اللفظ ﴿ ص ﴾ ﴿ باب ﴾ قول الله تعالى فاذا طعمتم فانتشروا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى فاذا طعمتم الى آخره المراد بالانتشار هنا بعد الاكل التوجه عن مكان الطعام وقدمر الكلام فيه فى تفسير سورة الاحزاب ﴿ ص ﴾ حدثنى عبدالله بن محمد حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنى ابى عن صالح عن ابن شهاب ان انسا قال انا اعلم الناس بالحجاب كان ابى بن كعب رضى الله تعالى عنه يسألنى عنه اصبح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عروسا بزينب ابنة جحش وكان تزوجها بالمدينة فدعا الناس للطعام بعد ارتفاع النهار فجلس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجلس معه رجال بعدما قام القوم حتى قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فمشى ومشيت معه حتى بلغ باب حجرة عائشة ثم ظن انهم خرجوا فرجعت معه فاذاهم جلوس مكانهم فرجع ورجعت معه الثانية حتى بلغ باب حجرة عائشة فرجع ورجعت معه فاذاهم قدقاموا فضرب بينى وبينه سترا وانزل الحجاب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وانزل الحجاب اى آية الحجاب وهى قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوت النبى الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا) الآية وعبدالله بن محمد الجعفى المعروف بالمسندى ويعقوب ابن ابراهيم يروى عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان المدنى ويروى عن محمد بن شهاب الزهرى والحديث مضى فى تفسير سورة الاحزاب فانه اخرجه هناك بطرق كثيرة عن انس ومضى الكلام فيه مستقصى واخرجه مسلم فى النكاح عن عمرو الناقد واخرجه النسائى فى الوليمة عن عبيدالله بن سعد **قوله** بالحجاب اى بشأن نزول آية الحجاب **قوله** عروسا هو يطلق على الذكر والانثى

﴿ ص ﴾ بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العقيقة ﴿ ش ﴾

اى هذا كتاب فى بيان احكام العقيقة وقال الاصمعى العقيقة اصلها الشعر الذى يكون على رأس الصبى حين يولد وسميت الشاة التى تذبح عنه فى تلك الحال عقيقة لانه يحلق عنه ذلك الشعر عند الذبح وقال الخطابى هى اسم الشاة المذبوحة عن الولد وسميت بها لانها تعق عن ذابحها اى تشق وتقطع ويقال وربما يسمى الشعر عقيقة بعد الحلق على الاستعارة وانما سمى الذبح عن الصبى يوم سابعه عقيقة باسم الشعر لانه يحلق فى ذلك اليوم وعق عن ابنه يعق عقا حلق عقيقته وذبح عنه شاة وتسمى الشاة التى ذبحت لذلك عقيقة وقال اصل العق الشق فكانها قيل انها عقيقة اى معقوقة وكل مولود من البهائم فشعره عقيقة ﴿ ص ﴾ ﴿ باب ﴾ تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه وتحنيكه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه كذا فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى وسقطت لفظة عن عند الجمهور وفى رواية النسفى وان لم يعق عنه بدل لمن لم يعق عنه واراد بالغداة الوقت لانها تطلق ويراد بها مطلق الوقت ويفهم من قوله لمن لم يعق انه يسمى المولود وقت الولادة ان لم تحصل العقيقة وان حصلت يسمى فى اليوم السابع ويفهم من رواية النسفى انه يسمى وقت الولادة سواء حصلت العقيقة اولم تحصل والاول اولى لان الاخبار وردت

في التسمية يوم السابع لما يجئ انشاء الله تعالى ويفهم من رواية النسفي ايضا ان العقيقة غير واجبة وقد اختلف العلماء في هذا الفصل اى العقيقة فقال مالك والشافعي واحمد وابو ثور واسحق سنة لا ينبغي تركها لمن قدر عليها وقال احمد هي احب الى من التصدق بثمنها على المساكين وقال مرة انها من الامر الذي لم يزل عليه امر الناس عندنا وقال مالك هي من الامر الذي لا اختلاف فيه عندهم وقال يحيي بن سعيد ادركت الناس وما يدعونها عن الغلام والجارية وقال ابن المنذر وممن كان يراها ابن عباس وابن عمر وعائشة رضي الله تعالى عنهم وروى عن فاطمة رضي الله تعالى عنها وروى عن الحسن واهل الظاهر انها واجبة وتأولوا قوله صلى الله تعالى عليه وسلم مع الغلام عقيقة على الوجوب وقال ابن حزم هي فرض واجب يجبر الانسان عليها اذا فضل له من قوته مقدارها وفي شرح السنة واوجبها الحسن قال يجب عن الغلام يوم سابعه فان لم يعق عنه عق عن نفسه وقال ابن التين قال ابو وائل هي سنة في الذكور دون الاناث وكذا ذكره في المصنف عن محمد والحسن وقال ابو حنيفة ليست بسنة وقال محمد بن الحسن هي تطوع كان الناس يفعلونها ثم نسخت بالاضحى ونقل صاحب التوضيح عن ابي حنيفة والكوفيين انها بدعة وكذلك قال بعضهم في شرحه والذي نقل عنه انها بدعة ابو حنيفة قلت هذا افتراء فلا يجوز نسبته الى ابي حنيفة وحاشاه ان يقول مثل هذا وانما قال ليست بسنة فمراده اما ليست بسنة ثابتة واما ليست بسنة مؤكدة وروى عبد الرزاق عن داود بن قيس قال سمعت عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن العقيقة فقال لا احب العقوق قالوا يا رسول الله ينسك احدنا عمن يولد له فقال من احب منكم ان ينسك عن ولده فليفعل عن الغلام شاتان مكافاتان وعن الجارية شاة فهذا يدل على الاستحباب **قوله** وتحنيكه بالجر عطف على قوله تسمية المولود اى وفي بيان تحنيك المولود وهو مضغ الشئ ووضعه في فم الصبي وذلك تحنيكه به يقال حنكت الصبي اذا مضغت التمر او غيره ثم دلكته بحنكه والاولى فيه التمر فان لم يتيسر فالرطب والافشئ حلو وعسل النحل اولى من غيره ثم ما لم تمسه النار ﴿ ص حدثنا اسحق بن نصر حدثنا ابو اسامة حدثني بريد عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله تعالى عنه قال ولد لي غلام فاتيت به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فسماه ابراهيم فحنكه بتمرة ودعا له بالبركة ودفعه الى وكان اكبر ولد ابي موسى ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لانها في تسمية المولود وتحنيكه والحديث يشملهما واسحق هو ابن ابراهيم بن نصر البخاري نزل المدينة فالبخاري تارة يقول اسحق بن ابراهيم وتارة ينسبه الى جده وهو من افراده وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة ابن عبد الله بن ابي بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء واسمه عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري وبريد المذكور يروى عن جده ابي موسى والحديث اخرجه البخاري ايضا في الادب عن ابي كريب واخرجه مسلم في الاستيذان عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره ✲ وفيه حكمان ✲ الاول تسمية المولود وانه يعجل تسمية المولود ولا ينتظر بها الى السابع الا يرى كيف اسرع ابو موسى باحضار مولوده الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فسماه ابراهيم وقال البيهقي تسمية المولود حين يولد اصح من الاحاديث في تسميته يوم السابع واورد عليه بما رواه البزار وابن حبان والحاكم في صحيحيهما عن عائشة قالت عق رسول الله صلى الله تعالى

عليه وسلم عن الحسن والحسين رضى الله عنهما يوم السابع وسماهما وروى الترمذى من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتسمية المولود لسابعه وعن ابن عباس قال سبعة من السنة فالصبى يوم السابع يسمى ويختن ويماط عنه الاذى ويثقب اذنه ويعق عنه ويحلق رأسه ويلطخ من عقيقته ويتصدق بوزن شعره ذهبا او فضة اخرجه الدارقطنى فى الاوسط وفى سنده ضعف وفيه ايضا عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما رفعه اذا كان يوم السابع للمولود فاهر يقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى وسموه واسناده حسن وقال الخطابى ذهب كثير من الناس الى ان التسمية تجوز قبل ذلك وقال محمد بن سيرين وقتادة والاوزاعى اذا ولد وقد تم خلقه يسمى فى الوقت ان شاء وقال المهلب وتسمية المولود حين يولد وبعد ذلك بليلة او ليلتين وماشاء اذا لم ينو الاب العقيقة عنه يوم سابعه جائز وان اراد ان ينسك عنه فالسنة ان تؤخر تسميته الى يوم النسك وهو السابع ❊ الحكم الثانى تحنيك المولود وقد ذكرناه فان قلت ما الحكمة فى تحنيكه قلت قال بعضهم يصنع ذلك بالصبى ليتمرن على الاكل فيقوى عليه فيا سبحان الله ما ابرد هذا الكلام واين وقت الاكل من وقت التحنيك وهو حين يولد والاكل غالبا بعد سنتين او اقل او اكثر والحكمة فيه انه يتفأل له بالايمان لان التمر ثمرة الشجرة التى شبهها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالمؤمن وبحلاوته ايضا ولاسيما اذا كان المحنك من اهل الفضل والعلماء والصالحين لانه يصل الى جوف المولود من ريقهم الاترى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما حنك عبد الله بن الزبير حاز من الفضائل والكمالات مالا يوصف وكان قارئا للقرآن عفيفا فى الاسلام وكذلك عبد الله بن ابى طلحة كان من اهل العلم والفضل والتقدم فى الخير ببركة ريقه المبارك ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بصبى يحنكه فبال عليه فاتبعه الماء ﴿ش﴾ مطابقته للجزء الثانى للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان وهشام هو ابن عروة بن الزبير والحديث من افراده واخرجه ايضا فى كتاب الطهارة فى باب بول الصبيان عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة الحديث ﴿ص﴾ حدثنا اسحق بن نصر حدثنا ابو اسامة حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه عن اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنهما انها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة قالت فخرجت وانا متم فاتيت المدينة فنزلت قباء فولدته بقباء ثم اتيت به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فوضعته فى حجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل فى فيه فكان اول شئ دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم حنكه بالتمرة ثم دعا له فبرك عليه وكان اول مولود ولد فى الاسلام ففرحوا به فرحا شديدا لانهم قيل لهم ان اليهود قد سحرتكم فلا يولد لكم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن نصر وشيخه قد ذكرا عن قريب والحديث قد مضى فى هجرة النبى صلى الله عليه وسلم عن زكريا بن يحيى واخرجه مسلم فى الاستيذان عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره **قوله** وانا متم بضم الميم وكسر التاء المثناة من فوق يقال اتمت الحبلى فهى متم اذا تمت ايام حملها **قوله** قباء والفصيح فيه المد والصرف وحكى القصر وكذا ترك الصرف **قوله** فى حجره بفتح الحاء وكسرها **قوله** ثم تفل بالتاء المثناة من فوق والفاء اى بزق **قوله** فى فيه اى فى فمه **قوله** فبرك عليه بتشديد الراء اى دعا له بالبركة **قوله** اول مولود ولد فى الاسلام اى اول مولود ولد بالمدينة بعد الهجرة من اولاد المهاجرين والا فالنعمان بن بشير الانصارى ولد قبله بعد الهجرة ﴿ص﴾

(حدثنا)

حدثنا مطر بن الفضل حدثنا يزيد بن هرون اخبرنا عبدالله بن عون عن انس بن سيرين عن انس بن مالك قال كان ابن لابي طلحة يشتكي فخرج ابو طلحة فقبض الصبي فلما رجع ابو طلحة قال مافعل ابني قالت ام سليم هو اسكن ما كان فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب منها فلما فرغ قالت وار الصبي فلما اصبح ابو طلحة اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبره فقال أعرستم الليلة قال نعم قال اللهم بارك لهما فولدت غلاما قال لى ابو طلحة احفظيه حتى نأتي به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم وارسلت معه بتمرات فأخذه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال أمعه شئ قالوا نعم تمرات فأخذها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فمضغها ثم اخذ من فيه فجعلها فى فى الصبي وحنكه به وسماه عبدالله **ش** مطابقته للترجمة فى آخر الحديث ومطر بن الفضل المروزى ويزيد من الزيادة وانس بن سيرين اخو محمد بن سيرين والحديث اخرجه مسلم فى الاستيذان عن ابى بكر بن ابى شيبة **قوله** لابى طلحة وهو زيد بن سهل زوج ام انس رضى الله تعالى عنه **قوله** يشتكى من الاشتكاء من الشكو وهو المرض **قوله** ام سليم هى ام انس بن مالك **قوله** اسكن ماكان ارادت بها سكون الموت وهو افعل التفضيل وظن ابو طلحة انها تريد سكون الشفاء **قوله** ثم اصاب اى جامعها **قوله** وار الصبي اى ادفنه من المواراة ويروى وارو الصبي **قوله** اعرستم من الاعراس وهو الوطأ يقال اعرس باهله اذا غشيها ووقع فى رواية الاصيلى اعرستم بفتح العين وتشديد الراء وقال عياض هو غلط لان التعريس النزول فى آخر الليل ورد عليه بانه لغة يقال اعرس وعرس اذا دخل باهله والافصح اعرس وهذا السؤال للتعجب من صنعهما وصبرهما وسروره بحسن رضاها بقضاء الله تعالى **قوله** احفظيه هذه رواية الكشميهنى وفى رواية غيره احفظه وفيه استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله الى صالح يحنكه والتسمية يوم ولادته وتفويض التسمية الى الصالحين ومنقبة ام سليم من عظيم صبرها وحسن رضاءها بالقضاء وجزالة عقلها فى اخفائها موته عن ابيه فى اول الليل ليبيت مستريحا واستعمال المعاريض واجابة دعاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى حقهما حيث حملت بعبدالله بن ابى طلحة وجاء من عبدالله عشرة صالحون علماء رضى الله تعالى عنهم **ص** حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن ابى عدى عن ابن عون عن محمد عن انس وساق الحديث **ش** اشار به الى ان الحديث المذكور دائر بين الاخوين فالذى مضى عن انس بن سيرين وهذا عن اخيه محمد بن سيرين كلاهما رويا عن انس بن مالك فروى البخارى هذا عن محمد بن المثنى ضد المفرد عن محمد بن ابى عدى عن عبدالله بن عون عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك **قوله** وساق الحديث اى الذى رواه محمد بن المثنى وساقه البخارى فى كتاب اللباس فى باب الخميصة السوداء قال حدثنى محمد بن المثنى قال حدثنى ابن ابى عدى عن ابن عون عن محمد بن سيرين عن انس قال لما ولدت ام سليم الحديث **ص** ﴿باب﴾ اماطة الاذى عن الصبي فى العقيقة **ش** اى هذا باب فى بيان اماطة الاذى اى ازالة الاذى قال الكسائى مطت عنه الاذى وامطت نحيت وكذلك مطت غيرى وامطته وانكر ذلك الاصمعى وقال مطت انا وامطت غيرى وفى التوضيح واماطة الاذى عن الصبي حلق الشعر الذى على رأسه **ص** حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن سلمان بن عامر قال مع الغلام عقيقة **ش** مطابقته للترجمة فى قوله فى العقيقة وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى وايوب هو السختيانى ومحمد هو ابن

سيرين وسلمان بن عامر الضبي بالضاد المعجمة والباء الموحدة المشددة صحابي سكن البصرة ماله في البخاري غير هذا الحديث وقد اخرج البخاري حديثه من عدة طرق بهذا الحديث موقوف مختصر وقال الكلا بالذي روى عن سلمان الضبي محمد بن سيرين حديثا موقوفا في الاطعمة وهو في الاصل مرفوع ومعناه عقيقة مصاحبة للغلام بعد ولادته يعني يعق عنه واعترض عليه الاسمعيلي هنا بانه وان كان موصولا لكنه موقوف وليس فيه ذكر اماطة الاذى الذي ترجم به واجيب عنه بان المعتمد عليه في طرق هذا الحديث التي اخرجها هو طريق حماد بن زيد لكن اورده مختصرا اكتفاء بما ورد تمامه في بعض طرقه على ما يجيء وذلك على عادته هكذا في مواضع كثيرة فافهم وفيه حجة على انه لايعق عن الكبير وعليه ائمة الفتوى بالامصار ﴿ ص ﴾ وقال حجاج حدثنا حماد اخبرنا ايوب وقتادة وهشام وحبيب عن ابن سيرين عن سلمان عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ هذا الطريق مرفوع ولكنه معلق اخرجه عن حجاج بن منهال عن حماد وابن سلمة عن ايوب السختياني وقتادة بن دعامة السدوسي وهشام بن حسان الازدي وحبيب بن شهيد عن محمد بن سيرين عن سلمان عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ووصله الطحاوي وابن عبد البر والبيهقي من طريق اسماعيل بن اسحق القاضي عن حجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة به واعترض الاسماعيلي فقال حماد بن سلمة ليس من شرطه في الاحتجاج واجيب عنه بانا سلمنا ان حماد بن سلمة ليس من شرطه ولكن لا يضره ايراده للاستشهاد به ﴿ ص ﴾ وقال غير واحد عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر الضبي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر وهو معلق مرفوع وفيه مبهم وهو قوله غير واحد فمن الذين ابهمهم عن عاصم بن سليمان الاحول سفيان بن عيينة اخرجه احمد عنه بهذا الاسناد وصرح برفعه قوله وهشام عطف على عاصم وهو هشام بن حسان وممن اخرج عنه عبد الرزاق اخرجه احمد عنه عن هشام به واخرجه ابو داود والترمذي من طريق عبد الرزاق وممن اخرج عن هشام ايضا عبد الله بن نمير اخرجه ابن ماجة من طريقه وحفصة بنت سيرين اخت محمد بن سيرين روت عن الرباب بفتح الراء بباءين موحدتين بينهما الف والاولى منهما مخففة ابن صليع مصغر الصلع بالمهملتين ابن عامر الضبي يروي عن عمه سلمان عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ص ﴾ ورواه يزيد بن ابراهيم عن ابن سيرين عن سلمان قوله ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر معلق مصرح فيه بالوقف اخرجه عن يزيد من الزيادة ابن ابراهيم التستري عن محمد بن سيرين عن سلمان الضبي قوله قوله اي قول سلمان وصرح به انه موقوف عليه ووصله الطحاوي في كتابه مشكل الآثار وقال حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال حدثنا يزيد بن ابراهيم به موقوفا ﴿ ص ﴾ وقال اصبغ اخبرني ابن وهب عن جرير بن حازم عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين حدثنا سلمان بن عامر الضبي قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول مع الغلام عقيقة فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى ﴿ ش ﴾ هذا طريق اخر مرفوع ولكنه معلق اخرجه عن اصبغ بن الفرج المصري احد مشايخ البخاري عن عبد الله بن وهب المصري احد مشايخ الطحاوي عن جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي عن ايوب السختياني منسوب الى عمل السختيان او بيعه وهو فارسي معرب وهي جلود عن محمد بن سيرين الى آخره ووصله الطحاوي عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن وهب به واعترض عليه الاسمعيلي ايضا فقال ذكره هذا الحديث بلا خبر وقد قال احمد حديث جرير بمصر كان على التوهم او كما قال وقال الساجي حدث بالوهم بمصر ولم يكن يحفظ واجيب بانه قد وافقه غيره عن ايوب وفي الجملة هذه الطرق الخمسة يتقوى بعضها ببعض والحديث في الاصل مرفوع فلا يضره الوقف قوله

إسم الغلام عقيقة تمسك بظاهر لفظه الحسن وقتادة وقال يعق عن الغلام ولا يعق عن الجارية وعند الجمهور يعق عنهما لورود الاحاديث الكثيرة بذكر الجارية ايضا على ما يجئ الآن **قوله** فاهريقوا يقال هراق الماء يهريقه هراقة اى صبه واصله اراق يريق اراقة وفيه لغة اخرى اهرق الماء يهرقه اهراقا على افعل يفعل افعالا ولغة ثالثة اهراق يهريق اهرياقا واعلم انه ابهم فيه ما يهراق وكذا فى حديث سمرة الآتى وبين ذلك فى عدة احاديث ✲ منها حديث عائشة رضى الله تعالى عنها اخرجه الترمذى مصححا من رواية يوسف بن ماهك انهم دخلوا على حفصة بنت عبد الرحمن بن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امرهم عن الغلام شاتان مكافيتان وعن الجارية شاة واخرجت الاربعة من حديث ام كرز انها سألت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن العقيقة فقال عن الغلام شاتان وعن الجارية واحدة ولا يضركم ذكرانا كن ام اناثا قال الترمذى صحيح واخرج ابو داود والنسائى من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رفعه فى اثناء حديث قال من احب ان ينسك عن ولده فليفعل عن الغلام شاتان مكافيتان وعن الجارية شاة وقال داود بن قيس رواية عن عمرو سألت زيد بن اسلم عن قوله مكافيتان فقال متشابهتان تذبحان جميعا اى لا يؤخر ذبح احداهما عن الآخرى وحكى ابو داود عن احمد المتكافيان المتقاربان قال الخطابى اى فى السن وقال الزمخشرى معادلتان لما تجزى فى الزكاة وفى الاضحية ووقع فى رواية الطبرانى فى حديث آخر قيل ما المتكافيان قال المثلان **قوله** واميطوا اى ازيلوا وقدم فى اول الباب **قوله** الاذى قيل هو اما الشعر او الدم او الختان وقال الخطابى قال محمد بن سيرين لما سمعنا هذا الحديث طلبنا من يعرف معنى اماطة الاذى فلم نجد وقيل المراد بالاذى هو شعره الذى علق به دم الرحم فيماط عنه بالحلق وقيل انهم كانوا يلطخون رأس الصبى بدم العقيقة وهو اذى فنهى عن ذلك وقد جزم الاصمعى بانه حلق الرأس واخرجه ابو داود عن الحسن كذلك والاوجه ان يحمل الاذى على المعنى الاعم ويؤيد ذلك ان فى بعض طرق حديث عمرو بن شعيب ويماط عنه اقذاره رواه ابو الشيخ **ص** حدثنا عبد الله بن ابى الاسود حدثنا قريش بن انس عن حبيب بن الشهيد قال امرنى ابن سيرين ان اسأل الحسن ممن سمع حديث العقيقة فسألته فقال من سمرة بن جندب **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن ابى الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابى الاسود واسم ابى الاسود حميد وقريش مصغر القرش بالقاف والراء والشين المعجمة ابن انس بفتح الهمزة والنون البصرى مات سنة تسع ومائتين وليس له فى البخارى سوى هذا الموضع وحبيب بفتح الحاء المهملة وسمرة بن جندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وضمها الفزارى بالفاء وتخفيف الزاى وبالراء الكوفى الصحابى والحديث اخرجه الترمذى فى الصلاة عن محمد بن المثنى عن قريش بن انس به واخرجه النسائى فى العقيقة عن هارون بن عبد الله عن قريش به وقد توقف البرديجى فى صحة هذا الحديث من اجل اختلاط قريش هذا وزعم انه تفرد به وانه وهم وكأنه تبع فى ذلك ما حكاه الاثرم عن احمد انه ضعف حديث قريش هذا وقال ما اراه بشئ قلت قريش تغير سنة ثلاث ومائتين واستمر على ذلك ست سنين ومات سنة تسع ومائتين ولقريش متابع روى الطبرانى فى الاوسط من ان اباحمزة رواه عن الحسن كرواية قريش سواء ولعل سماع شيخ البخارى عن قريش كان قبل الاختلاط وقال ابن حزم لا يصح للحسن سماع عن سمرة الا حديث العقيقة وحده ورد عليه بما رواه البخارى فى تاريخه الكبير قال لى على بن المدينى سماع الحسن من سمرة صحيح **قوله** امرنى ابن سيرين

اى محمد بن سيرين ان اسأل اى بان اسأل الحسن البصرى **قوله** فسألته اى قال ابن سيرين فسألت الحسن فقال سمعت من سمرة بن جندب فان قلت لم يبين البخارى حديث العقيقة قلت كأنه اكتفى عن ايراده بشهرته وقد اخرجه اصحاب السنن من رواية قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الغلام مرتهن بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى قال الترمذى حسن صحيح قال والعمل على هذا عند اهل العلم يستحبون ان يذبح عن الغلام العقيقة يوم السابع فان لم يتهيأ يوم السابع فيوم الرابع عشر فان لم يتهيأ عق عنه يوم احدى وعشرين **قوله** مرتهن بفتح التاء معناه رهن بعقيقته يعنى العقيقة لازمة له لا بد منها فشبهه بلزومها له وعدم انفكاكه منها بالرهن فى يد المرتهن وقال الخطابى تكلم الناس فى هذا واجود ماقيل فيه ماذهب اليه احمد بن حنبل رحمه الله قال هذا فى الشفاعة يريد انه اذا لم يعق عنه فمات طفلا لم يشفع فى والديه وقيل مرهون باذى شعره ويروى كل غلام رهينة بعقيقته الرهينة الرهن والهاء للمبالغة كالشتيمة والشتم ثم استعملا بمعنى المرهون يقال هو رهن بكذا ورهينة بكذا **قوله** يذبح عنه يوم السابع على صيغة المجهول وقد احتج به من قال ان العقيقة موقتة باليوم السابع فان ذبح قبله لم يقع الموقع وانها تفوت بعده وهذا قول مالك وعند الحنابلة فى اعتبار الاسابيع بعد ذلك روايتان وعند الشافعية ان ذكر السابع للاختيار لا للتعيين ونقل الرافعى انه يدخل وقتها بالولادة قال وذكر السابع فى الخبر بمعنى ان لا يؤخر عنه اختيارا ثم قال والاختيار ان لا يؤخر عن البلوغ فان اخرت الى البلوغ سقطت عمن كان يريد ان يعق عنه لكن ان اراد هو ان يعق عن نفسه فعل وقوله يوم السابع اى من يوم الولادة وهل يحسب يوم الولادة وقال ابن عبد البر نص مالك على ان اول السبعة اليوم الذى يلى يوم الولادة الا ان ولد قبل طلوع الفجر وكذا نقله البويطى عن الشافعى **قوله** ويحلق رأسه على صيغة المجهول اى يحلق جميع رأسه لثبوت النهى عن القزع وحكى الماوردى كراهة حلق رأس الجارية وعن بعض الحنابلة يحلق قلت هذا اولى لان فى حديث سلمان اميطوا عنه الاذى ومن جملة الاذى شعر رأسه الملوث من البطن وبعمومه يتناول الذكر والانثى وروى الترمذى من حديث على بن طالب رضى الله تعالى عنه قال عق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الحسن بشاة وقال يا فاطمة احلقى رأسه وتصدقى بزنة شعره فضة فوزناه فكان وزنه درهما او بعض درهم وقال هذا حديث حسن غريب **قوله** ويسمى على صيغة المجهول ايضا وان لم يستهل لم يسم وقال محمد بن سيرين وقتادة والاوزاعى اذا ولد وقدتم خلقه يسمى فى الوقت ان شاؤا وقال المهلب وتسمية المولود حين يولد وبعد ذلك بليلة وليلتين وماشاء اذا لم ينو الاب العقيقة عنه يوم سابعه جائز وان اراد ان ينسك عنه فالسنة ان يؤخر تسميته الى يوم النسك وهو السابع ﴿ باب ﴾ الفرع

ش ﴾ اى هذا باب فى بيان الفرع بفتح الفاء والراء وبالعين المهملة وذكر ابو عبيد انه بفتح الراء وكذلك الفرعة وهو اول ما تلده الناقة وكانوا يذبحون ذلك لآلهتهم وقد افرع القوم اذا فعلت ابلهم ذلك وذكر شمر ان اباما لك قال كان الرجل اذا تمت ابله مائة قدم بكرا فذبحه لصنمه فذلك الفرع ﴿ص حدثنا عبدان حدثنا عبد الله اخبرنا معمر أخبرنا الزهرى عن ابن المسيب عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرة والفرع اول النتاج كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة فى رجب ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزى يروى عن عبد الله بن المبارك المروزى عن معمر بن راشد عن محمد بن

مسلم الزهرى عن سعيد بن المسيب والحديث اخرجه مسلم فى الاضاحى عن محمد بن رافع وغيره
واخرجه الترمذى فيه عن محمود بن غيلان **قوله** لافرع ولاعتيرة قدم الآن تفسير الفرع والعتيرة
بفتح العين المهملة وكسر التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وبالراء وهى النسيكة التى
تعتر اى تذبح وكان اهل الجاهلية يذبحونها فى العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية واوله
الشافعى على ان المراد لافرع واجب ولاعتيرة واجبة قلت يرد هذا التأويل احدى روايتى
النسائى فى هذا الحديث بلفظ نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الفرع والعتيرة وقد
جاء هكذا فى رواية لاحمد ايضا لافرع ولاعتيرة فصورته نفى ومعناه نهى وقد اختلف الاحاديث
فى حكم الفرع والعتيرة فروى النسائى من حديث الحارث بن عمرو انه لقى رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم فى حجة الوداع الحديث وفيه قال رجل من الناس يارسول الله العتائر والفرائع قال من شاء
عتر ومن شاء لم يعتر ومن شاء فرع ومن شاء لم يفرع وروى النسائى ايضا من حديث ابى ذر بن لقيط بن عامر
العقيلى قال قلت يارسول الله انا كنا نذبح فى الجاهلية فى رجب فنأكل ونطعم من جاءنا فقال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم لابأس به وروى الطبرانى فى الاوسط من حديث ابن عمر ان النبى صلى
الله تعالى عليه وسلم سئل عنها يوم عرفة فقال هى حق يعنى العتيرة وروى ايضا فيه من حديث
انس قال قال رجل يارسول الله انا كنا نعتر فى الجاهلية قال اذبحوا فى اى شهر ما كان واطعموا وروى
ايضا فيه من حديث يزيد بن عبد الله المزنى عن ابيه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال فى الابل
فرع وفى الغنم فرع روى عبد الرزاق من حديث حفصة بنت عبد الرحمن بن ابى بكر عن عائشة قالت امر
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالفرع من كل خمسين واحدة وروى الترمذى من حديث مخنف
سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعرفة يقول يا ايها الناس ان على كل اهل بيت فى كل عام اضحية
وعتيرة وقال هذا حديث حسن غريب وروى ابوداود عن نبيشة قال نادى رجل يارسول الله
انا كنا نعتر عتيرة فى الجاهلية فى رجب فما تأمرنا قال اذبحوا لله فى اى شهر كان قال انا كنا نفرع
فرعا فى الجاهلية فما تأمرنا فقال فى كل سائمة فرع قال ابوقلابة السائمة مائة فهذه الاحاديث كلها تدل
على الاباحة وقال ابن بطال وكان ابن سيرين من بين العلماء يذبح عتيرة فى رجب وفى الآثار للطحاوى
وكان ابن عمر يعتر وقال النووى الصحيح عند اصحابنا وهو نص الشافعى استحباب الفرع والعتيرة
وزعم القاضى عياض والحازمى ان حديث النهى ناسخ لاحاديث الاباحة وعليه جماهير العلماء
وقال ابن المنذر ومعلوم ان النهى لايكون الا عن شئ قد كان يفعل ولانعلم ان احدا من اهل العلم يقول
ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان نهاهم عنهما اى عن الفرع والعتيرة ثم اذن فيهما **قوله**
والفرع اول النتيجة الى آخره ذكر ابوقرة موسى بن طارق فى كتاب السنن تأليفه ان تفسير العتيرة
والفرع من كلام الزهرى ﴿ ص ﴾ باب فى العتيرة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان
العتيرة وقدم تفسيرها ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان قال الزهرى حدثنا عن سعيد
ابن المسيب عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لافرع ولاعتيرة قال والفرع اول
نتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة فى رجب ﴿ ش ﴾ اعاد الحديث
المذكور فيما قبله بعينه من رواية على بن عبد الله المعروف بابن المدينى واختلف فى سفيان